

V.3-4

ابن علان الصديقي ، محمد علي بن محمد

دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين .

18. 1. 80 76-0551

~~J. LIB~~

~~31 JAN 1980~~



The page contains a large, faint, and illegible watermark or embossed pattern. This pattern consists of multiple horizontal rows of stylized, repeating motifs that resemble a woven fabric or a series of small, interconnected shapes. The watermark is centered on the page and covers most of its width and a significant portion of its height.

297.08  
N32rEA  
v. 3-4

كتاب

# دَلِيلُ الْفَيْصَلِ الْبَرِي

## لِطُرُقِ الصَّالِحِينَ

تأليف

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخدام حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المسكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للإمام الرباني العارف  
بإلله تعالى شيخ الاسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء والمحدثين أبي زكريا يحيى محيي  
الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ نعمده الله تعالى برحمته

الجزء الثالث

يطلب من مكتبة

محمود توفيق

الكتبي بشارع جوهر القائد ( السكة الجديدة سابقا )

مطبعة حجازي بالقاهرة

تليفون ٥٥٤٨٠

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### باب تعظيم حرّمات المسلمين

وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمتهم

قال الله تعالى «ومن يُعَظِّم حُرُمَاتِ اللَّهِ فهو خيرٌ له عند ربه» وقال تعالى :  
«ومن يعظم شعائرَ اللَّهِ فإنها من تقوى القلوب» وقال تعالى «واخفض جناحك  
للمؤمنين» \* وقال تعالى «مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا  
قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا

(باب تعظيم حرّمات) بضمّين جمع حرمة بضم فسكون وهي ما لا يحل انتهاكها  
من أهل ومال (المسلمين وبيان حقوقهم) على أخوانهم المسلمين (والشفقة) معطوف  
على تعظيم ويصح عطفه على حرّمات أو حقوق (عليهم والرحمة) عطف تفسيري بهم  
قال الله تعالى ومن يعظم حرّمات الله (أحكامه وسائر ما لا يحل هتكه، أو المراد به  
الحرم، أو ما يتعلق به الحجج من التكاليف (فهو) أي فالتعظيم (خير) أي قربة  
وزيادة في الطاعة (له عند ربه) ثم قيل الظاهر أن خيرها هنا ليس أفعال تفضيل (وقال  
تعالى ومن يعظم شعائر الله) دين الله أو فرائض الحج ومواضع نسكه أو الهدايا  
لأنها من معالم الحج وهو أوفق لظاهر ما بعده، وعليه فتعظيمها أن يختار سمانا غالية  
الاثمان \* «روى أنه صلى الله عليه وسلم أهدى مائة بدنة فيها جمل لابن جهم في أنفه  
برة من ذهب، وأن عمر أهدى نجبية طلبت منه بثلاثمائة دينار» (فإنها من تقوى  
القلوب) أي فإن تعظيمها منه من أفعال ذوى القلوب خذفت هذه المضافات  
والعائد إلى من، وذكر القلوب لأنها منشأ التقوى والفجور والامرؤ بهما (وقال تعالى)  
مخاطبا لنبيه صلى الله عليه وسلم (واخفض جناحك للمؤمنين) وتواضع لهم وارفق  
بهم) (وقال تعالى من قتل نفسا بغير نفس) أي بغير نفس توجب القصاص (أو)  
بغير (فساد في الأرض) كالشرك وقطع الطريق وثبت بالسنة رجم الزاني الحصن  
وقتل تارك الصلاة (فكأنما قتل الناس جميعا) من حيث إنه هتك حرمة الدماء

ومن أحيائها فكأنما أحيانا جميعا » وعن أبي موسى رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « المؤمن المؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا ، وشبك بين أصابعه » متفق عليه . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا ومعه نبل فليمسك أو ليقبض على نصالها

وسن القتل وجرأ الناس عليه ، أو من حيث إن قتل الواحد وقتل الجميع سواء في استجلاب غضب الله والعذاب العظيم ( ومن أحيائها ) أى تسبب لبقاء حياتها بعفو أو منع عن القتل أو استنقاذ من بعض أسباب الهلكة ( فكأنما أحيانا الناس جميعا ) أى كأنه فعل ذلك بهم جميعا والمطلوب منه تعظيم قتل النفس وحياتها في القلوب ترهيبا من التعريض لها وترغيبا في المحافظة لها

( وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المؤمن المؤمن للمؤمن كالبنيان ) فالمؤمن مبتدأ وقوله كالبنيان خبره وقوله للمؤمن يصح كونه حالا من المبتدأ أو صفة له لأن ال فيه جنسية وقوله ( يشد بعضهم بعضا ) جملة استئنافية لبيان وجه الشبه قال القرطبي هذا تمثيل يفيد الحض على معاونة المؤمن للمؤمن ونصرته وإن ذلك أمر متأكد لا بد منه فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدته إلا بأن يكون بعضه يمسك بعضا ويقويه وإن لم يكن ذلك انحلت أجزاءه وخرب بناؤه ، وكذا المؤمن لا يستقل بأمر دينه ودينه إلا بمعاونة أخيه ومعاضدته ومناصرته فإن لم يكن ذلك عجز عن القيام بكل مصالحه وعن مقاومة مضاده ، فحينئذ لا يتم له نظام دنيا ولادين ويحقق بالهالكين ( وشبك ) يتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم وأن يكون الراوى ( بين أصابعه ) وذلك تقريب لوجه التشبيه وبيان للتداخل ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في الصلاة والادب ومسلم في الادب من صحيحها ورواه الترمذى في الزهد وقال صحيح غريب من حديث أبي موسى والنسائى في الايمان ( وعنه ) أى أبي موسى ( قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من مر في شيء من مساجدنا أو أسواقنا ) قال الحافظ ابن حجر هو تنويع من الشارع وليس شك من الراوى ( ومعه نبل ) جملة في محل الحال من فاعل مر ، والنبل بفتح النون وسكون الموحدة ، السهام العربية وهى مؤنثة لا واحد لها من لفظها ( فليمسك أو ) شك من الراوى ( ليقبض ) بكسر اللام للامر أيضا ( على نصالها ) قيل على فيه بمعنى الباء وقيل

بكفه أن يصيب أحدا من المسلمين منها شيء » متفق عليه \* وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحِمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عَضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحَمَى »

ضمن العامل معنى الاستعلاء للمبالغة والنصال بكسر النون وبالمهملة ، الحديدية التي في رأس السهم ( بكفه ) متعلق بيمسك أو يقبض مخافة ( ان يصيب أحدا من المسلمين منها ) أى بسبب النصال فن تعليلية ( شىء ) فيتأذى به ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في كتاب الصلاة ومسلم في الادب ورواه أبو داود في الجهاد وابن ماجه في الادب كذا في الاطراف للمزى \* ( وعن النعمان ) بضم النون وسكون العين المهملة ( ابن بشير ) بفتح الموحدة وكسر الشين المعجمة وسكون التحتية ( رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ) بفتح أوليه ويقال فيه مثل ومثيل ومثلها شبه وشبهه وشبيه أى صفة ( المؤمنين ) وفي نسخة المسلمين والذي في الصحيحين المؤمنين أى الكاملين الايمان كما قال ابن أبى جرة ( في توادهم ) بتشديد الدال والاصل توادهم فأدغم والتوادد تفاعل من المودة وهى تقرب شخص من آخر بما يجب قال القرطبى ووقع في رواية توادهم بغير في ويصح ذلك ويكون مخفوضا على أنه بدل اشتمال من المؤمنين ( وتراحيمهم وتعاطفهم ) قال ابن أبى جرة الذى يظهر أن التراحيم والتوادد والتعاطف وان كانت متقاربة في المعنى لكن بينها فرق لطيف ، فالتراحم المراد به أن يرحم بعضهم بعضا باخوة الايمان لا بسبب شىء آخر ، والتوادد المراد به التواصل الجالب للمحبة كالتزاور والتهادى ، والتعاطف المراد به إعانة بعضهم بعضا كما يعطف طرف الثوب عليه ليقويه اه ملخصا ( مثل الجسد ) أى بالنسبة الى جميع أعضائه وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة كما بينه بقوله ( إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد ) أى دعى باقيه بعضه الى بعض الى المشاركة فى الألم يقال تداعت الحيطان أى تساقطت أو كادت ( بالسهر والحمى ) الظرف متعلق بتداعى وتداعيه بالسهر لأن الألم يمنع النوم وأما الحمى فلأن فقد النوم يثيرها ، والحمى بضم المهملة وتشديد الميم عرفها حدائق الأطباء بأنها حرارة غريبة تشتعل فى القلب فتنبث منه فى جميع

متفق عليه \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال « قَبَّلَ النبي صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي رضى الله عنهما وعنده الأقرع بن حابسٍ فقال الأقرع إن لى عشرةً من الولد ما قبَّلتُ منهم أحداً ، فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : من لا يرحم

البدن فيشتعل اشتعالا يضر بالأفعال الطبيعية قال ابن أبي حمزة شبه صلى الله عليه وسلم الإيمان بالجسد وأهله بالأعضاء لأن الإيمان أصل وفروعه التكليف فاذا أدخل المرء بشيء من التكليف شأن ذلك الإخلال الأصل ، وذلك الجسد أصل كالشجر وأعضاؤه كالأغصان فاذا اشتكى عضو من الجسد اشتكت الأعضاء كلها بالاهتزاز والاضطراب اه قال القاضى عياض وفي الحديث تعظيم حقوق المسلمين والحض على تعاونهم وملاطفة بعضهم بعضا (متفق عليه) (١) وفي رواية لمسلم عن النعمان مرفوعا « المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى عينه اشتكى كله وإذا اشتكى رأسه اشتكى كله » (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قبل النبي صلى الله عليه وسلم سبطه ) وريحانته ( الحسن بن علي رضى الله عنهما ) وجملة (وعنده الأقرع بن حابس) فى محل الحال من فاعل قبل واسم الأقرع فراس ولقب بذلك لقرع كان فى رأسه وهو تميمى كان شريفا فى الجاهلية والاسلام شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة وحنينا وحصار الطائف قال فى فتح البارى وهو من المؤلفات وممن حسن اسلامه ( فقال الأقرع إن لى عشرة من الولد ) بفتح حين أو بضم فسكون ( ما قبَّلتُ أحداً منهم ) وذلك لما فى أهل البادية من الغلظ والجفاء كما فى الحديث « من بدا فقد جفا » ( فنظر اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ) متعجبا من تلك الغلظة الناشئة عنها عدم الشفقة على الاولاد الناشئة عنها عدم تقبيلهم وحملهم وشمهم ( فقال ) عقب نظره اليه ( من لا يرحم ) بالبناء للفاعل وحذف المفعول للتعميم أو كنى به عن الفعل مع مفعوله أى من لا يرحم الناس ويقرب من هذا المعنى رواية جابر « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله » قاله الشيخ أكمل الدين فى شرح المشارق لكن الحديث سيأتى عن جرير ولعل قوله عن

(١) فرواه البخارى فى كتاب الأدب عن أبي نعيم ومسلم فى البر والصلة عن

لا يرحم»

جابر من الكتاب أو من باب تنزيل المتعدى منزلة اللازم نحو فلان يعطى ويمنع أى  
موصوف بتينك الصفتين أى من لارحمة عنده (لا يرحم) بالبناء للمفعول أى لا يرحمه  
الله قال فى فتح البارى هو بالرفع فيهما على الخبر قال عياض هو الاكثر \* وقال أبو البقاء من  
موصولة ويجوز أن تكون شرطية فيقرأ مجزوماً قال السهيلي جعله على الخبر أشبه بسياق  
الكلام أى الذى يفعل هذا الفعل لا يرحم ولو كانت شرطية لكان فى الكلام بعض  
انقطاع لان الشرط وجوابه كلام مستأنف «قلت» وهو أولى من وجه آخر لانه يصير  
كضرب المثل ورجح بعضهم كونها موصولة لكون الشرط إذا عقبه نفي ينفي بلم لا بلا  
كقوله «ومن لم يؤمن» وان كان الآخر جائزاً كقول زهير «ومن لا يظلم الناس يظلم»  
وهذا لا يقتضى ترجيحاً إذا كان المقام لا تقابلاً لكونها شرطية وأجاز بعض شراح المشارق  
رفع الجزأين وجزمهما ورفع الاول وجزم الثانى أو عكسه ويحصل منه أربعة أوجه  
استبعد ثالثها ووجه بأن يكون فى الثانى بمعنى النهى أى من لا يرحم الناس لا ترجموه  
وتقدير الرابع من لا يكون من أهل الرحمة فانه لا يرحم اه ملخصاً من الفتح \* وشارح  
المشارق المشار اليه هو الشيخ أكل الدين وعبارته : روى بالسكون والرفع أما السكون  
فيهما فعلى الشرط والجزاء وأما الرفع فى الاول فيجعل من موصولة وكذا فى الثانى أو على  
أنه خبر مبتدأ محذوف أى فهو لا يرحم ، اه وفاته ذكر الوجه الثالث ومعنى  
هاتين الجملتين قال ابن أبى حمزة يحتمل أن يكون من لا يرحم غيره بأى نوع من  
أنواع الاحسان لا يحصل له هذا الثواب كما قال تعالى «هل جزاء الاحسان إلا  
الاحسان» ويحتمل أن يكون المراد من لا تكون فيه رحمة الايمان فى الدنيا  
لا يرحم فى الآخرة ، أو من لا يرحم نفسه بامثال أوامر الله واجتناب نواهيه  
لا يرحمه الله لأنه ليس عنده عهد فتكون الرحمة الأولى بمعنى الأعمال والثانية بمعنى  
الجزاء أى لا يثاب إلا من عمل صالحاً ، ويحتمل أن تكون الأولى الصدقة والثانية  
البلاء أى لا يسلم من البلاء إلا من تصدق ، أو من لا يرحم الرحمة التى ليس فيها  
شائبة أذى لا يرحم مطاقاً ، أو لا ينظر الله بعين الرحمة إلا إلى من جعل فى قلبه  
الرحمة ولو كان عمله صالحاً اه ملخصاً \* قال وينبغى للمرء أن يتفقد نفسه فى هذه  
الأوجه كلها فيما قصر فيه لجأ إلى الله تعالى فى الاعانة عليه اه \* وفى جواب النبى

متفق عليه \* وعن عائشة رضی الله عنها قالت « قدم ناس من الأعراب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا أتقبلون صبيانكم ؟ فقالوا

صلى الله عليه وسلم للأقرع إشارة إلى أن تقبيل الولد وغيره من الأهل والمحارم والأجانب إنما يكون للشفقة والرحمة لا للشهوة واللذة وكذا الضم والمعانقة والشم (متفق عليه) قال في الجامع الصغير : ورواه أحمد وأبو داود والنسائي عن أبي هريرة ورواه الشيخان عن جرير \* وروى أحمد والشيخان والترمذي عن جرير « من لا يرحم الناس لا يرحمه الله » ورواه بهذا اللفظ أحمد والترمذي من حديث أبي سعيد ورواه الطبراني بلفظ « من لا يرحم من في الأرض لا يرحمه من في السماء » عن جرير ، ورواه أحمد بلفظ « من لا يرحم لا يرحم ، ومن لا يغفر لا يغفر له » عن جرير ، ورواه بهذا اللفظ الطبراني عن جرير وزاد « ومن لا يتب لا يتب عليه » اهـ (وعن عائشة رضی الله عنها قالت قدم) بكسر الدال المهملة (ناس) اسم جنس قيل أصله أناس بضم الهمزة حذف في لوقة وعوض عنها حرف التعريف ولذلك لا يجمع بينهما وهو اسم جمع كرجال إذ لم يثبت فعال في أبنية الجمع ، وتقدم عن البيضاوي في التفسير أنه مأخوذ من أنس كفرح لأنهم يأنسون بأمثالهم أو أنس كضرب لأنهم ظاهرون مبصرون ولذا سموا بشراً كما سمي الجن جنناً لاجتماعهم اهـ وقيل قلب من نسي ، وقيل بل أصله ناس ينوس إذا اضطرب ، وكان تعويض آل عن الهمزة ليس على وجه الزوم فلذا قالته الفصيحة بالتنكير وأل فيه إذا عرف للجنس \* وهؤلاء الناس يحتمل أن يكونوا من بني تميم الذين رئيسهم الأقرع فيكون الحديث وما قبله في قصة واحدة ويحتمل أنهما قصتان (من الأعراب) هم سكان البوادي ، وفي نسخة من العرب وهم ولد اسماعيل (على رسول الله ﷺ) وفي رواية البخاري جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الرجل قال شيخ الإسلام زكريا نقلاً عن الحافظ يحتمل كونه الأقرع « قلت » وحكى المصنف في مبهامته عن الخطيب قولاً أنه عيينة بن حصن قال وقد جاء في الصحيحين التصريح بأنه الأقرع فان صح عن عيينة أيضاً فهما قصتان اهـ (فقالوا) وقد رأوا المسلمين يقبلون صغارهم (أتقبلون صبيانكم) بكسر الصاد وضمها جمع صبي ويجمع على صبية كما في الصحاح وفي رواية البخاري السابقة ، تقبلون . بتقدير ألف الاستفهام (فقالوا) أي المسلمون وفي نسخة فقال أي النبي

نعم : قالوا . لكنا والله ما تقبل ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو  
أملك أن كان الله نزع من قلوبكم الرحمة « متفق عليه \* وعن جرير بن عبد الله  
رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من لا يرحم الناس  
لا يرحمه الله »

صلى الله عليه وسلم ( نعم ، قالوا ) أي الاعراب أو العرب ( لكنا ) استدرارك من  
قولهم نعم من حيث إن الجنس واحد وأنهم بشر فربما يتوهم أنهم كذلك فقالوا  
لكنا ( والله ما تقبل ) من حذف المفعول للتعميم أي صغارنا أو من تنزيل المتعدي  
منزلة اللازم نحو « هل يستوى الذين يعلمون » ( فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أو أملك ) بالهمزة للاستفهام الانكاري وهو بفتح الواو العاطفة على مقدر  
بعيد الهمزة على رأى الزخشرى وقيل إن الهمزة من جملة المعطوف وأن الواو  
مؤخرة من تقديم لصدارة الهمزة والتقدير على الاول . أتزع الرحمة من قلبك  
وأملك أي أقدر أن أجعلها في قلبك ، فمفعول أملك محذوف وقوله ( إن نزع الله  
منكم الرحمة ) بفتح الهمزة تقليل لذلك أي لا أملك وضعها في قلوبكم لأن الله  
نزعها منكم \* وأشار صاحب المفاتيح إلى كون أن بفتح الهمزة ومدخولها مفعول  
أملك على تقدير مضاف أو أملك عدم نزع الله منكم الرحمة أي لأن ما نزع الله  
تعالى لا يقدر أحد على وضعه ، قال العاقولى ويجوز كسر الهمزة على أن إن أداة شرط  
جزؤها محذوف لدلالة الكلام السابق عليه أي إن نزع الله الرحمة من قلبكم فلا  
أملك لكم دفعه ومنعه ( متفق عليه ) وهذا لفظ مسلم \* وهذا الحديث اقتصر المزي  
على عزوه للبخارى فقط مع أنه بهذا اللفظ لمسلم في كتاب فضائل الأنبياء ، وأما  
البخارى فرواه في كتاب الأدب بنحوه \* ( وعن جرير بن عبد الله ) البجلي ( رضي  
الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من لا يرحم الناس ) خصوا بالذكر  
اهتماما بهم وإلا فالرحمة مطلوبة لسائر المخلوقات حتى الدواب والبهائم ففي كل كبد  
حرا رطبة أجر ( لا يرحمه الله ) قال العاقولى الرحمة بمعنى التعطف والرقفة فهى من  
الخلق بالمعنى الحقيقي ومن الله بالمعنى الغائى وهو الرضى عنه وإيصال النعم إليه \*  
قال الدمامينى فى مصابيح الجامع الصحيح : اعلم انه يجوز عند المتكلمين فى تأويل  
مالايسوغ نسبهته الى الله تعالى على حقيقة اللغوية وجهان « أحدهما » الحمل على الارادة

متفق عليه \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال : « إذا صلى أحدكم للناس فليخفف »

فيكون من صفات الذات « والآخر » الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات  
الافعال كالرحمة فانها في اللغة مشتقة من الرحم وحاصلها رقة طبيعية وميل جبلي  
وهذا مستحيل في حق الباري فمنهم من يحملها على ارادة الخير ومنهم من يحملها  
على فعله ثم بعد ذلك يتعين أحد التأويلين في بعض السياقات لما منع الآخر  
كحديث « خلق الله الرحمة يوم خلقها » فيتعين تأويل الرحمة بفعل الخير لتكون  
صفة فعل فتكون حادثة عند الأشعري فيتسلط عليها الخلق ولا يصح تأويلها فيه  
بالارادة لأنها إذ ذاك من صفات الذات فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها  
ويتعين تأويلها بالارادة في قوله تعالى « لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم »  
لأنك لو حملتها على الفعل لكان العصمة بعينها فيكون استثناء الشيء من نفسه  
وكأنك قلت : لا عاصم إلا العاصم . فتكون الرحمة الارادة والعصمة على بابها الفعل  
المنع من المكروهات كأنه قال لا يمنع المحذور إلا من أراد له السلامة فتأمل . اهـ  
( متفق عليه ) اقتصر المزي في الاطراف على عزوه بهذا اللفظ عن جرير الى مسلم  
والترمذي قال وقال الترمذي حسن صحيح وتقدم تخريجهم عن الصحيحين وغيرهما  
في الكلام على حديث أبي هريرة نقلا عن الجامع الصغير \* ( وعن أبي هريرة  
رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا صلى أحدكم ) إماماً ( للناس )  
وفي رواية مسلم « إذا أم أحدكم » ( فليخفف ) بأن يقتصر على أواسط المفصل وصغاره  
وفي التسبيح في الركوع والسجود على ثلاث مرات ويأتي بكامل التشهد والصلاة  
على النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا في امام العامة أما امام قوم محصورين لم يتعلق  
بعينهم حق راضين بالتطويل في مسجد لا يطرقهم غيرهم فلا بأس به ( ١ ) ومحل

( ١ ) قوله فلا بأس به كذا في فتح الباري ونقل ابن حجر في التحفة عن المجموع  
عن جمع ندب التطويل حينئذ قال واعتمده جمع متأخرون وعليه تحمل الأخبار  
الصحيحة في تطويله صلى الله عليه وسلم أحيانا أما إذا اتفق شرط مما ذكر فيكره  
له التطويل وإن أذن ذو الحق السابق في الجماعة لأن الاذن فيها لا يستلزم الاذن  
في التطويل فاحتيج للنص فيه اهـ منه

فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير ، وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء »  
متفق عليه \* وفي رواية « وذا الحاجة » وعن عائشة رضى الله عنها قالت « ان  
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع العمل وهو يحب أن يعمل به

ذلك أيضا في غير ما لم يرد فيه قراءة سورة معينة وإلا ك«الم تنزيل» و«هل أتى» في  
صبح الجمعة ، و«ق واقتربت» في العيد، ونحو ذلك فيأتي به وان لم يرض القوم اكتفاء  
بوروده من فعله صلى الله عليه وسلم قال ابن دقيق العيد التخفيف والتطويل من  
الأمر الإضافية فقد يكون الشيء خفيفا بالنسبة الى عادة قوم طويلا بالنسبة الى  
عادة قوم آخرين \* وقول الفقهاء ، لا يزيد الامام على ثلاث تسبيحات في الركوع  
والسجود ، لا يخالف ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يزيد على ذلك  
لأن رغبة الصحابة في الخير تقتضى ألا يكون ذلك تطويلا قال الحافظ بن حجر  
وأولى ما أخذ حد التخفيف من الحديث الذى أخرجه أبو داود والنسائي عن  
عثمان بن أبي العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له « أنت إمام قومك ، واقدر  
القوم بأضعفهم » امناده حسن وأصله في مسلم ( فان فيهم الضعيف ) أى فى  
خلقته كالضعيف ( والسقيم ) من به مرض ( والكبير ) أى فى السن والجملة لتعليل  
للأمر المذكور وقضيته انه متى لم يكن فيهم متصف بصفة من المذكورات لم يضر  
التطويل لكن قال ابن سيد الناس اليعمرى ، الأحكام إنما تناط بالغالب لا بالصغير  
النادر فينبغى للأمة التخفيف مطلقا قال وهذا كما شرع القصر فى صلاة السفر  
وعلى المشقة وهى مع ذلك تشرع وإن لم يشق عملا بالغالب لأنه لا يدرى  
ما يطرأ عليه وكذلك هنا ( وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء ) ولمسلم  
« فليصل كيف شاء » أى مخففا أو مطولا ( متفق عليه ) ورواه أبو داود والترمذى  
الى قوله والكبير ، وفى الجامع الصغير من حديث أبي واقد ( كان صلى الله عليه وسلم أخف  
الناس صلاة على الناس وأطول الناس صلاة لنفسه ) رواه أحمد ( وفى رواية ) أى  
فى الصحيحين وهى عند أبي داود أيضا ( وذا الحاجة ) أى صاحب حاجة يريد قضاءها  
عقب الصلاة \* ( وعن عائشة رضى الله عنها قالت ان ) مخففة من الثقيلة أى أنه ( كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ) من كمال شفقتة على أمته ( ليدع ) أى يترك ( العمل ) واللام هى  
الفارقة بين الخففة وإن النافية وجملة ( وهو يحب أن يعمل به ) فى محل الحال ومحبتها

خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم « متفق عليه . وعنها رضى الله عنها قالت  
« نهاهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال رحمة لهم فقالوا إنك تواصل ، قال إني  
لست كهيئتكم إني أبيت يطعمني ربي ويسقيني » متفق عليه . معناه يجعل  
في قوة من أكل وشرب

للعمل لما فيه من التقرب الى الله عز وجل والتوسل الى زيادة مرضيه وقوله (خشية)  
مفعول أى خوف ( أن يعمل به الناس ) اتباعه إذا فعله وهم مقتدون به في سائر الأحوال  
( فيفرض عليهم ) ومن ذلك ترك الخروج الى القوم لصلاة الليل جماعة في الليلة الثالثة أو  
الرابعة من رمضان حتى طلع الفجر فخرج عليهم وقال « ما منعني إلا خشية أن تفرض عليكم  
فتعجزوا عنها » ( متفق عليه ) (عنها ) أى عائشة (قالت نهاهم ) أى الصحابة ( النبي صلى الله  
عليه وسلم عن الوصال ) وهو أن لا يتناول مفطر بين الصومين وقيل استدامة أحوال  
الصائم فعلى الثانى يخرج من الوصال بالجماع والتقيؤ دون الاول ، والنهى فيه عندنا  
للتحريم ( رحمة لهم ) علة للنهى ولا يمنع من كونه على وجه التحريم ويكون سبب التحريم  
الشفقة عليهم لئلا يتكفوا ما يشق عليهم ( فقالوا انك تواصل ) أى وقد غفرك  
ما تقدم من ذنبك وما تأخر تفعل ذلك تقربا الى الله فنحن لسكوننا لسنا معصومين  
أولى بفعل ما يكتسب به غفر الذنوب والتوسل الى مرضات الله تعالى ( قال )  
مبيننا لاختصاص قربة الوصال به ( إني لست كهيئتكم ) أى على صفتكم ومنزلتكم  
من الله أى ان له صلى الله عليه وسلم من التقرب من الله تعالى وعلو المنزلة عنده  
ما ليس لهم \* وفي رواية للبخارى « وأيكم مثلى » وهذا الاستفهام يفيد التوبيخ  
المشعر بالاستبعاد ( انى يطعمنى ) بضم أوله ( ربي ويسقنى ) يجوز فتح أوله  
وضمه من سقى وأسقى الا أن تصح رواية بأحدهما فيرجع اليها ( متفق عليه )  
أخرجه مسلم في كتاب الصوم وكذا البخارى فيه وفي غيره ورواه مالك والنسائى (معناه)  
أى المعنى المراد من قوله يطعمنى الخ ( يجعل فى ) بتشديد الياء ( قوة من أكل وشرب )  
كذا قاله الجمهور وهو مجاز من ذكر الملزوم واردة اللازم أى يجعل فى القوة المذكورة  
ويفيض على ما يسد مسد الطعام والشراب والقوة على أنواع الطاعات من غير ضعف  
فى القوة ولا كلال فى الاحساس وقيل : المعنى على المجاز أيضا أنه يجعل فيه من الشبع

وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إني لأقومُ إلى الصلاة وأريد أن أطولَ فيها فأسمع بكاء الصبي

والرى ما يغنى عن الطعام والشراب فلا يحس بجوع ولا عطش . والفرق بين القولين أنه على الأول يعطى القوة من غير شبع ولا رى وعلى الثانى يعطى القوة مع ذلك ورجح الاول بأن الثانى ينافى حال الصائم ويفوت المقصود من الصيام والوصول لأن الجوع روح هذه العبادة بخصوصها ، قال القرطبي ويبيده أيضا النظر الى حاله صلى الله عليه وسلم فانه كان يجوع أكثر مما كان يشبع ويربط على بطنه الحجارة من الجوع ، وجنح ابن القيم الى أن المراد أنه يشغله بالتفكير فى عظمتة والتحلى بمشاهدته والتغذى بمعارفه وقررة العين بمحبتة والاستغراق فى مناجاته والاقبال عليه عن الطعام والشراب قال وقد يكون هذا الغذاء أعظم من غذاء الاجساد ومن له أدنى ذوق وتجربة يعلم استغناء الجسم بغذاء القلب والروح عن كثير من الغذاء الجسمانى اه وقيل . إن المراد منه حقيقته فانه كان يؤتى بطعام وشراب من الجنة كرامة له وذلك لا يفطره لان المفطر طعام الدنيا اما طعام الجنة أى المأتى على وجه المعجزة فلاوبه يرد رد المصنف بقوله لو كان حقيقة لم يكن مواصلا . قال ابن المنير هو محمول على أن أكله فى تلك الحالة كحال النائم الذى يحصل الشبع والرى ويستمر له حتى يستيقظ فلا يبطل به صومه ولا ينقطع وصاله ولا ينقص أجره ، قال الحافظ وحاصله أن يحمل ذلك على حالة استغراقه فى أحواله الشريفة حتى لا يؤثر فيه حينئذ شىء من الاحوال البشرية اه وقيل انه كان يؤتى به فى النوم فيستيقظ وهو يجد الشبع والرى ( وعن أبي قتادة الحارث بن ربعي ) الانصارى ( رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأقوم الى الصلاة وأريد أن أطول فيها ) جملة حالية من فاعل أقوم أو معطوفة على جملة لأقوم ، وإرادته التطويل فيها لما يناله من قررة عينه بمناجاته ربه ولذيد أنسه به كما قال « وجعلت قررة عينى فى الصلاة » هذا هو الاصح وان احتمل أن المراد ما قاله ابن فورك من أن تلك الصلاة هى قوله « ان الله وملائكته يصلون على النبي » ذكره الشنوانى فى حاشية شرح خطبة مختصر خليل للقانى ( فأسمع بكاء الطفل ) قال فى الصحاح الطفل هو المولود قال البدر الدمامينى فى تحفة الغريب على مغنى اللبيب وقد كمنت وقفت على فصل

فَاتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِي كَرَاهِيَةً أَنْ أُشُقَّ عَلَى أُمَّهِ « رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَعَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

لبعض اللغويين ذكر فيه صفات الانسان التي يختص باطلاقها عليه بحسب الازمنة المختلفة فقلت ناظماً لها :

أصبح لصفات الأدمى وضبطها	لتلقط درأً تقتنيه بديعاً
جنين إذا ما كان في بطن أمه	ومن بعد يدعى بالصبي رضيعاً
وان فطموه فالغلام لسبعة	كذا يافع للعشر قلبه مطيعاً
الى خمس عشر بالحزور سمه	لتحسن فيما تثجيه صنيعاً
فمد الى خمس وعشرين حجة	بذاك دعاه الفاضلون جميعاً
ومن بعد يدعى بالعطيط لانها	ثلاثين فاحفظ لاتعد مضيعاً
صمحل لحد الاربعين وبعده	يكهل الى الخمسين فادع سميعاً
وشيخاً الى حد الثمانين فادعه	بها ثم هما للامات سريعاً

قال الحافظ بن حجر في أواخر كتاب الهبة من الفتح يطلق على الشخص قبل البلوغ انه طفل و غلام وتخصيص بعض اللغويين بما ذكر أغلبي (فاتجوز) أى أخفف (في صلاتي) بين مسلم في رواية له عن أنس محل التخفيف منها ولفظه « فيقرأ بالسورة القصيرة » وبين ابن أبي شيبه من حديث عبد الرحمن بن سابط مقدارها ولفظه ، « انه قرأ في الركعة الاولى سورة طويلة فسمع بكاء صبي فقرأ في الثانية بثلاث آيات » وهذا مرسل ( كراهية ) بتخفيف الياء مصدر كره وهو مفعول له أى كراهية ( أن أشق على أمه ) بدوامها في الصلاة لتطولها مع بكاء ابنها و ذكر الام خرج مخرج الغالب والافن في معناها ملحق بها ، والتخفيف السابق في حديث أبي هريرة لحق المأمومين وفي هذا لمصلحة غير المأمومين لكن بحيث يتعلق بمن يرجع اليه ، وفي الحديث شفقتة صلى الله عليه وسلم على الصحابة ومراعاة أحوال الكبير منهم والصغير (رواه البخاري) في كتاب الصلاة وكذا رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه (وعن) أبي عبد الله (جندب) بضم الجيم والمهملة وبتحتها (ابن عبد الله) وابن سفيان البجلي العلقمي (رضي الله عنه) وعلقة ، بفتح المهملة واللام ، بطن من بحيلة له صحبة ليست بالقديمة وقال في المشكاة جندب القسري ، بفتح أوليه قال وفي بعض

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صلى صلاة الصبح فهو في ذمّة الله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء فإنه من يطلبه من ذمته بشيء ، يدرّكه ثم يكبّه على وجهه في نار جهنم »

نسخ المصابيح : القشيري ، قال شارحها وهو غلط سكن الكوفة ثم انتقل الى البصرة قال ابن منده وأبونعيم : ويقال له جندب الخير ، قال ابن الاثير والذي ذكره الكلبى أن جندب الخير هو جندب بن عبد الله بن الاحزم الازدى الغامدى اه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة وأربعون حديثا أخرج له منها فى الصحيحين اثني عشر حديثا اتفقا على سبعة منها والباقي لمسلم ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة الصبح ) أى جماعة كما فى رواية أخرى لمسلم فتقيد بها هذه الرواية المطلقة ( فهو فى ذمة الله ) أى أمانه وعهده وكأنها خصت بذلك لأنها أول النهار الذى هو وقت ابتداء انتشار الناس فى حوائجهم المحتاجين فيه وفى دوامه الى أمن بعضهم من بعض ، لا لأفضليتها ، قيل وهذا أوضح بما قاله الطيبي من أنها خصت بالذكر لما فيها من الكفاية والمشقة فكان أداؤها مظنة خلوص الرجل ومثنية إيمانه ومن كان مؤمنا فهو فى ذمة الله وعهده وذلك لأن ما قاله الطيبي يجرى فى العصر فكان ذكر ذلك فيها أولى لوجود هذا المعنى فيها مع كونها أفضل وفى العشاء بل المشقة فيها أكثر فلم يبق ما يميز الصبح عن غيرها من الخمس الاما ذكرناه ( فلا يطلبنكم الله بشيء من ذمته ) أى الله قال الطيبي ويجوز أن يعود الى من وقيل يحتمل أن المراد بالذمة الصلاة المقتضية للامان فيكون المعنى لا تتركوا صلاة الصبح فينتقض به العهد الذى بينكم وبين ربكم فيطلبكم به ( فانه ) أى الشأن ( من يطلبه ) أى الله ( من ذمته ) أى من عهده بأن خفره فيه ، وتعرض لمن هو فيه ولو ( بشيء ) يسير ( يدرّكه ) اذ لا مهرب منه ( ثم ) بعد ادراكه ( يكبه ) بفتح حرف المضارعة وهو أحد الافعال التى ثلاثياتها متعدو إذا زيدت فيه الهمزة صار قاصرا أى يلقيه ( على وجهه فى نار جهنم ) قال الطيبي : قوله فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء ، وقع النهى عن مطالبة الله اياهم عن نقض العهد ، والمراد نهىهم عن التعرض لما يوجب مطالبة الله اياهم وفيه مبالغات لأن الاصل لا تخفروا ذمته فجىء بالنهى كما ترى وصرح بلفظ الله ووضع المنهى الذى هو مسبب موضع التعرض الذى هو سبب

رواه مسلم وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يُسلمه من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ؛

فيه ثم أعاد الطلب وكرر الذمة ورتب عليه الوعيد والمعنى من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله فلا تتعرضوا له بشيء يسير فانكم ان تعرضتم له يدرككم الله ولن تقوتوه فيحيط بكم من جوانبكم كما يحيط المحيط بالمحاط فيكبكم في نار جهنم . قال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة وفيه غاية التحذير من التعرض بسوء لمن صلى الصبح المستلزمة لصلاة بقية الخس وأن في التعرض له بسوء غاية الاهانة والعدا بة اه ونقل الشعرا نى في كتاب الحوض المورد ان الحجاج كان مع شدة خجوره إذا أتى له بأحد يسأله هل صليت الصبح ، فان قال نعم ، ترك التعرض له بسوء خوفاً من هذا الوجه ( رواه مسلم ) في كتاب الصلاة ورواه الترمذى من حديث أبى هريرة ولفظه « من صلى الصبح فهو في ذمة الله فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته » وسياً فى فيه بسط فى باب التحذير من إيذاء الصالحين \* ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : المسلم أخو المسلم ) قال تعالى « إنما المؤمنون إخوة » قال البيضاوى أى من حيث انهم منسوبون إلى أصل هو الايمان الموجب للحياة الابدية اه ورتب على هذه الاخوة المقتضية لمزيد الشفقة والتناصر والتعاون قوله ( لا يظلمه ) بأن ينقصه من ماله أو من حقه بغصب أو نحوه ولا يسلمه إلى عدو متعد عليه عدواناً بل ينصره ويدفع الظلم عنه ويدفعه عن الظلم كما سياتى فى حديث « أنصر أخاك ظالماً » ( ولا يسلمه ) إلى عدوه ومنه نفسه التى هى أمانة بالسوء والشيطان كما قال تعالى « إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدواً » فيحول بينه وبين دواعى النفس من الشهوات والدعة المقتضية للنزول عن مقام الاختيار والحلول فى جملة الاشرار ، وبينه وبين الشيطان الذى يأمر بالسوء والفحشاء وبينه وبين العدو الباغى عليه بالظلم والاعتداء ( من كان فى حاجة أخيه ) أى ما يحتاج اليه حالاً أو ما لا ( كان الله فى حاجته ) جزاء وفاقاً « هل جزاء الاحسان الا الاحسان » روى الطبرانى مرفوعاً « أفضل الأعمال إدخال السرور على المؤمن كسوت عورته أو أشبعت جوعته أو قضيت له حاجته » وورد مرفوعاً أيضاً « من سعى فى حاجة أخيه المسلم قضيت له أو لم تقض غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وكتب

ومن فرج عن مسلم كربةً فرجَ اللهُ عنهُ بها كُربةٌ من كُربِ يومِ القيامةِ ،  
ومن ستر مسلماً ستره اللهُ يومَ القيامةِ »

له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق « وأوردهما في الفتح المبين شرح  
الاربعين ( ومن فرج ) بتشديد الراء ( عن مسلم كربة ) بضم الكاف ، الهم الذي  
يأخذ النفس ( فرج الله عنه بها ) أى بتلك المرة من التفريج ( كربة من كرب )  
بضم ففتح جمع كربة ككربة وقرب ( يوم القيامة ) ثم أثار التفريج على رديفه من  
وسع الوارد في رواية أخرى لأنه أعظم من التنفيس : لأنه إزالتها بالكيفية  
والتنفيس إنما فيه إرخاء وتهوين ( ومن ستر مسلماً ) من ذوى الهيئات ونحوهم  
من لم يعرف بأذى أو فساد بأن علم منه معصية فيما مضى فلم يخبر بها حاكماً  
وهذا للندب إذ لو لم يستره ورفع الحاكِم لم يَأْتِ إجماعاً ، بل ارتكب خلاف الأولى  
أو مكروهاً أما كشفها لغير الحاكِم كالتحدث بها فذلك غيبة شديدة الأثم  
والوزر ويندب لمن جاءه تأبب نادماً وأقر بحد ولم يفسره أن لا يستفسره بل يأمره  
بستر نفسه كما أمر صلى الله عليه وسلم ما عزاً ، وكذا تندب الشفاعة فيمن ظهرت  
منه جريمة من ذوى الهيئات حتى لا يوصل إليه في الحديث « أقبلوا ذوى الهيئات  
عثراتهم » رواه أبو داود والنسائي ومنه أخذ أصحابنا أن لا تعزير لذوى الهيئة  
على هفوة أو زلة صدرت منه \* أو المراد بستر المسلم ستر عورته الحية والمعنوية  
بإعانتته على ستر دينه كأن يكون محتاجاً لنكاح فيتوصل له في التزوج ، أو الكسب  
فيتوصل له إلى بضاعة يتجر فيها أو نحو ذلك ( ستره الله يوم القيامة ) بالمعنيين  
بأن لا يعاقبه على ما فرط منه لأنه تعالى حتى كريم وستر العورة من الحياء والكرام  
ففيه تخلق بخلق الله والله يحب المتخلق بأخلاقه وخرج بنحو ذى الهيئات من  
عرف بالأذى والفساد فيندب بل قد يجب أن لا يستر عليه بل أن يظهر حاله  
للناس حتى يتوقوه أو يرفعه لولى الأمر حتى يقيم عليه واجبه من حد أو تعزير  
مالم يخش مفسدة لأن الستر عليه يطمعه في مزيد الأذى والفساد بقولنا فيما  
مضى ما لو رآه متلبساً بالمعصية فيلزمه المبادرة بمنعه فيها بنفسه إن قدر وإلا فرفعه  
للحاكم كما مر مالم يترتب عليه مفسدة والكلام في غير نحو الرواة والشهود  
والإمناء على نحو صدقة أو وقف أو يتيم فيجب بالاجماع جرحهم على من يعلم

متفق عليه وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
« المسلم أخو المسلم لا يخوننه ولا يكذبه ولا يأخذله ، كل المسلم على المسلم حرامٌ .  
عرضه وماله ودمه »

قادحا فيهم وليس هذا من الغيبة المحرمة بل من النصيحة الواجبة (متفق عليه)  
وسبب فضل ما ذكر في الخبر أن الخلق عيال الله وتنفيس الكرب وستر  
العورة إحسان إليهم والعادة أن السيد المالك يحب الاحسان لعياله وحاشيته وفي  
الأثر « الخلق عيال الله وأحبهم الى الله ارفقهم لعياله » وعن أبي هريرة رضى  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلم أخو المسلم ) كالتعليل  
للحكم المذكور بعده لأن الأخوة مقتضية للشفقة داعية للمعروف والمنفعة (لا يخوننه)  
من الخيانة ضد الامانة أو يخوننه ينقصه حقه الذى له عليه من التعاون والتعاقد  
(ولا يكذبه) يجوز أن يكون بفتح الباء أى يخبره خبراً كاذباً ومنه قوله تعالى :  
« كذبوا الله ورسوله » ويجوز أن يقرأ بضم أوله وسكون ثانيه وتخفيف ثالثه  
أى لا يلقى للمخبر بفتح الباء كاذباً أو بتشديد الثالث أى لا ينسبه إلى الكذب ثم  
رأيت عن المصنف ضبطه بضم أوله وإسكان ثانيه وفسره بأن لا يخبره بأمر على خلاف  
الواقع لغير مصلحة ( ولا يأخذله ) بضم الذال المعجمة أى لا يترك نصرته المشروعة  
سجياً مع الاحتياج والاضطرار قال الله تعالى « وتعاونوا على البر والتقوى » وقال تعالى  
« وإن استنصروكم فى الدين فعليكم النصر » فالخذلان محرم شديد التحريم دنيويما كان  
كأن يقدر على نصره مظلوم ودفع ظالمه عنه فلا يدفعه ، أو دنيوا كأن يقدر على نصره  
عن نحو غيبة فيترك \* وقد روى أبو داود « مامن مسلم يأخذل امرأ مسلماً فى  
موضع تنتهك فيه حرمة وينتقص فيه من عرضه إلاخذله الله له فى موضع تحب فيه  
نصرته » وروى البزار « من نصر أخاه بالغيب وهو يستطيع نصره نصره الله  
فى الدنيا والآخرة » (كل) مبتدأ (المسلم) فيه رد على من زعم منع إضافة كل  
للمعرفة (على المسلم حرام) خبر ويبدل من كل (عرضه) أى حسبته ومفاخره  
ومفاخر آباءه بأن تنتهك بالسب والغيبة والبهت ويمنع من حمل العرض هنا على  
النفس وان كان يطاق عليها لغة أنه لو حمل عليها لكان تكراراً مع قوله ودمه  
إذ هو عبارة عن النفس (وماله) بأن يعصب أو يخون فيه (ودمه) أى نفسه

التَّقْوَى هَاهُنَا ، بِحَسَبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقُرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ » رواه الترمذى  
وقال حديث حسن . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا تحاسدوا

بأن يتعرض لها بقتل أو أطرافها وأدلة تحريم هذه الثلاثة مشهورة في الكتاب  
والسنة وإجماع الأمة وجعلها كل المسلم وحقيقته لشدة اضطراره اليها أما الدم  
فلأن به حياته ، ومادته المال فهو مادة الحياة ، والغرض به قيام صورته المعنوية  
واقصر عليها لأن ماسواها فرع عليها وراجع اليها لأنها إذا قامت الصورة الحسية  
والمعنوية فلا حاجة إلى غير ذلك وقيامها بتلك الثلاثة لا غير ولا يكون حرمتها  
هى الاصل لم يحتج إلى تقييدها بما إذا لم يعرض ما يبيحها شرعا كالقتل قودا  
وأخذ مال المرتد فيئا وتوبيخ المسلم تعزيرا ونحو ذلك ( التقوى ههنا ) أى فى  
القلب ( بحسب ) باسكان السين والباء فيه مزينة وهو مبتدأ أى كافى ( امرىء )  
أى شخص ( من الشر ) فى أخلاقه ومعاشه ومعاده ( أن يحقر أخاه المسلم )  
لان الله إذا لم يحقره اذ أحسن تقويم خلقه وسخر له مافى السموات والارض  
كله لاجله ومشاركة غيره له فيه بطريق التبعية وسماه مسلما أو مؤمنا وعبدا  
وجعل الانبياء الذين هم أفضل المخلوقين من جنسه ، كان احتقاره احتقارا لما عظمه  
الله وشرفه وهو من أعظم الذنوب والجرائم ، قال صلى الله عليه وسلم « لا يدخل  
الجنة من فى قلبه منقال ذرة من كبر » وقد فسره فى الحديث بقوله « الكبر  
بظر الحق وغمط الناس » أى احتقارهم ومنه أن لا يبدأ بالسلام احتقارا له ولا  
يرده عليه ( رواه الترمذى ) ومعناه عند مسلم فى الحديث الآتى عقبه قال  
السخاوى فى تخريج الاربعين للمصنف رواه الترمذى بجملة وذكر فيه بعد  
« وعرضه التقوى ههنا ويشير بيده إلى صدره ثم قال بحسب » ورواه أبو داود  
مقتصرا على كل المسلم الخ دون قوله وأشار بيده إلى صدره ( وقال ) أى  
الترمذى ( حسن ) وزاد السخاوى عنه حسن صحيح وقال المصنف فى الاذكار  
وما أعظم نفعه وأكثر فوائده اه ( وعنه ) أى عن أبى هريرة ( قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم لا تحاسدوا ) أى لا يحسد بعضهم بعضا وأصله تتحاسدوا  
بتاءين حذف إحداهما تخفيفا وهل هى تاء المضارعة أو فاء السكامة ؟ فيه خلاف  
وقد أجمع الناس من المتشرعين وغيرهم على حرمة الحسد وقبحه ونصوص الشرع

ولا تناجشوا ولا تباغضوا

الواردة بذلك كثيرة في الكتاب والسنة وهو لغة وشرعا تمنى زوال نعمة المحسود ويخالف الغبطة فأما هي تمنى مثل تلك النعمة مع بقائها لصاحبها ، ووجه ذم الحسد وقبحه أنه اعتراض على الله تعالى ومعاذلة حيث أنعم على غيره مع محاولته نقض فعله وإزالة فضله ومما يوضح ظلمه أنه يلزمه أن يجب لمحسوده ما يجب لنفسه وهو لا يجب لها زوال نعمتها فقد أسقط حق محسوده مع ما فيه من تعب النفس وحزنها من غير فائدة وبطريق محرم فهو تصرف رديء ، والحسد أقسام فمنهم من يسعى بلسانه ويده في نقل نعمة المحسود لنفسه أو لغيره وهو أخبث أنواعه ومنهم من لا يسعى في ذلك فهذا غير آثم كما قال الحسن البصري بل ورد مرفوعا من وجوه ضعيفة وظاهر أن محله إن عجز عن إزالة الحسد من نفسه بأن جاهدها في تركه ما استطاع بخلاف من يحدث نفسه به اختيارا مع تمنى إزالة نعمة المحسود فهذا لا شك في تأثيمه بل تفسيقه ، ومنهم من يسعى في حصول مثل المحسود عليه فهذا حسن وإن كان في الأمور الدنيوية فقد تمنى صلى الله عليه وسلم الشهادة في سبيل الله ولا حسن فيه في الأمور الدنيوية كذا لخص من الفتح المبين ( ولا تناجشوا ) أى لا ينجش بعضهم على بعض بأن يزيد في السلعة لا لرغبة فيها بل ليخدع غيره وهو حرام اجماعا على العالم بالنهي سواء كان بمواطأة البائع أم لا لأنه غش وخداع وهما محرمان ولأنه ترك للنصح الواجب ويصح تفسير النجش هنا بما هو أعم من ذلك لأن النجش لغة إثارة الشيء بالمكر والحيلة والخداع فالمعنى لا تتخادعوا ولا يعامل بعضهم بعضا بالمكر والاحتيال وإيصال الأذى إليه قال تعالى « ولا يحق المكر السيئ إلا بأهله » فيدخل فيه على هذا جميع أنواع المعاملات بالغش ونحوه كتدليس عيب وكتمه وخلط جيد برديء ويجوز المكر بمن يحل أذاه وهو الحربى ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم « الحرب خدعة » ( ولا تباغضوا ) أى لا يبغض بعضهم بعضا أى لا تتعاطوا أسباب البغض لانه قهرى كالحب لا قدرة للإنسان على اكتسابه ولا يملك التصرف فيه وهو النفرة عن الشيء لمعنى فيه مستقبح وتراذفه الكراهة ، ثم هو بين اثنين إمامن جانبيهما أو من جانب أحدهما وعلى كل فهو لغير الله تعالى حرام وهو محمل الحديث وله واجب ومندوب

وَلَا تَدَابَرُوا ، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ وَكُنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا ،

قال صلى الله عليه وسلم « من أحب لله وأبغض لله وأعطى الله فقد استكمل الإيمان » وبغض الانسان لله تعالى لمن خالفه المتجه ان مخالفة الغير له ان علم انها نشأت عن اجتهاد لكونه من أهله لا يجوز له بغضه حينئذ لانه ليس لله اذالذى له ما يكون لاجل المعصية ولا معصية هنا لان المجتهد مأجور وان أخطأ وان علم انها نشأت عن تعصب وهوى نفس أو تقصير في البحث جازولشرف الالفة امتن بها تعالى على عباده فقال « واذكروا نعمة الله عليكم اذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا » ولذا كانت حرمة التهمة أشد لما فيها من إيقاع العداوة والبغضاء وجاز الكذب للإصلاح ( ولا تدابروا ) أى لا يدبر بعضهم عن بعض أى يعرض عما يجب له من حقوق الاسلام كالأعانة والنصر وعدم الهجران فى الكلام أكثر من ثلاثة أيام الا لعذر شرعى كرجاء اصلاح أحدهما ، ووجه مغايرته لما قبله أن الشخص قد يبغض ويوفى الحق وقد يعرض لنحو تهمة أو تأديب وهو محب ( ولا يبيع ) نهى تحريم عندنا ( بعضكم ) معشر المكلفين من المساميين والذميين والتقييد بالمسلم بالاختبار لا مفهوم له ( على يبيع بعض ) فلا يجوز لاحد بغير اذن البائع أن يقول لمشتري سلعة فى زمن الخيار افسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بارخص من ثمنه أو أجود منه بثمنه وذلك لما فيه من الايذاء الموجب للتنافر والبغض ومن ثم ورد ذلك بانكم اذا فعلتم ذلك قطعتم ارحامكم ، ومثله الشراء على الشراء بغير اذن المشتري بأن يقول آخر لبائع زمن الخيار : افسخ البيع لا شتره منك بأغلى ، اما بعد انقضاء الخيار فلا تحريم اذ لا مقتضى له وكونه يؤدي الى الاحاح عليه حتى يقبله فيؤدي الى ضرر مردود بانه متمكن من عدم الرد فان اختاره كان هو المضر بنفسه والاحاح انما يقتضى تحريم ذاته لانه اصرار بالملجوح عليه ( وكونوا عباد الله ) أى يعباد الله ( إخوانا ) أى اكنتمسبوا ما تصيرون به اخوانا مما سبق ذكره وغيره مما يدعو الى الالفة ويمنع من النفرة أى تعاونو وتعاشروا ومعاملة الاخوة ومعاشرتهم فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير مع صفاء القلب والنصيحة بكل حال وهذا كالتعليل لما قبله كأنه قيل إذا تركتم التحاسد وما بعده كنتم اخوانا والا كنتم أعداء ، وفى قوله عباد الله ، اشارة الى أن حق العبيد اطاعة أمر سيدهم بأن يكونوا كالاخوان

المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله . ولا يحقره التقوى ههنا — ويشير إلى

صدره ثلاث مرات —

فيما مر ، ووجه طاعة الله في كونهم اخوانا المتعاضد على اقامة و اظهار شعاره اذ بدون  
ائتلاف القلوب لا يتم ذلك كما قال تعالى « هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين وألف  
بين قلوبهم » الآية . ( المسلم أخو المسلم ) أى لانهما لجمع دين واحد لهما أشبهها  
الاخوين المجتمعين في ولادة من صلب أو رحم أو منهما بل الاخوة الدينية  
أعظم من الاخوة الحقيقية : لان ثمرة هذه دنيوية و ثمرة تلك أخروية ( لا يظلمه  
ولا يخذله ولا يحقره ) بفتح أوله وبالمهملة والقاف المكسورة أى لا يستصغرشأنه  
ويضع من قدره لأن الله تعالى لما خلقه لم يحقره بل رفعه وخاطبه وكنفه فاحتقاره  
تجاوز حد الربوبية في الكبرياء وهو ذنب عظيم ومن ثم ورد كما تقدم « بحسب  
امرىء من الشر » الخ فالاحتقار ناشى عن الكبر فهو بذلك يحقر الغير ويراه بعين  
النقص ولا يراه أهلا لأن يقوم بحقه وروى بضم أوله وبالحاء المعجمة والفاء أى  
لا يغدر عهده ولا ينقض أمانه قال القاضى عياض والمعروف الصواب هو الأول  
الموجود فى كتاب مسلم ويؤيده رواية ولا يحقره ، ومعنى هذه الجملة ان من حق  
الاسلام وأخوته أن لا يظلم المسلم أخاه ولا يخذله ولا يكذبه ولا يحقره وللإسلام  
حقوق ذكرت فى غير هذا الحديث وجمعت فى حديث « لا يؤمن أحدكم حتى  
يحب لأخيه ما يحب لنفسه » وتخصيص ذلك بالمسلم لمزيد حرمة لا لاختصاص به من  
كل وجه لأن الذمى يشاركه فى حرمة ظلمه وخذلانه بنحو ترك دفع عدوه عنه  
والكذب عليه واحتقاره أى من غير حيثية الكفر القائم به أما من تلك حيثية  
جائز قال تعالى « ومن يهن الله فما له من مكرم » (التقوى) وهى اجتناب عذاب  
الله بفعل المأمور وترك المحذور ( ههنا ويشير بيده الى صدره ثلاث مرات أى  
محل مادتها من الخوف الحامل عليها القلب الذى هو عند الصدر قال صلى الله عليه  
وسلم « إن الله لا ينظر الى أجسامكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم »  
أى ان الأعمال الظاهرة لا تحصل بها التقوى انما تحصل بما يقع فى القلب من عظيم  
خشية الله ومراقبته فن ثم كان نظر الله بمعنى مجازاته ومحاسبته على ما فى القلب  
من خير وشر دون الصور الظاهرة إذ الاعتبار فى ذلك كله بالقلب . وفى الحديث

بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه» رواه مسلم (النجش) أن يزيد في ثمن سلعة ينادى عليها في السوق ونحوه ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يغرر غيره وهذا حرام (والتدابير) أن يعرض عن الإنسان ويهجره ويجعله كالشيء الذى وراء الظهر والدبر\* وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه

دليل على أن العقل في القلب دون الرأس وفيه خلاف الراجح منه هذا. ووجه مناسبة هذا لما قبله الاعلام بأن كرم الخلق إنما هو التقوى فرب حقير عند الناس أعظم قدراً عند الله من كثير من عظماء الدنيا (بحسب امرىء من الشر أن يحقر أخاه المسلم كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه) تقدم الكلام عليه في الحديث قبله أتم، وقدم هنا الدم أى النفس لأنها الأصل، والمال لتعلق النفس به أتم لكونه قوامها فلم يظهر وجه تأخير العرض حينئذ، وحكمة تقديمه عليهما أتم أن الابتلاء بالوقوع فيه أكثر منه فيهما فابتدىء به اهتماماً به زيادة في التحذير منه والبعد عنه (رواه مسلم) قال الحافظ السخاوى في تخرىج الأربعين التي جمعها المؤلف: هذا حديث صحيح رواه أحمد ومسلم في صحيحه وعنده في بعض طرقه من الزيادة «ان الله لا ينظر الى أجسادكم ولا الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم وأشار بأصابعه الى صدره» وأخرج ابن ماجه بعضه وأبو عوانة أيضاً وأبو نعيم تمامه في المستخرج اه (النجش) بسكون الجيم لغة إثارة الشيء بالسكر والخديعة وشرها (أن يزيد في ثمن سلعة ينادى عليها في السوق ونحوه) من مواطن البيع (ولا رغبة له في شرائها بل يقصد أن يغرر غيره) أما إذا كان المال لنحو يتيم ورآه يباع بأقل من ثمن (١) المثل وقصد وصوله لثمن مثله الواجب فيه لا إضرار الغير فلا (وهذا حرام) مع العلم (والتدابير أن يعرض) أى الانسان (عن الانسان) احتقاراً له (ويهجره) فوق ثلاثة أيام (ويجعله كالشيء الذى وراء الظهر والدبر) في عدم الاحتفال به والاهتمام بشأنه (وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن أحدكم) أى إيماناً كاملاً (حتى يحب لأخيه)

(١) الذى في المبيضة المال وهو أحسن من المثل. ش

ما يحبُّ لنفسه « متفق عليه

أى المسلم فيجب على كل مسلم من حيث أنه مسلم أن لا يخص أحداً منهم دون الآخر لأن إضافة المفرد تقيد العموم ( ما يحب لنفسه ) من الطاعات والمباحات أى ويبغض له مثل ما يبغضه لنفسه وسكت عنه مع كونه من كمال الايمان اكتفاء بذكر ضده ، قال العلماء : فى هذا الحديث من الفقه أن المؤمن مع المؤمن كالنفس الواحدة فينبغى أن يحب لها ما يحب لنفسه من حيث إنها نفس واحدة كما فى الحديث « المسامون كالجسد الواحد » الحديث وقال ابن العباد : الاولى أن يحمل على عموم الاخوة « ١ » حتى يشمل الكافر فيجب لآخيه الكافر ما يحب لنفسه من دخوله فى الاسلام كما يحب للمسلم دوامه ومن ثم كان الدعاء بالهداية مستحباً وحتى هنا جارة لان ما قبلها غير ما بعدها فانه غاية لثبى الكمال . ثم ظاهر الخبر أن هذه المحبة كافية فى كماله وإن لم يأت ببقية أركانه وليس مراداً بل انما ورد تحريضا على التواضع ومحاسن الاخلاق وترغيباً فى محبة المسلمين بعضهم بعضاً وائتلافهم ولا يخفى ان ذلك يؤدى إلى التعاضد والتناصر وبه ينتظم شمل الايمان وتتأيد شرائعه كما علم مما مر فى الحديث قبله ، أو ورد مبالغة حتى كأن تلك المحبة ركنه الاعظم « كالحج عرفة » اذ هى مستلزمة لبقية أركانه ثم المكلف به مقدمات المحبة مما تقدم لا المحبة نفسها لأنها ميل طبيعى لا يطاق تحت نطاق الاختيار والتكليف به تكليف بمحال فالمراد إيثار ما يؤدى للمحبة مما يقتضى العقل اختياره وإن كان خلاف هوى الانسان كالدواء فانه يكرهه المريض طبعاً ويميل اليه اختياراً بحكم عقله لعلمه بان صلاحه فيه والمراد محبة الرحمة والاشفاق ( متفق عليه ) قال السخاوى فى التخرىج المذكور بعد تخرجه باللفظ المذكور : وشك غندر فقال لآخيه أو لجاره « قلت » وكذلك هو عند مسلم بالشك فيهما قال السخاوى ولفظ المعلم (٢) وهما « لا يؤمن عبد حتى يحب لآخيه ما يحب لنفسه من الخير » زاد المعلم أوله « والذى نفسى بيده ما لفظه ، هذا حديث صحيح » ورواه أبو داود والطيالسى فى مسنده والدارمى وعبد فى مسنديهما وابن ماجه فى سننه وأبو عوانة فى مستخرجيه وابن حبان فى صحيحه وعند الترمذى حديث صحيح وكذا اتفق عليه الشيخان من

(١) أى الانسانىة لا الدينىة . ع (٢) اسم راو . ش

وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا ،  
فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ  
أَنْصُرُهُ ؟ قَالَ تَحْجِزُهُ أَوْ تَمْنَعُهُ مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ » رواه البخارى

حديث يحيى بن سعيد القطان عن حسين المعلم لكن بدون « قوله من الخير » وهى  
صحيحة لأنها خارجة من مخرج الصحيحين بل هى شرطهما وأخرجها ابن منده فى  
كتاب الايمان من حديث روح بن عبادة عن المعلم ووافق المعلم عليهما اه وقد  
سبق الحديث مشروحا آخر باب النصيحة ( وعنه ) أى أنس ( قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم انصر أخاك ) ولا تحذله ( ظالما ) كان لأنه مظلوم حقيقة كما  
سيأتى ( أو مظلوما ) بأن تعدى عليه انسان فى نفسه أو ماله أو عرضه ( فقال رجل  
انصره اذا كان مظلوما ) أى بدفع الظلم أو منعه منه ( ارأيت ) اخبرنى ( ان كان )  
اى اخى ( ظالما ) بالتعدى على الغير فيما ذكر ( كيف انصره قال تحجزه ) بضم  
الجيم أى تجعل نفسك حاجز له ( أو ) شك من الراوى ( تمنعه من الظلم فان  
ذلك ) أى المنع من الظلم ( نصره ) قال الحافظ ابن حجر قال ابن بطال النصر عند  
العرب الاعانة وتفسيره لنصر الظالم بمنعه من الظلم من تسمية الشئ بما يؤل اليه  
وهو من وجيز البلاغة قال البيهقى : معناه ان الظالم مظلوم فى نفسه فيدخل فيه  
ردع المرء عن ظلمه لنفسه حسا ومعنى فلو رأى انسانا يريد أن يجب نفسه لظنه  
أن ذلك يزيل مفسدة طلبه لئلا يمثلا منعه من ذلك وكان ذلك نصرا له واتخذ فى  
هذه الصورة الظالم والمظلوم

« لطيفة » ذكر المفضل الضبي فى كتابه الفاخر أن أول من قال انصر أخاك  
ظالما أو مظلوما جندب بن العنبر بن عمرو بن تميم وأراد بذلك ظاهره وهو ما  
اعتاده من حمية الجاهلية لا ما فسر فى الحديث وأنشدوا

إذا أنا لم أنصر أخى وهو ظالم على القوم لم أنصر أخى حين يظلم  
( رواه البخارى ) قال فى الجامع الصغير وأحمد والترمذى كلهم عن ابى هريرة  
ورواه الدارمى وابن عساكر عن جابر مرفوعاً بلفظ « انصر أخاك ظالما أو مظلوماً  
إن يك ظالما فاردده عن ظلمه وإن يك مظلوما فاردد عنه ظلمه » اه

وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « حق  
المسلم على المسلم خمس ، رد السلام وعبادة المريض

( وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حق المسلم )  
قال الحافظ ابن حجر معنى الحق هنا الوجوب خلافاً لقول ابن بطال : المراد حق الحرمة  
والصحة والظاهر ان المراد به هنا الأمر المطلوب على وجه التأكيد ويؤيده قول  
الشيخ زكريا « يعم وجوب العين والكفاية والندب » أى فيفسر بالأمر المطلوب للمسلم  
( على المسلم خمس ) لا ينافى ما فى الرواية بعده أنه ست إمالات العدد لا مفهوم له وإمالات  
محل العمل بمفهومه ما لم يعلم خلافه فان الحقوق المتأكدة كثيرة واقتصر على ما ذكر  
أما لأنها المشروعة إذ ذاك وما عداها شرع بعد ، وأما لأنها الأنسب بحال  
السامعين لتساؤلهم فيها أو شدة احتياجهم إليها ( رد السلام ) وهو واجب عيناً إذا  
كان المسلم عليه واحداً ، وكفاية إذا كانوا جمعاً قال الحلبي : وإنما وجب رد السلام  
لأن معناه الأمان فإذا ابتدأ به المسلم أخاه فلم يجبه يتوهم منه الشر فيجب عليه دفع  
ذلك الوهم ( قالت ) ولذا لم يسقط الفرض برد ميمز عن المكلفين بخلاف فرض صلاة  
الجنابة فيسقط به عنهم لأن القصد منه الدعاء والمميز من أهله والقصد هنا التأمين  
وليس من أهله ( وعبادة المريض ) واختلف فيها هل هى فرض كفاية أو سنة  
فقال الجمهور هى فى الأصل مندوبة وقد تصل الى الوجوب فى حق بعض دون  
بعض \* وعن الطبرى تتأكد فيمن ترجى بركته وتسنى فيمن يراعى حاله وتباح  
فيما عدا ذلك وفى المشرك خلاف قال الماوردى هى مباحة وقد يقترب بها ما يصيرها  
قربة كرجاء إسلامه ، وقد نقل المصنف الاجماع على عدم وجوب العبادة أى عيناً  
وعموم المريض يقتضى عبادة كل مرض ولو أرمد وحديث ( ثلاثة ليس لهم عبادة  
العين والدمل والنرس ) صحح البيهقي ووقفه على يحيى بن كثير ، وقد جاء فى عبادة الأرمد  
بخصوصها حديث زيد بن أرقم قال « عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع كان  
بعينى » أخرجه أبو داود والحاكم وصححه وهو عند البخارى فى الأدب المفرد  
ويؤخذ من اطلاق الحديث أنها لا تنقيد بزمن يمضى من ابتداء المرض وهو قول  
الجمهور ، وجزم الغزالي فى الأحياء بأنه لا يعاد إلا بعد ثلاث ، ولا يوم معين ، وما  
اعتاده بعض الناس من كراهتها فى أيام مخصوصة لأصله وسيأتى بسط الكلام فى

واتباع الجنائز وإجابة الدعوة ، وتسميتُ العاطس « متفق عليه ( وفي رواية لمسلم  
« حق المسلم على المسلم ستُّ إذا لقيتهُ فسلمَّ عليه وإذا دعاك فأجبه ، وإذا  
استنصحك فانصَح له . وإذا عطسَ فحمد فشمتُهُ ، وإذا

ذلك مع باقي آداب العيادة في باب عيادة المريض ( اتباع الجنائز ) أى تشييعها  
من محلها أو محل الصلاة فهو سنة متأكدة ( وإجابة الدعوة ) وهى واجبة فى  
وليمة العرس بشرروطها المقررة فى الفقه وفى سائر اللوائم وهى سنة متأكدة  
( وتسميت ) بالمهملة و بالمعجمة ( العاطس ) أى الداء له بالخير والبركة من السم  
أو الشوامت وهى القوائم كأنه دعاء للعاطس بحسن السم والهدى أو بالثبات على  
الطاعة وقيل معناه أبعدك الله عن السماتة وهو بعد حمد العاطس سنة متأكدة عينا  
إن لم يكن غيره والا فكفاية بأن يقول له رحمتك الله ( متفق عليه وفى رواية لمسلم )  
عن أبى هريرة أيضاً ( حق المسلم على المسلم ست ) أى ست خصال وفى المشكاة  
« قيل ما هن يارسول الله قال » ( إذا لقيته فسلم عليه ) فهى وما بعدها من الجمل المتعاطفة  
على هذا التقدير مقول القول وعلى عدمه فيحتمل أن يكون كذلك من باب حذف  
القول وإبقاء المقول وهو كثير فى كلام العرب حتى قال أبو على الفارسى : هو من  
حديث عن البحر حدث ولا حرج . و يحتمل أن يكون بدلا من ست أو خبر المبتدأ  
محذوف أى هى إذا لقيته فسلم عليه أى ابدأه به ندباً عينياً إن كنت وحدك وإلا  
فعلى الكفاية ( وإذا دعاك فأجبه ) وجوباً عينياً إذا دعاك الى وليمة عرس وإلا  
فعلى الكفاية ولا بد من إطفاء التخليص فى الحالين ، وندباً إذا دعاك الى غير وليمة  
عرس ومحوها . ( وإذا استنصحك ) أى طلب منك النصيح وهو تحرى ما به الصلاح  
من قول أو فعل ( فانصح له ) وجوباً عليك بأن تذكر له ما به صلاحه ، وطلبه ليس  
شرطاً لوجوب بذله أو نديه لأنه يجب تارة ويندب أخرى لمن طلب ومن لم يطلب  
فذكره إنما هو لافادة أن تأكده بعد الطلب أكثر ( وإذا عطس ) بفتح الطاء  
( فحمد الله فشمته ) بخلاف ما إذا لم يحمد فانه لا يستحق التشميت لتقصيره بترك  
الحمد على نعمة العطاس التى وصلت اليه « ان الله يحب العطاس ويكره التثاؤب »  
ولأن العطاس حيث لا عارض من زكام ونحوه إنما ينشأ عن خفة البدن وخلوه  
عن الاخلاط المثقلة له عن الطاعة بخلاف التثاؤب فانه إنما ينشأ عن ضد ذلك ( واذا

مرض فعُده وإذا مات فاتبعه . وعن أبي عمارة البراءة بن عازب رضى الله عنهما قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع ، أمرنا بعبادة المريض واتباع الجنائز وتشميت العاطس وإبرار المقسم ونصر المظلوم وإجابة الداعى ، وإفشاء السلام . ونهانا عن خواتيم أو تختم بالذهب ،

مرض فعده ) ندبا متا كذا فى أى يوم كان ( وإذا مات فاتبعه ) ندبا كذلك من بيته الى أن يفرغ من دفنه ( رواه مسلم ) ورواه البخارى فى الأدب المفرد ( وعن أبي عمارة ) بضم العين المهملة وبعد الالف راء ويقال أبو عمرو ويقال أبو الطفيل ( البراءة ) بتخفيف الموحدة والراء وبالمد هذا هو الصحيح المشهور عند طوائف العلماء من أهل الحديث والتاريخ والاسماء واللغة والمؤتلف والمختلف وغيره وحكى فيه القصر ( ابن عازب ) الصحابى ابن الصحابى ( رضى الله عنهما ) تقدمت ترجمته فى باب التوكل ( قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبع ونهانا عن سبع أمرنا بعبادة المرضى ) ندبا فى سائر الأوقات فلا تكره إلا ان شقت على المريض ( واتباع الجنائز ) أى تشييعها والمسكث الى الفراغ من دفنها ( وتشميت العاطس ) إذا حمد الله تعالى والامر فى هذه الثلاث للندب ( وإبرار المقسم ) بنحو أقسمت عليك بالله أو نحو والله لتفعلن كذا فيسن له حيث لا مانع تخليصه من ورطة الاستهتار بحقه فى الاول وحنئه فى الثانى ( ونصر المظلوم ) ولو ذميا بمنع الظالم عن ظلمه وجوبا على من قدر على ذلك بفعله أو قوله وهذا يرجع الى الامر بالمعروف والنهى عن المنكر وهذا واجب عينا تارة وكفاية أخرى كما سبق فى بابه ( وإجابة الداعى ) وجوبا تارة وندبا أخرى وقد تقدم تفصيله ( وإفشاء السلام ) أى اشاعته واذاعته بأن تقرىء السلام على من عرفت ومن لم تعرف وهذا أمر ندب عينا إن كنت منفردا أو كفاية إن كنت مع الغير وفى رواية « ورد السلام » وعليها اقتصر فى المشكاة وهو كما علم مما تقدم واجب عينا تارة وكفاية أخرى ( ونهانا ) أى معشر الرجال وكذا الجنائز دون النساء ( عن خواتيم ) جمع خاتام احد لغات خاتم ( أو ) شك من الراوى ( تختم بالذهب ) فيحرم على غيرهن تحريما غليظا لبسه كاستعمال سائر أنواع حلى الذهب الا نحو أنف وسن وأتملة ويحرم عليهن استعمال غير الحلى منه كاللاوانى وكذا الحلى ان خرج عن حيز الاعتدال الى السرف كخياخال وزنه

وعن شرب بالفضة ، وعن المياثر الحُمْر ، وعن القسيّ وعن لبس الحرير  
والاستبرق والديباج « متفق عليه ( وفي رواية ) « وإنشاد الضالة » زادها في  
السبع الأول ( المياثر ) بياء مثناة من تحت قبل الألف وثناء مثناة بعدها وهى جمع  
مِثْرَة وهى شىء يتخذ من حرير ويحشى قطناً أو غيره ويجعل فى السرج وكور  
البهير يجلس عليه الراكب ( والقسي ) بفتح القاف وكسر السين المهملة المشددة  
وهى ثياب تنسج من حرير وكتان مختلطين

مائتا مثقال ( وعن شرب بأنية الفضة ) والذهب أولى مع أنه صرح به فى حديث  
آخر ومثل الشرب سائر الاستعمال وذ كره كالأكل فى حديث آخر مثال فيحرم  
استعمال واتخاذ إناء النقدين الحاجة كأن لم يجد غير إنهما فيجوز استعماله وكذا  
لو وصف له التكحل بمروود ذهب لداء بعينه ( وعن ) استعمال ( المياثر الحر ) بضميتين  
ويسكن الثانى تخفيفاً والتقييد بذلك باعتبار أنه الأغلب فى مراكب الاطعم وعونة  
وتزيينا فهى من حرير أى نوع كان وبأى لون ، أو مما أكثره حرير وزنا  
حرام ولو غير حمراء والحمراء غير الحرير مكروه ( وعن ) استعمال ( القسي )  
( وعن لبس الحرير والاستبرق ) وما غلظ من الديباج وضده السندس فهو مالان  
منه ( والديباج ) يفتح الدال وكسرها جمعه دبابيج ودبابيج وهو عجمى معرب  
وعطفها على الحرير من عطف الخاص على العام لأنهما من الحرير ( متفق عليه ) ( وفي رواية )  
لمسلم ( وإنشاد الضالة زادها ) أى الراوى ( فى السبع الأول ) بضم ففتح يعنى  
المأمور بها قال المصنف فى شرح مسلم بدل ابرار القسم أو المقسم وإنشاد الضالة  
تعريفها وهو مأمور به ( المياثر بياء مثناة من تحت قبل الألف وثناء مثناة ) مكسورة  
( بعدها ) أى بعد الألف ( وهى جمع مِثْرَة ) وأصلها مِثْرَة وقامت الواو ياء لسكونها  
إثر كسرة نحو ميزان وميعاد ( وهى شىء يتخذ من حرير ويحشى قطناً أو غيره )  
تعميم للمحشو به ويلحق به فى الحكم ما كان متخذاً من حرير وغيره والحرير  
أكثر وزناً ( ويجعل فى السرج ) ما يجعله على الفرس ( وكور البعير ) بضم الكاف  
أى رحله وجمعه أكوار ويجعل ذلك ( ليجلس عليه الراكب ) فتصل له الراحة  
( والقسي بفتح القاف ) على الصحيح المشهور قال المصنف وبعض أهل الحديث  
يكسرها قال أبو عبيد أهل الحديث يكسرونها وأهل مصر يفتحونها ( وكسر السين  
المهملة المشددة ) بعدها ياء النسبة ( وهى ثياب تنسج من حرير وكتان مختلطين )

( وإنشاد الضالة ) تعريفها

### ﴿ باب ستر عورات المسلمين ﴾

واللهي عن إشاعتها لغير ضرورة

قال الله تعالى : « إنَّ الذين يُحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة »  
وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يستر عبد عبدا في الدنيا إلا

هذا حكاه المصنف بلفظ قيل وقال قبله : قال أهل اللغة وغريب الحديث هي ثياب مضلعة بالحرير تعمل بالقس بفتح القاف وهو موضع من بلاد مصر وهي قرية على ساحل البحر قريبة من تنيس وقيل هي ثياب من القز وأصله القزى منسوب إلى القز وهو ردى الحرير فأبدل من الزاى سين . قال المصنف وهذا القسى إن كان حريره أكثر من الكتان فالنهي عنه للتحريم وإلا فلا كراهة التزيمية اه  
( وإنشاد الضالة ) في تلك الرواية ( تعريفها )

﴿ باب ستر عورات المسلمين واللهي عن إشاعتها لغير ضرورة ﴾

من خوف أن يتسلط على إيذاء الغير والتعرض لأضرارهم ( قال الله تعالى إن الذين يحبون أن تشيع ) أى تفشو يقال شاع الشيء شيوعا وشيعا وشيعانا وشيوعا أى تفرق وظهر ( الفاحشة ) الفعل القبيح المفرط القبح وقيل الفاحشة في هذه الآية القول السىء ( فى الذين آمنوا ) قال القرطبي فى المحصنين والمحصنات والمراد بهذا اللفظ العام عائشة وصفوان ( لهم عذاب أليم ) والآية فى العصابة الذين جاؤا بالافك والمصنف أوردها لما يقتضيه عموم لفظها من حصول العذاب لمن أحب إشاعة الفاحشة فى المؤمنين ( فى الدنيا ) بالحدلقذف ( و ) فى ( الآخرة ) بالنار لحق الله ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستر عبد أى انسان ولو كان مكلفا ) عبدا أى من ذوى الهيئات غير معروف بالشر والأذى على ذنب مضى منه كما سبق بسط ما يستر فيه وما لا فى الباب قبله ( فى الدنيا إلا

ستره الله يوم القيامة » رواه مسلم

\* وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « كل أمتي معافي

إلا المهاجرين ،

ستره الله يوم القيامة ) اما بأن يحو ذنبه ولا يسأله عنه ابتداء أو يسأله عنه من غير أن يطلع عليه أحداً من الخلق كما في حديث ابن عمر في ذلك في الصحيح ثم يعفو عنه وكان الجزاء بالستر ليوافق الجزاء العمل الصالح والنعمة الصادرة منه عز وجل أعلى وأتم ولا شك أن الستر في ذلك اليوم أكثر عدداً وأعظم جرماً ( رواه مسلم وعنه ) أي أبي هريرة ( رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل أمتي معافي ) اسم مفعول من المعافاة وهو من العفو مرفوع تقدير اخبر كل يعنى كلهم سالمون عن ألسن الناس وأيديهم ( إلا المجاهرين ) قال العلقمي قال شيخنا وللنسفي « إلا المجاهرون » بالرفع على البدل وهو رأى الكوفيين اه وقال ابن مالك في التوضيح لشواهد الجامع الصحيح حق المستثنى بالألا من كلام تام موجب أن ينصب مفردا كان أو مكملا معناه بما بعده لا يعرف أكثر المتأخرين من البصرين في هذا النوع الا النصب وقد اغفلوا وروده مرفوعاً بالابتداء ثابت الخبر ومخدوفه فن الثابت الخبر قول ابن أبي قتادة : أحرموا كلهم الا أبو قتادة لم يحرم وإلا بمعنى لكان وأبو قتادة مبتدأ ولم يحرم خبره ومن المبتدأ بعد إلا المحذوف الخبر قول النبي صلى الله عليه وسلم ( كل أمتي معافي الا المجاهرون ) أي لكان المجاهرون لا يعافون ولا كوفيين في هذا الذي يفتقر مذهب آخر وهو أن يجعلوا الإحرف عطف وما بعدها معطوف على ما قبلها اه ما خصها ، قال الدماميني وهذا أي الجملة المستثناة من الجمل التي لها محل من الاعراب ولم يعدوه اه قلت وقد سبقه إلى استدراكها ابن هشام في المغنى وزاد الجملة المسند اليها نحو ( وإذا قيل إن وعد الله حق ) وأول الشيخ أ كمل الدين في شرح المشارق الرفع بان معافي في معنى النبي فيكون استثناء من كلام تام غير موجب قال في فتح الباري : المجاهر الذي أظهر معصيته وكشف ما ستر الله عليه فتحدث بها والمجاهر في هذا الحديث يحتمل أن يكون من جاهر بمعنى جهر والنسكته في التعمير بفاعل المبالغة ويحتمل أن يكون على ظاهر المفاعلة والمراد الذي يجاهر بعضهم بعضا بالتحدث بالمعاصي وبقية الحديث

وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله عليه فيقول  
يا فلان عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات يستره ربه ويصبح يكشف  
ستر الله عليه» متفق عليه \* وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا زنت

يؤيد الاحتمال الأول ( وان من المجاهرة ) قال السيوطي كذا للنسفي والكشميهني  
أى فى رواية البخارى وللأكثر من المجانة وهو تصحيف قاله عياض ، ولمسلم  
من الاجهار ولا بنى نعيم من الجهار والثلاثة بمعنى الظهور والاطهار ، وفى رواية لمسلم  
الهجار وللإسماعيلي الاهجار وهما بمعنى الفحش والخنا وكثرة الكلام قال عياض  
هما أيضا تصحيف ( ان يعمل العبد ) وفى نسخة الرجل ( بالليل عملاً ثم يصبح )  
بالنصب ( وقد ستره الله عليه فيقول يا فلان ) بالبناء على الضم لأنه كناية عن معين  
وهو الذى يحدثه العاصى عن معصيته ( عملت البارحة ) قال فى الفتح هو أقرب ليلية  
مضت من وقت القول وأصلها من برح اذا زال ( كذا وكذا ) قال فى النهاية هى من  
الفاظ الكنايات مثل كيت وكيت ومعناه مثل ذا ويكنى بها أيضا عن المجهول وعمما  
لا يراد التصريح به اه وهذا قد تقدم نقله عن النهاية ( وقد بات يستره ربه ) جملة  
حالية من فاعل يقول ( ويصبح ) معطوفا على يصبح ( يكشف ستر الله ) الكائن  
( عليه ) قال ابن بطال فى الجهر بالمعصية استخفاف بحق الله ورسوله وبصالحى  
المؤمنين وفيه ضرب من العناد لهم وفى التستر بها السلامة من الاستخفاف لأن المعاصى  
تذل فاعلمها من إقامة الحد عليه ان كان فيها حد ومن التعزير إن لم توجب حدا وإذا  
تمحض حق الله وهو أكرم الأكرمين فكذا إذا ستره فى الدنيا لم يفضحه فى الآخرة  
والذى يجاهر بها يفوته جميع ذلك ، والحديث مصرح بدم من جاهر بالمعصية فيستلزم  
مدح من تستر ، وستر الله مستلزم لستر المؤمن على نفسه فمن قصد اظهار المعصية  
والمجاهرة بها فقد أغضب ربه فلم يستره ومن قصد التستر بها من الله عليه بستره  
اياها اه مخلصا من فتح البارى ( متفق عليه ) وأخرجه الطبرانى فى المعجم الأوسط  
عن أبى قتادة بن لفظ ( كل أمتى معافى الا المجاهر الذى يعمل العمل بالليل فيستره ربه  
ثم يصبح فيقول يا فلان انى عملت البارحة كذا وكذا فكشف ستر الله ) كذا فى  
الجامع الصغير ( وعنه ) أى أبى هريرة رضى الله عنه ( عن النبي صلى الله عليه وسلم ) اذا زنت

الأمة فتيبن زناها فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ، ثم إن زنت الثانية  
فليجلدها الحد ولا يثرب عليها ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر »  
متفق عليه (التثريب) التوييخ \* وعنه قال ( أتى النبي صلى الله عليه وسلم برجل  
قد شرب خمرأ قال اضربه . قال أبو هريرة فمنا الضارب بيده والضارب بنعله  
والضارب بثوبه فلما انصرف قال بعض القوم أخزأك الله ،

الامة ) أى الرقيقة ( فتيبن زناها ) برؤيته لذلك أو إقرارها أو إقامة بيعة الزنا  
( فليجلدها ) بكسر لام الفعل ( الحد ) هو خمسون سوطا والحد مفعول مطلق  
( ولا يثرب عليها ) أى يوبخها ويقرعها بالذنب نحو يازانية يافاجرة لما فيه من الفحش  
( ثم ) بعد الحد ( إن زنت ) مرة ثانية ( فليجلدها الحد ) وفى رواية بحذف الحد  
هنا ( ولا يثرب عليها ) أى وان تكرر منها الذنب لاستيفاء مقتضاه بالحد ( ثم )  
بعد الحد فى الثانية ( إن زنت ) المرة الثالثة ( فليبعها ) ندبا عند الجمهور وقال  
داود وجوبا ( ولو بحبل من شعر ) مسارعة لمفارقة أرباب المعاصى وترك  
مخالطتهم وهذا البيع المأمور به يلزم صاحبه أن يبين حالها للمشتري لأنه عيب  
والاخبار بالعيب واجب فان قيل كيف يكره شيئا ويرتضيه لأخيه المسلم ؟ فالجواب  
لعلها تمعفف عند المشتري بأن يعفها بنفسه أو يصوبها بهيبته أو بالاحسان  
اليها والتوسعة عليها أو يزوجهها أو غير ذلك ذكره المصنف فى شرح مسلم  
( متفق عليه ) ورواه أبو داود والنسائى من حديث أبى هريرة أيضا كما  
فى الاطراف للمزى وطرقه الى سعيد المقرئ كثيرة جدا ( التثريب ) مصدر  
ثرب بالمثلثة ( التوييخ ) أى والتقريع بالذنب كما تقدم ( وعنه ) أى عن أبى  
هريرة ( رضى الله عنه قال أتى ) بالبناء للمجهول ( النبي صلى الله عليه وسلم  
برجل قد شرب ) أى مسكراً ( قال اضربه ) أى حدا ( قال أبو هريرة فمنا  
الضارب بيده والضارب بنعله ومنا الضارب بثوبه ) ومنه كاحاديث أخر فى معناه  
يؤخذ حصول حد الخمر بالجلد باليد واطراف الثوب وقد نقل المصنف اجماع العلماء  
على ذلك وما فى معناه كالجلد بالجريد والنعال ( فقال بعض القوم ) له بعد أن حد  
( أخزأك الله ) قال الراغب فى مفرداته خزى الرجل أى بوزن علم لحقه انكسار  
إما من نفسه وإما من غيره فالذى يلحقه من نفسه هو الحياء المقرط ومصدره الخزية

قال لا تقولوا هكذا لاتعينوا عليه الشيطان ( رواه البخارى )

﴿ باب فى قضاء حوائج المسامين ﴾

قال الله تعالى « وافعلوا الخير لعلكم تفلحون » وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ، من كان فى حاجة أخيه كان الله فى حاجته ومن فرّج عن مسلم كربة فرّج الله عنه بها كربة والذى من غيره يقال هو ضرب من الاستخفاف ومصدره الخزى وأخزى يقال منهما جميعا وقال تعالى « لا يخزى الله النبي والذين آمنوا معه » الاقرب كونه من الخزى وان جاز كونه منهما جميعاً « قلت » ومثله ما فى الحديث ( قال لا تقولوا هكذا ) أى مثل هذا الدعاء ( لا تعينوا الشيطان عليه ) جملة استئنافية لبيان حكمة النهى عن ذلك القول أى ادعوا له بالتوفيق والنجاة من الخذلان ولا تكونوا بدعائكم عليه أعوانا عليه للشيطان ( رواه البخارى )

( باب ) فضل ( قضاء حوائج المسامين )

قال الله تعالى ( وما تفعلوا من ) بيانية ( خير ) والكلام فى معنى الشرط ( فان الله به عليم ) جوابه أى إن تفعلوا خيرا فان الله يعلم كنهه ويوفى ثوابه والآية تقدمت فى باب المجاهدة وغيره ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ) محرضا على أسباب التألف المطلوب من المؤمنين ( المسلم أخو المسلم ) لاجتماعهما فى حياة الاسلام كالاخوين المجتمعين فى الابوين أو فى احدهما ( لا يظلمه ) بنقص حقه ( ولا يسلمه ) بضم التحتية أى الى من يظلمه ويهينه ( ومن كان ) أى وجد ( فى حاجة أخيه ) أى فى قضائها بالفعل أو بالتسبب ويحتمل أن ( كان ) ناقصة أى ومن كان كائنا فى حاجة أخيه ( كان الله فى ) قضاء ( حاجته ) والمفرد المضاف للعموم فيعم الاخرى والذنبوية وذلك لان من قضى حاجة أخيه طالبا لمرضاة الله انما قام بذلك لحق الله فجازاه الله بقضاء حاجته سيما عند ضرورته ( ومن فرج عن مسلم كربة ) بانظار عليه أو تشفع عند ذى الدين أو نحو ذلك ( فرج الله عنه بها ) أى عوضها ( كربة ) والتنوين فيه للتعظيم لأنها كرب الساعة التى تذهل فيها كل مرضعة عما أرضعت والتنكير فى سياق الشرط للتعميم فيفيد

من كُرب يوم القيامة ، ومن ستر مسالما ستره الله يوم القيامة « متفق عليه . وعن  
أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من نفس عن  
مؤمن كُربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن  
يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ،

أن من فرج عن مسلم كربة أى شدة تكرب النفس حتى تكاد تأخذ بالنفس  
أى كربة كانت فرج الله عنه الكرب ( من كرب يوم القيامة ومن ستر مسالما )  
لم يشتهر بالأذى والضرر على معصية رآها منه فيما مضى ( ستره الله يوم القيامة  
متفق عليه ) والحديث تقدم بسط الكلام فيه وفي معظم ما في الحديث بعده في باب  
تعظيم حرمان المسلمين ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال من نفس ) أى أزال وفرج من تنفيس الخناق أى إرخائه حتى يأخذه نفساً ( عن  
مؤمن ) أو ثلم يزيد شرفه وحرمة فالثواب فيما فعل معه من الاحسان آكد والافالذى  
كذلك هنا وفيما يأتى فى أصل الثواب لخبر « إن الله كتب الاحسان على كل شىء »  
وخبر « فى كل كبد رطبة أجر » وسيأتى ، وبلى الذى المستأمن الحربى فالثواب فى كل  
أضعف مما قبله لأنه تابع لمزيد الشرف والاحترام ( كربة ) هى ما أهم النفس  
وغم القلب لأن الكربة تقارب أن تزهد النفس كأنها لشدة غمها عطبت مجال  
التنفس منه وبه يعلم حكمة إيشار نفس على رديف أزال وفرج ( من كرب الدنيا  
نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ) أى شدائدها وفى رواية للطبرانى « نفس  
الله كربه يوم القيامة » ففيه عظيم فضل قضاء حوائج المسلمين ونفعهم بما تيسر من  
علم أو مال أو جاه أو نصيح أو دلالة على خير أو إعانة بنفسه أو سفارته أو وساطته  
أو شفاعته أو دعائه له بظهر الغيب وسبق فى الباب المشار اليه حكمة هذا الثوب  
( ومن يسر على معسر ) ببراء أو هبة أو صدقة أو نظرة الى ميسرة بنفسه أو  
وساطته . قال فى الفتح المبين ، ويصح شموله لافناء عامى فى ضائقة وقع فيها بما  
يخلصه منها لأنه معسر بالنسبة للعالم ( يسر الله عليه ) أموره ( فى الدنيا والآخرة )  
فيه عظيم فضل التيسير على المعسر والأحاديث فيه كثيرة منها خبر مسلم « من سره  
أن ينجيته الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر أو يضع عنه » وخبره أيضاً  
« من أنظر معسراً أو وضع عنه أظله الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله » وخبر أحمد

ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة والله في عون العبد ما كان العبد  
في عون أخيه ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما

«من أراد أن تستجاب دعوته وتتكشف كرتبه فليفرج عن معسر» (ومن ستر مسلما  
ستره الله في الدنيا والآخرة) تقدم بسط الكلام فيه في الباب المذكور ( والله في عون  
العبد ) أى إعانتة وتسديده ( ما كان العبد ) أى مدة دوام كون العبد ( فى عون  
أخيه ) أى إعانة أخيه بقلبه أو بدنه أو ماله أو غيرها قيل وهذا اجمال لا يسع  
بيانه الطروس فانه مطابق فى سائر الأحوال والأزمان ومنه « إن العبد إذا عزم على  
معاونة أخيه فينبغي له أن لا يجبن عن انفاذ قوله وصدعه بالحق » وتأمل دوام هذه  
الإعانة فانه صلى الله عليه وسلم لم يقيدها بحالة خاصة بل أخبر أنها دأمة بدوام  
كون العبد فى عون أخيه ، وعن الحسن رضى الله عنه « أنه أمرنا بتأبنا البناني بالمشى  
فى حاجة فقال أنا معتكف فقال له يا عمش أما تعلم أن مشيك فى حاجة أخيك  
المسلم خير لك من حجة بعد حجة » . وروى الامام احمد « أن خباب بن الأرت  
خرج فى سرية فكان صلى الله عليه وسلم يحجب عنزاً لعياله فتمتلىء الجفنة حتى  
يفيض زيادة على حلابها فلما قدمها وحاب عاد الى ما كان » وكان أبو بكر ، يحاب  
للحى أغنامهم فلما استخلف قيل الاكن لا تحلبها قال بلى وإنى لا أرجو أن لا يغيرنى  
ما دخلت فيه عن شىء كنت أفعله ، وكان عمر يتعاهد الأرامل فيستقى لهم  
الماء فى الليل ، وراه طاححة داخل ليلة بيت امرأة فدخل لها نهارة فاذا هى  
عجوز عمياء مقعدة يقال ما يصنع هذا الرجل عندك قالت منذ كذا وكذا  
يتعاهدنى بما يقوم بى من البر وما يصلح لى شأنى ويخرج عنى الأذى ويقم لى  
بى فقال طاححة لنفسه ثكلك أمك يا طاححة أعترات عمر تتبع ! ( ومن سلك  
طريقا ) فعبيلا من الطرق لان الارجل ونحوها تطرقه وتطلبه وتسعى فيه  
ويصح أن يراد بها ما يشمل المعنوية كحفظه ومذاكرته ومطالعةه وتفهيمه  
وكل ما يتوصل به إليه ( يلتمس ) يطلب ( فيه ) أى فى غايته أو سببه  
واحتمال كونه فيه حقيقة نادر جدا لا يحمل عليه الحديث ، ( علما شرعيا ) أو آلة  
قاصدا بذلك وجه الله ، قيل وهذا وان اشترط فى كل عبادة لساكن عادة العلماء  
تقييد هذه المسئلة به لأن بعض الناس قد يتساهل فيه أو يغفل عنه اه قال فى

سهل الله له به طريقاً إلى الجنة ، وما اجتمع قومٌ في بيت من بيوت الله تعالى يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم

الفتح المبين : وكأنه يريد أن تطرق الرياء للعلم أكثر من تطرقه لسائر العبادات فاحتيج للتنبيه فيه على الاخلاص اعتناء بشأنه ، والعلم الشرعي ما صدر عن الشرع أو توقف عليه العلم الصادر عن الشرع ، توقف وجود كعلم الكلام ، أو توقف كمال كعلم العربية ( سهل الله له به ) أي بسلكه الطريق المذكورة ( طريقاً إلى الجنة ) أي يرشده إلى طلب الهداية والطاعة الموصلة إلى الجنة وليس ذلك إلا بتسهيله تعالى والافيدون لطفه لا ينفع علم ولا غيره أو بأنه يجازيه على طلبه وتحصيله بتسهيل دخول الجنة بأن لا يرى من مشاق الموقف ما يراه غيره وهذا أقرب لظاهر الحديث واستفيد منه مع ما قبله ومن قوله تعالى « جزاء وفاقاً » أن الجزاء يكون من جنس العمل ثواباً وعذاباً كالتمنيس بالتمنيس والستر بالستر والعون بالعون ونظير ذلك كثير في أحكام الدنيا والآخرة ، وهذا يؤذن بعظيم فضل السعي في طلب العلم ويلزم منه عظم فضل الاشتغال به وأدلته أشهر من أن تذكر وأكثر من أن تحصر ( وما اجتمع قوم ) هو اسم جنس جمعى يصدق بثلاثة فأكثر يستوى فيه الذكور والاناث كذا في فتح الاله ، وظاهره أنه مشترك بين الفريقين لكن تقدم عن مفردات الراغب ، القوم جماعة الرجال في الاصل دون النساء ، قال تعالى « لا يسخر قوم من قوم » « ولا نساء من نساء » وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعاً وحقيقته للرجال اهـ . ومنه يتبين أن قوله يستوى فيه الذكور والاناث باعتبار أنه المراد لاستواء المكلف من كلا النوعين في غالب الأحكام فيكون مجازاً من باب التغليب أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه ( في بيت من بيوت الله تعالى ) هو المسجد ( يتلون ) أي يقرؤون ( كتاب الله تعالى ) أي القرآن لتبادره الى الاذهان وإضافته الى الله تعالى لانه منزل من عنده معجزة لنبيه صلى الله عليه وسلم ( ويتدارسونه بينهم ) أي يقرأ هذا شيئاً ويقرأ الآخر عين ما قرأه صاحبه هذه المدارس الفضلى التي وردت من فعله مع جبريل صلى الله عليه وسلم في حديث « كان جبريل يدارسه القرآن » ويحتمل أن المراد من المدارس في هذا الحديث ما يشمل ما اعتمد من قراءة ما بعد ما يقرأه القارى

إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة ،

وهكذا ، والتخصيص بما ذكر لكمال الفضل والاحياء في رواية أخرى غير مقيدة بذلك وإنما فيه ترتب ما ذكر في الخبر على الاجتماع على الذكر مطلقا ولا تقيد تلك المطلقة بهذه الرواية لأن ذكر بعض أفراد العام لا يخص ، وفضل الله عام (إلا نزلت عليهم السكينة) أي المذكورة في قوله تعالى « هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين » وهي فعيلة من السكون للمبالغة والمراد بها هنا الحالة التي يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارق دنوى لعلمه باحاطة قدرة الله تعالى لسائر الكائنات فيسكن القلب ويطمئن بموعد الأجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عما سواه ، وقيل السكينة اسم ملك ينزل في قلب المؤمن يأمر بالخير ، وقيل السكينة الرحمة والوقار والسكون والخشية وغير ذلك ، والمراد بالسكون تحت جرى المقادير لا ضد الحركة ولا يمنع من تفسيرها بالرحمة عطفها عليها في الجملة بعدها لأن المقام للانطباق واختار المصنف كون السكينة هنا بمعنى الطمأنينة وفي الحرز للقارى « ويجوز أن يقرأ عليهم السكينة » بكسر (١) الهمزة والميم وكسرهما وكسر الاول وضم الثاني وهو الأشهر « قلت » والأشهرية تحتل من حيث القراءة (٢) ومن حيث الرواية والأول أقرب (وغشيتهم) عمتهم وأحاطت بهم من كل جهة (الرحمة) والمراد من الرحمة كما هو ظاهر غايتها من الاحسان والفضل والامتنان (وحفتهم) بتشديد الفاء (الملائكة) أي غشيتهم الملائكة وأل فيه للعهد أي الملائكة الملتصون للذكر كما في الحرز أو ملائكة الرحمة والبركة الى السماء الدنيا كما في رواية الصحيحين وفي رواية لأحمد « بعضهم على بعض حتى يبلغوا العرش حتى يسمعوا الذكر تعظيما للمذكور واعظاما للذاكر على غاية من القرب والمواصله بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكر » وحف - بتشديد الفاء - من باب طلب فتعدي الى الثاني بحرف الجر قال تعالى « وحفناهما بنخل » وقد يضمن معنى أحاط فيصهل الى مفعوله الاول بالبناء نحو ماجاء في

(١) صوابه بضم كما في شرح الاذكار . ع

(٢) عبر في شرح الاذكار بدل قوله من حيث القراءة بقوله من حيث كونه

أشهر لغة . ع

وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » رواه مسلم

حديث « إن الله ملائكة سيارات » من قولهم « حفوا بهم » وهذا أحسن مما أطلت به في أول شرح الأذكار ( وذكرهم الله فيمن عنده ) عندية مكانة وعلو رتبة لا علو مكان تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وهم الملائكة والأنبياء وذكره للذاكر ثم مباهاة به ورضى بفعله ( ومن بطأ ) - بتشديد الطاء المهملة بقبض السرعة أى من قصر ( به عمله ) أى فقصر عن رتبة الكمال لفقد بعض شروط الصحة أو الكمال فيه ( لم يسرع به نسبه ) أى لم يلحقه برتب أصحاب الأعمال الكاملة لأن المسارعة إلى السعادة إنما هي بالأعمال لا بالأحساب قال الشاعر :

وما الفخر بالعظم الرميم وإنما \* نخار الذى يبغى الفخار بنفسه

وفي الفتح المبين في الحديث السادس والثلاثين قال ابن مسعود « يأمر الله تعالى بالصراف فيضرب على جهنم فيمر الناس على قدر أعمالهم زمراً زمراً أوائلهم كلع البرق ثم كهر الريح ثم كهر الطير ثم يمر الرجل سعيوا حتى يمر الرجل مشيا وحتى يمر آخرهم على بطنه فيقول يارب لم بطأت بي ؟ فيقول إني لم أبطأ بك إنما بطأ بك عملك » وأورد أحاديث مرفوعة في ذلك ( رواه مسلم ) قال المصنف في الأربعين الحديث « بهذا اللفظ » قال السخاوى في تخريجها هذا حديث صحيح أخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة في مصنفه ومسلم في الدعوات من صحيحه وأبو داود وابن ماجه في سننهما وأبو عوانة في مستخرجه ومداره عندهم على أبي معاوية وهو محمد بن خازم بمجمعتين عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة وله طرق كثيرة عن الأعمش في بعضها عنه قال حدثت عن أبي صالح فأثبت بينهما واسطة والأعمش مدلس ولذلك قال الترمذى كأنه يعنى باثبات الواسطة أصح ، وجعل ذلك عذرا له عن عدم تصحيحه بل اقتصر على تحسينه لشواهده ويحتمل أن يكون توقف البخارى عن تخريجها لذلك ولكن إنما صححه مسلم وكذا ابن حبان والحاكم من حديث الأعمش بلا واسطة لوقوعه في رواية مسلم وغيره بالتصريح الذى يؤمن معه من تدليسه كما بينت ذلك واضحا فيما علقته من تكملة شرح الترمذى اه كلام السخاوى ، والحديث عظيم جليل جامع لأنواع العلوم والقواعد والآداب والفضائل والفوائد والأحكام وفيه إشارة إلى أن الجزء من جنس العمل والنصوص في

## ﴿ باب الشفاعة ﴾

قال الله تعالى « من يشفع شفاعة حسنة يكن له نصيب منها » \* وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاه طالب حاجة أقبل على جلسائه فقال اشفعوا تؤجروا ويقضى الله على لسان نبيه ما أحب »

ذلك كثيرة منها حديث « إنما يرحم الله من عباده الرحماء »

### ﴿ باب الشفاعة ﴾

قال الرازي هي أن يستوهب أحد لأحد شيئاً ويطلب له حاجة ، واصلها من الشفع ضد الوتر كأن صاحب الحاجة كان فرداً فصار صاحب الشفع له شفعا أى صار زوجاً له وفى النهاية هي السؤال فى التجاوز عن الذنب والجرائم اه وقيل هي انضمام الأدنى الى الأعلى ليستعين به على ما يرومه والغزالي فى معنى الشفاعة وسببها كلام نفيس أودعته باب الأذان من شرح الأذكار فراجع

( قال تعالى ) علو مكانة وعظمة لاعلو مكان ( من يشفع شفاعة حسنة ) بأن جلب بها لمسلم نفعا أو دفع عنه سوءا ابتغاء لوجه الله تعالى ومن ذلك الدعاء للمؤمن بظهر الغيب ومن ثم ورد عنه صلى الله عليه وسلم « من دعى لأخيه بظهر الغيب استجيب له وقال الملك آمين ولك مثل ذلك » ( يكن له نصيب منها ) هو ثواب الشفاعة والتسبب الى الخير

( وعن أبي موسى ) عبد الله بن قيس ( الأشعري رضى الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ) من مزيد عنايته بصحابته ودلالته على الخير لامته ( إذا أتاه طالب حاجة ) دينية أو دنيوية ( أقبل على جلسائه ) جمع جلس كشريف وشرفاء ( فقال اشفعوا تؤجروا ) أى إن تشفعوا تؤجروا أى يحصل لكم الاجر بشفاعتكم سواء أفضيت الحاجة أم لا ، فتؤجروا جواب الشرط المقدر ، ففيه الحض على الخير بالفعل والتسبب اليه بكل وجه ، والشفاعة الى الكبير فى كشف كربته ومعونته الضعيف إذ ليس كل أحد يقدر على الوصول للرئيس والتمسك منه ليوضح له مراده ليعرف حاله على وجهه ، ويستثنى ما لا تجوز الشفاعة فيه وذلك الحدود التى لله ( ويقضى الله على لسان نبيه ما أحب ) أى ما أراد مما سبق فى علمه الأزلى

متفق عليه . وفي رواية « ماشاء الله » وعن ابن عباس رضى الله عنهما في قصة  
بريرة وزوجها قال « قال لها النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه ،

من وقوع الامر وحصوله أو عدمه فالمطلوب الشفاعة والثواب مرتب عليها  
سواء حصل المشفوع به بأن كان مقدرًا في العلم الازلي حصوله بها أم لا بأن  
كان له فيه سبب آخر لم يحصل أو قام مانع من حصوله ( متفق عليه ) رواه  
البخارى في كتاب الزكاة وفي باب الادب وباب التوحيد ومسلم في باب  
الادب وفي باب السنة ورواه أبو داود في الادب أيضا ورواه الترمذى في العلم  
وقال حسن صحيح والنسائى في الزكاة قال المزى وكونه عند أبي داود في  
رواية أبي بكر بن داسة عن أبي داود ولم يذكره أبو القاسم ومدار الحديث  
عند من ذكر على أبي الاسود الدؤلى عن أبي موسى اه ملخصا ( وفي رواية )  
للبخارى رواها هكذا في كتاب الادب من صحيحه ( ماشاء ) أى وهو  
اعتبار خصوص كونه جاريا على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم ما أحب  
فالاختلاف بين الروایتين مبنى لامعنى وان كان بالنسبة الى غيره المراد والمشى  
أعم من المحبوب والمرضى ، فجميع ما فى الكون من الكفر والعصيان بمشيئة مولاہ  
وإرادته وليس ذلك بمحبته ورضاه . قال تعالى « ولا يرضى لعباده الكفر » ( وعن )  
عبد الله ( ابن عباس رضى الله عنهما ) من جملة حديثه ( فى قصة بريرة ) بفتح  
الموحدة وكسر الراء واسكان التحتية مولاة عائشة أم المؤمنين وحديثها مشتمل  
على فوائد عديدة أفردت بالتأليف ( وزوجها ) مغيث وهو كما فى التوشيح للسيوطى  
بضم الميم وكسر الغين المعجمة وسكون التحتية وبعدها مثلثة ووقع عند العسكرى  
بفتح المهملة وتشديد المثناة ثم الباء الموحدة اه ومغيث عبد أسود وما روى عن  
طائفة من انه حر فعارض أو محمول على ما بعد كما سيجىء فى الاستيعاب ، قال  
ابن عبد البر فى الاستيعاب كان مولى لبعض بنى مطيع « قات » فى البخارى عبد البنى  
فلان قال السيوطى فى الترمذى عبد ابنى المغيرة وفى المعرفة لابن منده مولى  
ابى أحمد بن جحش اه أعتقت تحته بريرة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فاختارت نفسها وكان مغيث حين عتقها واختيارها عبدا فيما يقول الحجازيون  
وقال الكوفيون كان يومئذ حرا والاول أصح اه ( قال ) أى ابن عباس ( قال لها  
النبي صلى الله عليه وسلم لو راجعتيه ) الرواية باثبات الياء لاشباع الكسرة قاله

قالت يا رسول الله تأمرني ؟ قال إنما أشفع ، قالت لا حاجة لي فيه « رواه البخاري

﴿ باب الاصلاح بين الناس ﴾

قال الله تعالى « لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف

أو إصلاح بين الناس »

الهروي في المرقاة ومخالفه قول السيوطي في التوشيح بعد أن أورد لفظة رواية البخاري لوراجعته من غير ياء ، ثم قال ولا بن ماجه لوراجعته بزيادة الياء وهي لغة ضعيفة وزادفانه أبو ولدك اه ولو للتمنى أو الشرط والجواب محذوف أي لكان أحسن أولك فيه ثواب وفيه معنى الامر فلذا ( قالت يا رسول الله تأمرني ) بتقدير الهمزة قبله أي أتأمرني بمراجعته أي على سبيل الوجوب فيجب على ( قال إنما أشفع ) أي أمرك استحبابا ( قالت لا حاجة ) أي لا غرض ولا صلاح ( لي فيه ) أي في ارتجاعه وفيه إيحاء الى عذرهما في عدم قبول شفاعته صلى الله عليه وسلم حيث قال « وبعولتهن أحق بردهن في ذلك إن أرادوا اصلاحا » وأنها فهمت من شفاعته في ذلك تخييرها واطلاق الشفاعة على التخيير مجاز بجامع عدم إيجاب كليهما وقد بسطت الكلام في ذلك في شرح الاذكار ( رواه البخاري ) وروى الترمذي في النكاح نحوه وقال الترمذي حسن صحيح \*

( باب الاصلاح بين الناس )

إذا حصل بينهم خصام وشنآن لان المؤمنين اخوان والناس اسم جنس جمعي قيل مأخوذ من الانس ضد الوحشة ففيه قاب وقيل من نوس اذا تحرك وعلى هذا فيدخل فيه الجن وتقدم بسطه مرارا قال الله تعالى لا خير في كثير من نجواهم ( أي الناس أي ما يتناجون به ويتحدثون به ) ( الا ) نجوى ( من أمر بصدقة أو معروف ) عمل بر ( أو إصلاح بين الناس ) فالاستثناء متصل ويجوز أن يكون منقطعا لكن نجوى من كان كذلك خير قال الواحدى في تفسيره الوسيط هذا مما حث عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لابي أيوب الانصارى « ألا أدلك على صدقة هي خير لك من حمر النعم ؟ قال نعم يا رسول الله ، قال تصلح بين الناس إذا فسدوا وتقرب بينهم إذا تباعدوا » وروى أم حبيبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كلام

وقال تعالى « والصلح خير » ، وقال تعالى « فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم »  
وقال تعالى « إياها المؤمنون إخوة فأصلحوا بين أخويكم » \* وعن أبي هريرة رضى  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كل سلامى من الناس عليه

ابن آدم عليه لاله إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أود كر الله تعالى »  
وروى أن رجلا قال لسفيان : ما أشد هذا الحديث قال سفيان ألم تسمع الله يقول  
( لاخير فى كثير من نجواهم ) فهو هذا بعينه اه ( وقال تعالى والصلح خير ) من الفرقة  
والنشوز والاعراض أى لما فيه من الالتئام المطلوب من الزوجين ( وقال تعالى  
وأصلحوا ذات بينكم ) أى حقيقة ما بينكم بالمودة وترك النزاع ( وقال تعالى إنما  
المؤمنون إخوة ) أى فى الدين ( فأصلحوا بين أخويكم ) إذا تنازما وقرىء  
أخوتكم بالفوقية ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كل ) بالرفع مبتدأ خبره عليه صدقة ( سلامى ) بضم السين وتخفيف اللام هو  
العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء اه وفى النهاية السلامى جمع سلامية  
هى الأتلة من أنامل الاصابع وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه  
وقول الاذكار يعيل الى غير آخر بقيل ، وفى المشارق للقاضى عياض اصل السلامى  
عظام الاصابع والاكارع ، وفى النهاية هى التى بين مفصلين من اصابع الانسان وقيل  
كل عظم مجوف من صغار العظام ، المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة  
وقيل ان آخر ما يبقى فيه المخ من البعير اذا عجب السلامى والعين اه وظاهر  
ان المراد من السلامى هنا ما هو اعم من العضو وهو كما فى القاموس كل لحم وافر  
بعظم وغيره فقولى فى الاذكار أو هو العضو اما باعتبار معناه لغة على بعض الاقوال  
واما انه تجوز به عن مطلق الجزء ، قال فى شرح مسلم اصله عظام الاصابع وسائر  
الكف ثم استعمل فى سائر عظام البدن ومفاصله اه قال العراقى فى شرح التقريب  
وهو المراد فى الحديث « قلت » وايده المصنف بخبر مسلم ( خلق الانسان على ستين  
وثمائة مفصل ) وقوله ( من الناس ) فى محل الصفة لسلامى ( عليه ) أى على ذلك  
الجنس ونظيره حديث ( خير نساء ركن الابل وأحناء على زوج نساء قریش )  
قال السهيلي فى الروض الضمير فيه عائد على الجنس او الضمير عائد على السلامى

صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين الاثنين صدقة

وذكره باعتبار انه عضو او مفصل عليه ( صدقة كل يوم ) بالنصب على الظرفية الزمانية واجاز الحافظ في الفتح رفعه مبتدأ أولا وتعدل مبتدأ ثانياً وصدقة خبر الثاني ، والجملة خبر المبتدأ الأول والرابط مقدر أى كل يوم تطلع فيه الشمس العدل فيه صدقة ( تطلع ) بضم اللام كما مر ( فيه الشمس ) جملة صفة يوم وهو صفة توضيحية فيها بيان تجديد هذه الصدقات على الانسان صبيحة كل يوم في مقابلة ما أنعم الله تعالى به عليه في خلق تلك السلاميات من باهر النعم ودوامها التي هي نعمة أخرى ومما يزيد العبد تيقظاً لنعمة الدوام عليه أنه تعالى قادر على سلب نعمة الأعضاء عن عبده كل آن وهو في ذلك عادل في حكمه فعفوه عن ذلك إدامة نعمة العافية عليه صدقة توجب الشكر بدوامها ، فيتعين على العبد الشكر لهذه النعم بالصدقة بما يأتي في الحديث وغيره مقابلة لتلك النعم بقدر الطاقة مع ماورد من أن الصدقة تدفع البلاء فبوجودها عن أعضائه يرجى اندفاع البلاء عنها وظاهر قوله « عليه صدقة كل يوم » وجوب الشكر بهذه الصدقة كل يوم لكن في حديث الصحيحين « فان لم يفعل فليمسك عن الشر فانه له صدقة » وهو يدل على أنه يكفيه أن لا يفعل شيئاً من الشر ويلزم من ذلك القيام بجميع الواجبات وترك جميع المحرمات وهذا هو الشكر الواجب وهو كاف في شكر هذه النعم وغيرها أما الشكر المستحب فهو أن يزيد على ذلك بنوافل الطاعات القاصرة كالاذكار والمتعدية كالإعانة والعدل وهذا هو المراد من هذا الحديث وأمثاله مع أن فيه ذكر بعض الطاعات ( يعدل ) أى يصلح وهو بتقدير أن قبله في تأويل مصدر مبتدأ خبره صدقة أو أوقع الفعل فيه موقع المصدر أى مع قطع النظر عن أن وهذا الاعراب جار في قوله وتعين وما بعده كما سبق في باب بيان كثرة طرق الخير أى عدله ( بين الاثنين ) المتهاجرين أو المتخاصمين أو المتحاكمين بأن يحملهما لكونه حاكماً أو محكماً أو مصالحاً بالعدل والانصاف والاحسان بالقول أو الفعل على الصلح الجائز وأشار صلى الله عليه وسلم إلى أنه الذى لا يحل حراماً ولا يجرم حلالاً ( صدقة ) عليها لوقايتها مما يترتب على الخصاص من قبيح الاقوال والافعال ، ومن ثم عظم فضل الصلح كما أشير اليه بقوله تعالى « أو اصلاح بين الناس » وقوله

وتُعينُ الرجلَ في دابته فتحملةُ عليها أو ترُفعُ له عليها متاعهُ صدقةٌ ،  
والكلمةُ الطيبةُ صدقةٌ وبكلِ خُطوةٍ تمشيها إلى الصلاةِ صدقةٌ ، وتُسميطُ الأذى  
عن الطريقِ صدقةٌ ، متفقٌ عليه . ومعنى ( تعدل بينهما ) تصلح بينهما بالعدل .  
وعن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضى الله عنها

تعالى « كونوا اقوامين بالقسط » أى العدل « شهداء لله ولو على انفسكم أو الوالدين  
والأقربين إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما » وجاز الكذب فيه مبالغة في  
وقوع الالفة بين المؤمنين ( وتعين الرجل في دابته ليحمل عليها ) نفسه أو غيره  
بامساكها لذلك ( أو يضع ) وأورده المصنف في الاربعين أو يرفع ( عليها  
متاعه ) وهو كل ما ينتفع به من عرض الدنيا قليلاً كان أو كثيراً ( والكلمة  
الطيبة ) وهى كل ذكر أو دعاء للنفس أو للغير وسلام عليه ورد وثناء بحق  
ونحو ذلك مما فيه سرور واجتماع القلوب وتألفها وكذا سائر ما فيه معاملة  
الناس بمكارم الاخلاق ومحاسن الافعال ، ومنه قوله صلى الله عليه وسلم « ولو أن  
تلقي أخاك بوجه طلق » وقد سبق مع حديث ابى هريرة هذا فى باب بيان طرق  
الخير ( صدقة وبكل خطوة ) هو بفتح الخاء المعجمة للمرة الواحدة وضمها للمابين  
القدمين ( يمشيها الى الصلاة ) وكذا الى سائر الطاعات كطلب العلم وصلة الارحام  
وزيارة الاخوان ( صدقه وتسميط ) بضم أوله أى تزيل ( الأذى ) هو ما يؤذى  
المارة من حجر أو شوك أو نحوها ( عن الطريق ) مذكر ومؤنث ( صدقة ) واخرت  
هذه لانها دون ما قبلها كما يشير اليه خبر « الايمان يضع وسبعون شعبة اعلاها  
شهادة ان لا إله الا الله وادناها امانة الأذى عن الطريق » ( متفق عليه ) وتقدم  
زيادة عليها من مخرجه فى الباب المشار اليه ( معنى يعدل بينهما ) كنى عن  
الاثنين المذكورين فى الخبر بضميره ( يصلح بينهما بالعدل ) وعن أم كلثوم  
بضم الكاف وسكون اللام وبالمثلثة آخره ميم ( بنت عقبة ) بضم المهملة  
وسكون القاف بعدها موحدة فهاء ( ابن أبى معيط ) بضم الميم وفتح المهملة  
الأولى بعدها تحتية ساكنة واسمه أبان بن ابى عمرو واسمه ذكوان بن  
امية بن عبد شمس بن عبد مناف أسامت ( رضى الله عنها ) بمكة قبل أن يأخذ  
النساء فى الهجرة الى المدينة ثم هاجرت وبايعت فهى من المهاجرات المبايعات

قالت « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليس الكذابُ الذي يصلح بين الناس فينمى خيرا أو يقول خيرا » متفق عليه \* وفي رواية مسلم

قيل وهي اول من هاجر من النساء كانت هجرتها في سنة سبع في الهدنة التي كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين من قريش وكانوا صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على أن يرد اليهم من جاء مؤمنا ، وفيها نزل « إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات » الآية وذلك أنها لما هاجرت لحقها أخواها الوليد وعمار ابنا عقبة حتى قدما على رسول الله صلى الله عليه وسلم يسألانه أن يردهما عليهما بالعهد الذي كان بينه وبين قريش في الحديبية فلم يفعل وقال نأبى ذلك قال عمر ابن عبد العزيز يقولون إنها مشيت على قدمها من مكة الى المدينة فلما قدمت المدينة تزوجها زيد بن حارثة فقتل عنها يوم مؤتة فتزوجها الزبير بن العوام فولدت له زينب ثم طلقها فتزوجها عبد الرحمن بن عوف فولدت له ابراهيم وحميدا وحمدا واسماعيل ومات عنها فتزوجها عمرو بن العاص فكشفت عنده شهرا وماتت ، وهي أخت عثمان بن عفان لأمه وروى عنها ابنها حميد بن عبد الرحمن وغيره روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أحاديث فيما ذكر ابن حزم آخر سيرته وابن الجوزي في مختصر التلخيص الا أنهما قالا في ترجمة من روى له عشرة أحاديث أم كلثوم ولم ينسبوها ثم رأيت ابن ملك قال في شرح المشارق إنها روى لها كذلك ولها في الصحيحين هذا الحديث الواحد اه ( قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الكذاب ) أى ثم الكذاب من قبيل ذكر المزموم وإرادة اللزم أو معناه ليس بكثير الكذب ( الذي يصلح بين الناس ) أى يكذب للإصلاح بين المتباغضين لأن هذا الكذب يؤدي الى الخير وهو قليل أيضا ( فينمى خيرا ) بفتح التحتية أى يبلغ خبرا فيه خير ، يقال نمى الحديث اذا بلغه على وجه الإصلاح ونماه بالتشديد إذا بلغه على وجه الافساد ( أو ) شك من الراوى أى شك هل قال فينمى خيرا أو قال ( يقول خيرا متفق عليه ) رواه البخارى في كتاب الصلح ومسلم في الأدب وكذا رواه فيه أبو داود والترمذى في البر وقال حسن صحيح والنسائي في السير ( وفي رواية مسلم ) لهذا الحديث أى في بعض طرقه زيادة على الرواية المتفق عليها فالرواية المذكورة آتفا فيه أيضا من طريق معمر قال

زيادة » قالت ولم أسمعه يُرخص في شيء مما يقوله الناس إلا في ثلاث تعنى  
الحرب والاصلاح بين الناس وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها »  
\* وعن عائشة رضی الله

فيه الى قوله وينمى خيرا ، ولم يذكر ما بعده أى من الزيادة وتلك الزيادة هى قوله  
( قالت ) أى ام كلثوم كذا فى طريق عند مسلم وفى طريق أخرى عنده قال ابن  
شهاب الزهرى ولم أسمع « يرخص فى شيء مما يقوله الناس كذب إلا فى ثلاث »  
الحديث فجعل مسلم فى تلك الطريق هذه الزيادة من قول الزهرى وفى الطريق  
التي أشار اليها المصنف قول أم كلثوم فقال قالت ( ولم أسمعه ) أى النبي صلى الله  
عليه وسلم ( يرخص ) بتشديد الخاء المعجمة وبعدها مهمة من الترخيص ضد الحظر  
( فى شيء مما يقوله الناس ) أى إنه كذب كما هو كذلك فى قول الزهرى وحذف  
قولها كذب هو كذا عند مسلم ( إلا فى ثلاث ) أى من الخصال ( تعنى ) أى  
أم كلثوم بتلك الثلاث ( الحرب ) كان يقول لأعداء الدين مات كبيركم أولنا  
جيش كبير يأتينا أو نحو ذلك مما فيه مصلحة عامة للمسلمين فيجوز ارتكاب  
الكذب لعظم النفع ( والاصلاح بين الناس ) بأن يقول زيد مثلا رأيت عمرا  
يعنى عدوه يحبك ويشئ عليك خيرا مما لم يكن ليصلح بينهما ويذهب الشنان  
( وحديث الرجل امرأته وحديث المرأة زوجها ) كأن يقول أحدهما للآخر  
لا أحد أحب الى منك فهذا الكذب جائز لعظم المصلحة المترتب عليه على محذور  
الاجبار بخلاف الواقع ، وكذا يجوز الكذب لتخليص محترم بل يجب على من  
سئل عن محترم قصد سائله عنه اهلا كه أن يخفيه ولو باليمين ، وليس فى الحديث  
ما يدل على الحصر وقال قوم لا يجوز ذلك الا بطريق التورية وهى - أن يريد  
المتكلم بكلامه خلاف ظاهره - كأن يقول فعل فلان كذا وينوى إن قدر ويقول  
فى الحرب مات كبيركم ويريد بعض المتقدمين منهم قال الدمامينى فى حاشية  
البخارى وليس فى الحديث ما يقتضى جواز الكذب فانه قال « ليس الكذاب  
الذى يصلح بين الناس » وسلب الكذب عن المصلح لا يستلزم كون ما يقوله كذبا  
لجواز أن يكون صدقا بطريق التصريح أو التعريض اه ( وعن عائشة رضی الله

عنها قالت « سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب عالية  
أصواتهما ، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول والله  
لا أفعل فخرج عليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أين المتألى على الله  
لا يفعلُ

عنها قالت سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم صوت خصوم بالباب ) أفرد صوت  
المضاف مع تعدده في نفس الأمر لتعدد المضاف اليه لكونه لمح فيه كونه مصدرأ  
في الأصل قال في الصحاح : قد صات الشيء يصوت صوتا اه فيكون هذا نظير  
أفراد السمع في قوله تعالى « ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم » على  
أحد الوجوه في الآية أو لاختلاط أصواتهم وعدم تمايزها فصارت كالصوت  
الواحد لا ادراك حاسة السمع لها دفعة ( عالية ) بالجر على أنه صفة خصوم  
وبالنصب على أنه حال من أصواتهما كذا في نسخة مكتوب على ضمير التثنية  
رمز صح . وفي رواية للبخاري أصواتهم بصيغة الجمع : قال في فتح الباري كأنه  
جمع باعتبار من حضر ، وثني باعتبار الخصمين ، أو كان التخاصم من الجانبين بين  
جماعتين فجمع باعتبار ذلك وثني باعتبار جنس الخصم وليس فيه حجة لمن جوز  
إرادة صيغة الجمع بالاثنين كما زعم الشراح « قلت » يعني به الكرماني ( وإذا  
أحدهما يستوضع الآخر ) أي يطلب منه الوضعية أي الحطيطة من الدين ( ويسترفقه )  
أي يطلب منه الرفق ( في شيء ) قال الحافظ في فتح الباري وقع في رواية ابن  
حبان بيان ذلك الشيء قال في أول الحديث « دخلت امرأة على النبي صلى الله  
عليه وسلم فقالت اني ابتعت أنا وابني من فلان تمرأ فأحصيناها لا والذي  
أكرمك بالحق ما أحصينا منه إلا ما نأكله في بطوننا أو نطعمه مسكيننا وجئنا  
نستوضعه ما نقصنا » الحديث قال الحافظ ولم أقف على اسم أحد من المتبايعين  
وهي غير قصة كعب بن مالك وعبد الله بن حدرد التي في البخاري عقب هذا  
الحديث كما بينه في فتح الباري ( وهو ) أي الثاني ( يقول والله لا أفعل ) أي  
لا أضع شيئاً وفي رواية ابن حبان فقال « آلى أن لا يضع خيراً ثلاث مرات » ( فخرج  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ) ليصالح بينهما ( فقال أين المتألى ) بضم الميم وفتح  
الفوقية والهمزة وتشديد اللام أي الحالف المبالغ في اليمين ( على الله أن لا يفعل

المعروف فقال أنا يارسول الله فله أى ذلك أحب « متفق عليه ، معنى  
( يستوضعه ) يسأله أن يضع عنه بعض دينه ويسترفقه يسأله الرفق والمتألى الخالف  
وعن أبى العباس سهل بن سعد

المعروف ) من الوضع والرفق بأخيه ( فقال أنا يارسول الله فله ) أى ذلك المذكور  
من الوضع والرفق ( أى ذلك أحب ) وفى رواية لابن حبان « إن شئت وضعت  
ما نقصوا وإن شئت من رأس المال فوضع ما نقصوا » قال فى فتح البارى وهذا يشعر  
بأن المراد بالوضع الحط وبالرفق الاقتصار عليه وترك الزيادة لا كما زعم بعض  
الشراح أنه يريد بالرفق الامهال ، وفى أواخر الصلح من التفتح بعد أن ساق عن  
ابن حبان بيان ما سألوا فيه الرفق من أنهم أخذوا بخلص صاحبه ثم سألوا منه  
ذلك بها قال الحافظ فالمراد أنهم يستوضعونه بترك الزيادة على رأس المال والاسترفاق  
بترك طلب الربح ( متفق عليه ) فأخرجه البخارى فى كتاب الصلح عن اسماعيل  
ابن أبى أويس عن أخيه وهو أبو بكر عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن  
أبى الرجال عن محمد بن عبد الرحمن الأنصارى عن عمرة عن عائشة ، ورواه مسلم  
فى الشركة من البيوع ثنا غير واحد من أصحابنا قالوا ثنا اسماعيل بن أبى أويس اه  
ذكره الحافظ المزى فى الاطراف قال الحافظ بن حجر فى نكته عليها قال  
أبو نعيم فى المستخرج يقال إن مساماً حمل هذا الحديث عن البخارى اه وكلام  
أبى نعيم يقتضى أنه حدث به أيضاً غيره وقد روينا فى الأول من أعلى المحاملى  
رواية الاصهانيين عنه قال ثنا عبد الله بن شبيب ثنا اسماعيل فذكره اه وفى فتح  
البارى فى باب أواخر الصلح بعد أن ذكر أنه أخرجه عن اسماعيل بن أبى أويس  
محمد بن يحيى الذهلى وذكر ما فى المحامليات قال فىحتمل أن يفسر من أهمه مسلم  
بهؤلاء وبعضهم اه ثم فى الحديث الحض على الرفق بالغريم والاحسان اليه بالوضع  
والزجر على الخلف على ترك الخير وفيه الصفح عما يجرى بين المتخاصمين من  
الالغظ ورفع الصوت عند الحاكم ( معنى يستوضعه يسأله أن يضع عنه بعض دينه  
ويسترفقه يسأله الرفق ) بكسر الراء ضد العنف وذلك بأن لا يزيد عليه ما نقص  
عليه ( والمتألى الخالف ) تقدم فى كلام الحافظ أنه الخالف المبالغ فى المين وهو الذى  
تقتضيه الصيغة ( وعن أبى العباس ) بتشديد الموحدة آخره مهملة ( سهل بن سعد )

الساعدي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بنى عمرو  
ابن عوف كان بينهم شرف فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يُصلح بينهم في أناس  
معه فحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم وحانت الصلاة فجاء بلال إلى أبي بكر  
رضى الله عنهما فقال يا أبا بكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس  
وحانت الصلاة فهل لك أن تؤم الناس؟ قال نعم إن شئت

الأنصاري (الساعدي) تقدمت ترجمته (رضى الله عنه) في باب الدلالة على الخير  
(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغه أن بنى عمرو بن عوف) أي ابن مالك بن  
الأوس والأوس أحد قبيلتي الأنصار وهما الأوس والخزرج وبنو عمرو بن عوف  
بطن كبير من الأوس فيه عدة أحياء كانت منازلهم بقباء (كان بينهم شرف) السبب  
فيه كما في الفتح ما في رواية «وقع بين حيين من الأنصار كلام» وعند البخاري في كتاب  
الصلح من طريق محمد بن جعفر عن أبي حازم «أن أهل قباء اقتتلوا حتى تراموا  
بالحجارة فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك فقالوا اذهب بنا نصلح بينهم، فخرج رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يصلح بينهم في أناس» هذا هو الأصل كما تقدم وتعرض الهمزة ال  
(من أصحابه) وفي نسخة معه بدل من أصحابه سمي الطبراني منهم من طريق  
موسى بن محمد عن أبي حازم أبي بن كعب وسهل بن بيضاء والبخاري في الأحكام  
أن توجهه كان بعد أن صلى الظهر (حبس) بضم المهملة الأولى وكسر الموحدة  
أي قام (رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلح بينهم وحانت الصلاة) أي دخل حين  
الصلاة وهي صلاة العصر كما صرح به البخاري في روايته في الأحكام ولفظه «فلما  
حضرت صلاة العصر أذن وأقام وأمر أبا بكر فتقدم» (وجاء بلال إلى أبي بكر  
رضى الله عنه فقال يا أبا بكر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد حبس وحانت الصلاة  
فهل لك أن تؤم الناس؟ قال نعم إن شئت) عند أحمد وأبي داود وابن حبان أن ذلك  
كان بأمر النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه «فقال بلال إن حضرت الصلاة ولم آتكم فرأى أبا بكر  
فليصل بالناس فلما حضرت» الحديث ونحوه للطبراني ولا يخالف هذا قوله لأبي بكر  
«هل لك أن تؤم الناس» لانه يحمل على أنه استفهمه هل تبادر أول الوقت أو تنتظر مجيء  
النبي صلى الله عليه وسلم ورجح عند أبي بكر المبادرة لانها فضيلة محقة فلا تترك لفضيلة

فأقام بلال الصلاة وتقدم أبو بكر فكبر وكبر الناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى في الصفوف حتى قام في الصف فأخذ الناس في التصفيق وكان أبو بكر رضى الله عنه لا يلتفت في الصلاة فلما أكثر الناس التفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فرفع أبو بكر رضى الله عنه يده فحمد الله

متوهمة ( فأقام بلال وتقدم أبو بكر فكبر ) وفي رواية للبخارى فاستفتح أبو بكر الصلاة . قال في فتح البارى وبهذا يجاب عن الفرق بين المقامين حيث امتنع أبو بكر هنا أن يستمر إماماً وحيث استمر في مرض موته صلى الله عليه وسلم حين صلى خلفه الركعة الثانية من الصبح كما صرح به موسى بن عقبة في المغازى وكأنه لما مضى معظم الصلاة حسن الاستمرار ، ولما لم يمض منها الا اليسير لم يستمر وكذا وقع لعبد الرحمن بن عوف حيث صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلفه الركعة الثانية من الصبح فانه استمر اماماً لهذا المعنى وقصة عبد الرحمن عند مسلم ( وكبر الناس وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشى في الصفوف ) زاد البخارى في رواية يشقها شقا ( حتى قام في الصف ) أى الاول كما فى رواية له أيضاً ولمسلم « نخرق الصفوف حتى قام عند الصف المقدم » ( فأخذ الناس في التصفيق ) قيل إنه مرادف للتصفيح وقيل لا وهو الراجح ( وكان أبو بكر رضى الله عنه ) لعلمه بالنهى عن الالتفات في الصلاة وأنه خلسة من الشيطان يختلسها من صلاة العبد كما جاء ذلك فى الخبر المرفوع ( لا يلتفت فى صلاته فلما أكثر الناس ) أى من التصفيق كما فى رواية للبخارى وفى رواية أخرى فلما رأى التصفيح لا يمك عنده ( التفت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى حاضراً فالخبر محذوف ( فأشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى بالملك فى مقامه وفى رواية للبخارى فى كتاب الامامة فأشار صلى الله عليه وسلم اليه أن امكث مكانك . قال الحافظ فى الفتح وفى رواية عمر بن على فدفع فى صدره ليتقدم فأبى ( فرجع أبو بكر يده ) فى البخارى من باب الامامة يديه بالتنمية ( فحمد الله ) ظاهره أنه تلفظ بالحمد لكس فى رواية الحميدى عن سفيان « فرفع أبو بكر رأسه الى السماء شكراً لله وزجع

ورجع القهقري وراءه حتى قام في الصف فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى للناس فلما فرغ أقبل على الناس فقال أيها الناس ما لكم حين نابكم شيء في الصلاة أخذتم في التصفيق إنما التصفيق للنساء ؛ من نابه شيء في صلاته فليقل سبحان الله ، فإنه لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت ، يا أبا بكر ما منعك أن

القهقري » وادعى ابن الجوزي أنه أشار بالحمد والشكر بيده ولم يتكلم وليس في رواية الحميدي ما يمنع أن يكون تلفظ ويقوى ذلك ما عند الامام أحمد عن أبي حازم « يا أبا بكر لم رفعت يديك وما منعك أن تثبت حين أشرت اليك ؟ قال رفعت يدي لأنني حمدت الله على ما رأيت منك » ( ورجع القهقري ) أى يمشى إلى خلفه فقوله ( وراءه ) بالنصب على الحال تأكيد وفعل ذلك لئلا يستدبر القبلة فتبطل صلاته وهو محمول على أنه لم تتوال منه حركات مبطله ( حتى قام ) أى تأخر إلى موقف المأموم فقام ( في الصف ) ولم يقف منفرداً عنه لكرهته المفوتة لفضل الجماعة ( فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ) إماماً للناس ( فلما فرغ أقبل بوجهه على الناس فقال يا أيها الناس ما لكم ) جملة مركبة من مبتدأ وخبر أى أى شيء لكم ( حين نابكم ) أى أصابكم ( شيء في الصلاة ) هو في تلك القصة تنبيه الصديق على مجيء النبي صلى الله عليه وسلم ( أخذتم ) أى شرعتم ( في التصفيق ) جملة حالية بتقدير قد وحين ظرف والمعنى أى شيء بكم وقد صفتكم حين أصابكم شيء في الصلاة ( إنما التصفيق للنساء ) وفي رواية للبخاري « إنما التصفيق للنساء » زاد الحميدي « التسبيح للرجال » وقد روى البخاري هذه الجملة الأخيرة مقتصراً عليها في حديث آخر وفي البخاري قال سهل أى ابن سعد الساعدي « هل تدرون ما التصفيح هو التصفيق » قال في الفتح وهذا حجة من قال إنهما بمعنى وبه صرح الخطابي وأبو علي القالي والجوهري وغيرهم وادعى ابن حزم نفي الخلاف في ذلك وتعقب بما حكاه القاضي عياض في الأكمال أنه بالحاء الضرب بظاهر إحدى اليدين على الأخرى وبالقاف بباطنها على باطن الأخرى وقيل بالحاء الضرب باصبعين للانذار والتنبيه وبالقاف بجميعها للهو أو اللعب اه ( من نابه ) أى أصابه ( شيء في صلاته فليقل سبحان الله ) لينبهه على أنه في الصلاة ويقصد به الذكر وحده أو مع الأعلام ( فانه ) أى المصلى ( لا يسمعه أحد حين يقول سبحان الله إلا التفت ) بالبناء للفاعل ( يا أبا بكر ما منعك ) من ( أن

تصلى بالناس حين أشرت إليك؟ فقال أبو بكر ما كان ينبغي لابن أبي قحافة  
أن يصلى بالناس بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم

تصلى) إماما (لناس حين أشرت إليك) أى بملازمة ما شرعت فيه من إمامتك  
بالقوم وكانت الإشارة منه صلى الله عليه وسلم قبل أن يحرم بالصلاة كما فى باب  
الإشارة فى الصلاة من فتح البارى (فقال أبو بكر ما كان) زائدة (ينبغي) أى  
لا يصح (لابن أبي قحافة) كنية أبيه واسمه عثمان رضى الله عنهما (أن يصلى)  
إماما (بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى ليس هذا من باب الأدب  
المأمور به العباد معه صلى الله عليه وسلم فافعله من سلوك الأدب وتقديمه على الأمر  
الذى ليس على سبيل الإيجاب والتحتم وسيأتى فى ترجمة ابن عوف فى باب فضل  
البكاء بيان أنه صلى الله عليه وسلم صلى فى مرض موته وراء أبي بكر أيضا واستمر أبو بكر  
الى أن أتم الصلاة إماما بالقوم كما تقدم قريبا ، قال فى فتح البارى وفى الحديث من  
الفوائد الإصلاح بين الناس ، وجمع كلمة القبيلة ، وحسم مادة القطيعة ، وتوجه الامام  
بنفسه الى بعض رعيته لذلك ، وفيه جواز الصلاة الواحدة بإمامين أحدهما بعد الآخر  
وفيه فضل أبي بكر على جميع الصحابة ، واستدل به جمع من الشراح ومن الفقهاء  
كالرويانى على أن أبا بكر عند الصحابة كان أفضلهم لكونه اختاره دون غيره وفيه  
جواز التسبيح والحمد فى الصلاة لانه من ذكر الله ولو كان مراد المسيح إعلام  
الغير بما صدر منه أى مع قصد الذكر بذلك وإلا أبطل الصلاة عند الشافعية وفيه  
جواز الالتفات للحاجة وأن مخاطبة المصلى بالإشارة أولى من مخاطبته بالمبارقة وأنها  
تقوم مقام النطق لمعاتبه النبي صلى الله عليه وسلم على مخالفة إشارته وفيه الحمد والشكر  
على الوجاهة فى الدين وأن من أكرم بكرامة تخير بين القبول والترك إذا فهم أن  
ذلك الأمر على غير جهة الزوم وكان القرينة التى بينت لأبي بكر ذلك كونه صلى الله  
عليه وسلم شق الصفوف الى أن انتهى اليه فكأنه فهم من ذلك أن قصده أن يؤم الناس  
وأن أمره إياه بالاستمرار فى الإمامة من باب الأكرام له والتنويه بقدره فسلك  
هو طريق الأدب والتواضع ورجح ذلك عنده احتمال نزول الوحي فى حالة الصلاة  
لتغير حكم من أحكامها وكأنه صلى الله عليه وسلم لأجل هذا لم يتعقب اعتذاره برد  
عليه وفيه سؤال الرئيس عن سبب مخالفة أمره قبل الزجر عن ذلك وفيه أكرام

متفق عليه \* معنى ( حُبِسَ ) أمسكوه ليُضَيِّفوه

﴿ باب فضل ضعفة المسلمين والفقراء والخاملين ﴾

قال الله تعالى : « واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي

الكبير بمخاطبته بالكنية واعتماد ذكر الرجل لنفسه بما يشعر بالتواضع من جهة استعمال أبي بكر لفظ الغيبة مكان الحضور والا فكان الكلام أن يقول أبو بكر ما كان لي فعدل عنه الى قوله ما كان لابن أبي قحافة لأنه أدل على التواضع من الأول وفيه غير ذلك اه ماخصاً ( متفق عليه ) أخرجاه في كتاب الصلاة وأخرجه البخارى في كتاب الاحكام وأبو داود والنسائي في الصلاة اه ماخصاً من الاطراف للمزى ( معنى حبس ) في قوله « وحبس رسول الله صلى الله عليه وسلم » وهو مبنى للمفعول ( امسكوه ليضيفوه ) بضم التحتية وكسر الضاد بعدها تحتية ساكنة ففيه اضافة الرئيس إذا أوفد على القوم وفيه مزيد تواضعه وجالوسه جبراً لخواطريهم  
لحضور ضيافتهم

( باب فضل ضعفة )

بفتحات جمع ضعيف قال ابن هشام في التوضيح فعلة بفتحيتين وهو شائع في وصف المذكر العاقل الصحيح اللام نحو كامل وكلمة وساحر وسحرة اه ففيه إيماء الى ندور ما نحن فيه من جمع ضعيف على ضعفة وقد بين وجه جمعه عليه في المصباح فقال هو ضعيف والجمع ضعفاء وضعاف أيضاً وجاء أيضاً ضعفة وضعفي قال ولو حظ في ضعيف معنى فاعل لجمع على ضعاف وضعفة مثل كافر وكفرة اه وفي شرح أبيات الجمل لابن السيد « وجاز أن يكسر فعيل على فعلة من حيث إن فعيل وفاعل يشتركان في المعنى الواحد فيقال عليم وعالم وقدير وقادر فاشتركا في جمعهما كما اشتركا في مفردهما وكما قالوا عالم وعلماء وشاعر وشعراء وباب فعلا في الجمع إنما هو لفعيل نحو حكيم وحكام وبصير وبصراء اه » أى فضل ضعفاء ( المسلمين و ) فضل ( الفقراء ) من الدنيا ( والخاملين ) الذكور قبيها وان لم يكونوا فقراء ( قال الله تعالى واصبر نفسك ) احبسها وثبتها ( مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ) أى في مجامع أوقاتهم أو في طرفي النهار وقرىء بالغدوة وفيه أن غدوة علم في الاكثر فاللام فيه على تأويل

يريدون وجهه ولا تعد عينك عنهم» \* وعن حارثة بن وهب رضى الله عنه قال :  
« سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ألا أخبركم بأهل الجنة ؟ كلُّ  
ضعيف متضعفٍ

التنكير وأصل غداة بالفتح غدوة بوزن ضربة فنقلت حركة الواو الى الدال واعتلت  
كألال أقام ( يريدون وجهه ) أى رضا الله وطاعته وسيأتى بسط في معنى الآية  
في اثناء الكلام على حديث سعد في الباب بعده عن القرطبي ( ولا تعد عينك  
عنهم ) ولا يجاوزهم نظرك الى غيرهم وتعديته بعن لتضمينه معنى نبا وقرىء « ولا تعد  
عينك » ولا تعد من أعداه والمراد نهى الرسول عليه الصلاة والسلام أن يزدري  
بفقراء المؤمنين ويعلق عينيه عن رثاثة زيهم طموحا الى طراوة زى الاغنياء قال  
الكواشى قال قوم من رؤساء الكفار لرسول الله صلى الله عليه وسلم نح هؤلاء الموالى الذين كان  
ريحهم ريح الصنان وهم صهيب وعمار وغيرهما من فقراء المسلمين حتى نجاسك فنزلت  
هذه الآية اه

( وعن حارثة ) بالحاء المهملة وكسر الراء وبالمثلثة ( ابن وهب ) الخزاعى أخو  
عبد الله بن عمر بن الخطاب لأمه قال ابن النجوى فى شرح البخارى أمهما  
أم كثرثوم بنت جرول بن مالك بن المسيب الخزاعية روى عنه أبو اسحق السبيعي  
ومعبد بن خالد الجهني ( رضى الله عنه ) قال ابن الجوزى فى المستخرج المליح : له  
سنة أحاديث أخرج له منها فى الصحيحين أربعة أحاديث اتفقا عليها وقال البرقي  
له حديثان وهو غلط لانه قد أخرج له فى الصحيحين أربعة أحاديث اه ( قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ألا ) حرف استفتاح لتنبية السامع  
الكلام الآتى بعده ( أخبركم بأهل الجنة ) قال ابن النجوى أى بمعظمهم وكذا  
فى القسم الاخير وليس المراد الاستيعاب وسكت الراوى عن ذكر . جوابهم  
للعلم بوقوعه أى قالوا بلى فقال هم ( كل ضعيف ) فهو خبر لمبتدأ محذوف  
والجملة بيان ومعنى ضعيف ، أى نفسه ضعيفة لتواضعه وضعف حاله فى الدنيا  
( متضعف ) قال ابن النجوى هو بفتح العين المشددة وكذا ضبطه الديمياطى  
قال ابن الجوزى وغلط من كسرهما انما هو بالفتح يعنى أن الناس يستضعفونه  
ويقهرونه وقال النووى روى بالفتح عند الاكثرين وبالكسر اه قال الطيبي

لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عتُلٍّ جَوَّاطٍ مستكبر» متفق عليه \* (العتُلُّ) الغليظُ الجافي

فمعناه على الفتح يستضعفه الناس ويحتقرونه ويفخرون عليه لضعف حاله في الدنيا ومعناه بالكسر متواضع متذلل خامل واضع من نفسه اه وقيل المراد انه يستضعف أى يخضع لله سبحانه ويدل له نفسه حكاة المصنف مقتصرًا عليه «قلت» وعلى هذا جرى العلقمى وزاد فى رواية « مستضعف » وفى رواية لآحمد « الضعيف المستضعف » (لو يقسم على الله لأبره) أى لأبر قسمه أى لو حلف يمينا طمعا فى كرم الله بابراره لأبره بحصول ذلك وسيأتى فيه بسط ومن ذلك ما روى عن أنس ابن النضر فى اخته الربيع لما كسرت سن المرأة وأمر صلى الله عليه وسلم بالقصاص فقال أنس والله لا تكسر سن الربيع فرضى أهل المرأة المحبى عليها بالارش فقال صلى الله عليه وسلم « ان من عباد الله من لو أقسم على الله لأبر قسمه » وأتى بالمضارع فى حديث الباب إيماء الى استمرار عناية الله بهم كل زمن ووقت وقضاء حوائجهم وتيسير مطالبهم ويكفيك قوله فى الحديث القدسى « لا يزال عبدى يتقرب الى حتى أحبه » الحديث أى كنت متوليا لسائر أموره كافيًا له فى مطالبه (ألا أخبركم بأهل النار) أى بساتهم وأفعالهم لتجتنبوها ، هم ( كل عتل ) بضم المهملة والفوقية وتشديد اللام (جواظ مستكبر) أى متخلق به وهو كما فى الحديث المرفوع « بطر الحق » أى دفعه وعدم الانقياد اليه « وغمط الناس » أى احتقارهم زاد فى رواية بعد جواظ جعظرى وهو بفتح الجيم والطاء المعجمة وسكون المهملة بينهما قيل النفض الغليظ وقيل الذى لا عرض له وقيل الذى يتمدح بما ليس عنده (متفق عليه) أخرجه البخارى فى التفسير والادب والنذور من صحيحه ومسلم فى صفة الجنة وأخرجه الترمذى فى صفة الجنة ومداره عندهم على شعبة عن معبد بن خالد عن حارثة كذا لخص من الاطراف للمزى (العتل الغليظ) العنيف هذا قول الخطابى ( الجافى ) من الجفاء أى الجافى عن المواعظ هذا قول الفراء والمصنف جمع القولين وجعلهما قولًا واحداً وقيل هو الشديد من كل شىء وقيل الكافر وقال الداودى السمين العظيم العنق والبطن وقال الهروى الجموع المنوع قال ويقال هو القصير البطين وقيل

( والجواظ ) بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة وهو الجموع المنوع ، وقيل الضخم الختمال في مشيته وقيل القصير البطين \* وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه قال : « مرَّ رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لِرَجُلٍ عنده جالسٍ مارأيتك في هذا ؟ فقال رجلٌ من أشرف الناس ، هذا والله حَرَىُّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَنْكَحَ وَإِنْ شَفَعَ ، أَنْ يُشَفَّعَ .

الأكول الشراب الظلوم ( والجواظ بفتح الجيم وتشديد الواو وبالطاء المعجمة وهو الجموع المنوع ) هذا بعض تفسير له جاء مرفوعا قال ابن النحوى روى عن ابن عباس مرفوعا « ثلاثة لا يدخلون الجنة الجواظ والعتل والجعظرى ، قيل يارسو الله وما الجواظ ؟ قال الجموع المنوع البخيل بما في يديه » والجعظرى « الفظ على ما ملكت يمينه والغليظ لقرايته وجيرانه وأهل بيته ، والعتل الشرس الخلق الرحب الجوف الاكول الشراب الغشوم الظلوم » اه ( وقيل ) كما حكاه الخطابى واقتصر عليه الجوهري في صحاحه ( الضخم ) في البدن أى كثير لحمه ( الختمال ) افتعال من الخيلاء وهو التكبر ( في مشيته ) بكسر الميم ( وقيل ) كما حكاه في النهاية ( القصير البطين ) بفتح أولهما وكسر ثانيهما أى القصير العظيم البطين لشرهه ونهمه فليس غرضه سوى ملء بطنه . وفي الحديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « المؤمن يأكل في معاء واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء » رواه البخارى ( وعن أبي العباس ) كنية ( سهل ) وقيل كنيته أبو يحيى وهو ( ابن سعد ) بن مالك بن خالد بن ثعلبة بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الانصارى ( الساعدي ) نسبه ( رضى الله عنه ) لجده ساعدة ( قال مر رجل ) لم أقف على من سماه ( على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرجل ) وفي البخارى فقال ما تقولون قال الشيخ زكريا الخطاب لما حضره صلى الله عليه وسلم وهو أبو ذر ومن معه ( مارأيتك في هذا ) من حيث التعظيم له باعتبار الأمور الدنيوية ( فقال رجل من أشرف الناس ) الذين ينظرون الى الظواهر ( هذا ) أى المستعول عنه ( والله حرى إن خطب ) مولية ( أن ينكح ) بالبناء للمفعول وكذا المضارعة الآتية بعد أن يزوج ( وإن شفع ) فى أمر ( أن يشفع ) أى لحسه أو اشرف نسبه

فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مرَّ رجل آخرُ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيك في هذا؟ فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يُسمع لقوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: هذا خيرٌ من ملء الأرض مثل هذا» متفق عليه\*

وظهور نخره دنيا ( فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم مر رجل ) أى آخر زاد فى رواية للبخارى « من فقراء المسلمين » وهو فى نسخة من هذا الكتاب أيضا واسمه جعيل بن سراقه البخارى كما ذكره شيخنا شيخ الاسلام زكريا فى تحفة القارى ولعل الرجل الاول كان عيينة بن حصن أو الأقرع بن حابس فى أسد الغابة « قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم أعطيت الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن مائة من الابل وترك جعيل . فقال صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده لجعيل خير من طلاع الأرض مثل عيينة والأقرع » الحديث قال أخرجه بن عبد البر وابن منده وأبو نعيم اهـ ( فقال له ) أى لذلك أى الذى عنده ( رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رأيك فى هذا؟ فقال يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري ان خطب ) مولية ( أن لا ينكح ) لفقره ( وان شفع ) فى أمر ( أن لا يشفع وان قال أن ) أى تكلم ( لا يسمع لقوله ) ويجوز فى الأفعال الواقعة جواباً الجزم وهو الأفصح والرفع لكون فعل الشرط ماضياً ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ) أى الذى احتقرتموه لفقره ( خير ) عند الله ( من ملء الأرض ) أى مما يملأ بها ( مثل هذا ) الذى فضلتتموه عليه قال الكرماني ان قلت كيف هذا « قلت » ان كان الاول كافراً فالوجه ظاهر والا فيكون ذلك معلوماً لرسول الله صلى الله عليه وسلم اهـ ( متفق عليه ) كما فعل الحميدى وأبو مسعود وابن الجوزى فأوردوه فى المتفق عليه من حديث سهل وتبعهم المصنف ، وأبى مالك الطرقى وخلف فعزياه الى البخارى فقط ذكره ابن النجوى « قلت » وجرى على الأخير الحافظ المزى فاقتصر على عزوه الى البخارى فى كتاب النكاح والرقاق قال . وأخرجه ابن ماجه فى الزهد وقال الحافظ ابن حجر فى النكاح الظراف على الاطراف قال الحميدى ذكره ابن مسعود فى المتفق عليه ولم أجده فى مسلم قال الحافظ . وذكره خلف والطرقى وغيرهما فى

قوله ( حرى ) هو بفتح الحاء وكسر الراء وتشديد الياء أى حقيق وقوله ( شفيع )  
بفتح الفاء . وعن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال « احتجت الجنة والنار فقالت النار فى الجبارون والمتكبرون وقالت الجنة  
فى ضعفاء الناس ومساكينهم فقضى الله بينهما إنك الجنة رحمتى أرحم بك من أشاء

أفراد البخارى وهو الصواب اه ( قوله حرى هو بفتح الحاء ) المهملة ( وكسر الراء )  
لا حاجة الى وصفها بالاهمال دفعا لاشتباهاها بالزاي للفرق بين اسمها بنون السكافى ( ١ )  
الأخيرة فى اللغة المشهورة فيه دون الراء ( وتشديد الياء أى حقيق ) وبمعناه جدير  
وقين وعسى ( وقوله شفيع بفتح الفاء ) مضارعه يشفع بفتحها أيضا ( وعن أبى سعيد )  
سعد بن مالك بن سنان الأنصارى ( الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال احتجت ) بتشديد الجيم أى تخاصمت ( الجنة والنار ) قال الطيبي والمقصود  
حكاية ما يقع بينهما مما اختص به كل منهما وفيه شائبة من معنى الشكاية ألا ترى  
كيف قال للجنة أنت دار رحمتى الخ فأخفم كلاهما تقتضيه مشيئته قال المصنف  
هذا الحديث على ظاهره وأن الله تعالى جعل فيهما ادراكا فتجاجا ، ولا يلزم من  
هذا أن يكون التمييز فيهما دائما وكذا قال الطيبي قال ويجوز أن يكون على وجه  
التمثيل ( فقالت النار فى ) بتشديد الياء أولاها المدغمة آخر الحروف وثانيهما ياء  
المتكلم ( الجبارون ) أى الذين يقهرون الغير على مراداتهم على حسب أهويتهم  
( والمتكبرون وقالت الجنة فى ) بتشديد الياء أيضا ( ضعفاء الناس ) أى المتواضعون  
منهم أو المستضعفون فيهم لفقرهم وعدم ثروتهم وانما عز الدنيا عند أهلها السكارى  
بحبها قال سيدنا عمر بن الخطاب « عز الدنيا بالمال ، وعز الآخرة بالأعمال »  
( ومساكينهم ) أى والمحتاجون منهم الصابرون على الضرر من غير تضجر  
ولا تبرم من القضاء اكتفاء بتدبير المولى فيهم ورضاء بما قسم لهم ( فقضى الله بينهما )  
أى أخبر عما أراده لهما مما سبقت به إرادته قائلا ( إنك الجنة ) فى اللغة عبارة عن  
البستان من النخيل والأعناب والمراد منها هنا مقابل النار ( رحمتى ) قال الطيبي  
سمها رحمة لأن بها تظهر رحمة الله كما قال ( أرحم بك من أشاء ) وإلا فرحمة الله  
من صفاته التى لم يزل بها موصوفا ليس لله صفة حادثة ولا اسم حادث فهو قديم  
مجميع أممائه وصفاته جل وعلا اه وهذا بناء على أن الرحمة الموصوف بها تعالى

( ١ ) هكذا وجدت هذه العبارة بالأصل الذى فى أيدينا اه مصححه

وإنك النارُ عذابي أعذبُ بك من أشاء . ولكليهما على مائها « رواه مسلم  
وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنه  
ليأتى الرجل العظيم السمّين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة » متفق عليه \*  
وعنه

يراد منها إرادة الفضل والاحسان فتكون من صفات المعاني الازلية القائمة بالذات  
أما إذا أولت بالإحسان نفسه فتكون من صفات الأفعال وهى حادثة غير قائمة  
بذات البارى عند الاشعري وأتباعه وظاهر أن المراد هنا المعنى الثانى ( وإنك النار  
عذابي أعذب بك من أشاء ) مما تعلقّت الارادة الالهية بتعذيبه ( ولكليهما على  
مائها ) فمن يدخل الجنة لا يخرج منها ألبتة وكذا من يدخل النار من الكفرة  
أما ذوو المعاصى من المؤمنين إذا دخلوها فلا بد من خروجهم منها ودخولهم الجنة  
بالوعد الذى لا يخلف قال تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره » وقال صلى الله عليه وسلم  
« من مات وفي قلبه مثقال ذرة من إيمان دخل الجنة » ( رواه مسلم ) وسيأتى بيان الباب  
الذى ذكره فيه من صحّحه وما فيه . ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أنه قال ) وفي نسخة قال انه ( ليأتى ) بفتح اللام وهى المؤذنة  
بالقسم المقدر قبلها المأتى به لتأكيد الامر وتقويته ( الرجل العظيم ) قدر آفى الدنيا  
( السمّين ) جسماً ( يوم القيامة ) ظرف ليأتى ( لا يزن عند الله جناح بعوضة ) جملة حالية  
من فاعل يأتى أى لا يعدله عند الله أى لا قدر له عنده وتتمة الحديث فى مسلم « اقرؤا إن  
شئتم فلانقيم لهم يوم القيامة وزنا » قال المصنف فى الحديث ذم السمّين فقيه تنبيه على أنه  
ليس المدار فى الرفعة عند الله والقرب من فضله وساحة جوده بالصور وانما ذلك بما يقر  
فى القلوب من الانوار الالهية والتجليات الربانية أهلنا الله لذلك بفضله ( متفق عليه )  
فاخرجه البخارى فى التفسير من صحّحه ومسلم فى التوبة كلاهما من طريق يحيى  
ابن بكير عن المغيرة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة ورواه البخارى  
فى التفسير ايضاً اولاً عن محمد بن عبد الله عن سعيد بن ابى مريم عن المغيرة قال  
الحافظ فى النكت الظراف : واخرجه الطبرانى فى الاوسط عن عمرو بن ابى الطاهر  
عن سعيد بن أبى مريم عن المغيرة عن أبى الزناد وقال تفرد به سعيد قال الحافظ  
تقى الدين بن فهيد فى الاشراف ورواية يحيى بن بكير ترد عليه اه ( وعنه )

« أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شاباً ففقدتها أوفقده رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو عنه فقالوا مات . قال أفلا كنتم آذنتموني به فكأنهم صغروا أمرها أو أمره ، فقال دلوني على قبره أو قبرها فدلوه فصلى عليها

أى عن أبى هريرة رضى الله عنه ( أن امرأة سوداء كانت تقم المسجد أو شاباً )  
أى أسود وفى البخارى فى باب كنس المسجد أن رجلاً أسود أو امرأة سوداء  
والشك فيه من ثابت لأنه رواه عنه جماعة هكذا ومن أبى رافع قال الحافظ  
وسياتى بعد باب من وجه آخر عن عمار بهذا الاسناد فقال ولا أراه إلا امرأة  
وروى ابن خزيمة من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبىه عن أبى هريرة  
فقال امرأة سوداء ولم يشك ورواه البيهقى باسناد حسن من حديث ابن بريدة  
عن أبىه فسماها أم محجن وأفاد أن الذى أجاب النبي صلى الله عليه وسلم عن سؤاله  
عنها أبو بكر الصديق وذكر ابن منده فى الصحابة جزماً امرأة سوداء كانت تقم  
المسجد وقع ذكرها فى حديث حماد بن زيد عن ثابت عن أنس وذكرها ابن  
حبان فى الصحابة بدون ذكر السند فان كان محفوظاً فهذا اسمها وكنيتها أم  
محجن كذا فى فتح البارى ( ففقدتها ) أى المرأة والنسمة ليعم كلا منهما ( رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فسأل عنها أو ) شك من الراوى مرتب على الشك قبله أى أو قال  
( عنه ) أى عن حال ذلك الانسان ومفعول سأل محذوف أى سأل الناس ( فقالوا  
مات ) أى ذلك الشخص ( قال أفلا كنتم آذنتموني ) أى أمسكنم عن الاعلام فما  
آذنتموني ( به ) أى أعلمتموني بموته والمعطوف عليه مقدر بعد الهمزة ( فكأنهم  
صغروا ) بتشديد الغين ( أمرها أو ) شك أى أو قال صغروا ( أمره ) أى أنه من الفقراء  
الخاملين الذى لا يؤبه بوفاته مثله فيدعى للصلاة عليها مثلك ، وهذا يحتمل أن يكون  
من الصحابة وقالوا ذلك اعتذاراً أى اتنا آثرنا راحتك وبقاءك فى منزلك إن مثل ذلك  
الميت ليس من مشاهير الصحابة أولى السبق والايادى فى الاسلام كما جاء كذلك  
عند ابن خزيمة من طريق العلاء « قالوا مات فى الليل فكرهنا أن نوقظك » وكذا  
فى حديث بريدة ( فقال دلوني على قبره ) هكذا هو فى النسخ بضمير المذكور بلا  
شك وهو محتمل لأن يكون الواقع وحده فقط مع الشك فى كون المحدث عنه امرأة  
أو عبد أو تذكيره باعتبار الميت ( فدلوه فصلى عليها ) أى النسمة المتوفاة هذا ما اتفقوا

ثم قال إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وإن الله تعالى ينورها لهم بصلاتي عليهم « متفق عليه . قوله ( تقم ) وهو بفتح التاء وضم القاف أى تكنس والقمامة الكناساة ( وأذنتموني ) بمد الهمزة أى أعلمتموني . وعنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم « رُبَّ

عليه زاد مسلم عن أبي كامل الجحدري عن حماد عن أبي رافع عن أبي هريرة أى وهو اسناد الحديث عندهما ( ثم قال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها ) لعدم المنافذ التى يدخل منها الضوء إليها فلا ينورها إلا الاعمال الصالحة أو الشفاعات المقبولة الراجعة ( وإن الله ينورها لهم ) أى يدخل النور لهم فيها ( بصلاتي ) بسبب صلاتي ( عليهم ) قال الحافظ فى فتح البارى فى كنس المسجد وإنما لم يخرج البخارى هذه الزيادة لأنها مدرجة فى هذا الاسناد وهى من مراسيل ثابتة ، بين ذلك غير واحد من اصحاب حماد بن زيد اوضحت ذلك بدلائله فى كتاب بيان المدرج قال البيهقى يغلب على الظن ان هذه الزيادة من مراسيل ثابتة كما قال احمد بن عبد الله او من رواية ثابت عن أنس يعنى كما رواه ابن منده ووقع فى مسند أبى داود الطيالسى عن حماد بن زيد الجزار كلاهما عن ثابت بهذه الزيادة اه وبه يعلم ما فى قول المصنف ( متفق عليه ) وفى الحديث فضل تنظيف المساجد والسؤال عن الخادم والصديق إذا غاب وفيه المكافأة بالدعاء والترغيب فى شهود جنائز أهل الخير وندب الصلاة على الميت الحاضر عند قبره لمن لم يصل عليه ( قوله تقم بفتح التاء ) أى الفوقية ان كان المحدث عنه الجارية وإلا فبالتحية ( وضم القاف أى تكنس ) قال الحافظ فى الفتح جاء فى رواية « أنها كانت تلتقط الخرق والعيدان من المسجد » وفى حديث بريرة كانت مولعة بملقط القذا من المسجد وهو بالقاف وبالذان المعجمة مقصوراً جمع قذاة وجمع الجمع أفذية قال أهل اللغة القذا فى العين والشراب ما تساقط فيه ثم استعمل فى كل شئ يقع فى البيت وغيره اذا كان يسيراً ( والقمامة الكناساة ) بضم أوليها وهذه الصيغة لما لا يحتفل به كالزبالة والنخالة ( وأذنتموني بمد الهمزة أى أعلمتموني ) من الايدان الاعلام ( وعنه ) أى أبى هريرة رضى الله عنه ( قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ) قال ابن هشام فى المعنى ليس معناها التقليل دائماً

أشعث أغبر مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبرّة » رواه مسلم \* وعن أسامة  
رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « قمت على باب الجنة فإذا عامة  
من دخلها المساكين وأصحاب الجدد محبوبون

خلاف لابن درستويه وجماعة بل ترد للكثير كثيرا وللتقليل قليلا ومن الأول  
قوله تعالى « ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين » وفي الحديث « يارب  
كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة » اهـ ( أشعث ) قال العلقمي في المصباح شعث  
الشعر شعثا فهو شعث من باب تعب تغير وتلبد لقلته تعبه بالدهن أي والترجيل  
( أغبر قال ) في المصباح الغبار معروف وأغبر الرجل بالألف أثار الغبار ( مدفوع بالأبواب )  
أي يدفع بها الحقارة قدره عند فقره ورثائه ملبسه ( لو أقسم على الله ) أي حلف يميناً  
بمحصل أمر طمعا في كرم الله ( لأبره ) لا يوجد ذلك إكراما له باجابة سوءه  
وصيانته من الحنث في يمينه وهذا لعظم منزلته عند الله تعالى وإن كان حقيراً  
عند الناس ، وقيل معنى أقسم دعا ومعنى أبره أجاب دعوته قاله المصنف في شرح  
مسلم ( رواه مسلم ) قال في الجامع الصغير بعد إخراجيه بهذا اللفظ إلا أنه لم  
يذكر ( أغبر ) أخرجه مسلم وأحمد ( وعن أسامة ) هو ابن زيد حب رسول  
الله صلى الله عليه وسلم وابن حبه كما صرح به كذلك المزني في الاطراف ( رضي  
الله عنه ) حال كونه راويا ( عن النبي صلى الله عليه وسلم ) قال قت على باب الجنة  
فكان عامة ( أي معظم ) من دخلها ( من الناس ) المساكين ( أي الضعفاء  
المستضعفين في الدنيا الصابرين على الضراء والشاكرين على السراء ) وأصحاب الجدد  
أي الغني ( محبوبون ) قال ابن النجوى كذا في الأصول بالحاء المهملة ثم باء  
من الحبس وكذا عند أبي ذر وهو ظاهر قال ابن التين كذا هو عند الشيخ  
أبي الحسن ولعله بفتح التاء والراء اسم مفعول من احتس قال أهل اللغة يقال احرس  
بالمكان إذا أقام به حرسا فهم موقوفون لا يستطيعون الفرار وقال الداودي  
ارجو ان يكون المحبوسون أهل التفاخر لا أفاضل هذه الامة الذين كان لهم  
اموال ووصفهم الله بأنهم سابقون . ولما نقل ابن بطال عن المهلب أن في الحديث  
« أن أقرب ما يدخل به الجنة التواضع لله عز وجل وأن أبعد الاسباب من الجنة  
التكبر بالمال وغيره ، قال وإنما صار أصحاب الجدد محبوبين لمنعهم حقوق الله الواجبة

غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء \* متفق عليه و ( الجد ) بفتح الجيم الحظ والغنى

للفقراء في أموالهم فحبسوا للحساب لما منعوه فلما من أدى حقوق الله تعالى في ماله فانه لا يحبس عن الجنة الا أنهم قليل إذا أكثر شأن اهل المال تضييع حقوق الله تعالى فيه لأنه محنة وفتنة ألا ترى « الى قوله » وكان عامة من دخلها المساكين وهذا يدل على أن الذين يؤدون حقوق الله في المال ويسلمون من فتنته هم الأقلون اه وقيل إنهم محبوسون لسبقهم الفقراء بمائة عام كما ورد ذلك في الحديث ثم هو في بعض النسخ مضبوط بنصب أصحاب فيقدر له فعل عام فيه اى ورأيتهم والواو في محبوسون فيكون ذلك على تقدير مبتدأ فيكون استئنافاً بيانياً كأن سائلاً يسأله عن شأن أصحاب الجد فأجاب بأنهم محبوسون ( غير ) بالنصب وفي رواية الا ( أن أصحاب النار ) أى المستحقون لها بكفر أو معاصى من أصحاب الجد ( قد أمر بهم الى النار ) والجملة مضاف اليها إذا الفجائية ( وقت على باب النار ) فكشفت لى عن أهلها ( فاذا عامة من دخلها ) مبتدأ خبره النساء ) هذا باعتبار أول الامر فلا ينافى خبر « يمشى الرجل من أهل الجنة أى يأوى على ثنتين وسبعين زوجة ثنتان من بنى آدم وسبعون من الحور العين لأن هذا باعتبار الآخر فالنساء أكثر أهل النار ابتداء وأكثر أهل الجنة انتهاء ( متفق عليه ) فأخرجه البخارى في صحيحه فى بابى النكاح والرقاق ومسلم فى آخر كتاب الدعوات وأخرجه أحمد والنسائى فى عشرة النساء واستدل بحديث الباب على فضل الفقر على الغنى وتعقب بأنه ليس فيه أكثر من بيان أن الفقراء فى الجنة أكثر من الأغنياء وليس فيه أن الفقراء أدخلهم الجنة انما دخلوها بصلاحتهم مع الفقر فالفقير إذا لم يكن صالحاً لا فضل فيه قال العلقمى ظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع من الدنيا كما أن فيه تحريض على الاغنياء بأمر الدين لئلا يدخلوا النار اه ( والجد بفتح الجيم ) وتشديد الدال المهملة ( الحظ والغنى ) ويطلق على أبى الاب وعلى أبى الأم وعلى العظمة ومنه « تعالى جد ربنا » وعلى القطع وفى القاموس أنه يطلق أيضاً على الرجل العظيم الحظ وعلى الرزق وعلى

وقوله (محبوسون) أى لم يؤذن لهم بعد فى دخول الجنة\* وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة عيسى بن مريم

شاطىء النهر اه أما الجد بالكسر فالاجتهاد (وقوله محبوسون أى لم يؤذن لهم بعد فى الدخول) إما لوقوفهم للحساب وإما ليسبقهم إليها صالحو الفقراء كما تقدم (وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة) قال الزركشى أى من بنى اسرائيل والا فقد تكلم فى المهد جماعة غيرهم فى مسلم فى قصة أصحاب الأخدود «أن امرأة جىء بها التلقى فى النار لتكفر ومعها صبي مرضع فتقاعت فقال لها يا أماه اصبرى فانك على الحق» قلت وقد تقدم هذا الحديث والكلام عليه فى باب الصبر قال ولأحمد والحاكم من حديث ابن عباس مرفوعاً «تكلم فى المهد أربعة فذكر منهم شاهد يوسف وابن ماشطة فرعون لما أراد فرعون القاء أمه فى النار فقال اصبرى» وأخرج الثعلبى عن الضحاك أن يحيى تكلم فى المهد وفى تفسير البغوى أن ابراهيم الخليل تكلم فى المهد ، وفى سير الواقدى أن نبينا صلى الله عليه وسلم تكلم فى أوائل ما ولد وقد تكلم فى زمنه صلى الله عليه وسلم مبارك الإمامة وهو طفل وقصته فى الدلائل للبيهقى ، قال الحافظ فى فتح البارى على انه اختلف فى شاهد يوسف فقيل كان صغيراً وهذا أخرجه ابن أبى حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف وبه قال الحسن وابن جبير وأخرج عن ابن عباس أيضاً ومجاهد أنه كان ذا لحية وعن قتادة والحسن أيضاً أنه كان حكماً من أهلها اه قال السيوطى فى التوشيح بعد ذكر ما ذكر فكلوا عشرة وقد نظمتها فى أبيات وقد تقدمت عنه فى باب الصبر وقد نظمت أسماءهم بقولى :

تكلم فى المهد طه كذا \* خليل ويحيى وعيسى ومريم

وشاهد يوسف مبرى جريج \* وطفل لدى النار لما تضرم

وطفل ابن ماشطة قد غدت \* لفرعون فيما مضى من أمم

وطفل عليه أتوا بالامه \* يقولون تزنى ولما تكلم

كذا فى عهد خير الورى \* مباركهم وبه ينجتم

(عيسى) اسم عبرانى وزعم أنه مأخوذ من العيس أحد ألوان الابل لجرمة فيه رده

البيضاوى فى تفسير سورة آل عمران بأنه تكلف لادليل عليه (ابن مريم) إذ

وصاحب جريج وكان جريج رجلا عبداً فاتخذ صومعة فكان فيها فأتته أمه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يارب أمي وصلاتي فأقبل على صلاته فانصرفت فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال أي رب أمي وصلاتي فأقبل على صلاته فلما كان من الغد أتته وهو يصلي فقالت يا جريج فقال يارب أمي وصلاتي فأقبل على صلاته.

قال وهو في المهدي كما أخبر الله عنه إني «عبد الله» الآية (وصاحب جريج) بجيمين مصغر (وكان جريج رجلا عبداً) وكان في أول أمره تاجراً وكان يزيد صرة وينتقص أخرى فقال ما في هذه التجارة خيرة لا تلمس تجارة في خير من هذه فبني صومعة وترهب فيها كذا في رواية أحمد ، فدل ذلك على أنه كان بعد عيسى ومن أتباعه لأنهم الذين ابتدئوا الترهيب وحبس النفس في الصوامع (فاتخذ صومعة) بفتح المهملة والميم وسكون الواو بينهما وهي البناء المرتفع المحدد أعلاه ووزنها فوعلة من صمعت إذا دقت لأنها دقيقة الرأس (فكان فيها) يعبد الله مؤثراً للخلوة والعزلة (فأتته أمه) قال الحافظ في فتح الباري لم أقف في شيء من الطرق على اسمها (وهو يصلي) جملة حالية من ضمير المفعول مقرونة بالواو والضمير معا (فقالت يا جريج) زاد في رواية أحمد «أشرف على أكلك أنا أمك» وفي حديث عمران بن حصين «وكانت أمه تأتيه فتناديه فيشرف عليها فتكلمه فأتته يوماً وهو في صلاته» (فقال أي) بفتح الهمزة وسكون الياء لنداء القريب وهو تعالى أقرب من كل قريب بعلمه وكرمه وفي نسخة بدل أي يا (رب أمي وصلاتي) أي اجتمع على إجابة أمي وإتمام صلاتي فوفقني لأفضلهما زاد في رواية الأعرج عند السمعيلي (أوثر صلاتي على أمي) ذكره ثلاثاً (فأقبل على) إتمام (صلاته) فانصرفت ذلك اليوم (فلما كان) أي جريج في زمانه (من الغد) اليوم الذي بعد ذلك اليوم الأول (أتته أمه وهو يصلي فقالت يا جريج فقال أي رب أمي وصلاتي فأقبل على صلاته) في اليوم الثاني أيضاً (فلما كان من الغد) أي اليوم الثاني وهو الثالث (أتته فقالت يا جريج فقال يا) وفي نسخة مصححة أي (رب أمي وصلاتي فأقبل على صلاته) قال الحافظ في فتح الباري وكل ذلك أي الكلام الوارد عنه في الصلاة محمول على أنه قاله في نفسه أي أو ما في معناه

فقلت اللهم لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات ، فتذاكر بنو إسرائيل جريحا  
وعبادته وكانت امرأةٌ بغيةٌ يتمثلُ بحسنها فقالت إن شئتم لأفتننه فتعرضت له  
فلم يلتفت إليها فأتت راعياً كان يأوى إلى صومعته فأمكنته من نفسها

من تحريك اللسان من غير أن يسمع نفسه ولم يتحرك لسانه ثلاث حركات متوالية  
لا أنه نطق به أى وأسمع نفسه وهو صحيح السمع سالم من اللغظ ونحوه قال ويحتمل  
أن يكون نطق به على ظاهره لأن الكلام كان مباحاً عندهم وكذا في صدر الإسلام  
قال وقد سبق حديث يزيد بن حوشب عن أبيه رفعه « لو كان جريح عالماً لعلم أن  
إجابته أمه أولى من صلاته » اهـ ( فقالت اللهم لا تمته ) بضم الفوقية الأولى  
( حتى ينظر الى وجوه المومسات ) وفي رواية للأعرج وأبي سلمة عن أبي هريرة  
« حتى ينظر في وجوه المياميس » وفي حديث عمران بن حصين « فغضبت  
وقالت اللهم لا يموتن جريح حتى ينظر في وجوه المومسات » ( فتذاكر  
بنو إسرائيل جريحا وعبادته وكانت امرأة بغية ) أى زانية قال العكبرى في وزنه  
وجهان فقيل فعول فاعل اعلال صبي ولدالم يلحق التاء كما يلحق في امرأة صبور  
وشكور وقيل فعيل بمعنى فاعل ولم تلحقه التاء أيضاً لأنها للمبالغة أو لأنه على  
النسب مثل طالق وحائض اهـ ما خصا وتقدم فيه مزيد في باب طرق الخير ( يتمثل  
بحسنها ) بضم التحتية وفتح الفوقية وتشديد المثناة بعد الميم أى يضرب بحسنها  
لكماله المثل ( فقالت إن شئتم لأفتننه ) في رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبيه  
عند أحمد زيادة « فقالوا قد شئنا » قال الحافظ ولم أقف على اسم هذه المرأة لكن  
في حديث عمران بن حصين أنها كانت بنت ملك القرية وفي رواية الأعرج « وكان  
يأوى الى صومعته راعية ترعى الغنم » ونحوه في رواية أبي رافع عند أحمد ، وفي رواية  
أبي سلمة وكان عند صومعته راعية ضأن وراعية معز ، ويمكن الجمع بين هذه الروايات  
بأنها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها متسكرة وكانت تعمل الفساد الى أن ادعت  
انها تستطيع أن تقتن جريحا فاحتالت بأن خرجت في صورة راعية ليتمكنها أن  
تأوى الى ظل صومعة جريح ( فتعرضت له فلم يلتفت إليها ) لعلمه بما يترتب على  
النظر الى حسان الصور من الضرر ( ف ) لما لم يفتتن ووعدهم بذلك منه ولم تقدر  
عليه ( أتت راعياً كان يأوى الى صومعته ) أى صومعة جريح ( فأمكنته من نفسها )

فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هُوَ من جَرِيحٍ فَأَتَوْهُ قَاسِمٌ فَتَنَزَّلُوهُ وَهَدِّمُوا صَوْمَعَتَهُ وَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ ؟ فَقَالُوا زَنَيْتَ بِهِذِهِ الْبَغِيَّ فَوَلَدَتْ مِنْكَ ، قَالَ أَيْنَ الصَّبِيِّ فَجَاءُوا بِهِ فَقَالَ دَعُونِي حَتَّى أَصْلِي ،

لتحمل فتنسبه الى جر يـح فتصدق نفسها فيما وعدت به من فتنته والله كافي عبده المتوجه اليه ( فوقع عليها ) أى جامعها ( حملت فلما ولدت ) أى بعد انقضاء مدة حملها على العادة ( قالت هو من جر يـح ) فيه حذف تقديره فسئلت ممن هو فقالت من جر يـح زاد فى رواية أحمد فأخذت وكان من زنى منهم قتل فقيل لها من هذا فقالت هو من صاحب الصومعة وفى رواية الأعرج فقيل لها من صاحبك قالت جر يـح الراهب نزل الى فأصابني زاد أبو سامة فى رواية فذهبوا الى الملك فأخبروه فقال ادركوه فأتوني به فأتوه ( فاستنزله وهدموا صومعته ) وفى رواية أبى رافع « فَأَقْبَلُوا بِفؤُسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ إِلَى الدَّيْرِ فَنَادَوْهُ فَلَمْ يَكْلَمِهِمْ فَأَقْبَلُوا يَهْدِمُونَ دِيرَهُ » وفى رواية حديث عمران « فَمَا شَعَرَ حَتَّى سَمِعَ النُّفُوسَ فِي أَصْلِ صَوْمَعَتِهِ فَجَعَلَ يَسْأَلُهُمْ وَيَلِكِمُ مَالِكُمْ ؟ فَلَمْ يَجِيبُوهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَخَذَ الحِجْلَ فَتَدَلَّى » ( وجعلوا يضربونه ) وفى رواية أبى رافع « فَقَالُوا أَى جَرِيحٍ أَنْزَلَ فَأَتَى يَقْبَلُ عَلَى صَلَاتِهِ فَأَخَذُوا فِي هَدْمِ صَوْمَعَتِهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ جَعَلُوا فِي عُنُقِهِ وَعَنْقَهَا حَبْلًا فَجَعَلُوا يَطُوفُونَ بِهِمَا فِي النَّاسِ » وفى رواية أبى سامة « فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ وَيَحْيَا يَا جَرِيحُ كُنَّا نَرَاكَ خَيْرَ النَّاسِ فَأَحْبَبْنَا هَذِهِ أَذْهَبُوا بِهِ فَاصْلَبُوهُ » وفى حديث عمران « فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ وَيَقُولُونَ مَرَأَى تَخَادِعُ النَّاسَ بِعَمَلِكَ » وفى رواية الأعرج « فَلَمَّا مَرَّ بِبَيْتِ الزَّوَانِي ضَحِكَ فَقَالُوا لَمْ تَضْحَكْ حَتَّى مِنَ الزَّوَانِي » ( فقال ما شأنكم فقالوا زنيت بهذه البغي فولدت ) بفتح اللام ( منك قال أين الصبي فجاءوا به ) أى أحضروه ( فقال دعونى ) أى من السب والضرب ( حتى أصلى ) فقيهه الاجاء الى الصلاة عند الكرب وفى الحديث كان صلى الله عليه وسلم « إذا حزبه أمر بادر الى الصلاة » أورده السيوطى فى سورة البقرة من الجلالين ولم يعزه لـنـحـرـج ولا عين صحابيه قال الحافظ ابن حجر فى تخر يـح أحاديث الكشاف رواه الطبرانى فى تفسيره من تفسير حذيفة بهذا اللفظ أخرجه أحمد وأبو داود عن حذيفة بلفظ « كان إذا حزبه أمر صلى » وأخرجه البيهقى فى قصة الخندق مطولا اهـ

فصلى فلما انصرف أتى الصبي فطعن في بطنه وقال يا غلام من أبوك ؟ قال  
فلان الراعى فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به ، وقالوا نبني لك صومعتك  
من ذهب قال لا أعيدوها من طين كما كانت ففعلوا

( فصلى ) ركعتين كما في حديث عمران وعند وهب بن جرير فقام وصلى  
ودعا ( فلما انصرف ) أى من صلاته ( أتى الصبي فطعن في بطنه ) قال الحافظ  
في مرسل الحسن عن ابن المبارك فى البر والصلة انه سألهم أن ينظروه فأنظروه  
فراى فى المنام من أمره أن يضرب فى بطن امرأة فيقول أيتها السخلة من أبوك  
ففعل ( فقال يا غلام من أبوك قال فلان الراعى ) فى رواية أبى رافع ثم مسح  
رأس الصبي فقال من أبوك قال راعى الضأن وفى رواية عند أحمد فوضع إصبعه  
على بطنها وفى رواية أبى سلمة فأتى بالمرأة والصبي وفته فى نديها فقال له جريج  
يا غلام من أبوك فنزع الغلام فاه من الثدي وقال راعى الضأن « قال الحافظ ولم  
أقف على اسم الراعى ويقال إن اسمه صهيب وأما الابن فى رواية البخارى  
بلفظ فقال يا بابوس وتقدم شرحه وأنه ليس اسمه وإنما المراد به الصغير وفى  
حديث عمران ثم انتهى الى شجرة فأخذ منها غصنا ثم أتى الغلام وهو فى مهده  
فضربه بذلك الغصن فقال من أبوك ، وفى تنبيه الغافلين لسمرقندى بغير اسناد  
« أنه قال للمرأة أين أصبتك قالت تحت الشجرة فأتى تلك الشجرة فقال لها  
يا شجرة أسألكى بالذى خلقتك من زنا بهذه المرأة فقال كل غصن منها راعى  
الغنم » ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر من مسح رأس الصبي  
ووضع الأصبع على بطن أمه ومن طعنه بأصبعه ومن ضربه بطرف العصى التى  
كانت معه وأبعد من جمع بينهما بتعدد القصة وانه استنطقه وهو فى بطنها  
مرة قبل أن تلد ثم استنطقه بعد أن ولداه ( فأقبلوا على جريج يقبلونه  
ويتمسحون به ) عند وهب بن جرير فوثبوا إلى جريج فجعلوا يقبلونه وزاد الاعرج  
فأبرأ الله جريجا وأعظم الناس أمر جريج ( وقالوا نبني لك صومعتك ) أى  
ما هدمناه منها كما فى رواية أبى رافع ( من ذهب قال لا أعيدوها من طين كما كانت  
ففعلوا ) زاد فى رواية أبى سلمة « فرجع إلى صومعته فقالوا بالله مم ضحكت فقال  
ما ضحكت الا من دعوة دعيتها على أمى » وفى الحديث إيثار اجابة الام على صلاة

وبينا صبي يرضع من أمه فمر رجل

التطوع لأن الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب قال المصنف وغيره  
انما دعت عليه لأنه كان يمكنه تخفيف صلاته واجابتها لكن لعله خشى أن تدعوه  
الى مفارقة صومعته والعود إلى الدنيا وتعلقاتها ، ونظر فيه الحافظ في الفتح بما تقدم من  
انها كانت تأتية فيكلمها والظاهر انها كانت تشناق اليه فتزوره وتقع برؤيته وتكليمه  
وكأنه إنما لم يخفف ويحببها لانه خشى أن ينقطع خشوعه وتقدم حديث يزيد بن حوشب  
عن أبيه مرفوعا « لو كان جريج فقيها لعلم أن اجابة أمه أولى من عبادة ربه » اخرجه  
الحسن بن سفيان وهذا اذا احتتم اطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا  
لاجابة نداء الام فرضا كانت أو نفلا وهو وجه في مذهب الشافعي حكاه الرويانى  
والاصح عند الشافعية أن الصلاة ان كانت نفلا وعلم تأذى الوالد بالترك وجبت الاجابة  
وان كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الاجابة وان لم يضق وجب عند امام  
الحرمين وخالفه غيره لأنها تلزم بالشروع وعند المالكية أن اجابة الوالد أفضل من  
التماذى وحكى القاضى أبو الوليد أن ذلك يختص بالأم دون الاب وعند ابن  
ابى شيبة مرسل عن محمد بن المنكدر ما يشهد له وقال به مكحول ، وقيل إنه لم يقل  
به من السلف غيره وفى الحديث ايضا عظم بر الوالدين واجابة دعائهما ولو كان  
الولد معذورا لكن يختلف الحال فى ذلك بحسب المقاصد ، وفيه الرفق بالتابع لأن ام  
جريج مع غضبها منه لم تدع عليه إلا بما دعت به خاصة ولولا طلبها الرفق به  
لدعت عليه بوقوع الفاحشة أو القتل ، وفيه أن صاحب الصدق مع الله لا تضره الفتن  
وفيه قوة يقين جريج وصحة رجائه بنطق ما استنطقه وفيه أن الله يجعل لاوليائه  
مخارج عند ابتلائهم وانما يتأخر ذلك عن بعضهم فى بعض الاوقات تهديبا وزيادة  
فى الثواب وفيه إثبات كرامات الاولياء ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم ، وفيه  
أن الضوء لا يختص بهذه الأمة خلافا لمن زعم ذلك وانما الذى يختص بها الغرة  
والتحجيل فى الآخرة اه ما خص من الفتح ( وبينا ) أصله بين فاشبعت الفتحة فتولدت  
الالف وكفت عن اضافة للمفرد و أضيف للجمل ( صبي يرضع من أمه ) قال الحافظ  
لم أقف على اسم الصبي ولا على اسم أمه ولا على اسم أحد ممن ذكر فى القصة  
المذكورة ( فمر رجل ) فى رواية خلاص عن أبي هريرة عند احمد « فارس متكبر »

راكب على دابة فارهة وشارة حسنة فقالت أمه اللهم اجعل ابني مثل هذا  
فترك الثدى وأقبل إليه فنظر إليه فقال اللهم لا تجعلني مثله ثم أقبل على ثديه  
فجعل يرتضع فكأنني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحكي  
ارتضاعه بأصبعه السبابة في فيه فجعل يمضغها ثم قال ومروا بجارية وهم يضربونها  
ويقولون زينة سرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل

(راكب على دابة فارهة وشارة) بفتح الراء وسياًتى ضبطها وضبط الفارهة ومعناها  
في الاصل (حسنة) أى منظر أبهى وملبس سنى (فقالت أمه اللهم اجعل ابني  
مثل هذا فترك الثدى) بفتح المثناة وسكون الدال المهملة وتخفيف الياء قال في  
الصحاح يذكر ويؤنث وهى للمرأة والرجل أيضا والجمع أئد وثدى على فعول  
وثدى أيضا بكسر المثناة اتباعا لما بعدها من الكسر اه وفي التهذيب للمصنف مثله،  
ثم نقل عن ابن فارس اختصاص الثدى بالمرأة ويقال لذلك من الرجل نندوة بفتح الناء  
بلاهمز وثندوة بالضم والهمز فأشار الى تخصيصه وقد ثبت فى الحديث الصحيح «ان  
رجلا وضع ذباب سيفه بين ثديه» اه (واقبل اليه ونظر اليه) اى معتبرا لاله بالسر  
الذى الهمه الله اياه (فقال اللهم لا تجعلني مثله) اى فى الجبروت والتكبر وان كان  
حسنا فى المنظر فلا مدار على حسن الصورة بل على نور الباطن وانوار السريرة  
(ثم اقبل على ثديه) يرضعه (فجعل يرتضع (١) ومروا) وفى باب بدء الخلق من  
البخارى ومر بالمبنى للمجهول (بجارية وهم يضربونها) وعند البخارى بأمة وعند  
أحمد تضرب قال الحافظ وقع فى رواية خلاس أنها كانت حبشية أو زنجية وفى  
رواية الأعرج عن أبى هريرة عند البخارى يجرر أى بجيم مفتوحة وتشديد الراء  
الأولى ويلعب بها وهو معنى قوله فى رواية البخارى «جروها حتى ألقوها» (ويقولون  
زينة سرقت) بكسر التاء فيهما للواحدة المخاطبة (وهى تقول حسبي الله) أى  
بحسبي أى كافى (و) هو (نعم الوكيل) وتقدم بسط فيها أوائل الكتاب اكتفت  
بهذا الذكر عن تبرئتها لنفسها ونفى مارموها به من الزنا والسرقة علما بأن من اعتمد  
على مولاه كفاه ما أهمه من أمر دنياه وأخراه، قال تعالى: «ومن يتوكل على الله

(١) فى المتن المجرد زينة فكأننى انظر الخ

فَقَالَتْ أُمُّهُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنَ مِثْلَهَا فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي  
مِثْلَهَا فَهِنَالِكَ تَرَا جَمَاعَةَ الْحَدِيثِ فَقَالَتْ مَرَّ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ  
ابْنَ مِثْلِهِ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَمَرُوا بِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ  
زَيْنَتِ سَرَقَتْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنَ مِثْلَهَا ، فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا ، قَالَ  
إِنْ ذَلِكَ الرَّجُلُ كَانَ جِبَارًا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْنِي مِثْلَهُ وَإِنْ هَذِهِ

فهو حسبه » وتقدم في باب اليقين والتوكل عن ابن عباس حديث آخر ما قال  
ابراهيم حين التي في النار « حسبي الله ونعم الوكيل » ( فقالت أمه ) لقصر نظرها  
على الظاهر ( اللهم لا تجعل ابني مثلها ) أى فى كونه حقيقياً يضرب لفعل السوء  
( فترك ) الابن ( الرضاع ونظر إليها ) فألهمه الله أنها بريئة مما رميت به ومظلومة  
فيما يفعل بها ( فقال اللهم اجعلني مثلها ) أى فى البراءة من مزاولة المعاصى والوقوع  
فيها لا مثلها فى الاتهام بما لم أفعل لأنه من باب تمنى البلاء وهو منهي عنه كما فى خبر  
« لا تمنوا لقاء العدو » الحديث ( فهينالك ) أى فى ذلك الحال ( تراجم الحديث )  
أى سألته عن سبب مخالفته لها ( فقالت ) مخاطبة له لما صدر منه من المعارضة  
والمخالفة لها ( مر رجل حسن الهيئة ) هو بمعنى قوله فى الرواية السابقة راكب  
دابة فارهة وشارة حسنة ( فقلت الله اللهم اجعل ابني مثله ) حسن المنظر جميل الهيئة  
( فقلت ) بفتح التاء ضمير المخاطب ( اللهم لا تجعلني مثله ومرؤا بهذه الأمة ) لعلمها  
كانت بالقرب لم تبعد حال كلامها معه وان كانت قد ذهبت فالاتيان باسم الاشارة  
الموضوع للقريب لقرب القصة بالنسبة لما قبلها ( وهم يضربونها ويقولون زينت  
سارقت فقلت اللهم لا تجعل ابني مثلها فقلت اللهم اجعلني مثلها ) فأجابها ببيان  
سبب ذلك ( قال ) وهو استئناف بياني كأنه قيل ماذا قال الصبي عند قول  
أمه له ما ذكر فقال قال ( إن ذلك الرجل كان جباراً ) وفى رواية أحمد « يا أمه  
أما الراكب ذو الشارة جبار من الجبابرة » وفى رواية الاعرج « فكأنه  
كافر » فى مختصر القاموس ( الجبار الله تعالى ) وكل مات وقلب لا تدخله  
الرحمة والقتال فى غير حق والعظيم القوى الطويل جباراه وظاهر أنه محتمل  
هنا لكل المعانى الاخيرة لاحتمال أنه موصوف بكل منها فقلت اللهم  
لا تجعلني مثله ) فى الجبروت فانه سبب للقصم والمهلك فى الدين ( وان هذه )

يقولون زينت ولم تزن وسرقت ولم تسرق فقلت اللهم اجعلني مثلها متفق عليه

أى الأئمة الحاضرة أو التي فى معنى الحاضرة لقرب قصتها ( يقولون ) أى لها زينت و ( لم تزن ) فهى فى محل الحال على تقدير المبتدأ أو معترضة بين المتعاطفين لتبرئتها مما رميت به ( و ) يقولون ( سرقت ) بكسر الفوقية فيه وفيما قبله ( ولم تسرق ) ويجوز كونها معترضة أيضا إن جوز وقوع الجملة المعترضة فى آخر الكلام كما أشار اليه القاضى البيضاوى فى التفسير فى نظيره ( فقلت اللهم اجعلني مثلها ) أى فى السلامة من الذنب والبراعة من وصمته : قال الحافظ فى الفتح فى الحديث أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتعاف سوء الحال بخلاف أهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة فى الباطن فلا يبالون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم « قالوا يا ليت لنا مثل ما أوتى قارون ، وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير » وفيه أن البشر طبعوا على إثارة الأولاد على النفس بالخير لطلب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها ( متفق عليه ) قال الحافظ فى باب بدء الخلق من فتح البارى ، حديث أبى هريرة عن جرير ورواه عنه محمد بن سيرين كما هنا وفى باب المظالم ورواه عنه الأعرج كما فى أواخر الصلاة وأبو رافع عند مسلم وأحمد وأبو سلمة وهو عند أحمد ، ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم مع أبى هريرة عمران بن حصين اه قال الحافظ المزى فى الاطراف أخرجه مسلم فى الاستئذان عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن ثابت البنانى عن أبى رافع عن أبى هريرة وتعقبه الحافظ فى النكت الظرف بأنه لم يخرج فى الاستئذان إنما هو فى البر والصلة وقد اعترض مغلطى على المزى فتعال عزا هذا ظناً للاستئذان وعزا حديث مسلم من رواية جرير بن حازم عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة للادب والواقع أنهما فى مسلم فى موضع واحد يعنى ان كان الاستئذان من جملة الأدب فينبغى أن يقول فيهما إما الاستئذان وأما الادب وكتاب الادب قبيل كتاب البر والصلة ودينهما الرؤيا ثم المناقب فان كان الذى يعبر عن الصلة والبر بالادب فكان ينبغى أن يقول الادب اه

( المومسات ) بضم الميم الأولى وإسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسين المهملة وهن الزواني والمومسة الزانية . وقوله دابة فارهة . بالفاء أى حاذقة نفيسة والشارة بالشين المعجمة وتخفيف الراء وهى الجمال الظاهر فى الهيئة والملبس ومعنى تراجع الحديث أى حدثت الصبيّ وحدثها والله أعلم

### ﴿ باب ﴾

#### ملاطفة اليتيم والبنات

( المومسات بضم الميم الأولى وإسكان الواو وكسر الميم الثانية وبالسين المهملة وهن الزواني ) ويجمع فى التـكسير على مواميس ( والمومسة الزانية ) وفى الصحاح المومسة الفاجرة وهو أعم من قوله هنا الزانية الآن يكون مراداً منه ذلك ( وقوله دابة ) بالجر على الحكاية وإن كانت لكونها فى غير الاستفهام شاذة ويجوز الرفع وهو أولى ( فارهة بالفاء ) والراء والهاء وبعدها تاء التأنيث ( أى حاذقة نفيسة ) وفى الصحاح الفاره الحاذق بالشىء اهـ وكان أخذ النفاسة من مقام المدح وأنه لازم الحذف طادة ( والشارة بالشين المعجمة وتخفيف الراء وهى الجمال الظاهر فى الهيئة والملبس ) زاد فى فتح البارى حتى يتعجب منه وعليه فيقدر فى الحديث مضاف أى وذو شارة حسنة وقد جاء فى رواية البخارى اذ مر بهاراكب ذو شارة قال فى الفتح أى صاحب جيش اهـ وعليه فيكون من حذف الجار وإبقاء عمله أى وفى شارة حسنة ووصفها عليه بالمؤنث باعتبار لفظ شارة ( ومعنى تراجع الحديث ) أى تراجع الصبي وأمه ( حديث الصبي وحديثها ) الأنسب تقديم حديثها على حديثه وكان تأخيرها لشرف الذكر ( والله أعلم ) \*

### ﴿ باب ملاطفة اليتيم ﴾

هو صغير لا أب له قال ابن السكيت : اليتيم فى الناس من قبل الأب وفى البهائم من قبل الأم قال ابن خالويه وفى الطير بفقدهما لانهما يحضنانه ويرزقانه قال شيخ الاسلام زكريا فى شرح التمهيد بعد نقله وتعليقه لا يأتى فى جميع الطيور اهـ ( والبنات ) أى بنات الانسان نفسه ومثلهن فيما ذكر بنات غيره والتنصيص عليهن لأن بعض الناس يضرجن منهن ويقسو عليهن والبنات

وسائر الضعفة والمساكين والمنكسرين والاحسان اليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم وخفض الجناح لهم قال الله تعالى « واخفض جناحك للمؤمنين » وقال الله تعالى « واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا »

جمع مؤنث سالم واحده بنت والتاء التي في المفرد حذف كالتاء التي في مسامة فهي غير التي في مسامات فلذا نصب بالكسرة قال تعالى « اصطفى البنات » ( وسائر الضعفة ) من العبيد والاماء ( والمساكين ) أى المحتاجين فالمراد منه ما يشمل الفقراء قال الشافعي رضى الله عنه الفقير والمسكين إذا اجتمعا افترقا وإذا افترقا اجتمعا ثم المسكين مفعيل من السكون قال القرطبي وكأنه من قلبه سكنت حركاته ، قال تعالى « أو مسكيناً ذا متربة » أى لاصقا بالتراب ( والمنكسرين ) أى لطارق حل بهم ( والاحسان اليهم ) ببذل الندى أو دفع الأذى أو كلمة طيبة كأمر بمعروف أو نهى عن منكر أو دعاء لهم قال تعالى « وأحسنوا إن الله يحب المحسنين » ( والشفقة ) أى الخنو ( عليهم ) والرحمة لهم ، قال تعالى في وصف نبيه صلى الله عليه وسلم « وكان بالمؤمنين رحيماً » وعلامة ذلك النصيح لهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه من وجوه الخير ( والتواضع ) قال الجنيدهو خفض الجناح ولين الجانب ( معهم وخفض الجناح لهم ) هو عطف تفسيري إن عطف على التواضع وإن عطف على الملاحظة فن عطف الخاص على العام ، وخفض الجناح كناية عن التواضع قاله أبو حيان في النهر ( قال الله تعالى ) مخاطباً لنبيه صلى الله عليه وسلم ومحرضاً له على مكارم الأخلاق ومحاسنها ( واخفض جناحك للمؤمنين ) أى لين جانبك لهم مستعار من خفض الطائر جناحه إذا أراد أن ينحط ( وقال تعالى واصبر نفسك ) أى احبسها ( مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي ) أى يعبدونه في سائر الأوقات فهما كناية عن الزمان الدائم ولا يراد بهما خصوص زمانهما أو خص الزمان بالذكر لغلبة الشغل فيهما فاذا لم يغفلوا فيهما مع ذلك فإن لا يغفلوا في غيرها أولى ( يريدون وجهه ) أى ذاته جملة في محل الحال من فاعل يدعون ( ولا تعد عيناك عنهم ) أى لا تجاوزهم ناظراً إلى غيرهم من ذوى الهيئات من رؤساء قریش ( تريد زينة الحياة الدنيا ) جملة في محل الحال من الضمير المجرور

وقال تعالى « فأما اليتيم فلا تقهرُ وأما السائل فلا تنهر » وقال تعالى « أرايت الذي يكذبُ بالدين فذلك الذي يدعُ اليتيم ولا يحضُّ على طعام المسكين » \* وعن سعد ابن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه : « قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفرَ فقال المشركون

وجاز مجيئها منه لأن المضاف بعضه وتقدم بيان سبب نزول الآية وبعض ما يتعلق بها في الباب السابق وسيأتي فيها فوائد في حديث سعد ( وقال تعالى فأما اليتيم فلا تقهر ) قال أبو حيان أي لا تحقره وكأنه تفسير باللازم إذ يلزم منها قهره على ماله وغيره قال البيضاوي أي لا تغلبه على ماله لضعفه وقرىء فلا تكبر أي لا تعبس في وجهه ( وأما السائل ) ظاهره المستعطي ( فلا تنهر ) أي لا تزجر لكن أعطه أو رده رداً جميلاً ( وقال تعالى أرايت ) استفهام معناه التعجب كذا قال البيضاوي وقال أبو حيان الظاهر أن أرايت هنا بمعنى أخبرني فيتعدي لمفعولين أحدهما الذي والآخر محذوف أي أليس مستحقاً للعذاب اهـ ( الذي يكذب بالدين ) بالجزاء أو الاسلام والذي يحتمل الجنس والعهد ويؤيد الثاني قوله ( فذلك الذي يدع اليتيم ) أي يدفعه دفعاً عنيفاً وهو أبو جهل كان وصياً ليتيم خجاءه عريانا يسأله من مال نفسه فدفعه ، أو أوسفيان نحر جزوراً فسأله يتيم لهما فقرعه بعصاه ، أو الوليد بن المغيرة أو منافق بخيل وقرىء « يدع » أي يتركه ( ولا يحض ) أهله وغيرهم ( على طعام المسكين ) أي لا يفعل ذلك بنفسه ولا يحرض عليه غيره لعدم اعتقاده بالجزاء وفي إضافة الاطعام الى المسكين دليل على أنه مستحقه ولما ذكر أولاً عموم الكفر وهو التكذيب ذكر ما يترتب عليه من الايذاء والمنع من النفع وذلك بالنسبة الى الخلق ثم ذكر ما يترتب عليه من الخالق بقوله فويل للمصلين الى آخر السورة ( وعن سعد بن أبي وقاص ) مالك القرشي الزهري تقدمت ترجمته ( رضي الله عنه ) في باب الاخلاص ( قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ستة نفر ) إما أن يكون خبراً ومع حال منه أي مصاحبين له صلى الله عليه وسلم وبالعكس والنقر بالتحريك عدة رجال من ثلاثة الى عشرة قاله في الصحاح وفيه أيضاً والرهط مادون العشرة من الرجال ليس فيهم امرأة اهـ ( فقال المشركون ) أي أشرافهم فقيل هو

للنبي صلى الله عليه وسلم أطرد هؤلاء لا يجترئون علينا وكنت أنا وابن مسعود  
ورجل من هزيل وبلال ورجلان لست أسميهما

أمية بن خلف الجحى ومن تابعه ، ففي أسباب النزول للواحدى عن ابن عباس فى  
قوله تعالى ( ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا ) قال نزلت فى أمية بن خلف  
الجحى وذلك أنه دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمر كرهه من طرد الفقراء  
عنه وتقريب صنائيد أهل مكة فأ نزل الله ( ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا )  
وفيه أيضاً عن سلمان الفارسى قال « جاءت المؤلفة قلوبهم الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم عينة بن حصن والأقرع بن حابس وذو وهم فقالوا يا رسول الله إنك لو جلست  
فى صدر المجلس ونحيت عنها هؤلاء وأرواح (١) جبابهم ، يعنون سلمان وأباز ووفقراء  
المسلمين وكانت عليهم جباب الصوف لم يكن عليهم غيرها جاسنا اليك وحادثناك  
وأخذنا عنك فأ نزل الله تعالى ( واتل ما أوحى اليك ) الى قوله ( إنا أعتدنا للظالمين )  
الحديث أورد ذلك عم والدى الشيخ العلامة الجليل الشيخ احمد بن محمد علان الصديقى  
البكرى فى كتابه الذى جعله فى علوم القرآن وغيرها وسماه مجموعة العلوم وأودعها  
مائة وسبعين علما ومن خطه نقلت ، وأما العم فهو العارف بالله تعالى الشيخ العلامة  
احمد بن ابراهيم بن محمد بن علان الصديقى النقشبندى رحم الله الجميع ونفع بهم  
وأمدنى بمددهم أمين ، فتحصل منه أن بعض المشركين قال ( للنبي صلى الله عليه وسلم  
اطرد هؤلاء ) أى الستة المذكورين وكان ذلك أنفة منهم من مجالستهم لاستصغارهم  
واستقذارهم لاحتقارهم لفقرهم وخمولهم فى الدنيا ونسب القول فى الحديث للكل  
لرضاهم به ( لا يجترئون ) أى لئلا يحصل منهم الجرأة ( علينا ) فنغير بذلك ثم بين  
النفر الستة بقوله ( وكنت أنا وابن مسعود ) الهذبى (ورجل من هزيل ) لم أر من  
سماه من شراح صحيح مسلم ( وبلال ) مولى أبى بكر ( ورجلان لست أسميهما )  
كأنه يعنى أبابكر وعليهما رضى الله عنهما ولعل وجه ابهامهما استبعاد القوم طلب  
اشراف الكفار لطردهما فانهما كانا من أعيان قريش ومشاهيرهم ولعل طلب  
طردهما إن كان فامخالفتهما لهم فى الاسلام فأرادوا بذلك التعرّض الى حقارتهم

(١) جمع ريح . فى المختار جمع الريح رياح وأرياح وقد تجمع على أرواح . ع

فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع فحدث نفسه فأُنزل  
الله تعالى ( ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه )  
رواه مسلم .

ولا يطفىء أنوار الله أفراد أعدائه (فوقع في نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء  
الله أن يقع) أي من طرد أولئك عنه لما علم من كمال أنفسهم ومخالطة الايمان لبشاشة  
قلوبهم فلا يفارقه أحدهم لما نزل وتقرّيب المشركين طمعا في اسلامهم واسلام قومهم  
نظير اعطائه الشيء لجمع من المؤلفة تألفا له ومنع ذلك عن بعض محتاجي المؤمنين  
اكتفاء بما وقر في قلبه من نور الايمان المغني عن التألف ورأى النبي صلى الله  
عليه وسلم  
أن ذلك لا يفوت أصحابه شيئا ولا ينقص لهم قدرا (حدث نفسه) أي بذلك قال  
القرطبي في المفهم وفي بعض كتب التفسير إنهم لما عرضوا ذلك على النبي صلى الله  
عليه وسلم  
أبي فقالوا له اجعل لنا يوما ولهم يوما وطلبوا أن يكتب لهم بذلك فهم النبي صلى الله  
عليه وسلم  
بذلك ودعا عليا ليكتب فقام الفقراء وجلسوا ناحية (فأنزل الله ولا تطرد الذين  
يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) فمنها عمائم به من الطرد لا أنه  
وقع الطرد ووصف أولئك بأحسن أوصافهم وأمره بأن يصبر نفسه معهم بقوله  
(واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي) فكان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم  
إذا رأى بعد ذلك يقول مرحبا بالذين عاتبني الله فيهم وإذا جالسهم لم يقم عنهم  
حتى يكونوا هم الذين يبدؤن بالقيام، وقوله (يدعون ربهم بالغداة) بطاب التوفيق  
والتيشير (والعشي) بطلب العفو عن التقصير وقيل معناه يذكر الله من بعد صلاة  
الفجر وصلاة العصر وقيل يصلون الصبح والعصر وقال ابن عباس يصلون صلاة  
الخمس وقال يحيى بن أبي كثير هي مجالس الفقهاء بالغداة والعشي وقيل يعني به  
دوام أعمالهم وعبادتهم، وخص طرفي النهار لما تقدم من أنهما وقتا عمل وشغل  
فاذا لم يلبهوا فيهما في غيرهما أولى، وقوله «يريدون وجهه»، أي يخلصون في عبادتهم  
وعملهم لله تعالى ويتوجهون إليه بذلك لا لغيره ويصح أن يقال يقصدون بذلك رؤية  
وجهه الكريم أي ذاته المقدسة عن صفات الخلقين (رواه مسلم) في الفضائل من  
صحيحه ورواه النسائي في المناقب ورواه ابن ماجه في الزهد بنحوه ومداره عندهم  
على سريج بن هاني بن يزيد بن نهيك الكوفي عن سعد كافي الاطراف للحافظ المزني

وعن أبي هبيرة عائذ بن عمرو المزني وهو من أهل بيعة الرضوان رضى الله عنه « أن أبا سفيان أتى على سلمة بن وهيب و بلال في نفر فقالوا ما أخذت سيوف الله من عدو الله مأخذها ، فقال أبو بكر رضى الله عنه أتقولون هذا الشيخ قريش وسيدهم فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال يا أبا بكر لعلك أغضبتهم ، لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك ،

(وعن أبي هبيرة ) بضم الهاء وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء ثم هاء (طائفة) بالعين المهملة وبعده الالف همزة فذال معجمة ( ابن عمرو ) بن هلال بن عبيد ابن يزيد بن رواحة بن زينة بن عدى بن عامر بن ثعلبة بن ثور بن هدمة بن لاطم بن عثمان بن عمرو بن أد بن بن طابخة بن الياس بن مضر (المزني) بضم الميم وفتح الزاي وبعدها نون ، نسبة إلى مزينة أم عثمان وأخيه أوس ابني عمرو قاله في أسد الغابة ( وهو من أهل بيعة الرضوان ) أى من الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم بالحديبية تحت الشجرة على أن لا يفروا ، وفي رواية على الموت وكانوا ألفا وأربعمائة وفي رواية وخمسائة وجمع بينهما بأن المائة المزيدة لعلمهم أتباع أولئك فأ نزل الله تعالى « لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة ) فسميت بيعة الرضوان لأنها سبب ذلك ، تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب الأمر بالمعروف ( أن أبا سفيان ) صخر بن حرب ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ( أتى على سلمة ) بسكون اللام وهو الفارسي فى السنة الأولى من الهجرة ( وصهيب ) بن سنان الرومى ( وبلال ) مولى الصديق ( فى نفر ) من نفر الصحابة وكان إتيانه وهو كافر فى الهدنة بعد صلح الحديبية ( فقالوا ما أخذت سيوف الله من عدو الله ) يعنون أبا سفيان ( مأخذها ) أى إنه لم تعمل فيه سيوف المسلمين ( فقال أبو بكر ) الصديق ( رضى الله عنه ) تألفا لأبي سفيان وأعمظا لئسكن الايمان فى قلبه ويميل الى المؤمنين وتوادهم ( أتقولون هذا ) أى القول فهو مفعول مطلق ( لشيخ قريش وسيدهم ) فانه كان عميدهم فى الحروب واليه مرجعهم فيها لكونه كان أكبر بنى عبد مناف حينئذ ( فأتى ) الصديق ( النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره ) بما وقع من أولئك ومنه فى جوابهم ( فقال يا أبا بكر لعلك أغضبتهم ) أى زجرتهم أو أسأت اليهم فتسبب عن ذلك غضبهم ثم بين ما يترتب على غضبهم مؤكدا بالقسم المقدر المؤذن به اللام فى قوله ( لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك ) لأنهم أولياؤه وفى الحديث القدسى « ومن عادى لى وليا فقد

فأتاهم فقال يا إخوتاه أغضبتكم؟ قالوا لا يغفر الله لك يا أخى « رواه مسلم .

أذنته بالحرب « وفي التعبير بربك المؤذن إلى أن رباه بنعمه من حالة إلى حالة أكمل منها بفضلها وكرمه وذلك مستلزم للمحبة فقد جبل الانسان على حب الاحسان ومن أحب شيئاً أحب ما يتعلق به ويرجع اليه وهؤلاء لكونه جنده وحزبه محبوبون له فن أغضبهم فقد غفل عن ذلك وتعرض لغضب البارئ سبحانه وتعالى ، الايماء الى طلب محبة أوليائه المؤمنين والتلطف بهم وهذا الحديث فيه دلالة على عظم رتبة المذكورين فيه عند الله تعالى ، وفيه احترام الصالحين واتقاء ما يؤذيهم أو يغضبهم ( فأتاهم فقال يا إخوتاه ) يا فيه للنداء الاستغاثة بهم واذا استغيث بالاسم المنادى ولم تدخل عليه لام الجر كيلا يزيد فالأكثر أن يتصل بآخره ألف كقوله

يا يزيدا لآمل نيل عز وغنى بعد فاقة وهوان

ولك اذا وقفت حينئذ أن تأتي بهاء السكت كذا في التوضيح وغيره وحينئذ فلعل الصديق وقف على هذا المنادى فلذا أتى فيه بالهاء أو أنه أتى بها على لغة من يلحقها لغير المندوب وهي لغة قليلة حكاه ابن السيد في شرح الجمل وغيره ( أغضبتكم ) أى بما قلته من جهة أبى سفيان ( قالوا لا ) أى لم يحصل لنا من ذلك غضب وذلك لعلمهم بأن الصديق لم يحتقرهم ولا قصد إيذاءهم إنما أراد تألفه ليكثر سواد المسلمين بايمانه وإيمان تابعيه وقولهم ( يغفر الله لك ) جملة دعائية مزيده على الجواب ، وفي اللطف واللطائف للثعالبي « أن الصديق رضى الله عنه رأى في يد دلال متاعا فقال أتبعه ؟ فقال لا يرحمك الله ، فقال له الصديق قل لا ويرحمك الله لئلا يشتهب الدعاء بالدعاء على » وقد نقل مثله المصنف في شرح مسلم فقال قال القاصى وقد روى عن الصديق أنه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قل وعافك الله ولا تزد ، أى ولا تنقل قبل الدعاء لا فتصير صورته صورة نفي الدعاء ، وقال بعضهم قل ويغفر الله لك اه قال بعض الأدباء وهى أحسن من واو الا صداغ ( يا أخى ) وفي تعبيرهم بهذا اللفظ إيماء الى سبب عدم تأثرهم من كلامه وحملهم له على أحسن المحامل لأن هذا شأن الاخوان وان قل ذلك فى الكثير من أبناء الوقت والزمان وباللهم المستعان ( رواه مسلم ) فى

قوله ( مأخذها ) أى لم تستوف حقا منه وقوله ( يا أخى ) روى بفتح الهمزة وكسر الخاء وتخفيف الياء وروى بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء . وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا وأشار بالسبابة

الفصائل من صحيحه والنسائي فى المناقب بنحوه **﴿فائدة﴾** من فضائل سلمان قوله صلى الله عليه وسلم « لو كان العلم بالثرى بالناله سلمان » وفى رواية « لناله رجال من فارس » وقوله صلى الله عليه وسلم « ان الله أمرنى أن أحب أربعة وأخبرنى أنه يحبهم على وأبوزر والمقداد وسلمان » وقول على رضى الله عنه « سلمان علم العلم الأول والآخى بحر لا يترف هو منا أهل البيت » وقوله أيضاً « سلمان الفارسى مثل لقمان الحكيم » ومن فضائل صهيب قوله صلى الله عليه وسلم « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحب صهيباً حب الوالدة ولدها » وقوله صلى الله عليه وسلم « صهيب سابق الروم وسلمان سابق فارس وبلال سابق الحبشة » اه ملخصاً من المفهم للقرطبي ( قوله مأخذها ) قال المصنف ضبطوه بوجهين أحدهما مأخذها بالقصر وفتح الخاء المعجمة والثانى بالمد وكسر الخاء وكلاهما صحيح ( أى لم تستوف حقها منه ) تفسير لمجموع قولهم إن سيوف الله الخ ( وقوله ) أى القائل من النفر واكتفى به لأن الظاهر من اخباره عن نفسه وباقى النفر ( يا أخى روى بفتح الهمزة وكسر الخاء ) أى المعجمة ( وتخفيف الياء وروى بضم الهمزة وفتح الخاء وتشديد الياء ) على صيغة التصغير وهو تصغير تحبب وترفق وملاطفة وما أحسن قول الشاعر :

ما قلت حبيبي من التحقير \* بل يعذب اسم الشخص فى التصغير

ثم هذا الذى حكاه المصنف هنا من أنه روى بالوجهين قد يخالفه قوله فى شرح مسلم وأما قوله يا أخى ف ضبطوه بضم الهمزة على صيغة التصغير ( وعن سهل بن سعد ) الساعدي ( رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا وكافل اليتيم فى الجنة هكذا ) خبر وقوله فى الجنة فى محل الحال ويصح العكس ولعل الأول أقرب ( وأشار ) لزيادة التبيين وادخال المعانى فى ذهن السامع لكونها بصورة المحسوس المدركة عادة ( بالسبابة ) وفى رواية بالسباحة بحاء مهملة بدل الموحدة الثانية وهى التى تلى الابهام سميت بذلك لأنها يسبح بها فى الصلاة ويشار بها فى التشهد لذلك

والوسطى وفرَّجَ بينهما رواه البخارى ؛ و ( كافل اليتيم ) القائم بأمره . وعن  
أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كافل اليتيم له

وهى السبابة أيضا لانها يسببها الشيطان ( والوسطى ) قال ابن بطلان حق على من  
سمع هذا الحديث أن يعمل به فيكون رفيق النبي صلى الله عليه وسلم فى الجنة  
ولا منزلة فى الآخرة أفضل من ذلك ( وفرج ) بتشديد الراء أى فرق ( بينهما )  
أى بين السبابة والوسطى إشارة الى أن بين درجة النبى صلى الله عليه وسلم وكافل  
اليتيم قدر تفاوت ما بين السبابة والوسطى قال القرطبى معنى قوله « أنا وكافل اليتيم فى  
الجنة كهاتين » أنه معه فيها وبحضرة غير أن كل واحد منهما على درجته فيها إذ لا يبلغ  
درجة الأنبياء غيرهم ولا يبلغ درجة نبينا أحدهم إلا نبياء والى هذا المعنى الإشارة بقراءته  
بين أصبعيه فيفهم من الجمع المعية والحضور ومن تفاوت ما بينهما اختصاص كل منهما  
بدرجة ومنزلة اه وفى رواية « كهاتين إذا اتقى » أى إذا اتقى الله فيما يتعاقى بحق  
اليتيم ويحتمل أن يكون المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة لما أخرجه أبو يعلى  
من حديث أبي هريرة رفعه « أنا أول من يفتح باب الجنة فاذا امرأة تبادرنى  
فأقول من أنت فتقول أنا امرأة قائمة على أيتام لى » ورواته لا بأس بهم وقوله  
تبادرنى أى ، لتدخل معى أو فى أثرى ويحتمل أن يكون المراد مجموع الأمرين  
سرعة الدخول وعلو المنزلة قال الحافظ العراقى (١) لعل الحكمة فى تشبيه كافل  
اليتيم بالنبي صلى الله عليه وسلم فى دخول الجنة أو فى علو المنزلة أو فى القرب منه  
صلى الله عليه وسلم كونه صلى الله عليه وسلم من شأنه أن يبعث إلى قوم لا يعقلون  
أمر دينهم فيكون كافلا لهم ومعاهاً ومرشداً وكذا كافل اليتيم يقوم بكفالة من  
لا يعقل أمر دينه بل ولا دنياه فيرشده ويعلمه ويحسن أدبه فظهرت مناسبة  
ذلك اه ( رواه البخارى ) أى فى الأدب من صحيحه وأخرجه أحمد وأبو داود  
والترمذى كلهم عن سهل كما فى الجامع الصغير قال المزى وأخرجه أبو داود فى  
الأدب والترمذى فى البر ( وكافل اليتيم القائم بأمره ) دينا ودنيا وذلك بالنفقة  
والكسوة والتربية والتأديب وغير ذلك قال فى شرح مسلم وهذه الفضيلة تحصل  
لمن كفل اليتيم من مال نفسه أو مال اليتيم بولاية شرعية ( وعن أبي هريرة  
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كافل اليتيم له ) الظرف

(١) أى فى كتابه طرح التثريب فى شرح التقریب

أولغيره أنا وهو كهاتين في الجنة ، وأشار الراوى وهو مالك بن أنس بالسبابة والوسطى « رواه مسلم وقوله صلى الله عليه وسلم ( اليتيم له أو لغيره ) معناه قريبه أو الأجنبي منه فالقريب مثل أن تكفله أمه أو جده أو أخوه أو غيرهم من قرابته والله أعلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليس المسكين

يصح أن يكون حالاً من المضاف إليه وجاز لكون المضاف عاملاً في المضاف إليه قبل الإضافة فهو نظير « إليه مرجعكم جميعاً » وأن يكون صفة لليتيم وجاز لأن المحلى بالجنسية كالنكرة من جهة المعنى وكونه له قال في الكوكب المنير (١) بأن يكون جداً أو عماً أو أماً أو نحو ذلك من الأقارب أو يكون مات أبو المولود فقامت أمه مقامه بكفالتها أو ماتت أمه فقام أبوه مقامها في التربية اهـ ومثله في شرح مسلم للمصنف وفي شمول الخبر للآخرة مالا يخفى إلا إن كان بطريق القياس على ما تضمنه الخبر إذ ما فيه ليس بيتيم والله أعلم ( أو لغيره ) بأن يكون أجنبياً منه وكافل مبتدأ وقوله ( أنا ) مبتدأ ثان ( وهو ) معطوف عليه وقوله ( كهاتين في الجنة ) خبر أو حال كما عرفت فيما قبله والمبتدأ خبره خبر الأول والرابط اسم الإشارة والمشار إليه هو السبابة والوسطى كما قال ( وأشار الراوى وهو ) الامام الجليل ( مالك بن أنس ) بن أبي عامر بن عمرو بن الأصبحى أبو عبد الله الفقيه المدنى إمام دار الهجرة رأس المتقين وكبير المتثبتين حتى قال البخارى أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر ، ومن اتباع التابعين مات سنة مائة وتسعة وسبعين ، وكان مولده سنة ثلاث وتسعين وقال الواقدي بلغ تسعين سنة كذا في تقريب التهذيب للحافظ ( بالسبابة والوسطى رواه مسلم ) في أواخر الكتاب ( وقوله صلى الله عليه وسلم له أو لغيره معناه قريبه أو الأجنبي منه ) فيه لفظ ونشر مرتب فالمراد بقوله له القريب وبقوله لغيره الأجنبي ( فالقريب مثل أن تكفله أمه أو جده أو أخوه أو غيرهم من قرابته ) أى غير الأب ليكون يتيماً ( والله أعلم وعنه ) أى عن أبى هريرة رضى الله عنه ( قال قال النبي ﷺ ليس المسكين ) أى الكامل الممدوح من هذا النوع الاحق بالصدقة والاحوج إليها

(١) هو اسم شرح العلقمى على الجامع الصغير . ع

الذي تردّه التمرة والتمرّتان ولا اللقمة ولا اللقمتان إنما المسكين الذي يتعفف «  
متفق عليه وفي رواية في الصحيحين « ليس المسكين الذي يطوف على الناس تردّه  
اللقمة واللقمتان ، والتمرّة والتمرّتان ولكن المسكين الذي لا يجد غني يُغنيه ، ولا يُفطن به  
فيتصدّق عليه ، ولا يقوم فيسأل الناس » . وعنه عن النبي صلى الله عليه قال :  
« الساعى على الأرملة »

( الذي ) يسأل و ( تردّه التمرة والتمرّتان واللقمة واللقمتان ) عند سؤاله لأن المتردد  
يكون قادراً على تحصيل قوته ( إنما المسكين ) أى ما المسكين الكامل الا ( الذي يتعفف )  
أى يترك السؤال من الناس مع فقره وليس المراد نفي المسكنة عن الطواف بل نفي كمالها  
( متفق عليه ) فأخرجه البخارى في كتابى الزكاة والاطعمة وأخرجه مسلم فى الزكاة  
( وفي رواية فى الصحيحين ) ورواه كذلك أحمد و ابو داود والنسائى كما فى الجامع الصغير  
كلهم عن | أبى هريرة مرفوعاً ( ليس المسكين الذى يطوف ) أى يدور ( على الناس )  
سائلاً وجملة ( تردّه اللقمة واللقمتان والتمرّة والتمرّتان ) فى محل نصب على الحال أى ليس  
هو منحصراً فى ذلك كما أفاده الموصول والحال المفيدة للصلة أو الجملة مستأنفة لبيان  
حاله ( ولكن المسكين الذى لا يجد غنى يغنيه ) صفة زائدة على اليسار المنفى إذ  
لا يلزم من حصول اليسار للمرء أن يغنى به بحيث لا يحتاج الى شىء آخر وكان  
المعنى نفي اليسار المقيد بأنه يغنيه مع وجود أصل اليسار ( ولا يفطن ) بالبناء  
للمفعول أى لا يعلم ( له ) أى لا يحتاجه لتعففه وعدم تعرضه وفى نسخة ( به ) بدل  
اللام ( فيتصدق عليه ) بالنصب فيه وفى يسأل لكونهما بعد الفاء فى جوابى النفي  
( ولا يقوم ) التعبير به للغالب ( فيسأل الناس ) قال الخطابى وغيره إنما نفي  
صلى الله عليه وسلم المسكنة عن السائل الطواف لأنه تأتبه الكفاية وقد تأتبه  
الزكاة زيادة عليها فتزول خصائصه ويسقط اسم المسكنة عنه وإنما تدوم الحاجة  
والمسكنة فيمن لا يسأل ولا يعطف عليه فيعطى ( وعنه ) أى أبى هريرة رضى الله عنه  
( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعى على الأرملة ) هى كما قال الجوهري التى  
لا زوج لها ( ١ ) وقد أرملت المرأة إذا مات عنها زوجها ، قال ابن السكيت

( ١ ) قال فى شرح مسلم للنووى : سواء أ كانت تزوجت أم لا . ع

والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ، قال وأحسبه قال وكالقائم الذي لا يفتر ، وكالصائم الذي لا يفطر » متفق عليه . وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « شرُّ الطعام طعامُ الوليمة يُمنَعُهَا من يأتيتها ،

الأرامل المساكين من نساء ورجال ويقال لهم وان لم يكن فيهم نساء ويقال قد جاءت أرملة من نساء ورجال محتاجين قال المصنف وقيل الأرملة التي فارقها زوجها قال ابن قتيبة سميت أرملة لما يحصل لها من الأرمال وهو الفقر وذهب الزاد بفقد الزوج يقال أرملة الرجل إذا فنى زاده اه (والمسكين) أي المكتسب لهما ما يعونهما به (كالمجاهد في سبيل الله) وشبهه به لأن القيام على المرأة بما يصاحبها ويحفظها ويصونها لا يتصور الدوام عليه إلا مع الصبر العظيم ومجاهدة النفس والشيطان فانهما يكسلان عن ذلك ويثقلانه ويفسدان النية فيه وربما يدعوان بسبب ذلك إلى السوء وبسؤلانه ، ولذا قل من يدوم على ذلك العمل وقل من يسلم منه فإذا حصل ذلك العمل حصلت منه فوائد كشف كرب الضعفاء وابقاء رمقهم وسد خلتهم وصور حرماتهم كذا في المفهم للقرطبي قال في مسلم (وأحسبه قال) وفي البخاري في النفقات بدل قوله وأحسبه أو التي هي للشك أي أو قال بدل ذلك (وكالقائم) أي بالتهجد (الذي) كما في نسخة (لا يفتر وكالصائم الذي لا يفطر) أي هو كالملازم للعبادة ليلا ونهارا في دوام الثواب واستمراره بدوام العمل الصالح (متفق عليه) رواه البخاري في النفقات وفي الأدب من صحيحه ومسلم في الأدب ورواه الترمذي في البر وقال حسن صحيح غريب والنسائي في الزكاة وابن ماجه في التجارات ومداره عندهم على أبي الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبي هريرة اه ملخصا من الاطراف للمزني (وعنه) أي أبي هريرة (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام) أفعل تفضيل حذفته همزته تخفيفا وجاءت ثابتة في حديث عن أنس سئل عن الأكل قائما فقال ذلك أشر (طعام الوليمة) قال في الصحاح هي طعام العرس (١) وسيأتي فيه مزيد (يمنعها) بالبناء للمفعول (من يأتيتها) للحاجة والفاقة

(١) قال المناوي على الجامع : سماه شرا على الغالب من أحوال الناس فيها فانهم يدعون الأغنياء ويدعون الفقراء كما أشار إليه بقوله (يمنعها) الخ . ع

ويُدعى إليها من ياباها ومن لم يُجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله . رواه مسلم ، وفي رواية في الصحيحين عن أبي هريرة «بئس الطعامُ طعام الوليمة يُدعى إليها الأغنياء ويُتركُ الفقراءُ»

وهم الفقراء والمساكين ( ويدعى إليها من ياباها ) قال المصنف معناه الاخبار بما يقع من الناس بعده صلى الله عليه وسلم من مراعاة الأغنياء في الولائم وتخصيصهم بالدعوة وإيثارهم بطيب الطعام ورفع مجالسهم وغير ذلك مما هو الغالب في الولائم ( ومن لم يجب الدعوة ) بفتح الدال المهملة قال ابن السيد في كتاب المثلث الدعوة بالفتح الدعاء الى الله تعالى وكذا كل شيء دعوته وكذا الدعوة إلى الطعام وبالكسر أن ينتسب الرجل إلى غير أبيه وغير أهله وبالضم زعم قطرب أنها الدعوة إلى الطعام ولا أحفظ ذلك من غيره والذي حكاه اللغويون دعوة بالفتح اه مخلصاً ( فقد عصى الله ورسوله ) والمراد منه الدعوة لوليمة النكاح فإن الاجابة إليها واجبة بالشروط المعروفة في كتب الفقه ( رواه مسلم وفي رواية في الصحيحين عن ابى هريرة بئس ) وهى كلمة لانشاء الدم وفاعلها إما اسم ظاهر محلى بأل ومنه قوله ( الطعام ) واختلف فيها هل هى للجنس أو للعهد أو مضاف لما فيه أل نحو بئس منزل الاشرار النار أو ضمير مبهم مفسر باسم نكرة منصوب على التمييز والتخصيص بالدم هو قوله ( طعام الوليمة ) والوليمة طعام العرس والذى عند الاملاك تقبحة كذا في المصباح وفي النجم الوليمة الطعام المتخذ للعرس وقال الماوردى إصلاح الطعام واستدعاء الناس لأجله ولفظها من الولم وهو الجمع لأن الزوجين يجتمعان وهى تقع على كل دعوة تتخذ لسرور حادث من أملاك وختان وغيرها لكن استعمالها على الاطلاق في العرس أشهر وفي غيره بقميد فيقال وليمة الختان وغيره اه فظاهر أن ما فى الحديث مما أريد بما فيه مطلق الطعام المتخذ لاي سرور كان وبين سبب الدم على سبيل الاستئناف البياني بقوله ( يدعى ) بالبناء للمفعول ( إليها الاغنياء ) نائب الفاعل والظرف قبله لغو متعلق بالفعل ( ويترك الفقراء ) أى يمنعون في المصباح يقال ترك حقه إذا أسقطه اه فيؤخذ من التعبير به أن لهم الحق في ذلك وأن المانع لهم ساع في إسقاط حقهم وفي الحديث أن القربة قد يقترن بها ما يخرجها عن ذلك ، وفيه الاحتياط والتحرز

وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من عال جاريتين حتى تبلغاً

عن الموبات وفيه مراعاة الفقراء والتلطف بهم وفيه النهى عن الركون إلى الاغنياء وتعظيمهم لغناهم فقد ورد « من عظم غنيا لغناه ذهب ثلثا دينه » وذلك لان أعمال العبادة باللسان والجنان والاركان فهذا استعمل لغرض نفسه ثلثي ما يستعمل في العبادة فأثنى على ذلك بلسانه بالباطل وأكرمه بجوارحه طمعافيا عنده وغفلة عن أن الذى ينبغى أن يتوجه اليه العبد على كل حال « هو الله الموصوف بأنواع الكمال » قالوا فان جمع إلى تعظيمه بلسانه وأركانه تعظيمه بجنانه ذهب جميع دينه والمراد التعظيم المنهى عنه أما شكره لكونه مظهراً للفيض الربانى فلا منع منه بل هو مأمور به « قال صلى الله عليه وسلم لا يشكر الله من لا يشكر الناس » وقال صلى الله عليه وسلم « من صنع منكم معروفًا فكافئوه فان لم تستطيعوا فكافئوه بالدعاء » (وعن أنس ) بن مالك ( رضى الله عنه ) ناقلاً ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من عال جاريتين ) أى قام عليهما بالمؤونة والترية ونحوهما أخذ من العول وهو العون ومنه « ابدأ بمن تعول » وفي المصباح عال الرجل اليتيم عولا من باب قال كفله وقام به ( حتى تبلغاً ) بالفوقية أى تصيرا بالعتين قال فى المصباح بلغ الصبي بلوغا من باب قعد احتمل وأدرك وقال ابن القطاع بلغ بلافا فهو بالغ والجارية بالغ أيضاً بغير تاء قال ابن الانبارى قالوا جارية بالغ فاستغنوا بذكر الموصوف وبتأنيته عن تأنيث صفتها كما يقال امرأة حامل قال الازهرى وكان الشافعى يقول جارية بالغ وسمعت العرب تقوله وهذا التعليل والتمثيل يفهم أنه لو لم يذكر الموصوف وجب التأنيث دفعاً للبس اه تم بلوغها اما بالسن أو بالحيض أو بالاحتلام ويقدر بلوغها قبل الولادة بستة أشهر قال القرطبي ويعنى ببلوغها وصولها إلى حال يستقلان بأنفسهما وذلك إنما يكون فى النساء إلى أن يدخل بهن أزواجهن فلا يعنى به بلوغها إلى أن تحيض وتكلف (١) إذ قد تتزوج قبل ذلك فتستغنى بالزوج عن قيام الكافل وقد

(١) قوله فلا يعنى به أى بقوله حتى تبلغاً ، بلوغها أى وصولها الى أن

تحيض أى بالفعل أو تكلف أى تبلغ بالسن

جاء يوم القيامة أنا وهو كهاتين وضم أصابعه « رواه مسلم (جارتين) أى بنتين

تحيض وهى غير مستقلة بشىء من مصالحها ولو تركت لضاعت وفسدت أحوالها بل هى فى هذه الحالة أحق بالصيانة والحفظ والقائم عليها لتكامل صيانتها فيرغب فى تزويجها ولهذا المعنى قال عامراً نالاً تسقط النفقة عن والد الصبية ببلوغها بل بدخول الزوج بها اه (جاء يوم القيامة) معى وبقرنى (أنا وهو) أى مقرونان فالخبر محذوف وجوباً لدلالة واو المعية عليه وقيامها مقامه قال ابن مالك فى شرح المشارق أنا مبتدأ وهو معطوف عليه وخبره هكذا أى المصرح به فى رواية والجملة حال بغير واو أى جاء مصاحباً لى وقيل فيه تقديم وتأخير تقديره جاء هو وأنا لأن فى جاء ضميراً يعود الى من ، فكلمة هو تأكيده ، وأنا معطوف عليه وقدم الشرفه ولكونه أصلاً فى تلك الخصلة اه وعلى الأول (١) فالخبر مقدر وهو كهاتين وقد صرح فى رواية من حديث أنس وهى عند البخارى وجاءت فى حديثه بلفظ «من عال جارتين حتى يدركا دخلت أنا وهو الجنة كهاتين» قال السيوطى (٢) فى الجامع الصغير أخرجه مسلم والترمذى وبين ذلك المقدر قول الصابى ( وضم أصابعه ) مبيناً لذلك القرب (٣) المشار إليه بالمقدر (رواه مسلم) فى كتاب الأدب (٤) ثم فسر المصنف (الجارتين) المذكورتين فى الخبر بقوله (البنتين) ولا يظهر وجه قصر الجارتين فى الخبر على البننتين فان الجارية فى اللغة لا تختص بالبنات قال فى المصباح: الجارية السفينة سميت بذلك لجريانها فى البحر ومنه قيل للائمة جارية

(١) أى من الاعرابيين المذكورين فى كلام ابن مالك وقوله فالخبر مقدر أى

فى رواية المصنف المذكورة . ش

(٢) يريد بذلك أن هذه الرواية التى هى عند البخارى باللفظ الذى بينه نسبها السيوطى الى مسلم والترمذى ، والله أعلم . ش (٣) عبارة ابن مالك فى شرح المشارق بعد وضم أصابعه : هذا من كلام الراوى يعنى ضم النبي (ﷺ) أصابعه مشيراً الى قرب ذلك الرجل منه اه وهى أوضح كما ترى (٤) الرواية انما هى فى كتاب البر والصلة ولعل ما وجد هنا سبق قلم من النساخ أو ان المشابهة تجوز ذلك فجعل من الأدب . ع

وعن عائشة رضی الله عنها قالت : « دخلت على امرأة ومعها ابنتان لها

تسأل فلم تجد عندي شيئاً غير تمرة واحدة فأعطيتها إياها

فقسمتها بين ابنتيها ولم

على التشبيه لجريها مسخرة في أشغال مواليتها والاصل فيها الشابة خلقتها ثم توسعوا حتى سمو كل أمة جارية وإن كانت عجوزاً لا تقدر على السعي تسمية بما كانت عليه اه وأصرح منه ما في المغرب للمطرزي الجري بوزن الوصي الوكيل لانه يجري في أمور موكله والجمع أجرياء ومنه الجارية لأنثى الغلام خلقتها وجريانها بخلاف العجوز اه فلا يختص الفضل المذكور في الخبر بالبتين بل يعمهما وغيرهما ففي مسند الفردوس لولد الديلمي عن أنى الخبر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من عال بنتين أو أختين أو خالتين أو جدتين أو عممتين فهو معي في الجنة كهاتين » الحديث أخرجه أحمد في المسند ( وعن عائشة رضی الله عنها قالت دخلت بتسكين التاء وهي للدلالة على تأنيث الفاعل وقوله ( على ) بتشديد الياء متعلق به و ( امرأة ) فاعل وفي المصباح والأنثى امرأة بهمزة وصل وفيها لغة أخرى امرأة بوزن تمرة ويجوز نقل حركة الهمزة الى الراء فتحذف وتبقى مرة بوزن سنة ورماقيل امرأة بغير هاء اعتماداً على قرينة تدل على المسمى قال الكسائي سمعت امرأة من فصحاء العرب تقول أنا امرأة أريد الخير بغير هاء وجمعها نساء ونسوة من غير لفظها اه وهذه المرأة وبناتها لم أقف على من عينهن من شراح الصحيحين ولا غيرهم قال الشيخ زكريا لم تعرف أسماءهن ( ومعها ابنتان ) جملة حالية وتعدد الرابط وقوله ( لها ) في محل الصفة وجملة ( تسأل ) مستأنفة استئنافية بيانياً كأن قائلاً يقول ما سبب دخولها بمن معها فقالت تسأل ( فلم تجد عندي شيئاً ) من مطلوبها الذي تعرضت له بالسؤال ( غير تمرة واحدة ) أكدت مفهوم الواحدة الدال عليها التاء في تمرة دفعاً لتوهم أنها للتأنيث لا للوحدة وواحدة مما انفرد بها مسلم عن البخاري فلم يذكرها في الحديث في كتاب الزكاة ( فأعطيتها ) أي المرأة ( إياها ) أي التمرة قال في فتح الباري فيه مزيد حرص عائشة رضی الله عنها على الصدقة امتثالاً لوصية النبي صلى الله عليه وسلم لها بقوله « لا يرجع من عندك سائل ولو بشق تمرة » رواه البزار ( فقسمتها ) بتخفيف السين أي التمرة ( بين ابنتيها ولم

تأكل منها ، ثم قامت فخرجت فدخل النبي صلى الله عليه وسلم علينا فأخبرته  
فقال : من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار» متفق  
عليه .

تأكل منها ) أى التمرة وفى نسخة ( شيئاً ) وهذا منها محتمل لكونه لداعى الثواب  
لكونه لذلك ولداعى الطبع أيضا فان طبع الوالد إيثار الولد بذلك فيؤخذ منه على  
الاحتمال الاخير حصول الثواب فيه ويؤيده حديث سعد السابق فى باب الاخلاص  
« وانك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله تعالى إلا أجرت بها حتى ما تجعل فى فى  
امرأتك » ( ثم قامت ) أى منصرفه ( فخرجت ) ولعل حكمة الاثيان ثم فى  
الاول وبالفاء فى الثانى أنها كانت راجية حصول شىء غير التمرة فأطالت الجلوس  
لانتظاره فلما غاب على ظنها عدم ذلك قامت فعقبت قيامها بخروجها ( فدخل النبي  
صلى الله عليه وسلم علينا ) أى أهل المنزل الشامل لها ولمن عندها من خادم وجايس  
فالنون على حقيقتها ويحتمل أن يكون الضمير استعملته فى نفسها على انفرادها  
تعظيما لكونها من أمهات المؤمنين وزوجات سيد المرسلين لالذاتها وقالت بالنظر  
لذاتها متواضعة كما هو مقتضى عظيم شأنها ومزيد فضلها ( فأخبرته ) وحذفت  
المفعولين الأخيرين لدلالة السياق عليهما ( فقال من ابتلى ) بضم الفوقية مبنى  
المجهول أى امتحن واختبر وسماه ابتلاء لموضع الكراهة ( من هذه البنات )  
من فيه بيان لقوله ( بشيء ) وهو نائب الفاعل أى بأنفسهن أو أحوالهن قال  
القرطبي يفيد بعمومه أن الستر من النار يحصل بالاحسان إلى واحدة من البنات  
فاذا عال زيادة على الواحدة فيحصل له زيادة على الستر السابق مع النبي صلى الله  
عليه وسلم إلى الجنة كما فى الحديث السابق « من عال جاريتين » الخ ( فأحسن  
إليهن ) هذه الجملة عند مسلم وعند البخارى فى كتاب الأدب وليست عنده فى  
كتاب الزكاة وإحسانه إليهن صوتهن والقيام بمصالحهن والنظر فى أصلح الأحوال  
لهن فن فعل ذلك قاصدا به وجه الله تعالى ( كن له سترا ) أى سبب ستر ( من  
النار ) ولم يقل أستارا لأن المراد الجنس المتناول للقليل والكثير ولا شك أن  
من لم يدخل النار دخل الجنة ، وقد جاء فى الحديث الآخر فى المرأة التى قسمت  
التمر بين بنتيها « قد أوجب الله لها الجنة وأعازها من النار » والحديث عند مسلم  
( متفق عليه ) رواه البخارى فى الزكاة والأدب ورواه مسلم فى الأدب ورواه

وعن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت جاءتني مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها  
ثلاث تمرات فأعطت كل واحدة منها تمرّة ورفعت إلى فيها تمرّة لتأكلها فاستطعمتها  
ابنتاها فشقت التمرّة التي كانت تريد أن تأكلها بينهما فأعجبني شأنها ، فذكرتُ الذي  
صنعتُ

الترمذى فى البر والصلة وفى الجامع الصغير بعد ذكر المرفوع منه الرمز لمن  
ذكر وزاد أحمد (و) روى ( عن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت جاءتني مسكينة )  
مأخوذ من السكون أى ذهاب الحركة وهو بفتح الميم فى لغة بنى أسد  
وبكسرهما عند غيرهم قال ابن السكيت : المسكين الذى لا شىء له والفقير الذى  
له بلغة من العيش ، وكذا قال يونس وجعل الفقير أحسن حالاً من المسكين  
قال وسألت أعرابياً أفقير أنت ؟ قال لا والله بل مسكين ، وقال الأصمعى المسكين  
أحسن حالاً من الفقير وهو الوجه ؛ لأن الله تعالى قال « أما السفينة فكانت  
لمساكين » وكانت تساوى جملة وقال فى حق الفقراء ( لا يستطيعون ضرباً فى  
الأرض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف ) وقال ابن الأعرابى المسكين هو الفقير  
وهو الذى لا شىء له فجعلهما سواء ، والمسكين أيضاً الدليل وإن كان غنياً والمرأة مسكينة  
والقياس حذف الهاء لأن بناء مفعيل ومفعال فى المؤنث لا تلحقه هاء نحو امرأة معطير  
ومسكان لكنهما حملت على فقيرة فدخات الهاء كذا فى المصباح ( تحمل ابنتين لها )  
أى تسأل كما تقدم فى الرواية قبلها وحذف لدلالة الحال عليه وكذا ظاهر قولها  
( فأطعمتها ثلاث تمرات ) بفتح الفوقية والميم جمع تمرّة بسكونها كسجدة وسجدات  
( فأعطت كل واحدة منهما تمرّة ورفعت إلى فيها تمرّة لتأكلها ) بحق القسمة  
( فاستطعمها ) وفى نسخة فاستطعمتها بإثبات التاء ( ابنتاها ) حذف المفعول الثانى  
لاستطعم أى استطعمتها التمرّة الثالثة أى طلبتا منها أن تطعمهما إياها ( فشقت التمرّة )  
أى شقين ( التى كانت تريد أن تأكلها ) وقولها ( بينهما ) متعلق بمحذوف أى وقسمتها  
( فأعجبني شأنها ) لما فيه من الإيثار على النفس بحظوظها ورحمة الصغار ومزيد  
الاحسان والرفق بالبنات طلباً لوجه الله تعالى وفى مفردات الراغب الشأن الحال  
والامر الذى يتفق ويصالح ، ولا يقال الا فيما يعظم من الاحوال والأمور  
( فذكرت التى صنعت ) بقاء التأنيت أى الخصلة التى وفى نسخة الذى أى الأمر الذى

لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَمَقَهَا  
بِهَا مِنَ النَّارِ » رواه مسلم . وعن أبي شريح خويلد بن عمرو الخزاعي رضى الله  
عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم

(رسول الله صلى الله عليه وسلم) والاثبات بالفاء الدالة على التعقيب إما لكونه صلى  
الله عليه وسلم كان بالمنزل إلا أنه لم ير ذلك أو لدخوله عقب صدور ذلك منها كما  
جاء كذلك فيما قبله ( فقال إن الله قد أوجب لها ) أى للمرأة ( بها ) أى بهذه الفعلة  
( الجنة ) بفضلها لما عندها من الرحمة والشفقة وذلك سبب لحلول الرحمة قال صلى  
الله عليه وسلم « الراحمون يرحمهم الرحمن يوم القيامة » ( أو ) شك من الراوى ويحتمل  
كونها بمعنى الواو ( أعتقهاها من النار ) لاعتقادها نفسها من الركون الى الدنيا والغفلة  
عن جانب الله بالاثار للصغار رحمة لهم ( رواه مسلم ) فى الأدب من صحيحه ( وعن  
أبي شريح ) بضم الشين المعجمة وفتح الراء وسكون التحتية بعدها حاء مهملة  
( خويلد ) بضم المعجمة وفتح الواو وسكون التحتية آخره دال مهملة ( ابن عمرو ) بن  
صخر بن عبد العزى بن معاوية بن المحترس بن عمرو بن مازن بن عمرو بن ربيعة  
( الخزاعي ) نسبة إلى خزاعة قبيلة وما ذكره من أن اسمه ( رضى الله عنه )  
خويلد هو قول الأكثر وقيل اسمه كعب بن عمرو وقيل عبد الرحمن بن عمرو  
وقيل عمرو بن خويلد وقيل هانىء نزل المدينة وأسلم قبل الفتح وتوفى بالمدينة سنة  
ثمان وستين كما قاله ابن سعد وأخرج ابن الأثير فى الكنى من أسد الغابة عن  
المقدم بن شريح بن هانىء عن أبيه قال : « قدم هانىء على رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فى وفد بنى الحارث بن كعب وكان يكنى أبا الحكم فقال كانوا إذا كان  
بينهم شىء حكمونى فرضوا الحكمى فكلمونى أبا الحكم فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أى ولدك أكبر ؟ فقلت شريح ، فقال أنت أبو شريح قيل إن النبي صلى  
الله عليه وسلم دعاه ولولده وهو والد شريح بن هانىء صاحب على بن أبى طالب  
يعد فى أهل الكوفة وما ذكر من أنه خزاعي هو أحدا قيل فيه وقيل كعبى وقيل  
عدوى قال المصنف فى التهذيب كان يوم فتح مكة حاملا أحد أئمة بنى كعب روى له  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرون حديثا اتفقا على حديثين منها  
وانفرد البخارى بحديث واحد اه ( قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم )

إني أخرجُ حق الضعيفين اليتيم والمرأة « حديث حسن رواه النسائي بإسناد جيد،  
ومعنى (أخرج) الحق الحرج وهو الأثم، بمن ضيع حقهما

أصله كما تقدم يا الله على الصحيح وهو قول البصريين حذف حرف النداء  
وعوض عنه الميم المشددة في الآخر ولذا لا يجمع بينهما إلا ضرورة نحو  
أقول يا اللهم يا اللهم (إني أخرج) بتشديد الراء تفعيل من الحرج وهو الأثم  
والصيغة للمبالغة (حق الضعيفين) أي ما يستحقانه بملك أو غيره كاختصاص  
ولذا عبر به دون مال ويشمل سائر الحقوق المالية وغيرها (اليتيم) هو من  
بني آدم من لا أب له وهو دون البلوغ كما مر قريباً ( والمرأة) بوزن التمرة  
وتقدم أنها لغة وإنما حرج حقهما وبالغ في المنع منه لأنهما لاجاهلها يلتجئان إليه  
ويحتاج عنهما سوى المولى سبحانه وتعالى فالتعرض لهما كالتخفر لله في عهده فهو  
حقيق بأنواع الوبال وهذا بخلاف الكامل من الرجال فإن الغالب منهم من يعتمد  
على قوته أو قوة من يركن إليه ويعول في أمره عليه من مخلوق ذي أمر صوري  
ومن اعتر بغير الله ذل (حديث حسن) هو مشارك للصحيح في اعتبار اتصال  
السند وعدالة الرواة وضبطهم وانتقاء الشذوذ والعلّة القادحة كما تقدم وأخر شرح  
خطبة الكتاب إلا أن المعتبر من هذه الأوصاف في الصحيح أعلاها، وفي الحسن  
مساها، وهذا من المصنف بناء على ما مشى عليه هو والمتأخرون من إمكان التصحيح  
والتضعيف والتحسين من الأئمة المتأخرين وخالف فيه ابن الصلاح (رواه النسائي  
بإسناد جيد) أواد من الإسناد الرواة وتارة يسمون ذلك بالسند ويطلقون الإسناد  
على رفع الحديث لقائله فلذا قال السيوطي

والسند الاخبار عن طريق \* متن والإسناد لدى فريق

قال السيوطي في شرح ألفيته في علم الأثر نقلا عن الحافظ ابن حجر قال  
بعد نقله الكلام عن ابن الصلاح: هذا يدل على أن ابن الصلاح يرى التسوية  
بين الجيد والصحيح وكذا قال ابلقيني في محاسن الاصطلاح بعد أن نقل ذلك  
ومن ذلك يعلم أن الجودة يعبر بها عن الصحة وكذا قال غيره لا مغايرة بين جيد  
وصحيح عندهم إلا أن الجهد منهم لا يعدل عن صحيح إلى جيد إلا لئلا يكتبه كأن  
يرتقى الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح فالوصف به أنزل  
من الوصف بصحيح اه (ومعنى أخرج الحق الحرج وهو الأثم بمن ضيع حقهما)

وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً ، وأزجر عنه زجراً أكيداً . وعن مصعب بن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنهما قال « رأى سعد أن له فضلاً على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم ؟ »

فالتفصيل فيه للنسبة نحو فسقت زيد أي نسبته إليه وقوله ضيع حقهما يقتضى أنه لو ضاع بسكوته وكان لا مانع به من الكلام شرعاً دخل في الحرج وقوله ( وأحذر من ذلك تحذيراً بليغاً وأزجر عنه زجراً أكيداً ) ليس مدلول قوله أخرج وإنما أخذه المصنف من دلالة السياق عليه وأكيد بمعنى منأكد ( وعن مصعب ) بضم أوله وسكون الصاد المهملة وفتح المهملة بعدها موحدة ( ابن سعد ابن أبي وقاص ) بتشديد القاف وآخره صاد مهملة وهو مالك بن وهيب ويقال أهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن كعب بن لؤى القرشي الزهري التابعي المدني سمع أباه وعلي بن أبي طالب وابن عمر روى عنه مجاهد وأبو اسحق السبيعي وآخرون واتفقوا على توثيقه قال ابن سعد كان ثقة كثير الحديث توفي سنة مائة وثلاث ( قال رأى ) أي ظن وهي رواية النسائي كما في فتح الباري ( سعد ) يعني أباه ( ان له فضلاً على من دونه ) زاد النسائي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي بسبب شجاعته أو نحو ذلك ( فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل تنصرون وترزقون ) ببناءئهما للمفعول ( إلا بضعفائكم ) جمع ضعيف ويجمع على ضعاف أيضاً وفي رواية النسائي إنما نضر هذه الأمة بضعفتهم (١) بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم وله شاهد من حديث أبي الدرداء عند أحمد والنسائي بلفظ « إنما تنصرون وترزقون بضعفائكم » قال ابن بطلان تأويل الحديث أن الضعفاء أشد إخلاصاً في الدعاء وأكثر خشوعاً في العبادة لخلاء قلوبهم عن التعاق بزخرف الدنيا وقال المهلب أراد صلى الله عليه وسلم بذلك حض سعد على التواضع ونفي الزهو على غيره وترك احتقار المسلم في كل حالة ، وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول في قصة سعد هذه زيادة مع إرسالها فقال « قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلاً يكون حامياً القوم ويدفع

(١) عبارة العلقمي : وعند أحمد والنسائي : إنما ترزقون وتنصرون

رواه البخارى هكذا مر سلا فان مصعب بن سعد تابعى ورواه الحافظ أبو بكر البرقاني في صحيحه متصلا عن مصعب عن أبيه . وعن أبي الدرداء عويمر رضى الله عنه

عن أصحابه أيكون نصيبه كمنصيب غيره » فذكر الحديث وعلى هذا فالمراد بالفضل الزيادة من الغنيمة فأعلمه صلى الله عليه وسلم أن سهام المقاتلة سواء فان كان القوى يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دماثة وإخلاصه (رواه البخارى) في كتاب الجهاد (هكذا) من طريق محمد بن طلحة بن مصرف عن أبيه عن مصعب (مرسلا) لعدم ادراك مصعب لزمن القصة كما قال (فان مصعب بن سعد تابعى) فحذف منه الصحابي (ورواه الحافظ أبو بكر) احمد بن محمد بن احمد بن غالب (البرقاني) بفتح الموحدة والقاف بينهما راء ساكنة وبعد الألف نون نسبة الى برقان قرية بنواحي خوارزم كذا في لب الباب للسيوطي زاد الأصبهاني وفي لب الباب البرقاني نسبة الى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم خربت والمشهور منها الامام أبو بكر احمد بن محمد البرقاني الخوارزمي الفقيه المحدث الأديب الصالح (في صحيحه متصلا عن مصعب عن أبيه) وكذا هو عند النسائي من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن أن له فضلا ، الحديث قال الحافظ بن حجر في النكت الظراف على الاطراف بعد أن بين اختلاف الرواة في ذكر لفظه عن أبيه وحذفها في طريق محمد بن طلحة أيضا ما لفظه قال الدارقطني : المحفوظ عن محمد بن طلحة مرسل كما عند البخارى قال ولم يسمع محمد بن طلحة من أبيه والصواب رواية مسعر يعنى التي أخرجها النسائي قال وتابعه زبيد وليث على وصلها (وعن أبي الدرداء) بفتح الدالين المهملتين وسكون الراء بينهما وبالمد كنيته (عويمر) بالمهملة تصغير طامر وقيل ان اسمه مكبرا ابن قيس بن زيد بن أمية بن مالك بن عامر بن عدى بن كعب بن الخزرج بن الحارث الأنصاري (رضى الله عنه) قال ابن قدامة في كتاب أنساب الأنصار وقيل في نسبه غير هذا تأخر اسلامه قليلا شهد ما بعد أحد من المشاهد واختلف في شهوده أحداً ، وكان فقيها عاقلا حكيما عالما عاملا ، أخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين سلمان كما تقدم في باب الاقتصاد من حديث أبي جحيفة بذلك عند البخارى روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « عويمر حكيمة أمتي »

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ابغوني الضعفاء فانما تنصرون وترزقون بضعفائكم » رواه أبو داود بإسناد جيد

وعن أبي ذر قال « ما حملت ورقاء (١) ولا أظلت خضراء (٢) أعلم منك يا أبا الدرداء »  
وعن خالد بن معدان قال كان ابن المبارك يقول : حدثونا عن العالمين العاملين معاذ  
وأبي الدرداء ، وله حكم مشهورة توفى في خلافة عثمان سنة نيف وثلاثين وقبره في مقبرة  
الشهداء بدمشق يزار ، قال المصنف روى له عن رسول الله ﷺ مائة حديث  
وتسعة وسبعون حديثا اتفقا على حديثين منها وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثمانية اه  
وقال المصنف في التهذيب روى عنهم جماعة من الصحابة منهم ابن عمر وابن عباس  
وخلائق من التابعين اه (قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ابغوني)  
بكسر همزة الوصل لانه من فعل ثلاثي مكسور العين أى اطلبوا الى (الضعفاء)  
يعنى صعاليك المسلمين أستعين بهم فاذا قلت أبغني بهمزة القطع فعناه أعني على  
الطلب وقال الحافظ ابغني بالوصل من الثلاثي أى اطلب لى يقال بغيتك الشيء  
طلبته لك وبالقطع أى أعني والاول المراد بالحديث اه والحاصل أنه إن كان  
من الثلاثي فهمزته لاوصل مكسورة والمراد به مطلق الطلب ، وإن كان من الرباعي  
فهمزته للقطع والمراد به طلب الاعانة أى أعينوني على طلب الضعفاء قال السيوطي  
هو باسقاط حرف الجر عند أبي داود والنسائي وعند احمد والطبراني « ابغوني  
ضعفائكم » وعند الترمذي ابغوني في ضعفائكم قال صاحب الفتح الكبير لمعاق  
الجامع الصغير وطلبهم ليكتبهم في ديوان المجاهدين ويستعين بهم ولحضورهم فوائد  
أشار اليها بقوله ( فانما ترزقون ) بالبناء للمفعول وحذف المفعول الثاني المتعدي  
اليه لتضمنه معنى اعطاء للتعميم أى ترزقون المطر والفيء وغيرها مما تنتفعون به  
( وتنصرون على أعدائكم ) بضعفائكم أى ببركة وجود صعاليك المسلمين فيكم  
ودعائهم لكم ( رواه أبو داود ) في كتاب الجهاد ( بإسناد جيد ) أى مقبول  
كما تقدم قريبا ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان والحاكم في المستدرک في  
أحاديث الباب الانقطاع الى الله سبحانه وإعانة الفقراء وإغاثة المنقطعين وعدم

﴿باب الوصية بالنساء﴾

قال الله تعالى « وعاشروهن بالمعروف » وقال تعالى « وإن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان عفورا رحيفا »

رؤية النفس وفضلها على أحد من العالمين والحذر من التعرض لا يذاء أحد من الضعفاء والمساكين الذين لا جار لهم ولا كهف سوى رب العالمين

﴿باب الوصية بالنساء﴾

بكسر النون وبالمدة جمع لامرأة من غير لفظها وتجمع على نسوة بكسر النون كما تقدم عن المصباح والمراد الوصية بالرفق بهن والاحسان اليهن لضعفهن واحتياجهن لمن يقوم بأمرهن ( قال الله تعالى ) شأنه عما لا يليق به ( وعاشروهن بالمعروف ) أمر ريعم الأزواج والاولياء ولكن المتلبس في الاغلب بهذا الأمر الأزواج والعشرة المحالطة والمأزجة قال السامى « وعاشروهن بالمعروف » قيل عاموهن الفرائض والسنن وقال أبو جعفر (١) المعاشرة بالمعروف حسن الخلق مع العيال ( وقال تعالى ولن تستطيعوا أن تعدلوا ) العدل التام على الاطلاق المستوى فى الاقوال والافعال والمحبة والجماع وغير ذلك ( بين النساء ولو حرصتم ) كان صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه ثم يقول اللهم هذا فعلى فيما أملك فلا تؤاخذنى فيما تملك ولا أملك فاخبر عز وجل عن حال البشر أنهم بحكم الخلق لا يمكن أن يكون ميل قلوبهم الى بعض الأزواج دون بعض ( فلا تميلوا كل الميل ) بأن يفعل فعلا يقصد به التفضيل وهو يقدر أن لا يفعله فهذا هو كل الميل وإن كان فى أمر حقير ( فتذروها ) أى الزوجة التى ميل عليها كل الميل ( كالمعلقة ) لاهى أيم ولاهى ذات زوج ( وإن تصلحوا ) ما أفسدتم بالميل التام ( وتتقوا ) بالعدل فى القسم وترك خلافه ( فان الله كان ) فيما مضى وبالاستمرار ( عفورا ) لما عدا الشرك من المعاصى ان شاء ذلك ( رحيفا ) مفيضا للنعم على عباده ومناسبة هذين الاسمين لما قبلهما أن الميل

(١) فى نسخة أبو حفص . ع

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استوصوا  
بالنساء خيرا فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج ما في الضلع أعلاه »

السابق ثم ودواؤه الغفران وأن الداعي إلى عدم التقوى من المساواة بالمواساة بين  
الازواج ما يعد به الشيطان من الفقر فدواؤه استحضار ما للمولى سبحانه وتعالى  
من النعم الحسان ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم استوصوا بالنساء خيرا ) أى تواصوا بهن والباء للتعدية والاستفعال بمعنى  
الافعال كالاستجابة بمعنى الاجابة وقال الطيبي السنين للطلب وهو للمبالغة أى اطلبوا  
الوصية من أنفسكم فى حقهن أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن (١) وقيل معناه اقبلوا  
وصيتي فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن واحسنوا عشرتهن قال العلقمى وهذا الوجه أوجه  
فى نظرى وليس مخالفا لما قال الطيبي « قلت » لأن المعنى اطلبوا وصيتي واقبلوها واعملوا  
بها ( فان المرأة خلقت ) بالبناء للمفعول أى أخرجت ( من ضلع ) بكسر المعجمة  
وفتح اللام ويجوز تسكينها وهى مؤنثة كما فى القاموس والمصباح قال فى الفتح  
فيه اشارة الى أن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر وقيل من ضلعه القصير أخرجه  
ابن اسحق فى المبتدأ عن ابن عباس وكذا أخرجه ابن أبى حاتم وغيره من حديث  
مجاهد وأغرب النووى فعزاه للفقهاء أو لبعضهم اه وهذا لا يخالف الحديث الذى فيه  
تشبيه المرأة بالضلع بل يستفاد من هذالك التثنية وانها عوجاء مثله لكون أصلها  
منه وقال القرطبي يحتمل أن يكون معناه أن المرأة خلقت من مبلغ ضلع فهى كالضلع  
( وان أعوج ما ) أى شئ كما فى رواية أخرى ( فى الضلع أعلاه ) قيل فيه اشارة الى  
أن أعوج ما فى المرأة لسانها وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع  
أعوج فلا ينسكب أعوجا جها ، أو أنها لا تقبل التقويم كما ان الضلع لا يقبله ولذا قال

(١) عبارة العلقمى : أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن كمن يعود مريضا فيستحب  
له أن يحثه على الوصية ، والوصية بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم  
بأمرهن وقيل معناه الخ

فان ذهبت تقيمه كسرتة ، وإن تركته لم يزل أعوج ؛ فاستوصوا بالنساء «  
متفق عليه . وفي رواية في الصحيحين ( المرأة كالضلع إن أقمته كسرتها وإن  
استتمت بها استتمت بها وفيها عوج )

( فان ذهبت تقيمه ) أى أعلاه (١) عن الاعوجاج الذى هو شأنه ( كسرتة ) لعدم  
قابليته له ( وإن تركته ) غير أخذ في إقامته ( لم يزل أعوج ) لأنه وضعه وشأنه  
وكذا المرأة إن أردت إقامتها على الجادة وعدم اعوجاجها أدى الى الشقاق والفرق  
وهو كسرها ، وإن صبرت على سوء حالها وضعف معقولها ونحو ذلك من عوجها دام  
الأمر واستمرت العشرة ، والفاء في قوله ( فاستوصوا بالنساء ) الفاء الفصيحة أى  
فاعرفوا ذلك فاستوصوا بهن ( خيراً ) بالصبر على ما يقع منهن ، فيه رمز الى التقويم  
برفق بحيث لا يبالغ فيه فيكسر ولا يتركه فيستمر على عوجه ، وما قررت من أن  
الفاء الفصيحة هى العاطفة على مقدر هو ما فى النهر لأبى حيان وردما فى الكشاف  
وتبعه البيضاوى من أنها الواقعة جواباً لشرط مقدر حذف هو وفعله بأن النجاة  
أجمعوا على عدم جواز حذف الأداة والفعل فى مثل ذلك ( متفق عليه ) رواه  
البخارى فى بدء الخلق وفى النكاح ورواه مسلم فى النكاح ورواه النسائى فى  
عشره النساء وابن أبى شيبه وزاد « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فاذا شهد  
أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت » ( وفى رواية فى الصحيحين ) فى هذا الحديث عن  
أبى هريرة لكن اقتصر المزى على عزوه بهذا اللفظ الى مسلم فى النكاح قال  
ورواه الترمذى فيه وقال حسن صحيح غريب من هذا الوجه ( المرأة ) اللام فيها  
للحقيقة ( كالضلع ) فى الاعوجاج وعدم قابلية الإقامة ( إن أقمته ) أى الضلع وهى  
مؤنثة ويحتمل أن يكون ضمير المؤنث هنا للمرأة ويؤيده قوله بعد وإن استتمت  
بها ( كسرتها ) لعدم قابليتها للإقامة ويحتمل أن المراد بكسرها طلاقها وقد وقع  
ذلك صريحاً كما سيأتى وكسرها طلاقها ( وإن استتمت بها ) لقضاء الوطر وطلب  
الولد الصالح والاعفاف ( استتمت بها ) وجملة ( وفيها عوج ) جملة اسمية حالية

(١) مقتضى قوله أى أعلاه أن الضمير فى تقيمه لأعلى الضلع والذى فى العلقمى  
أن الضمير لذات الضلع فرجوعه للأعلى ينابى ما تقدمه من قوله كما أن الضلع لا يقبله  
ولذا قال الى آخره . ع

وفي رواية لمسلم ( إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة ، فان استتمعت بها استتمعت بها وفيها عوج وإن ذهبت تقيمها كسرتها ، وكسرها طلاقها ) . قوله ( عوج ) هو بفتح العين والواو . وعن عبد الله بن زمعة رضى الله عنه

( وفي رواية لمسلم ) في النكاح ( إن المرأة ) الاتيان بالمؤكد لاقتضاء المقام له وكأنه لكثرة الشكاية من الأزواج من عدم استقامتهم وذلك يقتضى منهم أنهم توهوا إمكان استقامتهم أو ترددوا فيه ، فأتى صلى الله عليه وسلم دفعاً لذلك بذلك ( خلقت من ضلع لن تستقيم لك ) أى تدوم ( على طريقة ) ترضاها والجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً كأن سائلاً يقول ماذا ينشأ من كونها خلقت من ذلك ؟ فقال لن تستقيم ( فان استتمعت بها استتمعت بها وفيها عوج وإن ذهبت تقيمها ) إقامة تامة مرضية لك ( كسرتها ) لأنه خلاف شأنها وليس في وسعها واستعدادها ( وكسرها ) المدلول عليه بقوله كسرتها ( طلاقها قوله ) في الحديث ( عوج بفتح العين ) المهملة ( والواو ) قال الفيومي في المصباح العوج بفتح العين في الأجساد خلاف الاعتدال وهو مصدر من باب تعب يقال عوج العود ونحوه فهو أعوج والأنثى عوجاء من باب أجر والعوج بكسر العين في المعانى يقال في الأمر عوج وفي الدين عوج قال أبو زيد في الفرق وكل مارأيته بعينك فهو مفتوح وما لم تره فهو مكسور ، قال وبعض العرب تقول في الطريق عوج بالكسر اه وفي التهذيب للمصنف اختلاف في ضبط عوج في هذا الحديث فضبطه كثيرون بفتح العين وضبطه الحافظ أبو القاسم وآخرون من المحققين بالكسر وهو الصواب الجارى على ما ذكره أهل اللغة اه ومنه يعلم أنه تبع في ضبطه هنا الكثيرين والصواب خلافه إلا أن يدعى أن تلك الأخلاق منهن لما تكررت صارت كالمحسوس فاستعمل فيها ما يستعمل فيه فيكون صحيحاً أيضاً إلا أنه تكلف ( وعن عبد الله بن زمعة ) بفتح الزاي واسكان الميم وكسرها ابن الاسود ابن المطلب بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشى الاسدى رضى الله عنه ( أمه قريبة بنت أمية بن المغيرة أخت أم سلمة أم المؤمنين كان من أشرف قريش وكان يأذن على النبي صلى الله عليه وسلم روى عنه أبو بكر بن عبد الرحمن وعروة

أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وذكر الناقة والذي عقرها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذ انبعث أشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم منيع في رهطه ثم ذكر النساء فوعظ فيهن

ابن الزبير وقتل زمعة يوم بدر كافرا وكان الاسود من المستهزئين الذين قال الله تعالى في حقهم « انا كفيناك المستهزئين » وقتل عبد الله مع عثمان يوم الدار قاله ابو أحمد العسكري عن ابي حسان الزيادي وكان لعبد الله ابن اسمه يزيد قتل يوم الحرة صبيرا قتله مسلم بن عقبة المري اه ما خصا من أسد الغابة قال ابن حزم في آخر كتابه مختصر التاريخ : روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث واحد « قلت » وذكر المزي في الأطراف له حديثين أحدهما حديث الباب والثاني عند أبي داود ( انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يخطب وذكر الناقة ) التي كانت معجزة لعبيدنا صالح على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام والواو عاطفة على محذوف تقديره خطب فذكر كذا وذكر الناقة ( والذي عقرها ) وهو قنار بضم القاف وبالذال المعجمة آخره راء بن سالف أحيمر ثمود ( فقال صلى الله عليه وسلم ) مبيد الوصفه ( إذ انبعث أشقاها ) أشقى قبيلة ثمود وهو أشقى الأولين ( انبعث لها ) أى للناقة ( رجل عزيز ) بالمهملة وزاعين معجمتين بوزن رحيم أى قليل المثل ( عارم ) بالمهملتين كما سيأتى في تفسيره ( منيع ) أى قوى ذو منعة ( فى رهطه ) يمنعونه من الضيم زاد البخارى فى رواية مثل أبى زمعة وفى أخرى مثل أبى زمعة عم الزبير بن العوام وهو عمه مجازا لأنه ابن عم أبيه فكانه أخو أبيه فأطلق عليه عم بهذا الاعتبار قال القرطبي فى المفهم يحتمل أن المراد بأبى زمعة الصحابى الذى بايع تحت الشجرة يعنى وهو عبید البلوى قال ووجه تشبيهه به أنه كان فى عز ومنعة فى قومه كما كان ذلك الكافر قال ويحتمل أن يريد غيره من الكفار ممن يكنى بأبى زمعة قال الحافظ فى الفتح وهذا الثانى هو المعتمد والغير المذكور هو الاسود وهو جد عبد الله بن زمعة راوى الخبر لقوله فى نفس الخبر عم الزبير وليس بين البلوى والزبير نسب اه ( ثم ذكر ) يعنى النبي صلى الله عليه وسلم فى خطبته تلك ( النساء ) استطرادا ( فوعظ فيهن ) فاستطرد الى ما يقع من أزواجهن

فقال : يعمدُ أحدُكم فيجلدُ امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه ،  
ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة فقال : لم يضحك أحدكم مما يفعل ؟  
متفق عليه .

( فقال يعمد ) بكسر الميم ( أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد ) بالنصب أى مثل ضربه  
في كونه مبرحاً مؤذياً . وعند مسلم في رواية ضرب الأمة والنسائي كما يضرب العبد  
أو الأمة . وفي البخارى في الأدب من رواية ابن عيينة ضرب الفحل والمراد منه  
البعير . وفي حديث لقيط بن صبرة عند أبي داود « ولا تضرب ظعنيتك ضربك  
أمتك » ( فلعله يضاجعها ) وفي رواية للبخارى في النكاح يجامعها ( من آخر يومه )  
وعند النسائي من آخر النهار ورواية ابن نمير والاكثير آخر يومه ورواية وكيع  
آخر الليل أو من آخر الليل وكلها متقاربة وفي الحديث جواز تأديب الرقيق بالضرب  
الشديد والايماه الى جواز ضرب النساء دون ذلك وفي سياق الحديث استبعاد وقوع  
الأمرين من العاقل أن يبالغ في ضرب امرأته ثم يجامعها من بقية يومه أو ليلته والمجاعة  
أو المضاجعة انما تستحسن مع الميل والرغبة في العشرة والمجلود غالباً ينفرد من جلده  
فوقعت الإشارة الى ذم ذلك وانه اذا كان ولا بد فليكن التأديب بالضرب اليسير  
بحيث لا يحصل معه النفور التام فلا يفرط في الضرب ولا يفرط في التأديب ( ثم وعظهم  
صلى الله عليه وسلم استطراداً أى حذرهم ( في ضحكهم من الضرطة ) وذلك لأنه خلاف  
المروءة ولما فيه من هتك الحرمة ( وقال ) في تقييح ذلك ( لم ) بكسر اللام ( يضحك  
أحدكم مما يفعل ) وذلك لأن الضحك انما يكون من الأمر العجيب والشأن  
الغريب يبدو أثره على البشرة فيكون التبسم فان قوى وحصل معه الصوت كان  
الضحك ، فان ارتقى عن ذلك كانت القهقهة ، وإذا كان هذا الأمر معتاداً من كل  
انسان فما وجه الضحك من وقوع ذلك ممن وقع منه ( متفق عليه ) رواه البخارى  
في التفسير بحملته وروى قصة النساء فقط في النكاح أيضاً وقصة النكاح  
والضرطة في الادب أيضاً ورواه بحملته مسلم في باب صفة النار ورواه الترمذى في  
التفسير وقال حسن صحيح ورواه النسائي في التفسير وفي عشرة النساء بالقصة  
الثالثة كذا قاله المزى في الأطراف قال الحافظ التقي بن فهيد بل بالثانية وابن

و (العارم) بالعين المهملة والراء هو الشريرُ المفسد ، وقوله انبعث أى قام  
بسرعة . وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
« لا يَفْرَكُ مؤمنٌ مؤمنةً إن رَه منها خُلِقَ رضى منها آخر أو قال : غيرَه » رواه  
مسلم . وقوله ( يفرک ) هو بفتح الياء

ماجه فى النكاح ( والعارم بالعين المهملة والراء ) لم يحتج لتقييد الراء بالمهملة لأن  
تلك زاي بالياء فى اللغة المشهورة فلا تلتبس بالراء ( هو الشرير ) بكسر المعجمة  
وتشديد الراء الأولى ( المفسد ) وفى النهاية أى خبيث شرير وقد عرم بالضم  
والفتح والكسر والعرام القوة والشدة والشراسة وفى الصحاح ، وصبي عارم بين  
العرام أى شرس وقد عرم ويعرم أى بضم عين المضارع وكسرهما عرامة  
بالفتح ، ( وقوله ) فى الحديث ( انبعث ) انفعـل من البعث ( أى قام بسرعة )  
وجعله فى الصحاح مطاوع بعثه وابتعثه وذلك يؤذن بالسرعة ( وعن أبي هريرة  
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفرک ) يأتى ضبطه ومعناه  
( مؤمن مؤمنة ) نكرهما لاتعميم أى لا تبغض المؤمنة على كل حالها بل شأن  
المؤمن معها ( ان كره فيها (١) خلقا ) بضم الخاء المعجمة كسوء الخلق مثلا ( رضى  
منها ) خلقا ( آخر ) كالعفاف ( أو ) شك من الراوى ( قال ) يعنى النبي صلى الله عليه  
وسلم ( غيره ) بدل قوله آخر قال المصنف قال القاضى عياض ليس هذا على النهى بل  
هو خبر أى لا يقع منه بغض تامها ، قال وبغض الرجال للنساء بخلاف بغضهن لهم قال  
ولهذا قال ان كره منها خلقا رضى منها آخر اه وهو ضعيف أو غلط بل الصواب أنه نهى  
أى ينبغى أن لا يبغضها لأنه ان وجد فيها خلقا يكره وجد فيها خلقا رضى وهذا الذى  
ذكرته من أنه نهى يتعين لوجهين ، أحدهما ، أن المعروف فى الروايات لا يفرک  
باسكان الكاف لا يرفعها وهذا يتعين فيه النهى ولو روى مرفوعا لكان نهيا  
بلفظ الخبر ، الثانى أنه قد وقع خلافه فبعض الناس يبغض زوجته بغضا شديدا  
ولو كان خبرا لم يقع خلافه وهذا وقع خلافه وما أدرى ما حمل القاضى على هذا  
التعبير اه ( رواه مسلم ) فى كتاب النكاح ( قوله يفرک هو بفتح الياء ) التحتية

وإسكان الفاء وفتح الراء معناه يُبْغِضُ يقال فَرَّكت المرأة زوجها وفركها زوجها بكسر الراء يفركها بفتحها أى أبغضها والله أعلم . وعن عمرو بن الأحوص الجُشمي رضى الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يقول بعد أن حمد الله تعالى وأثنى عليه وذَكَرَ ووعظ ثم قال : ألا

( واسكان الفاء ) هذا مستغنى عنه أتى به زيادة في الايضاح ( وفتح الراء ) فهو من باب فرح يفرح ( ومعناه يبغض ) بضم التحتية وكسر المعجمة مضارع من الابغاض ( يقال فركت المرأة زوجها وفركها زوجها بكسر الراء ) في الماضي ( يفركها بفتحها ) في المضارع ( أى أبغضها ) قال في المصباح أبغضت الشيء إِبغاضاً فهو مبغض والاسم البغض ولا يقال بغضه بغير ألف والمراد من الحديث أن شأن المؤمن أن لا يبغض المؤمنة بغضاً كلياً يحمله على فراقها أى ينبغي له أن يغفر سيئتها لحسنتها ويتغاضى عما يكره بما يحب قال القرطبي وأصل fark انما يقال في النساء يقال فركت المرأة زوجها وأبغض الرجل امرأته وقد استعمل fark في الرجل قليلاً وتجاوزاً ومنه ، ما في هذا الحديث اه ( والله أعلم وعن عمرو بن الأحوص ) بفتح الهمزة وسكون الحاء المهملة وبعده الواو مهملة ثانية ابن جعفر بن كلاب ( الجشمي ) الكلابي قاله أبو عمرو وأما ابن منده وأبو نعيم فلم ينسبها وإنما قال عمرو ابن الأحوص الجشمي قال ابن الأثير قول أبي عمرو أنه جشمي كلابي لا أعرفه فإنه ليس في نسبه الى كلاب جشم ولا فيما بعده كلاب أيضاً وإنما الأحوص بن جعفر بن كلاب نسب معروف ولعله له حلف في جشم فنسبه اليه اه ( رضى الله عنه ) قال ابن حزم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثان ( أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع ) بفتح الواو لأن النبي صلى الله عليه وسلم ودع الناس ولم ينجح بعدها ويقال بكسرهما وتقدم فيها مزيد في باب النية في حديث سعد بن أبي وقاص ( يقول بعد أن حمد الله ) بالواو صاف الجميلة ( وأثنى عليه ) بتنزيهه عما لا يليق به ( وذكر ) بتخفيف الكاف أى أتى بذكر الله تعالى من التكبير والتهليل أو بتشديدها من التذكير بالله والتخويف من عقابه ويؤيد هذا قوله ( ووعظ ثم ) أى بعد أن أطال في ذلك لاستدعاء المقام له ( وقال ) مستطرداً للوصية بالنساء ( ألا ) بتخفيف اللام أداة استفتاح يؤتى

واستوصوا : بالنساء خيرا فأما هن عوانٌ عندكم ، ليس تملكون منهن شيئا  
غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فأن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن  
ضربا غير مبرح فأن أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا إن لكم على

بها أول الكلام إذا كان المقام يهتم به ( واستوصوا بالنساء خيرا ) المعطوف عليه  
مخذوف اختصاراً مدلول عليه بما قبله ( فأما هن عوان ) جمع واحده عانية  
وإعرابه مقدر لثقل الضمة على الياء المخذوفة للتقاء الساكنين قال في النهاية أي  
أسراء أو كالا سراء وأشار به إلى أنه محتمل لكونه من باب التشبيهه بالبلغ أو أنه  
على ظاهره من تقدير غير لشيء ( عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك ) المشار  
إليه مخذوف مدلول عليه بيباق الكلام وهو الاستمتاع وحفظ الزوج في نفسها  
وماله ( إلا أن يأتين بفاحشة ) كبيرة كنشوز وسوء عشرة ( مبينة ) بكسر  
الياء اسم فاعل لأنها تبين عدم انقيادها المفروض عليها وبتفتحها اسم مفعول أي إن  
سوء حالها يدل على تلك الفاحشة ويبينها ( فان فعلت ) ذلك أي النشوز بأن  
ظهرت مقدماته منها فعظوهن فان لم ينزجرن به ( فاهجروهن في المضاجع ) في  
المراقد فلا تدخلوهن تحت اللحف ( واضربوهن ضربا غير مبرح ) بكسر الراء  
المشددة ، ولا شائن بأن لا يجرحها ولا يكسر لها عظاما ويحتمب الوجه والمهالك  
فيضربن مع الهجران عند تحقق النشوز والعصيان وهو ضرب تأديب وتعزير  
قال الروياني في البحر ويضربها بمنديل مانقوف أو بيده لا بسوط ولا عصا وإباحة  
الضرب في هذه الحالة ولاية من الشرع للزوج لاخذ حقه قال العز بن عبد السلام  
ليس لنا موضع يضرب المستحق من منع حقه غير هذا والعبد إذا منع حق  
سيده لان الحاجة ماسة إلى ذلك فيهما لتعذر إثبات ذلك بسبب عدم الاطلاع  
وانما يجوز ضربها إن علم أو ظن أنه يصاحبها ، فان علم عدم إفادته لم يجز ( فان  
أظعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ) بالتوييخ والايذاء فالعنى فأزبلوا عنهن التعرض  
واجعلوا ما كان فيهن كأن لم يكن فأن التأيب من الذنب كمن لا ذنب له ، وهذه  
الجملة مقتبسة من معنى قوله تعالى « واللاتى تخافون نشوزهن ، إلى قوله سبيلا »  
( الا ) أداة استفتاح أتى بها للتنبيه على ما بعدها لانه حكم آخر ( ان لكم على

نساءكم حقا ولنساءكم عليكم حقا ، فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون  
ولا يأذنن في بيوتكم لمن تكرهون ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في  
كسوتهن وطعامهن » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ( قوله ) صلى  
الله عليه وسلم ( عوان )

نساءكم حقا ) أمراً واجباً ( ولنساءكم عليكم حقا ) هذا من عطف معمولين على  
معمولى عامل واحد وهو جائز اتفاقاً ( فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من  
تكرهونه ) قال المازرى قيل المراد بذلك أن لا يستخلين بالرجال قال القاضى  
عياض كانت عادة العرب حديث الرجال مع النساء ولم يكن ذلك عيباً ولا ريبة  
عندهم فلما نزلت آية الحجاب نهوا عن ذلك اه قال المصنف والمختار أن معناه  
لا يأذن لاحد تكرهونه فى دخول بيوتكم والجلوس فى منازلكم سواء  
كان المأذون له رجلاً أجنبياً أو امرأة أو أحد محارم الزوجة فالنهي  
يتناول جميع ذلك « قلت » ولذا عقب بقوله ( ولا يأذن فى بيوتكم لمن  
تكرهونه ) أى تكرهون دخوله لمنزلكم من أنثى وذكر وهذا حكم المسألة  
عند الفقهاء أنه لا يحل لها أن تأذن لرجل ولا امرأة لا محرم ولا غيره فى دخول  
منزل الزوج إلا من علمت أو ظنت أن الزوج لا يكرهه لأن الأصل تحريم دخول  
منزل الانسان حتى يوجد الاذن منه فى ذلك أو ممن أذن له فى الاذن فى ذلك  
أو عرف رضاه به باطراد العرف بذلك ونحوه ومتى حصل الشك فى الرضا ولم  
يترجح شىء ولا وجدت قرينة لا يحل الدخول ولا الاذن والله أعلم اه ( ألا وحقهن  
عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن وطعامهن ) باعطاءهن ذلك بحسب اللائق باحوالكم  
يساراً وإعساراً وفى الحديث وجوب نفقة الزوجة وكسوتها عند عدم نحو النشوز  
وهو واجب إجماعاً ( رواه الترمذى ) فى النكاح من جامعه ( وقال حديث حسن  
صحيح ) وتقدم أن الجمع بين الوصفين المذكورين إن كان فى متعدد السند فهو على  
تقدير واو العطف والتقدير حسن وصحيح أى حسن باعتبار أحد الاسنادين  
وصحيح باعتبار الآخر والا فهو على تقدير أوالتى للترديد أى إنه حسن أو صحيح  
أى إن المحدثين اختلفوا فى رجال سنده هل بلغوا درجة الصحة أو هم قاصرون  
على درجة الحسن ورواه النسائى وابن ماجه ( قوله صلى الله عليه وسلم عوان )

أى أسيرات جمع عانية بالعين المهملة وهى الأسيرة والعانى الأسير شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة فى دخولها تحت حكم الزوج بالأسير ؛ والضرب المبرح هو الشاق الشديد ، وقوله صلى الله عليه وسلم ( فلا تبغوا عليهن سبيلا ) أى لا تطلبوا طريقاً تحتجون به عليهن وتؤذوهن به والله أعلم \* وعن معاوية

التموين فيه للعوض عن الباء ان اعتبر الاعلال سابقا على منع الصرف أو عن الحركة إن اعتبر منع الصرف قبل اعتبار الاعلال وقيل إنه للصرف وهذا ضعيف جدا ( أى أسيرات جمع عانية بالعين المهملة ) « إن قات » هذا القسم من جمع التكسير هو الذى ادعى النجاة فقدمه خارجا ووجوده عقلا وهو التغيير بالزيادة والنقص من غير تغيير الشكل « قلنا » يمكن أن يقال إنه ليس كذلك فان حركات الجمع غير حركات المفرد فضمة الفاء فى فلك ( ١ ) جمعا كضمة همزة أسد وضمة مفردا كضمة قاف فقل وقد صرح بذلك شراح الكافية فكان ما ذكر كغلام وغلمان مما اجتمع فيه التغيير بالنقص والزيادة وتغيير الشكل ( وهى الاسيرة والعانى الاسير ) ومنه حديث « أطعموا الجائع وفكوا العانى » قال فى النهاية العانى الاسير وكل من ذل واستكان وخضع يقال عنا يعنو فهو عان ( شبه رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة فى دخولها تحت حكم الزوج ) ووجوب طاعتها له ( بالاسير ) فيكون قوله صلى الله عليه وسلم ، فانما هن عوان ، من التشبيهه بالبليغ على حد زيد أسد ( والضرب المبرح ) المنهى عنه ( هو الشاق الشديد ) قال فى المصباح برح به الضرب تبريحا اشتد وعظم ( وقوله صلى الله عليه وسلم فلا تبغوا عليهن سبيلا أن لا تطلبوا طريقاً تحتجون به عليهن ) بعد توبتهن ورجوعهن إلى الطاعة ( وتؤذوهن به ) أى ولا تؤذوهن به ويجوز أن تكون الواو للمعية والنصب بان مضمرة لكونه فى جواب النهى لكن يوهم أن الممنوع منه إنما هو طلب الطريق المذكور مع الايذاء أما طلبها من غير إيذاء فلا نهى عنه وليس كذلك بل منهى عن التعرض لها بعد التوبة مطلقا ( والله أعلم ) ( وعن معاوية ) بالعين المهمة وبالتحتية

( ١ ) قولة فضمة الفاء فى فلك الخ لو قال كما قالوا إن ضمة الفاء فى فلك الخ

الكان أوضح فى إفادة المقصود تأمل ش

ابن حيدة رضى الله عنه قال « قلت يارسول الله ما حق زوجة أحدنا عليه ؟  
قال أن تطعمها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح  
ولا تهجر إلا في البيت » حديث حسن رواه أبو داود وقال معنى ( لا تقبح )  
أى لا تقل قبحك الله \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم « أكمل المؤمنين

بعد الواو المكسورة ( ابن حيدة ) بمهملة مفتوحة وسكون تحتية وفتح دال  
مهملة فهاء تأنيث كذا في المغنى ابن معاوية بن قشير بن كعب بن ربيعة بن عامر  
ابن صعصعة القشيري من أهل البصرة غزا ( رضى الله عنه ) خراسان ومات بها  
وهو جد بهز بن حكيم بن معاوية وروى عنه ابنه حكيم بن معاوية ، وسئل  
يحيى بن معين عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده فقال اسناد صحيح إذا كان من دون  
بهز ثقة ( قال قلت يارسول الله ) ورواه ابن الاثير في أسد الغابة عنه « أن رجلا  
سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حق المرأة على الزوج » إلى آخر الحديث ولا تنافي  
لاحتمال التعدد أو أنه أبهم نفسه في تلك الرواية إما نسيانا لعين السائل أو لغرض  
آخر ( ما حق زوجة أحدنا عليه ) أى ما واجبها عليه ( قال أن تطعمها ) بضم الفوقية  
( إذا طعمت ) بكسر العين أى أكلت ( وتكسوها ) بفتح التاء الفوقية والواو  
( إذا اكتسيت ) ومعنى كونه فرضاً عليه إذا كان لا يأكل زائداً على فرض  
القوت أما لو كان مترفها في المطعم والملبس فما زاد على الواجب لها فنفل منه  
وإحسان عليها ( ولا تضرب الوجه ) لأنه عضو لطيف والشين فيه شنيع ( ولا تقبح  
بتشديد الباء الموحدة المكسورة أى لا تقل قبحك الله (١) وجهك أو لا تقل ما أقبح هذا  
الخلق فان ذم الصنعة ذم لصانعها ( ولا تهجر ) عند النشوز ( الا في البيت ) فاترك  
مضاjectها ولا تترك كلامها عند حاجتها ( حديث حسن رواه أبو داود ) في كتاب  
النكاح من سننه والنسائي وابن ماجه ( وقال ) أى أبو داود ( معنى لا تقبح أى  
تفسير لمعنى الجملة ( تقل قبحك الله ) وهذا أحد احتمالين فيه ( وعن أبي هريرة  
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أكمل المؤمنين ) أى من

(١) ويقال قبحه الله أى نحاه عن الخير وبابه قطع اه مختار ويقال قببح عليه

فعله تقبيحا . مختار

إيماناً أحسنهم خلقاً وخياركم خياركم لنسائهم » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب

أكلهم ( إيماناً ) منصوب على التمييز عن أفعل التفضيل وهو فاعله من حيث المعنى ( أحسنهم خلقاً ) بضم الخاء المعجمة واللام وسكونها وتقدم أنه ملكة تبعث النفس على أفعال حميدة واكتساب شيم شريفة ، وقال الحسن البصرى حقيقة حسن الخلق بذل المعروف وكف الأذى وطلاقة الوجه قال الباجى وتحسين الخلق أن يظهر منه لمن يجالسه أو يرد عليه البشر والحلم والاشفاق والصبر على التعليم والتودد إلى الصغير والكبير وقد اختلف فيه هل هو مكتسب أو غريزى وجمع بين القولين بأنه غريزى باعتبار أصله ويقوى وينمو بالكسب ، قال الحافظ فى الفتح ومحصل ما أجاب العلماء عن الأحاديث المختلف فيها الإجابة بأن أفضل الأعمال كذا ، أن اختلاف الجواب لاختلاف حال السائلين بأن أعلم كلا بما يحتاج إليه ، أو بما لهم فيه رغبة أو بما هو اللائق أو أن اختلافه باختلاف الأوقات بأن يكون العمل فى ذلك الوقت أفضل منه فى غيره فقد كان الجهاد فى ابتداء الإسلام أفضل الأعمال لأنه الوسيلة إلى القيام بها والتمكن منها وقد تضافرت الأدلة على أن الصلاة أفضل من الصدقة ومع ذلك فى وقت مواساة المضطر تكون الصدقة أفضل أو أن أفضل ليس على بابه بل المراد الفضل المطلق أو أن المراد من أفضل خذفت من وهى مرادة كما ورد « خيركم خيركم لأهله » ومعلوم أنه لا يصير بذلك خير الناس مطلقاً ، فعلى هذا فأفضل الأعمال على الإطلاق الإيمان والباقيات متساوية فى كونها من أفضلها وإن تفاوتت درجاتها بما ورد فيها اه مخلصاً ( وخياركم خياركم لنسائهم ) وفى رواية « خيركم خيركم لأهله » قال فى النهاية هو إشارة إلى صلة الرحم والحث عليها قيل ولعل المراد من حديث الباب أن يعامل زوجته بطلاقة الوجه وكف الأذى والاحسان إليها والصبر على أذاها « قلت » ويحتمل أن الإضافة فيه للعهد والمعهود وهو النبي صلى الله عليه وسلم والمراد « أنا خيركم لأهلى » وقد كان صلى الله عليه وسلم أحسن الناس لأهله وأصبرهم على اختلاف أحوالهم ( رواه الترمذى وقال حسن صحيح ) وكذا رواه ابن حبان ( وعن إياس ) بكسر الهززة وتخفيف التحتية وبعد الألف سين مهملة ( ابن عبد الله بن أبي ذباب ) بضم المعجمة وخفة الموحدة الأولى كما

رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تضربوا إماء الله فجاء عمر رضى الله عنه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئرن النساء على أزواجهن فرخص في ضربهن ، فأطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساء كثير يشكون أزواجهن فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم » .

في المغنى الدوسى وقيل المزنى والاول أكثر ( رضى الله عنه ) سكن مكة قال أبو عمرو له صحبة وقال ابن منده وأبو نعيم اختلف في صحبته كذا في أسد الغابة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تضربوا إماء الله ) الاماء بكسرة الهمزة وبالمد بوزن كتاب جمع أمة وهي محذوفة اللام والهاء عوض عنها والأصل أموة بفتحات ولذا يرد في التصغير فيقال أمية والأصل أميوة ويجمع أيضا على آيم بوزن قاض وعلى إموان بوزن إسلام وقد يجمع على أموات بوزن سنوات والمراد باماء الله النساء أى لا تضربوهن ظاهره على كل حال ( فالذا ) جاء عمر رضى الله عنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ذئرن النساء ) سيأتى ضبطه ومعناه وهو على لغة أكلونى البراغيث والفصيح تجريد الفعل من علامة الجمع بأن يقال ذئر أو ذئرت بالتاء والثانى أفصح لأن المسند لجمع التكسير الأفصح إلحاق التاء آخره ورأيت في أصل آخر من سنن أبي داود ذئر النساء بمحذف النون ( على أزواجهن ) لما سمعن المنع عن ضربهن مطلقاً ( فرخص في ضربهن ) من الرخصة وهي تغيير الحكم من صعوبة الى سهولة لعذر مع قيام سبب حكم الأصل وسبب المنع الرفق بهن وهو قائم حال إباحته للعذر وهو دوام الزوجية والقيام بحقوقها عند حقوقهن من ترك ذلك ( فاطاف بآل رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى بأزواجه وسررايه وليس المراد بالآل من تحرم عليهم الزكاة ( نساء كثير ) من صيغ جمع الكثرة ( يشكون أزواجهن ) أى ضربهم ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد أطاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك ) أى الضاربون لأزواجهم ( بخياركم ) وذلك لأنه يؤذن بخرج الصدر وضيق النفس ذلك خلاف حسن الخلق الذى هو من أوصاف

رواه أبو داود بإسناد صحيح ، قوله « ذئرن » ، هو بذال معجمة مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم راء ساكنة . ثم نون أى اجترأن ، قوله أطاف أى أحاط \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الدنيا متاعٌ وخيرُ متاعِ الدنيا المرأةُ الصالحةُ » رواه مسلم

### ﴿ باب حق الزوج على امرأته ﴾

قال الله تعالى : « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ

وَمَا أَنْفَقُوا

الخيار (رواه أبو داود) في كتاب النكاح (بإسناد صحيح) ورواه النسائي وابن ماجه (قوله) في الحديث (ذئرن هو بذال معجمة مفتوحة ثم همزة مكسورة ثم راء ساكنة ثم نون أى اجترأن) عليهم ونشزن (قوله أطاف أى أحاط) وهو متعد بالباء أيضا يقال أطاف بالشيء أى أحاط به (وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي) بآيات الياء كما هو النصيح وتقدم تحقيق ذلك في باب الاقتصاد وتقدم ترجمته في باب بيان كثرة طرق الخير (رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنيا متاع) أى شيء يتمتع به حينما كما قال تعالى « قل متاع الدنيا قليل » (وخير متاع الدنيا) أتى بالاسم الظاهر موضع المضمرة لزيادة الايضاح (المرأة الصالحة) قال القرطبي فسرت في الحديث بقوله « التي اذا نظر اليها سرته واذا أمرها أطاعته واذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله » (رواه مسلم) في كتاب النكاح وأحمد والنسائي

### ﴿ باب حق ( أى واجب ) الزوج على امرأته ﴾

أى ما يجب له عليها ويستحقه منها ( قال الله تعالى الرجال قوامون على النساء ) يقومون عليهن قيام الولاية على الرعية وعلل ذلك بأمرين وهى هو قوله (بما فضل الله بعضهم على بعض) أى بسبب تفضيله الرجال على النساء بكمال العقل وحسن التدبير ومزيد القوة فى الأعمال والطاعات ولذلك خصوا بالفتوة والامامة والولاية وقامة الشعائر والشهادة ومجامع القضايا ووجوب الجهاد والجمعة ونحوها والتعصيب وزيادة السهم فى الميراث والاستبداد بالفرق ، وبأمر كسبي هو قوله (وبما انفقوا

من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله » وأما الأحاديث  
فمنها حديث عمرو بن الأحوص السابق في الباب قبله . وعن أبي هريرة رضى  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دعا الرجل امرأته إلى  
فراشه فلم تأتته فبات غضبانَ عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح »

من أموالهم) في نكاحهن كالمهر والنفقة ثم قسم الله النساء قسمين فقال ( فالصالحات  
قانتات ) مطيعات لله قائمات بحقوق الأزواج ( حافظات للغيب ) لمواجب الغيب  
أى يحفظ في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في النفس والمال وقيل للاسرار  
( بما حفظ الله ) أى بحفظ الله إياهن بالأمر على حفظ الغيب والحث عليه بالوعد  
والوعيد والتوفيق له ، أو بالذى حفظه الله لهن عليهم من المهر والنفقة والقيام  
بمفطهن والذب عنهن قال السفاسى (١) قراءة الجمهور برفع الجلالة وما مصدرية  
أى بحفظ الله إياهن ، وجوز كون ما موصولا اسميا محذوف العائد أى بما حفظه  
الله وأجاز أبو البقاء أن تكون نكرة موصوفة والعائد محذوف وقرأ  
أبو جعفر بنصب الجلالة فما بمعنى الذى وفى حفظ ضمير يعود عليها أى بالبر الذى  
حفظ حق الله من التعفف وغيره وقدره ابن جنى بما حفظ حدود الله والمضاف  
متعين لان الذات المقدسة لا ينسب حفظها إلى أحد وفيه حذف الضمير من حفظ  
أى بمفطهن وهو قبيح لا يجوز الا فى الشعر والاحسن أن لا يقال حذف الضمير  
بل عاد عليهم مفردا ملاحظة للجنس فكان الصالحات فى معنى من صالح وأما  
أدى الى هذا الشذوذ فى هذه القراءة توجيهها على أن ما موصولة أما إذا جعلناها  
مصدرية كما تقدم فلا اه ( واما الاحاديث ) النبوية ( فمنها حديث عمرو بن  
الاحوص السابق ) بالرفع ( فى الباب قبله وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه ) قيل هو كناية  
عن الجماع ويقويه قوله « الولد للفراش » والكناية عما يستحيا من التصريح به  
فاشية فى الكتاب والسنة ( فلم تأتته ) من غير عذربها ( فبات غضبان ) غير مصروف  
بناء على أن الشرط فى منع صرف الوصف ذى الزيادة وجود فعلى ( عليها  
لعنتها الملائكة ) ويستمر ذلك منهم ان استمرت على الامتناع ( حتى تصبح )

متفق عليه » وفي رواية لهما « اذا باتت المرأة هاجرة فراش زوجها لعنتها  
الملائكة حتى تصبح »

ويؤيد ما تقرر انه جاء في رواية حتى ترجع قال بعضهم ورواية الاصل محمولة على  
الغالب وظاهر عموم الحديث حرمة امتناعها من فراشها ولو حائضا وهو كذلك  
لامكان الاستمتاع بها بغير الجماع ، وظاهر الخبر اختصاص اللعن بما اذا وقع منها  
ذلك ليلا لقوله حتى تصبح وكأن السر فيه تأكيد ذلك الشأن في الليل وقوة  
الباعث عليه ولا يلزم منه جواز امتناعها منه نهارا لأن تخصيص الليل بالذكر  
لأنه مظنة ذلك ويؤخذ من قوله ، فبات غضبان ، أن اللعن عليها إنما يكون حينئذ  
لتحقيق ثبوت معصيتها بخلاف ما إذا لم يعضب من ذلك إما لعذرها وإما لأنه ترك  
حقه من ذلك قال القرطبي أما لودعت المرأة زوجها فأبى فلا إثم عليه ما لم يقصد  
بالامتناع المضارة لها فيحرم حينئذ والفرق بينهما أن الرجل لبذله ماله هو المالك  
للوضع والدرجة التي له بسبب سلطنته عليها بسبب ملكه وأيضا فقد لا ينشط في  
وقت دعائها له فلا ينتشر ولا يتهدد له ذلك بخلافها ، قال المهلب هذا الحديث يوجب  
أن منع الحق في البدن كان أوفى المال مما يوجب سخط الله الا أن يتعمد الله بالعفو  
وفيه جواز لعن العاصي المسلم اذا كان على وجه الارهاب عليه لئلا يواقع الفعل فاذا  
واقعه فانما يدعى له بالتوبة والهداية قال الحافظ ابن حجر والحق أن من منع أراد  
باللعنة المعنى اللغوي وهو الابعاد من الرحمة ومن أجاز أراد بها المعنى العرفي وهو  
مطلق السب وحديث الباب ليس فيه الا أن الملائكة يدعون على أن أهل المعصية  
ما داموا فيها وهل هم الحفظة أو غيرهم ؟ كل محتمل ويحتمل أن يكون بعض الملائكة  
موكلا بذلك « قلت » وظاهر الحديث التعميم لأن الجمع المحلى بأل من صيغته ، وفيه دليل  
على قبول دعاء الملائكة لكونه صلى الله عليه وسلم خوف به ، وفيه الارشاد الى  
مساعدة الزوج ومرضاته ، وفيه أن صبر الرجل على ترك الجماع أضعف من صبر المرأة  
وفيه أن امتناعها من ذلك كبيرة ( متفق عليه ) ورواه أحمد وأبو داود والنسائي  
( وفي رواية لهما ) أي للشيخين وهي عند أحمد أيضا ( اذا باتت المرأة هاجرة )  
أي تاركة ( فراش زوجها ) بغير مانع من مرض أو امتناع لتسليم صدق حال عقدت  
عليه ( لعنتها الملائكة حتى تصبح ) مادامت كذلك فاذا تابت من الذنب وأقلعت

وفي رواية قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والذى نفسى بيده  
ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذى فى السماء ساخطا  
عليها حتى يرضى عنها » . وعن أبى هريرة رضى الله عنه أيضا أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال « لا يحل لامرأة أن تصوم وزوجها شاهد

وعادت الى الطاعة وأجابت الى الفراش أو كانت معذورة فلا ( وفي رواية ) لمسلم  
من حديث أبى هريرة أيضا ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى  
بيده ) أى بقدرته وفى تصرفه وفيه القسمة على الشئ لتأكيده وتقويته عند السامع  
وهو كذلك مستحب وواقع فى الاخبار كثيرا ( ما ) نافية ( من ) مزيدة لتأكيد  
استغراق النفي ( رجل ) يحتمل أن يراد به ما يقابل المرأة فيشمل الصبي فتكون  
إجابته واجبة على زوجته المكفاه وعلى ولى غير المكفاه أمرها بذلك وهو أقرب  
ويحتمل أن يراد به ما يقابل الصبي فيخص البالغ ( يدعو امرأته الى فراشها ) أضيف  
الفراش اليها هنا واليه أولا للملابسة كل منهما له ( فتأبى ) أى تمتنع ( عليه ) فى المصباح  
أبى الرجل يأبى إباء بالكسر والمد وإبابة امتنع ( إلا كان الذى فى السماء ) إن  
كان المراد منه ساكنها فهو الملائكة وإن أريد به حضرة الحق سبحانه فيؤول  
بأن المراد الذى سيطانه أو ملكوته أو أمره فى السماء لاستحالة المكان والجهة عليه  
سبحانه وتعالى علوا كبيرا والوجه الاخير أقرب الى قوله ( ساخطا عليها ) وإن  
صح على الاول إفراده باعتبار لفظ الذى المراد منه النوع الذى هو الملائكة  
والسخط المراد منه بالنسبة اليه تعالى غايته مجازا مرسلا من اطلاق اللازم وإرادة  
الملزوم إما الانتقام فيكون صفة فعل أو ارادته فيكون صفة ذات كما تقدم أول  
الكتاب وظاهر أن ذلك إذا غضب منه الزوج كما يدل عليه قوله فى الحديث قبله  
« فبات غضبان عليها » وقوله هنا ( يرضى عنها ) وعن أبى هريرة رضى الله عنه أيضا  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل أى لا يجوز لامرأة أن تصوم ولو  
فرضا موسعا لان حق الزوج ناجز ووقت الفرض متسع ومن ثم لوضاق بأن نذرت  
صوم وقت معين قبل التزوج به أو بعده بأذنه أو ضاق الوقت بأن لم يبق من شعبان  
الاقدر ما عليها من قضاء رمضان حل لها الصوم بغير إذنه ( وزوجها شاهد ) أى

إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه « متفق عليه ، وهذا لفظ البخاري .  
وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
« كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيتيه ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته  
والمرأة راعية على بيت زوجها وولده

حاضر وظاهر عمومه أنه لا فرق في ذلك بين حرّيتها ورقبها وبخالفها في ذلك  
( إلا بإذنه ) وذلك لأنه قد يكون له إليها حاجة فيمنعه عن ذلك الصوم ، فإن قيل  
يجوز له أن يفطرها والحالة هذه فلا يكون صومها مانعاً له ، أجيب بأنه قد يهاب  
ذلك فأدى إلى تركه لحقه فحرم إلا بإذنه ( ولا تأذن في بيته ) لرجل محرم أو غيره  
ولا للمرأة كذلك ( إلا بإذنه ) صريحاً أو ما في معناه مما تقدم في الباب قبله  
( متفق عليه وهذا لفظ البخاري ) من جملة حديث أورده في كتاب النكاح وآخره  
« وما أنفقت من نفقة عن غير أمره فإنه يؤدي إليه شطره » وأخرجه النسائي في  
الصوم ولفظ مسلم في كتاب الزكاة « لاتصم المرأة وبعلمها شاهد إلا بإذنه ولا  
تأذن في بيته وهو شاهد إلا بإذنه » ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال كلكم راع ) أى حافظ مؤتمن ملتزم صلاح ما أتمن على  
حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه ( وكلكم مسئول عن رعيتيه ) أى  
هل قام بما عليه من صلاحها وحفظها والقيام بمصالحتها أولاً ( والامير ) أى ذو الامر  
فيشمل سائر الحكام وفي رواية الامام وعليها يخص بالذكر لأنه الاشرف الاكمل  
وباقى الولاة مثله كما أفادته رواية الباب والامير ( راع ) على من تحت ولايته فعليه  
النظر في شأنهم وتسديد أمرهم ودفع المضرات عنهم ( والرجل راع على أهل بيته ) فيقوم  
بكفائتهم من سائر المؤن بحسب حاله يساراً وإعساراً ويأمرهم بالمعروف وينهاهم  
عن المنكر ويبين لهم ما يحتاجون إليه من أمر الشرائع ( والمرأة راعية على بيت  
زوجها ) فتقوم بحفظه عن السارق والهرة وسائر المتلفات ولا تخون فيه ولا تتصدق  
بما تعام أنه لا يرضى به ( وولده ) فتقوم بحضانتها وخدمته قال الخطابي اشتركوا  
يعنى الامير ومن بعده في الوصف بالراعى ومعناه مختلف فرعاية الامام الاعظم  
رعاية الشريعة باقامة حدودها والعدل فى الحكم ، ورعاية الرجل أهله سياسته لامرهم  
وايصال حقوقهم ، ورعاية المرأة تديرها الأمر البيت والاولاد والخدم والنصيحة

فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته» متفق عليه . وعن أبي علي طلق بن علي رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الرجل إذا دعا زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور » رواه الترمذى والنسائى وقال الترمذى حديث حسن \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لو

للزوج ( فـكـكـم ) حتى من لا أمر له ولا زوجة وهو الانسان فى نفسه فانه ( راع ) على جوارحه فيعمل المأمورات ويحذنب المنهيات فعلا ونطقا واعتقادا فجوارحه وقواه وحواسه رعاياه ثم لا يلزم من كونه راعيا أن لا يكون مرعيا باعتبار آخر ( وكلكم مسئول عن رعيته ) هل قام بما يجب لها عليه أولا وجاء فى حديث أنس مثل حديث ابن عمر وفى آخره « فاعدد له مسألة جوابا قال وما جوابها قال أعمال البر » أخرجه ابن عدى والطبرانى فى الاوسط وسنده حسن ( متفق عليه ) ورواه أحمد وأبو داود والترمذى ( وعن أبي علي ) بفتح المهملة وكسر اللام ( طلق ) بفتح المهملة وسكون اللام ( ابن علي ) بفتح فكسر كذلك ابن طلق بن عمرو وقيل طلق بن قيس ابن عمرو بن عبد الله بن عمر بن عبد العزى بن سحيم بن مرة بن الدؤل بن حنيفة الربعى الحنفى السحيمى ( رضى الله عنه ) كان من الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من اليمامة فأسلموا وروى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة عشر حديثا كما ذكره ابن حزم فى أواخر سيرته وليس له فى الصحيحين شىء ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعا الرجل زوجته ) كذا فى المنسخ باثبات التاء وهى لغة أهل الحجاز قال المصنف وثبت إلحاق التاء فى أحاديث فى الصحيح ( لحاجته ) التى يستحقها عليها ( فلتأته ) فورا ( وإن كانت على التنور ) الجملة الشرطية وصلية وهى فى محل الحال كما تقدم عن المطول والتنور بفتح الفوقية وتشديد النون الذى يخبز فيه قال فى المصباح وافقت فيه لغة العرب لغة العجم وقال أبو حاتم ليس بعربى صحيح والجمع تنانير ( رواه الترمذى ) فى النكاح ( و ) رواه ( النسائى ) فى باب عشرة النساء ( وقال الترمذى حديث حسن ) زاد فيما حكى المزى عنه فى الاطراف بعد قوله حسن ، غريب ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو ) حرف يقتضى امتناع ما يليه واستلزامه لتاليه

كنت أمراً واحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح . وعن أم سلمة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة » رواه الترمذى وقال حديث حسن .

(كنت أمراً) بمد الهمزة مضارع من الأمر والجملة خبر كان ورأيته في نسخة من الجامع الصغير منونا على أنه وصف خبر مفرد (أحداً) أى من بنى آدم (أن يسجد لأحد) تعظيماً له وأداء لحقه (لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها) لما له عليها من عظيم الحق الواجب القيام به وسبب هذا الحديث ما فى أبى داود عن قيس بن سعد قال « أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان (١) لهم فقلت رسول الله أحق أن يسجد له ، قال فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت انى أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فانت يا رسول الله أحق ان يسجد لك ، قال رأيت لو مررت بقبرى أكنت تسجد لى ؟ فقال لا قال فلا تفعلوا لو كنت » فذكره (رواه الترمذى) أى من حديث أبى هريرة (وقال حديث حسن صحيح) ورواه أحمد من حديث معاذ والحاكم فى المستدرک من حديث بريدة (وعن أم) المؤمنين أم (سلمة) هند بنت أبى أمية سبقت ترجمتها (رضى الله عنها) فى باب التوكل (قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيما) بتشديد التحتية وهى الشرطية وحاصله للتأكيد وأى مضافة الى (امرأة ماتت) أى فارقت الحياة مؤمنة (وزوجها عنها راض) جملة حالية من الضمير المستكن فى ماتت والظرف متعلق براض قدم اهتماماً بشأنه (دخلت الجنة) ظاهره ابتداء مع الفائزين وهو محتمل بأن يغفر الله سيئاتها ويرضى عنها الخصماء (رواه الترمذى) وابن ماجه والحاكم (وقال) أى الترمذى (حديث حسن) ثم مفهوم الحديث أن من ماتت وهو عنها غير راض لا تدخل الجنة أى مع الفائزين كما تقدم أنه ظاهر المنطوق ، ويحتمل أن يبقى على عمومه ، ويحمل على ما إذا استتحت ذلك وكان مما أجمع على تحريمه وعلم من الدين بالضرورة ، وقد

(١) أى عالم لهم وفى النهاية لابن الاثير : هو أحد مرآة الفرس وهو الفارس

الشيجاع المقدم على القوم دون الملك وهو معرب

وعن معاذ بن جبل رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تؤذى امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجة من الحور العين لا تؤذيه قاتلك الله فانما هو عندك دخيل يُوشك أن يفارقك إلينا » رواه الترمذى وقال حديث حسن .  
وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما

علمت ذلك ( وعن معاذ بن جبل ) الأنصارى تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) في باب المراقبة وقوله ( عن النبي صلى الله عليه وسلم ) متعلق بمحذوف دل عليه المقام حال من المجرور بعن أى ناقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم ( أنه قال لا تؤذى امرأة زوجها في الدنيا ) أى لا يقع منهما مامن شأنه أن يتأذى به من غير مجوز لذلك شرطا والا فطلب نحو النفقة ممن يتأذى بها لتجو بخله لا يدخل الزوجة في ذلك ( إلا قالت زوجة ) بالاضافة إلى الهاء ( من الحور ) بضم الحاء المهملة وهن نساء أهل الجنة واحدهن حوراء وهى الشديدة بياض العين الشديدة سوادها ( العين ) بكسر العين المهملة أى نجل العيون وقال البيضاوى جمع عينا ( لا تؤذيه قاتلك الله ) جملة دعائية والمراد من المفاعلة فيه أصل الفعل وعبر بها بالمبالغة وأنها لما فعلت ذلك وتعرضت لعقوبة الله صارت كالمقاتلة له تعالى فعبر بذلك ( فانما هو عندك ) في الدنيا ( دخيل ) أى ضيف ونزيل وعبرت بذلك لأن مدة المقام بالدنيا وإن طالت فهى يسيرة بالنظر الى الآخرة التى لا أمد لها فعبرت بما يعبر به عن قصير الإقامة وهو الضيف ( يوشك ) بضم أوله وكسر الشين المعجمة مضارع أوشك ومنه قول الشاعر  
يوشك من فر من منيته \* فى بعض غراته يوافقها

وفى المصباح أوشك من أفعال المقاربة والمعنى النوم من الشىء وقال الفارابى الايشاك الاسراع لكن قال النحاة استعمال المضارع أكثر من الماضى واستعمال اسم الفاعل منها أقل قال بعضهم وقد استعملوا ماضيا ثلاثيا فقالوا اوشك مثل قرب وشكاه وتقدم فى باب التوبة بعضه ( أن يفارقك ) منتقلا ( إلينا ) أى فاحسنى إليه وفى تعبيرها بالدخيل إيماء الى ذلك فى الحديث الشريف « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه » ( رواه الترمذى ) آخر كتاب النكاح ( وقال حديث حسن ) غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه اه ورواه ابن ماجه فى النكاح أيضا ( وعن أسامة بن زيد ) بن حارثة الحب بن الحب ( رضى الله عنهما ) الصحابى ابن الصحابى ابن الصحابى

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ماتركت بعدى فتنةً هي أضر على الرجال  
من النساء » متفق عليه

### ﴿ باب النفقة على العيال ﴾

تقدمت ترجمته في باب الصبر (١) ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ماتركت  
بعدي ) أى بعد وفاتى ( فتنة ) هي كما في المصباح المحنة والابتلاء والجمع فتن وأصلها  
من قولك فنتت الذهب والفضة إذا أدخلتهما النار لتمييز الجيد من الرديء  
( هي أضر على الرجال من النساء ) أفاد الحديث أن الافتتان بهن أشد منه بغيرهن  
ويشهد له قوله تعالى « زين للناس حب الشهوات من النساء » فجعلهن من عين الشهوات  
وبدأ بهن قبل بقية الأنواع إشارة الى أنهن الأصل في ذلك ويقع في المشاهدة حب  
الرجل ولده الذي هو من امرأته التي هي عنده أشد من حبه لباقي ولده ومن ذلك  
قصة النعمان بن بشير في الهبة وقد قال بعض الحكماء ، النساء شر كلهن وأشر  
ما فيهن عدم الاستغناء عنهن ، ومع نقص عقلمن يحلمان الرجل على تعاطي ما فيه ذلك  
كشغله عن طلب أمور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك أشد الفساد ،  
وقد أخرج مسلم من حديث أبي سعيد الخدري في أثناء حديث « واتقوا النساء  
فان أول فتنة بنى إسرائيل كانت في النساء » اه ما يخصنا من الفتح للحافظ العسقلاني  
( متفق عليه ) رواه البخارى في كتاب النكاح ومسلم في آخر كتاب الدعاء  
ورواه الترمذى في الاستئذان والنسائي في عشرة النساء وابن ماجه في الفتن

### ﴿ باب النفقة ﴾

المراد بها سائر المؤن من كسوة ونفقة وسكن ( على العيال ) بكسر العين المهملة  
أى من يعولهم من زوجة وبعض وخادم قال ابن النحوى في الاشارة الى لغات  
المنهاج النفقة من الانفاق وهو الاخراج والنفقة الدراهم ونحوها من الأموال تجمع  
على نفقات وعلى نفاق أيضاً وسميت بذلك إما لدهابها بالموت وإما لرواجها من نفقت  
السوق ، أو من نفق البيع كثر طلابه ، وإما لنفادها من نفق الزاد إذا ذهب لأنها

(١) وقد تقدم في باب الصبر أن خاتمة جد أسامة دعاه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الى الاسلام فأسلم اه . ش

قال الله تعالى « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » وقال تعالى  
« لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُلُ  
اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مِمَّا آتَاهَا » وقال تعالى ( وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه ) وعن أبي هريرة  
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « دينارٌ أنفقته في سبيل  
الله ودينارٌ أنفقته في رقبةٍ

عرضة لئنفاد اه ( قال الله تعالى وعلى المولود له ) أى الذى يولد له يعنى الوالد  
فان الولد يولد له وينسب اليه وفى التعبير بما ذكر إشارة للمعنى المقتضى لوجوب النفقة  
عليه ( رزقهن وكسوتهن ) أجرة لهن واختلف فى اسمتهن جار الأم فجوزه الشافعى  
ومنعه أبو حنيفة ما دامت زوجة أو معتدة بنكاح ( بالمعروف ) حسبما يراه الحاكم  
ويبنى به وسعه ( وقال تعالى لينفق ذو ) أى صاحب ( سعة ) بفتح السين وبه قرأ  
السبعة وكسرها لغة وقرأ به بعض التابعين ( من سعته ومن قدر ) أى ضيق ( عليه  
رزقه فلينفق مما آتاه الله ) فانه تعالى لا يكلف الله نفساً إلا وسعها وفيه تطيب لقلب  
المعسر ولذا عقبه بوعده باليسر بقوله « سيجعل الله بعد عسر يسرا » ( قال تعالى  
وما ) شرط أو بمعنى الذى مبتدأ ( أنفقتم من شيء ) عمومه متناول لليسير والحقير  
( فهو يخلفه ) عوضاً إما عاجلاً أو آجلاً وقيل يخلفه فى الدنيا بالقناعة التى هى كنز  
لا يفنى وبالثواب فى الآخرة والجملة جواب الشرط وهل هى الخبر أو الجملة الشرطية  
والجواب قيد له أو الخبر مجموعهما ؟ أقوال ، أرجحها ثانيها ، فان كانت ماموصولة  
فالجملة خبر المبتدأ

( وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دينار )  
مبتدأ وسوغ الابتداء به مع كونه نكرة إرادة التنويع فهو كقوله ، فيوم لنا ويوم  
علينا ، أو إرادة الجنس به كقولهم ، ثمرة خير من جرادة ، ( أنفقته فى سبيل الله )  
أى فى الجهاد باعانة بذلك عليه ويحتمل أن المراد به الأعم أى فى طاعة الله ( ودينار  
أنفقته فى رقبة ) أى فعتقت به كان بقى ذلك من النجم الذى على المكاتب وبه  
تحصل حريته أو المراد به الجنس أى وما أنفق فى عتق الرقبة وتخليصها من الرق أو  
تصدق به عليها خلصت به من التلف الذى كان بها من الجوع والظما أو العرى

ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك » . رواه مسلم . وعن أبي عبد الله ثوبان بن جُحْدٍ مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله ودينار ينفقه على دابته في سبيل الله ، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل » رواه مسلم \* وعن

وعلى الاحتمال الثالث فيبينه وبين قوله ( ودينار تصدق به على مسكين ) أى محتاج فيشمل الفقير أيضاً عموم ( ودينار أنفقته على عيالك ) أى من تعولهم وفى نسخة على أهلك ( أعظمها ) أى أكثرها ( أجرا الذى أنفقته على أهلك ) لأن من تلزمه مؤنتهم يقع الانفاق فيهم واجباً وهو أفضل من المندوب بأضعاف مضاعفة ومن لا تلزمه مؤنتهم يكون فى الانفاق عليهم صلة رحمهم وثوابها أعظم مما ذكر بكثير ( رواه مسلم \* وعن أبي عبد الله ) ويقال أبو عبد الرحمن ( ثوبان بن جُحْدٍ ) بضم الموحدة والذال المهملة الأولى وسكون الجيم بينهما والتصريح باسمه فى نسخة ( مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ) قيل وجده مسبياً فأمر به فعتق وقيل شراه وعتقه تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب المجاهدة ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفضل دينار ينفقه الرجل ) فى سبيل الخير ( دينار ينفقه على عياله ) أى الذين يؤمنهم وقدم هذا فى الذكر اهتماماً به لأنه أشرف الأنواع كما صرح به فى الحديث قبله ( ودينار ينفقه على دابته ) التى يركبها أو يحمل عليها ( فى سبيل الله ودينار ينفقه على أصحابه ) الذين يركبون معه ( فى سبيل الله ) الظاهر أن المراد به فى هذين الجهاد ويصح أن يراد به الأعم هنا لأن ثواب الانفاق على الدابة التى تركب أو يحمل عليها فى الطاعة وعلى الأصحاب الذين يجتمعون على الطاعة عظيم وعلى الثانى فقد يشكك التساوى بين الثلاثة فإنه إذا أريد مطلق الطاعة يكون الأول أفضلها ويحجب بأنه لا مانع أن الثلاثة وإن كانت أفضل من غيرها أن يكون أحدها أفضلها فهو أفضل الأفضل ، ثم أفضل مبتدأ خبره دينار وما عطف عليه ، بتقدير تقديم العطف على الربط ( رواه مسلم ) فى الزكاة والترمذى فى البر وقال حسن صحيح والنسائى فى عشرة النساء وابن ماجه فى الجهاد ( وعن ) أم

أم سلمة رضی الله عنها قالت قلت یا رسول الله هل لی فی بنی أئی سلامة أجر أن أنفقَ علیهم ولست بتارکتهم هكذا ولا هكذا إنما هم بنیَّ فقال نعم لك أجر ما أنفقت علیهم « متفق علیه . وعن سعد بن أبی وقاص رضی الله عنه فی حدیثه الطویل الذی قدمناه فی أول الكتاب فی باب النیة أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال له « وإنك لن تنفقَ نفقةً تبتغی بها وجه الله

المؤمنین ( أم سلمة رضی الله عنها قالت یا رسول الله هل ) یکتب ( لی أجر )  
أی ثواب أخروی ( فی بنی أئی سلامة ) تعنی أولادها منه ( أن أنفق علیهم ) بدل  
من بنی سلامة بدل اشتغال أئی هل یکتب لی أجر فی الانفاق علیهم ( و ) الحال  
أنی ( لست بتارکتهم هكذا وهكذا ) أی یتفرقون لطلب القوت یمینا وشمالاً بل  
أنا کافیتهم ذلك بحسب الطبع لأن شفقة الامومة تحمل علی تکلف القيام بما يحتاج  
الیه الاولاد وقولها ( إنما هم بنی ) بفتح الموحدة وتشدید التحتیة هو تعلیل لما  
أفاده الاستفهام! التعجیبی من ترتب الثواب علی الانفاق علیهم المنسوب لشفقة  
الامومة وشأن اعمال البر أن شوب غیرها بها یسقطها وهذا حالها وحالهم ( فقال نعم )  
أی لك أجر وسکت عن جوابها عن سبب التعجب المذكور علما منه انها اذا اخبرت  
بترتب الثواب علیه إنما تأتي به لذلك لا غیر وحينئذ فلا شوب ولما كان فی قولها  
هل لی أجر ابهام وكان لو اقتصر علی قوله نعم لا وهم أن لها ثوابا زائدا علی قدر  
ما تنفقه علیهم دفعه بقوله ( لك أجر ما ) هو فی الأصول المصححة من الصحیحین  
بالإضافة فما موصول أو موصوف صلته أو صفته جملة قوله ( أنفقت علیهم ) قليلا  
كان أو كثيرا قال السيوطی فی التوشیح وجوز بعضهم تموینه علی أن ما وقتیة  
« قلت » أو موصولة وثمة مضاف مقدر أی قدر ما أنفقته ( متفق علیه ) أخرجاه  
فی كتاب الزکاة ( وعن سعد بن أبی وقاص ) مالك بن وهيب احد العشرة  
( رضی الله عنه فی حدیثه الطویل الذی قدمناه أول الكتاب فی باب النیة ) الذی  
فیہ أن النبی صلی الله علیه وسلم عاده عام حجة الوداع من وجع اشتد به ( ان  
رسول الله صلی الله علیه وسلم قال له وإنك لن تنفق نفقة تبتغی بها وجه الله )  
أی ذات الله تعالی وطلب مرضاته وفيه تعمیم للنفقة باعتبار قلتها وكثرتها وجلالتها

الأجرت بها حتى ما يجعل في في امرأتك \* متفق عليه \* وعن أبي مسعود البدرى  
رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا أنفق الرجل على أهله  
يحتسبها فهي له صدقة » متفق عليه \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله  
عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثماً أن يضيع

وحقارتها و باعتبار مصرفها ( الا أجرت بها ) أى اجر ك الله (١) بسببها والسببية صورية  
والا فلا سبيل للوصول للفضل الا بمحض الفضل (حتى) غاية للعموم المستفاد بما قبله  
باعتبار المصروف ( ما ) أى الذى أوشىئا ( تجعل ) بحذف العائد المنصوب أى تجعله  
( فى فى امرأتك ) أى فيها وإما غيابه لانه ربما يتوهم أنها لكونها محل قضاء الوطر  
أنه لا ثواب فيما يسدى اليها من الجميل فأفاد أن كل شىء قصد به وجهه الله تعالى  
أثيب عليه فاعله وأخذ منه أن المباحات اذا اقترن بها النية تنتقل الى درجة الطاعات  
ويثاب عليها فلو وسائل حكم المقاصد (متفق عليه) وتقدم ثمة (٢) بيان من خرج  
(وعن أبي مسعود) عقبه بن عمرو (البدرى) نسبة لبدر لكونه سكنها لا أنه  
شهد وقعها على ما تقدم فيه وتقدمت ترجمته (رضى الله عنه) فى باب المجاهدة  
( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أنفق الرجل) المسلم كما فى رواية المشكاة بدل  
قوله الرجل ( على أهله ) الذين تلزمه مؤنتهم وغيرهم (يحتسبها) عند الله أى  
بقصد بها وجه الله والتقرب اليه والجملة حالية ( فهو ) أى المنفق الدال عليه بقوله  
إذا أنفق ( له صدقة ) أى عظيمة الثواب لما فيها من أداء الواجب وصلة الرحم  
الوارد فيه (٣) من الثواب مالا يحصيه إلا المتفضل به ( متفق عليه \* وعن  
عبد الله بن عمرو بن العاص ) كذا هو بحذف الياء وتقدم أن الافصح بناء على كونه  
منقوصا إثبات الياء ( رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
كفى بالمرء إثماً ) الياء زائدة فى المفعول به وإثما تمييز محمول عن الفاعل والاصل  
كفى المرء فى عظم الاثم إثم تضييع من يقوت قال ابن رسلان أى لو لم يكن له من  
الاثم إلا هذا لكفاه لعظمه عند الله تعالى وفاعل كفا هو قوله ( أن يضيع

(١) قوله أجر ك الله أى بالمد والقصر كما فى المختار . ع

(٢) أى فى باب النية (٣) قوله « فيه » الذى يظهر « فيهما » والله أعلم . ش

من يَقُوتُ» حديث صحيح رواه أبو داود وغيره ورواه مسلم في صحيحه بمعناه قال :  
« كفى بالمرء إثماً أن يحبس عن يملك قوته » \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه  
أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مامن يوم يُصبحُ العبدُ فيه إلا ما كان ينزلان  
فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاً خلفاً

من يقوت ) يقال قاته يقوته إذا أعطاه قوته ويقال فيه إقاته بقيته وروى أن يضيع  
من يقيت على لغة أقات والمراد أن يمنع من تلزمه نفقته من زوجة وولد ووالد  
ويعطى غيرهم ولو صدقة اه ولم أر من تعرض لضبط الأفعال هل هو من يضيع أو من  
التفصيل والدائر على أسنة المشايخ الثاني ( حديث صحيح رواه أبو داود ) في  
آخر كتاب الزكاة ( وغيره ) فرواه النسائي في عشرة النساء والبزار ( ورواه  
مسلم في صحيحه بمعناه ) وأوله عنده أن ابن عمرو قال لقهرمانه : هل أعطيت  
الريق قوتهم ؟ قال لا ، قال فانطلق فأعطهم فاني سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ( قال كفى بالمرء إثماً أن يحبس عن يملك قوته ) حذف مفعول يملك  
أى يملك القيام بأمره وقوته مفعول يحبس وقال العلقمي هو من باب التنازع وإعمال  
الاول وترك الاضمار في الثاني وقال المظهرى أن يحبس مبتدأ وكفى خبره مقدما  
عليه مثل بنس رجلا زيد ، أو خبر مبتدأ محذوف ( وعن أبي هريرة رضى الله  
عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما ) نافية ( من ) مزيدة لتأكيد النفي  
( يوم ) وهو شرعا من طلوع الفجر إلى غروب الشمس وقوله ( يصبح العباد فيه )  
وصف توضيحي ( إلا ما كان ) مبتدأ ( ينزلان ) خبر والجملة في محل الحال  
مما قبله قال في فتح الباري وفي حديث أبي الدرداء « مامن يوم طلعت فيه  
الشمس إلا وبجنبها ملكان يناديان بصوت يسمعه خلق الله كلهم إلا الثقلين  
يا أيها الناس هلموا إلى ربكم فان ما قل وكفى خير مما كثر وأهمل ولا غربت  
شمسه إلا وبجنبها ملكان يناديان » فذكر مثل حديث أبي هريرة ( فيقول  
أحدهما اللهم أعط منفقاً ) كذا في نسخ الرياض وهو لفظ مسلم وعند البخارى  
منفق مال بالاضافة ولبعض رواه منفقاً مالا ( خلفاً ) وأبهم الخلف ليتناول المال  
والثواب وغيرهما قال الحافظ وإيهامه أولى فكم من منفق مات قبل وقوع

ويقول الآخر اللهم أعط ممسكا تلفاً « متفق عليه . وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اليد العليا خير من اليد السفلى

الخلف المالى له فيكون خلفه الثواب المعدله في الآخرة أو يدفع عنه من السوء ما يقابل ذلك ( ويقول ) الملك ( الآخر اللهم أعط ) عبر بالعطية مشاكلة لما قبلها وإلا فهي لا تكون في التلف ( ممسكا تلفا ) يحتمل تلف ذلك المال بعينه أو تلف نفس صاحب المال والمراد به فوات أعمال البر بالتشاغل بغيرها قال النووي الاتفاق الممدوح ما كان في الطاعات وعلى العيال والضيفان والتطوعات وقال القرطبي هي تعم الواجبات والمندوبات لكن الممسك عن المندوبات لا يستحق هذا الدعاء إلا أن يغلب عليه البخل المذموم بحيث لا تطيب نفسه باخراج الحق الذي عليه ولو أخرجه اه ( متفق عليه وعنه ) أى عن أبي هريرة رضى الله عنه ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا ) قال أبو داود قال الأكثر عن حماد بن زيد هي المنفقة وقال غير واحد عنه هي المتعفف وكذا قال عبد الوارث عن أيوب اه وعند أبي نعيم في المستخرج عن حماد واليد العليا يد المعطى وعند النسائي عن طارف المحاربي قال قدمنا المدينة فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قائم على المنبر يخطب الناس وهو يقول « يد المعطى العليا » قال الحافظ في الفتح بعد ذكر أحاديث فهذه الأحاديث متظافرة على أن اليد العليا هي المنفقة المعطية وأن السفلى أى في قوله ( خير من اليد السفلى ) هي السائلة وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور وقيل السفلى الآخذة سواء كان بسؤال أو بغيره وهذا أباه قوم واستندوا الى أن الصدقة تقع أولا في يد الله قبل يد المتصدق عليه قال ابن العربي ، التحقيق أن السفلى يد السائل أما يد الآخذ فلا لأن يد الله هي المعطية ويد الله هي الآخذة وكلتاهما عليا وكلتاها يمين اه وفيه نظر لأن البحث إنما هو في أيدي الأدميين أما يد تعالى فباعتبار كونه ملاك كل شيء نسبت يده الى الاعطاء وباعتبار قبوله للصدقة ورضاه بها نسبت يده الى الآخذ ويده العليا على كل حال أما يد الآدمي فأربعة يد المعطى وقد تظافت الاخبار بأنها عليا ويد السائل وقد تظافت بأنها سفلى سواء أخذت أم لا وهذا موافق لكيفية الاعطاء والآخذة بالاولى والمقابلة بين العلو والسفل المشتق منهما ويد المتعفف (١)

(١) قوله ويد المتعفف الخ : هذه العبارة لا تظهر صحتها إلا باسقاط « ولو » أو إبدال « بعد » بقبل . ش

وابداً بمن تعول ؛ وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى

عن الأخذ ولو بعد أن تمد اليه يد المعطى وهذه توصف بالعلو المعنوي وبدا الأخذ  
بغير سؤال وهذه قد اختلف فيها فذهب جمع إلى أنها سفلى وهذا بالنظر إلى الأمر  
المحسوس أما المعنوي فلا يطرد فقد تكون عليا في بعض الصور وعليه يحمل كلام  
من أطلق كونها عليا وقال ابن حبان اليد المتصدقة أفضل من السائلة لا الأخذة  
بغير سؤال وعن الحسن البصرى اليد العليا المعطية والسفلى المانعة ولم يوافق عليه  
وأطلق آخرون من المتصوفة أن اليد الأخذة أفضل من المعطية مطلقا وقد حكي  
ابن قتيبة ذلك في غريب الحديث عن قوم ثم قال وما أرى هؤلاء إلا قوما استطابوا  
السؤال فهم يجنحون للدناءة ولو جاز هذا لكان المولى من فوق من كان رقيقاً فاعتق  
والمولى من أسفل من كان سيداً فاعتق اه ثم قال الحافظ بعد نقل أقوال آخر وكل هذه  
التأويلات تضحل عند الأحاديث المتقدمة المصرحة بالمراد فأولى ما فسر الحديث  
بالحديث ومحصل ما في الأحاديث المتقدمة أن أعلا الأيدي المنفقة ثم المتعفة عن الأخذ  
ثم الأخذة بغير سؤال وأسفل ما في الأيدي السائلة والمانعة اه (وابداً) في العطاء  
( بمن تعول ) لأنه إما واجب أو مندوب ففيه أداء حق أو صلة رحم ( وخير  
الصدقة ما كان عن ظهر غنى ) أى أفضلها ما وقع عن غنى وعدم احتياج إلى المتصدق به  
لنفسه أو لمونه قال الخطابي لفظ الظهر يزداد في مثل هذا إشباعاً للكلام والمعنى  
أفضلها ما أخرج الإنسان من ماله بعد أن يستبقي منه قدر الكفاية لاهله وعياله  
ولذا قال أولاً « وابدأ بمن تعول » وقال البغوى المراد غنى يستظهر به على النوائب  
التي تنوبه والتنكير (١) في غنى للتعظيم قال الحافظ في الفتح هذا هو المعتمد في  
معنى الحديث وقيل المراد خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن السؤال وقيل عن  
السببية والظهر زائد أى خير الصدقة ما كان سببها غنى المتصدق اه وقال القرطبي  
معنى الغنى حصول ما تدفع به الحاجة الضرورية كالأكل عند الجوع المشوش

(١) قوله والتنكير الخ قال الكرماني قال التوربشتي هو مثل قولهم هو راكب  
متن السلامة ونحوه من الألفاظ التي يعبر بها عن التمكن من الشيء والاستعمال  
عليه والتنكير في غنى للتعظيم . ش

ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله « رواه البخارى

﴿ باب الاتفاق مما يجب ومن الجيد ﴾

قال الله تعالى « لن تناولوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون » وقال تعالى « يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبّات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض

الذى لا يصبر عليه وسترة العورة ونحوه اه وقال المصنف مذهبنا أن المتصدق بجميع المال مستحب لمن لا دين عليه ولا عيال له لا يصبرون ويكون هو أيضاً ممن يصبر على الاضافة فان لم تجمع هذه الشروط كره وأما ما يحتاج اليه ويؤدى الايثار به الى هلاك النفس والاضرار بها أو كشف العورة فلا يجوز الايثار به فاذا سقطت هذه الحقوق الواجبة صح الايثار وكان أفضل بشرطه وبهذا يندفع التعارض بين الاخبار ( ومن يستعفف ) بفك الادغام أى عن السؤال ( يعفه الله ) بضم التحتية والفاء اتباعاً لحركة الضمير أى يصيره عفيفاً أى بمال يغنيه به عن الحاجة أو بقناعة فى نفسه وقيل معناه ومن يسلب العفة وهى الكف عن الحرام يعفه الله أى يصيره عفيفاً ( ومن يستغن ) بما أعطيه ويقنع به ( يغنه الله ) عن الاحتياج لما فوقه فان طعام الاثنين يكفى الثلاثة والنفس معك إن أرسلتها استرسلت وإن فطمتها وقفت وانقطعت ( رواه البخارى ) أى بهذا اللفظ ولفظ مسلم أخصر كما يأتى التنبيه عليه فى باب القناعة من الأصل وثمة زيادة فى شرح الحديث فى الشرح

﴿ باب ( طاب ) الاتفاق مما يجب ﴾

أى من محبوبه طبعاً فما مصدرية أو من الذى أو من شىء يحبه فما موصول اسمى أو نكرة موصوفة والعائد محذوف عليهما ( ومن الجيد ) عادة أو من الجيد بالنسبة للمدفع اليه المحبوب عنده ( قال الله تعالى لن تناولوا البر ) أى لن تبلغوا حقيقة البر الذى هو كمال الخير أو لن تناولوا بر الله الذى هو الرحمة والرضا والجنة ( حتى تنفقوا مما تحبون ) أى من المال أو مما يعمه وغيره كبذل الجاه فى معاونة الاخوان والبدن فى طاعة الله والمهجة فى سبيله ومن للتبعيض أو للابتداء ويؤيد الأول أنه قرئ بعض فى مكان من ( وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ) من حلاله أو من خياره ( ومما أخرجنا لكم من الأرض ) أى ومن

ولا تيمّموا الخبيث منه تنفقون » وعن أنس رضى الله عنه قال : « كان أبو طلحة رضى الله عنه أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخلٍ وكان أحب أمواله إليه بيرحاء .

طيبات ما أخرجنا لكم من الحبوب والتمر والمعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره وفي الاملاء الحسن : أظن والله أعلم ان أفضل ما يتصدق به الشخص ما كان من كسب يده وقد كان يذهب الواحد من الصحابة رضى الله عنهم يكتسب بنحو عمل ثم يتصدق به أو منه (ولا تيمّموا الخبيث) ولا تقصدوا الردىء (منه) أى من المذكور أو مما أخرجنا وتخصيصه بذلك لأن التفاوت فيه أكثر (تنفقون) حال مقدرة من فاعل تيمّموا ويجوز أن يتعلق منه به ويكون الضمير للخبيث والجملة حالا منه قال بعضهم من تصدق بنفيس فاز بنفيس « وفي ذلك فليتنافس المتنافسون » ( وعن أنس ) بن مالك ( رضى الله عنه قال كان أبو طلحة ) زيد بن سهل ( رضى الله عنه أكثر الأنصار ) هم أولاد الأوس والخزرج وهو اسم اسلامى سموا به لنصرهم النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ( مالا ) تمييز عن نسبة الأكثرية اليه ( من نخل ) بيان لمال ( وكان أحب أمواله إليه ) يجوز أن يكون مرفوعا اسم كان وخبرها ( بيرحاء ) ويجوز العكس ويؤيد الأول قوله الآتى « وإن أحب مالى الى بيرحاء » فقيه أن مراده بيان الاحب اليه لا الحكم عليها بأنها أحب اليه وجاء فى ضبط هذا اللفظ أوجه كثيرة ضبطها فى النهاية فقال يروى بفتح الباء وبكسرها وفتح الراء وضمها وبالمد والقصر فهذه ثمان لغات كذا فى باب الزكاة على الأقارب من الفتح للحافظ ، ونازعه تلميذه شيخ الاسلام زكريا بأن الذى فى عبارة النهاية أنها بفتح الباء وكسرها وفتح الراء وضمها والمد فيهما وبتحتهما والقصر فحملتها خمسة لاثمانية كما وقع لبعض الشراح وكأنه تصرف فى عبارة النهاية اه قال الحافظ وفى رواية حماد بن سلمة بريحا بفتح أوله وكسر الراء وتقديمها على التحتية وفى سنن أبى داود بارحامنه لكن بزيادة الف وقال الباجى أفصحها بفتح الباء وسكون الياء وفتح الراء مقصوراً وكذا جزم به الصاغاني وقال إنه فيعلا من البراح قال ومن ذكره

وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب  
من ماء فيها طيب ، قال أنس فلما نزلت هذه الآية « لن تناولوا البر حتى تنفقوا  
مما تحبون » جاء أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله  
إن الله أنزل عليك لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب مالي إلى بيرحاء  
وإنها صدقة لله تعالى أرجو برّها

بكسر الموحدة فظن أنها بر من آبار المدينة (١) فقد صحف اه وقال القاصي عياض رواية  
المغاربة إعراب الراء والتصر في حاء وخطأ هذا الصوري وقال الباجي أدركت  
أهل العلم ومنهم أبو ذر يفتحون الراء في كل حال زاد الصوري وكذا الباء أى  
أوله فانتهى الخلاف في النطق بها إلى عشرة أوجه واختلف في حاء هل هى اسم  
رجل أو امرأة أو مكان أضيفت اليه أو هى كلمة زجر للابل فكان الأبل كانت  
ترعى هناك وتزجر بهذه اللفظة فأضيفت البير الى اللفظة المذكورة (وكانت مستقبلة)  
بكسر الموحدة ( المسجد ) النبوى ( وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها )  
أى الحديث المذكورة ( ويشرب من ماء فيها طيب ) أى عذب ففيه جواز دخول  
أهل الفضل للحوائط والبساتين والاستئلال بظلمها والا كل من تمرها والراحة والتزهر  
وقديكون ذلك مستحسنا ليمرتب عليه الاجر إذا قصد به إجمام النفس (٢) من تعب  
العبادة وتنشيطها في الطاعة ( قال أنس ) أعاد الراوى ذكره لطول الكلام وهذه  
عادة العرب في محاوراتها ( فلما نزلت هذه الآية ) وبينها بقوله ( لن تناولوا البر حتى  
تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة ) قاصداً ( إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول  
الله إن الله سبحانه وتعالى يقول لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون ) وهذا من  
أبو طلحة من باب لازم فائدة الخبر ( وإن أحب مالي (٣) الى بيرحاء وإنها ) لكونها  
أحب إلى وقد وقف حصول البر على الانفاق من المحبوب ( صدقة لله تعالى )  
أى وقف على المتصدق بها عليه ويحتمل صدقة التملك وهو ظاهر سياق الماجشون (٤)  
عن اسحاق حيث قال فجعلها أبو طلحة في ذوى رحمه قاله الحافظ ( أرجو برها )

(١) أى وأضيفت إلى « حا » فهو مركب اضافى (٢) أى اراحتها كما فى

المختار . ش (٣) نسخة أموالى (٤) اسم لراوى الحديث عن اسحاق . ع

وذخرها عند الله تعالى ، فضعها يارسول الله حيث أراك الله فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال راجح ذلك مال راجح ؛ وقد سمعت ما قلت ؛  
وإني أرى أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل يارسول الله فقسمها  
أبو طلحة

أى خيرها ( وذخرها ) بضم الذال المعجمة وبألحاء الساكنة المعجمة هو ما يعدلوقت  
الحاجة اليه كما فى المصباح أى انتفاعى بها وقت حاجتى اليها وهو يوم القيامة وسائر  
أوقات الشدائد وفسره الشيخ زكريا بقوله أى أجرها ( عند الله ) ظرف تنازعه ما قبله  
( فضعها يارسول الله حيث أراك الله ) تفويض منه اليه فى تعيين مصرفها لافى وقيمتها  
( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ) بفتح الموحدة وسكون المعجمة وقد تنون مع  
الثقل والتخفيف بالكسر والرفع كلمة تقال لتفخيم الأمر والاعجاب به ( ذاك ) أى  
المتصدق به ( مال راجح ) بالمشناة التحتية بعد الألف أو بالموحدة بعدها كما سيأتى. قال  
الحافظ فى الحديث فضيلة لأبى طلحة لأن الآية تضمنت الحث على الانفاق من المحبوب  
فترقى هو إلى انفاق أحب المحبوب فصوب صلى الله عليه وسلم رأيه ، وشكر عن  
ربه فعله ، وكفى عن ذلك بقوله بخ الخ . قال البيضاوى فى التفسير وهذا يدل على  
أن انفاق أحب الأموال على أقرب الأقارب أفضل وأن الآية نعم الانفاق  
الواجب والمستحب اهـ ( وقد سمعت ما قلت ) ان كانت ما مصدرية فلا خلاف  
وان كانت موصولة فالعائد محذوف أى قلته ثم أمره أن يخص بها أهله بقوله ( وانى  
أرى ) من رأى فى الأمر والجملة معطوفة على قوله وقد سمعت ( ان تجعلها )  
صدقة ( فى الأقربين ) أى لك ( فقال أبو طلحة أفعل ) بضم اللام على أن  
الضمير المستتر فيه لأبى طلحة ( يارسول الله فقسمها أبو طلحة ) فيه ( ١ ) تعيين  
أحد الاحتمالين فى رواية غيره حيث وقع فيها أفعل فقسمها فانه احتمال الأول  
واحتمل أن يكون أفعل صيغة أمر وفاعل قسمها النبي صلى الله عليه وسلم فانتفى  
الاحتمال الثانى بهذه الرواية وذكر الحافظ ابن عبد البر أن اسماعيل القاضى رواه  
عن القعنبي عن مالك فقال فى روايته فقسمها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى

( ١ ) أى فى قوله فقسمها الخ . ش

في أقاربه وبنى عمه « . متفق عليه ( قوله ) . صلى الله عليه وسلم مال رابح روى  
في الصحيح رابح ورايح بالباء الموحدة وبالياء المثناة أى رايح عليك نفعه و ( بيرحاء )  
حديقة نخل وروى بكسر الباء وفتحها

أقاربه وبنى عمه قال وقوله أقاربه أى أقارب أبى طلحة قال ابن عبد البر إضافة  
القسم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كان شائعاً في لسان العرب على معنى  
أنه الأمر به لكن أكثر الرواة لم يقولوا ذلك والصواب رواية من قال فقسمها  
أبو طلحة ( في أقاربه وبنى عمه ) من عطف الخاص على العام وجاء في أحاديث  
تبيين الأقراب وأوضحها ما في مراسيل أبى بكر بن حزم فرده على أقاربه أبى بن  
كعب وحسان بن ثابت وأخيه وابن أخيه شداد بن أوس ونبيط بن جابر فتقاوموه  
فباع حسان حصته من معاوية بمائة ألف درهم وهذا موافق للاحتمال السابق من  
كون ذلك تمليكاً للأقارب ( متفق عليه ) رواه البخارى في الزكاة وفي الوصايا وفي  
الوكالة وفي التفسير ورواه مسلم في الزكاة ورواه النسائي في التفسير ( قوله صلى الله  
عليه وسلم رابح مروي في الصحيحين رابح ورايح بالياء الموحدة وبالياء المثناة (١)  
لف ونشر مرتب أو مشوش قال المصنف قال القاضى عياض روايتنا فيه في كتاب  
مسلم بالموحدة اه وأما البخارى فرواه بالوجهين ثم معناه بالموحدة واضح من الربح  
أى ذو ربح وقيل هو فاعل بمعنى مفعول أى مربوح فيه وأما بالتحية فمعناه رايح  
عليك أجره ومعناه قول المصنف ( أى رايح عليه ) وفي نسخة عليك ( نفعه ) ولا يخفى  
ما فيه من إيهام أنه معناه على الوجهين وليس كذلك وقد عبر به في شرح مسلم  
على الصواب فقال أما بالموحدة فمعناه ظاهر وأما بالمثناة فمعناه رايح عليك أجره  
ونفعه في الآخرة اه قال ابن بطال والمعنى أن مسافته قريبة وذلك أنفس الأموال  
وقيل معناه يروح بالأجر ويغدوبه اه واكتفى بالروح عن الغدو، وادعى الاسماعيلي  
أن من رواه بالتحية فقد صحف اه ملخصاً من الفتح وقيل إنما عبر به لأن المراد  
أنه مال من شأنه الروح وهو الذهب والقوات فاذا ذهب في الخير فهو أولى  
( وبيرحاء حديقة نخل ) وليس اسم بئر ( وروى بكسر الباء وفتحها ) أى مع فتح

(١) قوله وبالياء المثناة لعله يحكى عن صورة الهمزة وإلا فالظاهر أنه بالهمزة  
وسيجىء قريباً قول الشارح بالموحدة وبالهمزة . ع

﴿ باب ﴾

وجوب أمره أهله وأولاده المميزين وسائر من في رعيته بطاعة الله تعالى ونهيهم عن المخالفة وتأديبهم ومنعهم من ارتكاب منهي عنه \* قال الله تعالى « وأمر أهلك بالصلاة »

الراء وضمها والمد والقصر كما تقدم عن الحافظ بما فيه ، قال المصنف في هذا الحديث من الفوائد أن النفقة على الأقارب أفضل من الأجنبي إذا كانوا محتاجين ، وفيه أن القرابة يراعى حقها في الصلة وإن لم يجتمعوا إلا في أب بعيد لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا طلحة أن يجعل ذلك في الأقربين فجعلها في أبي بن كعب وحسان بن ثابت وإنما يجتمعان في الجدل السابع اهـ

﴿ باب وجوب أمره أهله ﴾

أى زوجته ومستولديه ( وأولاده المميزين ) المراد منهم ما يشمل بناته المميزات والتذكير للتغليب وشرف الذكور ( وسائر من في رعيته ) من العبيد والاماء ( بطاعة الله تعالى ) أى امتثال أمره ونهيه وهى غير العبادة والقربة ، والعبادة ما تعبد به بشرط النية ومعرفة المعبود ، والقربة ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه فالطاعة توجد بدونها فى النظر المؤدى الى معرفة الله إذ معرفته إنما تحصل بتمام النظر والقربة توجد بدون العبادة فى القرب التى لا تحتاج الى نية كالعشق والوقف كذا فى الاضواء البهجة (١) ( ونهيهم ) هو وما بعده من المصادر مضاف للمفعول أى نهيه إياهم ( عن المخالفة ) لأوامر الله تعالى ( وتأديبهم ) عند فعل مالا ينبغى فعله مما لا حد فيه ولا تعزير ، أما هو فيأتى به ولا تأخذه رافقة فى دين الله ( ومنعهم من ارتكاب منهى عنه ) بالحيولة بينهم وبينه وهذا واجب فى المنهى عنه المحرم ، مندوب فى المنهى عنه المكروه ، ومثلها فى ذلك التأديب فينبغى حمل الوجوب فى الترجمة على ما يشمل الندب بأن يراد به الحق المتأكد \* ( قال الله تعالى وأمر أهلك بالصلاة ) قال السيوطى فى الاكليل : فيه أنه يجب على الانسان أمر

(١) على المنفرجة لشيخ الاسلام زكريا . ش

وقال تعالى «يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة» \*  
وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال «أخذ الحسن بن علي تمرة من تمر الصدقة  
فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كخ كخ إرم بها أما علمت  
أنا لا نأكل الصدقة» متفق عليه

أهله من زوجة وعبد وأمة وسائر عليه بالتقوى والطاعة خصوصا الصلاة ، أخرج  
ابن أبي حاتم عن عمر بن الخطاب أنه كان إذا استيقظ من الليل أقام أهله للصلاة  
وتلا هذه الآية اه ( وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم ) بترك المعاصي  
وفعل الطاعات ( وأهليكم ) بالنصح والتأديب وقرىء وأهلوكم عطفاً على واو قوا  
فتكون أنفسكم أنفس القبيلين على تغليب المخاطبين ( نارا ) التنوين فيها للتعظيم  
وبين عظمها بما وصفها به من قوله « وقودها الناس والحجارة »

( وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال أخذ الحسن بن علي ) بن أبي طالب  
( رضى الله عنهما تمرة من تمر الصدقة ) في رواية معمر عن محمد بن زياد عن  
أبي هريرة قال « كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم تمرًا من تمر  
الصدقة والحسن في حجره » أخرجه أحمد ( فجعلها في فيه ) زاد أبو مسلم الكجى عن  
محمد بن زياد فلم يفتن له النبي صلى الله عليه وسلم حتى قام ولعابه يسيل فضرب النبي  
صلى الله عليه وسلم شذقه وفي رواية معمر « فلما فرغ حمله على عاتقه فسأل لعابه فرفع  
رأسه فاذا تمر في فيه » ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ) زجر آله ليظرحها ( كخ كخ )  
سيأتى ضبطها ومعناه ( ارم بها ) هذه من زيادة مسلم على البخارى وفي رواية حماد بن سلمة  
عن محمد بن زياد عن أحمد « فنظر اليه فاذا هو يلوك تمرة فخر كخده وقال ألقها يا بني ألقها  
يا بني » ويجمع بين هذين وبين قوله كخ كخ بأنه كخه أو لا بهما فلما تبادى قال له كخ كخ  
إشارة إلى استقذاره ذلك ويحتمل العكس بأن يكون أعانه بذلك فلما تبادى نزعا  
من فيه ( أما علمت ) هذا لفظ مسلم وفي رواية للبخارى « أما شعرت » وفي أخرى له  
في الجهاد « أما تعرف » ( أنا لا نأكل الصدقة ) قال المصنف هذه الاضافة يقال في  
الشيء الواضح التحريم وان لم يكن المخاطب عالما بذلك وتقديره : عجب كيف خفي  
عليك هذا مع ظهور تحريمه ، وهذا أبلغ في الزجر من قوله لا تفعل ( متفق عليه )

( وفي رواية ) إنا لا تحمل لنا الصدقة . وقوله كَخ كَخ يقال باسكان الخاء ويقال بكسرها مع التنوين وهى كلمة زَجْرٍ للصبي عن المستقذرات وكان الحسن رضى الله عنه صبياً \* وعن أبي حفص عمر بن أبي سلمة عبد الله بن عبد الأسد ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كنت غلاماً فى حجْرٍ رسول الله صلى الله عليه وسلم

أخرجه البخارى فى الزكاة وفى الجهاد ومسلم فى الزكاة والنسائى فى السير ( وفى رواية ) هى لمسلم كما فى الفتح ( إنا لا تحمل لنا الصدقة ) قال فى الفتح وفى رواية معمر « إن الصدقة لا تحمل لآل محمد » وكذا عند أحمد والطحاوى من حديث الحسن ابن على نفسه قال « كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فر على جرّين من تمر الصدقة فأخذت منه تمرة فألقيتها فى فمها فبألفها فقال إنا آل محمد لا تحمل لنا الصدقة » وإسناده قوى ولاطبرانى والطحاوى من حديث ابن أبى ليلى نحوه ( وقوله ) فى الحديث ( كَخ كَخ يقال باسكان الخاء ) المعجمة منقولة ومخففة ( ويقال بكسرها ) منونة وغير منونة وهى بفتح الكاف فى الجميع وكسرها قال الحافظ فىخرج من ذلك ست لغات ( قلت ) بل ثمان ( وهى كلمة زجر للصبي عن المستقذرات ) قيل هى من أسماء الأصوات وقيل من أسماء الأفعال وأشار البخارى فى باب من تكلم بالفارسية الى أنها عجمية معربة والثانية تأكيد للاولى ( وكان الحسن رضى الله عنه صبياً ) لأنه ولد بعد الهجرة بسنة \* ( وعن أبى حفص ) بفتح الخاء المهملة وسكون الفاء هو الأسد وهى كنية ( عمر بن أبى سلمة ) واسم أبى سلمة ( عبد الله بن عبد الأسد ) بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشى الخزومى الصحابى ابن الصحابيين ( ربيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى ولد زوجته أم سلمة ولدته بالحبشة وأبواه مهاجران إليها فى آخر السنة الثانية من هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنا عشر حديثاً روى البخارى ومسلم منها حديثين روى عنه ابن المسيب وعروة ووهب بن كيسان وغيرهم توفى سنة ثلاث وثمانين وقد ذكرت زيادة فى ترجمته فى كتابى التحاف السائل بمعرفة رجال الشئانل ( قال كنت غلاماً فى حجْرٍ رسول الله صلى الله عليه وسلم ) بفتح المهملة أى كنفه وحمايته أو المراد به الحُضْن وهو ما بين الابط الى

وكانت يدي تطيش في الصحيفة فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام سم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك ، فإزالت تلك طعمتي بعد « متفق عليه .  
 و ( تطيش ) تدور في نواحي الصحيفة \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال :  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الامام راع ومسئول عن رعيته ؛ والرجل راع في أهله

الكشح فيكون كقوله تعالى « وربائبكم اللاتي في حجوركم » ( وكانت يدي تطيش في )  
 نواحي ( الصحيفة ) قال في المصباح : هي إزاء كالتصعة والجمع صحاف مثل كبة وكلاب  
 قال الزمخشري الصحيفة قصعة مستطيلة ( فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم )  
 معاماً ومؤدباً ( يا غلام ) بضم الميم ( سم الله ) أمر ندب اتفاقاً ( وكل بيمينك )  
 ذهب الجمهور الى أنه للندب أيضاً وذهب بعضهم الى وجوبه ويؤيده ما تقدم في  
 باب الأمر بالمحافظة على السنة « من أن رجلاً أكل عند رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بشماله فقال كل بيمينك ، فقال لا أستطيع فقال لا استطعت فما رفعها  
 الى فيه بعد « وفي الطبراني أنه صلى الله عليه وسلم « رأى سبعة الأسمية  
 تأكل بشمالها فدعا عليها فأصابها طاعون فماتت » فحمله الجمهور على الزجر والسياسة  
 ( وكل مما يليك ) أي ندباً على الأصح وقيل وجوباً لما فيه من إلحاق الضرر بالغير  
 ومزيد الشره قال ابن حجر الهيثمي وانتصر له السبكي ونص عليه الشافعي في  
 الرسالة ومواضع من الأئم وفي مختصر البويطي : يحرم الأكل من رأس الثريد  
 والأصح الكراهة ومحل ذلك ما إذا لم يعلم رضا من يأكل معه وإفلاحة ولا  
 كراهة لما ورد عن أنس من تتبعه صلى الله عليه وسلم للدباء من حوالى القصعة  
 وقول البعض أنه أكل وحده مردود بأن أنساً أكل معه ( ف ) تسبب عن ذلك أنها  
 ( ما زالت تلك طعمتي ) بكسر الطاء المهملة لبيان الهيئة أى صفة أكلتي ( بعد )  
 بضم الدال أى بعد ذلك الأمر ( متفق عليه ) رواه البخارى ومسلم فى الاطعمة  
 والنسائي فى المحاربة واليوم والليلة وابن ماجه فى الاطعمة وقوله « سم الله وكل مما  
 يليك » رواه أبو داود فى الوليمة ( وتطيش تدور فى نواحي الصحيفة \* وعن ابن  
 عمر رضي الله عنهما ) قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع  
 وكلكم مسئول عن رعيته ، الامام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع فى أهله

ومسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته . وكلكم راع ومسئول عن رعيته » متفق عليه \* وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه

ومسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها ( ذكرأ كان أو أنثى رقيقا أو حراً متبرعا أو مستأجراً ) والخادم راع في مال سيده ( فيحفظه عن أسباب التلف ولا يخون فيه ) ومسئول عن رعيته وكلكم راع ومسئول عن رعيته متفق عليه ) وتقدم الكلام عليه في باب حق الزوج على امرأته وفي المعنى لابن هشام إذا ضيفت كل إلى المعرفة قالوا يجوز مراعاة لفظها ومراعاة معناها نحو كلهم قائم أو قائمون وقد اجتمع في قوله تعالى « إن كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبداً لقد أحصاهم وعدهم عدا وكلهم آتية يوم القيامة فردا » والصواب أن الضمير لا يعود اليها من خبرها إلا مفرداً مذكراً على لفظها نحو ( وكلهم آتية ) وقوله ( كلكم راع ) اه \* ( وعن عمرو بن شعيب ) بن محمد بن عبد الله بن عمر ابن العاص ، صدوق من صغار التابعين مات سنة ثمانى عشرة ومائة خرج عنه البخارى في القدر وأصحاب السنن الاربعة ( عن أبيه ) شعيب وهو صدوق ثبت سماعه من جده من كبار التابعين خرج عنه من ذكر ( عن جده ) أى جد الاب وهو عبد الله بن عمرو ( رضى الله عنه ) قال السيوطى فى حواشى سنن أبى داود قال الدار قطنى سمعت أبا بكر النقاش يقول عمرو بن شعيب ليس من التابعين وقد روى عنه عشرون من التابعين قال الدار قطنى : فتتبعتهم فوجدتهم أكثر من عشرين قال ابن الصلاح : قرأت بخط الحافظ أبى موسى الطسى فى تخريج له قال عمرو بن شعيب ليس بتابعى وقد روى عنه نيف وسبعون رجلاً من التابعين وهذا وهم فانه روى عن صحابيتين هما الربيع بنت معوذ بن عفراء وزينب بنت أبى سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم فهو تابعى وقد اختلف الحفاظ فى الاحتجاج بنسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده والراجح الاحتجاج بها مطلقاً والضمير فى جده لشعيب لا لعمرو ومحمد المذكور فى النسب لا مدخل له فى هذا الاسناد إلا فى حديث واحد لا ثانى له وهو ما أخرجه ابن حبان فى صحيحه من حديث ابن الهاد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن محمد بن عبد الله عن عبد الله

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مرؤوا أولادكم بالصلاة وهم أبناءكم »  
سبع سنين واضربوهم عليهما وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع » حديث  
حسن رواه أبو داود باسناد حسن \* وعن أبي ثرية سبرة بن معبد الجهني رضى  
الله عنه

ابن عمر ومرفوعاً ( ألا أحدثكم بأحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة » الحديث اه  
( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا أولادكم ) وجوبا ، وسواء في ذلك  
الذكر والانثى وكذا يجب عليه أمر زوجته وخادمه ( بالصلاة ) أى وبما  
تتوقف عليه لأن الأمر بالشيء أمر بما لا يتم بدونه ( وهم أبناء سبع ) أى تمامها  
أى وقد ميزوا كما هو الغالب بحيث صار الصبي يأكل وحده ويشرب وحده  
ويستنجى وحده ( واضربوهم عليهما ) أى على أذنيها ان امتنعوا منه ضربا غير  
مبرح ويتقى الوجه ( وهم أبناء عشر ) وقد اختلف هل ذاك بعد تمامها أو بالدخول  
فيها وإنما أمر بالضرب فيها لأنه حد يحتمل فيه الضرب غالباً ( وفرقوا بينهم في  
المضاجع ) فلا يباشر المميز غيره في المضاجع قال ابن عبد السلام الصبي ليس مخاطبا  
وأما هذا الخبر فهو أمر للاولياء لأن الامر بالامر بالامر بالامر ليس أمراً بذلك الشيء  
قال وقد وجد أمر الله للصبيان مباشرة على وجه لا يمكن الطعن فيه وهو قوله تعالى  
« ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم » اه وآخر  
الحديث « واذا زوج أحدكم خادمه عبده أو أجزره فلا ينظر إلى مادون السرة وفوق  
الركبة » ( حديث حسن رواه أبو داود باسناد حسن ورواه الامام أحمد والحاكم  
في المستدرک \* ) ( وعن أبي ثرية ) بضم المثناة وفتح الراء وبشديد التحتية ويقال  
بفتح المثناة وكسر الراء والأول أكثر وقال في أسد الغابة والاول أصح وقال  
المصنف في التهذيب حكى ابن الاثير فتح الثاء وهو غريب ، كنية ( سبرة ) بفتح  
المهملة الأولى ومكون الموحدة ( ابن معبد ) بفتح الميم والموحدة وسكون المهملة بينهما  
قال في أسد الغابة يقال سبرة بن معبد ويقال سبرة بن عوسجة بن سبرة بن خديج  
ابن مالك بن عمرو بن زهل بن ثعلبة بن نضر بن سعد بن دينار بن رشدان  
ابن تيس بن جهينة ( الجهني رضى الله عنه ) ويسكنى بأبي الربيع أيضا روى عنه

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «علموا الصبي الصلاة لسبع سنين واضربوه عليها ابن عشر سنين» حديث حسن رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن ولفظ أبي داود ( مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين )

﴿ باب حق الجار والوصية به ﴾

الربيع في المتعة قال المصنف في التهذيب يكنى بأبي ثرية على المشهور ووقيل كنيته أبو الربيع حكاه الحافظ أبو القاسم ابن عساكر في الاطراف كان له دار بالمدينة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة عشر حديثاً روى مسلم منها حديثاً واحداً توفي في خلافة معاوية رضي الله عنهما ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم علموا الصبي ) المراد به ما يشمل الصبية لأنه فعيل بمعنى فاعل ، وفعيل إذا كان كذلك يستوى فيه المذكر والمؤنث ( الصلاة لسبع سنين واضربوه عليها ) حال كونه ( ابن عشر سنين ) فهو حال من ضمير المفعول ويجب على الولي إذا ميز الصبي أن يعلمه ما يجب اعتقاده مما يجب ويجوز ويستحيل في حق الله تعالى وحق رسوله صلى الله عليه وسلم وحق سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام وأن شرائعهم نسخت كلها بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم التي لا تنسخ أبداً وأنه صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله النبي الرسول العربي ولد بمكة ومات بالمدينة ويعلمه أحكام الشرائع ليسخ ذلك عنده فالعلم في الصغر كالنقش في الحجر ( رواه ) أي هذا الخبر لا بخصوص هذا اللفظ لما يأتي من قوله ولفظ أبي داود الخ ( أبو داود والترمذي وقال حديث حسن ) كان الأولى تقديم ذكر الترمذي لأنه راوى اللفظ وكأنه قدم أبا داود لعلو رتبة مرويه على مروى من بعده ويعود الضمير من قوله وقال إلى أقرب مذكور ( ولفظ أبي داود مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين ) ليعلمن عليها ويعتمدها فلا يتركها إذا بلغ إن شاء الله تعالى

﴿ باب حق الجار ﴾

أي ما يستحقه ( والوصية ) من الشارع ( به ) وفي ذلك حصول الالف والتواد الذي به نظام المعاش والمعاد وفي المصباح الجار المجاور في السكن والجمع جيران وجاوره مجاورة وجوارا من باب قاتل والاسم الجوار بالضم إذا لاصقه في السكن وحكى

قال الله تعالى « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذى  
القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار الجنب والصاحب بالجنب  
وابن السبيل وما ملكت أيمانكم » \* وعن ابن عمر وعائشة رضى الله عنهما قالا  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مازال جبريلُ يوصيني بالجار حتى ظننت  
أنه سيورثه » متفق عليه وعن أبي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله

ثعلب عن ابن الأعرابي الجار هو الذى يجاورك بيتاً ببيت اه وأما الجار شرعاً  
ففى الوصايا لو أوصى لجيرانه ، دفع لأربعين داراً من كل جانب من الجوانب  
الأربعة ( قال الله تعالى واعبدوا الله ) أى وحدوه ( ولا تشركوا به شيئاً ) صنما  
أو غيره أو شيئاً من الشرك جليماً أو خفياً ( وبالوالدين إحساناً ) أى واحسنوا بهما  
إحساناً ( وبذى القربى ) أى وبصاحب القرابة ( واليتامى والمساكين ) تقدم  
تعريفهما فى باب ملاطفة اليتيم والمساكين ( والجار ذى القربى ) الذى قرب  
جواره وقيل الذى له مع الجوار قرب واتصال بنسب أو دين وقرىء بالنصب على  
الاختصاص تعظيماً لحفظه ( والجار الجنب ) البعيد أو الذى لا قرابة له وعنه عليه  
الصلاة والسلام « الجيران ثلاثة نجار له ثلاث حقوق حق الجوار وحق القرابة  
وحق الاسلام ، وجار له حقان حق الجوار وحق الاسلام ، وجار له حق الجوار  
وهو المشرك من أهل الكتاب » ( والصاحب بالجنب ) الرفيق فى أمر حسن  
كتعلم وتصرف وصناعة وسفر فانه صاحبك وحصل بجنبك ، وقيل المرأة  
( وابن السبيل ) المسافر والضيف ( وما ملكت أيمانكم ) من العبيد والاماء  
( وعن ابن عمر وعائشة رضى الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ما زال جبريلُ يوصى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ) فبكون سبب الارث الجوار  
كما كان سببه أول الاسلام التحالف والتعاهد حتى نسخ بأية المواريث ( متفق عليه )  
واللفظ للبخارى ولفظ مسلم ليورثه بالمضارع المؤكد بالنون \* ( وعن أبي ذر ) جندب  
ابن جنادة وتقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب المراقبة ( قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم : « يا أبا ذر إذا طبخت مرقةً فأكثر ماءها وتعاهد جيرانك » رواه مسلم وفي رواية له عن أبي ذر قال « إن خليلي صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم يابا ذر ) يكتب بحذف ألف أبا الأولى تخفيفاً وينطق بها كذا قيل والظاهر بحذف ألف حرف النداء لأن ألفه تحذف في رسم الامام (١) وكذا هنا إلخافاً به ( إذا طبخت مرقة ) هو الماء الذى طبخ فيه اللحم ونحوه وتوضيحها رواية ابن أبي شيبه الآتية ولنظ المرقة هنا مجاز مرسل علاقته الأولى فهو نظير قوله تعالى « إني أراني أعصر خمراً » ( فأكثر ماءها ) ليكثر الاتئدام بها فان المراد بها إساعة الخبز وتليينه وذلك يستوى فيه ضيق المرقة وواسعها ( وتعاهد ) ندبا ( جيرانك ) أى بالاحسان اليهم منها وفعل البر معهم وفي التعبير بالتعاهد الموضوع للمشاركة في الفعل أى الى طلب ذلك من كل الجيران مع الباقيين ( رواه مسلم ) وعند ابن أبي شيبه من حديث جابر مرفوعاً « إذا طبختم اللحم فاكثروا المرق فانه أوسع وأبلغ بالجيران » ففي الحديث الحض على مكارم الاخلاق والارشاد لمحاسنها لما يترتب عليه من المحبة والألفة ولما يحصل به من المنفعة ودفع الحاجة والمفسدة فقد يتأذى الجار بقتار (٢) قدر جاره وعياله وصغار ولده ولا يقدر على التوصل لذلك فتهيج من صغارهم الشهوة فيقوم على القائم بهم الألم والكلفة وربما كان يتما أو أرملة فتكون المشقة أعظم وتشتد منهم الحسرة والألم وكل ذلك ليندفع بتشر يكهم في شىء من الطبخ فلا أقبح من منع هذا اليسير المترتب عليه هذا الضرر الكبير ( وفي رواية له ) أى لمسلم ( عن أبي ذر قال إن خليلي صلى الله عليه وسلم ) لاينا فيه حديث « لو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر » لأن الذى لم يكن اتخاذا النبي ﷺ غير ربه خليلاً

(١) أى فى المصحف المسمى بالامام وهو بخط سيدنا عثمان بن عفان رضى

الله عنه . ش ومحل حذفها هو يأبها . ع

(٢) القطار بضم القاف وبالفوقية قال فى النهاية هو ريح القدر أو الشواء

ومنه حديث جابر « لا تؤذ جارك بقتار قدرك » . ش

أوصاني إذا طبخت مَرَقَةً فَأَكْثَرُ مَا هِيَ ثُمَّ انظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ فَأَصِيبِهِمْ مِنْهَا  
بِمَعْرُوفٍ \* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
« وَاللَّهِ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ ، وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ ، قِيلَ مَنْ يَأْمُنُ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ  
لَا يَأْمُنُ جَارُهُ بِوَأْتَمِهِ . » متفق عليه . وفي رواية لمسلم « لا يدخل الجنة من  
لا يَأْمُنُ »

أما اتخاذ غيره إياه خليلاً فلا ، ومثله حديث أبي هريرة « أوصاني خليلي بثلاث  
أن لا أُنَامَ قَبْلَ أَنْ أُوتِرَ » الحديث ( أوصاني إذا طبخت مرقا ) أى ذا مرق من لحم  
وغيره ( فأكثر ماءه ثم انظر أهل بيت من جيرانك فأصيبهم منها ) أى المرقعة  
المدلول عليها بالمرق ( بمعروف ) الباء صلة الفعل قبله وجملة إذا طبخت تحتل أن  
تكون مفسرة لقوله أوصاني خليلي وأن تكون مستأنفة استثناء بياناً كأنه قيل  
ما قال لك إذ أوصاك ؟ فقال قال إذا طبخت الخ وفي قوله بمعروف إيماء إلى أنه  
ينبغي أن يكون المرسل به إلى الجيران شيئاً به نفع في الائتداف لم يتيسر إلا التقليل  
فليهدده ولا يحتقره في الحديث « لا تحقرن من المعروف شيئاً » ويكون المهدي  
إليه مأموراً بقبوله ذلك والمكافأة عليه ولو بالشكر فانه وإن كان قليلاً دليل على تعلق  
قلب المهدي بجاره \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه ) كذا في نسختين من الرياض  
والذى في باب إثم من لا تأمن جيرانه بوائقه من صحيح البخارى أن الحديث عن  
أبي شريح ( أن النبي صلى الله عليه وسلم قال والله لا يؤمن والله لا يؤمن والله  
لا يؤمن ) فيه الحلف من غير استحلاف وتكراره لتأكيد الأمر وهو لذلك  
مستحب والمراد من الايمان المنفى الايمان الكامل لا أصله المخرج من النار  
المدخل في الجنة فذلك لا يزول بهذا ( قيل من يا رسول الله ) هذا الذى نفى عنه  
الايمان مراراً ( قال ) هو ( الذى لا يأمن جاره بوائقه ) فالوصول خبر لمبتدأ  
محدوف ( متفق عليه ) الخبر أخرجه البخارى فى الأدب واللفظ له لكن من حديث  
أبي شريح كما تقدم ( وفي رواية لمسلم ) من حديث أبي هريرة رواها عنه فى  
كتاب الايمان قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ( لا يدخل الجنة ) أى  
مع الناجين قال المصنف ومعناه هذا جزاؤه ثم قد يجازى بذلك وقد يعفو عنه  
فيدخلها ابتداءً أو مطلقاً إن استحل أذاه بما علم تحريمه بالضرورة ( من لا يأمن

جَارُهُ بَوَائِقُهُ . ( البوائق ) الغوائل والشُرور \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يانساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة » متفق عليه \* وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يمنع جار جاره أن يفرز خشبة في جداره » ثم يقول أبو هريرة « مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم » متفق عليه . روى ( خشبه ) بالإضافة والجمع وروى ( خشبة ) بالتمنوين على الافراد

جاره) وفي نسخة لا يؤمن جاره ( بوائقه البوائق الغوائل ) بالغين المعجمة ( والشُرور ) واحدهما بائة قال في شرح مسلم وهي الغائلة والداهية \* ( وعنه ) أى عن أبي هريرة رضى الله عنه ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يانساء المسلمات ) من اضافة الموصوف الى صفة وهو مؤول عند البصر بين أى يانساء الجماعة المسلمات ( لا تحقرن جارة ) معروف ( لجارتها ولو فرسن شاة متفق عليه ) وتقدم الكلام عليه في باب بيان كثرة طرق الخير ( وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يمنع ) بالجزم على أنها ناهية ولبعض رواية البخارى بالرفع نفي بمعنى النهى ( جار جاره ) من ( أن يفرز خشبة في جداره ) أى لا يمنع من ذلك فى ملكه وإن تضرر هو بذلك كأن يحدث له بها ظلام فى محله ونحو ذلك فان الملاك له أن يفعل فى ملكه ما يشاء وإن آذى الجار والمارة ، والأكثر على أن الضمير فى جداره يرجع الى المانع أى لا يمنع من غرزه فى جدار نفسه لأن ذلك مما يتسامح به ويتساهل فيه وهو القول القديم للشافعى فى جمع من الأئمة ( ثم يقول أبو هريرة ) بعد روايته الحديث ( مالي ) مبتدأ والظرف خبر ( أراكم ) جملة حالية من الضمير ( عنها ) أى عن السنة أو الخصلة أو المقالة ( معرضين ) ان كانت أرى علمية فهو مفعول ثان وان كانت بصرية فحال والظرف متعلق به قدم عليه اهتماما به واختصاصا ( والله لأرمين بها ) أى بهذه السنة ( بين أكتافكم ) بالفوقية جمع كتف أى بينكم قال القاضى عياض وقد رواه بعض رواة الموطأ أكتافكم بالنون ومعناه أيضا بينكم والكتف الجانب ومعنى الأول إني أصرح بها بينكم وأوجهكم بالتقريع بها كما يضرب الانسان بالشىء بين كتفيه ( متفق عليه روى خشبه بالاضافة ) الى هاء الضمير ( والجمع ) خشبة بحذف هاء الوجدة ( وخشبة بالتمنوين ) مع هاء الواحدة ( على الافراد ) قال الحافظ فى الفتح قال ابن

وقوله ( مالى أراكم عنها معرضين ) يعنى عن هذه السنّة وعنه أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذى جاره ، ومن  
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم

عبد البر روى اللفظان فى الموطأ والمعنى واحد لأن المراد الجنس وهذا متعين للجمع  
وإلا فالعنى قد يختلف باعتبار أن أمر الخشبة الواحدة أخف فى مساحمة الجار  
بجلاف الخشب الكثير اه قال القاضى رونا قوله خشبة فى صحيح مسلم وغيره  
من الأصول بالافراد والجمع قال وقال الطحاوى عن روح ابن الفرج سألت  
أبا زيد والحارث بن مسكين ويونس بن عبد الأعلى عنه فقالوا كلهم خشبة بالثمنين  
على الافراد وقال عبد الغنى بن سعيد كل الناس يقوله بالجمع إلا الطحاوى وفى  
فتح البارى وما ذكرته من اختلاف رواية الصحيح يرد على عبد الغنى إلا أن المراد  
خاصا من الناس كالذين روى عنهم الطحاوى اه (وقوله مالى أراكم عنها معرضين يعنى  
عن هذه السنّة ) قال المصنف فى شرح مسلم جاء فى رواية أبى داود فنكسوا رءوسهم  
فقال مالى أراكم أعرضتم واختلف العلماء فى معنى هذا الحديث هل هو على الندب الى  
تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره أم على الايجاب ؟ وفيه قولان للشافعى  
ولأصحاب مالك أصحهما فى المذهبين الندب وبه قال أبو حنيفة والكوفيون والثانى  
الايجاب وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحديث وهو ظاهر الحديث ومن قال  
بالندب قال ظاهر الحديث أنهم توقعوا عن العمل فقال مالى أراكم عنها معرضين  
وهذا يدل على أنهم فهموا منه الندب لا الايجاب وإلا لما أطلقوا على الاعراض عنه اه  
وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن ( أى إيمانا كاملا  
( بالله واليوم الآخر ) هو يوم القيامة الذى هو محل الجزاء على الأعمال حسننها  
وتبيحها وسمى باليوم الآخر لأنه لا يوم بعده وذكره هنا دون نحو الملائكة كما ذكر  
معه فى حديث جبريل تنبيه وإرشاد لما أشرنا إليه مما يوقظ النفس ويحركها فى  
الهمة للمبادرة إلى امتثال جزاء هذا الشرط وما هو مثله ( فلا يؤذى جاره ) كذا  
هو باثبات الياء وهو محمول على أن لا نافية والمبتدأ مقدر قبله والأصل فهو  
لا يؤذى جاره أى هذا شأنه ويجوز أن تكون ناهية وتكون الياء فيه للاشباع  
وإيذاء الجار حرام ( ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر ) إيمانا كاملا ( فليكرم

ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكُت « متفق عليه \*  
وعن أبي شريح الخزاعي رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من  
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ،

ضيفه ) الغنى والفقير بحسن البشر والمبادرة بما تيسر عنده من الطعام من غير  
كلفة ولا إضرار بأهله إلا أن يرضوا وهم بالغون عاقلون وعليه يحمل ما ورد من  
الثناء على الانصاري وامرأته في إشارها الضيف على أنفسهما ، والضيف لغة يشمل  
الواحد والجمع من أضيفته وضيفته إذا أنزلته بك ضيفاً وضيفته وتضيفته إذا نزلت  
عليه ضيفاً ( ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل ) اللام فيه وفي فليكرم  
للأمر ويجوز سكونها وكسرها حيث دخلت عليها الفاء والواو وثم بخلافها  
في ليست فانها مكسورة لاغير ( خيراً ) قال الشافعي لكن بعد أن يتفكر  
فيما يريد أن يتكلم به فإذا ظهر له أنه خير محقق لا يترتب عليه مفسدة ولا يجر  
إلى كلام محرم أو مكروه أتى به ( أو ليست ) فليطلب الصمت حتى عن المباح  
لأنه ربما أدى إلى محرم أو مكروه وبفرض أنه لا يؤدي إليهما ففيه ضياع الوقت  
فيما لا يعنى وقد ورد « من حسن المرء تركه مالا يعنيه » ( متفق عليه )  
أخرجه البخاري في كتاب الأدب من صحيحه ومسلم في كتاب الايمان وهو من  
القواعد العظيمة لأنه بين فيه جميع أحكام اللسان الذي هو أكثر الجوارح فعلا  
وهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه إنه ثابت الاسلام وقال بعضهم جميع آداب الخير  
تتفرع منه ويشار فيه إلى سائر خصال البر والصلة والاحسان لأن آكدها رعاية  
حق الجوارح وبهذا الاعتبار يصح أن يقال فيه إنه نصف الاسلام لأن الأحكام إما  
أن تتعلق بالحق أو بالخلق وهذا أفاد الثاني لأن وصلة الخلق تستلزم رعاية جميع  
حقوقهم ( وعن أبي شريح ) بضم الشين المعجمة وفتح الراء آخره مهملة قبلها  
تحتية ساكنة ( الخزاعي ) تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) في باب ملاطفة اليتيم  
( أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى  
جاره ) ذكر حديث أبي هريرة قبل هذا : لأن ما في ذلك من باب الدرء والتخليئة  
وما في هذا من باب جلب النفع والتحلية ، ودرء المفاصد مقدم على جلب المصالح  
وأشار المصنف بالجمع بينهما إلى أن كمال الايمان لا يحصل إلا بالجمع بين الأمرين

من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، من كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر فليقل خيراً أو ليسكت » رواه مسلم بهذا اللفظ وروى البخارى بعضه .  
وعن عائشة رضى الله عنها قالت : « قلت يارسول الله إن لى جارين فإلى أيهما  
أهدى قال إلى أقربهما منك باباً » رواه البخارى \* وعن عبد الله ابن عمرو  
رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « خير الأصحاب عند الله  
تعالى خيرهم لصاحبه ؛ وخير الجيران عند الله خيرهم لجاره » رواه الترمذى

فيكف عنه أذاه ويحسن إليه بما تصل إليه قدرته ( من كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر فليكرم ضيفه ، من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليسكت )  
ولعل حكمة الفصل بين الجمل فى هذه الرواية الإيماء إلى أن مضمون كل منهما  
مطلوب لذاته من غير اعتبار انضمام غيره إليه كان أفضل ولذلك وصل بينهما  
فى الروايات الأخر ( رواه مسلم ) فى كتاب الإيمان من صحيحه ( بهذا اللفظ )  
ورواه أحمد والترمذى ( وروى البخارى بعضه ) قلت بل جميعه إلا أن فى اللفظ  
اختلافاً يسيراً فقال فى كتاب الادب من الصحيح فى باب من كان يؤمن بالله  
واليوم الآخر فلا يؤذ جاره عن أبى شريح المدوى قال « سمعت أذناى وأبصرت  
عينى حين تكلم النبي صلى الله عليه وسلم من كان يؤمن بالله واليوم الآخر  
فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته ، ثم فسر  
الجائزة ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت » ( وعن عائشة  
رضى الله عنها قالت قات يارسول الله إن لى جارين ) أى وقد أمرت باكرام  
الجار مطلقاً ولا أقدر على الاهداء إليهما معاً ( فإلى أيهما أهدى ) ليحصل لى الدخول  
فى جملة القائمين باكرام الجار ( قال إلى أقربهما منك باباً ) لانه المراد بالجار ذى  
القربى على أحسن الاقوال وقد قدم فى الذكر على الجار الجنب اهتماماً به واعتناء  
بشأنه ففيه إيماء إلى تقديمه عند المضايقة ، وبابا منصوب على التمييز ( رواه البخارى  
وعن عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير  
الأصحاب عند الله ) أى أكثرهم عنده ثواباً أو أكثرهم عنده منزلة قال تعالى  
« إن أكرمكم عند الله أتقاكم » ( خيرهم لصاحبه ) فى القيام بما ينفعه والدفع لما  
يؤذيه ( وخير الجيران ) ثواباً أو منزلة ( عند الله خيرهم لجاره رواه الترمذى

وقال حديث حسن .

﴿ باب بر الوالدين وصلة الأرحام ﴾

قال الله تعالى : « واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً  
وبذي القربى واليتامى والمساكين والجار ذى القربى والجار جنب والصاحب بالجنب  
وابن السبيل وما ملكت أيمانكم » وقال تعالى « واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام »  
وقال حديث حسن ( ورواه أحمد والحاكم وورد ما يعم ذلك فى حديث « الخلق  
عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعباده » .

﴿ باب بر الوالدين وصلة الأرحام ﴾

أى بيان ما ورد فيهما وما يحصل به ذلك ( قال تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به  
شيئاً ) لا صنما ولا غيره أو شيئاً من الشرك جلياً كان أو خفياً ، فهو على الاول  
مفعول به وعلى الثانى مفعول مطلق ( وبالوالدين إحساناً وبذي القربى واليتامى  
والمساكين والجار ذى القربى والجار جنب والصاحب بالجنب وابن السبيل  
وما ملكت أيمانكم ) تقدم الكلام على الآية فى الباب قبله ( وقال تعالى واتقوا  
الله ) بامتنال أو امره واجتناب منهياته أى اجعلوا ذلك وقاية لكم من عذابه ( الذى  
تساءلون به ) بادغام إحدى التاءين فى السين وقرىء بالتخفيف على حذف إحدى  
أى الذى يسأل بعضكم به بعضاً فيقول أحدكم أسألك بالله ( والأرحام ) أى  
واتقوا الأرحام وقرأ حمزة والأرحام بالخفض عطفاً على الضمير لقولهم أسألك  
بالله وبالرحم قاله مجاهد قال ابن عطية وهذه القراءة عند نحاة البصرة لا تجوز لأنه  
لا يجوز عندهم العطف على الضمير المنفوض من غير إعادة الخافض إلا فى ضرورة  
كقوله \* فاذهب فما بك والأيام من عجب \* لأن الضمير المنفوض لا ينفصل  
فهو كحرف من الكامة ولا يعطف على حرف واستشكل بعض النحاة هذه القراءة اه  
قال السفاقي : الصحيح جواز العطف على الضمير من غير إعادة الجار كذهب  
الكوفيين ولا ترد القراءة المتواترة لمذهب البصريين اه قال الثعالبي وهو حسن  
والرازي نحوه ، قات القراءة ثابتة ومقبولة على المذهبين لكنها على قول البصريين  
( م ١٠ - دليل ثالث )

وَقَالَ «وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ» الآية ، وقال تعالى : «وَوَصَّيْنَا  
الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا» وقال تعالى «وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ  
إِحْسَانًا إِمَّا

محمولة على أن الواو للقسمة والأرحام مقسمة به ولله تعالى أن يقسم بما شاء والله أعلم \*  
( وقال تعالى والذين يصلون ما أمر الله به أن يوصل ) قال ابن عباس يريد الايمان  
بجميع الكتب والرسول يعني يصلون بينهم بالايمان بهم ولا يفرقون بين أحد  
منهم والأكثر على أن المراد به صلة الرحم ( الآية ) بالنصب على تقدير أتم  
الآية ، أو بالرفع على تقدير الآية معلومة وتامها « ويخشون ربهم » أي إنهم  
مع وفائهم بعهد الله وميثاقه والقيام بما أمر الله به من صلة الرحم يخشون ربهم  
والخشية خوف يشوبه تعظيم وإنما يكون ذلك على علم ما يخشى به منه  
« ويخافون سوء الحساب » قال ابراهيم النخعي هو أن يحاسب الرجل بذنبه كله  
لا يغفر له منه شيء \* ( وقال تعالى ووصينا الانسان بوالديه إحسانا ) أي براهما  
وعظفا عليهما والمعنى ووصينا الانسان أن يحسن بوالديه إحسانا وهذه الآية هي  
التي في العنكبوت ونزلت في سعد بن أبي وقاص وأمه حمنة بنت أبي سفيان لما أسلم  
وكان بارا بأمه ، فقالت أمه ما هذا الدين والله لا آكل ولا أشرب حتى ترجع الى  
ما كنت عليه أو أموت فكثرت كذلك أياما فجاءها سعد فقال يا أماه لو كانت  
لك مائة نفس نخرجت نفساً نفساً ما تركت ديني فكلي إن شئت أو اتركي  
فلما أيست منه أكلت وشربت فأنزل الله هذه الآية وأمر بالبر بوالديه والاحسان  
اليهما وأن يطيعهما في الشرك \* ( وقال تعالى وقضى ربك ) أي أمر قاله ابن عباس  
وقيل معناه أوجب وحكى عن الضحاك أنه قرأ ووصى ربك وقال انهم ألقوا  
الواو بالمصاد فصارت قافا وهي قراءة علي وابن مسعود قال الامام نخر الدين الرازي  
هذا القول بعيد جداً لأنه يفتح بابي التبغير والتحريف في القرآن ولو جوزنا  
ذلك لارتفع الأمان عن القرآن وذلك يخرجنا عن كونه حجة ولا شك أنه طعن  
عظيم في الدين ( ألا تعبدوا إلا إياه ) فيه وجوب عبادته والمنع من عبادة غيره  
إذ هي نهاية التعظيم ولا تليق إلا بالمنعم المتفضل وليس ذلك لسواه ( و ) أن تحسنوا  
أو تفعلوا ( بالوالدين إحسانا ) أي براهما وعظفا عليهما وإحسانا اليهما ( إِمَّا ) هما

يبلغنَّ عندك الكبيرَ أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أفٍ ولا تنهَرهُمَا وقلْ لهما  
قولا كريما ؛

ان الشرطية وما الزائدة للتأكيد ، ولذا أكد الفعل في قوله ( يبلغن عندك الكبير )  
مفعول مقدم ( أحدهما ) فاعل ( أو كلاهما ) معناه أن يبلغن الكبير أحدهما أو كلاهما  
عندك فيصير في الضعف والعجز كما كنت أنت عندهما كذلك أولا ( فلا تقل لهما  
أف ) وهي كلمة تضجر وكراهة وقيل أصل هذه الكلمة أنه اذا سقط عليك  
شيء من تراب أو رماد نفخته لتزيله بقول أف ثم توسعوا بذكر هذه الكلمة  
عند كل مكروه يصل الانسان وفي الآية تحريم إيذائهما بالقياس الأولي وفي أف  
أربعون لغة ذكرها في الارتشاف وحاصلها أن الهمزة إما أن تكون مضمومة أو  
مكسورة أو مفتوحة فان كانت مضمومة فائنتان وعشرون لغة وحاصل ضبطها أنها  
إما مجردة عن اللواحق أو ملحقة بزوائد والمجردة إما أن يكون آخرها ساكناً  
أو متحركاً والمتحركة الآخر إما مشددة أو مخففة وكل منهما مثل الآخر مع  
التنوين وعدمه فهذه اثنا عشر لغة في المتحركة ، والساكنة إما مشددة أو مخففة  
فهذه أربع عشرة واللاحق لها من الزوائد إما هاء السكت أو حرف المد فان كان  
هاء السكت فالهاء مثالثة مشددة فهذه سبع عشرة لغة وان كان حرف مد فهو إما  
واو أو ألف أو ياء والفاء فيهن مشددة والألف إما مفخمة أو بالامالة المحضة أو بين  
بين ، فهذه خمس أخرى مع السبع عشرة وان كانت مكسورة فاحدى عشرة مثالثة  
الفاء مخففة مع التنوين وعدمه فهذه ست وفتح الفاء وكسرها بالتشديد فيهما مع التنوين  
وعدمه فهذه أربع لغات والحادية عشرة أفى بالامالة وان كانت مفتوحة فالفاء  
مشددة مع الفتح والكسر والتنوين وعدمه والخامسة أف بالسكون والسادسة أفى  
بالامالة والسابعة أفاء هاء السكت فهذه السبعة مكلمة للأربعين نقله الأزهري في  
شرح التوضيح قال الحافظ في فتح الباري وان استعمل القياس فيها بلغت السبعين  
لغة ( ولا تنهرا ) أى تزجرهما عما يطاينه مما لا يعجبك يقال نهره وانتهره بمعنى  
ووجه الجمع بينه وبين ما قبله مع أنه يدل على هذا أن ذلك للمنع من إظهار الضجر  
بالقليل والكثير وهذا للمنع من إظهار المخالفة في القول على سبيل الرد ( وقل لهما  
قولا كريما ) أى حسنا جميلا لينا كما يقتضيه حسن الأدب معهما وقيل هو قول

واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا »  
وقال تعالى « ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنأ على وهن وفصاله في  
عامين أن اشكر لي ولوالديك . وعن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضى  
الله عنه قال : « سألت النبي صلى الله عليه وسلم أى العمل أحب إلى الله ؟ قال  
الصلاة على وقتها

يا أباه يا أمه ولا يسميهما باسميهما ولا بكنائهما وقيل هو أن يقول لهما كقول العبد  
الذليل للسيد الفظ الغليظ ( واخفض لهما جناح الذل ) أى ألن لهما جناحك  
واخفضه لهما حتى لا تمتنع من شيء أحباه ( من الرحمة ) أى الشفقة عليهما لكبرهما  
وافتقارهما إليك الآن كما كنت مقترا اليهما قبل ( وقل رب ارحمهما كما ربياني  
صغيرا ) أى وادع الله أن يرحمهما رحمة الباقية وأراد إذا كانا مسلمين أما الكافرين  
فالدعاء منسوخ في حقهما قال تعالى « ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا  
للمشركين » الآية وقيل يدعو لهما بالهداية للإسلام فاذا هديا اليه رحما \* ( وقال  
تعالى ووصينا الانسان بوالديه حملته أمه وهنأ على وهن ) أى شدة على شدة  
وقيل إن المرأة إذا حملت توالى عليها الضعف والمشقة وذلك أن الحمل ضعف والطاق  
ضعف والوضع ضعف ( وفصاله ) أى فطامه ( في عامين ) أى سنتين ( أن اشكر  
لي ولوالديك (١) قال ابن عيينة في هذه الآية من صلى الصلوات الخمس فقد  
شكر الله ومن دعا للوالدين في أدبار الصلوات فقد شكر لهما \* ( وعن أبي عبد الرحمن  
عبد الله بن مسعود ) بن غافل الهدى ( رضى الله عنه قال سألت النبي صلى الله  
عليه وسلم أى العمل أحب الى الله ) أى أكثر تقربا اليه لسكونه أفضل وفي رواية  
مائل بن مغول أى العمل أفضل وكذا لأكثر الرواة فان كان هذا اللفظ هو  
المسئول به فلفظ حديث الباب ملزوم عنه وتقدم الجواب عن نحو هذا الحديث  
مما اختلفت فيه الأجوبة بأنه أفضل الأعمال بأن ذلك باختلاف أحوال السائلين بأن  
أعلم كلا ما هو إليه أحوج أو هو به أليق ، أو باختلاف الأوقات ، أو أنه على تقدير  
من التبعية ( قال الصلاة على وقتها ) وفي رواية لهما لوقتها قال القرطبي وغيره قوله

(١) أن اشكر ، نصب بوصينا ، تقديره ووصينا الانسان بوالديه أن اشكر لي  
ولوالديك ، تلخيصه ووصيناها بشكرنا وشكر والديه اه كواشى . ش

قلت ثم أى قال بر الوالدین ؛ قلت ثم أى قال الجهاد فى سبيل الله متفق عليه .  
وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجزى  
ولدٌ والدًا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه »

لوقتها اللام للاستقبال مثل « فطلقوهن لعدتهن » أى مستقبالات عدتهن وقيل للابتداء  
كقوله « أقم الصلاة لدلوك الشمس » وقيل بمعنى فى أى فى وقتها وقوله على وقتها  
قيل على بمعنى اللام ففيه ما تقدم وقيل الارادة الاستعلاء على الوقت وفائدته تحقق  
دخول الوقت ليقع الإداء فيه اه وفى الحديث دليل على أن الصدقة أفضل عبادات  
البدن بعد الشهادتين ويشهد له الخبر الصحيح « الصلاة خير موضوع » أى خير  
عمل وضعه الله لعباده ليتقربوا اليه ( قلت ثم ) هى لتراخى الرتبة أى ثم بعد  
الصلاة ( أى ) قال الحافظ قيل الصواب أنه غير ممنون لانه موقوف عليه فى الكلام  
والسائل منتظر الجواب والتنوين لا يوقف عليه فتنوينه ووصله بما بعده خطأ فيوقف  
عليه وقفه لطيفة ثم يؤتى بما بعده قال النفا كهاني وحكى ابن الجوزى وابن الخشاب  
الجزم بتنوينه لأنه معرب غير مضاف وتعقب بأنه مضاف تقديرًا والمضاف اليه  
مخذوف لفظًا والتقدير ثم أى العمل أحب فيوقف عليه بلا تنوينه اه ( قال بر  
الوالدين ) قال ابن حجر : والظاهر أن المراد اسداء الخير اليهما مما يلزمه ويندب  
له مع ارضائهما بفعل ما يريد انه ما لم يكن إثمًا وليس ضده العقوق بل قد  
يكون بينهما واسطة كما يفيد حد العقوق بأن يفعل بهما ما يؤذيهما به إيذاء  
ليس بالهين ( قلت ثم أى قال الجهاد فى سبيل الله ) لاعلاء كلمة الله ( متفق عليه  
وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزى )  
قال المصنف بفتح أوله ولا همز فى آخره أى لا يكافىء ( ولد والدًا ) وان علا  
ذكرًا كان أو أنثى أى لا يقوم بمكافأته فيما له عليه بالاحسان وقضاء الحاجات  
( الا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه ) وأخذ أهل الظاهر من مفهوم هذا الخبر  
توقف عتق القريب إذا ملك على انشاء المالك للعتق ولو أصلا أو فرعا وقال  
جماهير العلماء يحصل العتق فى الأصل والفرع مطلقا بمجرد الملك سواء المسلم  
والكافر والقريب والبعيد والوارث وغيره واختلف فيما وراء عمود النسب فقال

رواه مسلم . وعنه أيضا رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :  
« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله  
واليوم الآخر فليصل رحمه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا  
أو ليصمت » متفق عليه . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن  
الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ

الشافعي وأصحابه لا يعتق غيرها بالملك وقال مالك تعتق الاخوة وقال أبو حنيفة  
يعتق ذوو الارحام المحرمة وتأول الجمهور الحديث المذكور على أنه لما تسبب في شرائه  
المتسبب عليه بالعتق أسند اليه ( رواه مسلم ) والبخارى في الأدب المفرد وأبو داود  
والترمذى وقال صحيح وابن ماجه \* ( وعنه أيضا رضى الله عنه أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ) أى ايمانا كاملا  
( فليكرم ضيفه ) وتقدم ما في الحديث في الباب قبله ( ومن كان يؤمن بالله واليوم  
الآخر فليصل رحمه ) وتقدم الحديث في الباب قبله قال القاضى عياض لا خلاف  
أن صلة الرحم واجبة في الجملة وقطيعتها معصية كبيرة قال والأحاديث في الباب  
تشهد بهذا ولكن الصلة درجات بعضها أرفع من بعض وأدناها ترك المهاجرة  
وصلاتها بالكلام وبالسلام ويختلف ذلك باختلاف القدرة والحاجة فنها واجب ومنها  
مستحب ولو وصل بعض الصلة ولم يصل غايتها لا يسمى قاطعا ولو قصر عما يقدر  
عليه وينبغى له لم يسم واصلا وسيأتى بيان الكلام في حد الرحم المأمور بصلتها  
( ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت ) بضم الميم واصمت  
بمعناه مضارعه يصمت بضم الميم قاله المصنف واعترض بأن المسموع والقياس  
كسرهما اذ قياس فعل مفتوح العين يفعل بكسرهما ويفعل بضمها دخيل فيه كما  
نص عليه ابن جنى وإنما يتجه ذلك ان سبرت كتب اللغة فلم تر ما قاله وإلا فهو  
حجة في النقل وهو لم يقل هذا قياسا حتى يعترض بما ذكر وإنما قاله نقلا كما هو  
الظاهر من كلامه فوجب قبوله أى ليسكت عما لم يظهر له فيه الخير كما تقدم بسطه  
في الباب قبله ( متفق عليه \* ) وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى  
خلق الخلق ) أى أوجدهم واخترعهم من كتم العدم بياهر قدرته ( حتى إذا فرغ

منهم قامت الرحم فقالت هذا مقام العائذ بك من القطيعة قال نعم ، أما ترضين  
أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك ،

منهم ) أى كهل خلقهم لا أنه تعالى كان مشتغلا بهم ثم فرغ من شغلهم تعالى عن  
ذلك علواً كبيراً فليست أفعاله تعالى بمباشرة ولا مناولة ولا بآلة ولا محاولة تعالى  
عمائتو همه المتوهمون « إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون » ( قامت الرحم  
فقالت هذا (١) مقام العائذ بك من القطيعة ) قال القاضى عياض الرحم التى توصل  
وتقطع وتبر إنما هى معنى من المعانى ليست بحسب إنما هى قرابة ونسب يجمعه  
رحم والدة ويتصل بعضه ببعض وسمى بذلك الاتصال رحماً ، والمعانى لا يتأتى منها  
القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على  
عادة العرب استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واصلها وعظيم إثم قاطعها  
بعقوقهم ولذا سمي العقوق قطعاً والعق الشق كأنه قطع ذلك السبب المتصل قال  
ويجوز أن يكون المراد قيام ملك من الملائكة تعلق بالعرش وتكلم على لسانها  
بذلك بأمر الله تعالى اه قال القرطبي فالحديث محمول إما على أن ملائكتكم بذلك أو  
على أنه لو كانت الرحم ممن يعقل ويتكلم لقاتل هذا الكلام فيكون على  
وجه الفرض والتقدير قال المصنف والعائذ المستعيذ وهو المعتصم بالشيء الملتجئ  
اليه المستجير به ( قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك (١) وأقطع من  
قطعك ) قال العلماء حقيقة الصلة العطف والرحمة وصلة الله سبحانه عباده لطفه  
بهم ورحمته إليهم وعطفه بإحسانه ونعمه ، أو صلتهم بأهل ملاكوته الأعلى وشرح

(١) الإشارة إلى القيام أى قيامى هذا قيام العائذ بك علقمى . ش

(٢) ( أصل من وصلك الخ ) قال العلقمى قال شيخ شيوخنا قال ابن أبي جرة  
الوصل من الله كناية عن عظيم إحسانه وإنما خاطب الناس بما يفهمونه ولما  
كان أعظم ما يعطيه المحبوب لمحبه الوصال هو القرب وإسعافه بما يريد ومساعدته  
على ما يرضيه وكان حقيقة ذلك مستحيلة فى حق الله تعالى عرف ان ذلك  
كناية عن عظيم إحسانه لعبده ، قال وكذا القول فى القطع فهو كناية عن حرمان  
الانسان اه ش

قالت بلى ، قال فذلك لك ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إقرءوا إن شئتم ( فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم ، أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم )

صدورهم لمعرفة وطاعته أو إرادته ذلك ( قالت ) أى الرحم لو كانت متكلمة أو الملائكة المتكلمة بذلك ( بلى ) أى رضيت به ( قال فذلك ) بكسر الكاف فيه وفى ( لك ) لأن المخاطب مؤنث ( ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إقرءوا ان شئتم ) أى ما يدل لذلك وجملة الشرط معترضة وجوابها محذوف لدلالة ما قبلها عليها ومفعول إقرءوا قوله ( فهل عسيتم ) أى فهل يتوقع منكم ويجوز فتح السين وكسرها وبهما قرىء ( ان توليتم ) ( ١ ) أمور الناس وتأمرتم عليهم أو أعرضتم وتوليتم عن الاسلام ( أن تفسدوا فى الارض ) بأنواع العتو ( وتقطعوا أرحامكم ) تشاجرا على الولاية وتجاذبا لها أو رجوعاً إلى ما كنتم عليه فى الجاهلية من التغادر والمقاتلة مع الاقارب والمعنى انهم لضعفهم فى الدين وحرصهم على الدنيا أحق بأن يتوقع ذلك منهم من عرف حالهم ويقول لهم هل عسيتم وهذا على لغة الحجاز فان بنى تميم لا يلحقون الضمير به وخبره أن تفسدوا وان توليتم اعتراض ( أولئك ) إشارة إلى المذكورين ( الذين لعنهم الله ) لافسادهم وقطعهم أرحامهم ( فأصمهم ) عن سماع الحق ( وأعمى أبصارهم ) فلا يهتدون الى سبيله وعلى القول الثانى أى قوله أعرضتم وتوليتم عن الاسلام تكون الرحم المذكورة دين الاسلام والايمان التى قد سماها الله تعالى اخوة بقوله « إنما المؤمنون إخوة » وقال الفراء نزلت هذه الآية فى بنى هاشم وبنى أمية قال القرطبي وعليه فالرحم بمعنى القرابة قال المصنف قال القاضى عياض وقد اختلف فى حد الرحم التى تجب صلتها ويحرم قطعها ، فقيل هو كل رحم محرّم بحيث لو كان أحدهما ذكراً والآخر أنثى حرمت مناكتهمما فعليه لا تدخل أولاد العم والخال \* واحتج هذا القائل بتحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها فى النكاح ونحوه وجواز ذلك

( ١ ) قوله إن توليتم : اعتراض بين عسى وخبرها وهو أن تفسدوا فى

الارض اه كواشى

متفق عليه . ( وفي رواية للبخارى ) فقال الله تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته \* \* \* وعنه قال : « جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال أمك . قال ثم من ؟ قال أمك قال ثم من ؟ قال أمك ، قال ثم من قال أبوك » متفق عليه . ( وفي رواية )  
يا رسول الله من أحق بحسن الصحبة ؟ قال أمك ثم أمك ثم أبك ، ثم

في بنات الأعمام والأخوال ، وقيل هو عام في كل ذى رحم من ذوى الأرحام في الميراث يستوى فيه المحرم وغيره ويدل عليه قوله عليه السلام « ثم أدناك أدناك » اه قال المصنف والقول الثانى هو الصواب ومما يدل عليه قوله في الحديث في أهل مصر « فان لهم ذمة ورحما » وحديث « إن أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه » مع أنه لا محرمية والله أعلم \* \* \* قال القرطبى ويخرج من هذا القول أن رحم الأُم التي لا يتوارث بها لا تجب صلتهم ولا يحرم قطعهم والصواب ما ذكرناه من أنها قرابات الرجل من جهة طرفى آباءه وإن علوا وأبنائه وإن نزلوا أو ما يتصل بالطرفين من الأخوة والأخوات والأعمام والعلمات والأخوال والخالات وما يتصل بهم من أولادهم برحم جامعة اه (متفق عليه) رواه البخارى في كتاب الأدب ومسلم في كتاب البر والصلة ( وفي رواية للبخارى ) هى فى كتاب الأدب أيضاً عن أبى هريرة (فقال الله تعالى من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته) فالفرق بين اللفظين أن الاول إخبار عما يبدو فى عالم الشهادة للواصل والقاطع والثانى إخبار عما فى الأزل أى قضيت أزلا وصل الواصل وقطع القاطع \* \* \* (وعنه جاء رجل) قيل هو معاوية ابن حيدة وقد جاء فى سنن أبى داود والترمذى عنه أنه قال « يا رسول الله من أبر قال أمك » الحديث وفى آخره « ثم الأقرب فالأقرب » (الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي) بفتح الصاد المهملة مصدر صحب (قال أمك) وذلك لضعفها وحاجتها (قال ثم من) أى الأحق بعدها (قال) تأكيذا للقيام بحق الام (أمك قال ثم من) الأحق بعدها (قال) مبالغا فى تأكيد حق الأُم (أمك قال ثم من) الأحق بعدها ( قال أبوك متفق عليه وفى رواية ) لمسلم (يا رسول الله من أحق بحسن الصحبة قال أمك ثم أمك ثم أبك ثم

أدناك أدناك » (والصحابة) بمعنى الصحبة ، وقوله ( ثم أباك ) هكذا هو منصوب بفعل محذوف أى ثم برّ أباك وفي رواية ( ثم أبوك ) وهذا واضح \* وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « رَغِمَ أَنْفٌ ثَمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثَمَّ رَغِمَ أَنْفٌ مِنْ أَدْرِكِ أَبُوَيْهِ عِنْدَ الْكَبِيرِ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهِمَا »

أدناك ) ثم (أدناك والصحابة) المذكورة في الرواية أولا (بمعنى الصحبة) المذكورة في الرواية الثانية وهي بضم الصاد (وقوله ثم أباك هكذا هو) في الرواية الثانية (منصوب بفعل محذوف) جوازا (أى ثم برّ أباك) وفيه عطف الجملة الظلمية على الجملة الخبرية ويجوز تخريجه على أنه مرفوع بضمه على الألف على لغة القصر (وفي رواية ثم أبوك وهو واضح) أى إنه معطوف على الخبر للمبتدأ المحذوف (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال رَغِمَ أَنْفٌ) قال في المصباح من باب قتل ومن باب تعب لغة وهو كناية عن الذل كأنه لصق بالرغام وهو التراب هو انا اه وفي ذيل مثلث ابن مالك لتلميذه أبى الفتح اليعلى من المثلث الرغم مصدر رَغِمَ أَنْفٌ فلان (ثم) للتراخي في الدعاء (رَغِمَ أَنْفٌ ثَمَّ رَغِمَ أَنْفٌ مِنْ) أى شخص مكلف (أدرك أبويه) أى حياتهما (عند الكبر) بكسر ففتح قال في المصباح كبر الصغير وغيره يكبر من باب علم كبرا بوزن عنب اه قال العاقولى وفي رواية عنده الكبر بزيادة هاء قال ومعناه على حذفها أن يدرك هو والديه عند كبرهما وان كانا غنيين عنه بما لهما وعن خدمته لهما بما لهما من خادم ومعناه على تلك الرواية أن يدركهما الكبر وهما عنده وفي مؤنته محتاجين اليه اه . و التقييد به لان لا ابتلاء بهما حينئذ أتم لمزيد حاجتهما لضعفهما فكان القيام بحقوقهما حينئذ كدكما قاما بحق الابن حين مزيد حاجته وافتقاره والاقوجدانها ولو حال الشباب لهما مطلوب من الابن العناية بهما ومزيد برهما لكن التقييد بالكبر لمزيد التأكيد لسكالم الحاجة وقوله (أحدهما أو كلاهما) بالرفع فيما وقفت عليه من النسخ وهو محتمل لكونه مبتدأ محذوف الخبر أى أحدهما أو كلاهما سواء في ما ذكر أو فاعلا لمحذوف أى ليستوى أحدهما أو كلاهما في ذلك وأعر به العاقولى فاعلا للظرف لكونه حالا ثم حبذا كونه خبر مبتدأ محذوف و «كلاهما» معطوف عليه عليهما قال وهذه الجملة بيان لقوله من أدرك والديه ، وقال القرطبي الرواية الصحيحة بالنصب

فلم يدخل الجنة» رواه مسلم \* وعنه « أن رجلاً قال يا رسول الله إن لي قرابة  
أصلهم ويقطعونني ، وأحسن إليهم ويسئرون إلي ، وأحلمُ عنهم ويجهلون علي ،  
فقال لئن كنت كما قلت

فيهما بدل من والديه منصوب بادرِك قال وقد وقع في بعض النسخ رفعهما وهو  
على الابتداء ويتكلف باضمار خبر والاول أولى وفيه التعقيب به دفع لتوهم قصر المذمة  
على من قصر في البر عند اجتماعهما دونه مع أحدهما ( فلم يدخل الجنة ) عطف على  
أدرِك والعطف بالفاء فيه إشعار بحصول الجنة بالفضل الالهي للبار بأبويه أو أحدهما  
عقب مفارقة الحياة وذلك بعرض مقامه عليه وتبشيريه بما يؤول إليه ( رواه  
مسلم ) في أواخر الكتاب والحديث عند احمد ايضاً في الجامع الصغير للسيوطي  
عزوه اليهما ونقظه « رغم انه ثم رغم انه ثم رغم انه من ادرك ابويه عند الكبير  
احدهما أو كلاهما ثم لم يدخل الجنة » وعزوه اللفظ المذكور فيه لمسلم مراده باعتبار  
المعنى لا بخصوص المبنى : لان الضمائر محذوفة من رواية مسلم وعلى تلك الرواية فمن  
فاعل لفعل محذوف أو خبر مبتدأ محذوف والجملة استئناف بيان لسؤال تقديره من  
هو والاتيان ثم فيها إيماء الى صعوبة المقام وإبطائه فكانه لذلك كالبعيد الحصول  
فعبّر فيه بذلك قال العاقولي معنى ثم فيه استبعاد لغفلته عن ذيل مثل هذه السعادة  
العظيمة \* ( وعنه أن رجلاً ) لم أقف على من سماه ( قال يا رسول الله إن لي قرابة ) أي  
ذوي قرابة أي رحم ونسب ويقال فيها قربي كما في المصباح ( أصلهم ويقطعونني  
وأحسن إليهم ) أي أسدى إليهم الاحسان ( ويسئرون إلي وأحلم ) بضم اللام ( عنهم )  
ويجهلون علي ) يجوز أن تكون الجملة المضارعية معطوفة على أقرانها وهو الاقرب  
ويحتمل أن تكون في محل الحال على تقدير مبتدأ محذوف أي وهم يقطعونني لان  
الواو الحالية لا يجوز دخولها على الجملة المضارعية المثبتة الحالية من قيد الاضرورة  
نحو قوله \* علقتهما عرضاً وأقتل قومها \* و باضمار المبتدأ تخرج عن ذلك وقد جعل  
منه صاحب التسهيل قوله تعالى « الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله » أي وهم  
يصدون وحكى الاصمعي ، قت وأصك عينه ، أي وأنا أصكها ( فقال ) يعني النبي  
صلى الله عليه وسلم ( لئن كنت كما قلت ) من اسداء الجميل أي وهم على ما ذكرت

فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك «  
رواه مسلم ( وتسفهم ) بضم التاء وكسر السين المهملة وتشديد الفاء ( والمل ) بفتح  
الميم وتشديد اللام وهو الرماد الحار أى كأنما تطعمهم الرماد الحار وهو تشبيه لما  
يلحقهم من الأثم بما يلحق آكل الرماد الحار من الألم ولا شئ على هذا الحسن  
إليهم

من مقابله بضده ( فكأنما تسفهم المل ولا يزال معك ) متعاقب بظهير وكذا قوله  
( من الله ) ويصح كونه في محل الحال لكونه في الأصل وصفاً لظهير قدم عليه  
وقوله ( ظهير ) أى معين وهو كما في المصباح يطلق على الواحد والجمع وفي التنزيل  
« والملائكة بعد ذلك ظهير » والمظاهرة المعاونة اه اسم يزال وقوله ( عليهم ) خبر  
ويجوز أن يكون صفة وقوله معك أو من الله الخبر وقوله ( ما دمت على ذلك ) أى  
مدة دوامك على ما ذكر ، أو انه لما كان الاحسان والحلم معطوفين على الصلة  
الشاملة لهما من عطف الخاص على العام أفرد اسم الإشارة . وفي الحديث أن ما  
ذكر من الخصال سبب لأعانة صاحبها وتأيدته وتوفيقه وتسديده فان المعنى فيه  
هو التأيد الألهى واللفظ الربانى ( رواه مسلم وتسفهم بضم التاء الفوقية وكسر  
السين المهملة وتشديد الفاء ) وفي المصباح سف الدواء أكله غير ملتوت فأشار الى  
أنه تناول الجامدات غير ملتوتات ( والمل بفتح الميم وتشديد اللام وهو الرماد  
الحار ) أى باعتبار المراد في الحديث وهذا معناه مطلقاً في أحد الأقوال ففي  
المصباح الملة قيل الحفرة التى تحفر للخبز وقيل التراب الحار والرماد أى الحار كما  
يؤذن به كلام المصنف هنا ، ويحتمل إبقاؤه على إطلاقه ويجوز ارادة ذلك فان  
تناول الرماد من المضر وإن لم يكن حاراً ) وهو تشبيه لما يلحقهم من الأثم ( أى  
الذنب نفسه أو من جزائه والثانى أنسب بقوله ) وهو العذاب بما يلحق آكل  
الرماد الحار من الألم ) بجامع التألم والتوجع وهو على الأول من تشبيهه معقول  
بمحسوس وعلى الثانى من تشبيهه محسوس بمحسوس ( ولا شئ ) بالفتح أى من  
التبعات ( على هذا المحسن اليهم ) فى مقابله لسيء أعمالهم باحسانه وذكره من  
المصنف إطناب اذ لم يقع منه بذلك ما يقتضى اللوم بل زاد فى الاحسان والاستدراك

لكن ينالهم إثم عظيم بتقصيرهم في حتمه وإدخالهم الأذى عليه والله أعلم  
وعن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب  
أن يبسط له في رزقه وينسأ له في أثره فليصل رحمه »

في قوله ( ولكن ينالهم إثم عظيم ) دل على عظم تمثيله ( ١ ) بما ذكر ( بتقصيرهم  
في حقهم وإدخالهم الأذى ) بالقصر أى المكروه ( عليه ) لدفع ما قد يتوهم من  
نفي الملامة عنهم بقريظة نفيها عنه وان كان الفرق كلفاق الصبيح ( والله أعلم )  
وقال المصنف في شرح مسلم وقيل معناه إنك بالاحسان اليهم تحزنهم وتحقرهم في  
أنفسهم لكثرة إحسانك وقبيح فعلهم فهم من الخزي والحقارة عند أنفسهم كمن  
يسف المل ، وقيل ذلك الذى يأكلونه من إحسانك كالم يحرق احشاءهم اه  
وقال العاقولى أراد كأنما يجعل الرماد لهم في سفوف يسفونه يعنى إذا لم يشكروا  
فان عطاءك إياهم حرام عليهم ونار في بطونهم اه \* ( وعن أنس ) بن  
مالك ( رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من أحب (   
وفي رواية من يسره ( ان يبسط ) بالبناء للمفعول أى يوسع ، في المصباح  
بسط الله الرزق كثره ووسعه وقال المصنف بسطه توسيعه وكثرته وقيل بالبركة  
فيه ونائب الفاعل أحد الطرفين في قوله ( له في رزقه ) أى مرزوقه مصدر بمعنى  
المفعول وهو مابه النفع للحيوان والثانى أنسب والظرف الآخرفى محل الحال وهذا  
الاعراب بعينه جار فى قرينه من الجملة الثانية أعنى قوله ( وينسأ ) بهمزة آخره  
أى يؤخر ( له فى أثره ) بفتح الهمزة والمثلثة أى أجله وسمى الاجل أثراً لأنه  
يتبع العمر قال زهير

والمرء ما عاش ممدود له أمل \* لا ينتهى العمر حتى ينتهى الأثر  
وأصله من أثر مشيه فى الأرض فان من مات لا يبقى له حركة فلا يبقى لقدمه  
فى الأرض أثر ( فليصل رحمه ) قال ابن التين ظاهر الحديث يعارض قوله  
تعالى « فاذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » والجمع بينهما إما  
بجمل الزيادة على أنها كناية عن البركة فى العمر . بسبب التوفيق إلى طاعة الله  
وعماره وقته بما ينفعه ويقربه من مولاه تعالى ، ويقويه ماجاء من أنه صلى الله

(١) قوله تمثيله بما ذكر أى تشبيهه بأكل الرماد الحار كما تقدم . ش

متفق عليه . ومعنى ( ينسأله في أثره ) أى يؤخر له فى أجله وعمره .

عليه وسلم تقاصر أعمار أمته بالنسبة لاعمار من مضى من الأمم فأعطى ليلة القدر وحاصله أن صلة الرحم سبب للتوفيق لمرضاة المولى وحفظ الأوقات عن الضياع فى غير رضا فيبقى بعده الذكر الجميل فكأنه لم يميت ، أو بجمل الزيادة فى الحديث على حقيقتها وذلك بالنسبة للأجل المعاق المكتوب فى اللوح المدفوع للملك مثلا كتب فيه إن أطاع فلان فعمره كذا والا فعمره كذا والله سبحانه وتعالى عالم بالواقع منهما والأجل المحتوم فى الآية على ما فى علم الله سبحانه الذى لا تغير فيه وإلى ذلك الإشارة بقوله تعالى « يمحو الله ما يشاء ويثبت وعنده أم الكتاب » فالحديث فيه ما أشارت إليه أول الآية من الأجل والمعاق وقوله « عنده أم الكتاب » أشار به إلى العلم الإلهى الذى لا تغير فيه ألبتة ويعبر عنه بالقضاء المبرم وعن الأول بالقضاء المعاق والوجه الأول أليق بلفظ حديث الباب فإن الأثر ما يتبع الشئ فإذا أضر حسن أن يحمل على الذكر الحسن بعد فقد المذكور وقال الطيبى الأول أظهر واليه يشير كلام صاحب الفائق قال ويجوز أن يكون المعنى أن الله يبق أثر واصل الرحم فى الدنيا طويلا فلا يضمحل سريعا كما يضمحل أثر قاطع الرحم ، ومن هذه المادة قول إبراهيم عليه السلام « واجعل لى لسان صدق فى الآخريين » وورد فى تفسيره وجه ثالث أخرج الطبرانى فى الصغير بسند ضعيف عن أبى الدرداء قال « ذكر عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أن من وصل رحمه أنسأ له فى أجله فقال انه ليس زيادة فى عمره قال الله تعالى : « إذا جاء أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا يستقدمون » والكن الرجل تكون له الذرية الصالحة يدعون له من بعده » وأخرج فى الكبير من حديث أبى مشجعة بشين معجمة ثم جيم فعين مهملة الجهنى رفعه « ان الله لا يؤخر نفسا إذا جاء أجلها وإنما زيادة العمر ذرية صالحة » الحديث وجزم ابن فورك بأن المراد بزيادة العمر نفي الآفات عن صاحب البر فى فهمه وعقله وقال غيره فى أعم من ذلك وفى وجود البركة فى رزقه وعمله ونحو ذلك ( متفق عليه ) ورواه أبو داود وابن ماجه كلاهما من حديث أنس أئمنأ ورواه أحمد والبخارى من حديث أبى هريرة كذا فى الجامع الصغير ( ومعنى ينسأله فى أثره أى يؤخر له فى أجله وعمره ) فقوله يؤخر تفسير لقوله ينسأ وقوله فى أجله

وعنه قال « كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت هذه الآية « لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ » قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب مالي إلى بيرحاء وإنها صدقة لله تعالى أرجو برها وذخرها عند الله ،

وعمره تفسير لقوله أثره كما علم مما تقدم وهل التأخير فيهما على حقيقته أو مجاز مراد منه لازمه من الامداد ودوام الثناء بعده ؟ كل محتمل والعبارة في الاول أظهر ( وعنه قال كان أبو طلحة أكثر ) بالمثلثة ( الانصار بالمدينة مالا ) تمييز عن نسبة الاكثرية اليه ( من نخل ) بيان للمال ( وكان أحب أمواله ) يجوز الرفع والنصب ( اليه بيرحاء (١) وكانت مستقبله المسجد ) بكسر الموحدة أى مقابلته وراه ( وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ) أى الحديقة المذكورة ( ويشرب من ماء فيها طيب ) يجوز رفع طيب فاعل الظرف لاعتماده على الموصوف وجره صفة لماء ( فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة ) وسار قاصدا ( الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله ان الله تبارك وتعالى عما لا يليق به وجملة ( يقول ) فى محل الخبر ( لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وإن أحب أموالى الى بيرحاء ) يحتمل أن يكون ذلك لعظم نماء أرضها وعظم ثمرها وكثرتها وان يكون لمعنى آخر ( وإنها ) لكونها أحب الى ( صدقة لله تعالى أرجو برها وأذخرها عند الله ) الجملة الفعلية محتملة لكونها خبرا بعد خبر على حد قوله تعالى « وهذا ذكر مبارك أنزلناه » على أحد الوجوه

(١) قال فى النهاية : وفى حديث أبى طلحة أحب أموالى الى بيرحاء بفتح الباء وكسرها وفتح الراء وضمها والمد فيهما وبفتحهما والقصر وهو اسم مال وموضع بالمدينة ، قال الزمخشري فى الفائق إنها فيعلى من البراح وهى الارض الظاهرة اه ش

فضعها يارسول الله حيث أراك الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ذلك مال رابح ذلك مال رابح ، وقد سمعت ما قلت واني أرى أن تجعلها في الأقربين ، فقال أبو طلحة أفعل يارسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه « متفق عليه وسبق بيان ألفاظه في باب الانفاق مما يجب \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال : « أقبل رجل إلى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال أبايعك على الهجرة والجهاد أبتغي الأجر من الله تعالى ، قال فهل من والديك أحد حي ؟

فيه ولكونها حالا حذف عاملها وصاحبها أى أتصدق بها حال كونى أرجو برها ( فضعها يا رسول الله حيث أراك الله تعالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بخ ) لتفخيم فعله والثناء عليه ( ذلك مال رابح ذلك مال رابح ) بالوحدة وبالهمزة والتكرير للتأكيد لأن المقام يقتضى الاطناب ( وقد سمعت ما قلت واني أرى ) من الرأى والاجتهاد ففيه دليل لجواز الاجتهاد منه صلى الله عليه وسلم ووقوعه ( أن تجعلها في الأقربين فقال أبو طلحة أفعل ) أى أصرفه لهم متبعاً لرأىك ( يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبنى عمه متفق عليه وسبق بيان ألفاظه ) وبيان من خرج الحديث زيادة على من ذكره المصنف ( في باب الانفاق مما يجب بالهمزة والوحدة \* ) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما قال أقبل رجل ) قال الشيخ زكريا هو جاهمة بن العباس بن مرداس أو معاوية بن جاهمة وقال شيخه الحافظ فى الفتح يحتمل أن يكون جاهمة بن العباس فقد روى النسائى وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة « ان جاهمة جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أردت الغزو وجئت لاستشيرك فقال هل لك من أم قال نعم قال الزمها » الحديث ورواه البيهقى بنحوه اه فاقصر على الأول وجعله احتمالاً وقوله ( الى نبي الله صلى الله عليه وسلم ) متعلق بأقبل ( فقال أبايعك على الهجرة ) أى مفارقة وطنى وسكنى المدينة قال القرطبي وهذا كان فى زمن وجوب الهجرة ( والجهاد فى سبيل الله ) أبتغى الأجر من الله تعالى ( مستأنفة استئنافاً يبيان سبب المبايعه الحامل عليها ) قال فهل من والديك ( خبر مقدم ( أحدحى ) مبتدأ وجرىء بأحد

فقال نعم بل كلاهما ، قال فتبتغي الأجر من الله تعالى ؟ قال نعم ، قال فارجع إلى والديك فأحسن صحبتتهما « متفق عليه . وهذا لفظ مسلم \* وفي رواية لهما جاء رجل فاستأذنه في الجهاد فقال أحى والداك ؟ قال نعم ، قال ففيهما فجاهد »

توطئة ليقوم به حى ( قال نعم بل ) انتقال دل عليه جوابه بنعم من حياة أحدهما إلى الاخبار بحياتهما معا ( كليهما ) كذا هو منصوب بتقدير وجدت كليهما ويجوز كونه مرفوعا مبتدأ محذوف الخبر أى حيان وكتبت الالف بصورة الياء وقد نبه المصنف فى شرح مسلم على أن محل ذلك كله إذا لم يحضر الصف ويتعين للقتال ( قال فتبتغي الأجر من الله تعالى ) الهمزة والمعطوف عليه مقدران قبل الفاء العاطفة أى أتعمل ذلك فتبتغي الأجر من الله تعالى ( قال نعم قال فارجع الى والديك فأحسن صحبتتهما ) أسقط الشارع عنه وجوب الهجرة تقديماً لحق أبويه فان الهجرة ان كانت واجبة عليه فقد عارضها ما هو أوجب منها وهو حق الوالدين وإلّم تكن واجبة فالواجب أولى لكن هذا إنما يصح ممن يسلم له دينه فى موضعهما أما لو خاف على دينه وجب عليه الفرار به وترك آباءه وأبنائه كما فعل المهاجرون الذين هم صفوة الله من العباد وفى الحديث تقديم البر للوالدين على الجهاد ( متفق عليه وهذا لفظ مسلم وفى رواية لهما ) وهى كذلك عند البخارى فى الجهاد وعند مسلم فى الأدب ورواها أبو داود والترمذى والنسائى فى الجهاد وقال الترمذى حسن صحيح والبخارى كذا من الأطراف المعزى ملخصاً ( جاء رجل ) كذا فى النسخة بحذف الظرف أى الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ثابت فى الصحيحين والظاهر أنه اختصار من المصنف لدلالة ما قبله عليه أو فى الكتاب ( فاستأذنه فى الجهاد فقال أحى والداك ) الوصف فيه مبتدأ لاعتماده على الاستفهام ووالداك فاعله سد مسد خبره ( قال نعم ) أى هما حيان ( قال ففيهما فجاهد ) وقوله ففيهما متعلق بالأمر قدم للاختصاص والفاء الأولى جزاء لشرط محذوف والثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط أى إذا كان الأمر كما قلت فأخصص المجاهدة بخدمة الوالدين نحو « فإياى فاعبدون » فحذف الشرط وعوض عنه الظرف المفيد للاختصاص قاله العاقولى وقال ابن رسلان المراد بالجهاد فيهما جهاد النفس فى وصول البر اليهما بالتلطف بهما وحسن الصحبة والطاعة وغير ذلك وتقدم أن الجهاد الأكبر جهاد النفس

( ١١ - دليل - ثالث )

وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل بالمكافئ ولكن الواصل  
الذي إذا قطعت رَحْمَهُ وصلها « رواه البخارى و ( قطعت ) بفتح القاف والطاء  
ورحمه مرفوع . وعن عائشة رضى الله عنها عن النبي

الأماراة بالسوء اه قال المصنف هذا كله دليل لعظم فضيلة برهما وأنه أكد  
من الجهاد وفيه حجة لما قال العلماء من أنه لا يجوز الجهاد إلا باذنها إذا كانا مسلمين  
أو باذن المسلم منهما فلو كانا مشركين لم يشترط إذنها عند الشافعى ومن وافقه  
وهذا كله حيث لم يحضر الصف ويتعين للقتال حينئذ يجوز بغير إذن اه ( وعنه  
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الواصل ) أى الكامل الوصل ( بالمكافئ )  
وقال الطبي أى ليست حقيقة الواصل ومن يعتد بصلته الذى يكافئ صاحبه بمثل  
فعله ويعطيه نظير ما أعطاه « قلت » وقد أخرج عبد الرزاق عن عمر موقوفا  
« ليس الواصل أن تصل من وصلك ولكن الواصل أن تصل من قطعك » ( ولكن )  
قال الطبي الرواية فيه بالتشديد ويجوز التخفيف ( الواصل الذى إذا قطعت رحمه وصلها )  
أى الذى إذا منع أعطى ( رواه البخارى ) وأحمد وأبو داود والنسائى كلهم من  
حديث ابن عمر كما فى الجامع الصغير ( وقطعت بفتح القاف والطاء ) والعين  
المهملتين ( ورحمه مرفوع ) على الفاعلية قال العلقمى ضبط هكذا فى أكثر الروايات  
وفى بعضها بالبناء للمجهول قال السيوطى فى شرح الترمذى المراد بالواصل فى  
هذا الحديث الكامل فان فى المكافأة نوع صلة بخلاف من إذا وصله قريبه لم  
يكافئه فان فيه قطعا باعراضه عن ذلك وهو من قبيل « ليس الشديد بالصرعة »  
وليس الغنى عن كثرة العرض اه ، وتعقبه العلقمى بأنه لا يلزم من نفي الوصل ثبوت  
القطع فهم ثلاث درجات مواصل ومكافئ وقاطع فالواصل من يبدأ بالفضل  
والمكافئ من لا يزيد فى الاعطاء على ما يأخذ والقاطع الذى يتفضل عليه ولا يتفضل  
وكما تقع المكافأة بالصلة من الجانبين كذلك تقع بالمقاطعة من الجانبين فن بدأ (١)  
فواصل فان جازى فكافئ وإلا فقاطع اه ( وعن عائشة رضى الله عنها عن النبي

(١) قوله فن بدأ فواصل الخ عبارة العلقمى فن بدأ حينئذ فهو الواصل

فان جوزى سمي من جازاه مكافئا وفى كلا العبارتين صعوبة اه . ش

صلى الله عليه وسلم قال : « الرحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله » متفق عليه \* وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث رضى الله عنها : « أنها أعتقت وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذى يدور عليها فيه قالت أشعرت يارسول الله أنى أعتقت وليدتي ؟ قال أو فعلت ،

صلى الله عليه وسلم قال الرحم ) بفتح الراء وكسر الحاء المهملة ( معلقة بالعرش )  
الظاهر الحقيقة ويحتمل أن المعنى أنها لائذة رب العرش كما تقدم حديث بذلك  
في الباب ( تقول ) استئناف بيان ( من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله )  
قال المصنف قال عياض : الرحم التي توصل وتقطع معنى من المعانى ليست بحسم  
إنما هي قرابة ونسب فيكون ذكر قيامها وتعلقها ضرب مثل وحسن استعارة على  
عادة العرب في استعمال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة وصلها وعظيم إنهم قطعها  
قال ويجوز أن يكون المراد قيام ملك من الملائكة يتعلق بالعرش ويتكلم على  
لسانها بأمر الله تعالى ( متفق عليه ) اقتصر في الجامع الصغير على عزوه لمسلم \*  
( وعن أم المؤمنين ميمونة بنت الحارث ) الهلالية ( رضى الله عنها أنها أعتقت  
وليدة ) ( ١ ) أى أمة قال في المصباح الوليد الصبي المولود والجمع ولدان بالكسر  
والصبية والأمة وليدة والجمع ولائد اه ( ولم تستأذن النبي صلى الله عليه  
وسلم ) فيؤخذ منه صحة تصرف الزوجة مطلقا بغير إذن زوجها خلافا  
للإمام مالك حيث منعه فيما زاد على الثالث إلا بأذنه ( فلما كان يومها ) بالرفع  
وكان تامة ( الذى يدور عليها فيه قالت أشعرت ) بفتح العين من باب قتل كما  
في المصباح أى أعلمت ( يارسول الله أنى أعتقت وليدة ) كأن التنكير فيه  
لتحقيرها وتصغير شأنها من حيث إنها من عملها وفي نسخة وليدتي بالإضافة للياء  
( قال أو فعلت ) أى أعتقتها وفعلت ، فالواو طائفة على مقدر بعد الهمزة هذا  
ما مشى عليه في مواضع كثيرة من الكشاف والبيضاوى فالاستفهام داخل على

( ١ ) وفي المختار : الوليد الصبي والعبد والجمع ولدان كصبيان وولدة كصبية  
والوليدة الصبية والأمة والجمع الولائد اه . ع

قالت نعم؟ قال أما إنك لو أعطيتها أخوالك كان أعظم لأجرك « متفق عليه \*  
وعن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضى الله عنهما

المتعاطفين وجعل ابن مالك الهمزة مقدمة من تأخير وأن العاطف كان داخلا  
عليها وأن الأصل وأفعلت فصدرت الهمزة لصدارتها وتقدم التنبيهة على  
هذا في باب تغليظ عقوبة من أمر بمعروف وخالف قوله فعلمه ( قالت  
نعم قال أما ) بتخفيف الميم أداة استفتاح ( انك لو أعطيتها ) بكسر التاء  
( أخوالك ) أى قرابتك من جهة الأم قا المصنف كذا وقعت هذه اللفظة في  
مسلم باللام ووقعت في رواية الاصيلي أخواتك بالياء قال القاضى ولعله أصح بدليل  
رواية الموطأ أعطيتها أختك « قلت » الجميع صحيح ولا تعارض ولعله صلى الله  
عليه وسلم قال ذلك كله ( كان أعظم لأجرك ) لما فيه من الصدقة مع صلة الرحم  
قال الحافظ في الفتح قال ابن بطال فيه أن هبة ذى الرحم أفضل من العتق ويؤيده  
ما رواه الترمذى والنسائى وأحمد وصححه وابن خزيمة وابن حبان من حديث  
سلمان بن عامر الضبى مرفوعا « الصدقة على المساكين صدقة وعلى ذى الرحم  
صدقة وصلة » لكن لا يلزم من ذلك أن تكون هبة ذى الرحم أفضل مطلقا لاحتمال  
أن يكون المسكين محتاجا ونفعه متعديا والآخر بالعكس وقد وقع في رواية النسائى  
المذكورة فقال « أفلا فديت بها بنت أخيك من رعاية الغنم » فتبين وجه الاولوية  
المذكورة وهو احتياج القريب الى الخدمة وليس في الحديث حجة على أن الصلة  
أفضل من العتق لأنها واقعة عين (١) فالحق أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال كما  
قدرته اه ( متفق عليه \* وعن أسماء ) بالمهملة والالف الممدودة ( بنت أبى بكر  
الصديق رضى الله عنهما ) اسم أمها (٢) قبيلة بفتح القاف وسكون التحتية قاله  
ابن ماكولا وغيره قالوا ويقال أيضا قبيلة بقاف ثم فوقية ثم تحتية مصغرا قال في  
فتح البارى . وقول الداودى اسمها أم بكر قال ابن التين لعله اراد كنيته بنت

(١) المراد واقعة حال (٢) قال الكرماني في كتاب الهبة وأم أسماء  
هى قبيلة بفتح القاف وسكون التحتية وقال بعضهم قبيلة مصغر القتيلة بالقاف  
والفوقانية اه . ش

قالت : قدمت عليّ أمي

عبد العزى ضبطه في تاريخ دمشق بخط الحافظ أبي محمد وعلم عليه صورة راء وفي مواضع بالزاي كما هنا ابن سعد بن نضر بن مالك بن حسل بكسر المهملة الاولى وسكون الثانية ابن عامر بن لؤي بن غالب وكانت أسماء أسن من عائشة وهي أختها لأبيها وكان عبد الله بن أبي بكر شقيقها سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين لأنها صنعت للنبي صلى الله عليه وسلم ولايها سفرة لما هاجرا فلم تجد ما تشدها به فشقت نطاقها وشدت به السفرة فسماها النبي صلى الله عليه وسلم ذات النطاقين هاجرت الى المدينة وهي حامل بعبد الله بن الزبير فولدته بعد الهجرة فكان أول مولود من المهاجرين ولد في الاسلام بعد الهجرة قال عروة بلغت أسماء مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر من عقلها شيء روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستة وخمسون حديثاً « قلت » وذكر ابن الجوزي في مختصر التلقيح أن لها ثمانية وخمسين حديثاً قال ولها في الصحيحين اثنان وعشرون حديثاً اتفقا على ثلاثة عشر منها وانفرد البخاري بخمسة ومسلم بأربعة اه روى عنها عبد الله بن عباس وابناها عبد الله وعروة وعبد الله بن أبي مليكة وغيرهم ، توفيت بمكة في جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله بيسير ولم تبق بعد إنزاله من الخشبة إلا ليالي يسيرة قيل ثلاث وقيل عشر وقيل عشرون وقيل بضع وعشرون ، وفي تاريخ دمشق عن ابن أبي الزناد كانت أسماء أكبر من عائشة بعشر سنين ، وعن الحافظ أبي نعيم قال ولدت أسماء قبل الهجرة بسبع وعشرين سنة وكان لأبيها أبي بكر حين ولدت له احدى وعشرون سنة ، وفي تاريخ دمشق أنها شهدت غزوة اليرموك مع زوجها الزبير ، وفيه عن خليفة بن خياط أنها ولدت للزبير عبد الله وعروة وعاصم والمنذر والمهاجر وخديجة وأم حسن وعائشة ، وفي طبقات ابن سعد باسناد الصحيحين عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء كانت تمرض المرضة فتعتق كل مملوك لها وفيها عن الواقدي كان ابن المسيب من أعب الناس للرؤيا أخذه عن أسماء وأخذته عن أبيها وفي تاريخ دمشق عن مصعب بن الزبير قال « فرض عمر رضي الله عنه الاعطية ففرض لأسماء ألف درهم » وفي رواية « فرض للمهاجرين الف الف منهن أم عبد وأسماء » اه من التهذيب للمصنف ملخصاً ( قالت قدمت ) بكسر الدال المهملة ( علي ) أي من مكة الى المدينة ( أمي )

وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت قدمت على أمي وهي راغبة أفأصل أمي؟ قال نعم صلى أمك»

تقدم ذكر اسمها ونسبها في ترجمة بنتها أسماء آنفا (وهي مشركة) وقال المنصف في التهذيب: وذكر ابن الاثير اختلاف العلماء والروايات في اسلامها وأكثر الروايات أنها لم تسلم ومثله في شرح مسلم (في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي معاهدته مع المشركين وتأمينه لهم في الحديبية كما في الحديث الآتي في كلام الحافظ وغيره وأرادت ما بين الحديبية والفتح وقد جاء عن ابن سعد وأبي داود الطيالسي «أنها قدمت على ابنتها بهدايا زبيب وسمن وقرط فأبى أسماء أن تقبل هديتها أو تدخلها بيتها فأرسلت الى عائشة سئلت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتدخلها» الحديث (فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم) هذا مجمل بيئته بقولها (قلت قدمت على أمي) زاد بعض رواة الحديث «مع أبيها» وهو كذلك في البخاري في الجزية والادب قال الحافظ واسم ابنتها الحارث بن مدرك بن عبيد بن عمرو بن مخزوم ولم أر له ذكرا في الصحابة وكأنه مات مشركا وما ذكره في نسب أمها مخالف لما تقدم عن التهذيب للمصنف في ترجمة أسماء (وهي راغبة) جملة حالية أي راغبة عن الاسلام وكارهة له وقيل معناه طامعة فيما أعطاها حريصة عليه وفي رواية أبي ذر «قدمت على أمي راغبة في عهد قريش وهي راغمة مشركة» فالأول بالباء أي طالبة صلتى والثاني بالميم أي كارهة للاسلام ساخطته وفي فتح الباري نقل المستغفرى أن بعضهم أوله فقال وهي راغبة في الاسلام فذكرها لذلك في الصحابة ورده أبو موسى بأنه لم يقع في شيء من الروايات ما يدل على اسلامها (أفأصل أمي) أي أتصدق عليها فأصلها مع كفرها ولا يكون ذلك من موادة الكفار وموالاتهم (قال نعم) وهو كاف عن قوله (صلى أمك) وأتى به تأكيدا واهتماما زاد البخاري في الادب فأنزل الله عز وجل فيها (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين) قال الحافظ في الفتح روى ابن أبي حاتم عن السدي أنها نزلت في ناس من المشركين كانوا أولين جانبا للمسلمين وأحسن أخلاقا، قال الحافظ: قلت لا منافاة بينهما فان

متفق عليه . وقولها ( راغبة ) أى طامعة فيما عندى تسألنى شيئاً ؛ قيل كانت أمها من النسب وقيل من الرضاة ، والصحيح الأول \* وعن زينب الثقفية امرأة عبد الله بن مسعود رضى الله عنه وعنهما

السبب خاص واللفظ عام فيتناول كل من كان فى معنى والدة أسماء اه وفى الحديث جواز صلة القريب المشرك ( متفق عليه ) ورواه البخارى فى الهبة والجزية والأدب ومسلم فى الزكاة وأبو داود فيها أيضاً كذا لخص من الاطراف للمزى ( وقولها ) أى أسماء واصفة لأما ( راغبة ) بالغين المعجمة والموحدة ( أى طامعة فيما عندى تسألنى شيئاً ) من الاحسان ( قيل كانت أمها من النسب وقيل من الرضاة والصحيح الاول ) حكاية هذا الخلاف هنا مما فات شرح مسلم التنبيه عليه قال الحافظ فى الفتح أخرج ابن سعد وأبو داود الطيالسى والحاكم من حديث عبد الله بن الزبير قال « قدمت قميلاً ، بالقاف والمثناة مصغرة ، بنت عبد العزى بن سعد بن نضر بن مالك بن حسل ، بكسر الحاء وسكون السين المهملتين ، على ابنتها أسماء بنت أبى بكر فى الهدنة وكان أبو بكر طلقها فى الجاهلية بهدايا زيب وسمن وقرط فأبت أسماء أن تقبل هديتها أو تدخلها بيتها وأرسلت إلى جأشثة سلى لى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لتدخلها » الحديث وعرف منه تسمية أم أسماء وأنها أمها حقيقة ومن قال إنها أمها من الرضاة فقد وهم وأما قول الداودى إن اسمها أم بكر فقد قال ابن التين لعله كنيتمها كما تقدم \* ( وعن زينب الثقفية ) بمثلثة وقاف مفتوحتين وفاء مكسورة منسوبة إلى ثقيف بوزن رغيف ( امرأة ) بهمزة وصل ويقال امرأة بجدفها ويقال مرة بنقل حركة الهمزة إلى الراءزوجة ( عبد الله ابن مسعود ) الهذلى ( رضى الله عنه وعنهما ) عدل عن قوله عنهما مع انه أخصر لما يوهمه من عوده لابن مسعود وأبيه لسكونهما أقرب مذكورون فى تقديمه عليهما مع تأخر ذكره إشارة إلى شرف الذكورية ومجدها قال المصنف فى التهذيب اختلف فى اسم امرأة ابن مسعود فقال جماعة اسمها زينب ولعله قول الاكثرين وهى زينب بنت عبد الله بن معاوية الثقفى وقيل اسمها رايطة وقيل رايطة بنت عبد الله هكذا ذكر هذه الاقوال جماعة من العلماء منهم الخطيب البغدادى فى المبهمات وجعل ابن سعد فى الطبقات زينب ورايطة امرأتين لابن مسعود « قلت » وبعض

قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تصدقن يامعشر النساء ولو من حليكن

قال فرجعت

أهل اللغة ينكر وجود رايطة في كلام العرب وذكر أبو عمرو الزاهد في آخر شرح الفصيح عن ابن الاعرابي قال يقال رايطة لا غير ولم يحك عن العرب رايطة وأفصح اللغات عائشة وقد يقال عيشة لغة فصيحة اه ماخصا « قالت » قال الحافظ في الفتح زينب الثقفية يقال لها رايطة أيضا وقع ذلك في صحيح ابن حبان ويقال هما ثنتان عند الاكثر ومن جزم به ابن سعد قال الكللاباذي رايطة هي المعروفة بزینب وبه جزم الطحاوي فقال رايطة هي زينب لانعلم لعبد الله امرأة في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم غيرها ، روى لها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية أحاديث منها في الصحيحين حديثان اتفقا على أحدهما وهو حديث الباب وانفرد مسلم بحديث آخر كذا في مختصر التلخيص ( قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقن ) أمر لجماعة النسوة كما قال ( يامعشر النساء ) أي جماعة النساء ومقتضى قول المصباح المعشر والقوم والرهط والنفر لجماعة الرجال دون النساء اه استعمل في غير موضوعه وكأنه لأنهن لما أمرن بالتصدق وانما يبعث عليه الايقان الذي هو وصف كمل الرجال كما قال صلى الله عليه وسلم « والصدقة برهان » خوطن بذلك ثم رأيت في التحفة للشيخ زكريا : المعشر كل جماعة أمرهم واحد وفيه رد على ثعلب حيث خصه بالرجال الا إن أراد بالتخصيص حالة الاطلاق لاحالة تقييده ( ولو من حليكن ) فلت يحتمل أن يكون مفردا فيكون بفتح المهملة وبسكون اللام وأن يكون جمعا فيكون بضم المهملة وكسر اللام وتشديد الياء وأصله على وزن فعول كفاس وفلوس فأعل كما في المصباح وفي المشارق للقاضي عياض تصدقن ولو من حليكن وهو ما تتحلى به المرأة وتزين به يقال بفتح الحاء وسكون اللام وبضم الحاء وكسرها وكسر اللام وقد قرى بهما جميعا اه واختصره صاحب المطالع ولم أقف على من ضبط الرواية فيه ، وفي فتح الاله كأن وجه جعله غاية أن النساء لا يسمحن بالتفریط فيه إلا لهم انحصر الخلاص فيه كأنه يقول الصدقة أمر مهم جداً فكما تسمحن باخراج حليكن في الأمر المهم عند فقد غيره فاسمحن باخراجه فيها إذا لم تجدن غيره ( قالت فرجعت ) بناء المتكلم

إلى عبد الله بن مسعود فقلت إنك رجلٌ خفيفٌ ذات اليد وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمرنا بالصدقة فأته فاسأله فإن كان ذلك يجزىء عنى وإلا صرفتها إلى غيركم فقال ، عبد الله بل اثنيه أنت فانطلقت فإذا امرأة من الأنصار

ويحتمل أن يكون بناء التأنيث فيكون فيه التفات على طريق السكاكي ( إلى عبد الله بن مسعود فقلت إنك رجل خفيف ذات ) زائدة للتأكيد ( اليد ) أى قليل المال ولم تقله تعبيراً له ولا استخفافاً بحقه بل توطئة لقولها ( وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر بالصدقة ) أى أمر ندب بدليل الحلى فإنه لا زكاة فيه نعم جاء أنه كان زكويًا ثم نسخت منه فإن كان قبله فيحتمل كونه أمر إيجاب وعلى كل فالامتنال مطلوب ولا يشكل على الوجه الثانى صرفه لأولاده لأنه يجوز للمزكى صرف زكاته إلى أولاده الذين لا تلزمه نفقتهم وكذا أصوله كذلك ( فأته فاسأله ) هل يجزى عنى التصديق عليك وعلى أولادى فأصرفها عليكم أولاً ؟ وأفاد هذا قولها عاطفة بالفاء المفيدة لتفصيل المشمول ( فإن كان ذلك يجزىء ) أى يسقط الفرض ( عنى ) إن قلنا أنها زكاة أو يجزىء فى الوقاية من النار لحصول الصدقة للمأمور بها إن قلنا إنها تطوع ، أشار إليه الحافظ فى الفتح وجواب الشرط محذوف لدلالة المقام عليه أى دفعتها لكم ( وإلا صرفها إلى غيركم ) قالت ( فقال عبد الله بل اثنيه أنت ) لعل ذلك منه استحياء أو بيانا أنها الأولى بالسؤال لأنه أمر يتعلق بها ( فانطلقت فإذا امرأة من الأنصار ) قال الحافظ فى الفتح أخرج النسائى عن ابن مسعود قال : انطلقت امرأة عبد الله يعنى ابن مسعود وزينب امرأة أبى مسعود يعنى عقبة بن عمرو الأنصارية « قلت » لم يذكر ابن سعد لأبى مسعود امرأة أنصارية سوى هذيلة بنت ثابت بن ثعلبة الأنصارية فلعل لها اسمين أو وهم من سماها زينب انتقالاً من اسم امرأة عبد الله إلى اسمها اه وإذا للمفاجأة والمفاجأة حضور الشئ معك فى وصف من أوصافه الفعلية كخرجت فإذا الأسد بالباب معناه حضور الأسد معك فى زمان أو مكان وصفك بالخروج وتقدير المكان أولى لأنه الذى يخصك فهو ألصق بك من الزمان وكما كان ألصق كانت المفاجأة فيه أقوى قال ابن مالك هى حرف وقال المبرد وغيره هى ظرف مكان وقال الزمخشري كالزجاج ظرف زمان وناصبها فاجأه ورد أن ناصبها الخبر المذكور أو المقدر ولم تذكر فى القرآن إلا

ببواب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقيمت عليه المهابة فخرج علينا بلال فقلنا له أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أن امرأتين بالبواب يسألانك أتجزىء الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما؟ ولا تخبره من نحن، فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزيانب؟ قال امرأة عبد الله

وخبر المبتدأ بعدها مذكوراً (ببواب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي واقفة به (حاجتها حاجتي) من التعبير البليغ (وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقيمت عليه المهابة) بفتح الميم مصدر ميمي أي الهيبة وهي الاجلال وكان فيه للاستمرار أي أنه مهاب (١) موقر مع ما كان عليه من عظيم حسن الخلق وبديع التواضع حتى كان أصحابه في مجلسه يعترهم من ذلك ما يصيرون به خاضعين خافضين رعوسهم كأن على رهوسهم الطير (فخرج علينا بلال فقلنا له أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم) لا ينافي ذلك أنه صلى الله عليه وسلم لم يكن له حاجب ولا بواب لأن بلالا لم يكن موقفاً لذلك وإنما صادف وقوفهما وجوده عند النبي صلى الله عليه وسلم فأخرجه إليهما ليسألها عن حاجتهما (فأخبره بأن) الباء زائدة في المفعول الثاني للتأكيد (امرأتين) واقفتان (بالبواب يسألانك أيجزىء) بضم الياء والهمزة من الاجزاء بمعنى الاسقاط وبتفتح الياء وترك الهمزة آخره بمعنى يكتفي (الصدقة عنهما على أزواجهما وعلى أيتام في حجورهما) أي ولايتهما وتربيتهما (ولا تخبره) أي إذا لم يسألك عنا (من نحن) أي فأننا نستحي من ذلك (قالت فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزيانب؟ قال امرأة عبد الله) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الرياض وفيه حذف ولفظ مسلم الذي ساق المصنف الحديث بلفظه « فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزيانب؟ قال امرأة من الانصار وزينب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الزيانب؟ فقال امرأة عبد الله » ولفظ البخاري « فاما

(١) كذا. والصواب مهيب أو مهوب بوزن مبيع ومقول. ع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها أجزان أجر القرابة وأجر الصدقة « متفق عليه

وعن أبي سفيان صخر بن حرب رضى الله عنه في حديثه الطويل في قصة هرقل أن هرقل قال لأبي سفيان فماذا يأمركم به يعنى النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يقول « اعبدوا الله وحده ولا تشركوا به شيئاً

صار الى منزله جاءت زينب امرأة ابن مسعود تستاذن عليه فقيل يا رسول الله هذه زينب فقال أى الزيانب ؟ فقيل امرأة ابن مسعود » ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لها ) كذا فيما رأيت بافراد الضمير وكأنه لتعيينها وحكم صاحبته معلوم من ذكر حكمها لأن المادة واحدة والذي فى مسلم «لها» بضمير التثنية وحاصل الجواب أن ذلك يحزىء عنهما ولهما عليه ( أجزان أجر القرابة ) فى الأولاد أى أجر صلة الرحم التى تكفل الله لمن وصلها بأن يصله بما لا يقدر غيره سبحانه قدره ( وأجر الصدقة ) فيهم وفى الزوج وفى الحديث تغليب فان ابن مسعود كان زوجاً فقط وفى الحديث إن أحق الناس بصرف صدقة التطوع والزكاة والنذر والكفارة والوقف والوصية وسائر وجوه البر الاقارب وبه أخذ أئمتنا ( متفق عليه ) واللفظ لمسلم أخرجه فى الزكاة وأخرجه النسائى فى عشرة النساء وابن ماجه فى الزكاة \* ( وعن أبي سفيان ) بتثايت سينه المهملة والضم أشهر ( صخر ) بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة بعدها راء ( ابن حرب ) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء بعدها موحدة ابن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف الاموى ( رضى الله عنه ) وسبقت ترجمته والكلام على حديثه فى باب الصدق ( فى حديثه الطويل ) المذكور فى صحيح البخارى فى كتاب بدء الوحي وفى صحيح مسلم فى اثناء كتاب الجهاد ( فى قصة هرقل ) بمنع الصرف للعلمية والعجمة ( أن هرقل قال لأبي سفيان فاذا ) أى فى الذى ( يأمركم به يعنى ) أى هرقل يرجع الضمير المستتر فى يأمركم ( النبي صلى الله عليه وسلم ) وهذه الجملة من كلام المصنف احتاج اليها لأنه ذكر هذا القطعة المشتملة على ضمير لم يصرح بذكر مرجعه فى باقى الخبر ( قال قلت يقول اعبدوا الله وحده ) أى وحده ( ولا تشركوا به شيئاً ) بيان للتوحيد المأمور به وتنكير شىء للعموم فيشمل الشرك الأ كبر وهو الكفر والأ صغر وهو الرياء فالعبادة

واتركوا ما يقول آباؤكم ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة » متفق عليه  
وعن أبي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم  
ستفتحون أرضا يذكر فيها القيراط » وفي رواية « ستفتحون مصر

الكاملة ما قصد بها التقرب لوجه الله سبحانه وتعالى دون ما سواه مطلقا (واتركوا  
ما يقول آباؤكم) من الكفر (ويأمرنا) من عطف الرديف باعتبار المعنى إذ التوحيد  
وترك الكفر من جملة ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه خالف بين  
العبادتين تفننا ولاختلاف نوعهما إذ مدخول القول هو الأصول وما بعد الأمر  
هو الأخلاق المبنية عليها الملاحظة بعدما تقدمها (بالصلاة والصدق) في الأقوال  
والأفعال (والعفاف) عن المحارم (والصلة) للارحام (متفق عليه \* وعن أبي ذر)  
جندب بن جنادة وسبقت ترجمته (رضى الله عنه) في باب المراقبة (قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم) هو من الأخبار بالمغيبات فهو من جملة الإعجاز وقد وقع  
كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فله الحمد (انكم ستفتحون) السين لتأكيد الوعد  
قال البيضاوي لن يفعل نفي سيفعل، وما يفعل نفي يفعل اه وفي المغنى زعم الزمخشري  
أنها أى السين إذا دخلت على فعل محبوب أو مكروه أفادت أنه واقع لا محالة ولم  
أر من فهم وجه ذلك ووجهه أنها تفيد الوعد بحصول الفعل فدخولها على ما يفيد  
الوعد والوعد مقتض التوكيد اه (أرضا يذكر) بالبناء للمجهول (فيها القيراط) قال  
في المصباح أصله قراط لكنه أبدل من أحد المضعفين ياء للتخفيف كما في دينار ونحوه  
ولهذا يرد في الجمع والتصغير إلى أصله فيقال قرايط وقرايط وقرييط قال بعض الحساب القيراط  
في لغة اليونان حبة خرنوب وهو نصف دانق والدانق عندهم اثنا عشر حبة  
والحساب يقسمون الأشياء أربعة وعشرين قيراطا لأنه أول عدده ربع وثمان  
ونصف وثلاث صحیحات من غير كسر اه وقال المصنف قال العلماء القيراط جزء  
من الدينار والدرهم وغيرها وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به  
(وفي رواية) هي لمسلم أيضا (ستفتحون مصر) بمنع الصرف للعلمية والتأنيث  
باعتبار إرادة البقعة سميت باسم أول من سكنها وهو مصر بن بنصر بن سام  
ابن نوح وحدها طولاً من برقة التي في جنوب البحر الرومي إلى أيلة ومسافة ذلك  
قريب من أربعين يوماً وعرضا من مدينة أسوان وما سامتها من الصعيد الأعلى

وهي أرض يسمى فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرا فان لهم ذمّةٌ ورحماً « وفي رواية » فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها فإن لهم ذمة ورحماً ، أو قال ذمة وصهراً « رواه مسلم قال العلماء : الرحم التي لهم كونها جرة أم اسمعيل صلى الله عليه وسلم منهم ، والصهر كون مارية أم إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم .

الى رشيد وما حاذها من مساقط النيل في البحر الرومي ومسافة ذلك قريب من ثلاثين يوما ( وهي أرض يسمى ) أي يذكر كثيرا ( فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرا ) يحتمل أن تكون معطوفة على جملة ستقتحون بناء على جواز عطف الانشاء على الخبر ويحتمل الاستئناف وتذكير خيرا للتعميم والتكثير ( فان ) الفاء فيه للسببية أي بسبب أن ( لهم ذمة ) أي ذماما أي حقا وحرمة ( ورحما أو قال ) يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وهو شك من الراوى ( ذمة وصهرا ) بدل قوله ورحما قال في المصباح قال الخليل : الصهر اهل بيت المرأة قال ومن العرب من يجعل الاحماء والاختان جميعا أصهارا ، وقال الازهرى : الصهر يشتمل على قرابات النساء ذوى المحارم وذوات الارحام ومن كان من قبل الزوج من ذوى قرابة المحارم فهم أصهار المرأة أيضا وقال ابن السكيت كل من كان من قبل الزوج من أبيه وأخيه وعمه فالاحماء ، ومن كان من قبل المرأة فلاختان ويجمع الصنفين الاصهارا مخلصاً ( وفي رواية فاذا ) أتى بها لأنها تستعمل في المحقق وقوعه بخلاف إن الشرطية ( فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها ) بأنواع الاحسان كما يؤذن به حذف المعمول ويومى إليه قوله في الرواية السابقة خيرا ( فان لهم ذمة ورحما أو قال ذمة وصهراً رواه مسلم ) في الفضائل ( قال العلماء الرحم التي لهم ) أي في الحديث ( كونها جرة ) يفتح الجيم وتبدل الهاء همزة وهو ممنوع من الصرف للعامة والعجمة أو والتأنيث المعنوي ( أم اسماعيل ) بن ابراهيم ( صلى الله عليه ) وعليه ( وسلم منهم ) أي من مصر لأنها اعطاها الجبار لسارة امرأة ابراهيم عليه السلام لما منعتة يد القدرة عنها فاعطتها سارة ابراهيم فحملت منه باسماعيل ( والصهر كون مارية أم ابراهيم بن سيدنا وسيد الخلق اجمعين ) رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم ) لان المقوقس

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال « لما نزلت هذه الآية » وأنذر عشيرتك  
الأقربين « دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً فاجتمعوا فعمهم وخص  
فقال يا بنى كعب بن لؤى أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بنى مرة بن كعب أنقذوا  
أنفسكم من النار ، يا بنى عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بنى هاشم أنقذوا  
أنفسكم من النار ،

صاحب مصر لما كتبه النبي صلى الله عليه وسلم يدعو إلى الإسلام لم يسلمهم وارسل  
بهديته إلى النبي صلى الله عليه وسلم منها مارية وسيرين فحملت مارية بابراهيم  
وأعطى صلى الله عليه وسلم سيرين لحسان بن ثابت الانصارى وهذا التفسير عزاه  
هنا للعلماء لعدم الخلاف فيه ولم يعزه إلى احد في شرح مسلم لان المتفق عليه لا يحتاج  
إلى العزو والله اعلم ( وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية )  
المبينة بقوله ( وأنذر عشيرتك الاقربين ) أى قرابتك الاذنين ( دعا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قريشاً ) هم ولد النضر بن كنانة على الصحيح ( فاجتمعوا فعمهم )  
أى دعاهم بما يعمهم ( وخص ) أى خصص بعضاً بالنداء وبين كيفية التعميم  
والتخصيص بقوله ( فقال يا بنى كعب بن لؤى ) بحذف تنوين كعب لفظاً وألف  
ابن خطأ ، ومثله كل ابن وقع بين علمين مالم يقع فى ابتداء سطر ( أنقذوا أنفسكم )  
أى خلاصوها ( من النار ) المترتبة على الكفر والعصيان بالايان بالله تعالى وطاعته  
وأداء عبوديته ( يا بنى عبد مناف ) (١) بكسر دال عبد لأنه مركب إضافى ومناف  
محول عن منات اسم لصنم قال السهيلي فى الروض الأنف (٢) كانت أمه قد  
أخدمته منات وكان صنماً عظيماً لهم وكان يسمى عبد منات ثم نظر قصى فرآه  
يوافق عبد مناف بن كنانة فحوله عبد مناف ذكره البرقي والزيير ( أنقذوا أنفسكم  
من النار يا بنى هاشم ) لقب به لهشمه الثريد لقومه واسمه عمرو ( أنقذوا أنفسكم  
من النار يا بنى عبد المطاب ) قاله المطاب جد الامام الشافعى لما جاء به من المدينة

(١) فى المتون المجردة قبل قوله يا بنى عبد مناف «يا بنى مرة بن كعب أنقذوا

أنفسكم من النار» . ش (٢) اسم كتاب وروض أنف بضم تين أى لم يرعها أحد  
كأنه استؤنف رعيها . ع

يا فاطمة أتقذى نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم  
رحماً سأبليها ببلاها « رواه مسلم قوله صلى الله عليه وسلم « ببلاها » هو بفتح الباء  
اثنائية وكسرهما والبلال الماء . ومعنى الحديث سأصلها . شبه قطيعتها بالحرارة  
تطفأ بالماء وهذه تبرد بالصلة . وعن أبي عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله  
عنهما

مردفاله على راحلته وعليه ثياب بذلة فكان إذا سئل عنه يقول عبدى حتى ألبسه  
قال ابن أخى فغلب عليه ذلك واسمه كما قال السهيلي شيبية ( أتقذوا أنفسكم من  
النار ) وهذا آخر ما عمم فيه وقال مخصصا ( يافاطمة ) بالضم قال المصنف كذا  
وقع في بعض الأصول وفي بعضها أو أكثرها يافاطم بحذف الهاء على الترخيم  
وعليه فيجوز ضم الميم وفتحها كما عرف في نظائره أى من الانتظار وعدمه ( أتقذى  
نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً ) قال المصنف معناه : لاتتكلوا  
على قرابتي فإني لا أقدر على دفع محسروه يريده الله تعالى بكم ( غير ) استثناء  
منقطع وترادفها في هذا المعنى والاستعمال بيد ، ومنه حديث « نحن الآخرون  
السابقون بيد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا » والمعنى هنا لكن حصل ( أن لكم  
رحماتاً بلبها ببلاها رواه مسلم ) في كتاب الايمان والنسائي في الوصايا وذكر الحافظ في  
النكت الظراف أن البخارى أخرجه عقب حديث شعيب عن الزهري فقال تابعه  
أصبغ عن ابن وهب اه ( قوله صلى الله عليه وسلم ببلاها هو بفتح الباء الثانية )  
أى التى هى أول الكلمة أما الأولى الجارة فكسورة لا غير ( وكسرهما ) قال فى  
شرح مسلم ضبطناه بهما وهما وجهان مشهوران ذكرهما جماعة من العلماء وقال  
عياض رويناه بالكسر قال ورأيت الخطابي أنه بالفتح وقال صاحب المطامع رويناه  
بكسر الباء وفتحها من بله يبله ( والبلال الماء ) وفى المصباح وقيل البلال ما يبيل  
به الحلق من ماء ولبن ( ومعنى الحديث سأصلها شبه قطيعتها بالحرارة ) تشبيها  
مضمراً فى النفس وأثبت لازم المشبه وهو ما تضمنه قوله ( تطفأ ) بالبناء للمجهول  
( بالماء وهذه تبرد بالصلة ) قال المصنف ومنه حديث « بلوا الأرحام » أى صلوا  
من الببل المذهب حرارتها فالتشبيه المضمرة فى النفس استعارة مكنية واثبات البلال  
تخييل \* ( وعن أبي عبد الله عمرو بن العاص ) تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه )

قال : « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهاراً غير سر يقول إن آل أبي فلان ليسوا بأوليائي وإنما ولي الله وصالح المؤمنين ، ولكن لهم رحمٌ أبلهاً ببلالها » متفق عليه

في باب بيان كثرة طرق الخير ( قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم جهاراً ) منصوب على الحال أى حال كونه مجاهراً بالقول ( غير مسر ) ووقوع المصدر حالا كثير لكن مع ذلك هو سماعى وابن العاص من العرب الذين لهم ذلك فيه أو مفعول مطابق أى يجهر به جهاراً وقوله غير مسر صفة مؤكدة ( يقول إن آل أبي فلان ليسوا لي بأولياء ) هذا لفظ مسلم والذى فى البخارى « إن آن أبى » قال عمرو يعنى ابن عباس شيخ البخارى « فى كتاب محمد بن جعفر - أى شيخ عمرو - بياض » قال السيوطى أى موضع أبيض بغير كتابة اسم للمضاف اليه قال الشيخ زكريا فى التحفة المراد بفلان أبو طالب أو أبو العاص ابن أمية والمراد من آله من لم يسلم منهم اه وقال السيوطى وفى مستخرج أبى نعيم « أن آل أبى طالب » فقبل الراوى له عنبة بن عبد الواحد أموى من الناصبة المنحرفين على على فلا يقبل منه هذا التعبير وقيل هو محمول على غير المؤمنين ، وعلى كونه العاص فأما أبهمه الراوى لخوف مفسدة تترتب على ذكره قال الدلبجى لأن الأمر حينئذ كان فى ذويه اه وفى تعليق المصابيح للدمامينى قال ابن العربي فى سراج المرادين معنى الحديث آل أبى طالب قال ومعناه أنى لست أخص قرابتى ولا فصيتى الأدين بولاية دون المسلمين وإنما رحمهم معى فى الطالبة فسأبها ببلالها أى أعطيها حقها فان المنع عند العرب يبدس والصلة بل ( إنما ولي ) أى ناصرى والذى أتولاه فى جميع الأمر ( الله وصالح المؤمنين ) كذا رأيت به بحذف الواو من صالح على أنه مفرد مضاف اكتفى بعمومه ويؤيده آية « فان تظاهرا عليه فان الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين » فالحديث على طبق الآية فانها دلت على حصر أوليائه فيمن ذكر قال الكواشى فى التفسير المراد بصالح المؤمنين أبو بكر أو عمر أوهما أو على أو كل من برىء من المؤمنين من النفاق ، أو هم الأنبياء ، وصالح المؤمنين مفرد يراد به الجمع كقوله « السارق والسارقة » وزعم بعضهم أنه يجوز أن يكون أصله صالحو فكتب بغير واو اتباعاً للفظ ( ولكن ) استدراك لما قد يتوهم من عدم مواصلتهم بأبائهم بقوله ( لهم رحمٌ أبلهاً ببلالها \* متفق عليه ) رواه البخارى فى الأدب ومسلم فى الايمان

واللفظ للبخارى \* وعن أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضى الله عنه « أن رجلاً قال يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم » متفق عليه .

(واللفظ للبخارى) ورواه البزار \* (وعن أبي أيوب خالد بن زيد) بن كليب ابن ثعلبة بن عوف بن غنم بن مالك بن النجار (الأنصاري) الخزرجي النجاري المدني الصحابي الجليل (رضى الله عنه) شهد العقبة وبدراً وأحداً والخندق وبيعة الرضوان وجميع المشاهد مع رسول الله ﷺ ونزل عنده رسول الله ﷺ حين قدم المدينة مهاجراً وأقام عنده أشهراً حتى بنيت مساكنه ومسجده روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وخمسون حديثاً اتفق على سبعة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بأخر وروى عنه البراء بن عازب وجابر بن سمرة وأبو أمامة الباهلي وزيد ابن خالد الجهني وابن عباس وكلهم صحابة رضى الله عنهم وخلائق من التابعين توفي بأرض الروم غازياً سنة خمسين وقل سنة احدى وخمسين وقل اثنين وخمسين وقبره بالقسطنطينية حرسها الله بمنه (أن رجلاً) قال الشيخ زكريا هو أبو أيوب الراوى كما قال ابن قتيبة ولا مانع أن يبهم الراوى نفسه لغرض له وأما تسميته في حديث آخر عن أبي هريرة عند البخارى بأعرابي فلا ينافي ذلك لجواز التعدد وذلك الأعرابي هو ابن المنتفق قيل واسمه لقيط بن صبرة اه (قال يا رسول الله أخبرني بعمل يدخلني الجنة) برفع يدخلني على أنه صفة عمل وجواب الأمر محذوف أى يثبك الله ويجوز أن يجزم على أنه جواب الأمر وعليه فتنوين عمل للتعظيم والتفخيم ليكون بالوصف مقيداً (فقال النبي صلى الله عليه وسلم تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) عطف على ما قبله مفيد لبيان العبادة المعتد بها أو حال باضمار مبتدأ كما تقدم في الباب نظيره (وتقيم الصلاة) أى تأتى بها مستجمعة لأركانها وشرائطها وسننها (وتؤتي) أى تعطى (الزكاة وتصل الرحم) وخص الرحم بالذكر لتقربها من السائل أو نظراً لحاله كأنه كان قاطعاً لها فأمر بصلتها لأنها المهم بالنسبة إليه وعطف الصلاة وما بعدها على العبادة من عطف الخاص على العام (متفق عليه) رواه البخارى في الزكاة

وعن سلمان بن عامر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر فانه بركة ، فان لم يجد تمرا فالماء فانه طهور ، وقال الصدقة على المسكين صدقة وعلى ذى الرحم ثنتان صدقة وصلة » \* حديث حسن رواه الترمذى وقال

ومسلم فى الايمان ورواه النسائى فى كتاب الصلاة وكتاب العلم قاله الحافظ المزي (وعن سلمان بن عامر ) بن أوس بن حجر بن عمرو بن الحارث بن تيم بن ذهل ابن مالك بن سعد بن بكر بن ضبة بن أد بن طابخة بن الياس بن مضر الضبي (رضى الله عنه ) قال مسلم لم يكن فى الصحابة ضبي غيره نزل البصرة وله بها دار بقرب الجامع روى عنه محمد وحفصة ولدا سيرين ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة عشر حديثا انفرد البخارى بحديث واحد ذكره فى مختصر التلخيص واقتصر المصنف فى التهذيب على أن البخارى روى عنه حديثا واحدا ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا أفطر أحدكم ) أى أراد الفطر من صومه ( فليفطر على تمر ) اسم جنس جمعى فأقله ثلاثة وهذا عند فقد الرطب وإلا فهو مقدم عليه كما جاء من فعله صلى الله عليه وسلم ذلك ( فانه ) أى التمر ( بركة ) لما فيه من حفظ البصر وجمع ما تفرق منه بالصوم ومن أنه اذا وصل المعدة فان وجد فيها فضلة من بقايا الطعام أخرجها والا كان غذاء وقول الاطباء يضعف البصر محمول على كثيره المضر دون قليله ( فان لم يجد تمرا فالماء ) بالجر أى فليفطر عليه كما جاء كذلك فى رواية عن درواة هذا الحديث ( فانه طهور ) أى مزيل للخبائث المعنوية والحسية وأخذ من هذا الحديث لاطلاق الماء فيه ، رد ما قيل من تقديم زمزم لمن بمكة على التمر فان جمع بينهما فحسن والترتيب المذكور للاستحباب فلو أفطر بالماء مع وجود التمر حصل أصل سنة الافطار على الماء ( وقال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم عطف على قال الاول فهو من جملة ما رواه سلمان ( الصدقة على المسكين صدقة ) أى ثوابها ثواب صدقة واحدة ( وعلى ذى الرحم ) أى القرابة من الاب أو الام وان بعد ( ثنتان صدقة وصلة ) أى فيها ثوابان جليلان ثواب الصدقة وثواب صلة الرحم ( حديث حسن ) هذا التحسين من المصنف وما يأتى بعد من الترمذى فلا تكرر ، وذلك لأن تحسينات الترمذى ليست مساهمة له كما علم من سر كلامهم ( رواه الترمذى وقال

حديث حسن . وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال « كانت تحتى امرأة وكنت أحبها وكان عمر يكرهها فقال لى طلقها فأبيت ، فأتى عمر رضى الله عنه النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبى صلى الله عليه وسلم طلقها » رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبى الدرداء رضى الله عنه « أن رجلا أتاه فقال إن لى امرأة وإن أمى تأمرنى بطلاقها فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « الوالد

حديث حسن ) وكذا رواه احمد والنسائى وابن ماجه والدارمى وروى الحديث عنه أبو داود أيضا وابن عدى الا أن قوله « فانه بركة » انفرد به عنهم الترمذى كما فى المشكاة وفى الجامع الصغير بعد ذكر الحديث الأول باللفظ المذكور هذا رواه ابن عدى (١) وابن خزيمة وابن حبان وبعد ذكر الحديث الثانى (٢) ورواه الحاكم فى المستدرک ( وعن ابن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما قال كانت تحتى امرأة ) لم أقف على من سماها ( وكنت أحبها وكان عمر يكرهها فقال لى طلقها ) أمره بذلك لكرهته لها والظاهر أنها دينية أو خشى أن تجرّه الى ضرر فى دينه ( فأبيت ) أى لما لها من الحب عندى ( فأتى عمر النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ) أى أبائى وامتناعى من طلاقها بعد أمره لى به ( فقال النبى صلى الله عليه وسلم ) من باب زيادة البر بالوالد ( طلقها ) والظاهر أنه طلقها لأنه لا يتخلف عن امثال أمر النبى صلى الله عليه وسلم وكان السكوت عن ذلك للعالم به من أحواله وكال اتباعه المانع ذلك من خطوط البال لمخالفة أمره صلى الله عليه وسلم ( رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبى الدرداء ) عويمر تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب ملاطفة اليتيم ( أن رجلا أتاه فقال إن لى امرأة وإن أمى تأمرنى بطلاقها ) أى وأنا لا أريد ذلك لمحبتها أولسبب اخر ( فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الوالد ) يشمل الأبوين

(١) قوله ( ابن عدى النخ ) هو هكذا فى النسخ والذى فى الجامع الصغير رواه حم عنه وابن خزيمة وحب (٢) قوله ( وبعد ذكر الحديث الثانى النخ ) الذى فى الجامع الصغير رواه حم ت ن ه ك . ع

أوسط أبواب الجنة فان شئت فأضع ذلك الباب أو احفظه» رواه الترمذى وقال  
حديث صحيح \* وعن البراء بن عازب . رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال « الخالة بمنزلة الأم »

وان علوا ( أوسط أبواب الجنة ) قال أبو موسى المدنى أى خيرها يقال هو من  
أوسط قومه أى من خيارهم قال العراقى والمعنى أن بره مؤد الى دخول الجنة  
من أوسط أبوابها وقال العاقولى المعنى أحسن ما يتوصل به الى دخول الجنة  
بر الوالدين وكلام العراقى أقرب فيكون فى الحديث مضاف الى المبتدأ وآخر فى  
الخبر ( فان شئت فأضع ذلك الباب ) أى بعدم برها وترك امتثال أمرها ( أو احفظ )  
بذلك وإن لم يكن واجباً البر بالطلاق لكنه بر لها وإجلال لأمرها فامتثله  
وما ذكرته من أن ما ليس واجباً أصالة لا يصير واجباً بأمرها هو ما عليه الجمهور  
فقالوا إن أمراً بمباح فى أصله صار مندوباً أو بمنسوب زاد تأكده نديه ، وادعى  
القرطبى فى المفهم أنه إذا أمراه أو أحدهما بأمر وجبت طاعتهما فيه وإن لم يكن  
فى أصله واجباً بل كان من المباحة ثم نقل المقابل عن البعض ثم قال والصحيح  
الأول لأن الله تعالى قرن طاعتهما والاحسان اليهما بوجوب عبادته وتوحيده  
وكذا جاء فى السنة فذكر حديث ابن عمر المذكور ثم قال فان قيل يرتفع  
حكم الله الأصلى بحكم غيره الطارىء « قلت » إنما ارتفع حكمه تعالى بحكمه لانه  
أوجب علينا طاعتهما والاحسان اليهما وكان من ذلك امتثال أمرهما فوجب لانه  
لا يحصل ما أمر الله به إلا بالامتثال ولأن مخالفتها فى أمرها عقوق اه وفيه ما لا يخفى  
وقوله « فان شئت » مدرج فى آخر الخبر من كلام أبى الدرداء والحديث ( رواه  
الترمذى وقال حديث صحيح ) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد وابن ماجه  
والحاكم فى المستدرک \* ( وعن البراء ) بالتخفيف والمد ( ابن عازب ) بالمهملة  
والزاي والموحدة ( رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ) فى عمرة القضاء  
لما خرج النبي صلى الله عليه وسلم وتبعته بنت حمزة تنادى ياعم ياعم فتناولها  
على فأخذها بيده وقال لفاطمة دونك بنت عمك احملها فاختصم فيها على وزيد  
وجعفر ففضى بها النبي صلى الله عليه وسلم خالتهما وقال ( الخالة بمنزلة الام )  
الحديث قال العلقمى أى فى هذا الحكم الخاص لأنها تقرب منها فى الخنو والشفقة

رواه الترمذى وقال حديث صحيح \* وفي الباب أحاديث كثيرة في الصحيح مشهورة،  
منها حديث أصحاب الغار وحديث جريج وقد سبقوا أحاديث مشهورة في الصحيح  
حذفها اختصاراً ومن أهمها حديث عمرو بن عَبَسَةَ رضى الله عنه الطويل المشتمل  
على جملة كثيرة من قواعد الاسلام وآدابه سأذكره بتمامه إن شاء الله تعالى في باب  
الرجاء قال فيه « دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة يعنى في أوّل النبوة ،  
فقلت له ما أنت؟ قال نبي »

والاهتمام لما يصلح الولد فلا حجة فيه لمن قال ، الخالة توث ، وفي حديث مرسل  
للإمام « الخالة والدّة وانما الخالة أم » وهو بمعنى قوله بمنزلة الأم أى لا أنها أم  
حقيقة اه والمصنف أوردته في الباب اعتباراً بعموم لفظه في طلب أنواع البر واسداء  
المعروف لها كما تسدى ذلك للأم ويطلب البر لها ( رواه الترمذى وقال حديث  
صحيح ) ورواه أبو داود من حديث علي بن أبي طالب كما في الجامع الصغير  
( وفي الباب ) أى البر والصلة ( أحاديث ) جمع حديث على غير قياس أو جمع أحدوثة  
بمعنى حديث كأراجيز جمع أرجوزة قاله في المفاتيح في شرح المصابيح كما تقدم  
أول الكتاب بمزيد ( كثيرة في الصحيح ) أى للبخارى لأنه صار عالماً بالغلبة  
في لسان المحدثين عليه ويحتمل أنه يريد في الصحيح من الحديث المقابل لحسن  
والضعيف ( مشهورة منها حديث أصحاب الغار ) الثلاثة ( وحديث جريج وقد  
سبق ) سبق حديث الغار في باب الاخلاص وحديث جريج في باب فضل ضعفة  
المسلمين ( وأحاديث مشهورة في الصحيح حذفها اختصاراً ) وقد ذكر  
كثيراً منها المنذرى في ترغيبه ( ومن أهمها حديث عمرو بن عبسة ) بفتح المهملة  
والموحدة والسين المهملة ( الطويل ) صفة حديث ( المشتمل على جملة كثيرة )  
بالمثلثة تأكيداً لمدلول جملة وتنوينه ( من قواعد الاسلام ) أى أصولها وضوابطه  
الشاملة لكثير من جزئياته ( وآدابه ) جمع أدب وهو كالسنة في الطلب وإن  
تفاوت تأكيداً كما في الروضة وتقدم تعريف الأدب أول الكتاب ( وسأذكره  
بتمامه إن شاء الله تعالى في باب الرجاء قال فيه دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم  
بمكة ) وقوله ( يعنى في أوّل النبوة ) هذا مدرج لبيان زمن دخوله ووصوله ( فقلت  
له ما أنت ) المسئول عنه وصفه فلذلك أجابه صلى الله عليه وسلم بقوله ( قال نبي )

فَقَلْتُ وَمَا نَبِيٌّ قَالَ أَرْسَلَنِي اللَّهُ فَقُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ أَرْسَلَنِي بِصَلَةِ  
الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ» وَذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ  
وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

### ﴿ باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم ﴾

أَيُّ أَنَا نَبِيٌّ وَمُرَادُهُ بِهِ الرَّسُولُ فَهُوَ مِنْ إِطْلَاقِ النَّبِيِّ بِالْمَعْنَى الشَّامِلِ لِلرَّسُولِ كَمَا  
يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ أَرْسَلَنِي اللَّهُ ( قُلْتُ وَمَا نَبِيٌّ ) أَيُّ مَا حَقِيقَةٌ هَذَا اللَّفْظُ وَمَدْلُولُهُ  
( فَقَالَ ) بَيَانٌ لِمَا يُؤْخَذُ مِنْهُ ذَلِكَ ( أَرْسَلَنِي اللَّهُ ) حَذْفُ الْمُرْسَلِ لِأَجْلِهِ لِلتَّعْمِيمِ وَلَيْسَ أَسْئَلُ  
عَنْهُ السَّائِلُ فَيَصِلُ إِلَيْهِ بَعْدَ الطَّلَبِ فَيَكُونُ أَقْرَبَ عِنْدَهُ ( فَقُلْتُ بِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ )  
أَرْسَلَنِي ( بِصَلَةِ الْأَرْحَامِ ) أَيُّ بِالْأَمْرِ بِهَا وَالْحَثُّ عَلَيْهَا وَذَلِكَ دَاعٍ لِدَوَامِ الْإِتِّصَالِ  
وَتَرْكِ التَّقَاطُعِ وَالْإِنْفِصَالِ ( وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ ) جَمْعُ وَثْنٍ قِيلَ هِيَ الْأَصْنَامُ وَقِيلَ أَعْمٌ  
أَيُّ إِزَالَتِهَا ( وَأَنْ يُوحَّدَ ) بِالْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ ( اللَّهُ ) حَالُ كَوْنِهِ ( لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ  
وَذَكَرَ ) عَمْرُو ( تَمَامَ الْحَدِيثِ ) فِي بَابِ الرَّجَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ \*

### ﴿ باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم ﴾

المراد من العقوق عقوق الوالدين أو أحدهما وهو من الكبائر مأخوذ من العق  
وهو لغة التقطع والمخالفة وشرعا قيل ضابطه أنه يعصيه في جائز وليس هذا الاطلاق  
بمريض وقال بعضهم طالما بحثت عن ضابطه فلم أجده والذي آل إليه كلام أئمتنا  
أن ضابطه أن يفعل معه ما يتأذى به تأذيا ليس بالهين لكن هل المراد بقولهم  
ليس بالهين بالنسبة للوالد حتى أن ماتأذى به كثيرا وهو عرفا بخلاف ذلك كبيرة ،  
أو بالنسبة للعرف فما عده أهله مما لا يتأذى به كثيرا ليس بكبيرة وان تأذى كثيرا  
كل محتمل ولم يبينوه والذي يظهر أن المراد الثاني بدليل أنه لو أمر ولده بنحو فراق  
حليته لم يلزمه طاعته وان تأذى بذلك كثيرا فعلمنا أنه ليس المناط وجود التأذى  
الكثير بل أن يكون ذلك من شأنه أنه يتأذى به كثيرا وقطيعة الرحم ضد صلته  
وتقدم في الباب قبله ما تعرف منه وكذا تقدم فيه في حديث أبي هريرة أوائل  
الكلام على ما يتعلق بقول المصنف \*

قال الله تعالى « فَمَنْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا  
أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ » وقال تعالى « وَالَّذِينَ  
يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ  
فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ » وقال تعالى « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا  
تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ  
لَهُمَا آفٌ وَلَا تُنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ  
رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا »

( قال الله تعالى « فَمَنْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطَعُوا  
أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ » وقال تعالى « وَالَّذِينَ  
يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ ( أى ما عهده الله إليهم من التكليف والأحكام ) من بعد  
ميثاقه ( أى ما أوثقوه به من الاقرار والقبول \* وفي رسالة الاستعارة للخوجة  
أبي القاسم السمرقندى جوز صاحب الكشاف كونه أى الأمر الذى أثبت للمشبه  
من خواص المشبه به استعارة تحقيقية فى بعض المواد كما فى قوله تعالى « الَّذِينَ يَنْقُضُونَ  
عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ » استعير الجبل المضمحل فى النفس للعهد بجامع الوصلة على سبيل  
الكناية واستعير النقص لابطاله أى إبطال العهد على سبيل التصريح بجامع مطلق  
الابطال اه ( ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ) بدل من الضمير المحرور والمراد به الرحم  
ومولاة المؤمنين والايان بجميع الانبياء ويندرج فى ذلك مراعاة جميع حقوق  
الناس ( ويفسدون فى الأرض ) بالظلم وتهيج الفتن ( أولئك لهم اللعنة ) البعد  
من الله سبحانه ( ولهم سوء الدار ) عذاب جهنم أو سوء عاقبة الدنيا لانه فى  
مقابلة عقبي الدار وتقدم الكلام فى الباب قبله على قوله ( وقال تعالى وقضى ربك  
ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا  
تقل لهما آف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة )  
فيه استعارة مكنية يتبعها استعارة تخيلية ( وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا )  
والكاف فى كما يحتمل أن تكون للتعليل كما فى قوله تعالى « كما هداكم » على أحد  
الاقوال وحينئذ فيحتمل أن يكون لبيان سبب دعائه لهما ويحتمل أن يكون

وعن أبي بكر نفي بن الحارث رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر — ثلاثاً — قلنا بلى يا رسول الله ، قال الاشرار بالله ، وعقوق الوالدين ،

لتنظير والمراد رحمة تامة بالغة كما بالغاهدهما في تربيتي حال صغرى وانقطاعي ، ثم كان اللائق بالترجمة تقديم هذه الآية لان فيها النهي عن العقوق بالتصريح وبالقياس الأولوى وباللازم من الامر بالبر والاحسان اليهما إذ الامر بالشئ نهى عن ضده والآيتان في القطيعة إلا أن يقال إنهما شاملان للعقوق لأنه من قطع الارحام ومن قطع ما أمر الله به ان يوصل فنذكر له من الكتاب دليلاً شاملاً لتجريمه وتحريره من القطيعة ثم ذكر ما يخصه اهتماماً به

(وعن أبي بكر نفي بن الحارث) سبقت ترجمته (رضى الله عنه) في باب النية أول الكتاب (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا) حرف استفتاح وأتى بها ليتنبه المخاطب من غفلته ليتوجه لسماع ما يلقي اليه فيقر في قلبه ولذا إنما يؤتى بها فيما بهم بأمره (أنبئكم بأكبر الكبائر) جمع كبيرة والصحيح بل الصواب ان من الذنوب صغائر وكبائر وان للكبيرة حداً فاختار انها ما ورد فيه وعيد شديد في الكتاب أو في السنة وان لم يكن فيه ، وهو بمعنى قول إمام الحرمين كل جريمة تؤذن بقلة اكرثا مرتكبها بالدين وقلة الديانة ومن أحسن ما ألف فيها وأجمع كتاب الزواجر عن اقتراف الكبائر لشيخ شيوخنا المحقق شهاب الدين أحمد بن حجر الهيتمي رحمه الله (قلنا بلى يا رسول الله) فائدته مع عدم الاحتياج اليه الاشارة إلى عظيم الاذعان لرسالته وما ينشأ منها من بيان الشريعة وإلى استجلاء شئ من كماله وعلومه التي أوتيتها بعد رسالته (قال الاشرار بالله) أي الكفر بأنواعه (وعقوق الوالدين) أو أحدهما وجمعهما لان عقوق أحدهما يستلزم عقوق الآخر غالباً أو يجر اليه وتقدم تعريفه أول الباب «فان قات» أكبر الكبائر لا يكون الا واحداً وهو الشرك فكيف تعددهنا؟ وأيضا فنحو القتل والزنا أكبر من العقوق فلم حذفوا وذكر هو «قات» ادعاء أن الأكبر لا يكون إلا واحداً إنما هو إن أريد الحقيقة اما ان أريد الأكبر النسبي فهو يكون متعدداً ولا شك أن الأكبر بالنسبة إلى بقية الكبائر أمور أشار إليها وإلى أمثالها النبي صلى الله

وكان متكئاً فجلس فقال ألا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت « متفق عليه وعن عبد الله بن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما عن

عليه وسلم بقوله « انقوا السمع الموبقات » الحديث وحينئذ فالأكبر هنا لتعددده في الجواب مراداً به الأمر النسبي وإنما ترك ذكر القتل ونحوه في هذا الحديث لأنه علم من أحاديث أخر أن ذلك من أكبر الكبائر على أنه صلى الله عليه وسلم كان يراعى في مثل ذلك أحوال الحاضرين وعليه يحمل اختلاف الأحاديث نحو « أفضل الاعمال الصلاة » وأخرى « أفضل الاعمال الجهاد » وأخرى « أفضل الاعمال بر الوالدين » وغير ذلك من نظائر له لا تخفى ( وكان متكئاً فجلس ) تنبيهاً على عظم ثم وقبح شهادة الزور فيفيد تأكيد تحريمه وتعظيم قبحه وسبب الاهتمام به حتى جلس بعد اتكائه سهولة وقوع الناس فيه وتهاونهم به فإن الأشراك ينبو عنه قلب المسلم والعقوب يصرفه عنه الطبع ، والحوامل على الزور كثيرة جداً كالعداوة والحسد فاحتيج إلى الاهتمام بشأنه لأن مفسدته متعدية إلى الغير بخلاف ما معه فقاصرة عليه ( فقال ألا وقول الزور ) يحتمل كون الواو استثنائية لعظم قبوح هذا الذنب ومزيد اثمه ، ويحتمل أنها عاطفة على محذوف أي اتركوا ما ذكر من الكبائر وقول الزور وهو الكذب على الغير ( وشهادة الزور ) قال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون من الخصاص بعد العام لكن ينبغي أن يحمل على التوكيد فإنا لو حملنا القول على اطلاقه لزم كون الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك قال ولا شك أن عظم الذنب ومراتبه متفاوتة بتفاوت مفسدته ومنه قوله تعالى « ومن يكسب خطيئة أو إثماً ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً » ( فما زال يكررها ) أي هذه الكلمة باعتبار المعنى اللغوي ، أو الشهادة لأنها أقرب مذكور وقول الزور بمعناه ( حتى قلنا ليته سكت ) أي شفقة عليه وكرهية لما ينزعه وخشية أن يجرى على لسانه ما يوجب نزول البلاء عليهم وفيه ما كانوا عليه من كثرة الأدب معه صلى الله عليه وسلم والمحبة له والشفقة عليه ( متفق عليه ) رواه البخاري في مواضع من صحيحه أولها الشهادات ورواه مسلم في الإيمان ورواه الترمذي في مواضع من جامعه منها البر ومنها الشهادات وقال حسن صحيح \* ( وعن عبد الله ابن عمرو بن العاصي ) بائبات الياء كما هو الأفصح كما تقدم ( رضي الله عنهما عن

النبي صلى الله عليه وسلم قال « الكبائر الاشرار بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس » رواه البخارى (اليمين الغموس) التي يحلفها كاذباً عامداً سميت غموساً : لأنها تغمس الحالف في الاثم \* وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من الكبائر شتم الرجل والديه ، قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال نعم يسبُّ أباهُ فيسبُّ الرجل فيسبُّ أباهُ ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه » متفق عليه

النبي صلى الله عليه وسلم قال الكبائر ( أى منها والاقتصار عليها كأنه لاقتضاء المقام ذكرها لتقصير بعض الحاضرين في شأنها أو لكونها أعظم الكبائر اثماً وأشدّها جرماً ) ( الاشرار ) أى الكافر ( بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس ) التي حرم الله قتلها عدواناً ( واليمين الغموس ) بالغين المعجمة والسين ( رواه البخارى ) واحمد والترمذى والنسائى كما فى الجامع الصغير ( اليمين الغموس ) المذكور فى الخبر ( التي يحلفها ) أى الحالف نظيره قوله تعالى « اعدلوا هو » أى العدل ( كاذباً عامداً ) حال من فاعل يحلف ( سميت غموساً ) بفتح الغين ( لأنها تغمس الحالف فى الاثم ) لأنه حلف كاذباً على علم ومنه فغموس فعول بمعنى فاعل كما فى المصباح \* ( وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الكبائر ) أى بعضها ولا ينافى ما تقدم ، وما بعده أنه من أكبرها لأنه لا يخرج بذلك عن كونها بمضا منها ( شتم الرجل ) أى المكلف ومثله المكافئة ( والديه ) بفتح الدال أى أمه وأباه ويلحق بهما فى ذلك من له عليه ولادة من أصوله ولو قرىء بكسر الدال على الجمع لشملهم الا أن تمنع منه الرواية ويدل على الشبه قوله يسبُّ أباهُ الرجل الخ ( قالوا يا رسول الله وهل يشتم ) بكسر التاء فى المصباح أنه من باب ضرب ( الرجل والديه ) استفهام استبعاد أن يصدر ذلك من ذى عقل ولب فان كان ذلك شأنه تدعوه معرفة حقهما إلى القيام ببرهما وشكرهما فضلاً عن الوقوع فى شتمهما فهو استبعاد لوقوع ذلك الموصوف بالرجولية المعربة عن الكمال ( قال نعم ) أى يشتم لكن بالتسبب فيه لا بالمباشرة ( يسبُّ أباهُ الرجل فيسبُّ ) أى المسبوب أبوه ( أباهُ ) أى أباهُ الساب ( ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه \* متفق عليه ) قال السيوطى فى المرقاة قال

وفي رواية « إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ، قيل يارسول الله كيف يلعن الرجل والديه قال يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه » \* وعن أبي محمد جبير بن مطعم رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يدخل الجنة قاطع » قال سفيان في روايته : « يعني قاطع رحم »

النووى فيه تحريم الوسائل والذرائع ( وفي رواية ) أى لها أيضا عنه وقد رواها كذلك البخارى فى الأدب ومسلم فى الايمان ورواها أبو داود فى الأدب والنسائى فى الزينة وقال صحيح ذكره الحافظ المزي لكن لم يذكر أن فى أوله ( إن من أكبر الكبائر ) أى النسبية وهى كذلك متعددة كما تقدم ، أما أكبر الكبائر فالشرك بالله ( أن يلعن الرجل والديه ) هذا إسناد مجازى لأنه سبب لبعثهما كما بينه بقوله ( قيل يارسول الله كيف يلعن الرجل والديه ) وهو السبب فى وجوده والقائم بمصالحه عند كمال ضعفه وحاجته ( قال يسبُّ أبا الرجل فيسبُّ أباه ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه ) كأن حكمة تقديم الاب فى الذكر أن الغالب عدم ذكر النساء حتى فى مقام المدح ولذا قيل سترة الحرم من الكرم \* ( وعن أبي محمد ) ويقال أبو عدى ( جبير ) بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية بعدها راء ( ابن مطعم ) بصيغة الفاعل من أطمع بن عدى بن نوفل بن عند مناف بن قصى القرشى النوفلى ( رضى الله عنه ) أسلم عام خيبر وقيل يوم فتح مكة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستون حديثا اتفقا على ستة منها وانفرد البخارى ومسلم بحديث روى عنه سليمان ابن سرد الصحابى وابناه محمد ونافع وسعيد بن المسيب وآخرون قال الزبير بن بكار وكان من حكماء قريش وساداتهم توفى بالمدينة سنة أربع وخمسين وقال قتبية سنة تسع وخمسين اه من التهذيب للمصنف ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع ) أى مع الفأزى الناجين أو أبدا إن كان مستحلا للقطيعة مع عامه بتحريمها ( قال سفيان ) هو ابن عيينة ( فى روايته ) لهذا الحديث فان الحديث عندهما من طريقه ومن طريق عقيل ومن طريق مالك ومن طريق عبد الرزاق أربعتهم عن الزهور عن جبير ذكره الحافظ المذى فى الاطراف ( يعنى ) النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ( قاطع ) المجلد المحتمل لمعان قاطع ( الرحم )

متفق عليه \* وعن أبي عيسى المغيرة بن شعبه رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله حرم عليكم عقوق الأمهات ، وَمَنْعًا وَهَاتِ

وكأنه لعظم أئمة ومزيد الاعتناء به لا ينصرف هذا اللفظ الا اليه ادعاء \* ( وعن أبي عيسى ) ويقال أبو عبد الله ويقال أبو محمد ( المغيرة ) قال ابن السكيت وآخرون من أهل اللغة بضم الميم وكسرهما والضم أشهر ( ابن شعبة ) بن أبي عامر بن مسعود بن أبي معتب بالعين المهملة المفتوحة ابن مالك بن منصور بن عكرمة بن خصفة بفتح المعجمة والصاد المهملة والفاء ابن قيس بن عيلان بالمهملة بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان الثقفي الكوفي ( رضى الله عنه ) أسلم عام الخندق وروى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة وستة وثلاثون حديثاً انفقا على تسعة منها وانفرد البخارى بحديث ومسلم بحديثين روى عنه أبو امامة الباهلي والمسور ابن مخرمة وفزة المزني الصحابيون ومن التابعين جماعات ولاه عمر البصرة مدة ثم نقله عنها فولاه الكوفة فلم يزل عليها حتى قتل فأقره عثمان عليها ثم عزله وشهد اليمامة وفتح الشام وذهبت عينه يوم اليرموك وشهد القادسية وفتح نهاوند وكان على ميسرة النعمان بن مقرن واعتزل الفتنة بعد قتل عثمان وشهد الحكمين واستعمله معاوية على الكوفة فلم يزل عليها حتى توفى بها سنة خمسين وقيل احدى وخمسين وهو أول من وضع ديوان البصرة اه ماخصاً من التهذيب ( عن النبي صلى الله عليه وسلم إن الله حرم عليكم عقوق الامهات ) اقتصر عليهن مع تحريم عقوق الآباء أيضاً لأن الاستخفاف بهن أكثر لضعفهن وعجزهن بخلاف الآباء ولينبه على تقديم برهن على بر الأب في التلطف والخير ونحو ذلك ، وقيل هو من تخصيص الشيء بالذكر اظهاراً لعظم توقيعه ، والامهات جمع أمهة وهي لمن يعقل بخلاف الام فإنه أعم ( ومنعاً ) لما يجب أدائه من الحق ( وهات ) الاستكثار من حق الغير بغير حق أى حرم عليكم طاب ما ليس لكم أخذه ، ثم منعاً بالتنوين وفي رواية بغير التنوين وهو بسكون النون مصدر منع يمنع وأماهات بكسر التاء أمر من الأيتاء والاصل آت بهمزة ممدودة قلبت ألفاً قال الحافظ والحاصل من النهى منع ما أمر باعطائه وطلب ما لا يستحق ويحتمل أن يكون النهى عن السؤال مطلقاً ويكون ذكرها مع ضده ثم أعيد مطلقاً تأكيداً للنهي عنه

وَوَادِ الْبَنَاتِ ، وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ

ثم ما ذكر من أن منعا مكتوب بالالف كذا في الاصل لكن قال ابن مالك في التوضيح انه من المكتوب على لغة ربيعة ومنع بحذف الالف على لغتهم لأنهم يقفون على المنون المنصوب بالسكون فلا يكتبون الالف وقيل حذفها لأن تنوين منعا أبدل واو أو أدغم في الواو فصار اللفظ يعني بعد قلبها واوا مشددة كاللفظ بقول وشبهه فجعلت صورة الخط مطابقة للفظه ويمكن أن يكون الأصل ومنع حق حذف المضاف وبقية هيئة الاضافة اهـ ( وواد ) بسكون الهمزة أى دفن ( البنات ) بأن يدفن أحياء يقال واد بنته وادا من باب وعد دفنها حية فهي موودة كذا في المصباح ، وإنما خص البنات بتحريم وأدهن لأنه هو الواقع فتوجه النهى اليه لان الحكم مخصوص بالبنات بل هو حكم عام ، يقال أول من واد البنات قيس بن عاصم التميمي كان أغار عليه بعض أعدائه فأخذ بنته فأتخذها لنفسه ثم اصطاحا بخير بنته فاختارت زوجها فآلى قيس على نفسه أن لا تولد له بنت الا دفنها حية فتبعته العرب على ذلك وكانوا فيه فريقين منهم من يفعلها خشية الاقتصار ومن يفعلها خشية العار ومن العرب من لا يفعل ذلك وكان صعصعة بن ناجية التميمي وهو جد الفرزدق أول من فدى المؤودة وذلك أنه كان يعمد إلى من يراد فعل ذلك منها فيفديها منهم بال فينفق عليها وقد بقى كل من قيس وصعصعة إلى أن أدركا الاسلام فأسلما ولها صحبة وكانوا في الواد على طريقين « أحدهما » أن يأمر امرأته عند الوضع أن تطلق بجانب حفيرة فان وضعت ذكرا أبقاه والا ألقاها فيها « وثانيهما » أن يصبر على البنت الى أن تصير سداسية ثم يأخذها وقد زينتها أمها فيأتي بها إلى حفرة كان حفرها قبل فيقول لها انظري قعرها ويرميها من ورائها ويطمها بالتراب ( وكره لكم قيل وقال ) قال الحافظ في الفتح في رواية الشعبي كان ينهى عن قيل وقال كذلك كثر في جميع المواضع بغير التنوين ووقع في رواية الكشميهني هنا « قيدا وقالا » والاشهر الاول وفيه تعقب على من زعم انه جائز ولم يقع في الرواية وقال الجوهري « قيل وقال » اسمان يقال كثر القيل والقيل كذا جزم باسميتهما واستدل له بدخول أل عليهما وقال ابن دقيق العيد لو كان اسمين كالقول لم يكن لعطف أحدهما على الآخر فائدة وأشار إلى ترجيح الأول ، وقال المحب الطبري فيه أوجه ،

وكثرة السؤال

« أحدها » أنهما مصدران والمراد من الحديث الإشارة إلى كراهة كثرة الكلام لأنها تؤول إلى الخطأ وكرر المصدر مبالغة في الزجر : « وثانيهما » المراد حكاية أقوال الناس والبحث عنها ليخبر غيره فيقول قال فلان وقيل لفلان فاللهي عنه إما للزجر ، وهو الاستكثار منه وإما لشيء مخصوص وهو ما يكرهه المحكي عنه « قلت » وعليه فهما بفتح اللام حكاية للفعل الماضي وكذا على الوجه الثالث الآتي واقتصر على الأول منهما ابن أقبرس في شرح الشفاء فقال يريد به المنع من التبرع بنقل الاخبار فعاد لما فيه من هتك الستار وكشف الاسرار ، وقد أشار صلى الله عليه وسلم إلى أن ذلك ليس من محسنات الاسلام بقوله « من حسن إسلام المرء تركه مالا يعنيه » وفيه من جهة المعنى موافقة لقوله تعالى ( ان الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا ) الآية لأن الله تعالى ستار ويخص من هذا نقل الاخبار النافعة لا سيما إذا كانت صحيحة عن ثقة اه ( ثالثها ) أن ذلك لا كثار الزلل إذ هو مخصوص بمن ينقل لا عن تثبت ولكن تقليدا لمن سمعه ولا يحتاط اه وقول المصنف معناه الخ شامل للآخرين وفي المشكاة قوله ( قيل وقال ) بناهما على كونهما فعلين محكيين متضمنين للضمير والاعراب على أنهما مصدران ولذا دخل عليهما أل فيما يعرف القيل من القال اه بمعناه وفي المصباح القيل والقال اسمان من قال يقول لا مصدران قاله ابن السكيت ويعربان بحسب العوامل وفي الارتشاف هما في الأصل فعلان ماضيان جعللا اسمين واستعملا استعمال الاسماء وأبقى فتحهما ليبدل على ما كانا عليه قال ويبدل عليه ما في الحديث ( نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قيل وقال ) بالفتح وحكى الوجهين في التهذيب ولا يستعمل القيل والقال إلا في الشر اه ( وكثرة السؤال ) أى سؤال المال لنفسه من غير حاجة والسؤال عن المشكلات والمعضلات من غير ضرورة وعن أخبار الناس وحوادث الزمان ، وسؤال الانسان بخصوصه عن تفصيل أحواله فقد يكره ذلك فالأولى حمل السؤال في الخبر على ما يعم الجميع وذلك لأنه اسم جنس محلي بال فيعم أما سؤال المال للغير فالظاهر اختلافه باختلاف الأحوال ولنفسه حاجة فلا كراهة بشرط عدم الاحاح وذل نفسه زيادة على ذل السؤال والمسئول ، فان فقد شرط حرم قال

وَإِضَاعَةَ الْمَالِ « متفق عليه قوله ( منعاً ) معناه منع ماوجب عليه ( وهات ) طلب ما ليس له وواد البنات دفنهن في الحياة ( وقيل وقال )

الفاكهاني يتعجب ممن كره السؤال مطلقاً مع وجوده في عصر النبي صلى الله عليه وسلم وصالحى السلف من غير تكبير ، قال العلقمى لعل من كرهه أراد أنه خلاف الأولى ولا يلزم من وقوعه وتقديره تغير صفة ، وينبغي حمل السؤال منهم أنه كان عن حاجة وفي قوله من غير تكبير نظر في الأحاديث الكثيرة ذم السؤال وفيها كفاية في انكار ذلك ( وإضاعة المال ) أى بانفاقه في غير وجهه المأذون فيه شرعاً سواء كانت دينية أو دنيوية والمنع من إضاعته لأن الله تعالى جعله قياساً لمصالح العباد وفي تبذيره تقويت لتلك المصالح إما في المبدى أو في حق الغير ويستثنى كثرة الانفاق في وجوه البر لتحصيل ثواب الآخرة ما لم يفوت حقاً آخر أهم ، قال التقي السبكي في الحلييات الضابط في إضاعة المال ألا يكون لغرض ديني ولا دنيوي فاذا انتقيا حرم قطعاً وإن وجد أحدهما وجوداً له حال وكان الانفاق لا ثقاً بالحال ولا معصية فيه جاز قطعاً وبين الرتبين وسائط كثيرة لا تدخل تحت الضابط فعلى النقيض أن يرى فيما لا ينتشر منه رأيه وأما ما ينتشر فقد تعرض له أحكام فالانفاق في المعصية كله حرام ولا نظر لما يحصل في مطاويه من اللذة الحسية وقضاء الشهوة النفسية وأما انفاقه في مباحة الملاذ فهو موضع اختلاف وظاهر قوله « والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواماً » أن الزائد غير اللائق بحال المنفق إسراف ، ثم قال ومن بذل كثيراً في غرض يسير عده العقلاء مضيعاً بخلاف عكسه والله أعلم \* ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في الزكاة والاستقراض والأدب ومسلم في الأحكام ، قال الطيبي وهذا الحديث أصل في معرفة حسن الخلق وهو يستتبع جميع الأخلاق الجميلة ( قوله منعاً ) أى بالتنوين ( معناه منع ماوجب عليه ) أى أداؤه ( وهات ) أى معناه في المشهور ( طلب ما ليس له ) أى أخذه وتقدم قول آخر أنه نهى عن مطلق السؤال ، ثم هو محتمل لدخوله في النهى بأن يكون خطاباً لاثنتين كأن ينهى الطالب عما لا يستحقه وينهى المطلوب منه عن اعطاء ما لا يستحقه الطالب لئلا يعينه على الاثم قاله الحافظ في الفتح وعليه فيكون المعنى « وكره لكم هات سؤالاً وإجابة للسائل بها » ( وقيل وقال ) ظاهره أنهما في

معناه الحديث بكل ما يسمعه فيقول قيل كذا وقال فلان كذا مما لا يعلم صحته ولا يظنها وكفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع ( وإضاعة المال ) تبذيره وصرفه في غير الوجوه المأذون فيها من مقاصد الآخرة والدنيا وترك حفظه مع إمكان الحفظ ( وكثرة السؤال ) الإلحاح فيما لا حاجة إليه ، وفي الباب أحاديث سبقت في الباب قبله كحديث

الحديث بالبناء على الفتح ويحتمل أن يكونا مرفوعين أي والمراد منهما شيء واحد ولذا قال ( معناه الحديث ) اسم مصدر من التحديث ( بكل ما يسمعه ) من أقوال الناس ( فيقول قيل كذا ) مما قصد به بيان المحسكي ولم يتعاق الغرض بتعيين من صدر عنه ذلك ( وقال فلان كذا ) مما تعلق الغرض فيه بهما معاً ( مما لا يعلم صحته ولا يظنها ) بيان لما يسمعه ( وكفى بالمرء ) الظاهر أن الباء مزيدة في المفعول للتأكيد و ( إنما ) تمييز وليس مفعولاً ثانياً لأن المتعدى اليه كفى بمعنى وفي نحو قوله تعالى « وكفى بالله المؤمنين القتال » لا بمعنى حسب بل قد يكون حينئذ لازماً نحو « كفى بالله » ومتعدياً لواحد كالحديث وقوله ( أن يحدث ) فاعل كفى أي تحديثه ( بكل ما سمع ) من غير تثبت واحتياط وقدمت في حديث « كفى بالمرء إنما أن يجبس عمن يملك قوته » في باب النفقة على العيال عن المظهرى أن : أن يجبس مبتدأ وكفى خبره مقدماً عليه أو خبر مبتدأ محذوف وظاهر جريان ذلك هنا أيضاً ( وإضاعة المال تبذيره ) في المصباح بذرت الكلام فرقته وبذرت بالثقل مبالغة وتكثير ومنه اشتق التبذير في المال لأنه تفريق في غير القصد اه ( وصرفه في غير الوجوه المأذون فيها ) من اتلاف أو في معصية وقوله ( من مقاصد الآخرة والدنيا ) بيان للوجوه المأذون فيها ( وترك حفظه ) معطوف على تبذيره لأوليته ، أو على صرفه لقربه وإنما يكون ترك الحفظ إضاعة للمال إذا كان ( مع إمكان الحفظ ) أما إذا عم الحريق أو النهب وما تمكن من حفظه فضاع عليه بذلك فلا يدخل في الإضاعة ( وكثرة السؤال الإلحاح ) فيه ( فيما لا حاجة إليه ) من مال أو علم وظاهره أنه لا يمنع من سؤال خال عن الإلحاح لما لا يحتاج إليه وقد تقدم بيان حكم ذلك والإلحاح بالمهمتين الإقبال على السؤال مواظباً ( وفي الباب ) أي تحريم العقوق والقطيعة ( أحاديث سبقت في ) الباب المعقود ( قبله ) أي قبل الباب المذكور في قوله وفي الباب ( كحديث

« وَأَقْطَعُ مَنْ قَطَعَكَ » وحديث « من قطعنى قطعته الله »

﴿ باب برّ أصدقاء الأب والأم والأقارب والزوجة وسائر ﴾

من يندب إكرامه ﴿

عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أبر البر  
أن يصل الرجل ودأبيه » \* وعن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضى  
الله عنهما « أن رجلاً من الأعراب

وأقطع ( بصيغة المتكلم ( من قطعك ) أى من قوله تعالى للرحم « وأقطع من  
قطعك » ( وحديث من قطعنى قطعته الله ) \*

﴿ باب فضل أصدقاء الأب والأم ﴾

جمع صديق وهو كما فى المصباح الصادق وهو من الصداقة واشتقاقها من الصدق فى  
الود والنصح والجمع أصدقاء وامرأة صديق وصديقة أيضاً ( والزوجة ) كذا فى النسخ  
بالتاء وهى لغة ضعيفة والأفصح والزوجين بحذفها على أنه أولى ليعم كلا منهما  
بالتصريح وإلا فإكرام الزوجة أقرباء زوجها مقيس على إكرامه أقرباءها بالأولى  
لتأكد حقه عليهما وجوب احترامها له ( وسائر ) باقى أو جميع فيكون من عطف  
العام على الخاص للتعميم ( من يندب إكرامه ) من شيوخ ومرید وملاك عادل \*  
( عن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أبر البر ) أى  
أكمل وأبلغه ( أن يصل الرجل ) ومثله المرأة كما تقدم مراراً وإفراده بالذکر لشرفه  
( ودأبيه ) بضم الواو وتشديد الدال المهملة وهو الحب وعقب هذا الحديث قبل  
ذکر مخرجه بما بعده لأنه حديث واحد وفى الثانى بيان وقت صدور التحديث  
بابن عمر بالحديث ( وعن عبد الله بن دينار ) هو أبو عبد الرحمن القرشى العدوى  
المدنى مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب سمع ابن عمر وأنساً وجماعة روى عنه  
ابنه عبد الرحمن ويحيى الانصارى وسهيل وربيعة الرأى وموسى بن عقبة وهؤلاء  
تابعيون وخلائق غيرهم اتفقوا على توثيقه توفى سنة سبع وعشرين ومائة ( عن )  
قصة ( عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ) هى ( أن رجلاً من الأعراب ) بفتح الهمزة

لقيامه بطريق مكة فسلم عليه عبيد الله بن عمر وحمله على حمار كان يركبه  
وأعطاه عمامة كانت على رأسه قال ابن دينار فقلنا له أصلحك الله إنهم الأعراب  
وهم يرضون باليسير ، فقال عبد الله بن عمر إن أباهذا كان ودًّا لعمر بن الخطاب  
رضي الله عنه وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أبر البر  
صلة الرجل أهل وُد أبيه » .

أهل البدو من العرب الواحد أعرابي بالفتح أيضاً وهو الذي يكون صاحب نجمة  
كذا في المصباح ولم أقف على من سماه ( لقيسه ) الضمير المستتر يعود للرجل  
والبارز لابن عمر ( بطريق مكة فسلم عليه عبد الله بن عمر وحمله على حمار كان  
يركبه ) للتروح عليه إذا مل ركوب الرحلة كما في الزوائد بعد ( وأعطاه عمامة كانت  
على رأسه ) أي حينئذ يشد بها رأسه في السفر والظاهر أنها غير ما يعتم به في  
الحضر كما تؤذن به الرواية بعد وهي تبين أيضاً أن ما وقع كان بعد تعرفه بالرجل  
الأعرابي ( قال ابن دينار فقلنا ) يحتمل أن يكون هو وباقي من مع ابن عمر وهو  
الظاهر من الضمير ويحتمل أنه وحده وعبر بذلك إما لتأكيد الاضمار بصدور  
ذلك عنه أو لأمر آخر ( أنهم الأعراب ورضون باليسير فقال عبيد الله بن عمر  
إن أباهذا كان ودًّا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ) بضم الواو مصدر ود من  
باب تعب أي ذا ود عمر أو وده أو مودوده ، وأطلق عليه المصدر مبالغة . قال  
الحافظ وضم الواو في المصدر هو المشهور وحكى القراء فتحها فيه وحكى كسرهما  
فيه فهو مثلث « قلت » وقد حكاه ابن مالك في كتاب الأعلام في المثلث وسكت  
عليه ، عبر بقوله لعمر الخ دون قوله لوالذي إشارة إلى أن لبره مقتضيات الأول أنه  
ودأبيه . الثاني أنه ود شيخه . الثالث أنه ود رأس الصالحين ودلالة لفظ عمر  
على هذين أظهر ( وإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ) الجملة  
المصدرية يحتمل كونها معطوفة على ان هذا الخ ويحتمل أن تكون في محل  
الحال والثاني أقرب والرابط الواو ( إن أبر البر ) أي أبلغه ( صلة الرجل أهل )  
أي أصحاب ( ودأبيه ) أي حبه وان لم يكونا أقربا للفرع ولا للأصل فان برهم  
بر ذى الود لهم من الأبوين وما أحسن ما قيل

أهوى العقيق ومن أقام بحبه \* وأهيله وهوام لي مغنم

وفي رواية عن ابن دينار عن ابن عمر رضى الله عنهم أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمارٌ يتروّح عليه إذا ملّ رُكوب الراحلة ، وعمامةٌ يشد بها رأسه فبينما هو يوماً على ذلك الحمار إذ مر به أعرابي فقال ألسنت فلان بن فلان ؟ قال بلى ، فأعطاه الحمار فقال اركب هذا ، والعمامة قال اشدّد بها رأسك فقال له بعض أصحابه غفر الله لك

ماذاك إلا أن بدرى منهم \* ولأجل عين ألف عين تكرم  
( وفي رواية ) أخرى ( عن ابن دينار عن ) قصة ( ابن عمر أنه كان إذا خرج إلى مكة كان له حمار ) هو الذكر من الحيوان الناهق والانثى أتان وحمارة نادر والجمع حمير وحمير بضمّتين وأحمره كذا في المصباح ( يتروح ) بتشديد الواو أى يستريح ( عليه إذا مل ) أى إذا سئم وضجر ( ركوب الراحلة ) أى المركب من الأبل ذكراً كان أو أنثى . قال في المصباح وبعضهم يقول الناقة التى تصلح أن ترحل ( وعمامة يشد بها رأسه فبينما ) الألف فيه للاشباع كافة لبين عن الاضافة فالجملة بعده مستأنفة ومثلها بينما ( هو يوماً على ذلك الحمار إذ مر به أعرابي فقال ) يعنى ابن عمر ( ألسنت فلان بن فلان ) استنهام تقرير وفلان قال ابن السراج كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالب ويستعمل من غير أل فى غير الآدمى ومنه حديث أبى يعلى الموصلى بسند صحيح على شرط مسلم عن ابن عباس قال « ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالوا يارسول الله ماتت فلانة يعنى الشاة » قال المصنف هكذا فى الاصل المصحح فلانة من غير أل فهو صريح فى جواز ذلك وعدم تعيين أل فيه فى غير الآدميين خلافاً للجوهري ( قال بلى فأعطاه الحمار فقال اركب هذا والعمامة ) ( قال اشدّد ) بضم الدال ( بها رأسك فقال له بعض أصحابه ) منهم ابن دينار كما دلت عليه الرواية السابقة وقد يهيم الراوى نفسه لغرض ( غفر الله لك ) فيه تنبيه على أدب العتاب أن يقدم الدعاء للمخاطب ثم يعاتب وهذا أخذ من قوله تعالى « عفا الله عنك لم أذنت لهم » قال القاضى عياض فى الشفاء يجب على المسلم المجاهد نفسه الرائض بزمام الشريعة خلقه أن يتأدب بآداب القرآن فى قوله وفعله ومعاطاته

أعطيت هذا الأعرابي حماراً كنت تروّحُ عليه وعمامة كنت تشدُّ بها رأسك ، !  
فقال إني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن من أبر البرصلة الرجل  
أهل وُد أبيه ، بعد أن يولى وإن أباه كان صديقاً لعمر رضى الله عنه » روى  
هذه الروايات كلها مسلم \* وعن أبي أسيد بضم الهمزة وفتح السين مالك بن ربيعة

ومحاوراته وليتأمل هذه الملاحظة العجيبة والسؤال من رب الأرباب المنعم  
على الكل المستغنى عن الجميع ويتبين ما فيها من الفوائد وكيف ابتدأ  
بالأكرام قبل العتب وأنس بالعفو قبل ذكر الذنب إن كان ثم ذنب اه ( أعطيت )  
يحتمل أن يكون بتقدير همزة الاستفهام الإنكارى ويحتمل أن يكون اخباراً  
ليبان لازم الخبر والاول أقرب أى أعطيت ( هذا الأعرابي حماراً كنت  
تروح ) بتشديد الواو والرفع وحذفت من أوله إحدى التاءين تخفيفاً أى تروح  
( عليه وعمامة كنت تشد بها رأسك فقال ) دفعا لانكار ما أنكره عليه مما  
حاصله وضع الشيء فى غير موضعه ببيان الحامل على ذلك ( إني سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول إن من أبر البر ) لا ينافى اثبات من هنا اسقاطها فى الأول  
لانها مرادة أو أنه صلى الله عليه وسلم أراد أنه أبر بالنسبة للمخاطب به ذلك الوقت  
كما تقدم قريباً ( صلة الرجل أهل وُد أبيه بعد أن يولى ) بضم التحتية وتشديد اللام  
المكسورة أى بعد أن يموت قال العاقولى والمعنى من جملة بر الرجل بوالده يود  
أصحاب أبيه وأهل وده بعد موته وأقول ان المعنى ان من جملة بره صلة أهل  
وُد أبيه بعد موته ( وان أباه ) أى أبا المعطى ( كان صديقاً لعمر رضى الله عنه )  
أى فلذا وصلته ( روى هذه الروايات كلها مسلم ) فروى الرواية الأولى المذكورة  
عن ابن دينار فذكره وروى الترمذى فى البر والصلة من طريق آخر الى الوليد  
عن دينار حديث « إن أبر البر صلة الولد أهل وُد أبيه » من دون القصة وقال صحيح  
وروى الرواية الثانية عنه عن الحسن الحلوانى ثنا يعقوب بن ابراهيم بن سعد ثنا أبو الليث  
ابن سعيد جميعاً عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد بن عبد الله بن دينار فذكره ورواه  
أبو داود من طريق الحر الى يزيد فذكر الحديث دون القصة \* ( وعن أبي أسيد -  
بضم الهمزة وفتح السين - ) المهملة وسكون التحتية بعدها دال مهملة ( مالك بن ربيعة )  
وقيل هلال بن ربيعة ومالك أكثر ابن البدن - بالموحدة والمهملة المفتوحتين والنون -

الساعدي رضى الله عنه قال « بينا نحن جلوس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءه رجل من بني سامة فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد موتهما ؟ فقال نعم ، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وإنقاذ عهدهما من بعدهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما

هكذا نقله ابن هشام عن ابن اسحق وابن عقبة عن الزهري ورواه اسماعيل بن ابراهيم ابن عقبة عن عمه وموسى عن الزهري بالبدي - بالياء فصحف وإنما الصحيح بالنون ابن عامر بن عوف بن حارثة بن عمرو بن الخزرج بن ساعدة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي (الساعدي) نسبة لجده ساعدة وهو مشهور بكنته شهد (رضى الله عنه) بدرأً وأحدًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله ابن اسحق وغيره وعمى قبل قتل عثمان رضى الله عنه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية وعشرون حديثًا له في الصحيحين أربعة أحاديث اتفقا على واحد منها ولبخاري وحده حديثان ولمسلم كذلك واحد توفي أبو أسيد سنة ستين قاله المدائني قال أبو نعيم إنه وهم وقيل سنة خمس وستين ، وقال الواقدي وخليفة : سنة ثلاثين قال ابن عبد البر وهذا وهم فقيل انه آخر من مات من البدرين وكان عمره خمساً وسبعين سنة اه ملخصاً من أسد الغابة مما ذكره في الأسماء والسكنى في ترجمته وسكت عن تعيين محل وفاته وفي كتاب درالسحابة في مواضع وفاة الصحابة للصغاني أنه مات بالمدينة ( قال بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل من بني سامة ) لم أقف على من سماه ( فقال يا رسول الله هل بقي من بر أبوي ) المأمور أنا به ( شيء أبرهما به ) أي لبرهما به ( بعد موتهما قال نعم الصلاة ) أي الدعاء ( لهما ) كما يدل عليه قوله تعالى « وقل رب ارحمهما » ( والاستغفار ) من عطف الخاص على العام اهتماماً أي وتدعو بالمغفرة ( لهما وإنقاذ ) بالذال المعجمة ( عهدهما ) أي من وصية وصدقة وغير ذلك ( من بعدهما ) تنازعه المبتدآت قبله ويحتمل أن المتعلق كائنات فيشمل الجميع ( وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما ) قال الطيبي التي ليست بصفة للمضاف اليه بل المضاف الصلة الموصوفة بأنها خالصة لحقهما ورضاهما لا أمر آخر ولفظ البيهقي « وصلة رحمهما التي لا رحم لك إلا من قبلهما فقال ما أكره هذا وأطيعه يا رسول الله قال ما عمل به فإنه يصل إليهما » قال العاقولي

وإكرام صديقيهما « رواه أبو داود \* وعن عائشة رضی الله عنها قالت ما غرت على أحد من نساء النبي صلى الله عليه وسلم ما غرتُ على خديجة رضی الله عنها ؛ وما رأيتها قط ولكن كان يُكثر ذكرها وربما ذبح الشاة ثم يقطعها

وفي الحديث تنبيه على اغتنام فضيلة الصلة وأنها طاعة لا يكون إدراكها إلا من جهتهما فإنه لو فرض أن إنسانا تولد من تراب مثلا ولم يولد له لم يكن لذلك الانسان سبيل إلى دخول الجنة من صلة الرحم فإنه لارحم له فاذا كان الوالدان سبباً في مثل هذه الطاعة وجب رعايتهما وحفظهما فيها (واكرام صديقيهما) وبمعناه حديث ابن عمر في الباب (رواه أبو داود) في الأدب وكذا أخرجه في الأدب بنحوه \* (وعن عائشة رضی الله عنها قالت ما غرت) بكسر الغين في المصباح غار الرجل على امرأته غضب فيها والمرأة على زوجها تغار من باب تعب غيراً وغيره بالفتح وغاراً قال ابن السكيت ولا يقال غيراً ولا غيره بالكسر وأغار الرجل امرأته تزوج عليها فغارت عليه اه (على أحد من النساء) يعني ضرائرها أمهات المؤمنين رضی الله عنهن (ما غرت على خديجة) وذلك لما رأت لها عنده صلى الله عليه وسلم من مزيد المكانة الدال عليه ا كشارذ كرها والتنويه بشكرها بعد فقدها ، وكانت عائشة أحب سائر زوجاته الموجودات معها اليه صلى الله عليه وسلم وبينت هذا المعنى بقولها (وما رأيتها قط) ظاهره لم يقع نظرها عليها وذلك لتقدم وفاتها على تمييز السيدة عائشة فإنه كان سنهنا عند عنده صلى الله عليه وسلم بها ست سنين وكان ذلك قبل الهجرة بستين وقيل ثلاث وقيل خمس وتوفيت السيدة خديجة قبل الهجرة بقريب من ذلك ويحتمل أن يكون مرادها ما رأيتها عنده صلى الله عليه وسلم ضرة معي ويعضد هذا قولها عند الشيخين « ولقد هدكت قبل أن يتزوجني بثلاث سنين » قال المصنف أي قبل بنائه بها أما العقد بها فكان موتها قبله بنحو سنة ونصف (ولكن) أي وجه الغيرة أنه صلى الله عليه وسلم (كان يكثر ذكرها) أي وفيه دليل على المحبة قال صلى الله عليه وسلم « من أحب شيئاً أكثر من ذكره » (وربما ذبح الشاة ثم يقطعها) يحتمل كون الاسناد فيها حقيقة وذلك من مزيد تواضعه وكمال فضله فقد كان يخصص نعله ويرقع ثوبه ويكون في مهنة أهله ويحتمل أن يكون مجازاً أي يأمر

أعضاء ثم يبعثها في صدائق خديجة ؛ فربما قلت له كأن لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة فيقول إنها كانت وكانت وكان لى منها ولد « متفق عليه \* وفي رواية وإن كان ليذبح الشاة فيهدى في خلائها منها مايسعهن » وفي رواية « كان إذا ذبح الشاة يقول أرسلوا بها إلى أصدقاء خديجة »

بذلك ويقطعها مضارع من باب التفعيل للتكثير ( أعضاء ) جمع عضو بكسر أوله وضمه وهو كل لحم وافر بعظمه ( ثم يبعثها في صدائق ) جمع صديقة كصحيفة أى في ذوات صداقة ( خديجة ) يفعل ذلك حفظا لعهدا وزيادة في برها ( فربما ) يحتمل التقليل والتكثير والأول أقرب ( قلت له كأن ) بتخفيف النون واسمها ضمير منوى أى كأنه ( لم يكن في الدنيا امرأة إلا خديجة ) أى فذلك المقتضى لمزيد الوداد وأما وجود من يساويها في هذا الوصف في المقتضى لهذا الشأن ( فيقول إنها كانت وكانت ) أى يثنى عليها بأفعالها وفعالها وجاء في حديث آخر « أن عائشة قالت أو ليس قد أبدلك الله خيرا منها فقال لا والله آمنت بي حين كفر بي قومي ونصرتني حين خذاني قومي ، وأعطتني ماها حين منعتني قومي » أو كما قال ( وكان لى منها ولد ) بفتحتين وهو اسم جنس يصدق على الواحد والجمع وجميع ولده صلى الله عليه وسلم منها إلا إبراهيم فمن مارية قيل وإلا سقط اسمه عبد الله من السيدة عائشة ولم يثبت هذا وإنما كسبت بابن أختها عبد الله بن الزبير ( متفق عليه ) أخرجه في فضائل خديجة وأخرجه فيه الترمذى وقال حسن صحيح وأخرجه فيه وفي الوفاة النسائي وأخرجه ابن ماجه في الجنائز كذا في الاطراف للعزى ( وفي رواية ) هى فيهما الى قوله خلائها ( وان ) مخففة من النقيلة واسمها محذوف أى وانه ( كان ليذبح الشاة ) اللام هى الفارقة بين أن المخففة والنافية ( فيهدى في خلائها ) أى صدائقتها جمع خلية وهى الصديقة ( مايسعهن ) أى يكفينهن ( منها ) وفى صحيح مسلم وان كان ليذبح الشاة ثم يهدى الى خلائها ( وفى رواية لمسام ) قالت ( كان إذا ذبح يقول أرسلوا بها ) يحتمل كون الباء للتبعيض كقوله تعالى « يشرب بها عباد الله » قال فى المعنى أثبت هذا المعنى الأصمعى والفارسى والقمي وابن مالك قيل والكوفيون اه ملخصاً ويحتمل كونها مزيدة ويؤيده ما تقدم فى حديث مسلم « ثم يهدىها » والاول أقرب بلغة الجميع وحفظ العهد أنسب ( إلى أصدقاء خديجة ) أى

وفي رواية قالت استأذنت هالة بنت خويلد أخت خديجة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف استئذان خديجة فارتاح لذلك فقال اللهم هالة بنت خويلد «

أصحاب صداقتها وأصدقاء جمع صديق وتقدم أنه يقال على المذكر والمؤنث ويقال فيها أيضاً صديقة ( وفي رواية ) لهما عن عائشة رواها البخاري في فضل خديجة ومسلم في الفضائل كذا في الاطراف للمزى وتعقبه الحافظ في النكت عليه بما حصله أن البخاري لم يقل فيه ثماً ولا أخبرنا اسماعيل بن محمد فلذا جزم الحميدى في جميعه بأنه ذكره تعليقا قال الحافظ وقد وصله أبو عوانة عن محمد بن يحيى ثنا اسماعيل ابن خالد عن علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة اهـ (استأذنت) طلبت الاذن ( هالة ) بتخفيف اللام ( بنت خويلد ) بن أسد بن عبد العزى ابن قصى ( أخت ) أم المؤمنين ( خديجة رضى الله عنها ) وهالة هذه أم العاص بن الربيع زوج السيدة زينب بنت سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس لخديجة أخت غيرها اسمها هالة قاله ابن الاثير في أسد الغابة ( على رسول الله صلى الله عليه وسلم ) متعلق باستأذنت ( فعرف استئذان خديجة ) أى تذكر عند استئذانها خديجة وكانت نعمتها تشبهه نعمة خديجة وأصل هذا أن من أحب محبوباً أحب محبوباته وما يتعلق به ويشتهيها وما أحسن ما قيل :

أحب من أجلكم من كان يشبهكم \* حتى لقد صرت أهوى الشمس والقمر  
أمر بالحجر القاسى فالتمسه \* لأن قلبك قاس يشبهه الحجر  
وقال آخر :

أشبهت عدالى فصرت أحبهم \* إذ صار حظى منك حظى منهم  
( فارتاح لذلك ) افتعال من الراحة أى حصلت له راحة نفسانية بسماع صوت هالة لتذكرة عهد خديجة قال المصنف أى هس لمحبتها وسر به لتذكرة بها خديجة وأيامها وفيه دليل حسن العهد وحفظ الود ورعاية حرمة الصاحب والعشير في حياته وبعد موته ، وفي المطالع ارتاح أى هس ونشطت نفسه ، وقيل حن اليها وقيل سر بها ومنه يرتاح للندى ويرتاح أى يسرفيهش ( فقال اللهم هالة بنت خويلد ) قال القرطبي يجوز فيه الرفع خبر مبتدأ أى هذه هالة فأكرمها والنصب على ضمير فعل أى أكرم هالة ونحوه مما لا يليق بالمعنى وهذه الاخبار فيها فضل خديجة والصحيح

قولها ( فارتاح ) هو بالحاء وفي الجمع بين الصحيحين للحميدى فارتاع بالعين  
ومعناه اهتم به \* وعن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : « خرجت مع  
جرير بن عبد الله البجلي رضى الله عنه في سفر فكان يخدمنى فقلت له لاتفعل  
فقال إني قد رأيت الأنصار تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً آليت  
أن لا أصحب أحدا منهم إلا خدمته » متفق عليه \*

أنها أفضل أمهات المؤمنين لما لها من السوابق الجميلة والايادى الجميلة وقد أقرأها  
الحق السلام على لسان جبريل الامين ولم ير ذلك لغير الانبياء إلا لها وللصديق  
الأكبر أما عائشة فهي أكثر علما وأفضل مما عداها من باقى الأمهات بلا خلاف  
( قولها فارتاح هو بالحاء ) المهملة ( وفي الجمع بين الصحيحين ) لأبى عبد الله محمد  
ابن أبى نصر فتوح ( الحميدى ) بالتصغير نسبة لجده الأعلى حميد الاندلسى القرطبي  
( فارتاع بالعين ) أى المهملة ( ومعناه اهتم به ) أى باستئذانها فرحاً وسروراً لمكانها  
من خديجة \* ( وعن أنس رضى الله عنه قال خرجت مع جرير بن عبد الله البجلي  
رضى الله عنه ) يحتمل أن يكون من قول أنس فيكون فيه أداء الفضل لاهله من  
أهله ويحتمل أن يكون ممن بعده ( فى سفر فكان يخدمنى ) وهو أسن منى ( فقلت  
له لاتفعل ) أى لسنتك المقتضى لتوقيرك ( فقال ) مبنياً لسبب تواضعه لانس مع  
صغير سنه عنه ( إني قد رأيت الأنصار ) علم بالغلبة على أولاد الاوس والخزرج  
وهو اسم اسلامى كما تقدم أول الكتاب ( تصنع برسول الله صلى الله عليه وسلم )  
أى معه ( شيئاً ) عظيماً لا تقوم العبارة بتفصيله فلذا أجمل فى مقاله ( آليت ) بالمد  
أى أقسمت من الالية وهى اليمين ( أن لا أصحب أحدا منهم ) وإن كان أصغر منى  
( إلا خدمته ) إكراماً للنبي صلى الله عليه وسلم وإحساناً للمنتسب الى خدمته  
والمحسن اليه صلى الله عليه وسلم قال المصنف فى الحديث دليل اكرام المحسن  
والمنتسب اليه وإن كان أصغر منه وفيه تواضع جرير وفضيلته واكمراه للنبي  
صلى الله عليه وسلم وإحسانه الى من انتسب الى من أحسن اليه صلى الله عليه وسلم  
( متفق عليه ) والله أعلم بالصواب وإليه المرجع والمآب

﴿ باب إكرام أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

وبيان فضلهم ﴿

قال الله تعالى : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا »

﴿ باب إكرام آل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴾

المراد منهم آل الذين يحرم عليهم الصدقات كالزكاة وهم عند إمامنا الشافعي رضى الله عنه مؤمنوا ومؤمنات بنى هاشم والمطلب أى المنتمون لذلك من جانب الآباء أما المنتمون من جانب الأمهات فليسوا من آل في منع الزكاة والصدقة الواجبة منهم أما في الإكرام للقرابة بالمصطفى فهم كذلك لأن القرابة والنسبة إلى ذلك الجناب الشريف مشتركة بين الجميع وزوجاته ، قال في الكشف وفى الآية دليل على أن أزواجه من أهل بيته فالمراد من أهل بيته المنتسبون إليه بنسب وزوجاته ( وبيان فضلهم ) أى بذكر ما جاء فيه \*

( قال الله تعالى إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس ) الذنب المدنس لعرضكم والرجس كل مستقذر والمراد به هنا الاثم وقيل الشيطان ووسوسته وقيل الشرك وقيل جميع المعاصى والجملة تعليل لأمر أزواجه صلى الله عليه وسلم ونهين على الاستئناس ولذا عمم الحكم فقال ( أهل البيت ) نصب على النداء والمدح ( ويطهركم ) عن المعاصى ( تطهيرا ) من الرجس وقيل بالهدى والتوفيق واستعادة الرجس للمعصية والترشيح بالتطهير للتنفير عنها قال البيضاوى وتخصيص الشيعة أهل البيت بفاطمة وعلى وابنهما لما روى أنه عليه السلام « خرج ذات غدوة عليه مرط ومرجل من شعر أسود فجلس فأتت فاطمة فأدخلها فيه ثم جاء على فأدخله فيه ثم جاء الحسن والحسين فأدخلهما فيه ثم قال إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت » والاحتجاج بذلك على عصمتهم وكون أجمعهم حجة ضعيف لأن التخصيص بهم لا يناسب ما قبل الآية وما بعدها والحديث يقتضى أنهم أهل البيت لأنه ليس غيرهم اه وقال الكواشى المراد من أهل البيت زوجات النبي صلى الله عليه وسلم « قلت » هذا قول ابن عباس وعكرمة قال ابن أقيرس نقل ابن عطية عن الجمهور أنهم على وفاطمة والحسنان قال ومن حجة الجمهور قوله « عنكم » ولو كان للنساء خاصة

وقال تعالى « ومن يُعْظِمُ شعائر الله فانها من تقوى القلوب » وعن يزيد ابن حيان : « قال انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمرو بن مسلم إلى زيد بن أرقم رضى الله عنهم فلما جلسنا إليه قال له حصين لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه

لمكان عنكن « قات » وقد أجيب عن هذا الاستدلال قال الكواشى وقال عنكم دون عنكن لأنه صلى الله عليه وسلم كان فيهن فغلب ، أولاً نهن في بيته وقال ابن أقيرس للقائل باختصاص ذلك بأزواجه أن يقول لا يمتنع أن يخاطب بخطاب المذكر تعظيماً لهن وإجلالاً ومنع قول من قال المراد بالبيت الكعبة وبأهلها المسلمون وقيل هم كل من حرمت عليهم الصدقة اه والمصنف أورد الآية في هذا الباب لأن آله من جملة أهل بيته \* ( وقال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب ) تقدم الكلام عليها في باب تعظيم حرمة المسلمين \* ( وعن يزيد ) بفتح التحتية أوله وبعد الزاي تحتية ساكنة آخره دال مهملة ( ابن حيان ) بفتح المهملة وتشديد التحتية آخره نون هو التيمى الكوفي قال الحافظ ثقة من الرابعة من أواسط التابعين روى عنه مسلم وأبو داود والنسائي ( قال انطلقت أنا وحصين ) بضم المهملة الاولى وفتح الثانية وسكون التحتية آخره نون ( ابن سبرة ) بفتح المهملة وسكون الموحدة ( وعمرو بن مسلم ) بصيغة الفاعل من الاسلام ( الى ) أبى عمرو وقيل أبو عامر وقيل أبو سعد وقيل أبو سعيد وقيل أبو حمزة وقيل أبو نسيئة ( زيد بن أرقم ) بالقاف ابن زيد بن قيس بن النعمان بن مالك بن ثعلبة ابن كعب الخزرج بن الخزرج بن ثعلبة الانصارى الخزرجى ( رضى الله عنه ) غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة واستصغره يوم أحد وكان يتيماً في حجر عبد الله بن رواحة وسار معه في غزوة مؤتة روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعون حديثاً اتفقا على أربعة ولبخارى حديثان ولمسلم ستة روى عنه أنس بن مالك وخلائق من التابعين نزل الكوفة وتوفي بها سنة ست وخمسين وقال محمد بن سعد وآخرون سنة ثمان وستين وله مناقب كثيرة ( فلما ) جلسنا منتهين ( اليه فقال له حصين لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً ) هذا إجمال لأنواعه بين أشرفها بقوله ( رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وسمعت حديثه ) أى من فيه والحديث رواية

وغزوت معه وصليت خلفه ، لقد لقيت يا زيد خيراً كثيراً حدثنا يا زيد ما سمعت  
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال يا ابن أخي لقد كبرت سني وقدم  
عهدي ونسيت بعض الذي كنت أعي من رسول الله صلى الله عليه وسلم فما  
حدثتكم فاقبلوا وما لا فلا تكلفوني

هو ما أضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم أو من دونه ولو من التابعين قولاً أو فعلاً (وغزوت معه)  
أى جاهدت في سبيل الله وفيه شرف العمل مع الصالحاء ولذا شرعت الجماعة في  
الصلوات لتعود بركة الصالحين على المقصرين فيقبل الجميع فضلاً (وصليت خلفه)  
أى معه جماعة ولما كان تفصيل ما حواه من الخير يعسر قال مؤكداً للجملة  
الأولى الجملة (لقد أوتيت خيراً كثيراً) وهذا تذكير منه لنعمة الله عليه وتحريض  
على أداء شكرها قدر طاقته وأن لا يغفل عنه وهو محمول على أنهم آمنوا الفتنة عليه  
لما علموه عنده من كمال الايمان ومزيد العرفان المانعين من الافتتان وقوله (حدثنا  
يا زيد) فيه طلب العلو في الاسناد وأخذ العلم من أهله وفيما ذكر قبله تقديم الوسائل  
الى المطالب وفيه ما ذكره المحدثون من استحباب الثناء على المحدث بالآوصاف  
اللائقة به والدعاء له قبل طلب التحديث منه (ما سمعت) أى بما سمعت (من  
رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى شفهاها واحتمال تقدير مضاف مجرور أى من  
حديثه ولو بالواسطة بعيد (قال يا ابن أخي) خاطبه بذلك لصغره بالنسبة اليه  
(والله لقد كبرت) بكسر الموحدة (سني) أى لقد كبرت قال ابن طريف في كتاب  
الأفعال كبر الأمر والذنب كبراً عظيماً والكبر الاسم وفي القرآن «كبر مقتاً عند الله»  
وكبر الصبي كبراً ومكبراً وفي القرآن «بداراً أن يكبروا» اه وظاهر أن ما نحن فيه  
من الثانى (ونسيت بعض الذي كنت أعي) أى أحفظ قال في المصباح وعيت  
الحديث وعيا من باب وعد حفظته وتدبرته وقوله (من رسول الله صلى الله عليه وسلم)  
متعلق بأعى وفيه أن الكبر مظنة النسيان وضعف القوة الحافظة وهو كذلك  
ومن ثم كره التحديث بعد الثمانين خوفاً من الاختلاط من حيث عدم الشعور كما  
وقع من جماعة لم يتنبه لهم إلا بعد الوقوع في ذلك وفرع على ما ذكر قوله  
(فما حدثتكم) العائد محذوف أى حدثتكموه (فاقبلوا) أى فاقبلوه والضمير لربط الجملة  
بالمبتدأ وكأنه حذفه فيهما تخفيفاً (وما لا فلا تكلفوني) وعلى ما تضمنه قوله هنا

ثم قال قام رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خماً بين مكة  
والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر ، ثم قال ( أما بعد ) ألا أيها الناس

من نهيته عن تكليفه لتحديث ما لم يحدث به يحمل ما أخرجه ابن ماجه في باب  
التوقى في حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال  
« قلنا لزيد بن أرقم حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كبرنا ونسينا  
والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم شديد » ويؤيده أن الدميرى في  
الديباجة حمله على الاكثر فقال : كره الاكثر من التحديث كثير من السلف  
مخافة ما فيه من الزلل ، روى عن عمر قال « أقلوا الحديث عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وأنا شريككم » وكان مالك يقول وأنا أيضاً أقل الحديث عن رسول  
الله صلى الله عليه وسلم اه ( ثم قال ) محدثنا لنا ( قام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوماً فينا خطيباً بماء ) أى عنده ( يدعى ) أى الوادى الذى فيه الماء ( خماً ) بضم  
المعجمة وتشديد الميم كما سمي بدراسم البئر التى به ولذا قال فى النهاية وهو موضع  
بين مكة والمدينة تصب فيه عين هناك وبينهما مسجد للنبي صلى الله عليه وسلم اه  
ولعل المسجد موضع قيامه حال خطبته وقال المصنف فى شرح مسلم خم اسم  
لغبيضة على ثلاثة أميال من الجحفة عندها غدير مشهور يضاف إلى الغبيضة فيقال  
غدير خم اه وقوله ( بين مكة والمدينة ) حال من ثانى مفعولى يدعى ( فحمد الله )  
أى وصفه بنعوت الكمال ( وأثنى عليه ) بتزييه عن سائر ما لا يليق به وما حملناه  
عليه مما تصير به الجملتان مؤسستين أولى من جعلهما بمعنى والثانية مؤكدة للأولى  
( ووعظ ) أى أمر بالطاعة ووصى بها يقال وعظه يعظه وعظاً وعظة ومنه قوله  
تعالى « إنما أعظكم بواحدة » أى أمركم وأوصيكم ( وذكر ) بتشديد الكاف أى  
ذكرهم ما قد غفلوا عنه بمزاولة الأهل والعيال من التوجه للخدمة وأداء حق  
العبودية ( ثم قال أما بعد ) بضم الدال لحذف المضاف اليه لفظاً ونية معناه وقد  
كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتى بها فى خطبه كثير حتى قال الحافظ فى أبواب الجمعة  
من فتح البارى أن الحافظ عبد القادر الرهاوى بضم الراء أخرجها من قوله صلى  
الله عليه وسلم عن أربعين صحابياً وهى للانتقال من أسلوب كالتناء على الله سبحانه هنا  
إلى أسلوب آخر أى مما ذكر بعدها ( ألا أيها الناس ) بحذف حرف النداء إيجازاً

فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسولُ ربي فأجيبَ وأنا تارك فيكم ثقلين أولهما  
كتاب الله فيه الهدى

تنبهوا ( فأنما أنا بشر ) والقصر فيه لرد ما قد يتوهمه قاصر عند ظهور الخوارق على يده  
صلوات الله وسلامه عليه من كونه إلها أو كونه ملكا ، لا لقصر صفاته على ذلك وأيضا  
أتى به ليبنى عليه ما يناسبه من الانتقال الذي هو شأن هذا النوع ويسمى الانسان  
بشرا لظهور بشرته أى ظاهر جلده يطلق على الواحد والجمع وتثنية العرب قال تعالى « قالوا  
أنؤمن لبشرين مثلنا » ( يوشك ) بضم التحتية وكسر الشين المعجمة مضارع أوشك  
من أفعال المقاربة أى يقارب وقال الفارابي : الايشاك الاسراع ، قال الازهرى فى  
التهذيب قال النحاة استعمال المضارع أكثر من استعمال الماضى واستعمال اسم الفاعل  
منها أقل كذا فى المصباح وقوله ( أن يأتي رسول ربي ) فى تأويل مصدر اسم يوشك  
أى يقرب اتيان رسول ربي يعنى ملك الموت داعيا إلى النقلة إلى الله سبحانه بخيرا  
بينها وبين البقاء فى الدنيا فانه لا يموت النبي حتى يخير بينهما ( فأجيبه ) بالنصب  
عظفا على يأتى ويجوز قراءته بالرفع باضمار مبتدأ مالم تمنعه رواية ( وأنا تارك فيكم  
ثقلين ) بفتح المثلثة والقاف قال المصنف قال العلماء سيما ثقلين لعظمهما وكبرشأنهما  
وقيل لنقل العمل بهما زاد فى النهاية ويقال لكل خطير نفيس ثقل فسماهما ثقلين  
إعظاما لقدرهما وتفخما لشأنهما اه ( أولهما كتاب الله ) يعنى القرآن ( فيه الهدى )  
هو كقوله تعالى « فيه هدى » على الوقف على قوله « لا ريب » والابتداء بقوله  
« فيه هدى » فيكون التقدير كما قال البيضاوى « لا ريب فيه ، فيه هدى » ففيه  
خبر مقدم وهدى مبتدأ مؤخر والهدى فى الاصل مصدر كالسرى ومعناه الدلالة  
وقيل الدلالة على البغية لانه حصل مقابل الضلال فى قوله تعالى « لعلى هدى أو فى  
ضلال » ولم يقيد الهدى بالمتقين كما فى آية البقرة إجماء إلى عموم هدايته أى دلالاته  
لكل مسلم وكافر كما قال فى الآية الأخرى « هدى للناس » والتقييد بالمتقين فى  
آية البقرة لأنهم المهتدون المنتفعون بنصبه ثم فى قوله « فيه الهدى » تجريد كقوله  
تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة » والتجريد أن ينتزع من متصف  
بصفة آخر مثله لأجل المبالغة فى كمالها فيه ويكون بالباء الموحدة نحو « لئن لقيت

والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به فحث على كتاب الله ورغّب فيه ثم قال  
وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ، فقال له  
حصين : ومن أهل بيته يازيد ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال نساؤه من  
أهل بيته

زيداً لتلقين به مجراً » وبمن نحو لتلقين منه أسداً وبقي كالأية والحديث (والنور)  
أى الاشراق والاضاءة ( فخذوا بكتاب الله ) الباء فيه مزيدة للتأكيد نبه عليه  
في المصباح فقال أخذ الخطام وأخذ بالخطام على الزيادة أمسكه ( واستمسكوا به )  
اطلبوا من أنفسكم الامساك به شبه تمسك الخلق به بالتمسك بالحبل الوثيق في الاعتصام  
وعدم الانقصاص ( فحث ) بتشديد المثناة من باب قتل أى حرض ( على كتاب الله )  
أى على الأخذ به والتمسك بحبله ( ورغّب ) بتشديد المعجمة أى زاد العباد رغبة ( فيه )  
ثم قال ( وأهل بيتي ) بالرفع أى وثانى المتروك فيكم المدعى حرمة أهل بيتي ( أذكركم  
الله ) بتشديد الكاف من التذكير وهو الوعظ أى أمركم بطاعة الله وبالقيام  
( فى أهل بيتي ) ثم كرر ذلك ثانياً تأكيداً فقال ( أذكركم الله فى أهل بيتي )  
وفيه تأكيد الوصاية بهم وطلب العناية بشأنهم فيكون من قبيل الواجب المؤكد  
المطلوب على طريق الحث عليه ونهايك به ثم هو هكذا فى النسخ التى رأيت مكرراً  
مرتين وفى الشفاء فى حديث الباب لـكن من غير طريق مسلم « قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أشدكم الله وأهل بيتي ثلاثاً » قلت وهذا الانسب خصوصاً  
وفى الحديث « كان إذا تكلم صلى الله عليه وسلم تكلم ثلاثاً » وحينئذ فعدم ذكر  
الثالثة إما من النسخ أو من الرواة اختصاراً أو منه صلى الله عليه وسلم لعروض  
ما هو أهم من التكرار الثالثة والله أعلم \* ( فقال له حصين ) فى الشفاء « فقلنا له »  
وهو محتمل لتوارد هم عليه ويحتمل صدوره من حصين وأسنده اليهم فى تلك الرواية  
لـكونه مراداً لهم ( ومن أهل بيته يازيد أليس ) استفهام تقريرى وهو جمل الخطاب  
على الاقرار بضمونه أى اما تقر بضمون قولنا أليس ( نساؤه من أهل بيته قال نساؤه  
من أهل بيته ) أعاده بلفظه ليحصل كمال المناسبة بين السؤال والجواب وخير الجواب  
ما كان من لفظ السؤال كما ذكره البيضاوى فى التفسير ولو راعى زيد الاختصار لقال

ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قال ومن هم ؟ قال هم آل علي ،  
وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس قال كل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال نعم »  
رواه مسلم وفي رواية « ألا

بلى ، قال المصنف قال في هذه الرواية نساؤه من أهل بيته وقال في الرواية الأخرى أى  
لمسلم « فقلت من أهل بيته نساؤه قال لا » فهاتان الروايتان ظاهرهما التناقض  
والمعروف في معظم الروايات في غير مسلم أنه قال « نساؤه ليس من أهل بيته »  
فتأول الرواية الأولى على أن المراد أنهم من أهل بيته الذين يساكنونه  
ويعولهم وأمرنا باحترامهم وإكرامهم وسماهم تقبلا ووعظ في حفظ حقوقهم  
فنساؤه داخلات في ذلك ولا يدخلن فيمن حرم عليهم الصدقة وقد أشار إلى  
هذا بقوله « نساؤه من أهل بيته ولكن أهل بيته » الخ فاتفقت الروايتان قال  
وفي قوله في الرواية الأخرى من أهل بيته نساؤه دليل لا بطلان قول من قال  
هم قريش كلها لأن بعض أزواجه قرشيات اه (١) (ولكن أهل بيته) أى المرادون  
عند الإطلاق كما في الآية والخبر ( من حرم عليهم الصدقة ) أى الواجبة ( بعده )  
قال ابن أقبرس هو أحد الأقوال وتعارضه الأدلة الدالة على دخول نسائه في أهل بيته  
كما تقدم في الكلام على الآية ( قال ومن هم ) أى الذين تحرم عليهم الصدقة ( قال هم آل علي  
وآل عقيل ) بفتح المهملة وكسر القاف ( وآل جعفر ) أولاد أبي طالب  
( وآل عباس ) وبقي عليه باقي أولاد بني هاشم من آل حمزة وأولاد أبي لهب  
وكون آل مؤمنى بنى هاشم فقط قول الحنفية وهو أحد قولي الامام مالك  
والثاني وهو مذهب إمامنا الشافعي أنهم مؤمنو بنى هاشم والمطلب ويدل له قوله  
صلى الله عليه وسلم « نحن وبنو المطاب كشيء واحد » ( قال ) أى حصين  
( كل هؤلاء حرم الصدقة ) بالنصب أى منع الصدقة أى الواجبة من زكاة  
ونذر وكفارة ( قال نعم \* رواه مسلم ) في الفضائل ورواه النسائي في المناقب  
( وفي رواية ) هى لمسلم قال مسلم بعد إيراد الطريق الأولى واسناد الطريقة  
الثانية الى يزيد بن حيان ما لفظه وساق الحديث بنحو حديث أبي حيان أى  
الراوى فى الأولى عن يزيد غير أنه قال ( ألا ) أداة استفتاح يؤتى بها للتنبيه

(١) أى والبعض الآخر لسن بقرشيات فبطل هذا الراى . ع

وإني تارك فيكم ثقلين أحدهما كتاب الله وهو حبل الله ، من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على ضلالة \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفاً عليه أنه قال : « ارقبوا محمداً صلى الله عليه وسلم في أهل بيته » رواه البخاري ( معنى ) ارقبوه راعوه واحترموه وأكرموا الله أعلم

السامع لما بعدها اهتماماً أي ألا أنبهك ( واني تارك فيكم ثقلين ) وفي نسخة الثقلين ( أحدهما كتاب الله وهو حبل الله ) قال المصنف قيل المراد بحبل الله عهده وقيل السبب الموصل الى رضاه ورحمته وقيل نوره الذي يهدي به « قلت » وهو على هذه الوجوه استعارة مصرحة شبيهة ما ذكر في الأقوال الثلاثة بالحبل بجامع الوصل فأطلق عليه اسمه ( من اتبعه ) مؤتمراً بأوامره منهيّاً عن نواهيّه ( كان على الهدى ) الذي هو ضد الضلالة ( ومن تركه ) فأعرض عن أمره ونهيّه ( كان على الضلالة ) وفيه فقلنا من أهل بيته نساؤه فقال « لا ، أيم الله إن المرأة تصكون مع الرجل العصر من الدهر ثم يطلقها وترجع الى أبيها وقومها ، أهل بيته أصله وعصبته الذين حرموا الصدقة بعده » اه وتقدم عن المصنف الجمع بين قوله في حديث الباب في نساؤه إنهن من أهل بيته ونفي ذلك في هذه الرواية وقوله في هذه « وعصبته » إن أراد الأذنين اختص بنبي هاشم وإن أراد مطلقاً دخل الجميع وخرج ما عدا بني هاشم والمطلب لما يدل عليه فيكون عليه عاماً مخصوصاً والله أعلم \* ( وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه موقوفاً عليه ) الموقوف ما أضيف الى الصحابي من قول أو فعل ( انه قال ارقبوا محمداً صلى الله عليه وسلم في أهل بيته ) أداء لبعض واجبات حقه ( رواه البخاري \* ومعنى ارقبوا ) أي مع المفعول كما يدل عليه ذكر الضمير في الأفعال المفسر بها وهي ( راعوه ) قال في النهاية المراعاة الملاحظة ( واحترموه وأكرموا ) أي افعالوا ذلك معه بمراقبة أهل بيته وتعظيمهم وودادهم وحبهم والدخول في عقد ولائهم مع ولاء سائر من أمرت الشريعة بموالاة من الصحابة الأكرمين والعلماء العاملين والأولياء الكاملين أحياناً والله وأمانتنا على محبتهم وحشرنا في زميرتهم بمنه آمين

﴿ باب ﴾

توقير العلماء والكبار وأهل الفضل وتقديمهم على غيرهم ورفع مجالسهم  
وإظهار مرتبتهم

قال الله تعالى « قل هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون » وعن  
أبي مسعود عقبة بن عمرو البدرى الأنصارى رضى الله عنه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله »

﴿ باب توقير ﴾

بالقاف من الوقار وهو التبجيل أى تعظيم (العلماء) أى بالعلوم الشرعية وآلاتها  
المطلوبة أى وإن لم يكونوا من ذوى السن والمراد علماء السنة والجماعة لما  
ورد من الوعيد فى تعظيم ذى البدعة وكذا يعتبر هذا فى قوله ( والكبار )  
بكسر الكاف أى فى السن وإن لم يكونوا أهل علم ( وأهل الفضل ) من الكرم  
والمروءة والشجاعة وغيرها من خصال الكمال التى بها تتفاضل الرجال ( وتقديمهم  
على غيرهم ) ممن لم يكونوا كذلك وظاهر تعبيره أنهم عند اجتماعهم يرتبون بترتيبهم  
فى الذكر فيقدم ذو العلم على ذى السن وهو على من بعده ( ورفع مجالسهم )  
وإن كانوا هم ينبغى لهم أن لا يطالبوا رفعها تواضعاً واتباعاً لحديث « كان صلى الله عليه وسلم  
يجلس حيث ينتهى به المجلس » ( وإظهار مرتبتهم ) أداء لحق ذى الحق \* ( قال  
الله تعالى قل هل ) استقهام إنكارى ما ( يستوى الذين يعلمون ) أى قام بهم العلم  
المطلوب تعلمه ( والذين لا يعلمون ) أى لم يقيم بهم ذلك فالفعل فيه فى الموضوعين منزل منزلة  
اللازم قال البيضاوى الآية نفي لاستواء الفريقين باعتبار القوة العلمية على وجه يبلغ  
لمزيد فضل العلم وقيل تقرير للأول أى لقوله « أمن هو قانت » الخ أى كمال الاستوى  
العالم والجاهل لا يستوى القانت والعاصى \* ( وعن أبي مسعود عقبة ) بالقاف ( ابن  
عمرو البدرى ) نسب إليها لكونه سكنها والافلم يشهداها مع النبي صلى الله عليه  
وسام كما تقدم بما فيه من الخلف ( الأنصارى ) وتقدمت ترجمته ( رضى الله عنه )  
فى باب المجاهدة ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم أقرؤهم ) أى  
أكثرهم قراءة ( لكتاب الله ) جملة خبرية لفظاً طلبية معنى أى ليؤمهم ويدل

فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ، فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة  
فان كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنة

عليه حديث « إذا كنتم ثلاثة فليؤمكم أكبركم » وحديث مالك بن الحويرث  
« وليؤمكما أكبركما » وليس المراد بها الاخبار المحض لان ما أخبر صلى الله  
عليه وسلم عن حصوله فلا بد منه و كثيراً ما يؤم غير الأقرأ فدل على ما ذكرنا  
( فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة ) قال القرطبي : تأول أصحاب الحديث  
بأن الأقرأ في الصدر الاول هو الأفقه لانهم كانوا يتفقهون مع القراءة فلا يوجد  
قارئ إلا وهو فقيه قال وكان من عرفهم تسمية الفقهاء بالقراء اه فلا يشكل على  
ما قال إمامنا الشافعي وشيخه مالك من تقديم الأفقه على الأقرأ لان حاجة الصلاة  
إلى الفقه أتم منها إلا القراءة وأخذ الامام أبو حنيفة بظاهر الخبر فقدم الأقرأ على  
الأفقه وهو المعبر عنه بأعلمهم بالسنة قاله الشيخ زكريا في شرح الاعلام وقال  
القرطبي : السنة هي أحاديث السنن عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الزيادة  
أى فان كانوا في القراءة سواء الخ مما انفرد بها الاعمش ومحامها عندنا وعند الشافعي  
فما كان أول الاسلام عند عدم التفقه كان المقدم الأقرأ وإن كان صبياً كما  
جاء في حديث عمرو بن سلمة « فلما تفقه الناس في الكتاب والسنة قدم الفقيه  
بدليل تقديم النبي صلى الله عليه وسلم للصديق وقد نص على أن أقرأهم أبى » فلو كان  
المقدم الأقرأ مطلقاً لقدم على الصديق قال في قوله يؤم القوم أقرؤهم حجة لمنع  
إمامة المرأة للرجال لان القوم هم الرجال لأنهم بهم يقوم الامر كما تقدم ( فان  
كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة ) إلى النبي صلى الله عليه وسلم أو الى دار  
الاسلام ويراعى ذلك في أولادهم وفيه فضل الهجرة ، والاولى وان انقطعت  
ففضيلتها باقية ( فان كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سنة ) أى في الاسلام كما تدل  
عليه الرواية الثانية « سلماً » أى اسلاماً فيقدم الشاب القديم المدة في الاسلام  
على الشيخ الحديثها فيه وهذه لفضيلة السابق الى الاسلام قال بعض العلماء إنما  
رأت الأمة هذا الترتيب لأنها خلافة النبي صلى الله عليه وسلم إذ هو إمام في الدنيا  
والآخرة فهى بعده للأقرب اليه منزلة والاشبه به رتبة ومحل هذا الترتيب ما إذا  
لم يوجد الوالى بمحل ولايته والا فيقدم حتى على الأقرأ والأفقه فان لم يتقدم الوالى

ولا يؤمن الرجلُ الرجلَ في سلطانه ، ولا يقعدُ في بيته على تكرمته إلا باذنه»  
رواه مسلم . وفي رواية له « فأقدمهم سلماً » بدّلَ سينا أى إسلاماً \* وفي رواية  
« يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وأقدمهم قراءةً فان كانت قراءتهم سواءً فليؤمهم  
أقدمهم هجرةً فان كانوا في الهجرة سواءً

قدم من يصلح للإمامة وان كان غيره أصلح منه لأن الحق فيها له كما يدل عليه قوله  
( ولا يؤمن الرجل الرجل ) مثلاً ( في سلطانه ) قرب الدار مقدم على الضيف  
والمعير على المستعير والسيد على عبده غير المكاتب ( ولا يقعد على تكرمته ) في  
القاموس هي الوسادة ( الا باذنه ) وجه المنع من هذا ما فيه من التصرف في حق  
الغير بغير إذن وإذا منع من التكرمة بغير الاذن مع التساهل فيها والتخفيف فيها  
فالمنع من باقى حقوق الغير بغير إذنه أولى ( رواه مسلم ) في كتاب الصلاة من  
خمس طرق مدارها على الأعمش ومن طريق أخرى عن شعبة كلاهما عن اسمعيل  
ابن رجاء عن أوس بن ضمغيج عن أبي مسعود وأخرجه أبو داود والنسائي في  
كتاب من طريقهما وأخرجه ابن ماجه في الصلاة كذلك خص من الأطراف  
للحافظ المزى وقال الحافظ السيوطى في الجامع أخرجه الطبراني في الكبير وابن  
أبى شيبة وأحمد ومسلم وأبو داود والترمذى والنسائي وابن ماجه اه ( وفي رواية  
له فأقدمهم سلماً ) بكسر السين وسكون اللام ( بدل سنا ) وفسر السلم بقوله ( أى  
اسلاماً ) « قلت » لعنه مأخوذ من السلم بمعنى الصلح لما فيه من الاستسلام  
لاستسلام المسلم وانقياده لأحكام مولاه وهو كذلك بكسر السين وفتحها يذكر  
ويؤنث كما في الصحاح ( وفي رواية ) هي لمسلم من حديث أبى مسعود أيضاً وكان  
على المؤلف حيث عزا ما قبلها له عزو هذه له لئلا يتوهم أنها لغيره قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ( يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ) أى أرسخهم قدما في ذلك  
( و ) يقدم من الاقراء ( أقدمهم قراءة ) وإن اختلفوا في تقدم الهمزة وتأخرها  
( فان كانت قراءتهم سواءً فليؤمهم أقدمهم هجرةً ) منصوب على التمييز ( فان  
كانوا في الهجرة سواءً ) أى وفي الأقربىة والا فالأقراء مقدم على الاقدم هجرةً  
كما في الحديث قبله فحينئذ يحمل المراد من الحديث على ما إذا تساوا في قدم  
الهجرة والاقربىة واختلفوا في تقدم السن في الاسلام أو اتحدوا فيه وتفاوتوا في

فليؤمهم أكبرهم سناً « والمراد بسلطانه محل ولايته أو الموضع الذي يختص به و (تكرمته) بفتح التاء وكسر الراء وهى ما ينفرد به من فراش وسرير ونحوهما وعنه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبناً فى الصلاة ويقول استموا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ،

كبره وصغره ( فليؤمهم أكبرهم سناً ) لأنه أقرب الى التوجه الى المولى وأكثر عرضاً عن الدنيا وتوجهاً الى الدار الآخرة وتتمة الحديث قوله « ولا يؤمن الرجل فى أهله وعياله » والفعل فيه مبنى للمجهول مؤكداً بالنون الثقيلة ( والمراد بسلطانه محل ولايته ) من بلد إن كان أميراً ( أو الموضع الذي يختص به ) من مسجد إن كان إماماً راتباً فيه أو بيته وأهله مطلقاً فأمر البلد وصاحب المنزل وإمام المسجد أحق بالامامة من الغير وإن كان الغير أفضه وأقرأ ( وتكرمته بفتح التاء ) الفوقية وسكون الكاف ( وكسر الراء وهى ما ينفرد به ) أى عن أهل منزله كرامة له ( من فراش وسرير ونحوهما ) ولا يخالف ما تقدم من أنها الوسادة عن القاموس لا مكان حمل كلامه على أنه ذكر فرداً مما ينفرد به عنهم لأن الكرامة خاصة بها وإن كان ذلك ظاهر كلامه وقال الشيخ زكريا فى شرح الاعلام وقيل مائدتاه ( وعنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح منا كبناً فى الصلاة ) أى يسويها بيده الكريمة حتى لا يخرج بعضها عن بعض ( ويقول ) حال التسوية كما هو ظاهر السياق ( استموا ولا تختلفوا ) بأن يتقدم منكب بعضكم على منكب بعض ، يؤخذ منه ان الامام إذا سوى الصفوف باليد يسن له أن يقول ما ذكر ، وجمعه صلى الله عليه وسلم بين الفعل والقول كما هنا واتتصاره على القول فقط كما فى أحاديث آخر مختلف باعتبار حال مخاطبين فاذا علم صلى الله عليه وسلم اكتفاءهم بالقول لفقهم وسرعة امتثالهم اقتصر عليه ، وإلا لكثرهم أو لاختلاطهم بحديثى الاسلام محتاجين لمزيد التعلم جمع بينهما ( فتختلف ) بالنصب لأنه جواب النهى ( فلوبكم ) أى أهويتها وإرادتها ، وفى فتح الاله « فان قلت » هذا يناقى خبر « ألا وإن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله » إلى أن قال « ألا وهى القلب » قلت لا منافاة لأن حديث الباب دال على

ليأني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» رواه مسلم \* وقوله صلى الله عليه وسلم ( ليأني ) هو بتخفيف النون وليس

أن اختلاف القلوب ناشىء عن مخالفة الأعضاء هذا الأمر الذى أمرت به بخصوصها، والثانى على أن مخالفتها لما أمرت به ناشىء عن فساد القلب وخلوه عن نور الهدى واليقين \* وحاصله أن فساد القلب ينشأ عنه فساد الأعضاء وفسادها ينشأ عنه اختلاف أهوية القلوب واختلافها ينشأ عنه اختلاف الكلمة المؤدى الى ما لا يتدارك خرقه من الفتن وضعف الدين اه ( ليأني ) أى ليقرب منى فى الصلاة ( منكم أولو الأحلام ) جمع حلم بالكسر كأنه من الحلم وهو الاناة والتثبت فى الأمر وذلك من شعار العقلاء وقال المصنف أولو الأحلام هم العقلاء وقيل البالغون ( والنهى ) بضم النون العقلاء فعلى قول من يقول أولو الأحلام العقلاء اللفظان بمعنى عطف أحدهما على الآخر تأكيذاً وعلى الثانى معناه البالغون العقلاء وعليه اقتصر المصنف فيما يأتى قال أهل اللغة وواحد النهى نهيته بضم النون وهى العقل ورجل نه ونهى وقوم نهين وسمى العقل نهية لأنه ينتهى إلى ما أمر به ولا يتجاوزه وقيل لأنه ينهى عن القبائح قال أبو على الفارسى ويجوز أن يكون مصدرأ كلهدى وأن يكون جمعاً كالظلم قال والنهى فى اللغة الثبات والحبس ومنه النهى بكسر النون وفتحها المعكان الذى ينتهى إليه الماء فيستتقع قال الواحدى فرجع القولان فى اشتقاق النهية إلى قول واحد وهو الحبس والنهية تنهى وتحبس عن القبيح ( ثم الذين يلونهم ) كالصبيان سواء المراهقون وغيرهم فهم فى درجة واحدة ( ثم الذين يلونهم ) وهم الخنثاى ( رواه مسلم ) وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه كلهم فى كتاب الصلاة وفيه كما قال المصنف تقديم الافضل فالافضل إلى الامام لانه أولى بالاكرام ولانه ربما احتاج الامام إلى استخلاف فيكون هو أولى ولانه يتفطن لتنبية الامام عن السهو مالا يتفطن له غيره وليضبطوا صفة الصلاة ويحفظوها ويتعلموها ويعلموها الناس ولا يختص هذا التقديم بالصلاة بل السنة تقديم أهل الفضل فى كل مجمع إلى إمام وكبير المجلس كرجالس العلم والقضاء والذكر والتدريس والافتاء واستماع الحديث ونحوها ويكون الناس فيها على مراتبهم فى العلم والدين والعقل والشرف والسن والكفاية فى ذلك الباب والاحاديث متعاضدة على هذا وفيه تسوية الصفوف والاعتناء بها والحث عليها ( وقوله ليأني هو بتخفيف النون ) أى هى للوقاية ( وليس

قبلها ياء وروى بتشديد النون مع ياء ما قبلها ( والنهى ) العقول ( وأولو الأحلام )  
هم البالغون وقيل أهل الحلم والفضل \* وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليلنى منكم أولو الأحلام والنهى ، ثم الذين  
يلونهم — ثلاثا — وإياكم وهيشات الأسواق »

قبلها ياء ) أى قد حذف لاجازم ( وروى بتشديد النون مع ياء قبلها ) كذا  
جعلها هنا رواية وعبارته فى شرح مسلم ويجوز إثبات الياء مع تشديد النون  
على التوكيد اه وهو من زيادات هذا الكتاب على شرح مسلم فليلاحظ بطرته  
وبينه عليه ثم تنبّه لكون كلام شرح مسلم فى حديث ابن مسعود وكلامه هنا فى  
حديث أبى مسعود ولم يذكر فى الأخير شيئاً فى شرح مسلم بعد ما قدمه مما نقله  
عنه فى حديث ابن مسعود وظاهر أن الرأى لا مجال له فى هذا الشأن وجوز ابن  
حجر الهيثمى إثبات الياء ساكنة مع تخفيف النون وقال ان ذلك لغة صحيحة  
( والنهى العقول ) سكت عن كون النهى جمعاً أو مفرداً وان كان تفسيره بالجمع  
يؤمى إلى الاول لما علمت ما فيه عن الفارسى من الاحتمالين ، ( وأولو الاحلام هم  
البالغون ) اقتصر عليه ليكون العطف على أصله فى المغايرة وتقدم انه قيل إنهم  
العقلاء وأنه عليه من عطف الرديف ( وقيل أهل الحلم ) أى الاناة والتثبت فى  
الأمر ( والفضل ) أى العلم وعليه فيكون عطف أولى النهى عليه من عطف العام  
على الخاص وحكاية هذا القول مزيدة على شرح مسلم \* ( وعن عبد الله بن  
مسعود ) الهذلى الصحابى الجليل تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب الصبر  
( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلنى ) بحذف الياء وتخفيف النون كما  
منبسطه المصنف فى شرح مسلم ( منكم أولو الاحلام والنهى ) يجوز فى الظرف أن  
يكون لغوا معلقا بالفعل وأن يكون مستقرا حالا من الفاعل مقدا عليه ( ثم الذين  
يلونهم ثلاثا ) أى كرر ذلك ثلاث مرات والتكرار باعتبار صفوف المأمومين  
فالاولون البالغون والثانون الصبيان والثالثون الخنثاء ( وإياكم ) منصوب على التحذير  
وكرره لمزيد التأكيذ فقال ( وإياكم ) أى احذروا أنفسكم ( وهيشات ) بفتح الهاء  
وسكون التحتية والشين المعجمة ( الاسواق ) أى اختلاطها والمنازعة والخصومات  
وارتفاع الاصوات والالغظ والفتن التى فيها قاله المصنف وقال القرطبي « هيشات

رواه مسلم \* وعن أبي يحيى وقيل أبي محمد سهل بن أبي حثمة « بفتح الحاء المهملة وإسكان الثاء المثناة » الأنصارى رضى الله عنه قال « انطلق عبد الله بن سهل ومحبيصة بن مسعود إلى خيبر وهى يومئذ صلح فتفرقا فأتى محبيصة إلى عبد الله ابن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا فدفعه ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحبيصة

الاسواق » قال أبو عبيدة هوشاذ والهوشة الفتنة والهبج والاختلاف يقال هوش القوم إذا اختلفوا (رواه مسلم \* وعن أبي يحيى وقيل أبي محمد سهل) بفتح المهملة وسكون الهاء ( ابن أبي حثمة بفتح الحاء المهملة وإسكان المثناة ) واسم أبي حثمة عبد الله بن ساعدة وقيل عامر بن ساعدة بن عامر بن عدى بن خيثم بن مخدعة ابن حارثة بن الحارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن الاوس ( الانصارى الخزرجى ) الاوسى الحارثى ( رضى الله عنه ) وهو مدنى توفى النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمان سنين وقد حفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وعشرون حديثا اتفقا على ثلاثة منها ، روى عنه نافع بن جبير وعبد الرحمن بن مسعود والزهرى وقيل لم يسمع منه اه ماخصا من التهذيب للمصنف ( قال انطلق عبد الله بن سهل ) بن زيد بن عامر ابن عمرو بن مخدعة بن حارثة الانصارى الحارثى ( ومحبيصة ) بتشديد التحتية وتحفيفها لغتان مشهورتان فيه وفى حويصة الآتى ، قال المصنف ذكرهما القاضى أشهرهما التشديد ( ابن مسعود ) بن كعب بن عامر بن عمرو بن مخدعة بن حارثة ابن الخزرج بن عمرو بن مالك بن أوس الانصارى ( الى خيبر ) البلدة المعروفة ذكر الحازمى أن أراضى خيبر يقال فيها خيابر بفتح المعجمة وخروجهما اليها يتارا منها ( وهى يومئذ صلح ) أى مع النبي صلى الله عليه وسلم أى بعد فتحها وإقرار أهلها عليها صلحا ( فتفرقا ) لحوأئجهما ( فأتى محبيصة الى عبد الله بن سهل وهو يتشحط ) أى يتخبط ويضطرب ( فى دمه قتيلا ) حال من فاعل يتشحط ( فدفعه ثم قدم ) بكسر الدال ( المدينة ) عام بالغلبة على دار هجرته صلى الله عليه وسلم مأخوذة من دان إذا أطاع وهى محل الدين فى الحديث « إن الايمان ليأرز الى المدينة كما تأرز الحية الى جحرها » ( فانطلق عبد الرحمن بن سهل ) أخو المقتول ( ومحبيصة

وحويصة ابنا مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن يتكلم فقال كبر كبر ، وهو أحدث القوم فسكت فتكلمها فقال أتخلفون وتستحقون قاتلكم»

وحويصة ( بتشديد الياء على المشهور فيهما كما تقدم ( ابنا مسعود ) ابنا ابن عم أبي المقتول ( إلى النبي صلى الله عليه وسلم فذهب عبد الرحمن ) قال الشيخ زكريا في شرح الاعلام وفي رواية ، محيصة ( يتكلم ) فيجوز أن يكون كل منهما ذهب يتكلم وكان حويصة أكبر منهما والجملة في محل الحال ( فقال ) النبي صلى الله عليه وسلم للمتكلم ( كبر كبر ) بتشديد الموحدة أى راع الكبر بضم الكاف كذا في شرح الاعلام لكن في مسلم بعد قوله كبر الكبر في السنن قال المصنف معناه يريد الكبر في السنن والكبر منصوب باضمار يريد أو نحوها وفي نسخة المكبر اه ومقتضى ضبطه في النسخة الاولى أن يكون بالكسر والفتح قال في المصباح كبر الصغير وغيره يكبر من باب تعب كبر ابوزن عنب وكبر الشيء كبر من باب قرب عظم فهو كبير أيضا اه وظاهر أن ما نحن فيه من المادة الاولى ثم رأيت العاقولي بين وجه ما في الاعلام كما يأتي عنه قريبا ( وهو ) أى عبد الرحمن ( أحدث القوم ) سنا وأسنى منه محيصة وأسنى منهما حويصة ( فسكت فتكلمها ) بأن يذكر الأصغر الأكبر مانسيه قال المصنف واعلم أن حقيقة الدعوى إنما هي لاختيه عبد الرحمن لاحق فيها لابن عمه وإنما أمر صلى الله عليه وسلم أن يتكلم الأكبر وهو حويصة لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع صورة القصة وكيف جرت وإذا أراد حقيقة الدعوى تكلم عبد الرحمن ويحتمل أن يكون وكلمهما في الدعوى وقال العاقولي هذا ارشاد وتأديب لانهما ابنا عم أبيه وقد حضرا معه لنصره وإذا لم يوقرهما بأن يجعل الكلام اليهما فقد أضع حقهما اذ لا نصيب لهما في الارث ولا ترك لهما محالا في القول والانسان انما يتسلى بأحدهذين مال يأخذه أو كلام ينصت اليه فيه ويدعن له ، ويؤخذ منه استحباب تقديم الكبير سنا لان حويصة أسنى من عبد الرحمن ورتبة فانه في عداد والده والكبر بالضم يقال فلان كبر في قومه إذا كان أقدم سنا اه وله نظائر فانه يقدم بذلك في الامامة وولاية النكاح ندبا وغير ذلك ( فقال أتخلفون ) أى خمسين يمينا كما جاء في رواية ( وتستحقون قاتلكم ) أى يثبت حقكم عليه وهل هو قصاص أودية ؟ فيه خلاف بين العلماء وعرضه اليمين عليهم محمول على أن المراد إن علموا

وذکر تمام الحديث . متفق عليه ( وقوله ) صلى الله عليه وسلم ( كبر كبر )  
معناه يتكلم الأ كبر \* وعن جابر رضى الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم  
كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد يعنى فى القبر ثم يقول أيهما أكثر أخذاً  
للقرآن ؟ فإذا أشير إلى أحدهما قدمه فى اللحد »

ذلك أو ظنوه إذ لا يجوز الخلف الا عند وجود ذلك وعرضه على الثلاثة مع أنها الوارث  
وهو الاخ وأما الآخرا فلا ميراث لهما مع وجوده للعلم بأنها لا تجب على غير الوارث  
فأطلق الخطاب لهم ومراده من يختص به اليمين والاطلاق لكونه معلوماً عند  
المخاطبين كما سمع صورة الواقعة من القوم وان الدعوى مختصة بالاخ قاله المصنف  
( وذکر تمام الحديث ) مما لا يتعلق به غرض الترجمة وهو تقديم أهل الفضل والسن  
( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى خمسة أما كن من صحبته ومسلم فى الحدود  
وأبو داود والترمذى وابن ماجه فى الديات والنسائى فى القضاء ( وقوله صلى الله عليه  
وسلم كبر كبر ) بالتكرير للتأكيد ( معناه يتكلم ) أى ليتكلم ( الاكبر ) أى فى السن  
كما ذكره المصنف فى شرح مسلم ، أو فى الرتبة كما تقدم عن العاقولى وغيره \* ( وعن  
جابر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ) للحاجة من كثرة القتلى وقلة  
العمال ( يجمع بين الرجلين من قتلى أحد ) بضمين الجبل المعروف بالمدينة وكان  
غزوته سنة أربع من الهجرة على قول الأكثر قال الحافظ فى الفتح روى أصحاب  
السنن عن هشام بن عامر الانصارى قال « جاءت الانصار إلى رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يوم أحد فقالوا أصابنا قرح وجهه فقال صلى الله عليه وسلم احفروا  
وأوسعوا واجعلوا الرجلين والثلاثة فى القبر » صححه الترمذى وأما دفن الرجل  
مع المرأة فروى عبد الرزاق باسناد حسن عن وائلة بن الاسقع « أنه كان يدفن  
الرجل والمرأة فى القبر الواحد فيقدم الرجل ويجعل المرأة وراءه وكان يجعل بينهما  
حائل من تراب ولا سيما إذا كانا أجنبيين » اه وقوله ( يعنى فى القبر ) بيان  
المجموع فيه وخرج به الكفن فكان كل يفرد بكفنه ( ثم يقول أيهما أكثر  
أخذاً ) أى حفظاً ( للقرآن فاذا أشير ) أى بكثرة الاخذ ( إلى أحدهما ) أى  
الرجلين ( قدمه فى اللحد ) إلى جهة القبلة من غيره ولو أسن منه تعظيماً له أو تشريفاً

رواه البخارى \* وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أراني في المنام أتسوك بسواك فجاءني رجلان أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر ، فقيل لي كبر ، فدفعته إلى الأكبر منهما » . رواه مسلم مسنداً ورواه البخارى تعليقا \*

لما خص به من أكثرية الأخذ للقرآن وظاهر منه بالأولى تقديم الآخذ لشيء من القرآن على من لم يأخذ بالمرّة ( رواه البخارى ) في الجنائز وفي المغازي ورواه أبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه في الجنائز أيضا وقال الترمذى حسن صحيح \* ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أراني ) قال الحافظ في الفتح بفتح الهمزة من الرؤية ووهم من ضمها ( في المنام ) مصدر ميمي أى النوم والظرف فى محل الحال وجملة ( أتسوك ) بتشديد الواو فى محل المفعول الثانى ( بسواك ) الباء فيه للاستعانة ( فجاءني رجلان ) فى المنام ( أحدهما أكبر من الآخر فناولت السواك الأصغر ) لعله أومعنى رآه صلى الله عليه وسلم فيه من علم أو نحوه ( فقيل لي كبر ) بتشديد الموحدة والقائل جبريل كما جاء كذلك فى رواية ابن المبارك ( فدفعته إلى الأكبر منهما ) قال ابن بطال فيه تقديم ذى السن فى السواك ويلتحق به الطعام والشراب والمشى والكلام قال المهلب هذا ما لم يترتب القوم فان ترتبوا فالسنة تقديم الأيمن وهو صحيح ويؤيده تقديم الأعرابي على الصديق فى دفع الشراب اليه وفيه أن استعمال سواك الغير باذنه غير مكروه إلا أن المستحب غسله ثم استعماله ( رواه مسلم ) فى الرؤيا وفى آخر الكتاب ( مسنداً ) عن نصر بن على عن أبيه عن صخر بن جويرية عن رافع عن ابن عمر ( ورواه البخارى تعليقا ) بصيغة الجزم فقال وقال عفان ثنا صخر بن جويرية بالاسناد المذكور قال الحافظ فى الفتح قال الاسمعيلى أخرجه البخارى بلا رواية « قلت » وقد وصله أبو عوانة فى صحيحه عن محمد بن اسحاق الصنعانى وغيره عن عفان وكذا أخرجه أبو نعيم والبيهقى من طريقه والتعليق حذف أول السند واحداً فأكثر ولو لجمع السند مأخوذ من تعليق

وعن أبي موسى رضى الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من إجلال الله تعالى إكرام ذى الشيبة وحامل القرآن غير الغالى فيه والجافى عنه وإكرام ذى السلطان المقسط » حديث حسن رواه أبو داود\* وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضى الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف شرف كبيرنا »

الجدار\* ( وعن أبي موسى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من اجلال الله ) أى من تعظيمه وتبجيله ( إكرام ذى ) أى صاحب الشيبة) المسلم الذى شاب شعره أى ابيض ونفذ عمره فى الاسلام والايمان فتعظيمه وتقديمه فى الصلاة بشرطه على غيره وفى المجمع والمجالس وفى القبر وغيره والرفق به والشفقة عليه من كمال تعظيم الله لحرمة عند مولاه سبحانه ( وحامل القرآن ) أى قارئه سمي حاملاً لما تحمّل فى حفظه من الدرس والمشقة فى تفهمه والعمل باحكامه وتدبره فهو كحامل لمشاق كثيرة تزيد على الاحمال الثقيلة ( غير ) بالنصب على الاستثناء وبالجر على الوصفية ( الغالى ) بالمعجمة ( فيه ) المتجاوز الحد فى التشدد والعمل به وتتبع ماخفى منه واشتبه عليه من معانيه والكشف عن دقيق علله التى لا يصل فيها عقله بما يبتدعه فى الدين ليضل ويضل غيره ويمجاوز حدود قراءته ومخارج حروفه ومداه ( والجافى عنه ) أى التارك له البعيد عن تلاوته والعمل بما فيه فان هذا من الجفاء وهو البعد عن الشئ قال فى النهاية وإنما قال ذلك لأن من أخلاقه التى أمر بها القصد فى الأمر ، والغلو التشديد فى الدين ومجاوزة الحد والتجافى البعد عنه « قلت » لاسيما من أعرض عنه بكثرة النوم والبطالة والاقبال على الدنيا والشهوات وما أقبح بحامل القرآن أن يتلفظ باحكامه ولا يعمل بها فهو كمثل الحمار يحمل أسفاراً ( واكرام ذى ) أى صاحب ( السلطان ) أى الملك والتسلط ( المقسط ) بضم الميم أى العادل فى حكمه بين رعيته ( حديث حسن رواه أبو داود ) فى الادب من سننه \* ( وعن عمرو ابن شعيب عن أبيه ) شعيب ( عن جده ) أى جد أبيه أى ان أباه رواه عن جده وهو عبد الله بن عمرو ( رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا ) أى من أهل سنتنا وهدينا وطرقتنا ( من لا يرحم صغيرنا ) أى الصغير من المسلمين بأن يشفق عليه ويرحمه ويحسن اليه ويلاعبه ( ويعرف شرف كبيرنا ) أى بما يستحقه

حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى وقال الترمذى حديث حسن صحيح \* وفي رواية أبي داود « حق كبيرنا » \* وعن ميمون بن أبي شبيب رحمه الله « أن عائشة رضى الله عنها مرَّ بها سائل فأعطته كسرةً ومرَّ بها رجل عليه ثيابٌ وهيئة فأقعدته فأكل فقليل لها في ذلك فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس منازلهم »

من التعظيم والاجلال والتبجيل وتوضحه رواية أحمد \* ليس من أمتى من لم يجلب كبيرنا » ولأحمد والترمذى وابن حبان في صحيحه « ليس منا من لم يوقر الكبير ويرحم الصغير ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر » ( حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى ) في أبواب البر واللفظ له عن ابن عمر ( وقال الترمذى حديث صحيح ) الذى فى الجامع وقال حسن صحيح وكذا فى نسخة من الرياض والظاهر أنه حسن باعتبار طريق صحيح باعتبار آخر لانه رواه من طريقين ينتميان إلى عمرو بن شعيب وفى رواية له عن أنس مرفوعاً « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولا يوقر كبيرنا » وقد نبه المصنف على أن اللفظ المذكور للترمذى فقال ( وفى رواية أبي داود حق كبيرنا ) أى عبر بحق بدل شرف وقد أخرجه باللفظ المروى عن الترمذى وأحمد والحاكم فى مستدركه \* ( وعن ميمون ) بفتح الميم الاولى وسكون التحتية ( ابن أبي شبيب ) بفتح المعجمة وكسر الموحدة بوزن حبيب وهو الربيعى أبو نصر الكوفى قال الحافظ فى التقريب صدوق كثير الارسال من الثالثة مات سنة ثلاث وثمانين فى وقعة الجماجم ( أن عائشة رضى الله عنها مرَّ بها سائل ) أى متعرض بالسؤال لطلب الاحسان ( فأعطته كسرة ) بكسر الكاف وسكون المهملة وهى هنا القطعة المكسورة من الخبز والجمع كسر كسرة وسدر ( ومرَّ بها رجل عليه ثياب وهيئة ) هى فى اللغة الحالة الظاهرة والمراد هنا حالة حسنة ( فأقعدته فأكل ) قال السخاوى فى المقاصد ولفظ أبي نعيم فى الحلية « فرَّ رجل غنى ذوهيئة فقالت ادعوه فنزل فأكل ومضى وجاء سائل فأمرت له بكسرة فأكل فقالت ان هذا الغنى لم يجمل بنا إلا ما صنعناه به وإن هذا السائل مأل فأمرت له بما يرضاه وان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا أن نزل الناس منازلهم » ( فقليل لها فى ذلك ) بحذف الفاعل لغرض من أغراض حذفه ( فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزلوا الناس منازلهم )

رواه أبو داود لكن قال ميمون لم يدرك عائشة

هو حض على مراعاة مقادير الناس ومراتبهم ومناصبهم وتفضيل بعضهم على بعض في المجالس وفي القيام والمخاطبة والمكاتبة وغير ذلك من الحقوق كما تقدم عن المصنف قال الامام مسلم فلا يقصر بالرجل العالى القدر عن درجته ولا يرفع متضع القدر فوق منزلته ويعطى كل ذى حق حقه من قوله تعالى « وفوق كل ذى علم عليم » وهذا في بعض الأحكام أو أكثرها وقد سوى الشرع بينهم في القصاص والحدود وأشباهها بما هو معروف اه قال العلماء في الحديث إن العالم إذا فعل شيئا يخفى أمره وسئل عن ذلك يستدل بالحديث النبوى إذ هو من أقوى الحجج الشرعية وهو أبلغ من ذكر الحكم بلا دليل ( رواه أبو داود ) في الأدب من سننه قال السخاوى ورواه ابن خزيمة في صحيحه والبخارى وأبو يعلى في مسنديهما والبيهقى في الأدب والعسكرى في الأمثال ومداره عندهم على ميمون ( لكن قال ) أبو داود ( ميمون لم يدرك عائشة ) أى في الحديث منقطع قال السخاوى في كتاب الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وتعقب ابن الصلاح ما ذكر عن أبى داود بأن ميمونا أدرك المغيرة وهو قد مات قبل عائشة وأشار الى أنه على شرط مسلم لا اكتشافه بالمعاصرة مع إمكان التلاقى وأقره النووى على ذلك وفيما أشار اليه نظر فإن الاكتفاء بالمعاصرة محله في غير المدلس وميمون قد قال فيه عمرو ابن القلاس ليس بقوى في شىء من حديثه (١) سمعت ولم أخبر أن أحدا منهم يزعم أنه سمع الصحابة اه وصرح غيره بأنه روى عن جمع من الصحابة لم يدركهم منهم معاذ وأبو ذر وعلى فلذا قال أبو حاتم ان روايته عنها مرسل بل صرح أيضا بأن روايته عن عائشة غير متصلة وكذا قال البيهقى حديثه عنها مرسل وقال أبو زعيم انه ضعيف ثم ذكر السخاوى تصحيح بعض الحديثين لروايته عن أبى ذر وعن معاذ والمغيرة ثم قال وهذا كله مشعر بادراك ميمون لعائشة ، ثم إن الجواب عن أبى داود ممكن بأن يكون مراده أنه لم يدرك السماع منها وجزم ابن القيم بفساد التعقب المشار اليه أى بالرواية عن المغيرة وغيره بأن ميمونا كان

(١) لعله ليس يقول في شىء من أحاديثه سمعت الخ . ع

وقد ذكر مسلم في أول صحيحه تعليقا فقال وذُكر عن عائشة قالت : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نُنزل الناس منازلهم » وذكره الحاكم أبو عبد الله في كتابه معرفة علوم الحديث قال وهو حديث صحيح \* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ

بالكوفة فسماعه من المغيرة لا ينكر لأنه كان معه بها بخلاف عائشة فانها كانت بالمدينة قال وأئمة هذا الشأن لهم أمر وراء المعاصرة على أن الحافظ العراقي قال لم يأت في خبر قط إدراك ميمون للمغيرة : إنما أخذه ابن الصلاح من رواية مسلم في المقدمة عنه عن المغيرة حديثا استشهادا وقال فيه إنه حديث مشهور ثم أشار السخاوي الى أن من ذكر رواية موقوفا عليها (وقد ذكره مسلم في أول صحيحه تعليقا) وهو في مسلم قليل جدا (فقال وذكر) بالبناء للمفعول (عن عائشة) قال المصنف هو بالنظر الى أن لفظه ليس جازما لا يقتضى حكمه بصحته وبالنظر الى أنه احتج به وأورده إيراد الأصول لا إيراد الشواهد يقتضى حكمه بصحته (قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل) بضم النون الأولى وسكون الثانية مضارع أنزل وفي رواية بضم الأولى وفتح الثانية وتشديد الزاي وهي المشهورة (الناس منازلهم وذكره الحاكم أبو عبد الله) ابن الربيع بفتح الموحدة وتشديد التحتية (في كتابه معرفة علوم الحديث) في النوع السادس عشر (قال وهو حديث صحيح) وعبارته صحت الرواية عن عائشة رضي الله عنها وساقه بلا إسناد وكذا صححه ابن خزيمة لأنه أخرجه في كتاب السياسة من صحيحه وتعقب التصحيح بما تقدم من انقطاعه وباختلاف روايته في رفعه تارة ووقفه على عائشة أخرى قال السخاوي في الجواهر هذا حديث حسن وفي المقاصد وبالجملة حديث عائشة حسن ، قال أبو أحمد العسكري في الامثال وهذا الحديث مما أدب به النبي صلى الله عليه وسلم أمته في إيفاء الناس حقوقهم من تعظيم العلماء واکرام ذى الشبهة واجلال الكبير وما أشبهه \* (وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم عيننة) بضم العين وفتح التحتية الأولى وسكون الثانية بعدها نون فهاء (ابن حصن) بكسر المهملة الأولى ابن حذيفة بن بدر بن عمرو بن حوبة بن لوزان ابن ثعلبة بن عدى بن فزارة بن ذيبان بن مفيض بن ربيع بن غطفان بن سعد

فنزّل على ابن أخيه الحرّ بن قيس وكان من النّفَر الذين يُدْنِيهم عمرُ رضى الله عنه وكان القراءُ أصحابَ مجلسِ عمر ومشاورته كهُولا كانوا أو شباناً ،

ابن قيس عيلان بالمهملة الفزاري أسلم بعد الفتح وقيل قبله وشهد حنيننا والطائف وكان من المؤلفة قلوبهم والاعراب الجفاة ثم ارتد وقاتل مع طليحة الاسدي فأسرتة الصحابة وحملوه إلى الصديق فأسلم فأطلقه والمراد أنه قدم المدينة ( فنزل على ابن أخيه الحر ) بضم المهملة وتشديد الراء ( ابن قيس ) والحر صحابي أحد الوفد الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مرجعه من تبوك ، وهو الذي خالف ابن عباس في صاحب موسى الذي سأل السبيل إلى لقيه فقال ابن عباس هو الخضر فسألا أبا فذكر حديثاً مر فوعا كما قال ابن عباس وحكاية الخلاف بينهما في كتاب العلم من صحيح البخاري وقيل المخالف لابن عباس عوف البكالي وهو كذلك في مسلم قال العلاءي كان للحر ، ابن شيعي وابنة حرورية ، وامرأة معتزلية وجارية مرجئية فقال لهم الحر أنا وأنتم كما قال تعالى « كنا طرائق قددا » ( وكان ) أي الحر ( من النفر ) بفتح النون والفاء وهو كما في المصباح جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وقيل إلى سبعة ولا يقال فيما زاد على العشرة اه « قلت » فهو اسم جمع لا واحد له من لفظه ( الذين يدنيهم ) بضم التحتية الاولى أي يقربهم ( عمر رضى الله عنه ) منه لعلمهم وعملهم ( وكان القراء أصحاب مجلس عمر رضى الله عنه ) المقدمين فيه ( و ) أصحاب ( مشاورته ) مصدر مشاورته في الامر قال في المصباح شاورته في كذا واستشرته فيه راجعته لأرى رأيه فيه ، فأشار على بكذا أي أراني ما عنده من المصلحة ، والاسم المشورة وفيها الغتان سكون الشين وفتح الواو وضم الشين وسكون الواو ويقال هي من شار الدابة إذا عرضها في المشوار وقيل من شرب العسل شبه حسن النصيحة بشرب العسل اه ( كهولا ) خبر مقدم لقوله ( كانوا أو شباناً ) عطف على كهولا وهو بضم الشين المعجمة وتشديد الموحدة الأولى جمع شاب كفارس وفرسان ويجوز أن يقرأ شباب بفتح المعجمة وتخفيف الموحدة الأولى جمع شاب أيضا كما في مصدر شب فيكون على تقدير مضاف أو على تقدير المبالغة كزيد عدل قال في الفتح الأولى رواية الأكثر والثانية رواية الكشميهني والشباب قبل الكهولة وقد تقدم بيان الاسنان

فقال عيينة لابن أخيه يا ابن أخى لك وجهٌ عند هذا الأمير فاستأذن لى عليه ،  
فاستأذن له عمر رضى الله عنه فلما دخل قال هى يا ابن الخطاب فوالله ما تعطينا  
الجزل ، ولا تحكم فينا بالعدل ؛ فغضب عمر رضى الله عنه حتى هم أن يوقع به ،  
فقال له الحر يا أمير المؤمنين إن الله تعالى قال لنبيه صلى الله عليه وسلم ( خذ  
العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين ) وان هذا من الجاهلين ، والله

ونظمها المدامينى فى باب تعظيم حرمت المسلمين وفيه تقديم أولى الفضل على  
من عداهم وإن كانوا دونهم فى السن أو فى النسب والحسب (فقال عيينة لابن أخيه  
يا ابن أخى لك وجه ) أى تقدم ( عند هذا الأمير ) يعنى عمر ( فاستأذن لى  
عليه ) أى أسأل لى منه الاذن فى الدخول عليه (فاستأذن له فأذن عمر رضى الله  
عنه فلما دخل ) معطوف على مقدر أى دخل فلما دخل ( قال هى ) بكسر الهاء  
وسكون التحتية كلمة تهديد ، وقيل ضمير وثم محذوف أى هى داهية (يا ابن الخطاب)  
بفتح المعجمة وتشديد المهملة ( فوالله ما تعطينا الجزل ) أى ما يجزل لنا من  
العتاء وأصل الجزل ما عظم من الحطب ( ولا تحكم فينا بالعدل ) هو خلاف الجور  
يقال عدل على القوم من باب ضرب عدلا ( فغضب عمر ) لما نسبه اليه من الجور  
( حتى هم ) بتشديد الميم أى أراد ( أن يوقع ) بضم التحتية ( به شيئاً ) أى من  
العقوبة أو شيئاً من الايقاع وذلك لجفاء وسوء أدبه معه ( فقال له الحر يا أمير المؤمنين  
إن الله قال لنبيه صلى الله عليه وسلم خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين )  
أى والأصل فى أحكام التكاليف اشترائك أمتة معه حتى يدل دليل على التخصيص  
والاقتداء فيما لم يدل دليل على الخصوص مطلوب قال تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله  
أسوة حسنة » وقوله « خذ العفو » أى ما عفاك من أفعال الناس وتسهل ولا تطلب  
ما يشق عليهم من العفو الذى هو ضد الجهد أو خذ العفو من المذنبين أو الفضل  
أو ما يسهل من صدقاتهم وقوله « وأمر بالعرف » أى بالمعروف المستحسن من الأفعال  
وقوله « وأعرض عن الجاهلين » أى فلا تمارهم ولا تكافئهم مثل أفعالهم وهذه الآية  
جامعة لمكارم الأخلاق آمرة للرسول باستجاءها ( وإن هذا من الجاهلين ) أى  
المأمور بالأعراض عنهم ( ووالله ) الواو الأولى عاطفة على فقال له الحر والثانية للقسمة  
( ١٥ -- دليل ثالث )

ما جاوزها عمر حين تلاها عليه وكان وقفاً عند كتاب الله تعالى « رواه البخارى  
وعن أبي سعيد سمرّة بن جندب رضى الله عنه قال : « لقد كنت على عهد رسول  
الله صلى الله عليه وسلم غلاماً فكنت أحفظ عنه فما يمنعنى من القول الا أن ههنا  
رجالاً هم أسنّ منى »

( ما جاوزها ) وفي نسخة ما جازها ( عمر رضى الله عنه ) أى بالخالفه لها ( حين  
تلاها عليه ) بل وقف عندها فأعرض عن مكافأة جهله ( وكان وقفاً ) بتشديد  
القاف ( عند ) أوامر ( كتاب الله ) يعنى القرآن كناية عن امتثالها والقيام بأداء  
ما أمر بأدائه وترك ما نهى عنه ( رواه البخارى ) فى كتاب التفسير والاعتصام من  
صحيحه وهذا الحديث ذكره المصنف فى أواخر باب الصبر وتقدم شرحه ثم وفيه  
بعض فوائد زائدة على ما هنا \* ( وعن أبي سعيد ) وقيل أبو عبد الرحمن وقيل  
أبو عبد الله وقيل أبو سليمان وقيل أبو محمد حكاهما فى التهذيب ( سمرّة ) بفتح السين  
وضم الميم ( ابن جندب ) بضم الجيم والدال المهملة وفتح الدال بينهما نون ساكنة  
ابن هلال بن حريج بمهمله مفتوحة فراء مكسورة فتحتمية ساكنة نجيم ابن مرة  
ابن حزن بن عمرو بن جابر بن خشين بنحاء وشين معجمتين ابن لاي بن عاصم بن  
شمخ بن فزارة بن ذبيان بن بغيض بن ريث بن غطفان الفزارى الصحابى ( رضى  
الله عنه ) توفى أبوه وهو صغير فقدمت به أمه المدينة فتزوجها أنصارى وكان فى  
حجره حتى كبر فقيل أجازة النبي صلى الله عليه وسلم فى المقاتلة يوم أحد وغزا  
مع النبي صلى الله عليه وسلم غزوات ثم سكن البصرة وكان زياد يستخلفه عليها إذا  
سار الى الكوفة وعلى الكوفة إذا سار الى البصرة ، وكان الحسن وابن سيرين وفضلاء  
البصرة يثنون عليه ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حديث اتفقا منها  
على حديثين وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بأربعة ، توفى بالبصرة سنة تسع وقيل  
ثمان وخمسين وقال البخارى توفى سمرّة بعد أبي هريرة يقال آخر سنة تسع وخمسين  
ويقال سنة ستين ( قال لقد كنت على عهد ) أى زمن حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم  
غلاماً ( تقدم ما يؤخذ منه أن سنه كانت عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم نيفاً وعشرين سنة  
فالمراد من الغلام الصغير فى السن ( فكنت أحفظ عنه ) معطوف على كنت الأول ( فما  
يمنعنى من القول ) أى من التحديث ( إلا أن ههنا رجالاً هم أسنّ منى ) أخذ منه علماء الأثر

متفق عليه \* وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« ما أكرم شاب شيخا أسننه الا قبيض الله له من يكرمه عند سنه » رواه الترمذى  
وقال حديث غريب

### ✽ باب زيارة أهل الخير ومجالستهم وصحبتهم ومحبتهم وطلب

#### زيارتهم والدعاء منهم وزيارة

قولهم يكره أن يحدث إذا كان في البلد من هو أولى به لزيادة علم أو ضبط أو حفظ أو تقدم  
سن أو نحو ذلك ، بل يدل عليه ، وهذا بخلاف باقي العلوم فلا يكره تعاطيها للمفضول  
المتأهل مع وجود الأعلام بها منه (متفق عليه \* وعن أنس رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أكرم شاب ) بتشديد الموحدة ( شيخا ) أى  
داخلا فى سن الشيخوخة وهو ما بعد الخمسين (لسننه) أى لأجل كبره (الإقيض)  
بتشديد التحتية والضاد المعجمة أى قدر ( الله له من يكرمه عند سنه ) أى كبره  
ففيه إيماء الى وعد من أكرم شيخا أسننه الله تعالى بأن يطول عمر المكرم حتى  
يبلغ ذلك السن ويقدر الله له من يقوم بكرامته فيدان بما دان به (رواه الترمذى  
وقال غريب) فى الجامع الصغير على الحديث علامة الحسن

#### ✽ باب زيارة أهل الخير ✽

أى قصدهم تشوقا اليهم قال فى المصباح زاره يزوره قصده شوقا اليه فهو  
زائر وزور وزوار مثل سافر وسفر وسفار ، ونسوة زور أيضا وزور مثل نوح  
وزائراته والمراد من أهل الخير حزب الله المنقطعون اليه اللائذون به الحائزون  
لشرف العلم والعمل به مع الاخلاص فيه ومن شبهه بقوم فهو منهم وهم القوم  
لا يشقى بهم جليسهم أماننا الله على محبتهم وحشرنا كذلك فى زميرتهم (ومجالستهم)  
أى ليحفظ نفسه ذلك الزمن عن المخالفة لمولاه فان ذلك أقل ثمرات مجالستهم  
ويراعى فى ذلك الأدب ويحفظ نفسه من الخواطر بين يدي أهل الله تعالى  
(ومحبتهم) أى المصاحبة معهم (ومحبتهم) أى تعاطى ما يوصل اليها والمصادر  
مضافة لمفعولها والفاعل محذوف ( وطلب زيارتهم ودعائهم ) مصدران مضافان  
لفاعلهما واستحباب طلبه لزيارتهم له لتعود بركتهم على منزله ومن به وطلبه لدعائهم  
له لأنه أقرب الى الاجابة وأرجى الى الحصول ( وزيارة ) معطوف على زيارة

### المواضع الفاضلة \*

قال الله تعالى : « وإذ قال موسى لفتاه لا أرح حتى أبلغ مجمع البحرين أو أمضى حقبا » إلى قوله تعالى

المضاف إليه الباب أى وزيارته ( المواضع الفاضلة ) وفضلها بكونها مساجد أو بكونها مآثورات عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أحد من الصحابة أو عن متعبدات الأولياء الصالحين فالمكان بالمكين \*

( قال الله تعالى وإذ قال موسى لفتاه ) أى واذكر إذ قال موسى لفتاه يوشع ابن نون بن افرايم بن يوسف عليهم الصلاة والسلام فانه كان يخدمه ويتبعه ولذا سمي فتاه وقيل لعبده ( لا أرح ) لا أزال أسير فخذف الخبر للدلالة حاله وهو السفر عليه وقوله ( حتى أبلغ مجمع البحرين ) من حيث إنها تستدعى ذاغاية عليه ، ويجوز أن يكون لا أرح بمعنى لا أزل عما أنا عليه من السير والطلب ولا أفارقه فلا تستدعى خبراً ، ومجمع البحرين ملتقى بحر فارس والروم مما يلي المشرق وعد لقاء الخضر فيه وقيل البحران موسى وخضر فان موسى كان بحر علم الظاهر وخضر كان بحر علم الباطن ، وقرىء مجمع بكسر الميم الثانية على الشذوذ من يفعل كالمشرق والمطلع ( أو أمضى حقبا ) أى أسير زماناً طويلاً والمعنى حتى يقع إما بلوغ المجمع أو مضى الحقب وهو الدهر ، وقيل ثمانون سنة ، وقيل سبعون سنة ، وكان الخضر فى أيام أفرندون وكان على مقدمة ذى القرنين الأكبر وبقى الى أيام موسى ( فلما بلغا مجمع بينهما ) أى مجمع البحرين وبينهما ظرف وأضيف اليه على الاتساع أو بمعنى الوصل ( نسيا حوتهما ) أى نسى موسى أن يطلب حاله ويتعرفه ويوشع أن يذكر ما رأى من حياته ووقوعه فى البحر وكان ذلك العلامة من الله تعالى لموسى على مكان الخضر وكان الحوت مشويماً فوثب فى ذلك المكان فى البحر معجزة لموسى أو الخضر ( فاتخذ سبيله فى البحر سرى ) فاتخذ الحوت طريقه فى البحر مسلكاً وسرى مفعول ثان وفى البحر حال منه أو من السبيل ويجوز تعلقه باتخذ ( فلما جاوزا ) مجمع البحرين ( قال لفتاه آتنا غداءنا ) أى ما نتغدى به ( لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا ) قيل لم ينصب حتى جاوز الموعد فلما جاوزه وسار الليلة والغد الى الظهر ألقى عليه الجوع والنصب وقيل لم يعى موسى فى سفر

« قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمن ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه »

وقال تعالى « واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه »

غيره ويؤيده التقييد باسم الإشارة ( قال أرأيت إذ أوينا ) أى أرأيت مادهاى إذ أوينا ( الى الصخرة ) يعنى التى وعد عندها موسى بقاء الخضر ( فأنى نسيت الحوت ) أى فقدته او نسيت ذكره بما رأيت منه ( وما انسانيه إلا الشيطان ان اذكره ) أى وما انساني ذكره إلا الشيطان فان اذكره بدل من مفعول انساني وهو اعتذار عن نسيانه لشغل الشيطان له بوسواسه والحال وإن كانت عجيبة لا ينسى مثلها لكنه لما جرت بمشاهدة امثالها عن موسى وانها قل اهتمامه بها ولعله نسى ذلك لاستغراقه فى الاستقبال والمجداب شرشره الى جانب القدس بما عراه من مشاهدة الآيات الباهرة وانما نسبه الى الشيطان هضما لنفسه اولاً لأن عدم احتمال القوة للجانبين واشتغالها بأحدهما عن الأخرى يعد من النقصان ( واتخذ سبيله فى البحر عجباً ) سبيلاً عجباً وهو كونه كالسرب او اتخذاً عجباً والمفعول الثانى هو الظرف وقيل هو مصدر فعله المضممر أى قال فى آخر كلامه أو موسى فى جوابه عجباً تعجباً من تلك الحال وقيل الفعل لموسى أى واتخذ موسى سبيل الحوت فى البحر عجباً ( قال ذلك ) أى امر الحوت ( ما كنا نبغ ) نطلب لأنه اشارة المطلوب قال البكرى وحذف الياء على التشبيه بالفواصل وسهل ذلك ان الياء لا تضم ههنا وقرىء باثباتها وهو الجيد اه ( فارتدا ) فرجعا ( على آثارهما ) فى الطريق التى ذهبا منها ( قصصاً ) يقصان قصصاً أى يتبعان آثارهما اتباعاً او مقتضين حتى اتيا الصخرة ( فوجدا عبداً من عبادنا ) الجمهور انه الخضر واسمه بلياً بن ملكان وقيل اليسع وقيل إلياس ( آتيناه ) بالمد اعطيناه ( رحمة ) هى الوحي والنبوة ( من عندنا واعلمناه من لدنا علماً ) مما يختص بنا ولا يعلم إلا بتوفيقنا وهو علم الغيب ( قال له موسى هل اتبعك ) فى هذا دليل لزيارة اهل الخير فى اماكنهم ومصاحبتهم ومجالستهم والتواضع معهم قال السيوطى فى الاكليل فى احكام التنزيل فى الآية : إنه لا بأس بالاستخدام واتخاذ الرفيق والخادم فى السفر واستحباب الرحلة فى طلب العلم واستزادة العالم من العلم وتواضع المتعلم لمن يتعلم منه ولو كان دونه فى المرتبة اه ماخصاً \* ( وقال تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ) تقدم

\* وعن أنس رضي الله عنه قال « قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم : « انطلق بنا إلى أم أيمن رضي الله عنها نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها ،

الكلام عليها في باب فضل ضعفة المسلمين \* ( وعن أنس رضي الله عنه قال قال أبو بكر لعمر رضي الله عنهما بعد ) ظرف للقول ( وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق بنا إلى أم أيمن ) هي بفتح الهمزة والميم وسكون التحتية بينهما مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ( رضي الله عنها ) صارت إليه بالارث من أبيه قاله بعض وقال القرطبي كانت لأمه آمنة فورثها عنها ونقله الدميري عن أبي بن شيخ وقال في الديباجة عتقها عبد الله أبو النبي صلى الله عليه وسلم قال وقال الواقدي كانت لعبد المطلب وصارت للنبي صلى الله عليه وسلم ميراثاً أي بأن وهبها لابنه عبد الله ثم ورثها النبي إذ من البين ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يرث عبد المطلب لوجود أولاده ، وفي فتح الباري في أواخر كتاب الهبة قال ابن شهاب : كان من شأن أم أيمن أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب وكانت من الحبشة فلما ولدت آمنة رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي أبوه كانت أم أيمن تحضنه حتى كبر فأعتقها صلى الله عليه وسلم ثم أنكحها زيد بن حارثة وتوفيت بعده صلى الله عليه وسلم بخمسة أشهر واسمها بركة بنت ثعلبة بن عمرو بن حصين بن مالك ابن سامة بن عمرو بن النعمان رضي الله عنهما وهي أم أيمن غلبت عليها كنيتهما كنيته بابنها أيمن بن عبيد وهي بعد أم أسامة بن زيد تزوجها زيد بن حارثة بعد عبيد الحبشي فولدت له أسامة يقال لها مولاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه وتعرف بأم الأطباء وشربت هي وأم أيمن بركة مولاة أم حبيبة جاءت بها من أرض الحبشة بوله صلى الله عليه وسلم قال السهيلي أم أيمن بركة المذكورة أي في الترجمة هي التي هاجرت في حر شديد من مكة إلى المدينة وليس معها أحد فبينما هي كذلك إذ سمعت حفيفاً فوق رأسها فالتفت فاذا لؤادلى لها من السماء فشربت منها فلم تظماً بعدها أبداً وكانت تتعمد الصوم في حمارة القيظ لتعطش فلا تعطش ( نزورها ) جملة مستأنفة ( كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها ) كرامة لها وكان يقول أم أيمن أمي ، وكان صلى الله عليه وسلم يكرمها ويبرها مبرة

فلما انتهيا إليها بكت فقالا لها ما يبكيك ؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول  
الله صلى الله عليه وسلم فقالت إني لا أبكي أنى لا أعلم أن ما عند الله تعالى خير  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن أبكي أن الوحي قد انقطع من السماء  
فهيجتتهما على البكاء فجعلتا يبكيان معها « رواه مسلم

الأم ويكثر زيارتها وكان عندها كالولد ولذا تصخب عليه أى ترفع صوتها عليه  
وتذمر أى تعضب وتضجر فعلى الوالدة بولدها قاله القرطبي وقال المصنف فى  
هذه الجملة زيارة الصالحين وفضلها وزيارة الصالح لمن هو دونه وزيارة الانسان  
لمن كان صديقه يزوره ولأهل ودصديقه وزيارة جماعة من الرجال المرأة واستصحاب  
العالم والسكبير فى العيادة والزيارة اه ( فلما انتهيا إليها بكت ) تذكر ألعهد المصطفى  
صلى الله عليه وسلم وزيارتها برؤيتها لكثرة ملازمتها وعدم مفارقتها فى الغالب  
( فقالا لها ما يبكيك أما ) استفهام تقريرى ( تعلمين أن ما ) أى الذى ( عند الله )  
مما أعد لنبيه مما لا تستطيع العبارة الأعراب عن أدناه فضلا عن أقصاه ( خير لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم ) قال تعالى « وللاخرة خير لك من الأولى » ( قالت إني  
لا أبكي أنى ) أى لأنى ( لا أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم )  
أى لا أبكى لجهلى بأخيرية ما عند الله له وأنا أعلم ذلك كما جاء عنها عند ابن ماجه  
قالت « إني لأعلم أن ما عند الله خير لرسوله » ( ولكن ) استدراك لما قديتوهم من  
انتفاء مقتضى البكاء عند علمها بشرف مقامه المنتقل اليه بأن البكاء سبباً آخر هو قولها  
( أبكى أن ) أى لأن ( الوحي قد انقطع من السماء ) أى لا انقطاع الوحي من السماء  
عن الأرض بموته صلى الله عليه وسلم فان بفتح الهمزة على اضم حروف التعليل كما  
ضبطه القرطبي قال وانقطاع الوحي سبب اختلاف مذاهب الناس ووقوع التنازع  
والفتن وحصول المصائب والمحن ولذا نجم بعده النفاق وفشا الارتداد والشقاق  
ولولا أن الله تعالى تدارك الدين بثانى اثنتين لما بقى منه أثر ولا عين اه ( فهيجتتهما )  
بتشديد التحتية ( على البكاء ) أى أثارتتهما عليه بذكرها ما يدعو اليه ( فجعلتا )  
من أفعال الشروع أى فشرعا ( يبكيان معها ) قال المصنف فيه البكاء حزنا على  
فراق الصالحين والأصحاب وإن كانوا قد انتقلوا الى أفضل ما كانوا عليه ( رواه  
مسلم ) فى باب فضل أم أيمن ورواه ابن ماجه ومن العجيب قول الترمذى فى

\* وعن أبي هرير ، رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن رجلا زار أخاه في قرية أخرى فأرصد الله تعالى على مدرجته ملكا فلما أتى عليه قال أين تريد ؟ قال : أريد أخا لي في هذه القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها عليه ؟ قال لا ، غير أنى أحببته في الله تعالى ، قال فأنى رسول الله اليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه »

الديباجة انفرد به المصنف وهو حديث صحيح رجاله حفاظ ثقات مخرج لهم في الصحيحين أو في أحدهما اه \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلا زار أخاه ) أى فى الدين وقوله ( فى قرية أخرى ) فى محل الحال من المفعول لتخصيصه بوصف الظرف ( فأرصد الله تعالى على مدرجته ) أى محل درجه أى فى طريقه ( ملكا فلما أتى ) أى مر الرجل ( عليه قال ) ظاهره أن الملك خاطبه وشافهه ( أين تريد ) واستفهم عنه مع إطلاع الله على ذلك إن كان ليبنى ما بشره الله به مما يأتى على جوابه وهو ( قال أريد أخا لي ) كأنما ( فى هذه القرية ) قال العاقولى هو جواب على المعنى الغامى من السؤال لأن قوله أين تريد يقتضى ان يقول له قرية كذا فيقول ما تفعل بها فيقول أريد أخا لي فقدمه وأجابته من الأول علما بما يؤول إليه السؤال ( قال هل لك عليه من نعمة ) أى عطية وإحسان ( تربها عليه ) بضم الراء والموحدة المشددة أى تسعى فى صلاحها بتربيتها وحفظها بالزيارة ( قال لا ) أى لا نعمة لى أربها بزيارته قال القرطبي أى لم أزره لغرض من أغراض الدنيا اه وهو تفسير مراد لا بيان لمعنى اللفظ كما هو واضح ثم استثنى استثناء منقطعاً قوله ( غير ) أى لىكن ( أنى أحببته فى الله ) فى تعليلية ومنه حديث « عذبت امرأة فى هرة حبستها » الحديث ( قال فانى رسول الله اليك بأن الله قد أحبك ) الطرفان متعلقان برسول ( كما أحببته فيه ) الكاف فى محل المفعول المطلق قال ابن أبى شريف فى شرح المسامرة فى قولهم فى تعريف النبي انه انسان أوحى اليه بشرع خرج بقوله « شرع » الوحى بغيره فيكون لغير النبي أى كحديث الباب وقوله تعالى فى حق مريم « فأوحينا » أرسلنا « اليها روحنا » الى أن قال الملك « إنما أنا رسول ربك » الآية والأصح عدم نبوتها وفى المواهب اللدنية قال القرافى كما نقله عنه ابن مرزوق : يعتقد كثير أن النبوة مجرد الوحى وهو باطل لحصوله لمن

رواه مسلم (يقال) أرصده لكذا إذا وكله بحفظه (والمدرجة) بفتح الميم والراء الطريق ومعنى (تربها) تقوم بها وتسعى في صلاحها \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله ناداه مناد يان طيب وطاب ممثاك، وتبوات من الجنة منزلاً» رواه الترمذى وقال حديث حسن وفي بعض النسخ غريب وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما

ليس بنبي كريم وليست نبيه على الأصح مع قوله تعالى «فأرسلنا إليها روحنا» «وان الله يبشرك» وفي مسلم فذكر حديث الباب وليس بنبوة لأنها عند المحققين إحاء الله لبعض بحكم إنسانى يختص به كقوله «اقرأ باسم ربك» فهذا تكليف يختص به في الوقت فهذه نبوة لا رسالة فلما نزل «قم فأندر» كانت رسالة لتعاق هذا التكليف بغيره أيضاً فالنبي كلف بما يخصه والرسول بذلك وبتبليغ غيره فالرسول أخص مطلقاً اه (رواه مسلم) والمراد من محبة الله تعالى للعبد إرادته الخير والتوفيق له واللفظ به وفي الحديث ما يدل على عظم فضل الحب في الله والتزاور فيه وأنه من أعظم الأعمال وأفضل القرب إذا تجرد عن هوى النفس قال صلى الله عليه وسلم «من أحب لله وأبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الإيمان» (يقال أرصده لكذا إذا وكله بحفظه) فمعنى أرصده الله على مدرجه ملكاً أى جعله يرتقبه وينتظره ليبشره قال العاقولى ويقال أرصدته إذا قعدت له على طريقه (والمدرجة بفتح الميم والراء) وسكون الدال المهملة بينهما وبعد الراء جيم ثم هاء (الطريق) أنسب منه قول القرطبي موضع الدروج وهو المشى وإن كان المآل الى واحد (ومعنى تربها تقوم بها وتسعى في صلاحها) أى فيتعاهده بسبب ذلك \* (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من عاد مريضاً أو زار أخاه في الله) مخلصاً في ذلك لله سبحانه (ناداه مناد يان) أى من الملائكة (طبت) أى اشرحت بمالك عند الله تعالى من جزيل الأجر في ذلك، أو طهرت من الذنوب بغفرانه لك بذلك (وطاب ممثاك) أى عظم ثوابه (وتبوات من الجنة منزلاً) أى اتخذت منه اداراً تنزله (رواه الترمذى وقال حديث حسن وفي بعض النسخ) حديث غريب \* وعن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إنما

مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير ، فحامل المسك  
أما أن يُحذيك وإما أن تبتاع منه ، وإما أن تجد منه ريحاً طيبة ؛ ونافخ الكير

أداة حصر على الراجح كما تقدم أول الكتاب (مثل) بفتحين الشأن العجيب والأمر  
الغريب ويقال بكسر فسكون ومثيل بوزن رغيف أى نظير ( الجليس الصالح  
وجليس السوء ) كذا وقتت عليه في الرياض بتوصيف الأول وإضافة الثاني وكان  
حكمة ذلك مع التفنن في التعبير الاشارة الى مجانبة الجليس السيء حيث أطلق عليه  
لفظ المصدر وهو السوء بالفتح مبالغة في التنفير أما السوء بالضم فاسم مصدر ويجوز  
ضم وفتح السين فيما ذكر كقولك رجل سوء وفي نسخة من الرياض توصيف  
الصاحب بوصفه في كليهما ( كحامل المسك ) أعم من أن يكون صاحبه أو غيره  
( ونافخ الكير ) وهو بكسر الكاف وسكون التحتية معروف وحقيقته البناء  
الذى يركب عليه الزق والزق هو الذى ينفخ فيه فاطلق على الزق اسم الكير مجازاً  
لمجاورته له وقيل واقتصر عليه في القاموس الكير نفس الزق ، وأما البناء فاسمه  
الكور وهذا فيه لف ونشر مرتب ثم فضل ثمرة ذينك الحالين فقال ( خامل  
المسك إما أن يحذيك ) بضم التحتية أوله وسكون الحاء المهملة وبالذال المعجمة  
أى يعطيك وزنا ومعنى ( وإما أن تبتاع ) مضارع من باب الافتعال للمبالغة أى  
تطلب البيع ( منه ) وفيه جواز بيع المسك والحكم بطهارته لانه صلى الله عليه  
وسلم مدحه ورغب فيه ففيه الرد على من كرهه وهو منقول عن الحسن البصرى  
وعطاء وغيرهما ثم انقرض هذا الخلاف واستقر الاجماع على طهارته وجواز بيعه  
( واما أن تجد ) من الوجدان بكسر الواو والوجود لغة لبني عامر ( منه ريحاً  
طيبة ) أى جليس الاخير إما أن يعطى بمجالستهم من الفيوض الالهية أنواع  
الهبات حياء وعطاء وإما أن يكتسب من المجالس خيراً وآداباً يكتسبها عنه  
ويأخذها منه ، وإما أن يكتسب حسن الثناء بمخالته ومخالطته ( ونافخ الكير )  
هو بكسر الكاف وسكون التحتية قال الحافظ في الفتح وفيه لغة أخرى كور  
بضم الكاف والمشهور بين الناس أنه الزق الذى ينفخ فيه لكن أكثر أهل  
الذمة على أن المراد بالكير حانوت الحداد قال ابن التين وقيل الكير هو الزق  
والحانوت هو الكور وقال صاحب المحكم الزق الذى ينفخ فيه الحداد ويؤيد

إما أن يحرق ثيابك ، وإما أن تجد منه ريحاً منتنة « متفق عليه ( يحديك ) يعطيك \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُنكحُ المرأةُ لأربع ، لمالها ولحسبها

الأول مارواه عمر بن شبة في أخبار المدينة أن عمر رضى الله عنه رأى كير حداد في السوق فضربه برجله حتى هدمه اه ( إما أن يحرق ثيابك ) بناره ان وصلت اليها ( وإما أن تجد منه ريحاً منتنة ) بضم الميم وكسر المثناة الفوقية وقد تنكسر الميم اتباعاً للتاء ، وضم التاء اتباعاً للميم قليل قاله في المصباح أى قبيحة متغيرة أى فجلس الصحاب السيء إما أن يحترق بشؤم معاصيه قال تعالى « واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » وقال تعالى « ولا تركزوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار » وإما أن يندس ثنائه بمصاحبته وقد ورد « المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » في الحديث بيان نتائج كل من صحبة الاخير والاشرار وفي الحديث ضرب المثل وتقدم معناه في الأصل وهو المراد في الحديث ، ثم خصص بالقول السائر الممثل مضربه بمورده قال البيضاوى الشرط في ضرب المثل أن يكون على وفق الممثل له من الجهة التي يتعلق بها التمثيل في العظم والصغر والخسة والشرف وفائدته كشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وابعاده في صورة المشاهد المحسوس ليساعد فيه الوهم العقل فان المعنى الصرف انما يدركه العقل مع منازعة من الوهم لان من طبعه ميل الحس وحب المحاكاة وانما يضرب بما فيه غرابة اه ملاحظاً من مواضع منه ولعل حكمة ذكر الظرف بعد « تجد » الاول دون الثاني ما في الاول من الكرامة فناسب اكرام المحكى عنه به وما في الثاني من ضدها فترك دفعا للمحاكاة لما يكره ( متفق عليه ) قال الحافظ المزي في الاطراف أخرجه في البيوع وتعقبه الحافظ العسقلاني بان البخارى انما أخرجه في الذبائح نبه عليه القطب الحلبي في شرحه ووجدته كذلك قلت وقد أخرجه البخارى في أوائل البيوع بتفاوت يسير فصح ما قاله المزي ( ويحديك يعطيك ) وزنا ومعنى \* ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تنكح ) بالبناء للمفعول أى تزوج ( المرة لأربع ) أى من الخصال ( لمالها ) بدل مطابق بدل مفصل من مجمل باعادة العامل اهتماماً ( ولحسبها ) بفتح المهملتين وبالبناء الموحدة أى نسبتها

ولجأها ؛ ولدينها ؛ فاظفر بذات الدين تربت يداك « متفق عليه ( ومعناه ) أن  
الناس يقصدون في العادة من المرأة هذه الخصال الأربع فاحرص أنت

بان تكون طيبة الاصل وفي المصباح الحسب ما يعد من المآثر وقال ابن السكيت  
الحسب والكرم يكونان في الانسان وان لم يكن لآبائه شرف ورجل حسب كريم  
بنفسه قال وأما المجد والشرف فلا يوصف بهما الانسان إلا إذا كانا فيه وفي آبائه  
وقال الازهرى الحسب الشرف الثابت له ولا بآئه قال وقوله عليه السلام « تنكح  
المرأة لحسبها » أحوج أهل العلم إلى معرفة الحسب لأنه مما يعتبر في مهر المثل  
فالحسب النفع له ولا بآئه مأخوذ من الحساب وهو عد المناقب لأنهم كانوا إذا  
تفاخروا حسب كل واحد مناقبه ومناقب آبائه ومما يشهد لقول ابن السكيت  
قول الشاعر

ومن كان ذا نسب كريم ولم يكن \* له حسب كان اللئيم المذمما

فجعل الحسب فعال الشخص مثل الشجاعة والجود وحسن الخلق ومنه قوله  
« حسب المرء دينه » اه وصحف من ضبطه في الحديث بالنون بدل الموحدة لأن  
ذلك مذکور في قوله ( ولجأها ) هو كما قال سيديويه رقة الحسن ( ولدينها ) وأعاد  
الجار في المتعاطفات إيماء إلى أن كل واحد منهما مما يقصد على انفراد واستقلاله  
( فاظفر ) أيها المسترشد ( بذات الدين ) أي بصاحبته وهو أبلغ من صاحبته لأنها  
كنياية ( تربت يداك ) أي افتقرت وأسند إلى اليدين لأن التصرف يقع بهما  
غالباً ولم ترد العرب بهذه الكلمة وأمثالها معناها الاصلى من الدعاء بل إيقاظ  
المخاطب للمذكور بعده وحث وتحريض عليه ليعتنى به وقيل معناه افتقرت ان لم  
تفعل ما أرشدتك إليه ، وقد ورد ما يؤيده أخرج ابن ماجه عن ابن عمر قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزوجوا النساء الحسنهن فعسى حسنهن أن يؤذيهن ،  
ولا تزوجوهن لامواهن فعسى أمواهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على  
الدين ، ولامرأة جذماء سوداء ذات دين أفضل « (متفق عليه) روياه في النكاح  
ورواه أبو داود والنسائي وابن ماجه كلهم عن أبي هريرة ( ومعناه أن الناس  
يقصدون ) بكسر المهملة الاولى ( في العادة من ) نكاح ( المرأة هذه الخصال الاربع  
زاد في شرح مسلم « وآخرها عندهم ذات الدين » ( فاحرص أنت ) تفسير لقوله

على ذات الدين واطفر بها ، واحرص على صحبتها \* وعن ابن عباس رضى الله  
عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لجبريل صلى الله عليه وسلم : « ما يمنعك  
أن تزورنا أكثر مما تزورنا ؟ »

اطفر بضميره المستكن فيه ( على ذات الدين ) وعطف قوله ( واطفر بها واحرص  
على صحبتها ) إطناباً للتأكيد قال الرافعي في المجلس الثالث عشر من أماليه يرغب  
في النكاح لفوائد دينية ودنيوية والفوائد المتعلقة بمطلق النكاح تحصل بنكاح أى  
امرأة كانت ثم قال فمن الدواعى القوية اليه الجمال وقد نهى عن تزوج المرأة الحسناء  
وليس المراد النهى عن رعاية الجمال على الاطلاق ، ألا ترى أنه قد أمر بنظر  
المخطوبة ليكون النكاح عن موافقة الطبع ، ولكنه محمول على ما إذا كان القصد  
مجرد الحسن واكتفى به عن سائر الخصال أو على الحسن التام البارع لانه يخاف  
بسببه من الافراط فى الادلال المورث للوحشة والمنازعة والاطماع الفاسدة فالنهل  
العذب كثير الزحام ومن شدة الصبوة والميل لا يؤمن منها تولد امور مضره  
ولانها قد تصرفه عن كثير من الطاعات فى غالب الاوقات ، ومن الدواعى الغالبة  
المال وهو غاد ورائح ، واذ كان كذلك فلا يوثق بدوام الالفه سيما اذا قل وقد قيل  
« من عظمك عند استغلالك استغلك عند اقلالك » واما اذا كان الداعى الدين فهو  
الحبل المتين الذى لا ينقصم فكان عقده أدوم وعاقبته أحمد اه ماخصا \* ( وعن  
ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل صلى الله  
عليه وسلم ما يمنعك أن تزورنا ) زيارة ( أكثر مما تزورنا ) فأكثر مفعول  
مطلق ويجوز أن يكون منصوباً على نزع الخافض ، قال الحافظ فى الفتح روى  
الطبرانى وابن مردويه عن ابن عباس قال : « احتبس جبريل عن النبي صلى الله  
عليه وسلم » وروى عبد بن حميد عن عكرمة قال : « أبطأ جبريل فى النزول  
أربعين يوماً ، فقال له يا جبريل ما نزلت حتى اشتقت اليك ، فقال أنا كنت  
اليك أشوق ولكنى مأمور ، فأوحى الله الى جبريل قل له وما تنزل الآية »  
وعند ابن اسحاق عن ابن عباس « أن قريشاً لما سألوا عن أصحاب الكهف  
فحكى صلى الله عليه وسلم خمس عشرة ليلة لا يحدث الله له فى ذلك وحياً فلما نزل

فنزلت ( وما نَنْزَلُ إلا بأمر ربك له ما بين أيدينا وما خلفنا وما بين ذلك ) «  
رواه البخارى \* وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال « لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي » رواه أبو داود  
والترمذى بأسناد لا بأس به

قال أبطأت فذكره « اه ( فنزلت ) أنت باعتبار انها كلمات ( وما نتنزل ) قال  
البيضاوى التنزل على مهل لأنه مطاوع نزل وقد يطاق بمعنى النزول مطلقاً كما يطاق  
نزل بمعنى أنزل والمعنى وما نزل وقتاً غب وقت إلا بأمر الله على ما تقتضيه حكمته  
( إلا بأمر ربك ) قال الحافظ فى الفتح الأمر هنا بمعنى الاذن بدليل سبب النزول  
المذكور ويحتمل الحكيم أى تنزل مصاحبين لأمره تعالى عبادته بما شرع لهم  
ويحتمل أن يكون المراد ما هو أعم من ذلك ، عند من يجيز حمل اللفظ على جميع  
معانيه اه ( له ما بين أيدينا وما خلفنا ) كذا فى الصحيح الاقتصار على ذلك ، والمراد  
ما أمامنا وما خلفنا من الأزمنة والأمكنة فلا نتقل من شىء الى شىء إلا بأمره  
ومشيئته ( رواه البخارى ) فى التفسير وكذا رواه الترمذى \* ( وعن أبي سعيد )  
سعد بن مالك بن سنان ( الخدرى ) بضم المعجمة وسكون المهملة تقدمت ترجمته  
( رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تصاحب إلا مؤمناً ) فيه نهى  
عن مولاة الكفار ومودتهم ومصاحبتهم قال تعالى « لا تجد قوماً يؤمنون بالله  
واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله » الآية ( ولا يأكل طعامك إلا تقي )  
فيه الأمر بملازمة الاتقياء ودوام مخالطتهم وترك الفجار فهو نهى له بالمعنى عن  
إكرام غير التقي وإسداء الجميل اليه ، وفى مرقاة الصعود للسيوطى هذا الحديث فى  
طعام الدعوة دون طعام الحاجة ، وإنما حذر من مصاحبة من ليس بتقى وزجر عن  
مخالطته ومؤاكلته لأن المطاعمة توقع الأثمة والمودة فى القلوب يقول لا تؤالف من  
ليس من أهل التقوى والورع ولا تجالس ولا تطاعمه ولا تنادمه اه ( رواه أبو داود )  
فى الادب من سننه ( والترمذى ) فى الزهد من جامعه ( بأسناد لا بأس به ) فرواه أبو داود  
عن عمرو بن عون ورواه الترمذى عن سويد بن نصر كلاهما عن ابن المبارك عن  
حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان عن الوليد بن قيس عن أبي سعيد قال سالم

\* وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل » رواه أبو داود والترمذى بإسناد صحيح وقال الترمذى حديث حسن

أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد به وقال الترمذى إنما نعرفه من هذا الوجه وأشار الى أنه غريب \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال الرجل على دين خليله ) وروى « المرء بخليته » والخليل الصديق فاعيل بمعنى مفاعل وقد يكون بمعنى مفعول ( فلينظر أحدكم من يخالل ) أى فلينظر أحدكم بعين بصيرته الى أمور من يريد صداقته وأحواله فمن رآه ورضى دينه صادقه ، ومن سخط دينه فليجتنبه ومن رآه يرى له مثل ما يرى له صحبه ، روى ابن عدى فى الكامل من حديث أنس « لا خير فى صحبة من لا يرى لك مثل ما يرى له » فأقل درجات الاخوة والصداقة النظر بعين المساواة ، والكامل رؤية الفضل للأخ ( رواه أبو داود ) فى أبواب الأدب من السنن ( والترمذى بإسناد صحيح وقال الترمذى حديث حسن ) قال الحافظ السيوطى فى المرقاة هذا الحديث أحد الأحاديث التى انتقدتها الحافظ سراج الدين القزوينى على المصابيح وزعم أنه موضوع « قلت » قال الحافظ العلائى نسبة هذا الحديث الى الوضع جهل قبيح بل هو حسن كما قال الترمذى فان موسى بن وردان وثقه العجلي وأبو داود وقال فيه الامام أحمد لا أعلم إلا خيراً وقال أبو حاتم والدارقطنى لا بأس به ولم يتكلم فيه أحد ، وزهير بن محمد هو المروزى وثقه أحمد وابن معين وتكلم فيه غيرهما واحتج به الشيخان فى الصحيحين وذلك يدفع ما تكلم به فيه فتفرده يكون حسناً غريباً ولا ينتهى الى الضعف فضلاً عن الوضع اه وقال الحافظ العسقلانى فى رده عليه قد حسنه الترمذى وصححه الحاكم وقد أورده ابن عدى فى ترجمة زهير ونقل عن أبي زرعة الدمشقى قال قلت لمحمد بن سرى حدثنا أبو مسهر عن يحيى بن حمزة عن زهير به موصولاً فقال لم يصنع صاحبك شيئاً حدثنا يحيى بن حمزة به مرسلًا وقال وقد رواه هشام ابن صمار عن الوليد بن مسلم عن زهير بن زهير بن محمد استشهد به البخارى ويمكن قالوا ان فى رواية الشاميين عنه منا كبير ، كأنه لما دخل الشام حدث من حفظه فوهم فروايتهم عنه غير معتبرة وهذا الحديث مما اشترك فيه

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
« المرء مع من أحب » متفق عليه \* وفي رواية قال : « قيل للنبي صلى الله عليه  
سلم الرجل يحب القوم ولما يَلْحَقُ بهم » قال المرء مع من أحب ؟  
وعن أنس رضي الله عنه « أن أعرابياً

الشاميون وغيرهم وموسى المذكور وثقه جماعة وضعفه بعضهم فحديثه من  
هذه الهيئة من قبيل الحسن اه وبه يعلم ما في قول المصنف باسناد صحيح إلا  
أن يريد به المقبول مجازاً فيشمل الحسن اه والله أعلم \* ( وعن أبي موسى  
الاشعري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال المرء ) بفتح الميم وسكون  
الراء وبالميم بعده أى الشخص ( مع من أحب ) وكونه معه لا يستلزم مساواته له  
في منزلته وعلو مرتبته لان ذلك متفاوت بتفاوت الاعمال الصالحة والمتاجر الرابحة  
قال في الفتح : المعية تحصل بمجرد الاجتماع فى شىء ما ولا تلزم فى جميع الاشياء  
فاذا اتفق أن الجميع دخلوا الجنة صدقت المعية وان تفاوتت الدرجات اه ( متفق  
عليه ) أى من حديث أبي موسى ورواه أحمد والشيخان والنسائى من حديث  
أنس والترمذى من حديثه وزاد « لهما كتسب » والشيخان من حديث ابن مسعود  
كذا يؤخذ من الجامع الصغير ( وفي رواية ) للبخارى فى أبواب الادب عن  
أبي موسى الاشعري ( قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم الرجل ) أل فيه للجنس  
( يحب القوم ) أى من أهل الصلاح ( ولما يلحق بهم ) قال أهل العربية : « لما » تنفى  
الماضى المستمر فدل على تقيمه فى الماضى وفى الحال بخلاف لم فانها للنفي فى الزمن  
الماضى مطلقا ( قال المرء مع من أحب ) هو عام فمن أحب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أو أحدا من المؤمنين كان معه فى الجنة بحسن النية لانها الاصل والعمل  
تابع لها ولا يلزم من كونه معهم كونه فى منزلتهم ولا أن يجزى مثل جزائهم من  
كل وجه \* ( وعن أنس رضي الله عنه أن أعرابيا ) هو يختص بسكان البوادي  
من العرب وغيرهم أما العرب فأولاد اسمعيل عليه السلام وفى البخارى وهو فى  
مسلم أيضاً بلفظ « إن رجلا » وفى الفتح للحافظ أنه ذو الخويصرة اليماني الذى  
بال فى المسجد وحديثه بذلك مخرج عند الدارقطني ومن زعم أنه أبو موسى أو  
أبو ذر فقد وهم لانهما وان اشتركا فى معنى الجواب وهو أن المرء مع من أحب

قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها؟ قال حُب الله ورسوله، قال أنت مع من أحببت « متفق عليه \* وهذا لفظ مسلم وفي رواية لها « ما أعددت لها من كثير صوم ولا صلاة ولا صدقة ولكني أحب الله ورسوله \* وعن ابن مسعود

إلا أنهما اختلفا في السؤال فان كلا من أبي موسى وأبي ذر سأل عن « الرجل يحب القوم ولما يلحق بهم » وهذا سأل « متى الساعة » اه ( قال يارسول الله متى الساعة ) أى القيامة وعبر عنها بذلك لانها تظهر فى أدنى لحظة ( قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أعددت لها ) أى حتى تسأل عنها إذ هى زمن الجزاء ويوم الدين، قال العاقولى وقوله ما أعددت لها من أسلوب الحكيم لأنه سأل عن الوقت فقيل له مالك ولها إما يهتك التزود لها والعمل بما ينفعك فيها فطرح الرجل ذكر أعماله لانه كان لا يرى لها قدراً ونظر إلى ما فى قلبه من خصوص محبة الله سبحانه ورسوله فقدمه بين يديه ( قال حب الله و ) حب ( رسوله ) يجوز رفعه نظراً لبدر جملة السؤال . ونصبه نظراً لعجز جملته وقد قرىء بالوجهين « العفو » فى قوله تعالى « يسألونك ماذا ينفقون قل العفو » نظراً لما ذكر ، والمراد من حب الانسان لله ورسوله طاعتهما والانقياد لأحكامهما ( قال أنت مع من أحببت ) واللفظ عام لكون كل محب مع محبوبه من خير أو شر ومعية الله مع الانسان بالنصر والاعانة والتوفيق ( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى أبواب الادب ( وهذا لفظ مسلم ) فى أبواب البر والصلة ( وفى رواية لها ) أى عن أنس أيضاً قال ( ما أعددت لها من ) صلاة لتأكيد النفي واستغراقه ( كثير ) بالمثلثة ( صوم ولا ) كثير ( صلاة ولا ) كثير ( صدقة ) يحتمل أن يراد من المثبت من ذلك الغرض فيكون كقول البوصيرى \* ولم أصل سوى فرض ولم أصم \* أى سواه ويحتمل أن يكون بعض النوافل إلا أنها غير كثيرة وفى العبارة توجيه ( ولكنى ) فى نسخة من مسلم ولكن استدراك مما بوجه الكلام السابق من نفي تقديم ما يرجو ثمرته فى آخرته أى ولكن لى أعظم الذخائر هو أنى ( أحب الله ورسوله ) قال صلى الله عليه وسلم « فأنت مع من أحببت » \* ( وعن ابن مسعود ( ١٦ - هليل - ثالث )

رضى عنه قال جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوما ولم يَلْحَقْ بهم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المرء مع من أحب » . متفق عليه \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « قال الناس معادن كعادن الذهب والفضة خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام إذا فقهوا ، والأرواح جنودٌ مجندةٌ فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف »

رضى الله عنه قال جاء رجل ) قال الشيخ زكريا في تحفة القارى هو أبو ذر ( الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل أحب قوماً ولم يَلْحَقْ بهم ) عند ابن حبان « ولا يستطيع أن يعمل بعملهم » ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم المرء مع من أحب متفق عليه ) أخرجاه في الأبواب المذكورة وأخرجه أبو نعيم وزاد « وله ما اكتسب » \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الناس ) أى باعتبار الافراد (معادن) أى أصولاً للخير والشر بحسب ما جعلهم الله مستعدين له والمعادن جمع معدن بكسر الدال لأنه موضع المعدن أى الإقامة اللازمة وسمى المعدن بذلك لأن الناس يقيمون فيه شتاءً وصيفاً قاله الجوهري ( كعادن الذهب والفضة ) وجه الشبه اشتغال المعدن على الجواهر المختلفة نفاسة وخسة وكل معدن يخرج منه ما فى (١) أصله وكذا كل إنسان يظهر منه ما فى أصله من خسة أو شرف ( خيارهم فى الجاهلية ) أى أشرفهم فيها وهى ما قبل الاسلام سموا به لكثرة جهالاتهم ( خيارهم فى الاسلام إذا فقهوا ) بكسر القاف أى علموا وبضمها وتقدم فى باب الأمر بالمحافظة على السنة أن الضم هو المشهور ومعناه صار الفقه سجيتهم أى فقد وصل بما حازه فى شرف الاسلام والفقه فيه الى ما كان عنده من الشرف والكرم والسماحة ونحوها فى الجاهلية وهذه القطعة من الحديث تقدم الكلام عليها فى باب التقوى فى آخر حديث أبي هريرة « قيل يا رسول الله من أكرم الناس؟ » الحديث ( والأرواح جنود مجندة ) معطوف على جملة الناس معادن ، أى جموع مجتمعة وأنواع مختلفة ( فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف ) قال السيوطى قال الخطابى قوله الأرواح الخ محتمل أن يكون

(١) فى نسخة ما هو أصله . ع

رواه مسلم . وروى البخارى ( قوله الأرواح النخ ) من رواية عائشة رضى الله عنها  
\* وعن أسير بن عمرو ويقال ابن جابر وهو بضم الهمزة وفتح السين المهملة

إشارة الى معنى التشاكل فى الخير والشر فالخير يحن الى شكله والشرير الى نظيره  
فتعارف الأرواح بحسب الطباع التى جبلت عليها من خير أو شر فاذا اتفقت  
تعارفت وإن اختلفت تناكرت « قلت » وحكاها المصنف فى شرح مسلم عنه وعن  
غيره ويحتمل أن يراد الاخبار عن بدء الخلق فى حال الغيب على ما جاء « ان  
الأرواح خاقت قبل الاجسام فكانت تلتقى وتلتئم فلما حلت بالأجسام تعارفت  
بالأمر الأول فصار تعارفها وتناكرها على ما سبق من العهد المتقدم فتميل الأختيار  
الى الأختيار والأشرار الى الأشرار » قال ابن الجوزى يستفاد من الحديث ان  
الانسان إذا وجد من نفسه نفرة عن ذى فضل وصلاح فينبغى أن يبحث عن  
المقتضى لذلك ليسمى فى إزالته فيتخلص من الوصف المذموم وكذا عكسه وقال  
ابن عبد السلام المراد بالتعارف والتناكر التقارب فى الصفات والتفاوت فيها لأن  
الشخص إذا خالفك صفاته أنكرته والمجهول ينكر لعدم العرفان فهذا من مجاز  
التشبيه شبه المنكر بالمجهول والملائم بالمعلوم ( رواه مسلم ) بمجملته ( وروى البخارى  
قوله والأرواح إلى آخره من رواية عائشة ) أى فهذا اللفظ لها لكن من طريقين \*  
( وعن أسير بن عمرو ويقال ابن جابر وهو بضم الهمزة ) وذكره الحافظ العسقلانى  
بالتحتية بدوها قال وقيل أصله أسير فسهات الهمزة ( وفتح السين المهملة ) وسكون  
التحتية بعدها راء قال الحافظ فى التقريب مختلف فى نسبه فقيل كندى وقيل غير  
ذلك وقيل له رؤية وقيل إن ابن جابر آخر تابعى وفى أسد الغابة هو ابن عمرو  
الكندى السلولى وقيل الدريكى وقيل الشيدانى له صحبة مخضرم توفى النبي صلى  
الله عليه وسلم وهو ابن عشر سنين قاله ابن معين وقيل كان له أحد عشر سنة  
قال ابن معين أبو الخيار الذى يروى عن ابن مسعود اسمه أسير بن عمرو أدرك النبي  
صلى الله عليه وسلم وعاش إلى زمن الحجاج روى عن النبي صلى الله عليه وسلم  
حديثين أحدهما فى تلقيح النخل والآخر فى الحجامة وقال ابن المدينى أهل البصرة  
يقولون أسير بن جابر ويروون عنه عن عمر بن الخطاب حديث أويس القرنى وأهل

قال « كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن سألهم أفیکم أويس بن عامر حتى أتى على أويس رضى الله عنه فقال له أنت أويس بن عامر؟ قال نعم ، قال من مراد ثم من قرَنٍ ؟ ، قال نعم ، قال فكان بك برصٌ فبرأت منه إلا موضعَ درهمٍ ؟ قال نعم ، قال لك والدة ؟ قال نعم ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن

الكوفه يسمونه أسير بن عامر اه ملخصاً (قال كان عمر بن الخطاب إذا أتى عليه أمداد أهل اليمن) هم الجماعات الغزاة الذين يمدون جيوش الاسلام في الغزو واحد مدد (سألهم أفیکم أويس بن عامر ؟) كذا رواه مسلم وهو المشهور وقال ابن ماكولا ويقال أويس بن الخليلص اه قال وكنيته أبو عمرو قال قائل قتل بصفين وسيأتى بيان الخلاف في ذلك عند ذكر ترجمته فما زال كذلك (حتى أتى على أويس رضى الله عنه) وهو تصغير أوس وهو الذئب وبه سمي الرجل وقيل سمي بمصدر أست الرجل أوسا إذا أعطيته فالأوس العطية قاله القرطبي وفي كلامه الترضى على غير الصحابي وفيه خلاف الأصح جوازه كما في التقريب للنووي وعن بعض الحنفية يقال فيما دون الصحابة : رحمة الله ، ولا يقال فيه : رضى الله عنه تميزاً لهم بذلك عن باقي الامة كما تميز المعصوم بالدعاء له بالصلاة فقال له أنت أويس ابن عامر (بتقدير همزة الاستفهام وحذفت تخفيفاً بدليل قوله (قال نعم) وكذا الهمزة مقدره بعده في أول كل سؤال (قال من مراد) اسم قبيلة قال ابن السكبي واسم مراد جابر بن مالك بن أدد بن يشجب بن يعرب بن زيد بن كهلان ابن سبأ (ثم من قرن) بفتح القاف والراء وبالنون من مراد وهو قرن ابن ردماد بن ناجية بن مراد ، وما ذكرنا من انه بطن من مراد واليه ينسب : هو الصواب ولا خلاف فيه ، وفي صحاح الجوهري انه منسوب إلى قرن المنازل المعروف بميقات إحرام اهل نجد قال المصنف وهذا غلط فاحش (قال نعم وكان بك برص فبرأت منه إلا موضع درهم) أبقى ليذكر ما كان به من هذا الداء ثم عوفي فيبعثه ذلك على الزيادة في الشكر (قال نعم قال لك والدة قال نعم) ظاهره انها كانت موجودة ذلك الحين (قال فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد أهل اليمن) إضافة امداد لاهل يجوز أن تكون

من مراد ثم من قرَن كان به برصٌ فبريء منه إلا موضع درهم له والددة هو بها  
 برُّ لو أقسم على الله لأبره فان استطعت أن يستغفرَ لك فافعل ، فاستغفرُ لي ،  
 فاستغفرَ له ، فقال له عمرُ أين تريد ؟ قال : الكوفة ، قال : ألا أكتبُ لك  
 إلى عاملها ؟ قال : أكونُ في غبراء الناس أحبَّ إلى ، فلما كان من العام المقبل  
 حجَّ رجلٌ من أشرفهم

بيانية والاقرب كونها لامية والظرف محتمل لكونه لغواً متعلقاً بياتي ولكونه  
 مستقراً حالاً من اويس او صفة لامداد ، وكونه حالاً انسب مما بعده وعليه فيكون  
 ( من مراد ) حالاً منه مترادفة أو حالاً منه متداخلة ( ثم من قرن وكان به برص  
 فبريء منه إلا موضع درهم ) سيأتي في الرواية الآتية إلا موضع الدينار او الدرهم بالشك  
 ( له والددة و ) اسمها . . . ( هو بها بر ) بفتح الباء الموحدة اي بالغ في البر والاحسان  
 اليها ( لو أقسم على الله ) أي أقسم عليه بحصول أمر ( لأبره الله ) بحصول ذلك  
 المقسم على حصوله ( فان استطعت أن يستغفرَ لك فافعل ) لا يفهم من هذا أفضليته  
 على عمر ولا أن عمر غير مغفور له للاجماع على أن عمر أفضل منه لأنه تابعي  
 والصحابي أفضل منه إنما مضمون ذلك الاخبار بأن أو يسا من يستجاب له الدعاء  
 وارشاد عمر إلى الازدياد من الخير واغتنام دعاء من ترجى اجابته وهذا نحو مما  
 أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم به من الدعاء له والصلاة عليه وسؤال الوسيلة له وان  
 كان النبي صلى الله عليه وسلم أفضل ولد آدم وكذا ما يأتي من قوله لعمر « أشركنا  
 في دعائك يا أخي » ثم سأله عمر ذلك بقوله ( فاستغفر لي فاستغفر له ) ففيه طلب  
 الدعاء من الصالحين وان كان الطالب أفضل ( فقال له عمر أين تريد فقال الكوفة )  
 هي البلدة المعروفة بالعراق وسميت بذلك لاستدارة بنائها ( قال ألا ) بتخفيف  
 اللام أداة استفتاح ( أكتب لك إلى عاملها ) أي ليقوم من بيت مال المسلمين منها  
 بكفايتك ( قال أكون ) أي كوني ( في غبراء الناس أحب إلى ) فالاصل أن  
 أكون فحذف ان فارتفع الفعل أو أطلق وأريد منه المصدر فهو نظير قولهم تسمع  
 بالمعنى خير من أن تراه بوجهيه المذكورين ( فلما كان من العام المقبل ) بضم  
 الميم وكسر الموحدة اسم فاعل وهو بالنسبة لعام ملاقة عمر له ( حجَّ رجل من  
 أشرفهم ) أي أشرف أهل الكوفة ولعل إضافة اليهم لسكناه بينهم والافسياتي

فوافق عمرُ فسأله عن أويس فقال تركته رث البيت قليل المتاع قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد ثم من قرن ، كان به برص فبرئ منه إلا موضع درهم له والدة هو بها برئ لو أقسم على الله لأبره فان استطعت أن يستغفر لك فافعل ، فأتى أويساً فقال استغفر لي قال

ما قد يؤخذ منه أنه من مراد وسكت عن بيانه وتعيينه المصنف والقرطبي وكأنه لعدم وقوفهما عليه ، والمراد بشرفه ظهوره وغناؤه ( فوافق عمر ) يحتمل أن يكون فاعل وافق ضميراً يعود إلى رجل وأن يكون الفاعل عمر ومفعول الفعل ضمير متصل بالفعل محذوف وهذا أقرب ليوافق قوله ( فسأله عن أويس فقال تركته رث البيت أي رث متاعه وهو : المتاع الدون أو الخلق البالي وقال المصنف هو بمعنى قوله بعده قليل المتاع ويجوز أن لا يقدر مضاف بمعنى أن بيته الذي هو به خلق بال ( قليل المتاع ) قال في المصباح : المتاع في اللغة كل ما ينتفع به كالطعام والبر وأثاث البيت وأصل المتاع ما يتبلغ به من ذلك ، وتقليله من المتاع زهد في الدنيا وإعراض عنها ( قال ) أي عمر ( سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يأتي عليكم وفي نسخة بالافراد خطاباً لعمر ويناسبه قوله فان استطعت ( أويس بن عامر مع أمداد من أهل اليمن من مراد ثم من قرن كان به برص فبرئ منه إلا موضع درهم له والدة هو بها بر ، لو أقسم على الله لأبره فان استطعت أن يستغفر لك فافعل ) هذا كله مرفوع كما تقدم مع الكلام عليه وهو من جملة معجزاته صلى الله عليه وسلم لما فيه من الاخبار عن الامر قبل وقوعه وذكره باسمه وصفته وعلامته واجتماعه بعمر فكان كما أخبر عنه وفيما فعل عمر رضى الله عنه تبليغ الشريعة ونشر السنة والاقرار بالفضل لاهله والثناء على من لا يخشى عليه عجب بذلك ليقينه وكمال إيمانه ، والخطاب باستطعت من النبي صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه وهو حكي لفظ خطاباً صلى الله عليه وسلم له وليس مدرجا في آخر الخبر خطاباً لذلك الشريف كما قد يتوهم فان كون المصطفى صلى الله عليه وسلم يأمر عمر مع كونه أفضل من أويس بأن يطلب منه الدعاء أبلغ في إظهار فضله وإثارة رغبة المخاطب اطلب الدعاء منه فلهذا قال ( فأتى ) أي ذلك الرجل ( أو بسماً فقال استغفر لي ، قال )

أنت أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي ، قال لقيت عمرَ ؟ قال نعم فاستغفر  
له ففطن له الناسُ فانطلق على وجهه « رواه مسلم \* وفي رواية لمسلم أيضاً عن أسير  
ابن جابر رضى الله عنه « أن أهل الكوفة وفدوا على عمر رضى الله عنه وفيهم  
رجلٌ ممن كان يسخرُ بأويس فقال عمرُ هل ههنا أحد من القرنيين ؟ فجاء ذلك  
الرجل فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال : « إن رجلاً يأتيكم

أى أويس ( أنت أحدث عهداً بسفر صالح ) أى أقرب ، وعهداً منصوب على  
التمييز كقوله تعالى « هم أحسن أئمانا » وأشار إلى فضل السفر الصالح وأن القادم  
منه أرحى لاجابة دعائه فلذا سأل منه أويس الدعاء بقوله فاستغفر لي وقد ورد  
« إذا لقيت الحاج فمره فليستغفر لك » وفي حديث آخر « إن الله يغفر للحجاج ولمن  
استغفر له الحاج حتى يرجع إلى بيته » فقال ( أى الرجل ) استغفر لي قال أنت  
أحدث عهداً بسفر صالح فاستغفر لي ( وكأن الرجل طلب من أويس ثالثاً الدعاء  
ففطن أنه عرف بمقامه ( فقال لقيت عمر ) بتقدير همزة الاستفهام ( قال نعم  
فاستغفر له ) لانه علم أنه أعلمه بعلى مقامه وأنه لما علم ذلك لا يتركه حتى يدعوه له  
ودعا له بطلب المغفرة لو رود ذلك فى حديث عمر ( ففطن ) بكسر الطاء المهملة ( له )  
الناس ( وأقبلوا عليه ) فانطلق على وجهه ( خارجاً لان فى ذلك اشغالا له عن شأنه  
المتوجه هو اليه من افراد الحق بالقصد والانقطاع اليه عن الخلق ( رواه مسلم )  
انفرد به عن باقى الستة ذكره فى الفضائل وقال فى آخر الحديث قال ابن المنير  
وكسوته بردة فكان كلما رآه إنسان قال من أين لأويس هذه البردة ( وفى  
رواية لمسلم أيضاً عن أسير بن جابر ) المروى عنه الحديث الاول ( رضى الله عنه )  
زيادة فى الحديث ( أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر رضى الله عنه وفيهم رجلٌ ممن  
كان يسخرُ بأويس ) لعلمه الذى عبر عنه فى الرواية السابقة بقوله من أشرفهم  
ولعل سخرياه منه لغنى ذلك الرجل وغروره بما هو فيه من الجاه والمال واحتقار  
أويس لثرائته وقلة متاعه زهداً فى الدنيا وإطراحاً لها وإعراضاً عن زهرتها  
والسخرياء الاستهزاء وسخر من باب تعب كما فى المصباح ( فقال عمر هل ههنا  
أحد من القرنيين ) بفتح القاف والراء نسبة لقرن بطن من مراد كما تقدم ( فجاء  
ذلك الرجل فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ان رجلاً يأتيكم

من اليمن يقال له أويس لا يدع باليمن غير أمِّ له قد كان به بياض فدعا الله تعالى فأذهبه إلا موضع الدينار أو الدرهم فمن لقيه منكم فليستغفر لكم \* وفي رواية له عن عمر رضى الله عنه قال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن خير التابعين رجل يقال له أويس وله والدة وكان به بياض فمروه فليستغفر لكم »

من اليمن يقال له أويس لا يدع ( أى يترك ) باليمن غير أم له ) وهذا مما زادت به هذه الرواية على ما قبلها ( قد كان به بياض ) هو الذى عبر عنه فى الرواية السابقة بقوله برص ( فدعا الله فأذهبه ) ليس ذلك منه اعتراضاً على مولاه وعدم رضاه بقضاه ولكن لعلمه دعاه لذلك أمر آخر مطلوب من بر والدته وأن لا يقدر مخالطته وتستنكف من خدمته وهو شديد العناية بها ( الاموضع الدينار أو ) شك من الراوى ( الدرهم ) والشك فى ذلك عند مسلم فى طريق زهير بن حرب بهذا اللفظ فيحتمل كون الشك منه أو من أحد شيوخه والطريق المجزوم فيها بأنه موضع الدرهم السابقة رواها مسلم عن شيوخه إسحق بن إبراهيم الحنظلى ومحمد ابن المثنى وابن بشار قال واللفظ لابن المثنى والطريقان مختلفان فى رجال الاسناد إلى أسير ( فمن لقيه منكم فليستغفر لكم ) أى فليطلب منه ذلك كما قال فى الرواية الآتية « فمروه فليستغفر لكم » ثم إن كان اللفظان من عمر فيحتمل على أنه تارة باللفظ وتارة بالمعنى ويحتمل أنه تعدد ذكره منه صلى الله عليه وسلم فتارة ذكر بلفظ إحدى الروایتين وأخرى بلفظ الأخرى وفيه على الاحتمال الأول دليل جواز الرواية بالمعنى بشرطه ( وفى رواية له ) أى لمسلم ( عن عمر رضى الله عنه قال إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن خير التابعين رجل يقال له أويس وله والدة وكان به بياض فمروه ) فيه دليل لعدم اعتبار الاستعلاء والعلو فى الأمر خلافاً لبعض الأصوليين ( فليستغفر لكم ) كأن حكمة الاتيان بالموكد فى صدر الجملة ما قد يعترى الناظر له فى التردد فى أخيريته على التابعين فأكد ذلك لذلك قال المصنف فى شرح مسلم وهذا الحديث صريح فى أنه خير التابعين وقد قال أحمد وغيره أفضل التابعين سعيد بن المسيب والجواب أن مرادهم أن سعيداً

(قوله) غَبْرَاءُ النَّاسِ بفتح الغين المعجمة وإسكان الباء والمدوهم فقراؤهم وصعاليكهم  
ومن لا يعرف عينه من أخلاطهم ،

أفضل في العلوم الشرعية كالتفسير والحديث والفقه لافي الخير عند الله تعالى اه  
قال في الارشاد عن أحمد بن حنبل قال أفضل التابعين سعيد بن المسيب قيل  
فعلقمة والأسود فقال سعيد وعلقمة والأسود ، وعنه لا أعلم في التابعين مثل  
أبي عثمان الهندي وقيس بن أبي حازم وعنه أفضلهم قيس وأبو عثمان وعلقمة  
ومسروق وعن عبد الله بن حنيف الزاهد قال أهل المدينة يقولون أفضل التابعين  
ابن المسيب وأهل الكوفة يقولون أويس القرني وأهل البصرة يقولون الحسن  
البصري والله أعلم \* ومثله في التقريب له باختصار ، قال السيوطي في شرح التقريب  
واستحسنه أي ما قال ابن حنيف ابن الصلاح ، وقال العراقي الصحيح بل الصواب  
ما ذهب إليه أهل الكوفة لما ثبت في صحيح مسلم وأشار إلى الحديث قال فهذا  
قاطع للنزاع قال وأما تفضيل أحمد لابن المسيب وغيره فلعله لم يبلغه الحديث أو  
لم يصح عنده أو أراد الأفضلية في العلم لا الخيرية قال السخاوي فقد فرق بينهما  
بعض شيوخ الخطابي فيما حكاه الخطابي عنه وأما قوله لعل أحمد لم يبلغه الحديث  
أو لم يصح عنده فانه أخرجه في مسنده من الطريق التي خرجها مسلم منها بلفظ  
« إن خير التابعين رجل يقال له أويس » لكن قد أخرجه في المسند أيضاً بلفظ  
« إن من خير التابعين » فقال حدثنا أبو نعيم ثنا شريك فذكره بذلك قال  
السخاوي وكذا رواه الجماعة عن شريك فزال الحصر اه ( قوله غبراء الناس  
بفتح الغين ) المعجمة ( وإسكان الباء ) الموحدة ( وبالمد ) قال القرطبي هذه الرواية  
الجيدة فيه ( وهم فقراؤهم وصعاليكهم ومن لا تعرف عينه من أخلاطهم ) قال  
القرطبي والغبراء الأرض يقال الفقراء بنوا الغبراء كأن الفقر والحاجة ألصقهم بها  
قال القرطبي وقد روى غير بضم الغين وتشديد الموحدة جمع غابر كشاهد وشهد  
ويعنى به بقايا الناس ومتأخريهم وهم ضعفاء الناس لان وجوه الناس يتقدمون  
للامور ويصحبون بها ويتفاوضون فيها ويبقى الضعفاء لا يلتفت إليهم ولا  
يؤبه بهم فأراد أويس أن يكون خاملاً بحيث لا يلتفت اليه طالبا للسلامة وظافراً  
بالغنيمة اه والمعنى الاول يؤول إلى هذا أيضاً والصعاليك بمهملتين أوله جمع

و(الامداد) جمع مددوهم الأعوان والناصرُونَ الَّذِينَ كانوا يمدونَ المسلمينَ في  
الجهاد \* وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « استأذنت النبي صلى الله عليه  
وسلم في العمرة فأذن لي ؛

صعلوك بضم الصاد المهملة الفقير كما في الصحاح وقوله من لا يعرفه عينه أى  
لخوله وعدم ظهوره والامداد جمع مدد بفتح أوليه وهم الاعوان والناصرون  
الذين كانوا يمدون من الامداد أى اتصال الممدد المسلمين في الجهاد وقضية ترتيب  
المتن تقديم بيان الامداد على ما قبله لانه كذلك فيه : « فائدة » قال القرطبي كان  
أويس من أولياء الله الخالصين المحققين الذين لا يؤبه بهم ولولا أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أخبر عنه ووصفه بوصفه ونعمته بنعمته وعلامته لما عرفه أحد  
وكان موجوداً في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وآمن به وصدقه ولم يلقه ولا  
كانه فلم يعد من الصحابة وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه من التابعين حيث  
قال « إنه خير التابعين » وقد اختلف في زمن وفاته فروى عن عبد الله بن مسلم  
قال « غزونا أذربيجان زمن عمر بن الخطاب ومعنا أويس القرني فلما رجعنا مرض  
علمنا فحماناه فلم يستمسك فمات فنزلنا فاذا قبر محفور وماء مسكوب وكنفن  
وحنوط فغسلناه وكفنناه وصاينا عليه ودفناه : فقال بعضنا لبعض لو رجعنا فعلمنا  
قبره فاذا لا قبر ولا أثر » وروى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال « نادى رجل من  
الشام يوم صفين أفيكم أويس القرني ؟ قلنا نعم ، قال انى سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول : « أويس خير التابعين باحسان ، وعطف دابته فدخل مع  
أصحاب على قال عبد الرحمن فوجد في قتلى أصحاب على » وله أخبار كثيرة وكرامات  
ظاهرة ذكرها أبو نعيم وأبو الفرج بن الجوزي في كتابيهما اه كلام القرطبي وقد  
أفرد بعض فضلاء زبيد بعضها جزءاً في مناقبه وقفت عليه وهو حسن \* ( وعن  
عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في العمرة )  
فيه استئذان التلهيد لأستاذه والمريد لشيخه في مهماته إذا كان مع من ذكر في  
أمر جامع بهم يجمعهم طاعة الله ليكون على ذهنه إذا تفقده قال تعالى « إنما  
المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى  
يستأذنوه » ( فأذن لي ) في ذلك ودعا لي بالمغفرة ، قال ابن رسلان روى الثعلبي

وقال لا تنساني يا أخى من دعائك ، فقال كلمة ما يسرنى أن لى بها الدنيا « وفي رواية قال « أشركنا يا أخى فى دعائك » حديث صحيح رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح \*

عن ابن أبى حمزة الثمالى واسمه ثابت بن أبى صفية « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صعد المنبر يوم الجمعة وأراد الرجل أن يقضى الحاجة لم يخرج من المسجد حتى يقوم بحمىال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث يراه فيعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه إنما قام ليستأذن فيأذن لمن شاء منهم » ( وقال لا تنساني يا أخى ) بفتح الياء المشددة وكسرها قراءتان فى السبع فى يابنى وظاهر أنهما على ضم الهمزة والتصغير وعليه اقتصر الشريبنى الخطيب فى شرح جمع الجوامع وفى شرح جمع الجوامع للمحلى بعد ذكر الحديث وأخى بضم الهمزة مصغر لتقريب المنزلة أى لا التحقير وبتحجها روايتان اهـ ( من دعائك ) فيه دليل على استحباب طلب المقيم من المسافر ووصيته له بالدعاء فى مواطن الخير ولو كان المقيم أفضل من المسافر وان كان يعرف أنه يدعو له فلا بأس أن يذكره بالدعاء له لاسيما إن كان سفره عبادة كحج أو عمرة أو غزو فمتأ كد الوصية كما تقدم وفى الحديث « يغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج » والعمرة فى معنى الحج وهذا الحديث يؤيده ( وفى رواية ) هى لأبى داود قال بعد إيراد الحديث كما تقدم من طريق شعبة قال شعبة ثم لقيت عاصما بعد بالمدينة فحدثته ( فقال ) فى حديثه ( أشركنا ) بفتح الهمزة أى اجعلنا شركاء معك ( يا أخى ) بالوجهين ( فى ) صحاح ( الدعاء حديث صحيح رواه أبوداود ) فى باب الدعوات آخر كتاب الصلاة ( والترمذى ) فى الدعوات من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح ) لعل صحته لغيره وإلا فى سند أبى داود والترمذى عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ليس من رجال الصحيح إنما روى له البخارى فى كتاب خالق الأفعال وفى سند الترمذى أيضاً سفيان بن وكيع وهو الراوى وقد تكلم فيه من قبيل دخوله فى صنعة الوراقة وقد رواه ابن ماجه فى الحج من سننه عن أبى بكر بن شيبه عن وكيع عن سفيان عن عاصم أيضاً والله أعلم \* ( وقال عمر فقال ) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( كلمة ) أراد بها معناها اللغوى وهو الجمل المفيدة وهل هو

وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يزور قباء  
راكبا وماشيا

مجاز مرسل من اطلاق اسم الجزء على الكل أو استعارة مصرحة شبه الكلام  
بالكلمة في توقف فهم المراد على تمام كل منهما فأطلق عليه اسمها وجهان  
ذكرهما شيخنا الشيخ المحقق عبد الرحمن الحساني والمشهور في كتب النحو  
الأول منهما وعليه اقتصر بن رسلان في شرح السنن ( ما يسرني أن لي بها )  
أى بدلها فالباء فيه بمعنى البدل ومنه قول الحماسي \* فليت لي بهم قوما إذا  
ركبوا \* ( الدنيا ) وما فيها قال ابن رسلان فيه فضل الدعاء بظهر الغيب  
واستجابته للحاج إذا حضر في الأماكن التي يستجاب فيها الدعاء لنفسه ولاخوانه  
في الله تعالى بأعيانهم ومن سأله الدعاء ووعدته فيتعين ويتأكد عليه الدعاء له اه  
وهذا الحديث دليل قول المصنف في الترجمة وطلب الدعاء منهم ، وذكر  
لدليل ندب زيارة المواضع الماثورة قوله ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال كان  
النبي صلى الله عليه وسلم يزور قباء ) بضم القاف وتخفيف الباء وبالمد وهو مذكر  
منون مصروف في اللغة الفصيحة المشهورة وحكى صاحب المطالع وغيره فيه لغة  
أخرى وهى القصر حكاها في المطالع عن الخليل وأخرى وهى التأنيث وترك  
الصرف والختار ما قدمت وهو الذى قاله الجمهور ونقله صاحب المطالع عن أبي  
عبيد البكرى وعن أبي على القالى كذا فى التهذيب للمصنف وجمعت هذا كله من  
عبارة المغنى للشيخ محمد طاهر الهندى الفتى قباء بالمد والتذكير والصرف أشهر من  
أضدادهن وبضم القاف وخفة الموحدة وفى المصباح هو بضم القاف ويقصر ويمد  
ويصرف ولا يصرف وفى عبارته إبهام تساوى الوجوه وقد علمت الأشهر منها  
قالى السهمودى هو قرية حوالى المدينة قال ابن جبير مدينة كبيرة كانت متصلة  
بالمدينة المقدسة ، وفى خط المداعى إنما سميت قباء بئر كانت هناك تسمى قبارة  
فتطيروا منها فسموها قباء كما نقله ابن زبالة ، قال الباجى على ميلين من المدينة  
ونقله النووى عن العلماء وفى مشارق عياض ثلاثة أميال وهو معنى قول الحافظ  
ابن حجر على فرسخ من المدينة قال السهمودى وقد اختبرت ذلك فرأيت على فرسخ  
من باب جبريل إلى باب مسجد قباء اه ( راكبا وماشيا ) أى تارة وتارة ويحتمل

فيصلي فيه ركعتين » . متفق عليه \* وفي رواية « كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت راكباً وما شيا وكان ابن عمر يفعله »

## باب فضل الحب في الله

( والحث عليه وإعلام الرجل من يحبه أنه يحبه ،

أن يكون باعتبار بعض المسافة والأول أقرب لقر به ( فيصلي فيه ) أى فى مسجده ( ركعتين \* متفق عليه ) وقد ورد فى فضل الصلاة فى مسجد قباء أحاديث كثيرة أوردها السمهودى فى فضل مسجد قباء من تاريخه ، منها ما رواه الترمذى عن أسد بن ظهير الانصارى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الصلاة فى مسجد قباء كعمرة » قال الترمذى حديث حسن غريب ولا نعرف لأسيد شيئاً يصح غير هذا الحديث ثم أورد السمهودى أحاديث فى كونها فيه كعمرة ( وفى رواية ) هى للبخارى والنسائى من حديث ابن عمر : ( كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي مسجد قباء كل سبت » وعند ابن حبان فى صحيحه كل يوم سبت قال السمهودى فيرد به على من قال السبت الاسبوع ( راكباً وماشياً ) أى للصلاة فيه كما تقدم فيما قبله ( وكان ابن عمر يفعله ) قال السمهودى ولا بن أبى شيبة عن شريك عن عبد الله بن عمر مرسل « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأتي قباء يوم الاثنين » وعن ابن أبى عروبة قال « كان عمر بن الخطاب يأتي مسجد قباء يوم الاثنين ويوم الخميس فففيه استحباب زيارته ومثله سائر الأماكن الماثورة فى الحرم المكي وغيره \*

## باب فضل الحب

بضم المهملة وتشديد الموحدة وهو كما فى القاموس الود كالحباب والحب بكسرهما وفى المصباح أن الحب بالضم اسم مصدر حاب من باب قاتل ( فى الله ) أى لأجله لا لغرض آخر فى تعليمة ( والحث ) بتشديد المثلثة أى التحريض ( عليه وإعلام ) عطف على فضل مصدر مضاف إلى فاعله وهو ( الرجل من يحبه أنه يحبه ) على تقدير الباء وحذف الجار من أن وأن وكى المصدريات مقيس بغير خلاف

وماذا يقول له إذا أعلمه )

قال الله تعالى : « محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رؤساء  
بينهم » إلى آخر السورة ، وقال تعالى « والذين تبوءوا الدار والإيمان

( وماذا يقول ) أى المحبوب ( له ) أى للرجل المعلم ( إذا أعلمه )  
( قال الله تعالى محمد رسول الله ) جملة مبينة للمشهود به فى الآية قبلها ، ويجوز  
أن يكون رسول الله صفة ومحمد خبر محذوف أو مبتدأ ( والذين معه ) معطوف  
عليه وخبرها ( أشداء على الكفار رؤساء بينهم ) وأشداء جمع شديد ورحماء جمع  
رحيم والمعنى أنهم يغلظون على من خالف دينهم ويتراحمون فيما بينهم كقوله تعالى  
« أدلة على المؤمنين أعزة على الكافرين » « تراحم ركعاً سجداً » لأنهم مشتغلون  
بالصلاة فى أكثر أوقاتهم « يبتغون فضلاً من الله ورسوله ورضواناً » الثواب والرضا  
« سيماهم فى وجوههم من السجود » يريد السمة التى تحدث فى جباههم من  
كثرة السجود فعلا من سامه إذا علمه وقد قرئت ممدودة ومن أثر السجود بيانها  
أحوال من المستكن فى الجار « ذلك » إشارة إلى الوصف المذكور أو إشارة مبهمه يفسرها  
كزرع « مثلهم فى التوراة » صفتهم العجيبة الشأن المذكورة فيها « ومثلهم فى الإنجيل »  
عطف عليه أى ذلك مثلهم فى الكتابين ، ثم التوراة والإنجيل اسمان أعجميان  
قال البيضاوى ومن زعم عربيتها واشتقاقهما فهو متكلف وقوله « كزرع »  
تمثيل مستأنف أو تفسير ، ومثلهم فى الإنجيل مبتدأ وكزرع خبره ( أخرج شطأه )  
أى فراخه يقال اشتطأ الزرع إذا فرخ ( فآزره ) فقواه من المؤازرة بمعنى المعاونة  
أو من الأزار وهو الأمانة ( فاستعلاظ ) فصار من الرقة إلى الغلاظ ( فاستوى على  
سوقه ) فاستقام على قصبه جمع ساق ( يعجب الزراع ) بكثافته وقوته وغلظه  
وحسن منظره ، وهو مثل ضربه الله للصحابة قبلوا فى بدء الإسلام ثم كثروا  
واستحكموا فترقى أمرهم بحيث أعجب الناس ( ليغيظ بهم الكفار ) علة لتشبيهم  
بالزرع فى زكائه واستحكامه أو لقوله ( وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
منهم مغفرة وأجرًا عظيمًا ) فان الكفار لما سمعوه غلظهم ذلك ومنهم للبيان ولما قال  
المصنف ( إلى آخر السورة ) تكلمنا على خاتمها بجملتها ( وقال تعالى والذين تبوءوا  
الدار والإيمان ) عطف على المهاجرين والمراد بهم الأنصار فانهم لزمو المدينة

من قبلهم يُحبون من هاجر إليهم » \* وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال : « ثلاث من كنَّ فيه وجدَّ بهن حلاوة الايمان ، أن يكون  
اللهُ ورسوله أحبَّ إليه مما سواهما

والايمان وتمكنوا فيهما وقيل المعنى تبوؤا دار الهجرة ودار الايمان فحذف المضاف  
من الثاني والمضاف اليه من الأول و عوض عنه اللام ، أو تبوؤا الدار وأخلصوا الايمان  
كقوله \* علفتها تبنا وماء بارداً \* وقيل سمي المدينة بالايمان لأنها مظهره  
ومصيره ( من قبلهم ) أى من قبل هجرة المهاجرين وقيل تقدير الكلام والذين  
تبوؤا الدار من قبلهم والايمان ( يحبون من هاجر إليهم ) ولا يثقل عليهم  
( وعن أنس رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ثلاث ) أى من  
خصال أو ثلاث خصال أو خصال ثلاث ( من كن ) أى وجدن فهي تامة و ( فيه )  
ظرف لغو متعلق به كذا أعربه الحافظ فى الفتح ويجوز أن تكون كان ناقصة  
والظرف الخبر ( وجد ) من الوجدان بكسر الواو فى المصدر ( بهن حلاوة الايمان )  
قال المصنف المراد من حلاوة الايمان استلذاذ الطاعات وتحمل المشاق فى الدين  
وإيثار ذلك على اغراض الدنيا ومحبة العبد لله تحصل بفعل طاعته وترك معصيته وكذا  
الرسول اه وقال الحافظ فيه استعارة تخيلية شبه رغبة المؤمن فى الايمان بشىء حلو  
وأثبت له لازم ذلك الشىء وأضافه اليه ، وقال الشيخ أبو محمد بن أبى حمزة إنما عبر  
بالحلاوة لأن الله تعالى شبه الايمان بالشجرة فى قوله ( مثل كلمة طيبة كشجرة طيبة )  
فالكلمة هى كلمة الاخلاص والشجرة أصل للايمان وأغصانها اتباع الاوامر واجتناب  
النواهي وزهرها ما يهيم به المؤمن من الخير وثمرها عمل الطاعات وحلاوة الثمر  
جنى الشجرة وغاية كماله تنهى نضج الثمرة وبه تظهر حلاوتها ( أن يكون الله  
ورسوله أحب ) بالنصب خبر يكون ( إليه مما سواهما ) قال البيضاوى المراد بالحب هنا  
الحب العقلى الذى هو إيثار ما يقتضى العقل السليم رجحانه وان كان على خلاف  
هوى النفس كالمريض يعاف الدواء بطبعه فينفرد عنه ويميل اليه بمقتضى عقله فيهوى  
تناوله فاذا تأمل الرء أن الشارع لا يأمر ولا ينهى الا بما فيه صلاح عاجل أو خلاص  
آجل والعقل يقتضى رجحان جانب ذلك تمرن على الائتمار بأمره بحيث يصير هواه  
تبعاله ويلتذ بذلك التذاداً عقلياً اذ الالتذاد العقلى ادراك ما هو كمال وخير من حيث

وَأَنْ يُحِبَّ الْمَدَّ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ يَكْفُرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ  
اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْفُرُهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ »

هو كذلك وعبر الشارع عن هذه الحالة بالحلاوة لأنها أظهر المذائذ المحسوسة  
وشاهد هذا الحديث من القرآن قوله تعالى « قل إن كان آباؤكم » إلى أن قال  
( أحب إليكم من الله ورسوله ) ثم هدد على ذلك وتوعد بقوله ( فتر بصوا ) قال  
المصنف إنما قال مما سواهما ولم يقل ممن ليعم من يعقل ومن لا يعقل وفيه دليل  
على أنه لا بأس بهذه التثنية وأما قوله للذي خطب فقال ومن يعصهما فقال بأس خطيب  
القوم أنت ، فليس من هذا لأن المراد في الخطب الايضاح وأما هنا فالمراد الايجاز  
في اللفظ ليحفظ وتم أجوبة أخرى قال الحافظ في الفتح من محاسنها أن ثنية  
الضمير هنا ايماء الى أن المعتبر المجموع المركب من الجهتين لا كل واحدة منهما  
فانها وحدها لا غية إذا لم ترتبط بالأخرى وأما أمر الخطيب بالأفراد فلا لأن كلام  
العصيان مستقل باستتزام الغواية إذ العطف في تقدير التكرير والأصل استقلال  
كل من المعطوفين في الحكم ويشير اليه قوله تعالى « وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول  
وأولى الأمر منكم » فأعاد أطيعوا في الرسول دون أولى الأمر لأنهم لاستقلالهم في  
الطاعات كاستقلال الرسول اه ما خصا من كلام البيضاوي والطبي ( وأن يحب المرء  
لا يحبه إلا الله ) قال يحيى بن معاذ حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر ولا ينقص  
بالفناء ( وأن يكفره أن يعود في الكفر بعد أن أنقذه الله منه ) الانقاذ أعم من  
العصمة منه ابتداء بأن يولد على الفطرة ويستمر أو بالخراج من ظلمة الكفر  
الى نور الايمان كما وقع لكثير من الصحابة وعلى الأول فيحمل قوله يعود  
على معنى الصيرورة بخلاف الثاني فإن العود فيه على ظاهره وعدى العود بفي دون  
إلى لتضمنه معنى الاستقرار كأنه قيل ويستقر فيه ومثله قوله تعالى « وما يكون  
لنا أن نعود فيها » ( كما يكفره أن يقذف في النار ) الكاف في محل المفعول المطلق  
واستدل به على فضل من أكره على الكفر فصبر وترك التقية حتى قتل قال الحافظ  
وأخرجه البخارى في الأدب في فضل الحب في الله بلفظ « وحتى أن يقذف في  
النار أحب اليه من أن يرجع الى الكفر بعد أن أنقذه الله تعالى منه » وهو أبلغ  
من انقذ حديث الباب لأنه سوى فيه بين الأمرين وهنا جعل الوقوع في نار الدنيا

متفق عليه \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :  
« سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل ، وشاب نشأ في عبادة الله عز

أولى من الكفر الذى أنقذه الله بالخروج منه من نار الآخرة ( متفق عليه )  
ورواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه قال المصنف هو حديث عظيم من  
أصول الدين \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
سبعة ) أى سبعة أنفس فلذا صح الابتداء به ويجوز أن يعتبر مسوغ آخر ومفهوم  
العدد ليس بحجة على الصحيح عند الأصوليين فلا يشكك عليه أن الذين يظلمون تحت  
العرش يوم القيامة فوق السبعين وقد جمع فى ذلك جزء الحافظ السخاوى وكذا الحافظ  
السيوطى ( يظلمهم الله فى ظله ) أضافه إليه تشرىفاً قيل المراد بظلمه كرامته أو حمايته كما  
يقال أنا فى ظل فلان وهو قول عيسى بن دينار وقواه عياض وتميل المراد فى ظل عرشه  
ويدل عليه حديث سليمان «سبعة يظلمهم الله فى ظل عرشه» فذكر الحديث وإن أريد ظل  
العرش استلزم كونه فى كنف الله وكرامته من غير عكس فهو أرجح وبه جزم القرطبي  
ويؤيده التقييد بيوم القيامة فى رواية ابن المبارك فترجح أن المراد ظل العرش لا ظل طوبى  
أو ظل الجنة خلافاً لمن زعمه لأن ذلك إنما يكون بعد دخول الجنة وهو عام لكل داخلها ،  
ومقصود الحديث ما اختص به أصحاب تلك الخصال ( يوم لا ظل إلا ظله ) وجه الكرماني  
الحصر فى السبعة المذكورة بما لم يخصه أن الطاعة إما أن تكون بين العبد والرب أو بينه  
وبين الخلق « فالأول » باللسان وهو الذكر ، أو بالقلب وهو المعلق بالمسجد ، أو بالبدن  
وهو الناشئ فى العبادة « والثانى » إمام عام وهو الامام العادل ، أو خاص بالقلب وهو  
التحاب ، أو بالمال وهو الصدقة ، أو بالبدن وهو العفة ( امام عادل ) اسم فاعل من  
العدل والمراد به صاحب الولاية العظمى ويلحق به من ولى شيئاً من أمر المسلمين  
فيعدل فيه ويؤيده رواية مسلم من حديث ابن عمر ورفعته « إن المقسطين عند الله على  
منابر من نور على يمين الرحمن ، الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما ولوا » وأحسن  
ما فسر به العادل أنه الذى يتبع أمر الله بوضع كل شىء فى موضعه بغير افراط ولا  
تقريط وقدمه فى الذكر لعموم النفع به ( وشاب ) بتشديد الموحدة اسم فاعل ( نشأ فى  
عبادة الله ) زاد ابن زيد فى روايته حتى توفى على ذلك ، وعند سليمان « أفنى شبابه  
ونشاطه فى عبادة الله » وفيه إيحاء الى فضل من لم يزاو المعصية أصلاً على من أقلمع وتاب  
( ١٧ - دليل - ثالث )

وجل ، ورجل قلبه معلق بالمساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ،  
ورجل دعته امرأة ذات حسن وجمال فقال إني أخاف الله ،

منها (ورجل قلبه معلق في المسجد) ظاهره أنه من التعليق كأنه شبه بالشئ المعلق في  
المسجد كالقنديل مثلا إشارة الى طول الملازمة بقلبه وإن كان جسده خارجا عنه ويدل  
عليه رواية الحوفي « كأنما قلبه في المسجد » ويحتمل أن يكون من العلاقة شدة الحب  
ويدل عليه رواية أحمد (متعلق بالمساجد) ورواية الكشميهني بزيادة فوقية بعد الميم  
وكسر اللام زاد سلمان من حبهما وزاد مالك إذا خرج منه يعود اليه ( ورجلان تحابا )  
بتشديد الموحدة وأصله تحابيا أى اشتركا في جنس المحبة وأحب كل منهما صاحبه  
حقيقة لا ظاهراً فقط وفي في قوله ( في الله ) تعليلية ( اجتمعا عليه ) هذا لفظ  
مسلم ولفظ البخاري ( اجتمعا على ذلك ) والمشار اليه ومرجع الضمير هو الحب  
المدلول عليه بقوله تحابا (وتفرقا عليه ) المراد أنهما داما على المحبة ولم يقطعاها  
لمرض دينوى سواء اجتمعا حقيقة أم لا حتى فرق بينهما الموت وعدت هذه  
الخصلة واحدة مع أن متعاطيها اثنان لأنها لا تتم الا باثنين ولما كان المتحابان بمعنى  
واحد كان عد أحدهما مغنيا عن الآخر لأن الغرض عد الخصال لا عد جميع  
المتصف بها وهذا مقصود الترجمة ( ورجل دعته امرأة ذات منصب ) أى أصل  
وشرف ( وجمال ) وصفها بالاوصاف التي جرت العادة بمزيد الرغبة لمن تحصل فيه  
وقل من يجتمع فيها ذلك من النساء والمراد دعته الى نفسها كما زاد ابن المبارك  
في روايته وعن البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة « فعرضت نفسها عليه »  
والظاهر أنها دعته الى الفاحشة وبه جزم القرطبي ولم يحك غيره ، وقال بعضهم  
يحتمل أنها دعته الى التزويج فخشي أن يشغله عن عبادة مولاه الافتتان بها  
أو خاف أن لا يقوم بحقها لشغله بالعبادة عن التكسب لها والأول أظهر ويؤيده  
وجود الكناية في قوله الى نفسها ولو كان المراد التزويج لصرح به والصبر عن  
الموصوفة بما ذكر من أكبر المراتب لكثرة الرغبة في مثلها وعسر تحصيلها سيما  
وقد أغنت عن مشاق التوصل اليها بما رودة ونحوها ( فقال انى أخاف الله ) زاد  
في رواية كريمة « رب العالمين » والظاهر أنه يقول بلسانه ليزجرها وتعتبر بقلبها  
ويحتمل أنه بقلبه قاله عياض قال القرطبي انما يصدر ذلك عن شدة خوف من الله

ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ؛ ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه »

ومتين تقوى وحياء ( ورجل تصدق ) بلفظ الماضي قال الكرماني جملة حالية بتقدير قد ( بصدقة ) نكرها ليشمل كل ما تصدق به من قليل وكثير ، وظاهره يشمل المفروضة والمندوبة لكن نقل المصنف ان اظهار المفروضة أولى من اخفائها ( فأخفاها حتى لا تعلم ) بضم الميم وفتحها ( شماله ما تنفق يمينه ) هكذا في معظم الروايات في البخاري وغيره ووقع في صحيح مسلم مقولوا حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله وقد بسط الحافظ في الفتح في بيان من وهم بذلك وما في البخاري هو الصواب وهو وجه الكلام لأن السنة في الصدقة إعطاؤها باليمين والقصد من الحديث الحث على المبالغة في اخفاء الصدقة بحيث ان شماله مع قربها من يمينه وتلازمها لو تصور أنها تعلم لما علمت ما فعلت اليمين لشدة إخفائها فهو على هذا من مجاز التشبيه ويؤيده أنه جاء في رواية تصدق بصدقة كأنما أخفى يمينه عن شماله ويحتمل أن يكون من مجاز الحذف أي حتى لا يعلم ملك شماله ( ورجل ذكر الله ) أي بقلبه من التذكر أو باسائه من الذكر ( خاليا ) أي عن الخلق لأنه حينئذ يكون أبعد من الرياء أو المراد خاليا عن الالتفات الى غير الله ولو كان في ملاء ويؤيده رواية البيهقي ذكر الله بين يديه ويؤيد الاول رواية ابن المبارك « حماد بن زيد وذكّر الله خلاء » أي في موضع خال وهي أصح ( ففاضت عيناه ) أي فاضت الدموع منهما وإسناده الفيض اليهما مبالغة كأنها هي التي فاضت قال القرطبي وفيض العين بحسب حال الذّاكر وما ينكشف له فيكأوه خشية من الله تعالى حال أوصاف الجلال وشوقا اليه سبحانه حال أوصاف الجمال ، قال الحافظ في الفتح وذكر الرجال في هذا الحديث لا مفهوم له فيما ذكر الا إن أريد بالامام العادل الامامة العظمى والا فيمكن دخول المرأة حيث تكون ذات عيال فتعدل فيهم ويخرج خصلة ملازمة المسجد لأن صلاتها في بيتها أفضل من المسجد وما عدا ذلك فالشاركة حاصلة لهن

« فائدة » أورد الحافظ السيحاوي في جزئه المسمى بالخصال الموجبة للظلال ( ١ ) تسعة وثمانين خصلة ذكر أدلة ذلك وما ورد فيه في آخره أن الأديب

(١) في شرح الموطأ للسيوطي ( جزء ثالث ص ١٢٨ و١٢٩ ) بعض هذه الأبيات

معمر بن عبد القوي المالكي نظمها على ترتيب لها في جزئه فقال

أناس رويانا في الصحيحين سبعة \* يظلمهم الرحمن في برد ظله  
وقد حازهم زين الهدى شيخ وقته \* أبو شامة في النظم منه بقوله  
محب عنيف ناشيء متصدق \* وبك مصال والامام بعدله  
وزاد عليه شيخ الاسلام عدة \* ثلاثة سبعات رواها بنقله  
وأبرزها نظما فقال ونظمه \* هو الدر لا نظم يكون كمثل  
وزد سبعة إصلال (١) غاز وعونه \* وإنظار ذى عسر وتخفيف حمه  
وحامى غزاة حين ولوا وعون ذى \* غرامة حق مع مكاتب أهله  
وزد مع ضعف سبعتين إعانة \* لا خرق مع أخذ لحق وبذله  
وكره وصبر ثم مشى لمسجد \* وتحسين خلاق ثم مطعم فضله  
وكافل ذى يتيم وأرملة وهت \* وتاجر صدق في المقال وفعاله  
وحزن وتصبير ونصح ورأفة \* تربع بها السبعات من فيض فضله  
وقد زاد فيما بعد ستمتا ولم تقع \* منظمة منه كسابق قوله  
وفي نظمها حكم لغير كنفه \* محب لسيف الله شيعه عدله  
وترك الزنا ترك الرياء ورشوة \* وأول إنعام نهاية كلامه  
فأربعة صار الجميع وقبلها \* ثلاثون فاقرا العلم تحفظ بنبله  
وزاد عليها حافظ العصر شيخنا \* وعلامة الاسلام جامع شمله  
عنيت السخاوى الذى كل عالم \* يروى صداه من تفيض فضله  
ثمانية من بعد خمسين خصلة \* تتبعها فيما رواه وأصله  
فدونكها نظما ليحسن حفظها \* فأحسن تعليم يكون بسهله  
فأولها في العد من هو ساكت \* بحلم وذو ثبوت بعلم وعقله  
ومن حفظ القرآن في حال صغره \* وقاد كبيرا في الأنام بحمله  
مراقب شمس للمواقيت تاجر \* أمين بلا مدح وذم لرحله  
عيادة مرضى ثم تشيع ميت \* ومن لم يخف في الله لوما لعدله

عد فيها سبعين وفيه ان السيوطى ألف كتابا يسمى تهيد الفرش في الخصال المؤدية  
لظل العرش ثم لخصه في مختصر يسمى بزوغ الهلال في الخصال الموجبة للاظلال اه  
(١) في القاموس صاصل : أوعد وتهدد وقتل سيد العسكر وفي شرح الموطأ اظلال . ع

متفق عليه \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى يقول  
يوم القيامة أين المتحابون بجلالي ،

وقبض يد عن غير حق وغضه \* لظرف عن المحذور قصدا لحلمه  
وترك غريم ثم فضل لمعسر \* وإشباع أذى جوع يتوق لأكله  
وواصل رحم ثم رحمة أيم \* بأيتامها تعنى بيتم وشغله  
وصانع طعام لليتيم وموقن \* عليه رقيقا في ارتحال وحامه  
محب لحق الله يعنى جلاله \* مؤذن فراج لكرب وكله  
ومحي طريقا للنبي ومكثر \* صلاة عليه في النهار وليله  
وحامل قرآن قراءة أصفيا \* كذا أنبياء الله أكرم بأهله  
وإفراد إبراهيم بالذكر منهم \* على ونجلاه فطوبى لنجلاه  
مريض وذو جوع وصوم وهائم \* ثلاثة عشر من مرحب حوله  
مصل بقرآن أتى بعد مغرب \* واطفال اتباع النبي وسبيله  
ونجل رسول الله ذكرنا به \* وغير حسود والعقوق لأصله  
وتارك مشى بالنميمة ظاهر \* برىء ومذكور بذكر الموله  
منيب لدى ذكر الاله وغازب \* بجرمته ثم المحب لأجله  
وعمار بيت الله جل جلاله \* ومستغفر الأَسْحار يا طيب قوله  
ومذكور رب الناس ذا كره كذا \* شهيد ومن في أحد فاز بقتله  
معلم أبناء وأخبار ديننا \* أمانة أمر بالجميل وفعله  
وهى وداعى الخير واختتم بخاتم \* النبيين حب الله اكرم رسله  
عليه صلاة الله ثم سلامه \* وآل وأصحاب كرام بوصله  
وقد كملت تسعين تعجز واحدا \* مبينة جاءتك من فيض فضله  
ونسأل مولانا الكريم إلهنا \* يصيرنا ممن يظل بظله

اه (متفق عليه) ورواه أحمد والنسائي كلهم من حديث أبي هريرة وأبي سعيد  
ورواه مسلم أيضاً عن أبي هريرة وأبي سعيد معا كذا في الجامع الصغير \* (وعنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يقول) فيه رد على من يكره أن  
يؤتى بالمضارع في القول المحكي عنه تعالى لأن كلامه قديم أزلي والجواب أن الاتيان  
به للدلالة على أنه مستمر أبدي (يوم القيامة أين المتحابون بجلالي) والسؤال عنهم

اليوم أظلمهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي » رواه مسلم وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والذى نفسى بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا

مع علمه بمكانهم وغيره من أحوالهم لينادى بفضلهم في ذلك الموقف ويصرح به واللام فيه للتعليل أى تحابوا لجلاله وعظمته لا لغرض سوى ذلك من دنيا أو نحوها وروى بجلالى قال العاقولى أى فى جلالى فالباء بمعنى فى ، وخص الجلال بالذكر لدلالته على الهيبة والسطوة وأنهم فى حبهم لله قائمون بحق تعظيمه والخوف منه مطرقين إجلالا لهيبته ، فجمع بينهما هذا الوصف العظيم لا كما يجمع حب أهل المتحابين على شهواتهم الخسيسة الباعثة على ترك الهيبة والفاء جلباب الحياء هيئات كم بين المحبتين اه ( اليوم أظلمهم فى ظلى ) قال القاضى عياض إضافة الظل إليه تعالى إضافة ملك قال الحافظ ولو قال إضافة تشرىف لكان أولى والمراد ظل العرش وجاء فى غير مسلم ظل عرشى قال القاضى ظاهره أنه فى ظله من الحر والشمس ووهيج الموقف وأنفاس الخلق قال وهذا قول الأكثر وقال عيسى بن دينار معناه أمنه من المكاره وأنه تعالى يكرمه ويجعله فى كنفه وستره ومنه قولهم « السلطان ظل الله فى أرضه » وقيل الظل هنا عبارة عن الراحة والنعم يقال هذا عيش ظليل أى طيب ( يوم لا ظل إلا ظلى ) أى لا يكون فى ذلك اليوم من له ظل مجازا كما فى الدنيا رواه مسلم ( واحمد وهو من الاحاديث القدسية وقد جمع منها الحافظ العلائى أربعين حديثا وفى روايته طريقتان احدهما كما ذكر المصنف « والثانية » أن يقال عن النبي صلى الله عليه وسلم عن ربه تعالى أنه قال ، والفرق بين الحديث والقرآن من وجوه انتفاء الاعجاز وجواز روايته بالمعنى وعدم تعلق ثواب بقراءة ألفاظه وجواز مسه وحمله مع الحديث وقراءته مع الجنابة وغير ذلك \* ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذى نفسى بيده ) أقسم لتأكيد الامر وتحقيقه والتسم ينذب لذلك ( لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ) أى يؤمن كل منكما صاحبه بوائقه كما جاء فى الحديث ( ولا تؤمنوا ) قال المصنف هكذا فى جميع الاصول والروايات بحذف النون وهى لغة معروفة صحيحة اه وفى التسهيل وحذفها لغير ناصب وجازم نادر قال المرادى فى شرحه وقال بعض النحويين إنه ضرورة قال العاقولى وأما إثبات النون فى بعض نسخ المصاحف فمن اصلاح الناظرين وحذف النون

حتى تحابوا أو لا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم »  
 رواه مسلم \* وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن رجلاً زار أخاه في قرية  
 أخرى فأرصد الله له على مدرجته ملكاً » وذكر الحديث إلى قوله « إن الله قد  
 أحبك كما أحبته فيه » . رواه مسلم وقد سبق في الباب قبله . وعن البراء بن عازب  
 رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنصار : « لا يحبهم  
 إلا مؤمن ؛

نظراً لحذفها فيما قبله فاتبعه ما بعده مشاكلة وإعادة ليعلق عليه حكماً آخر والمراد  
 لا تؤمنوا إيماناً كاملاً ولا يؤمن بعضهم بعضاً (حتى تحابوا) بحذف إحدى التاءين  
 تخفيفاً وتشديد الموحدة والاصل تتحابوا لأن المحب يأمن من محبوبه (أو لا أدلكم)  
 الهمزة للاستفهام والواو عاطفة على محذوف مقدر بعد الهمزة أى أنتركوا التحاب  
 ولا أدلكم (على شيء إذا فعلتموه تحاببتم) فلا استفهام وارد على الهيئة المجموعية  
 (أفشوا) بقطع الهمزة المفتوحة (السلام بينكم) فيه الحث على إفشاء السلام وبذله للمسلم  
 من عرف ومن لم تعرف، والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة  
 وفي إفشائه تمكن ألفة المسلمين بعضهم لبعض وإظهار شعارهم المميز لهم من غيرهم  
 من أهل الملل مع ما فيه من رياضة النفس والتواضع وإعظام حرمة المسلمين (رواه  
 مسلم) في كتاب الأيمان من صحيحه ورواه أبو داود والترمذى وابن ماجه قاله المنذرى  
 فى الترغيب \* (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً زار أخاه فى قرية  
 أخرى فأرصد الله على مدرجته ملكاً وذكر) أى أبو هريرة (الحديث) المذكور  
 فى الباب قبله (الى قوله ان الله قد) للتحقيق (أحبك) أى أراد بك خيراً (كما  
 أحبته فيه رواه مسلم وقد سبق فى الباب قبله) لكن لما تعلق غرض الترجمة بقوله  
 منه إن الله قد أحبك الخ أورده (وعن البراء) بتخفيف الراء والمد (ابن عازب)  
 صحابى ابن صحابى ولذا نبه عليه بقوله (رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم أنه قال فى) حق (الانصار) هم أولاد الاوس والخزرج وتقدم أنه اسم  
 اسلامى سموا به لنصرهم الاسلام ومبالغتهم فيها (لا يحبهم الا مؤمن) لأن لهم  
 فى الاسلام الايدى الجميلة من النصر والسعى فى اظهاره وإيواء المسلمين وقيامهم

ولا يبغضهم الا منافق ، من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله « متفق عليه \* وعن معاذ رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « قال الله عز وجل : المتحابون في جلالى لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبى إدريس الخولانى رحمه الله قال : « دخلت مسجد دمشق

في مهمات دين الاسلام حق القيام وحبهم النبي صلى الله عليه وسلم وحبه اياهم وبذلهم أنفسهم وأموالهم بين يديه وقتالهم ومعاداتهم سائر الناس إشارا للاسلام ( ولا يبغضهم ) مع ذلك ( الا منافق ) ومحل ذلك إن أبغضهم من الحيثية المذكورة أما إذا كان بغضه لأحد منهم لخصام أو لامر اقتضاه معه بخصوصه فلا ( من أحبهم ) أى الله تعالى ( أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه الله ) كما يدين الفتى يدان ( متفق عليه \* وعن معاذ ) بضم الميم وبالعين والذال المعجمة هو ابن جبل ( رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله عز وجل المتحابون ) بتشديد الموحدة أى المتحابيون ( فى جلالى ) فى تعليقية كما تقدم ( لهم منابر من نور ) مجلسون عليها وفى حديث الطبرانى عن أبى أيوب مرفوعا « المتحابون فى الله على كراسى من ياقوت حول العرش » والمنابر جمع منبر بكسر فسكون ففتح من المنبر وهو العلو ( يغبطهم النبيون والشهداء ) الغبطة تمنى مثل ما للغير من الخير من غير زواله عن صاحبه فدل هذا الحديث القدسى على أن هؤلاء العباد منازل شريفة عظيمة فى الآخرة ولا يلزم من تمنى الانبياء أن يكون أولئك أفضل من الانبياء لانه قد يكون لك مائة فرس من العتاق ثم ترى لاخيك فرسا فتشتهي أن تشتريه منه أو تشتري مثله وهذا من هذا القبيل ويجوز أنه لم يقصد النظر إلى معنى الغبطة أصلا وإنما أريد بيان فضلهم وشرفهم عند الله فقط ( رواه الترمذى ) فى الزهد من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبى إدريس ) اسمه عايد الله بتحتية ومعجمة ابن عبد الله ( الخولانى ) نسبة الى خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث ابن مرة بن يشخب قبيلة نزلت الشام كذا فى لب الباب للاصبهاني ، ولد لأبى إدريس ( رحمه الله ) عام حنين وهو من كبار التابعين روى عنه الزهري توفى سنة ثمانين قال سعيد بن عبدالعزيز كان عالم الشام بعد أبى الدرداء ( قال دخلت مسجد دمشق )

فاذا فتى براق الثنايا وإذا الناس معه فاذا اختلفوا في شيء أسندوه اليه وصدروا  
عن رأيه ، فسألت عنه فقيل هذا معاذ بن جبل رضى الله عنه فلما كان من الغد  
هجرت فوجدته قد سبقني بالتهجير ووجدته يصلي فانتظرتة حتى قضى صلاته  
ثم جئته من قبل وجهه فسلمت عليه ثم قلت والله إني لأحبك ، فقال الله ،

بكسر الدال المهملة وفتح الميم وحكى في المطالع كسرهما أعظم بلاد الشام ( فاذا  
فتى براق ) بتشديد الراء ( الثنايا ) أى أبيض الثغر حسنه وقيل معناه كثير التبسم  
( واذا الناس معه ) اتباع له لكونه صحابيا عالما فقيها ( فاذا اختلفوا في شيء أسندوه  
اليه وصدروا ) عن رأيه فسألت عنه فقيل هو معاذ بن جبل ( هو الانصارى الذى  
قال فى حقه صلى الله عليه وسلم « أعلم أمتى بالحلال والحرام معاذ » وقال السيوطى  
قال الباجى قال أحمد بن خالد وهو أبو حازم وفى هذا القول نظر وإنما هو عبادة  
ابن الصامت فقد رواه شعبة عن يعلى عن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن  
أبي ادريس الخولانى « قال لقيت عبادة بن الصامت » فذكر الحديث وقال ابن  
عبد البر زعم قوم أن هذا الحديث خطأ وأن مالكا وهم فيه وأسقط من إسناده أبا مسلم  
الخراسانى وزعموا أن أبا ادريس رواه عن أبي مسلم عن معاذ وقال آخرون وهم  
فيه أبو حازم قال وهذا كله تخرص وقد روى عن أبي ادريس من وجوه شتى  
غير طريق أبي حازم أنه لقي معاذاً وسمع منه فلاشئ فى ذلك على مالك ولا على  
أبي حازم اه قلت وحديث أبي مسلم عن معاذ رواه ابن حبان فى صحيحه بنحو  
حديث أبي ادريس ( فلما كان ) أى حصل ( من الغد هجرت ) أى إلى المسجد  
( فوجدته قد سبقنى بالتهجير ) لمسارعتة إلى طريق البر واهتمامه به ( ووجدته يصلى ) نافلة  
( فانتظرتة حتى قضى صلاته ثم جئته من قبل وجهه ) فيه تنبيه على أن الأدب لمن ورد على  
مشغول بالله تعالى أن لا يشغله ويليه عما هو فيه فقد ورد « من أشغل مشغولا  
بالله أدركه المقت فى الوقت » وفيه أن الأدب قصد الانسان من قبل وجهه كما  
يستحب الدخول إلى البيت من باب السلام لانه من جهة وجه البيت ( فسلمت  
عليه ثم قات والله إني لأحبك ) القسم للتأكيد وكأنه طلباً لاقباله عليه ( فقال  
الله ) بهمزة الاستفهام الممدودة المعوض بها عن حرف القسم فلذا وجب جر

فقلت الله ، فقال الله فقلت الله ، فأخذني بحبوة ردائي فحبذني إليه فقال أبشر  
فإني سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ، يقول : « قال الله تعالى وجبت محبتي  
للمتحابين فيّ والمتجالسين في والمتزاورين في ، والمتبازلين في » حديث صحيح  
رواه مالك في الموطأ بإسناده الصحيح

مابعدھا ( قال ) أبو ادريس ( الله ) ضبطه المصنف بالهمزة المقصورة وهو مجرور  
لنباية الهمزة مناب حرف القسم ( فقال ) أي تأكيداً للقسم ( الله فقلت الله فأخذني  
بحبوة ردائي ) يحتمل أن تكون الاضافة بيانية ويحتمل أن تكون بمعنى اللام  
والحبوة من الاحتباء ( فحبذني اليه ) قال في النهاية الجبذ لغة في الجذب وقيل هو  
مقلوب منه وفي المصباح جبذته جبذاً من باب ضرب مثل جذبته قيل مقلوب منه  
لغة تميمية وأنكره ابن السراج وقال ليس أحدهما مأخوذاً من الآخر لان كل  
واحد يتصرف في نفسه ( فقال أبشر ) بقطع الهمزة وكسر الشين ويجوز وصل  
الهمزة وفتح الشين وضمها قال في المصباح : بشر بكذا يبشر من باب فرح وزنا  
ومعنى وهو الاستبشار أيضاً ويقال بشرته أبشره من باب قتل في لغة تهامة وتكون  
البشرى في الخبر السار واستعمالها في الشر قليل للنهك اه وحذف المبشر به لدلالة  
الحديث عليه وهو قوله ( فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال الله  
تبارك وتعالى وجبت محبتي ) من الوجوب وهو الثبوت أي ذلك كائن لا محالة  
( للمتحابين في ) أي من أجلى لا لعرض ولا لغرض ( والمتجالسين في والمتزاورين  
في ) تفاعل من الزيارة ( والمتبازلين في ) تفاعل من البذل قال الباجي أي الذين  
يبذلون أنفسهم في مرضاتي من الاتفاق على عدوه (١) وغير ذلك مما أمر وابه والمراد  
أن فاعل كل من هذه الأمور من الجانبين كما يدل عليه صيغة التفاعل إذا كان  
لوجه الله تعالى لا لعرض فان ولا لغرض ، فانه تجب له محبة مولاه وهذا أعظم  
الجزاء وأشرف الحباء فيدل على شرف هذا وقد ورد « من أحب لله وأبغض لله  
وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان » كما تقدم ( حديث صحيح رواه مالك في  
الموطأ بإسناد صحيح ) فانه رواه فيه عن أبي حازم عن أبي ادريس الخولاني قال

(١) هكذا في الاصل في جميع النسخ فليحذر . ع

( قوله ) هجرت أى بكرت وهو بتشديد الجيم . قوله ( آله فقلت الله ) الأول بهمزة ممدودة للاستفهام والثانى بلا مد \* وعن أبى كريمة المقداد <sup>(١)</sup> بن معد يكرب

الحافظ المنذرى فى الترغيب وأخرجه ابن حبان فى صحيحه وصحيحه ( وقوله هجرت أى بكرت ) ومنه حديث لو يعلم الناس ما فى التهجير لاستبقوا اليه ( وهو بتشديد الجيم ) قال فى النهاية : التهجير التبكير إلى كل شىء والمبادرة اليه يقال هجرت هجيراً فهو مهجر وهى لغة حجازية ( قوله آله فقلت الله الاول بهمزة ممدودة والثانى بلا مد ) قال الشيخ نقيس الدين العلوى ومن خطه نقلت سماعى فى الموطأ بالمد فيهما ثم إن المصنف سكت عن بيان اعرابهما قال النحاة والعبارة للرضى فى شرح الكافية اذا حذف حرف القسم الاصلى أعنى الباء فان لم يبدل منه فالتحتمار النصب بفعل القسم ويختص لفظ الله بمجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض «قلت» عبارة الجامع الصغير تومىء الى وجوب الجر حينئذ ويختص لفظ الله بتعويض لفظها أو همزة الاستفهام من الجار وكذا عوض من الجار فيها قطع همزة الله فى الدرج وكأنها حذفت للدرج ثم ردت عوضاً من الحروف وجار الله جعل هذه الاحرف عوضاً من الواو ولعل ذلك لاختصاصها بلفظ الله ثم قال وإذا دخلت همزة الاستفهام على الله فاما أن تبدل همزة الله ألفاً صريحة وهو الاكثر وتسهل كما هو القياس فى الرجل ونحوه ولا تحذف للبس ولا تبقى للاستئصال قال ودليل كون هذه الثلاثة ابدالاً معاقبتها لحرف القسم ولزوم الجر مع ابدون النصب مع أن النصب بلا عوض أكثر اه ماخصاً وفى شرح الجامع الصغير : المغاربة كما قال أبو حيان يعبرون عن هذه الهمزة بهمزة الاستفهام والمراد الصورة لامعنى الاستفهام قال وقد قرئ «ولا نكتم شهادة الله» بتنوين شهادة وقطع الهمزة فلذا سموها ألف القطع وليس المراد الاقطع همزة الوصل التى مع لام التعريف فى الاسم المعظم لان هناك ألف قطع جىء بها عوضاً من حرف القسم لكنهم يتسامحون فيعبرون عنها بألف القطع كذلك اه ( وعن أبى كريمة ) بوزن حليلة وقيل أبو يحيى (المقداد) بكسر الميم وسكون القاف وبالذال المهملة (١) (ابن معد يكرب) بكسر الدال وفتحها وسكون الياء تخفيفاً

(١) المقداد بالذال كذا فى النسخ وصوابه «المقدم» بالميم . ع

رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ أَخَاهُ  
فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ يُحِبُّهُ » رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن  
معاذ رضى الله عنه : « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ بِيَدِهِ وَقَالَ يَا مَعَاذَ  
وَاللَّهِ إِنِّي لِأُحِبُّكَ ثُمَّ أَوْصِيكَ يَا مَعَاذَ لَا تَدْعُنِ فِي دَبْرِ كُلِّ صَلَاةٍ تَقُولُ

ويجوز في كرب لغات منع الصرف وإضافة الأول اليه مصر وفاو ممنوعاً وأصل معنى  
معد يكره في لغة قحطان أو حمير ، وجه الفلاح ، وفي لغة غيرهم معنى معدي يكره  
يامن جاوز الحد ، نبه على الأول السهيلي وعلى الثاني الشيخ خالد الأزهرى في شرح  
التوضيح ، ابن سناد بن عبد الله بن وهب بن ربيعة بن الحارث بن معاوية بن ثور  
ابن عفير الكندى ( ورضى الله عنه ) كذا نسبه ابن عبد البر وقيل غير ذلك وهو  
أحد الوفد الذين قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم من كندة بالشام ، توفي سنة  
سبع وثمانين وهو ابن احدى وتسعين سنة ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم  
سبعة وأربعون حديثاً كذا فى المستخرج الملبح لابن الجزرى ( عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال إذا أحب الرجل أخاه ) فى الله تعالى ( فليخبره ) ندباو عند بعضهم  
فليعلمه ( أنه يحبه ) على تقدير الجار . وحكمته أنه سبب لمزيد الحب وتأكيده  
( رواه أبو داود والترمذى وقال الترمذى ) حديث حسن صحيح ) ورواه أحمد  
بسند صحيح والبخارى فى الادب المفرد ولفظه كما قال السخاوى فى المقاصد أنه  
أحبه ورواه ابن حبان والحاكم وصححه ( وعن معاذ رضى الله عنه أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أخذ بيده ) تأنيسا وتلظفامعه ( وقال يامعاذ والله ) أتى به التأكيد  
المطلوب لاجله التسم ( انى لأحبك ثم أوصيك يامعاذ ) وهذا الحديث أوفى شاهد على  
فضل معاذ وكمال استقامته واهتمامه بأمور ديارته حيث حصل له هذا المقام الاسنى  
من المصطفى ، وذكره توطئة وبعثاله على امتثال أمره بعده قال بعضهم لما صحت  
حجة معاذ للنبي صلى الله عليه وسلم جازاه بأعلامها كما هو عادة الكرام ولا أكرم  
منه صلى الله عليه وسلم ولذا أكده بان واللام ( لا تدعن ) أى لا تتركن ( فى دبر )  
بضم المهملة والموحدة أى عقب ( كل صلاة ) أى مفروضة ( تقول ) أى أن تقول  
أو قولك فهو كما تقدم نظير قولهم « تسمع بالمعيدي خير من أن تراه » وهو فى محل

اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك » حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح \* وعن أنس رضي الله عنه : « أن رجلا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فر رجل به فقال يا رسول الله إني لأحب هذا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعلمته ؟ قال لا ؛ قال أعلمه ، فلحقه فقال إني أحبك في الله فقال أحبك الله الذي أحببتني له » رواه أبو داود بإسناد صحيح .

### ﴿ باب علامات حب الله تعالى العبد ﴾

المفعول لتدع ( اللهم أعني ) بتقطع الهمزة ( على ذكرك ) الشامل للقرآن وسائر الأذكار ( وشكرك ) أي شكر نعمتك الظاهرة والباطنة الدينية والدنيوية التي لا يمكن احصاؤها ( وحسن عبادتك ) أي بالقيام بشرائطها وأركانها وسننها من خضوع وخشوع وإخلاص واستغراق وتوجه تام ( حديث صحيح رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح ) بل قال الحاكم في موضعين من مستدركه انه على شرط مسلم وتعقبه الحافظ في تخريج الأذكار النووي فقال أما قوله إنه صحيح فمسلم وأما قوله على شرطهما ففيه نظر ، فلم يخرج بعض رواته وأخرج الحديث أيضا أحمد والطبراني في كتاب الدعاء وابن حبان في صحيحه . ( وعن أنس رضي الله عنه قال إن رجلا كان عند النبي صلى الله عليه وسلم فر رجل ) وهو عند النبي صلى الله عليه وسلم ( فقال يا رسول الله اني لأحب هذا ) كأن الداعي الى التأكيد التردد الناشئ مما يدل عليه حاله ( فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أعلمته ) بتقدير همزة الاستفهام قبله ( قال لا قال أعلمه ) أي ندبا ويحتمل أن يكون أمر ذلك بخصوصه على سبيل الوجوب لتهاجر كان بينهما أو تقاطع ( فلحقه فقال إني أحبك في الله ) أي لله تعالى ( فقال ) أي ذلك المعلم ( أحبك الذي أحببتني له ) عدل اليه عن الاتيان بالاسم الجامع إعلاما بسبب حبه تعالى لذلك وإيماء اليه قال العاقولي والجملة دعائية أخرجها مخرج الماضي تحققا له وحرصا على وقوعه ( رواه أبو داود بإسناد صحيح )

والحث على التخلق بها والسعى في تحصيلها ﴿

قال الله تعالى : « قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يُحِبِّبْكُمْ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وقال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ

بالنصب مفعول المصدر ويجوز جره باللام المقوية للعامل لضعفه ( والحث ) عطف على علامات والتحريض ( على التخلق بها ) أى بتلك الخصال للمحبوب ( والسعى في تحصيلها ) ليستدل به بوجودها على وجوده فان شأن العلامة الاطراد ( قال الله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني ) أى تدعون محبته نزلت لما قالت اليهود نحن أبناء الله وأحباؤه أى ان كنتم كذلك فاتبعوني فعلمة حبه تعالى العبد توفيقه لاتباع المصطفى صلى الله عليه وسلم قولاً وفعلاً وقوله ( يحببكم الله ) جواب الشرط المقدر أى ان تتبعوني يحببكم الله ( ويغفر لكم ذنوبكم ) ولا يخفى ما فى هذه الآية من الوعد للمتبعين بالمحبة من المولى وغفران الذنب وهذه تقدم الكلام عليها فى باب المحافظة على السنة وآدابها وفى باب النهى عن البدع وزاد هنا خاتمة الآية أى قوله ( والله غفور رحيم ) وهو كالدليل لما تضمنه قوله « ويغفر لكم ذنوبكم » ( وقال تعالى يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم ) بالكفر ( عن دينه ) قال البيضاوى وهذا من الكائنات التى أخبر الله عنها قبل وقوعها وقد ارتد من العرب فى آخر عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بنو مدلج وبنو حنيفة وبنو أسد فقتل العنسى رئيس بنى مدلج الذى تنبأ ليلة قبض النبي صلى الله عليه وسلم ، قتله فيروز وأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فسر به المسلمون وأتى الخبر بذلك أواخر ربيع ، ومسيمة رئيس بنى حنيفة وادعى النبوة ، قتله وحشى قاتل حمزة ، وبنو أسد قوم طليحة بن خالد تنبأ فبعث اليه النبي صلى الله عليه وسلم خالد ابن الوليد ففر إلى الشام ثم أسلم وحسن إسلامه وقد ارتد فى عهد الصديق سبع ، فزاره قوم عيينة بن حصن ، وغطفان قوم قرعة بن سلمة ، وبنو سليم قوم الفجاجة ابن عبدياليل ، وبنو ربوع قوم مالك بن نويرة ، وبعض تميم قوم سجاح بنت المنذر (١)

(١) المعروف أنها بنت الحارث بن سويد وكانت فى بنى تغلب من تميم وكانت راسخة فى النصرانية الخ . ع

يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ، ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ان الله تعالى قال : من عادى لي ولياً

المتنبئة زوجة مسيلمة ، وكندة قوم الاشعث بن قيس ، وبنو بكر بن وائل قوم الحطيم وكفى الله أمرهم على يده ، وفي إمرة عمر غسان قول جبلة ابن الايهم تنصر وسار إلى الشام ( فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه ) قيل هم أهل اليمن لما روى أنه عليه السلام « أشار إلى أبي موسى وقال هم قوم هذا » وقيل سلمان لما روى « أنه سئل عنهم فضرب يده على عاتق سلمان ، قال هذا وذووه » وقيل الذين جاهدوا يوم القادسية ألفان من النخع وخمسة آلاف من كندة وبجيلة وثلاثة آلاف من أفناء الناس ، والراجع إلى من محذوف ، والتقدير فسوف يأتي الله بقوم مكانهم (أذلة على المؤمنين) عاطفين عليهم متدللين لهم ، جمع ذليل لاذلول فان جمعه ذلل واستعماله مع على إما لتضمين معنى العطف والحنو أو التنبية على أنهم مع علو طبقتهم وفضلهم على المؤمنين حافظون لهم أو لمقابلة (أعزة على الكافرين) أى شداد متغلبين عليهم من عزه إذا غلبه وقرىء بالنصب على الحال (يجاهدون في سبيل الله) صفة أخرى لقوم أو حال من الضمير فى أعزة ( ولا يخافون لومة لائم) عطف على يجاهدون بمعنى أنهم الجامعون بين المجاهدة فى سبيل الله والتصلب فى دين الله أو حال بمعنى أنهم يجاهدون وحالهم خلاف المنافقين فانهم يخرجون مع المسلمين فى الجهاد خائفين ملامة أوليائهم من اليهود فلا يعلمون ما يلحقهم به لوم من جهنم واللومة المرة من اللوم وفى تنكير لائم مبالغتان (ذلك) أى ما تقدم من الاوصاف (فضل الله يؤتيه) يمنحه ويوفق له (من يشاء) من خلقه (والله واسع) كثير الفضل (عليم) بمن هو أهله \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى قال) هكذا أورده هنا بصيغة الماضى وفى الاربعين « يقول » بصيغة المضارع وعلة بعض الشراح بقوله مضارعاً لأن المضارع يدل على الحال الخاص (من عادى لى ولياً) من الولى بسكون اللام وهو القرب والدنو فهو القريب من الله لتقربه اليه

فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلى عبدى بشيء أحب إلى مما افترضت عليه ، وما يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ، ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ،

بامتثال أوامره واجتناب نواهيه ، أو من الموالاتة ضد المعاداة فهو من تولى الله بالطاعة والتقوى فتولاه بالحفظ والنصرة ، وقدم الظرف للاختصاص أى من اتخذ ولياً لا لغيرى عدواً ( فقد آذنته ) بالمد أى أعلمته ( بالحرب ) أى إني محارب له عنه أى مهلكه بأخذه على غرة ، وهذا وعيد شديد لمعادته ومعاداته من أحب الله تعالى ويلزم من ثبوت محاربه تعالى لاعداء أوليائه ثبوت موالاته لمن والاهم ( وما تقرب إلى عبدى ) إضافته إضافة تشریف ( بشيء ) أى بأداء شيء ( أحب إلى مما افترضته عليه ) أى من أداء ما افترضته عليه عينا كان أو كفاية ، وإنما كان أحب إليه من النقل لأنه أكمل من حيث إن الأمر به جازم متضمن للثواب على فعله والعقاب على تركه بخلافه فإن الأمر به غير جازم يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه ، ولأنه كما قيل جزء من سبعين جزءاً من الفرض ( وما يزال عبدى يتقرب إلى ) بعد أداء فرائضه ( النوافل ) من صلاة وصيام وحج وصدقة ( حتى أحبه فإذا أحببته ) ورضيت عليه وأوردت به الخير ( كنت سمعه ) يجوز أن يكون على تقدير مضاف فيه وفيما عطف عليه أى حافظ سمعه وهو القوة المرتبة فى العصب المفروشة على سطح باطن الصماخ يدرك بها الأصوات بتموج الهواء وقوله ( الذى يسمع به ) صفة توضيحية جىء بها للتأكيد ويجوز أن تكون مخصصة احترازاً من اليد والرجل الشلاوین أى حافظه عن أن يسمع به ما لا يحل سماعه من غيبة ونميمة وما فى معناها ( وبصره الذى يبصر به ) هو قوة مرتبة من العصبين الجوفتين اللتين تتلاقیان وتفتقران الى العينين يدرك بها الألوان ونحوها ، ويؤخذ من تقديم السمع عليه أنه أفضل منه ، ولأنه شرط النبوة وقيل إنه من باب الترقى لأن متعلق البصر الأنوار ومتعلق السمع الريح وهو يرى من بعيد أى حفظه عما يحرم النظر إليه من الصور المحرمة ( ويده التى يبطش بها ) فلا يبطش إلا فيما يحل ( ورجله التى يمشى بها ) فلا يمشى إلا فيما يحل ، وحاصل ذلك حفظ جوارحه وأعضائه حتى يقلع عن الشهوات ويستغرق فى الطاعات فلا يسمع ولا يبصر إلا

وإن سألني أعطيته ، ولئن استعاذني لأُعِيذنه » رواه البخاري

ما ورد به الشرع وكذا اليد والرجل ، ويجوز أن يكون مجازاً عن نصره وتأيبده فكأنه تعالى نزل نفسه منزلة جوارحه التي يدرك بها ويستعين بها تشبيهاً وزيادة فهي يسمع وبني يبصر وبني يبطش وبني يمشي ، (١) هذا والاتحادية والحولية قبهم الله يزعمون أن هذا في حقيقته وأنه تعالى عما يقولون علواً كبيراً حال فيه ومتحد به ( وإن سألني أعطيته ) بقاء الضمير وحذف المفعول الثاني لدلالة قوله « سألني » عليه أي أعطيته سؤاله ( ولئن استعاذني لأُعِيذنه ) وأكد هذه الجملة بالقسم ونون التوكيد اهتماماً بمضمونها لأنه درء مفسدة وذلك جلب مصلحة والأول أهم والعناية به أتم ( رواه البخاري ) منفرداً به عن باقي الكتب الستة ورواه ابن حبان في صحيحه وأبو نعيم في حليته والبيهقي في الزهد قال السخاوي بعد أن تكلم على رجال إسناده ولذا قال الذهبي وقد أورد الحديث في الميزان في ترجمة خالد بن محمد أنه غريب جداً انفرد به خالد ولولا هبة الجامع الصحيح لعدوه من منكرات خالد وذلك لغرابة لفظه ولأنه مما تفرد به شريك ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد قال السخاوي وهذا الحصر متعقب فقد قال ابن حبان عقب إيراده لهذا الحديث ما نصه « لا يعرف له الا طريقان وهما هشام الكنعاني عن أنس وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة » قال وكلا الطريقين لا يصح وإنما الصحيح ما ذكرنا أي طريق خالد عن شريك بن عبد الله عن أبي ثمر عن عطاء وهو ابن يسار عن أبي هريرة ، قال السخاوي وحصره في الطريقين مردود فقد رواه الطبراني عن أبي أمامة من طريق علي بن يزيد قال السخاوي وهو ضعيف بل قال أبو حاتم الرازي أن الحديث منكر ، وروى الطبراني أيضاً من طريق حذيفة نحوه وسنده حسن ، وأخرجه ابن ماجه من حديث عمر بن الخطاب بنحوه وسنده ضعيف ، وأخرجه أبو يعلى بسند ضعيف عن ميمونة أم المؤمنين ، وأخرجه الطبراني عن ابن عباس بنحوه اه ما خصاً ، وهو أصل في السلوك والتقرب الى الله تعالى والتعرف اليه والوصول الى معرفته ومحبته لأن المفترض اما باطن وهو الايمان أو ظاهر وهو الاسلام أو مركب منهما وهو الاحسان المتضمن لسلوك

(١) كذا ولعله وفي بعض الروايات زيادة فهي يسمع الخ أوله وبني يمشي تؤيد

هذا الخ : ع

( معنى آذنته ) أعلمته بأنى محارب له . وقوله ( استعاذنى ) روى بالباء وروى بالنون \* وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا أحب الله تعالى العبد نادى جبريل إن الله تعالى يحب فلاناً فأحبه فيُحبه جبريل » ، فينادى

السالكين - كالاخلاص وازهد والتوكل والمراقبة (معنى آذنته) بالمد (أى أعلمته بأنى محارب له) في العبارة تسا مح إذ هذا معنى آذنته بالحرب لامعنى آذنته فقط والأمر سهل (وقوله استعاذنى روى بالباء) أى استعاذمستعينا بحولى وقوتى فى الحفظ من كل مؤذ كما يؤذن به حذف المعمول (وروى بالنون) (فائدة) قال السخاوى رويانا فى الزهد للبيهقى من طريق عثمان الخيرى أنه سأل عن معنى هذا الخبر فقال كنت أسرع الى قضاء حوائجه من سمعه فى الاستماع وبصره فى النظر ويده فى اللمس ورجله فى المشى اه (وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أحب الله العبد) بأن أراد له الخير والهداية والانعام عليه والرحمة (نادى جبريل) الظاهر أنه نداء بالكلام النفسى المنزه عن الصوت وغيره من سمات الحدوث ومذهب الشيخ أبى الحسن أن لا يشترط الصوت فى المسموع خلافا للماتريدى ؛ وجبريل اسم عبرانى للملك المعظم ومعناه بالعربية كما تقدم عبد الرحمن وهو أمين الوحي قيل إنه أفضل الملائكة (ان الله يحب فلانا) يحتمل أن يكون بفتح الهمزة مفعول نادى ويحتمل كسرهما باضمار قول ويؤيد هذا مايجىء فى الرواية الآتية « فدعا جبريل فقال إنى أحب فلانا » وعبر بالمضارع إيماء الى دوام ذلك الفضل لذلك المحبوب واستمراره وفى الحديث « ان الله كريم يستحي أن ينزع السر من أهله » وفى الحديث عن عبد الله بن عمر مرفوعا « إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينتزعه من الناس ولكن يقبضه بموت أهله » (فأحبه) بفتح الادغام كما هى لغة الحجاز ويجوز ، ان لم يصد عنه رواية ، الادغام وهى لغة تميم (فيحبه جبريل) قال المصنف محبته محتملة أن يراد استغفاره وتناؤه عليه ودعاؤه له ، وأن يراد بها ظاهرها المعروف من الخلق وهو ميل القلب الى المحبوب وشوقه الى لقاءه وسبب حبه إياه كونه مطيعاً لمولاه محبوباً له (فينادى) بالبناء للفاعل أى جبريل ويشهد له قوله فى الرواية الثانية « ثم ينادى فى السماء فيقول » ويجوز أن يكون مبنياً

في أهل السماء إن الله يحب فلاناً فأحبه ، فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض » متفق عليه \* ( وفي رواية لمسلم ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله تعالى إذا أحب عبداً دعا جبريل فقال إني أحب فلاناً فأحبه فيحبه جبريل ، ثم ينادى في السماء

للمفعول وقوله إن الله يحب فلاناً فاعله وبقرينة ماقرينة للمفعول (١) أى يوضع ( في أهل السماء ) أى في الملائكة الساكنين بها ( إن الله يحب فلاناً ) نداؤه بذلك تنويه به وتشريف له في الملائكة الأعلى ، وليحصل من المنزلة المنيفة على الحظ العظيم وهذا نحو قوله تعالى في الحديث القدسي « أنا مع عبدي إذا ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم » ( فأحبه ) الفاء فيه للتقريع ( فيحبه ) أهل السماء الفاء عاطفة على جملة ينادى والوجهان السابقان في محبة جبريل يجريان هنا من غير فرق ( ثم يوضع له القبول في الأرض ) المراد بالقبول الحب في قلوب أهل الدين والخير له والرضا به واستطابة ذكره في حال غيبته كما أجرى الله عاداته بذلك في حق الصالحين من سلف هذه الأمة ومشاهير الأئمة ( متفق عليه \* وفي رواية لمسلم ) أورد مسلم الروايتين المذكورتين أو آخر كتاب البر والصلة ووقع للحافظ المزني أنه ذكر أن مسلماً خرج الحديث في الأدب من صحيحه فاعترضه الحافظ في النكت الظراف بما لفظه « كتاب الأدب فيما عندنا من صحيح مسلم بعد كتاب اللباس وبعد كتاب الأدب كتاب الطب وبعده كتاب الرؤيا وبعده كتاب القضاء وهو كبير وبعده كتاب البر والصلة وحديث : إذا أحب الله عبداً ، بجميع طرقه في أثناء كتاب البر والصلة » اه ( قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله إذا أحب عبداً ) يحتمل كون التنوين فيه للتعظيم وعظيمته باضافته إلى مولاه وتأهيله لخدمته والقيام بعبوديته ( دعا جبريل فقال إني أحب فلاناً فأحبه فيحبه جبريل ثم ينادى ) أى جبريل ( في ) أهل ( السماء ) ويحتمل ألا يكون مضاف مقدر ويكون بياناً للمحل حال ندائه لكن يشهد

(١) وبقرينة الخ . كذا بالأصول ولعله ويقربه بناء ما بعده للمفعول . ع

فيقولُ إن الله يُحب فلاناً فأحبهه فيحبه أهل السماء ثم يوضع له القبول في الأرض ؛ وإذا أبغض عبداً دعا جبريل فيقولُ إني أبغضُ فلاناً فأبغضه فيُبغضه جبريل ثم ينادى في أهل السماء إن الله يُبغضُ فلاناً فأبغضوه ثم توضع له البغضاء في الأرض \* وعن عائشة رضي الله عنها « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سرية

للاول قوله « فيحبه أهل السماء » وقوله في قرينه « ثم ينادى في أهل السماء » ( فيقول ان الله يحب فلانا فأحبهه ) فيحبه أهل السماء ( ثم يوضع له القبول في الأرض وإذا أبغض عبداً ) التنوين فيه للتحقير والمراد من البغض المسند اليه تعالى غايته من إرادة الخذلان والاعراض والابعاد ( دعا جبريل فيقول إني أبغض فلانا فأبغضه فيبغضه جبريل ) الابغاض بالنسبة اليه وإلى الملائكة محتمل للحقيقة أى الكراهية القلبية والنفرة النفسية والمعنى المجازى أى دعاؤهم عليه بالطرده وأنواع المقت ( ثم ينادى في أهل السماء فيقول ان الله أبغض فلانا فأبغضوه ) الفعل في جميع ما ذكر من الابغاض من باب الافعال من البغض قال في المصباح بغض الشيء بالضم بغاضة فهو بغيض وأبغضته ابغاضاً فهو مبغض والاسم البغض قالوا ولا يقال بغضته بغير ألف اه ( فتوضع له البغضاء ) بالمسند هي شدة البغض ( في الأرض ) وحديث الباب رواه النسائي وأيضاً كما ذكره الحافظ المزى ولم يرو فيه للبخارى مع أنه الاول عنده في أبواب الملائكة \* ( وعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً ) قيل هو كلثوم بن الهدم بكسر الهاء وسكون الدال المهملة ونظر فيه بأنه مات في أول قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فيما ذكره الطبري وأصحاب المغازي قبل أن يبعث السرايا وهذا قالت فيه عائشة انه بعث ( على سرية ) بفتح أوليه وتشديد التحتية وهي القطعة من الجيش فعيلة بمعنى فاعلة لأنها تسرى في خفية وجمعها سرايا وسريات كعطية وعطايا وعطيات كذا في المصباح وفي المواهب اللدنية قال في الفتح السرية هي التي تخرج بالليل والنهارية التي تخرج بالنهار قال وقيل سميت سرية لأنه يخفي ذهابها وهذا يقتضى أنها أخذت من السرولا يصح ذلك لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش

فكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقل هو الله أحد فلما رجعوا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « سلوه لأى شىء يصنع ذلك فسألوه فقال لأنها صفة الرحمن فأنا أحب أن أقرأ بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخبروه أن الله تعالى يحبها »

تخرج ثم تعود اليه وهى من مائة الى خمسمائة يقال له منسر بالنون والمهملة فان زاد على الثمانمائة سمي جيشا فان زاد على الأربعة آلاف سمي جحفلا والحميس الجيش العظيم وما افترق من السرية يسمى بعثا اه قال الحافظ فى الفتح ثم رأيت بعض من تكلم على العمدة فسر المبهم فى الحديث بأنه كلثوم بن زهدم وعزاه لابن منده لكن رأيت بخط رشيد بن العطار نقلا عن صفة التصوف لابن طاهر عن ابن منده فسماه كرز بن هدم والله أعلم ( فكان يقرأ لأصحابه فى صلاتهم ) لكونه إمامهم ( فيختم بقل هو الله أحد ) يدل على أنه يقرأ بغيرها ففيه دليل جواز الجمع بين سورتين غير الفاتحة فى ركعة واحدة ( فلما رجعوا ) أى عادوا من السرية ( ذكروا ذلك ) أى ما ذكر من ختمه بسورة الاخلاص ( لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه ) أصله أسألوه فنقلت حركة الهمزة الى السين المهملة فحذفت همزة الوصل لذهاب المعنى الذى جرى بها لأجله ( لأى شىء يصنع ذلك ) أى ليرتب جزاءه على حسب نيته وقصده ، ففيه إيماء الى أن الأعمال بمقاصدها ( فقال لأنها صفة الرحمن ) فقد اشتملت على ما يجب له سبحانه من التوحيد وما يجوز فى حقه من توجيه الخلق حوائجهم اليه وقصدهم إياه فى سائر أمورهم وما يستحيل فى حقه من كونه مولدا من شىء أو يتولد منه شىء تعالى عما لا يليق به مما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا ، وقال الدماميني يحتمل ان يراد بقوله إنها صفة الرحمن أن فيها ذكر صفته كما إذا ذكر وصف فعبر عن ذلك الذكر بأنه الوصف وان لم يكن ذلك الذكر نفس الوصف ويحتمل أن يراد به غير ذلك إلا أنه لا يختص ذلك « بقل هو الله أحد » واعلمها خصت به لاختصاصها بصفاته تعالى دون غيرها ( فأنا أحب ) تقديم المبتدأ للتأكيد لتكرار الاسناد والاهتمام ( أن أقرأ بها ) أى محبته للدال على صفته تعالى ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ) لمن أخبره عنه بمرداه أو لغيره من بعض الحاضرين ( أخبره ) على وجه البشارة ( أن الله يحبها )

متفق عليه

﴿ باب ﴾

( التحذير من إيذاء الصالحين والضعفة والمساكين )

قال الله تعالى : « والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً »

قال الدماميني <sup>١</sup> يحتمل أن يريد لمحبته قراءة هذه السورة ويحتمل أن يكون لما يشهد به كلامه في محبته لذكر الرب واعتقاده اه وقد دل تبشيريه بذلك على الرضا بفعله وعبر عنه بصيغة المضارع ايذانا بدوام هذا الشأن واستمراره قال ناصر الدين ابن المنير وفي الحديث أن المقاصد بغير أحكام الفعل لأن الرجل لو قال ان الحامل له على اعادتها أمر غير ما ذكره لاجابه بما يناسبه فلما ذكر أن الداعي لذلك محبتها وظهرت صحة قصده لذلك صوبه وقال فيه دليل على جواز تخصيص بعض القرآن بميل النفس والاستكثار منه ولا يعد ذلك هجرانا للبعض ( متفق عليه ) أخرجه البخاري في التوحيد ومسلم في الصلاة ورواه النسائي في كتاب الصلاة أيضا وفي اليوم والليلة قاله الحافظ المزي

﴿ باب التحذير من إيذاء الصالحين ﴾

يحتمل أن يراد به المعنى الاعم أي المسلمين كما حمل عليه الولد الصالح في قوله صلى الله عليه وسلم « إذامات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث » الحديث ويشهد لهذا ، الآية الأولى ويحتمل أن يراد به المعنى الخاص وهو القائم بما عليه من حق الله سبحانه أو لأحد من عباده ( والضعفة ) جمع ضعيف ( والمساكين ) المراد منه ما يشمل الفقراء والمراد التحذير من إيذاء من لا ناصر له إلا الحق سبحانه من صالح ومساكين وضعيف لا يؤبه به ولا يقيم للتعرض وظاهر أن الكلام في الإيذاء بغير حق كما في الآية فلا يرد نحو حد لأنه مأمور به \* ( قال تعالى والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ) بغير جنابة استحقوا بها ( فقد احتملوا بهتاناً وإثماً مبيناً ) ظاهر اقليل إنها نزلت في المنافقين يؤذون عليا رضي الله عنه وقيل في أهل

وقال تعالى : « فأما اليتيمَ فلا تقهر . وأما السائل فلا تنهر » ( وأما الأحاديث )  
فكثيرة ، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب قبل هذا « من عادى  
لى وليا فقد آذنته بالحرب » \* ومنها حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه  
السابق في باب ملاطفة اليتيم وقوله صلى الله عليه وسلم « يا أبا بكر لئن كنت  
أغضبتهم لقد أغضبت ربك » \* وعن جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم « من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله .

الافك وقيل في زناة كانوا يتبعون النساء وهن كارهات ( وقال تعالى فأما اليتيم فلا تقهر  
وأما السائل فلا تنهر ) تقدم الكلام عليها في باب ملاطفة اليتيم والمسكين ( وأما الأحاديث )  
المرفوعة في ذلك ( فكثيرة منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الباب الذي قبل هذا )  
وقوله ( من عادى لى وليا فقد آذنته بالحرب ) بيان لحديث فيكون المراد من حديث  
بعضه أو بدل بعض من كل ( ومنها حديث سعد بن أبي وقاص ) بتشديد القاف  
وبالصاد المهملة آخره واسمه مالك بن أهيب الزهرى أحد العشرة ( رضى الله عنه  
السابق في باب ملاطفة اليتيم \* ومنها قوله صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر لئن كنت  
أغضبتهم ) أى بلال وسلمان وصهيب ( فقد أغضبت ربك ) ولا يخفى ما فى هذه الجملة  
المؤكددة بالقسم من مزيد الاهتمام بشأن أولئك ومثلهم سائر المؤمنين لحرممة الايمان  
وشرفه \* ( وعن جندب ) بضم الجيم وفتح الدال المهملة وسكون النون بينهما  
آخره موحدة ( ابن عبد الله ) بن سفيان البجلي العلقى بفتح المهملة وباللام وبالقاف  
نسبة إلى علقة بن عبقر بن انمار سكن جندب ( رضى الله عنه ) الكوفة ثم تحول  
عنها إلى البصرة وقد تقدمت ترجمته في باب تحريم الظلم روى له عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ثلاثة وأربعون حديثا اتفقا على سبعة منها وانفرد مسلم بخمسة منها وروى  
عنه الحسن وأبو عمران الجوني ، مات بعد الستين رضى الله عنه ( قال قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة الصبح ) أى جماعة كما فى رواية أخرى لمسلم  
قال العلقمى فهى مقيدة لبقية الروايات المطابقة ( فهو فى ذمة الله ) بكسر الدال  
المعجمة وتشديد الميم قيل ضمانه وقيل أمانه وكانها إنما خصت بذلك لأنها أول  
النهار الذى هو وقت انتشار الناس فى حوائجهم المحتاجين فيه وفى دوامه إلى أمن

فَلَا يَطْلِبُنْكُمْ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَانَهُ مِنْ يَطْلِبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَدْرُكُهُ ثُمَّ يَكْبَهُ  
عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ

﴿ بَابُ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى الظَّاهِرِ وَسِرَائِرِهِمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ﴾

قال الله تعالى : « فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة نفلوا سيئلتهم »

بعضهم من بعض لا لأفضليتها لأن الأصح أن العصر هي الوسطى فهي أفضل منها  
( فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء ) أى لا تتعرضوا له بغير حق فذلك سبب طلبه  
سببانه ما وقع منكم من نقض عهده وخيانة أمانه فهو من باب وضع المسبب  
موضع السبب ( فانه ) تعليل للنهي ( من يطلبه ) أى الله تعالى ( من ذمته ) أى من  
أجل خيانتة لأمانته، ويصح أن يكون من التبعض وظاهر جريان هذين الوجهين  
في « من » المذكورة أولاً ( بشيء يدركه ) إذ لا مهرب ولا مفر منه تعالى ( ثم )  
بعد إداركه ( يكبه ) بضم الكاف يقال كبه فأكب وهو من غرائب اللغة إذ  
المعروف أن الهمزة يتعدى بها اللازم وهنا صار بها المتعدى قاصراً أى يلقيه ( على  
وجهه في نار جهنم ) فيه غاية التحذير عن التعرض لمن صلى الصبح المستلزم ذلك  
لصلاة بقية الحس وأن في التعرض له بسوء غاية الإهانة والعذاب ( رواه مسلم )  
ورواه الترمذى إلا أنه قال فلا يتبعنكم الله بشيء من ذمته ، وليس فيه قوله فانه الخ  
كذا يستفاد من الجامع الصغير والعجب أنه لم يورد فيه حديث مسلم واقتصر على  
حديث الترمذى المذكور ، وفي الجامع الكبير « من صلى الغداة فهو في ذمة الله  
فاياكم أن يطلبنكم الله بشيء من ذمته » رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس  
مرفوعاً وفيه « من صلى صلاة الصبح فله ذمة الله تعالى فلا تخفروا الله في ذمته  
فانه من أخفر ذمته طلبه الله تعالى حتى يكبه على وجهه » رواه أحمد عن ابن  
عمر مرفوعاً ( ١ ) اهـ والحديث هذا قد تقدم مع شرحه في باب تعظيم حرمت المسامحة

﴿ بَابُ إِجْرَاءِ أَحْكَامِ النَّاسِ عَلَى ظَوَاهِرِهِمْ وَسِرَائِرِهِمْ ﴾

بالرفع مبتدأ خبره مقدر تقديره موكولة أو مفوضة ( إلى الله تعالى \* قال الله  
تعالى فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة نفلوا سيئلتهم ) فدعوهم لا تتعرضوا لهم

( ١ ) في نسخة « موقوفا » بدل مرفوعاً . ع

وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أمرت  
أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا  
الصلاة ويؤتوا الزكاة

بشيء من القتل والحصر وإطلاق الآية شامل لمن كان كذلك حقيقة أو ظاهراً لباطننا  
قال السيوطي في الاكليل لم يكتف في تخلية السبيل بالتوبة من الشرك حتى يقيموا  
الصلاة ويؤتوا الزكاة واستدل به الشافعي على قتل تارك الصلاة وقتال مانع الزكاة  
واستدل به من قال بتكفيرها \* ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى  
الله عليه وسلم قال أمرت ) بالبناء لغير الفاعل حذف فاعله تفخيلاً وتعظيماً والمفهوم  
منه أن الله تعالى هو الذى أمر كما يفهم من قول الصحابي أمرنا ، أن الأمر له هو  
النبي صلى الله عليه وسلم وإنما عدل إليه تعويلاً على شهادة العقل انه تعالى هو  
الأمر لا يحتاج إلى تصريح باسمه ، ولا يذهب الوهم إلى غيره إذا لا أحد يأمره سوى  
الله تعالى أى أمرنى الله ( أن أقاتل الناس ) أى بأن أقاتلهم لأن الأمر يتعدى  
إلى ثانی مفعوليه بحرف الجر وحذفه كثير شائع قالوا والمراد بالناس هنا عبدة  
الأوثان لأهل الكتاب لسقوط القتال عنهم بقبول الجزية قال الدلجى فى شرح  
الاربعين ويحتمل أن يكون قبولها منهم كان بعد هذا الأمر المتناول لقتالهم أيضاً  
( حتى يشهدوا أن ) أى أنه ( لا إله ) أى لا مستغنى بذاته عما سواه ومفتقر إليه كل  
ما عداه موجود ( إلا الله و ) يشهدوا ( أن محمداً رسول الله ) وفى رواية « حتى  
يقولوا لا إله إلا الله » اكتفاء بها عن إرادتها كما فى « سراييل تقيمكم الحر »  
أى والبرد أى حتى يؤمنوا بأنه تعالى واحد لا شريك له وأن محمداً رسول الله  
( ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ) بشروطها وأركانها على وفق الأمر الإلهى وعظمتها  
على ما قبلها تنزيلاً لهما منزلته فى كون فعلها غاية القتال وللأمر به إيذاناً بأنها أعظم  
العبادات البدنية والمالية ومن ثم قدمها على مقرها لدخولها تحت نطاق حق  
الاسلام بشهادة احدى روايتى أبى هريرة فإنه لم يذكرها فيها لانهما من حقه ولم  
يخصهما فى روايته الاخرى بل قال ويؤمنوا بما جئت به ، ولم يذكر الصوم والحج  
إما لكونهما لم يفرض احينئذ ، وإما لكونهما لا قتال على تركهما إذ تارك الصوم يجلس  
ويمنع الفطر والحج على التراخى ، وحتى هنا جارة لان ما قبلها غير ما بعدها وهو

فاذا فعلوا ذلك عصموا منى دمائهم وأموالهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله تعالى « متفق عليه \* وعن أبي عبد الله طارق بن أشيم رضي الله عنه

غاية للقتال ومتضمن لمعنى الشرط فالكف عن قتالهم مشروط بذلك منتف بانتهائه كأنه قيل إن شهدوا وصلوا أو أتوا الزكاة كففت عنهم بشهادة الآية السابقة ( فاذا فعلوا ذلك ) غاب فيه الفعل على القول إذ الشهادة قول إلا أن يقال هي عمل اللسان فهو فعل أى فإن أتوا بذلك (عصموا) أى منعوا وحقنوا ( منى دمائهم ) جمع دم وأصله دموا ( وأموالهم الا بحق الاسلام ) استثناء مفرغ من عام والعصمة متضمنة لنفيه ليصح تفريغ الاستثناء إذ هو شرطه أى لا تهدر دماؤهم ولا تستباح أموالهم بسبب من الاسباب الا بحقه كفعل الواجبات وترك المنهيات فانها واجبة بحقه وقد التزمها المسلمون بأسلامهم فان فعلوا واجتنبوا بنية صالحة فمؤمنون أو تقيمة وخوفا حقنوا ذلك وعصموا ( وحسابهم على الله ) أى اليه ( تعالى ) ما يخفون وما يسترون من عقائدهم لاما يظهر ونبل يعاملون بما يقتضيه وحاصله تفويض أمر بواطنهم اليه سبحانه لانه الذى يتولى خبايا أسرارهم وخفايا ضمائرهم من إيمان وكفر ونفاق ، وأما الرسول صلى الله عليه وسلم فانما أمر أن يحكم بظواهر أفعالهم وأقوالهم ولفظ على وان كانت مشعرة بالايجاب فهو على سبيل التشبيهه بالبلغ أى هو كالواجب عليه تعالى بمقتضى إخباره بوقوعه حذراً من الخلف فى إخباره تعالى شرعاً بمقتضى وعده ، فلا يخالف الميعاد خلافاً لقول المعتزلة بوجوبه عليه عقلاً ( متفق عليه ) ودواه الأربعة عن أبي هريرة وهو متواتر كذا فى الجامع الصغير للسيوطى وفى قطف الأزهار المتناثرة فى الاخبار المواترة للسيوطى أخرج الشيخان عن ابن عمر وأبي هريرة ومسلم عن جابر بن عبد الله وابن أبي شيبه فى المصنف عن أبي بكر الصديق وعمر وابن أويس وجريز البجلي والطبرانى عن أنس وسمرة بن جندب وسهل بن سعد وابن عباس وأبي بكر وأبي مالك الأشجعي والبزار عن عياض الانصارى والنعمان بن بشير اه \* ( وعن ابى عبد الله طارق ) بالمهملة والراء والقاف ( ابن أشيم ) بالشين المعجمة والتحتية بوزن أحمد ، ابن مسعود الأشجعي الكوفي والد سعد بن طارق وأبي مالك ( رضى الله عنه ) روى عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قاله البرقى أربعة أحاديث روى عنه مسلم حديثاً واحداً قال العامرى

قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من قال لا إله إلا الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله تعالى » رواه مسلم \* وعن أبي معبد المقداد بن الأسود رضى الله عنه

في الرياض المستظابة يقال لم يرو عن النبي صلى الله عليه وسلم غيره وروى عنه الاربعة خلا أبي داود لكن قال المصنف في التهذيب روى عنه مسلم في صحيحه حديثين ثم رأيت الحافظ المزي ذكر في أطرافه كما قال المصنف فخرج من أحاديث مسلم عنه حديث الباب وقال أخرجه مسلم في الايمان وحديث « كان النبي صلى الله عليه وسلم يعلم من أسلم يقول قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني » وقال أخرجه مسلم وابن ماجه في الدعوات ( قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من قال لا إله إلا الله ) أى مع قرينتها وهى حمد رسول الله ففيمه ا كتفاء تقدمت الاشارة اليه في شرح الحديث قبله ( وكفر بما يعبد من دون الله ) أى أى معبود كان ( حرم ماله وروحه ) بضم راء الفعل ورفع الاسمين بعده وقوله ( وحسابه على الله ) جملة مستأنفة مسوقة لبيان تعلق أحكام الشريعة بالظاهر دون ما يخفيه ويسره ذو العقيدة الفاسدة أو يخفيه ذو الاعمال القبيحة فيفوض أمر ذلك إلى المولى سبحانه ( رواه مسلم ) منفرداً به عن باقى الكتب الستة \* ( وعن أبي معبد ) بفتح الميم والموحدة وسكون العين المهملة بينهما آخره دال مهملة وقيل كنيته أبو الاسود وقيل أبو عمرو حكاه المصنف في تهذيبه ( المقداد بن الاسود رضى الله عنه ) هو المقداد ابن عمرو بن ثعلبة بن مالك بن ربيعة بن ثمامة بن مطرود بن عمرو بن سعد بن دهير بفتح الدال المهملة وكسر الهاء ابن لؤى بن ثعلبة بن مالك بن الشريد بفتح الشين المعجمة ابن هون وقيل ابن أبى هون بن فاسن ويقال ابن قاس ويقال قانس بن درثم بن القيم بن أهود بن بهز بن عمرو بن الحاف بن قضاة البهرانى الكندى الصحابى فهو المقداد بن عمرو حقيقة وإنما قال المصنف كغيره المقداد بن الاسود لانه كان فى حجر الاسود بن عبد يغوث الزهرى فتبناه اليه ويقال المقداد الكندى لانه أصاب دماء فى بهز فهرب منهم إلى كندة فالفهم ثم أصاب فيهم دما ثم هرب إلى مكة فخالف الاسود بن عبد يغوث فهو نهرانى ويقال كندى ويقال زهرى ، قديم

قال : « قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال أسامت لله

في الاسلام والصحبة من السابقين إلى الاسلام قال ابن مسعود . أول من أظهر الاسلام بمكة سبعة منهم المقداد ، وهاجر إلى الحبشة ثم عاد لمكة ثم هاجر إلى المدينة وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سائر المشاهد ولم يثبت أنه شهد بدرًا ولم يكن فارس مع رسول الله ﷺ غيره وكذا الزبير في قول ، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنان وأربعون حديثًا اتفقا على واحد منها وانفرد مسلم بثلاثة منها ، روى عنه من الصحابة على وابن مسعود وابن عباس وآخرون وجمع كثير من التابعين توفي بالجرف على عشرة أميال من المدينة ، وحمل على رقاب الرجال إلى المدينة وقيل توفي بها في خلافة عثمان سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبعين سنة وصلى عليه عثمان وأوصى إلى الزبير وشهد فتح مصر ومناقبه كثيرة « منها » قوله ﷺ « أمرني الله أن أحب أربعة وأخبرني أنه يحبهم قيل يا رسول الله سمهم لنا قال على منهم يقول ذلك ثلاثا وأبو ذر والمقداد وسلمان » قال الترمذي حديث حسن ( قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم رأيت ) بفتح التاء أي أخبرني ( إن لقيت ) بقاء المتكلم ( رجلاً من الكفار فاقتلنا فضرب إحدى يدي بتشديد الياء ويدي مثنى الياء الأولى علامة الجر والثانية مضاف إليه ) بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة ) لاذ بالذال المعجمة قال المصنف أي اعتصم وقال القرطبي أي استتر يقال لاذ يلوذ لو اذا إذا استتر ، والملاذ ما يستتر به ، وفي المصباح لاذ يلوذ ومصدره اللواذ بكسر اللام وقيل بتثنيها أي التجأ وبين ما تجوز عنه بقوله ( فقال أسامت لله ) أي دخلت في دين الاسلام وتديننت به وفيه دليل على أن كل من صدر عنه ما يدل على الدخول في دين الاسلام من قول أو فعل حكم له بذلك بالاسلام وانه ليس مقصوداً على النطق بكلمتي الشهادة وقد حكم صلى الله عليه وسلم بالاسلام بني خزيمة الذين قتلهم خالد بن الوليد بما يقولون صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فلما بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ثلاث مرات رافعاً يديه إلى السماء ثم وداهم » ويحتمل أن يكون قوله هنا « فقال أسامت لله » على أنه رواية بالمعنى وأنه عبر به بعض الرواة عن

أقتله يارسول الله بعد أن قالها ؟ فقال لا تقتله ، فقلت يارسول الله قطع إحدى  
يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها ؟ فقال لا تقتله فان قتله فانه بمنزلك قبل أن  
تقتله ، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال « متفق عليه . ومعنى (إنه  
بمنزلك ) أى معصوم الدم محكوم بإسلامه ومعنى

قوله فقال لا إله إلا الله كما جاء مفسراً كذلك فى رواية أخرى اه ماخصاً  
قاله القرطبي ( أقتله يارسول الله بعد أن قالها ) أى وأحمل ذلك منه على الخشية  
لا على الحقيقة ( فقال لا تقتله ) لجريان الأحكام الشرعية على مقتضى الظاهر  
( فقات يارسول الله قطع إحدى يدي ثم قال ذلك ) معوذاً به من القتل ( بعد  
ما قطعها ، فقال لا تقتله ) ثم قال مبيناً حكمه إن قتل القائل الكلمة المذكورة ( فان  
قتله ) أى بعد نطقه بذلك ( فانه ) بعد الايمان بكلمة الشهادة ( بمنزلك ) من  
عصمة الدم والحكم بإسلامه ( قبل أن تقتله وإنك بمنزلة ) فى اهدار الدم ( قبل  
أن يقول كلمته التي قال ) بحذف العائد أى قالها أى فتصير غير معصوم الدم ولا  
يحرم القتل بعد قتلك له قال ابن القصار يعنى لولا عذرنا بالتأويل المسقط للقصاص  
عنك وما فسرت به الحديث تبعاً للمصنف كما يأتى هو ما قاله الامام الشافعى وابن  
القصار المالكي وغيرهما وقال المصنف إنه أحسن ما قيل فيه وأظهره وقيل إنه بمنزلة  
فى اخفاء الايمان أى أنه ممن كان يخفى إيمانه بين الكفار وأخرج مكرها كما  
كنت أنت بمكة إذا كنت تخفى إيمانك ، قال القرطبي ويعضد هذا التأويل بمازاده  
البخارى فى هذا الحديث من أنه عليه السلام قال للمقداد إذا كان مؤمناً يخفى  
إيمانه مع قوم كفار فأظهر إيمانه تقتله ؟ كذلك كنت تخفى إيمانك بمكة اه قال  
القاضى وقيل معناه انك مثله فى مخالفة الحق وارتكاب الاثم وان اختلفت أنواع  
المخالفة والاثم فيسمى أتمه كفراً وإثمك معصية وفسقاً قال القرطبي قوله « وإنك  
بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال » ظاهر فى الكفر وليس ذلك بصحيح لأنه  
إنما قتله متأولاً بقاءه على كفره ولا يكون كبيرة وإذا لم يكن كبيرة لم يصح لأحد  
وان كان ممن يكفر بالكبائر أن يقول هذا كفر بوجه فدل ذلك على أنه متأول  
( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى المغازى ومسلم فى الايمان ورواه أبو داود فى  
الجهاد والنسائي فى السير ( ومعنى انه بمنزلك أى معصوم الدم محكوم بإسلامه ومعنى

( إنك بمنزلته ) أى مباح الدم بالقصاص لورثته لأنه بمنزلته فى الكفر والله أعلم  
\* وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما : « قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم إلى الحرة من جبينه فصبحنا القوم على مياهم ولحقت أنا ورجل من  
الأنصار رجلا منهم ، فلما غشيناها قال لا إله الا الله ، فكف عنه الانصارى  
وطعنته برمى حتى قتله ، فلما قدمنا المدينة بلغ ذلك النبى صلى الله عليه وسلم

إنك بمنزلته أى مباح الدم بالقصاص لورثته لا أنه بمنزلته فى الكفر ) والله أعلم  
أى لما تقدم عن القرطبي من تأويله وعدم قصده المعصية \* ( وعن أسامة بن زيد  
رضى الله عنهما ) سبقت ترجمته أوائل الكتاب ( قال بعثنا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إلى الحرة ) بضم المهملة وتخفيف الراء وبالقاف موضع معروف (من)  
بلد ( جبينه ) كذا قال ابن رسلان ولا ينافى ما يأتى للمصنف أنه اسم للقبيلة فلعلها  
سميت باسم مكانها بضم الجيم وفتح الهاء وسكون التحتية بعدها نون قبيلة من  
قضاة نزول الكوفة والبصرة كذا فى لب الباب للاصفهاني ( فصبحنا القوم ) أى  
أتيناهم صباحا قال فى الصحاح ويقال صبحته إذا أتيت صباحاً ولا يراد بالتشديد هنا  
التكثير اهـ ( على مياهم ) بكسر الميم وتخفيف التحتية جمع ماء ( ولحقت أنا ورجل  
من الأنصار رجلا منهم ) الواو طائفة على محذوف يدل عليه رواية أبى داود عن  
أسامة قال فنذروا بنا فهربوا فادركنا رجلا منهم ( فلما غشيناها ) بكسر الشين المعجمة  
أى قربنا منه ( قال لا إله الا الله فكف ) بتشديد الفاء أى أمسك ( عنه الأنصارى )  
لا تيانه بكلمة التوحيد ( وطعنته برمى حتى قتله ) عند أبى داود وضر بناه حتى  
قتلناه قال شارحه ابن رسلان رواه مسلم فطعنته فيجمع بينهما بأن طعنه ثم طعنه  
غيره حتى قتلوه وفيه دليل على أنه لا يقتصر فى القتال على ضربة واحدة ثم ينتقل إلى  
غيره بل يكرر الضرب هو وغيره على العدو حتى يقتلوه ( فلما قدمنا ) بكسر  
الدال أى ( المدينة بلغ ذلك رسول الله ﷺ ) فى الرواية الآتية لمسلم « جاء  
البشير الى النبى صلى الله عليه وسلم فاخبره خبر الرجل فدماه » يعنى أسامة صرح  
فى رواية أبى داود بأنه الذى ذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم قال المصنف  
يحتمل الجمع بأن أسامة وقع فى نفسه من ذلك شىء بعد قتله ونوى أن يسأل عنه  
جاء البشير فأخبر به قبل مقدم أسامة وبلغ النبى أيضا بعد قدومهم فسأل أسامة

فقال لي يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ؟ ! ! قلت يا رسول الله إنما كان متعوذا ، فقال أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله ! ! فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم « متفق عليه \* وفي رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقال لا إله إلا الله وقتلته ! !

فذكره وليس في قوله فذكرته ما يدل على أنه قاله ابتداء قبل تقدم علم النبي ﷺ اه (فقال لي) منكر ما فعلته وموبخا عليه (يا أسامة أقتلته بعد ما قال) أي بعد قوله (لا إله إلا الله) أي وهي العاصمة لدم قائلها قلت [يا رسول الله إنما كان متعوذاً منصوب على الحالية أي وإنما عاذو أراد حقن دمه بالتلفظ بها لا الإسلام حقيقة ولعل أسامة قام عنده ما علم به ذلك حتى أقدم على قتله فكان متأولاً باستصحاب كفره وعدم النفع بما أتاه لأنه لم يكن عن حقيقة ولم يتمكن من السؤال عن حكم ذلك فوقع في ذلك وهو غير آثم باعتبار أن ذلك هو الحكم بالنسبة إليه ولكن لما وردت الشريعة بأجراء الأحكام على الظواهر لم يكن ذلك التأويل مؤثراً في جواز قتله في نفس الأمر له فقرر النبي صلى الله عليه وسلم المنع من ذلك بأبلغ وجه وآكده ليزيل ما في نفسه من تلك الشبهة وليبين وجوب الانكشاف عن من كان كذلك فكان تأويله مانعاً من القود لأنه قتله بظن كفره كما يدل عليه قوله « إنما قالها خوفاً من السيف » بخلاف الكفارة وسكوته صلى الله عليه وسلم من باب تأخير البيان إلى وقت الحاجة ، وفي وجوب الدية قولان للعلماء (فما زال يكررها) أي هذه الجملة (علي) منكرأ وموبخاً (حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك) معناه لم يكن تقدم إسلامي بل ابتدأته الآن ليمحو عني ما تقدم وقال هذا الكلام من عظم ما وقع فيه قاله المصنف ، قال ابن رسلان وكأنه استصغر ما كان منه قبل من الإسلام والعمل الصالح في جنب ما ارتكبه من هذه الجناية لما حصل في نفسه من شدة إنكار النبي صلى الله عليه وسلم وتعظيمه لذلك ، وفي حاشية الكشاف تمنى إسلاماً خالياً عن الآثم لا عدم الإسلام فلا اشكال اه (متفق عليه) رواه البخاري في المغازي وفي الدييات ومسلم في الإيمان ورواه أبو داود في الجهاد والبخاري كذا من الأطراف للمزى ملخصاً (وفي رواية) هي عند مسلم (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أقال لا إله إلا الله وقتلته) مدخول

قلتُ يارسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح ، قال أفلا شققتَ عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟! ! فما زال يكررها حتى تمنيت أنى أسامت يومئذ » ( الحُرقة ) بضم الحاء المهملة وفتح الراء بطنُ من جُهينة القبيلة المعروفة ، وقوله ( متعوذاً ) أى معتصماً بها من القتل لامعتقداً لها \* وعن جُنْدَب بن عبد الله رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين

همزة الانكار قوله وقتلته ، أى أقتلته مع قوله ذلك ( قات يارسول الله إنما قالها خوفاً من السلاح ) أى لا إيماناً حقيقياً ( قال أفلا شققت ) أى اعتقدت ذلك وجزمت به فلا شققت ( عن قلبه ) لتعلم أنه كذلك ، أو لا تعى ان الايمان الحقيقى خفى محله القلب لا يطلع عليه إلا الرب والاحكام إنما تناط بالظواهر فاذا كنت غير مكلف بها فهلا شققت عن قلبه واطلعت على ما فيه من صدق أو نفاق ( حتى تعلم أقالها ) أى قلبه وتكلم بها فى نفسه وفاعل قال ضمير يعود على القلب ( أم لا ) وفيه دليل لأهل الحق على ثبوت الكلام النفسى خلافا للمعتزلة وفيه دليل على جريان الأحكام على الأسباب الظاهرة دون الباطنة الخفية ( فما زال يكررها حتى تمنيت أنى ما أسامت يومئذ ) وهذه الجملة رواها ابوداود أيضاً ( الحُرقة بضم الحاء المهملة وفتح الراء ) الخفيفة وبالقف كذلك ( بطن من جهينة القبيلة المعروفة ) قال ابن عبد البر فى كتاب الأنبا فى أصول الأنساب فى بطون قضاة مالفظه « وجهينة ابن زيد بن أسود بن أسلم بن عمر بن الحاف بن قضاة رهط عقبة بن طامر الجهنى والحُرقة فى جهينة هم بنو حميس بن طامر بن مودعة بن جهينة اه ﴿ فائدة ﴾ للنسب مراتب ، القبيلة فالشعب فالخذ فالفضيلة فالبطن فالعشيرة ( وقوله متعوذاً ) بصيغة الفاعل ( أى معتصماً بها من القتل لا معتقداً لها ) فتوهم أسامة أن الرفع للقتل المانع منه الايمان الحقيقى ولم يتحققه فيه ، والحال أن المانع منه الاسلام ولو ظاهراً ( وعن جندب بن عبد الله البجلي رضى الله عنه ان رسول الله ﷺ بعث بعثاً ) بفتح الموحدة وسكون المهملة وبالمثلثة أى جيشاً تسمية بالمصدر والجمع بعوث وبعث كذا فى المصباح وفى المواهب البعث طائفة من الجيش تبعث لأمر ( من المسلمين ) فى محل الصفة ( الى قوم من المشركين ) هم الحُرقة كما فى الحديث السابق ويحتمل أن يكونوا أهل الميفعة وهى بكسر الميم وسكون التحتية

وأَنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين  
قصد له فقتله ، وإن رجلا من المسلمين قصد غفلته وكنا نتحدث أنه  
أسامةُ بنُ زيد فلما رَفَع عليه السيف قال : لا إله إلا الله ؛ فقتله ، فجاء البشير  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله وأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنعَ  
فدعاهُ فسألهُ فقال لم قتلته ؟ فقال يارسول الله أوجع في

وفتح الفاء بعدها عين مهملة قال في القاموس بلدان بساحل اليمن وكان الأمير على  
السرية اليهم عبد الله بن غالب اللبثي ذكر القسطلاني في المواهب لما ذكرها بالفظه  
« قالوا وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد نهيل بن مرداس بعد أن قال لا إله  
إلا الله فقال صلى الله عليه وسلم ألا شققت عن قلبه فتعلم أصادق هو أم كاذب »  
وفي الاكليل انه فعل ذلك في سرية كان أميراً عليها سنة ثمان وهي الحرقة اه  
واستفيد منه تسمية المقتول في تاريخ عام خروجه للحرقة ( وأنهم ) أى البعض  
( التقوا ) لما تقدم من شراد الكفار لما أنذروا بالمسلمين ( وكان رجل من المشركين  
إذا شاء ) أى أراد ( أن يقصد ) بكسر الصاد المهملة ( الى رجل من المسلمين قصد  
له ) عداه أولاً بالى وثانيا باللام وذلك من وجود استعمالته وثالثها تعديده بنفسه كما  
فيما بعده قال في المصباح قصدت الشيء وله واليه قصداً من باب صرف طلبته  
بعينه اه أى إنه لمعرفته بالحرب كان إذا طلب انسانا بعينه قصده ولا نهاية لجرأته  
( فقتله وان رجلا من المسلمين قصد غفلته ) أى طلبها ( وكنا نتحدث انه أسامة بن زيد )  
ابن حارثة الحب بن الحب ( فلما رفع عليه السيف قال ) أى قبل وصوله اليه ( لا إله  
إلا الله ) أى مع قرينتها وهي محمد رسول الله لأنه لا يتم الايمان الا بهما فاقصر  
على كلمة التوحيد اكنفاء بدلالاتها عليها ( فقتله فجاء البشير ) أى المبشر ( الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ) أى عما وقع في الجيش من الامور ليبين حكم  
ما فعل منها مما لم يتقدم فيه منه بيان ( وأخبره ) متدرجا من أمر الى آخر ( حتى  
أخبره خبر الرجل ) أى أسامة ( كيف صنع ) تقدم الجمع بينه وبين ما في الرواية  
الثانية من كونه أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم ( فدعاه فسأله فقال لم قتلته )  
أى ما الباعث لك ( فقال يارسول الله أوجع ) أى أوقع الوجع والنسكابة ( فى  
( ١٩ - دليل - ثالث )

المسلمين وقتل فلانا وفلانا ، وسمى له نفراً ؛ واني حملت عليه فلما رأى  
السيف قال لا إله إلا الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتلته ؟ قال نعم ،  
قال فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة . قال يارسول الله  
استغفر لي ، قال وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة . فجعل  
لايزيد على أن يقول كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة « رواه  
مسلم \* وعن عبد الله بن عتبة بن مسعود

المسلمين ) وحذف الوجود به تفهيماً ولتذهب النفس فيه كل ممكن وبين بعضه بقوله  
( وقتل فلانا وفلانا وسمى له نفراً ) بفتح النون والقاء وتقدم أنه ما بين الثلاثة إلى  
التسعة من الرجال وقيل إلى السبعة ولا يقال فيما زاد على العشرة نفر ( واني حملت )  
بفتح أوليه أي جهدت ( عاينه ) قال في الصجاح حمل عليه في الحرب حملة قال  
أبو زيد يقال حملت على بني فلان إذا أرشت بينهم وحمل على نفسه في السير إذا  
أجهدها فيه اه ( فلما رأى السيف قال لا إله إلا الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أقتلته ) أي مع قوله لها ( قال نعم قال فكيف تصنع بلا إله إلا الله يوم القيامة )  
أي من يشفع لك ومن يحاج عنك و يجادل إذا جرى بكلمة التوحيد وقيل له كيف  
قتلت من قالها وقد حصل له ذمة الاسلام وحرمة ( فقال يارسول الله استغفر لي )  
أي هذا الذي وقعت فيه ( قال ) محذرا من الوقوع في مثله وموبخا منه المرة بعد المرة  
تأكيدا ودفعاً لما يقوم عنده شبهة استصحاب كفره المحجوز لقتله بحمل لفظه  
بالشهادتين على الخوف لا على الحقيقة ( فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم  
القيامة فجعل ) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم ( لايزيد على أن يقول كيف تصنع  
بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة ولا يلتفت لقول أسامة استغفر لي وذلك  
لاهتمامه بالأمر واعتناؤه به ( رواه مسلم ) في كتاب الايمان من صحيحه ( فائدة )  
رأيت بخط محدث اليمن نفيس الدين العلوي ما لفظه ، ذكر أبو الشيخ في عواليه  
أن الله سبحانه وتعالى أنزل توبة أسامة اه ( وعن عبد الله بن عتبة ) بضم العين  
المهملة وسكون الفوقية بعدها موحدة ثم هاء ( ابن مسعود ) الهذلي فهو ابن أخي  
عبد الله بن مسعود من أبناء المهاجرين له رواية : سمع عمه وعمر وعنه ابنه الفقيه

قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول « ان ناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأن الوحي قد انقطع ، وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ؛ فمن أظهر لنا خيراً أمناه وقر بناه ، وليس لنا من سريرته شيء ؛ الله يحاسبه ؛ ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدقه وإن قال إن سريرته حسنة » رواه البخارى

عبيد الله والزاهد عون وابن سيرين قال ابن سيرين قال ابن سعد ثقة رفيع كثير النفتيا والحديث ، توفي بالكوفة سنة أربع وسبعين كذا في الكاشف (قال سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول إن ناساً) أصله أناس على الصحيح فحذف فآؤه تخفيفاً (كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى عصره وزمنه (وأن الوحي قد انقطع) بموت النبي صلى الله عليه وسلم (وإنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم فمن أظهر لنا خيراً) إيماناً وعدالة (أمناه) بهمة بغير مدوميم مكسورة ونون مشددة من الأمن أى صيرناة عندنا أميناً وفى رواية «ومن يظهر منكم خيراً ظننا به خيراً وأحببناه» (وقر بناه وليس لنا) أى لا تعلق لنا (من سريرته) أى ما أسره وأخفاه (شئ) اسم ليس وأحد الظرفين السابقين خبرها وثانيهما حال من اسمها لتقدمه عليه وهو نكرة (الله يحاسبه) جملة مستأنفة وهو هكذا فيما وقعت عليه بآيات ضمير المفعول وفى التتمح للحافظ بحذفه وقال كذا لأبى ذر عن الحموى بحذفه والباقيين الله يحاسبه بيمين أوله وهاء آخره وهو يقتضى أن إثبات الضمير مع الفعل ليس عند البخارى لكن رأيت كذا فى أصل مصحيح معتبر فاعلمه رواية لم يطلع عليها الحافظ (ومن أظهر لنا سوءاً) فى رواية الكشميهنى شراً (لم نأمنه ولم نصدقناه) وإن قال إن سريرته حسنة) وفى رواية لابى فراس «ومن يظهر لنا شراً ظننا به شراً وأبغضناه عليه ، سرائركم فيما بينكم وبين ربكم » قال المهلب هذا إخبار من عمر عما كان الناس عليه فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعما صار بعده ويؤخذ منه أن العدل من لم توجد منه ريبة وهو قول أحمد وإسحاق كذا قال وإنما هو فى حق المعروفين لا من لا يعرف حاله أصلاً (رواه البخارى) فى أوائل الشهادات من صحيحه قال الحافظ فى النكت الظراف أغفل هذا الحديث المازى وهو فى جميع روايات البخارى اه  
(تم الجزء الثالث ويليه الجزء الرابع وأوله باب الخوف)


فهرس الجزء الثالث من شرح رياض الصالحين

صفحة	صفحة
طويل فيه حكم التصفيق والتسبيح والخلافة في الصلاة	٢ ( باب تعظيم حرمت المسامين وبيان حقوقهم والشفقة عليهم ورحمهم )
٥٣ ( باب فضل ضعفه المسامين والفقراء والخاصين )	٥ مشروعية تقبيل الأولاد للشفقة والرحمة
٥٤ حارثة بن وهب ( رض )	٩ إذا صلى أحدكم للناس فليخفف
٥٦ الحديث الذي فيه « هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا	١٣ صفات الانسان جنين ثم طفل الخ منظومة
٦٨ حديث احتجاج الجنة والنار	١٣ جندب بن عبد الله ( رض )
٦٠ الحديث الذي فيه « ان هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها وان الله ينورها لهم بصلاتي عليهم »	١٥ المسلم أخو المسلم لا يظلمه الخ ٢٤ أنصر أخاك ظالما أو مظلوما الخ
٦٤ لم يتكلم في المهدي إلا ثلاثة الخ وهو حديث عظيم طويل	٢٥ حق المسلم على المسلم الخ ٢٩ ( باب ستر عورات المسامين والنهي عن إشاعتها لغير ضرورة )
٦٤ نظم العشرة الذين تكلموا في المهدي	٢٣ ( باب قضاء حوائج المسلمين )
٧٣ ( باب ملاطفة اليتيم والبنات وسائر الضعفة والمساكين والمنكسرين والاحسان اليهم والشفقة عليهم والتواضع معهم وخفض الجناح لهم )	٣٤ من نفس عن مؤمن كربة الخ وهو حديث جليل
٧٥ حديث سعد ( رض ) في سبب نزول ولا تطرد الذين يدعون رهبهم الآية	٣٩ ( باب الشفاعة )
٧٨ عائذ بن عمرو ( رض ) والحديث الذي فيه يا أب بكر لعلك أغضبتهم الخ	٤١ ( باب الاصلاح بين الناس ) ٤٤ أم كلثوم بنت عقبة ( رض ) وحديث ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس الخ
	٤٦ خروج النبي ( ص ) للاصلاح بين بني عمرو وصلاة أبي بكر ( رض ) بالاناس وهو حديث

صفحة	صفحة
بطاعة الله تعالى ونهيهم عن مخالفة	٨٠ أنا وكافل اليتيم في الجنة الخ
وتأديبهم ومنعهم من ارتكاب	٨٢ ليس المسكين الذي ترده التمرة الخ
منهبي عنه	٧٤ حكم مراعاة الأغنياء في الولايم
١٣٣ عمر بن أبي سامة (رض)	وتخصيهم بالدعوة
١٣٥ عمرو بن شعيب من التابعين	٨٨ المسكينة التي قسمت التمرة بين
١٣٧ (باب حق الجار والوصية به)	ابنتها
١٤٥ باب بر الوالدين وصلة الأرحام	٩١ أبو شريح خويلد بن عمرو (رض)
١٥٥ إن لى قرابة أصلهم ويقطعونى	٩٣ مصعب بن سعد بن أبي وقاص
الحديث	(رض) من التابعين وحديث هل
١٥٧ من أحب أن يبسط له في رزقه	تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم
الحديث ومبحث التعارض بين	٩٤ أبو بكر البرقاني من الحفاظ
قوله وينسأ له في أثره أى يؤخر	الحديثين
له في أجله وقوله تعالى فاذا جاء	٩٤ (أبو الدرداء) (رض)
أجلهم لا يستأخرون ساعة ولا	٩٦ (باب الوصية بالنساء)
يستقدمون	٩٩ عبد الله بن زمعة (رض) وخطبة
١٦٤ أسماء بنت أبي بكر (رض)	النبي (ص) في عاقر الناقة والوصية
١٧٢ حديث ستفتحون مصر وفيه	بالنساء الخ
(فاستوصوا بأهلها خيرا) الخ	١٠٣ عمرو بن الأحوص (رض)
١٧٤ حديث لما نزلت وأنذر عشيرتكم	وشيء من خطبة الوداع
الأقربين الخ	١٠٦ معاوية بن حيدة (رض)
١٧٧ أبو أيوب الأنصاري (رض)	١١٠ (باب حق الزوج على امرأته)
١٧٨ سلمان بن عامر (رض)، وفطر	١١٥ طلق بن علي (رض)
الصائم على التمر فالماء	١١٨ (باب النفقة على العيال)
١٧٩ طاعة الوالدين في تطليق المرأة	١٢٦ (باب الاتفاق بما يحب ومن الجيد)
١٨٢ (باب تحريم العقوق وقطيعة الرحم)	١٢٧ قصة أبي طلحة (رض) بعد نزول
١٨٤ حديث ألا أنبئكم بأكبر الكبائر	لن تناولوا البرحتى تنفقوا مما تحبون
١٨٧ جبير بن مطعم (رض)	١٣١ (باب وجوب أمره أهله وأولاده
١٨٨ المغيرة بن شعبه (رض) وحديث	المميزين وسائر من في رعيته

صفحة	صفحة
٢٢٠ إكرام ذى الشيبة وحامل القرآن	ان الله حرم عليكم عقوق الأمهات
وذى السلطان العادل	ومنعاهات الخ وتفسيره في المتن
٢٢١ إنزال الناس منازلهم	والشرح وتاريخ وأد البنات
٢٢٣ عيينة بن حصن والحربن قيس	١٩٣ (باب بر أصدقاء الاب والام
٢٢٦ سمرة بن جندب (رض)	والاقارب والزوجة وسائر من
٢٢٧ (باب زيارة أهل الخير ومجالستهم	يندب إكرامه)
وصحبتهم ومحبتهم وطلب زيارتهم	١٩٣ عبد الله بن دينار من التابعين
ودعائهم وزيارة المواضع الفاضلة)	وقصة ابن عمر (رض) إذا عطى
٢٣٠ زيارة أبي بكر وعمر لأم أيمن	رجلا حمارا وعمامة الخ
رضى الله عنهم والبكاء لذكري	١٩٦ أبو أسيد بن ربيعة الساعدي
٢٣٢ محبة الاخوان في الله تورث	(رض)
حبه تعالى	٢٠٢ (باب اكرام آل بيت رسول الله
٢٣٣ مثل المجلس الصالح وجليس	صلى الله عليه وسلم وبيان فضلهم)
السوء الحديث	٢٠٣ يزيد بن حبان وحصين بن سيرة
٢٣٥ تنكح المرأة لأربع الحديث	وعمر بن مسلم وقصة انطلاقهم
٢٣٨ سبب نزول «وما تنتزل إلا بأمر	إلى زيد بن أرقم رضى الله عنهم
ربك» الآية	وفي الحديث خطبة للنبي صلي
٢٣٩ الرجل على دين خليله الحديث	الله عليه وسلم
وبيان الخلاف في حسن استناده	٢١٠ باب توقير العلماء والكبار
٢٤٠ المرء مع من أحب ، وأنت مع	وأهل الفضل وتقديهم على غيرهم
من أحببت . الاحاديث	ورفع مجالسهم وإظهار مرتبتهم
٢٤٢ الناس معادن الخ والارواح	٢١٠ الترتيب في إمامة الصلاة والتقديم
جنود مجندة الخ	في صفوف الجماعة
٢٤٣ أسير بن عمرو، قيل إنه صحابي ،	٢١٦ سهل بن أبي حنمة وعبد الله
وحديث عمر (رض) في المنقبة	وعبد الرحمن ابنا سهل ومحبيصة
العظيمة لأويس القرني (رض)	وحويصة ابنا مسعود ومقتل
والحديث من المعجزات النبوية	عبد الله بن سهل بخير

صفحة	صفحة
٢٦٩ اللهم اعني على ذكرك الخ	٢٤٨ الخلاف في من هو أفضل التابعين
٢٦٩ ما يقول لمن اعلمه أنه يحبه	٢٥٠ فائدة في ترجمة أويس القرني (رض)
٢٦٩ (باب علامات حب الله تعالى	٢٥١ قول النبي (ص) لعمر (رض)
العبد والحث على التخلق بها	لا تنساني يا أخي من دعائك
والسعي في تحصيلها)	٢٥٢ زيارة النبي (ص) لمسجد قباء
٢٧١ من عادى لي وليا . الحديث	كل سبت
٢٧٣ الكلام في سند هذا الحديث	٢٥٣ (باب فضل الحب في الله والحث
٢٧٤ اذا حب الله العبد نادى جبريل الخ	عليه واعلام الرجل من يحبه انه
٢٧٧ الرجل الذي كان يختم بقل هو	يحبه وماذا يقول له اذا اعلمه )
الله أحد	٢٥٥ ثلاث من كن فيه وجد حلاوة
٢٧٨ (باب التحذير من إيذاء الصالحين	الايان
والضعفة والمساكين	٢٥٧ سبعة يظلمهم الله في ظله
٢٨٠ (باب اجراء احكام الناس على	٢٥٩ (فائدة) في الخصال الموجبة لظل
الظاهر وسر ائهم الى الله تعالى)	الله يوم القيامة وهي تسعة
وفيه أحاديث عظيمة في النهي	وتمانون وقد نظمت في ثلاثة
عن قتل من قال لا إله الا الله	وأربعين بيتا
ولو عند رفع السيف عليه	٢٦٤ قصة ابى ادريس الخولاني (رح)
٢٨٢ طارق بن أشيم (رض)	ومعاذ بن جبل (رض)
٢٨٣ المقداد بن الاسود	٢٦٧ بحث حذف حرف القسم
٢٩٠ عبد الله بن عتبة من التابعين	٢٦٧ المقدام بن معد يكرب (رض)



كتاب

# دَلِيلُ الْفَيْسَالِيِّينَ

لِطُرُقِ رِیَاضِ الصَّالِحِينَ

تأليف:

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم  
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « رياض الصالحين » للإمام الرباني العارف  
بإلله تعالى شيخ الاسلام والمسالمين وملاذ الفقهاء والمحدثين أبي زكريا يحيى محي  
الدين النووي المتوفى سنة ٩٧٦ هـ تعمده الله تعالى برحمته

الجزء الرابع

يطلب من مكتبة

محمود توفيق

الكتبي بشارع جوهر القائد (السكة الجديدة سابقا)

مطبعة مجازي بالقاهرة

تليفون ٥٥٤٨٠

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### ﴿ بابُ الخوف ﴾

قال اللهُ تَعَالَى « وَإِيَّايَ فَارْهَبُونَ » وقال تَعَالَى « إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ »  
وقال تَعَالَى « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ »  
شديدٌ إنَّ في ذلك لآية لمن خاف عذاب

### ﴿ باب الخوف ﴾

أى من الله عز وجل قال الشيخ زكريا في شرح الرسالة هو فزع القلب من مكروه يناله أو من محبوب يفوته ، وسببه تفكير العبد في المخلوقات كمتفكره في تقصيره وإهماله وقلة مراقبته لما يرد عليه ، وتفكره فيما ذكره الله عز وجل في كتابه من إهلاك من خالفه وما أعد له في الآخرة ، وقد يعبر عن الخوف بالفرع والروع والرهبة والخيفة والخشية ( قال الله تعالى وإياي فارهبون ) أى خافون خوفا معه تحرز فيما تأتون وتذرون ، قال البيضاوى وهو آكد في إفادة التخصيص من إياك نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير المفعولية والفاء الجزائية الدالة على تضمن الكلام معنى الشرط كأنه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبون : وفي الآية أن المؤمن ينبغي ألا يخاف أحداً إلا الله سبحانه وتعالى ( وقال تعالى إن بطش ربك لشديد ) البطش هو الأخذ بعنف وشدة بالمأخوذ بحسب إرادته تعالى ( وقال تعالى وكذلك ) أى ومثل ذلك الأخذ للأمم الماضين ( أخذ ربك إذا أخذ القرى ) أى أهلها وقرىء إذ لأن المعنى على الماضى ( وهى ظالمة ) حال من القرى وهى فى الحقيقة لأهلها لكنها لما أقيمت مقامه أجريت عليها وفأندتها الأشعار بأنهم أخذوا لظلمهم وإنذار كل ظالم ظلم نفسه أو غيره من وخامة العاقبة ( إن أخذهم شديد ) وجميع غير مرجو الخلاص عنه وهو مبالغة فى التهديد والتحذير ( إن فى ذلك ) أى ما نزل بالأمم الهالكة أو فيما قصه الله من قصصهم ( لآية ) لعلهم ( لمن خاف عذاب

الآخرة ذلك يومٌ مجموعٌ لهُ الناسُ وذلكَ يومٌ مشهودٌ ، وما تؤخره إلا لأجل  
معدود يوم يأت لاتكلم نفسٌ إلا باذنه فمنهم شقي وسعيدٌ فأما الذين شقوا  
ففى النار لهم فيها زفير وشهيق «

الآخرة ) يعتبر بها عظة لعلمه بأن ما حاق بهم أنموذج مما أعد للمجرمين فى  
الآخرة ، أو ينزجر به عن موجبه لعلمه بأنهم من إله مختار يعذب من يشاء ويرحم  
من يشاء فان من أنكر الآخرة وأحال فناء هذا العالم لم يقم بالفاعل المختار ، وجعل  
تلك الوقائع لأسباب فلكية اتفقت فى تلك الأيام لا لذنوب المهلكين بها ( ذلك )  
إشارة الى يوم القيامة وعذاب الآخرة دل عليه ( يوم مجموع له الناس ) أى يجمع  
له الناس والتعبير له الجمع للدلالة على ثبات معنى الجمع لما فيه من المحاسبة والمجازاة (١)  
( وذلك يوم مشهود ) أى مشهود فيه أهل السموات والأرض واتسع فيه باجراء  
الظرف مجرى المفعول ، لو جعل اليوم مشهودا فى نفسه لبطل الغرض من تعظيم  
اليوم وتمييزه فان سائر الأيام كذلك ( وما تؤخره ) أى اليوم ( إلا لأجل معدود )  
إلا لانتهاء مدة معدودة متناهية على خلاف المضاف واردة مدة التأجيل كلها بالاجل  
لا منتهاها فانه غير معدود ( يوم يأت ) أى الجزاء أو اليوم كقوله « حتى تأتيهم الساعة »  
على أن يوم بمعنى حين أو الله تعالى كقوله « هل ينظرون إلا أن يأتيتهم الله » ونحوه  
( لاتكلم ) أى لاتتكلم ( نفس ) بما ينفع وينجى من جواب أو شفاعة وهو الناصب  
للظرف ويحتمل ان نصبه باضمار اذكر أو بالانتهاء المحذوف ( إلا باذنه ) أى باذن الله  
كقوله « لا يتكلمون إلا من أذن له الرحمن » وهذا فى موقف وقوله « هذا يوم لا ينطقون  
ولا يؤذن لهم فيعتذرون » فى موقف آخر أو المأذون فيه هى الجوابات الحقة والممنوع  
عنه هى الأعذار الباطلة ( فمنهم شقي ) وجبت له النار بمقتضى الوعيد ( و منهم سعيد )  
وجبت له الجنة بمقتضى الوعد ، والضمير لأهل الموقف وإن لم يذكروا لأنه  
معلوم مدلول عليه بقوله « لاتكلم نفس » أو الناس ( فأما الذين شقوا فى النار  
لهم فيها زفير وشهيق ) الزفير إخراج النفس والشهيق رده واستعمالهما فى أول

(١) عبارة البيضاوى : والتغيير للدلالة على ثبات معنى الجمع اليوم وأنه من  
شأنه لا محالة ، وأن الناس لا ينفكون عنه فهو أبلغ من قوله « يوم يجمعكم ليوم  
الجمع » ومعنى الجمع له الجمع لما فيه من المحاسبة والمجازاة . ع

وقال تعالى « ويحذركم الله نفسه » وقال تعالى « يوم يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه  
وصاحبته وبنيه لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه » وقال تعالى « يا أيها الناس  
اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعة  
عما أرضعت

النهيق وآخره والمراد بهما الدلالة على شدة كرههم وغمهم فالمراد تشبيه حالهم  
بمن استولت الحرارة على قلبه وانحصر فيه روحه أو تشبيه صراخهم بأصوات  
الحمير ( وقال تعالى ويحذركم الله نفسه ) أى يغضب عليكم من فعل ما حظر وملازمة  
ما منع ( وقال تعالى يوم ) بدل من إذا الظرفية المتضمنة معنى الشرط المذكور في  
آخر الآية قبله ( يفر المرء من أخيه وأمه وأبيه وصاحبته ) أى زوجته ( وبنيه )  
بدأ بالأخ ثم بالأبوين لأنهما أقرب ثم بالصاحبة والولد لأنهما أقرب (١) والأخ من  
الأبوين والأخ إيداناً أنه لا يقف لخدمتهم ( لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه )  
أى يشغله عن شأن غيره أى اشتغل كل بنفسه والجملة حال وهو دليل جواب إذا  
المحذوف ، وقيل يفر حذراً من تبعاتهم فيقول الأخ لم تواسنى ، والأبوان قصرت  
في برنا ، والصاحبة أطعمتني الحرام وفعلت والولد لم تعلمنى ولم ترشدنى قال السكاوشى  
وهذا عام في كل كافر في كل موطن من موطن القيامة وخاص بالمؤمن في بعض  
مواطنها ( وقال تعالى يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة ) تحريكها للأشياء  
على الاسناد المجازى أو تحريك الأشياء فيها فأضيفت إليها إضافة معنوية بتقدير (٢)  
وأضافة المصدر إلى الظرف على إجرائه مجرى المفعول به ( شيء عظيم ) هائل  
علل أمرهم بالتقوى بفضاعة الساعة ليتصوروها بعقولهم ويعلموا أنهم لا يؤمنهم منها  
سوى التدرع بلباس التقوى فيبقوا على أنفسهم ويتقوها بما لزمه التقوى ( يوم  
ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت ) تصوير هولهوا والضمير للزلزلة ويوم منتصب  
بتذهل وقرىء معلوماً ومجهولاً أى تذهلها الزلزلة ، والذهول الذهاب عن الأمر بدهشة

(١) وفي البيضاوى : وتأخير الأحب فالأحب للمبالغة كأنه قيل يفر من

أخيه ، بل من أبويه ، بل من صاحبته وبنيه اه

(٢) كذا ولعله بتقدير فى . ع

وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد « وقال تعالى « ولمن خاف مقام ربه جنتان » الآيات \* وقال تعالى « وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون قالوا إنا كنا قبل في أهلنا مشفقين فمن ساء الله علينا ووقانا عذاب السموم إنا كنا من

والمقصود الدلالة على أن هولها بحيث إذا دهشت التي ألقمت الرضيع ثديها نزعت عنه من فيه وذهلت عنه وما موصولة أو مصدرية ( وتضع كل ذات حمل حملها ) أى جنينها قال المصنف فى آخر كتاب الايمان من شرح مسلم وقد اختلف العلماء فى وقت وضع كل ذات حمل حملها وغيره من المذكور فقبل عند زلزلة الساعة قبل خروجهم من الدنيا وقيل هو يوم القيامة وليس فيها حمل ولا ولادة وتقديره تنتهى به الأحوال والشدائد الى أنه لو تصورت الحوامل هناك لو وضعت حملهن كما تقول العرب أصابنا أمر يشيب فيه الولد يريدون شدته اه ( وترى الناس سكارى ) كأنهم سكارى ( وما هم بسكارى ) حقيقة ( ولكن عذاب الله شديد ) فأرهقهم هوله بحيث طير عقولهم وأذهب تمييزهم ( وقال تعالى ولمن خاف مقام ربه ) موقفه الذى يقف فيه العباد للحساب أو قيامه على أحواله من قام عليه إذا رقبه أو مقام الخائف عند ربه للحساب بأحد المعنيين فأضافه الى الرب تفخيماً وتهويلاً وربّه، ومقام مفخّم للمبالغة ( جنتان ) جنة لعقيدته وأخرى لعمله أو جنة لفعل الطاعات وأخرى لاجتناب المعاصى أو جنة يثاب بها وأخرى يتفضل بها عليه أو روحانية وجسمانية ( الآيات ) إلى أواخر السورة وفيه أن هذه الآيات من آيات الوعد المشيرة للرجاء لا من آيات الوعيد الباعثة للخوف ، وكان المصنف عقب الآيات الأولى بها إيماء الى أنه ينبغى أن يكون للمؤمن خوف يمنع من العصيان ورجاء يبعثه على الطاعة وعمل البر وقدم تلك على هذه لأنها أدلة الباب وأساس بنيانه وإيماء الى أن الخوف من باب التخلية والرجاء من باب التخلية بالمهمة والأول مقدم وختم بما هو من قبيل الأول لمناسبتها بالباب فقال ( وقال تعالى وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون ) أى يسأل بعض أهل الجنة بعضاً عن أحواله وأعماله ( قالوا إنا كنا قبل فى أهلنا مشفقين ) خائفين من عصيان الله تعالى معتنين بطاعته أو وجلين من المعاقبة ( فمن الله علينا ) بالرحمة والتوفيق ( ووقانا عذاب السموم ) عذاب النار النافذة فى المسام نفوذ السموم ( إنا كنا من

قبل ندعوه إنه هو البرُّ الرحيم» والآيات في الباب كثيرة جداً معلومات والغرض  
الإشارة إلى بعضها وقد حصل \* وأما الأحاديث فكثيرة جداً فنذكر منها  
طرفاً وبالله التوفيق عن ابن مسعود رضى الله عنه قال ( حدثنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق أن أحداًكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين  
يوماً نظفة ثم يكون علقه مثل ذلك ، ثم يكون مضغاً مثل ذلك ، ثم يرسل الملك

قبل ) أى من قبل ذلك فى الدنيا ( ندعوه ) نعبده أو نسأله الوقاية ( إنه هو البر )  
الحسن وقرىء بفتح الهمزة أى لآئنه ( الرحيم ) الكثير الرحمة ( والآيات ) الواردة  
( فى الباب ) أى فى باب الخوف ( كثيرة جداً ) بكسر الجيم أى قطعاً ( والغرض )  
أى المطلوب ( الإشارة الى بعضها ) تبركاً وتشرفاً ( وقد حصل وأما الأحاديث )  
المرفوعة ( فكثيرة جداً فنذكر منها طرفاً ) أى جانباً والظرف حال لأنه كان وصفاً  
لطرف قدم عليه ومن فيه للبيان ( وبالله ) لا بغيره ( التوفيق ) وهو لغة جعل  
الأسباب موافقة للمسببات وشرعاً خلق قدرة الطاعة فى العبد ( عن ابن مسعود  
رضى الله عنه قال حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق ) فى أقواله وأفعاله  
وأحواله ( المصدوق ) فيما يأتيه من الوحي والجملة اعتراضية لاحتالية لتعمم الأحوال  
كلها ( أن أحداًكم ) أى الواحد منكم ( يجمع ) بالبناء للمفعول أى يقدر ( خلقه ) أى ما يخلق  
منه ( فى بطن أمه ) صفة خلق أو حال منه أى مادة خلقه الحاصلة أو حاصلة ( أربعين  
يوماً ) ظرف لمتعلق الظرف المحذوف ( نظفة ) وهى الماء القليل والمراد هنا المنى لأنه  
ينطف أى يسيل ، ومعنى جمعه فيها مكثه أربعين ليلة منتشراً فى بشرة المرأة بعد  
أن انتشر تحت كل ظفر وشعر منها ثم ينزل منها دم فى الرحم فذلك جمعه وهو  
وقت كونه علقه ولا ينتقل عن كونه منياً قبل الأربعين ( ثم يكون ) أى يصير خلقه  
( علقه ) هى دم جامد لأنها إذذاك تعلق بالرحم ( مثل ذلك ) بالنصب صفة علقه  
وذلك إشارة الى خلقه ، أى علقه مماثلة لخلقته فى أنهما يكونان أربعين يوماً ( ثم يكون )  
أى يصير خلقه ( مضغاً ) أى قطعة من اللحم قد مر ما يمضغ ( مثل ذلك ) أى أربعين  
يوماً وفيها يصورها الله تعالى ويجعل الأعضاء والسمع والبصر وغيرهما « هو الذى  
يصوركم فى الأرحام كيف يشاء » ( ثم ) إذا تمت وصار ابن مائة وعشرين يوماً ( يرسل )  
بالبناء للمفعول أى يرسل الله ( الملك ) فى الطور الرابع ولا مخالفة بين حديث الباب

فينفخ فيه الروح ، ويؤمر بأربع كلمات ، يكتب رزقه وأجله وعمله ، وشقي  
أو سعيد ،

وحديث مسلم عن حذيفة بن أسيد مرفوعاً « إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة  
بعث الله ملكاً فصورها وخلق سمعها وبصرها وجلدها وعظامها ، ثم يقول أذكر أم  
أنثى ؟ فيقضى ربك ما شاء ثم يكتب أجله ووزقه » لأن لتصرف الملك أوقانا أحدها  
حين كونه نطفة ثم انقلابه عاقبة وهو أول علم الملك بأنه ولد وذلك عقب الأربعين  
الأولى ، وحينئذ ربه يكتب رزقه وأجله وعمله وخلقته وصورته ثم يتصرف فيه بتصويره  
وخلق أعضائه وذلك في الأربعين الثالثة فينفرد بالتصوير بعد أن يكتب ذلك ثم  
ينقله في وقت آخر لأن التصوير بعد الأربعين الأولى غير موجود عادة أشار إليه  
المصنف في شرح مسلم وقد استفاض بين النساء أن النطفة إذا قدرت ذكراً تتصور  
بعد الأربعين الأولى بحيث يشاهد منه كل شيء حتى السرة فتحمل رواية ابن مسعود  
على البنات أو الغالب ( فينفخ فيه ) أى فينفخ الملك في ذلك الخلق ( الروح )  
بعد كمال الجسم وخلقها ، وفيه دليل على حدوث الروح والنفخ بالمعجمة وبالهمزة  
والنفث يستعملان بمعنى ، إلا أن الأولين يستعملان على طريق الخير والشر والثالث  
في الثاني فقط ( ويؤمر ) أى ذلك الملك عطف على ينفخ ( بأربع كلمات ) أى  
يؤمر بكتابة الأحكام المقدرة له على جبهته أو بطن كفه ، أو ورقة تعلق بعنقه  
قاله مجاهد وأعلم أن الكتابة التي في أم الكتاب تعم الأشياء كلها وهذا ما خص به  
كل إنسان إذ كل سابقة وهي ما في اللوح ، ولاحقة تكتب ليلة القدر ، ومتوسطة  
أشير إليها في الحديث ( بكتب ) بدل كل من قوله بأربع ويروى بالمضارع على  
الاستئناف ( رزقه ) ما ينتفع به ، حلالاً كان أو حراماً ما كولا أو غيره ( وأجله )  
أى مدة عمره أو الوقت الذي ينقرض فيه ( وعمله ) من صلاح وضده ( وشقي  
أو سعيد ) خبر لمبتدأ تقديره هو وعدل إليه عن شقاوته وسعادته بحكاية صورة  
المسكوب ، والتقدير وأنه شقي أو سعيد ، وكأن العدول فيه لأن التفصيل الآتى  
وارد عليهما ذكره الطيبي والسعادة معاونة الامور الالهية للإنسان على نيل الخيرات  
وتقابلها الشقاوة وقدمت ليعلم أنها كالخير من عند الله تعالى وحول الإنسان أطواراً

فو الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون

في بطن أمه والقدرة صالحة خلقة جملة في لحظة لدفع المشقة عن الأم لأنها غير معتادة فربما ظنته علة فدرج في حال إلى آخر لتعتادها ولاظهارها قدرة الله سبحانه ليعبدوه ويشكروه إذ قلبهم من أخس الأشياء ومستقذرها إلى أحسن صورة ، محلي بالعقل ولارشاد الناس إلى كمال قدرته تعالى على الحشر والنشر إذ من قدر على خلق إنسان من ماء مهين ثم من علة ثم من مضغة قادر على اعادته ونفخ الروح به ولغير ذلك \* ثم اعلم أن الآيات القرآنية تشهد أن التصوير من الله تعالى وفي بعض الروايات إضافته إلى الملك الموكل بالرحم ، والحمل على ظاهر التنزيل أولى وجمع بعض بأن الملك الموكل بالرحم من أعوان اسرافيل وبيده الصور وهو ناظر إلى اسرافيل واسرافيل ناظر إلى الصورة المنقوشة في العرش فقد ورد « ان الله تعالى جعل لكل ما خلق صورة مخصوصة في ساق العرش وتلك الصورة حكاية عما في علم الله الأزلي فيأخذ اسرافيل الصورة المختصة بتلك الذرة ويلقيها إلى الرحم ومملك الأرحام بلقيها الى الجنين فيصوره بتلك الصورة » فحيث أسند التصوير إليه تعالى فلا أنه المقدر للصورة حقيقة ، الموجود لها وحيث أسند للملك فلا أنه المباشر لها حسبما رأى في نسخة اسرافيل ( فو الذي ) هو من جملة المرفوع كما يدل عليه ظاهر رواية الصحيحين هذه وغيرها وأما ما رواه الخطيب البغدادي في المدح من أن من هنا إلى الآخر من كلام ابن مسعود فلا يعارض ما في الصحيحين بل ما فيهما مقدم عليه وبفرض ثبوت ما فيه فالذي توقف عليه إنما هو هذه المباني وإلا فقد جاء هذا المعنى مرفوعا في أحاديث كثيرة بينها أو آخر شرح الاذكار الفاء فصيحجة وهي العاطفة على مقدر وقيل الواقعة جوابا لشرط مقدر وقد بسطت الكلام في تحقيق هذه الفاء وأحوالها في كتابي المسمى بابقاظ النائم من سنة نومه ببعض فوائد قوله تعالى « واذ استسقى موسى لقومه » أي فاذا كانت السعادة والشقاوة مكتوبتين فوالذي ( لا إله غيره ) أكده بالقسم لتأكيد أمر القضاء ( إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ) أي إلى أن ينتهي الى أمد ( ما يكون ) مانافية ويكون مرفوع إجراء حتى وما بعدها مجرى الحكاية الحالية قاله الكازروني شارح الأربعين قال والنصب فيه وفي الجملة

بينه وبينها إلا ذراع فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعمل أهل النار فيدخلها وإن أحدكم ليعملُ بعمل أهل النار حتى ما يكونُ بينه وبينها إلا ذراع فيسبقُ عليه الكتابُ فيعملُ بعمل أهل الجنة فيدخلها» متفق عليه \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «يؤتى بجهم يومئذ لها سبعون ألف زمام

الثانية خطأ (بينه وبينها) أى الجنة (الذراع) أراد به التمثيل للقرب من موته ودخوله عقبه الجنة (فيسبق) أورد الفاء لتدل على حصول السبق بلا مهلة وعداه بعلى فى قوله (عليه الكتاب) لتضمنه معنى يغلب أى يغلب عليه ما كتب عليه قبل النفخ من الشقوة (فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها) بفصل القضاء السابق المحتوم لشقوته (وان أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون) أى إلى أن لا يبقى (بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة) من الانابة والاستغفار وعمل الأبرار (فيدخلها) فالخاتمة نسخت السابقة ، وبذر السعادة والشقاوة قد اختفى فى الأطوار الانسانية ولا يظهر إلا اذا انتهى إلى الغاية الايمانية أو الطغيانية فى الحديث إيماء إلى عدم الاغترار بصور الأعمال والركون إليها بل بالخاتمة ، وقد جاء فى بعض روايات الحديث زيادة «وإنما الأعمال بالخواتيم» فلا يقطع لأحد معين بدخول الجنة إلا من أخبر صلى الله عليه وسلم أنه من أهلها فعليك أن لا تتكلم على عمل ولا تعجب به واسأل الله حسن الخاتمة واستعذ به من سوءها ولا تقل قوله تعالى «انا لانضيع أجر من أحسن عملا» مخبر بأن من أخلص عمله أمن من سوءها لأننا نقول يجوز أن يكون ذلك معلقا على شرط القبول وحسنه ثم قال القاضى عياض الثانى كثير وأما الأول فقليل لأن الله كريم يستحي أن ينزع السر من أهلها ، وفيه اثبات القدر وهو مذهب أهل الحق وأن جميع ما فى الكون بقضاء وقدر من نفع أو ضرر (متفق عليه) وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة \* (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى بجهم) قال المصنف : اختلف أهل العربية هل جهنم اسم عربى أم عجمى ؟ فقليل عربى مشتق من الجهومة وهى كراهة المنظر وقيل من قولهم بئر جهنم أى عميقة فعلى هذا لم تصرف للعلمية والتأنيث وقال الأكثرون هى عجمية معربة وامتنع صرفها للعلمية والمعجمة (يومئذ) أى يوم إذ يقوم العباد للحساب (لها سبعون ألف زمام) جملة حالية والزمام لغة ما يجعل

مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها» رواه مسلم ، وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إن أهون أهل النار عذابا يوم القيامة لرجل يوضع في أخمص قدميه جمرتان يغلي منهما دماغه ما يرى أن أحدا أشد منه عذابا وإنه لأهونهم عذابا » متفق عليه \* وعن سمرة ابن جندب رضى الله عنه أن نبي الله صلى الله عليه وسلم

في أنف البعير يشد عليه المقود فيحتمل أن يكون ذلك على حقيقته وأن تكون تمثيلا لعظمتها وفرط كبرها بحيث انها تحتاج في الاتيان بها إلى هذه الأزمة ( مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها ) رواه مسلم في باب الجنة والنار ورواه الترمذى في جامعه في باب صفة جهنم \* ( وعن النعمان بن بشير ) بفتح الموحدة وكسر النشين المعجمة ( رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان أهون أهل النار ) أى الكفار لأنهم أهلها الملازمون لها الخالدون أبداً أما العصاة من مؤمنى الأمة الحمديّة الذين سبق فى العلم الأزلّى تعذيبهم بها فليسوا أهلها لخروجهم ودخولهم الجنة ( عذابا يوم القيامة رجل ) هو أبو طالب ( على أخمص ) بفتح الهمزة ( قدميه ) أى المتجافى من الرجل عن الارض ( جمرتان يغلى ) بالتحية والغين المعجمة مبنى للفاعل والغليان معروف وهو شدة اضطراب الماء ونحوه على النار لشدة ايقادها يقال غلت القدر تغلى غليانا قاله المصنف ( منهما دماغه ) بكسر الدال المهملة ومعرف قال القسطلانى فى المواهب : جاء فى رواية حتى يسيل دماغه ( ما يرى ) بفتح التحتية أى يعتقد ( أن أحداً أشد منه عذابا ) لقوة ما يلقاه منه ( وإنه لأهونهم عذابا متفق عليه ) رواه البخارى فى الرقاق ومسلم فى صفة النار كذا قال المزى والذى رأيت أنه منه فى كتاب الايمان ( وعن سمرة ) بفتح المهملة وضم الميم ( ابن جندب ) بضم الجيم والدال المهملة وبفتحهما والنون ساكنة بينهما آخره موحدة تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب توقير العلماء ( أن النبي صلى الله عليه وسلم ) قال الشافعى فيما نقل البيهقى عنه : يكره أن يقال فى حقه صلى الله عليه وسلم النبي أو الرسول بغير إضافة وإنما يقال رسول الله أو نبي الله بها ولا يرد نحو قوله تعالى ( يا أيها النبي ) لأن خطاب الله تعالى لنبيه تشرىف بأى صيغة كانت اهـ وكان القوم لم ينظروا لذلك لعدم حضور ما فهمه لفظ الرسول أو النبي فى

قال « منهم من تأخذه النار إلى كعبيه ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه ومنهم من تأخذه إلى حيزته ومنهم من تأخذه إلى ترقوته » رواه مسلم (الحجزة) معقد الأزار تحت السرة ( والترقوة ) بفتح التاء وضم القاف هي العظم الذي عند ثغرة النحر ، وللإنسان ترقوتان في جانبي النحر . وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يقوم الناس لرب العالمين حتى يغيب أحدُهم في رَشحه إلى أنصاف أذنيه » .

الدهن كما استقر فيه من شرفه وعظمته مع ما فيه من كثرة الدوران المقتضى للتخفيف في اللفظ ( قال منهم ) أى من أهل النار ومرجع الضمير دل عليه حال التكلم أو سياق الكلام ، وفي رواية أخرى لمسلم زيادة « ان » في أوله والتأكيد مناسب للوعيد والتشديد ( من تأخذه النار إلى كعبيه ) وهو العظم الناقىء عند مفصل الساق من القدم ( ومنهم من تأخذه إلى ركبتيه ) وهو جمع عظم الساق والفخذ ( ومنهم من تأخذه إلى حيزته ) بضم الحاء المهملة وإسكان الجيم وبالزاي ( ومنهم من تأخذه إلى ترقوته ) أى وباقي الجسد الذى لم يأخذه العذاب يغلى بما أخذه منه العذاب ( رواه مسلم ) في صفة النار ( الحجزة ) بضبطها السابق وكان عليه ذكر ذلك ( معقد الأزار ) والسراويل كما في شرح مسلم له ( تحت السرة ) المراد ما يحاذى ذلك من جنبيه ( والترقوة بفتح التاء ) المثناة فوقية ( وضم القاف ) وسكون الراء وفتح الواو تفعللة وجمعها تراقى ( هي العظم الذى عند ثغرة النحر ) الثغرة بضم المثناة وسكون المعجمة بعدها راء مهملة التي في وسطه قال في شرح مسلم الترقوة بين ثغرة النحر والعاتق ( وللإنسان ترقوتان في جانب النحر ) قال في المصباح : قال بعضهم ولا تكون الترقوة لشيء من الحيوان إلا للإنسان خاصة ( وعن ابن عمر ) بن الخطاب ( رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يقوم الناس ) أى من قبورهم ( لرب العالمين ) أى لامره وجزائه ، قال كعب يقومون ثلاثمائة عام ( حتى يغيب أحدُهم في رَشحه إلى أنصاف أذنيه ) قيل سبب هذا العرق تراكم الأحوال وتزاحم حر الشمس والنهار كما جاء في الرواية « إن جهنم تدبر أهل المحشر فلا يكون لأهل الجنة طريق إلا الصراط » فيكون الناس في ذلك

متفق عليه ( والرشح ) العرق \* وعن أنس رضى الله عنه قال : « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ما سمعت مثلها قطُّ فقال لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ، فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم ولهم خنين »

العرق على قدر أعمالهم ، فمنهم من يلجمه ويصير له كالاجام ويمنعه من الكلام ويصل لاذنه ومنهم دون ذلك حتى انه يصكون للبعض الى كعبه \* فان قلت إذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعب الآخر قلنا يجوز أن يخلق الله ارتفاعا في الارض تحت أقدام البعض ، أو يقال يمساك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله فلا يصل الى غيره منه شيء كما أمسك جرية البحر لموسى وقومه حتى اتبهم فرعون ، قاله ابن مالك في شرح المشارق (متفق عليه) والسياق لمسلم (الرشح) بفتح الراء وسكون الشين المعجمة وبالحاء المهملة (العرق) بفتح أوليه المهملتين \* ( وعن أنس رضى الله عنه قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى وعظ وسميت خطبة لانهم كانوا يلتقونها عند الخطب والمهام ، وحذف المفعول للتعميم أو للجهد بأعيانهم ( خطبة ما سمعت مثلها قط ) لكمال بلاغتها ووقط بفتح القاف وضم الطاء المهملة المشددة فى اللغة الفصحى ظرف لاستغراق ماضى من الزمان نحو ما فعلته قط قال ابن هشام وقول العامة لا أفعله قط لحن ( فقال ) أى من جملتها أو يحتمل أن يكون ذلك هو المقول كله ( لو تعلمون ما أعلم ) أى من أهوال الآخرة وما أعد فى الجنة من نعيم وفى النار من العذاب الاليم ( لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ) قيل إن كان الخطاب للكافرين فليس لهم ما يوجب الضحك أصلا وإن كان للمؤمنين فعاقبتهم الجنة أبداً وإن دخلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير فينبغى أن يكون الأمر بالعكس « قلنا » الخطاب للمؤمنين لكن خرج هذا الحديث فى مقام ترجيح الخوف على الرجاء قال الكازرونى فى الحديث الحث على البكاء والتحذير من اكثار الضحك ( فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم ) فيه استحباب تغطية الوجه عند البكاء وقد ورد الأمر به حال العطاس وكأنه ستر لما يعرض حينئذ فى بشرة الوجه ( ولهم خنين ) فى المشارق للقاضى عياض أنه بالمهملة لتقاسى والعذرى وبالمعجمة الكافة وهو الصواب وهو تردد فى البكاء بصوت أغن وقال أبو زيد الخنين كالخنين اه وفى

متفق عليه . وفي رواية « بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحابه شئ من نخطب فقال : عرضت على الجنة والنار فلم أر كاليوم في الخير والشر ، ولو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ، ولبكيتم كثيرا ، فما أتى على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أشد منه ، غطوا رؤسهم ولهم خنين » ( الخنين ) بالخاء المعجمة هو البكاء

شرح مسلم للمصنف هو بالمعجمة في معظم النسخ ولمعظم الرواة ولبعضهم بالمهملة ومن ذكر الوجهين صاحب التحرير وآخرون وسيأتي معناه (متفق عليه) أخرجه البخارى في التفسير واللفظ له ومسلم في فضائل النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه ورواه الترمذى في التفسير وقال حسن صحيح غريب ورواه النسائى في الرقائق مختصرا « لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا » اهما خصا من الأَطراف للمزى ولا يحافظ العسقلانى تعقب عليه في بعضه في كتابه النكت الظراف ( وفي رواية ) هي لمسلم (بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أصحابه شئ من نخطب فقال عرضت على الجنة والنار اقال القاضى عياض قال العلماء : يحتمل أنه رأى رؤىة عين كشف الله تعالى عنهما وأزال الحجاب بينه وبينهما كما فرج له عن بيت المقدس حين وصفه ويحتمل أن يكون عرض وحى ، وعلم من أمورهما تفصيلا ما لم يعلمه قبل ذلك ومن عظم شأنهما ما زاده علما بأمرهما وخشية وتحذيرا ودوام ذكر فلذا قال لو تعلمون الخ قال القاضى والتأويل الأول أولى والتنبيه بألفاظ الحديث لما جاء فى الأحاديث مما يؤيده كتأوله العنقود وتأخره مخافة أن تلحقه النار وفيه أن الجنة والنار مخلوقتان موجودتان اليوم وهو مذهب أهل السنة خلافا للمعتزلة ( فلم أر كاليوم فى الخير والشر ) قال لمصنف معنى الحديث لم أر خيرا أكثر مما رأيت اليوم فى الجنة ولا شرا أكثر مما رأيت فى النار ( لو تعلمون ما أعلم ) مما رأيت ( اليوم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ) أى لحصل من الاشفاق البليغ ما يقل ضحككم ويكثر بكاءكم ، وفيه دليل على أنه لا كراهة فى استعماله لو فى مثل هذا ( فما أتى ) أى جاء ( على أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوم أشد منه ) فى إزعاجهم بالموعظة وتأثيرهم بها ( غطوا ) بتشديد الطاء المهملة أى ستروا ( رؤسهم ) بالغطاء ( ولهم خنين ) جملة حالية ( الخنين بالخاء المعجمة ) المفتوحة وبنونين أو لاهما مكسورة خفيفة وبينهما تحمية ساكنة ( هو البكاء

مع غنة وانتشاق الصوت من الأنف \* وعن المقداد رضى الله عنه قال « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولُ تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل ، قال سليم بن عامر الراوى عن المقداد فوالله ما أدري ما يعنى بالميل أمسافة الأرض أم الميل الذى تكتحلُ به العينُ فيكونُ الناسُ على قدر أعمالهم فى العرق

مع غنة وانتشاق الصوت ) وفى شرح مسلم ومعناه بالمعجمة صوت وهو نوع من البكاء دون الانتحاب قالوا وأصل الخنين خروج الصوت ( من الانف ) كالخنين بالمهملة وقال الخليل هو صوت فيه غنة وقال الاصمعى : إذا تردد بكأوه وصار فى كونه غنة فهو خنين وقال أبو زيد : الخنين هو شدة البكاء ( وعن المقداد رضى الله عنه قال سمعت رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> يقول تدنى ) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم بأنه الله تعالى ( الشمس يوم القيامة من الخلق ) ألف فيه للجنس أى من الخلقين ( حتى تكون ) تصير ( منهم كمقدار ) أى مثل مقدار ( ميل ) وذلك تشديد فى الهول والسكر ( قال سليم ) بضم المهملة وفتح اللام وتخفيف التحتية ( ابن عامر ) وهو الجنائزى بالجيم والنون وهمزة بعد ألف ثم زاي المحصى ( الراوى عن المقداد ) فهو تابعى يروى عن أبى الدرداء وعوف بن مالك والمقداد ثقة بقى إلى بعد عشر ومائة روى عنه مسلم والأربعة كذا فى الكاشف للذهبي ( فوالله ما أدري ما يعنى ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( بالميل أمسافة الأرض ) أى أراد المسافة التى هى عند العرب مقدار مد البصر من الأرض وعند القدماء من أهل الهيئة ثلاثة آلاف ذراع وعند المحدثين أربعة آلاف ذراع قال فى المصباح : واختلف لفظى فانهم اتفقوا على أن مقداره ست وتسعون ألف أصبع ولكن القدماء يقولون الذراع اثنتان وثلاثون أصبعا والمحدثون يقولون أربع وعشرون أصبعا فاذا قسم الميل على رأى المحدثين أربعاً وعشرين كان المتحصل أربعة آلاف ذراع اهـ ( ١ ) ( أم ) أراد ( الميل الذى تكتحل به العين ) قال فى المصباح : قال الاصمعى العامة يقولون لما يكتحل به ميل وهو خطأ وإنما هو مملول وقال الليث : الميل المملول الذى يكحل به البصر والله أعلم ( فيكون الناس على قدر أعمالهم فى العرق ) أى اختلافهم فى مكان العرق

( ١ ) أى بتصرف كما يفهم من مراجعة المصباح . ع

فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ، ومنهم من يكون إلى حقويه  
ومنهم من يلجمه العرق إلجاما ، وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده إلى  
فيه « رواه مسلم \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال « يعرق الناس يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الأرض سبعين ذراعا ويلجمهم  
حتى يبلغ آذانهم » متفق عليه ( ومعنى يذهب إلى الأرض ) ينزل ويغوص \*  
وعنه قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع وجبة فقال : هل  
تدرون ما هذا ؟

منهم بحسب اختلافهم في العمل صلاحا وفسادا ثم فصله كذلك زيادة في البيان  
فقال ( فمنهم من يكون إلى كعبيه ومنهم من يكون إلى ركبتيه ومنهم من يكون إلى  
حقويه ) بفتح الحاء المهملة وكسرها وهما معقد الازار والمراد هنا ما يحاذى ذلك  
الموضع من جنبه ( ومنهم من يلجمه العرق إلجاما ) أى يصل إلى فيه وأذنيه فيكون  
له بمنزلة الاجام من الحيوانات كما قال الراوى ( وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بيده إلى فيه رواه مسلم \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال يعرق ) بفتح التحتية والراء ( الناس ) من شدة كرب يوم القيامة  
وأهوالها ( يوم القيامة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا ويلجمهم )  
بضم التحتية من ألجمه الماء إذا بلغ فاه ( حتى يبلغ آذانهم ) وهذا لبعض الناس  
لتفاوت الناس في ذلك كما تقدم في الحديث قبله واستثنى من ذلك الانبياء والشهداء  
ومن شاء الله من المؤمنين والمؤمنات ثم أشد الناس عرقا الكافر ثم أصحاب الكبائر  
ثم من بعدهم ( متفق عليه ) رواه البخارى فى الرقاق ومسلم فى باب صفة الجنة والنار  
( ومعنى يذهب فى الارض أى ينزل فيها ويغوص ) فى المصباح يقال نزل من علو  
إلى أسفل ينزل نزولا ، وما ذكره المصنف فى الحديث وجه وفسر الشيخ زكريا  
يذهب بقوله يجرى ولا مانع من جريانه على وجه الارض هذا القدر دون ما زاد  
عليه مع ارتفاعه وبلوغه الى آذانهم لانه ممكن والقدرة صالحة \* ( وعنه قال كنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمع وجبة ) بفتح الواو وسكون الجيم وبالوحدة  
أى سقطت قال فى المصباح يقال وجب الحائط ونحوه سقط ( فقال هل تدرون ما هذا )

قلنا الله ورسوله أعلم ، قال : هذا حجر رمى به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوى  
في النار الآن حين انتهى الى قعرها فسمعتم وجبتها « رواه مسلم . وعن عدى  
ابن حاتم رضى الله عنه

أى المسموع وظاهره أنهم سمعوها أيضا كرامة ولا مانع فقد سمعوا حين الجذع  
وتسبيح الحصى في يده وغير ذلك لكن قوله أولا إذ سمع النبي ﷺ ربه  
يوميء إلى اختصاصه ﷺ بذلك والله أعلم (قلنا الله ورسوله أعلم) فيه بيان  
أن الأدب إذا سئل الانسان عما لا علم له به أن بكل العلم فيه إلى الله سبحانه  
ولا يتكلم فيما لا علم له به وليس من التكلم بلا علم ما يستنبطه أهل العلم ويستخرجونه  
بما عندهم من جودة الذهن وحسن الفكر بل هو من التكلم بالعلم قال تعالى «لعله  
الذين يستنبطونه منهم» (قال هذا حجر) أى صوت حجر (رمى) بالبناء للمفعول  
(به في النار من) كذا فيما وقفت عليه من نسح الرياض بمن الجارة وهو في  
مسلم بلفظ منذ وهى هنا بمعنى من لانها جارة لاسم الزمان الماضى ففى الرياض ان  
كان من المصنف فرواية بالمعنى (سبعين خريفا) أى عاما والمقام يقتضى حملها على  
حقيقتها ويحتمل أنها كناية عن الكثرة بما فوق وما دون (فهو يهوى) بكسر  
الواو أى ينزل فى النار الآن اسم للزمان الحال وهو ظرف خبر مقدم لقوله  
(حين انتهى الى قعرها) وجملة انتهى مضاف اليها وفتحت «حين» لاضافتها الى جملة  
صدرها مبنى فهو مرفوع وتقديره الآن حين انتهى بها الى قعر النار (فسمعتم وجبتها)  
بفتح الواو وسكون الجيم هكذا هو فى أصل مصحح ويحتمل أن يكون بكسر الجيم  
وبالتحتية فلموحدة ومعناه الاضطراب أى صوت اضطراب النار من نزول الحجر  
اليها قال فى المصباح ، وجب القلب وجيبا ووجبا رجف ، ثم قوله فسمعتم وجبتها ليس  
هو عند مسلم فى حديث حتى انتهى الى قعرها إنما هو عنده باسناد آخر للحديث  
وفيه «وقال هذا وقع فى أسفلها فسمع وجبتها» فيكون ذكر فسمعتم وجبتها مدرجا فى  
الحديث الذى ذكره المصنف لأنه ليس عنده باسناد ذلك الحديث إنما هو باسناد  
آخر والله أعلم (رواه مسلم) فى باب صفة الجنة والنار \* (وعن عدى) بفتح العين  
المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية (ابن حاتم) بالمهملة فالفوقية (رضى  
الله عنه) تقدمت ترجمته فى الكلام على الحديث فى باب بيان كثرة طرق الخبر

قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم ، وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء وجهه فاتقوا النار ولو بشق تمرة » متفق عليه \* وعن أبي ذر رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أرى ما لا ترون ، أظت السماء وحق لها أن تئط ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملك واضع جبهته ساجد لله تعالى ،

( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منكم من أحد ) من مزيدة في الفاعل لتأكيده العموم فيه لوقوعه بعد النفي ( الا سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان ) قال في المصباح ترجم فلان كلامه إذا بينه وأوضحه ، وترجم كلام غيره إذا عبر عنه بلغة غير لغة المتكلم واسم الفاعل ترجمان وفيه لغات أجودها فتح التاء وضم الجيم ثم ضمهما ثم فتحهما والجمع تراجم والتاء والميم فيه أصليتان فترجم بوزن دحرج اه والمراد هنا أنه تعالى يكلمه بلا واسطة ( فينظر أيمن منه ) أى جانباً أيمن منه ( فلا يرى ) أى يبصر ( الا ما قدم ) من صالح العمل ( وينظر أشأم منه ) بالشين المعجمة والهمزة من الشوحى وهو من أسماء الشمال ( فلا يرى إلا ما قدم وينظر بين يديه فلا يرى إلا النار تلقاء ) بكسر الفوقية وبالمد أى قبالة ( وجهه فاتقوا النار ) أى اجعلوا صالح العمل وقاية بينكم وبينها ( ولو ) كان ( بشق ) بكسر الشين المعجمة أى نصف ( تمرة متفق عليه \* وعن أبي ذر ) بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ( رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أرى ) أى أبصر أو أعلم ( ما لا ترون ) أى تبصرون أو تعلمون ( أظت السماء وحق ) بضم الحاء المهملة وتشديد القاف أى ويحق ( لها أن تئط ) أى لما فيها من أعمال البر وعما لها كما قال ( ما فيها موضع أربع أصابع الا وملك ) قال الدلجى موضع بالتنوين وقوله أربع أصابع ظرف مستقر لاعتماده على حرف النفي الا وملك حال من فاعل الظرف أعنى موضعاً أى وفيه ملك ( واضع ) بالتنوين ويجوز تركه ( جبهته ساجداً ) حال من الضمير قبله ليكون المضاف بعض ما أضيف إليه ( لله تعالى ) واستدل به على فضل السماء على الارض وهو المختار عند أصحابنا الشافعية فهى محل الطاعة ولم يقع ( ٢ - دليل - رابع )

والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً ، وما تُلذتُم بالنساء على  
الفرس ، وخرجتم إلى الصعدات تجأرون إلى الله تعالى » رواه الترمذى وقال  
حديث حسن ( وأطت ) بفتح الهمزة وتشديد الطاء وتُط بفتح التاء وبعدها  
همزة مكسورة والأطيط صوت الرجل والقتب وشبههما ، ومعناه

عليها عصيان وامتناع ابليس من السجود كان وهو خارج عنها ويؤخذ منه فضل  
مواضع أعمال البر من الأرض على مواضع غيره وقد أشار إليه إمامنا الشافعى بقوله :

انى نظرت الى البقاع وجدتها \* تشقى كما تشقى الرجال وتسعد

( والله ) أتى به تأكيداً لما بعده ( لو تعلمون ما أعلم ) من عظم جلال الله  
تعالى وشدة انتقامه ( لضحكتم قليلاً ) خوفاً من سطوة المولى سبحانه ( ولبكيتم  
كثيراً ) كذلك ، وفي قوله قليلاً أولاً وكثيراً ثانياً إيماء إلى أن المطلوب من العبد  
أن لا ينتهى به الخوف إلى اليأس والقنوط بل يكون عنده بعض الرجاء فيعمل  
معه البر ويكون عنده من الخوف ما ينزجر به عن المخالفة ويكون تارة في مظهر  
الجمال وتارة في مظهر الجلال ( وما تُلذتُم بالنساء على الفرس ) أى لشدة ما كان يحصل  
لكم من الوجل ( وخرجتم إلى الصعدات ) أى الطرقات ( تجأرون ) بسكون الجيم  
وبعدها همزة مفتوحة أى ترفعون أصواتكم بالاستغاثة إلى الله تعالى ، وبالجملة في  
موضع الحال أى رافعى أصواتكم متضرعين ( إلى الله تعالى رواه الترمذى وقال  
حديث حسن ) قال ابن أقيرس أخرجه مرفوعاً وأخرجه أيضاً في الزهد ويروى  
عن أبى ذر موقوفاً وأخرجه ابن ماجه اه وكذا ذكر السيوطى في تخرىج الشفاء أن  
ابن ماجه أخرجه أيضاً ( وأطت بفتح الهمزة وتشديد الطاء ) المهملة ( وتُط بفتح  
التاء ) أى الفوقية ( وبعدها همزة مكسورة ) مكتوبة بصورة الياء على القاعدة  
( والأطيط ) بفتح الهمزة وكسر الطاء الأولى ( صوت الرجل ) بالحاء المهملة هو  
ما يشد على البعير ويوضع عليه الحمل ويسمى بالسكرور قال فى النهاية وقد تكرر ذكر  
الرجل مفرداً وجمعاً وهو له كالسرج للفرس اه ( والقتب ) بفتح القاف والفوقية  
وبالموحدة قال فى المصباح القتب للبعير جمعه اقتاب كسبب وأسباب وعليه فيكون من  
عطف الرديف ( وشبههما ) من ذى الصوت ( ومعناه ) أى معنى هذا الكلام

أن كثرة من في السماء من الملائكة العابدين قد أثقلتها حتى أظت والصعدات بضم  
الصاد ، والعين الطرقات ، ومعنى تجأرون تستغيثون . وعن أبي برزة براء ثم  
زاي نضلة بن عبيد الأسلمي رضى الله عنه

( ان كثرة من في السماء من الملائكة العابدين قد أثقلتها حتى أظت ) أى حصل  
الصوت منها كما يحصل من الرجل اذا ركب عليه أجرى المصنف الكلام على  
ظاهره قال ابن الأثير في النهاية وهذا مثل وايدان بكثرة الملائكة وان لم يكن  
ثم أطيط ، إنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى زاد الدلجى بعد  
حكايته قوله فافرغ هذا الكلام في قالب الاستعارة التمثيلية تقريبا وتقريراً لعظمة  
الله تعالى وقال ابن أقبرس وهذا عندي على طريق الاستعارة بالكناية شبهت  
السماء بذى الصوت من الابل ثم ذكر شيئاً من لوازم الابل والاقتاب المركوب  
عليها وهو الصوت المعبر عنه بقوله اظت لينتقل الدهن منه اليه وأنت خير بما بين  
الكلامين يعنى كلامه وكلام النهاية من الحسن اه وما ذكره من أن الاستعارة  
الممكنة لفظ المشبه به مراداً به المشبه مذهب فيها ومذهب الخطيب وعليه الجمهور  
أنها التشبيه المضمر في النفس وقرينتها الاستعارة التخيلية أى اثبات لازم المشبه به  
للمشبه والله أعلم ( والصعدات بضم الصاد والعين ) وبالبدال المهملة (الطرقات) بضم  
أوليه جمع طريق ( ومعنى تجأرون تستغيثون ) مضارع من الاستغاثة بالمثلثة  
سؤال الغوث ( وعن أبي برزة ) بموحدة ثم ( راء ثم زاي ) ثم هاء ( نضلة ) بفتح  
النون وسكون الضاد المعجمة ابن عبيد بضم المهملة وفتح الموحدة وسكون  
التحتية هذا هو الصحيح المشهور في اسمه واسم أبيه ويقال نضلة بن عمرو  
ويقال نضلة بن عبد الله قال الحاكم في تاريخ نيسابور وقيل اسمه عبد الله بن  
نضلة وقيل نضلة بن دينار قال وقيل كان اسمه نضلة بن دينار فسماه  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله وقال دينار شيطان ( الاسلمى )  
من ولد اسلم بن أقصى بن حارثة ( رضى الله عنه ) وابو برزة كنية انفراد  
بها لا يعرف في الصحابة من يكنى بها غيره كما قاله الحافظ ابو الفضل محمد بن  
ناصر بن محمد بن علي البغدادي في التنبيه على الغريبين وذكره الحاكم في الكنى  
المفردة ومعناه ليس في الناس من يكنى بها غيره ومراده من قبله والا فقد كنى

قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه ، وعن عمله فيما فعل ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح . وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « يومئذ تحدث أخبارها ثم قال أتدرون ما أخبارها ؟ قالوا الله ورسوله أعلم قال فإن أخبارها أن تشهد

بها بعده أبو برزة الفضل بن محمد الحاسب ، أسلم أبو برزة قديما وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فتح مكة ، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ستة وأربعون حديثا اتفقا على حديثين وانفرد البخارى بحديثين ومسلم بأربعة ، نزل البصرة وولده بها ثم غزا خراسان وقيل انه رجع البصرة وبها توفى وقيل توفى بخراسان فى خلافة معاوية أو يزيد وقيل توفى سنة ستين وقيل سنة أربع وستين اه ماخصا من التهذيب المصنف ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تزول قدما عبد ) أى من موقعه للحساب الى جنة أو نار ( حتى يسأل ) بالبناء المفعول ( عن عمره ) بضم أوليه ويسكن ثانيه تخفيفا أى حياته وبقائه فى الدنيا ( فيما أفناه ) فى طاعة أم معصية فما استفهامية فيه وفيما بعده واثبات ألفها مع كونها مجرورة قليل والكثير حذفها ( وعن عمله فيما عمله ) لوجه الله تعالى خالصا فيثاب عليه أو رياء وسمعة فيعاقب عليه إن شاء الله تعالى ( وعن ماله من أين اكتسبه ) أمن حلال ذلك أو حرام ( وفيما أنفقه وعن جسمه فيما أبلاه ) فى طاعة مولاة أم فى سواه ويستثنى من ذلك الأنبياء وبعض صالحى المؤمنين كالذين يدخلون الجنة بغير حساب ( رواه الترمذى ) فى أبواب الزهد من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح ) وطريقه واحد ، فالتقدير على ما قرره الحافظ العسقلانى فى مثله كما تقدم حسن أو صحيح ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « يومئذ تحدث أخبارها » ثم قال أتدرون ما أخبارها ) المحدثه بها ( قالوا الله ورسوله أعلم ) أى عالم وليس مرادهم ان عندهم به علم والله ورسوله أعلم بذلك منهم فأفعل فيه بمعنى أصل الفعل ويحتمل كونه على ظاهره وسكوت العالم إما أدبا أو لزيادة استبصار ووقوف على ما لم يعلم ( قال فان أخبارها ان تشهد ) بلسان قائلها كما هو الظاهر ولا مانع

على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها تقول عملت كذا وكذا في يوم كذا وكذا فهذه أخبارها » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « كيف أنعمُ وصاحبُ القرن قد التقم القرن » واستمع الإذن منى يؤمرُ بالنفخ فينفخُ ، فكان ذلك

منه لأنه ممكن وهو أبلغ في الزام الحجة ( على كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها ) الظاهر أن العموم فيه مخصوص بغير ذى الاعمال المكفرة ويحتمل عموم الخبر لهم ويكون شهادتها بذلك تذكيراً لمزيد إنعام الله عليه حيث سأل بسوء عمله ولم يعاقبه عليه بل أثابه من فضله وقوله ( تقول عمل كذا وكذا في يوم كذا وكذا ) تفصيل للشهادة وبيان كيفيةها و « كذا » كناية عن مقدار الشئ وعده وتكون كناية عن الأشياء فتقول فعلت كذا وكذا ، فإن قلت فعلت كذا وكذا فلتعدد الفعل والاصل ذاته ثم أدخل عليه كاف التشبيه بعد زوال معنى التشبيه والاشارة وجعل كناية عما يراد به وهو معرفة فلا يدخله أل قاله فى المصباح ( فهذه أخبارها ) بفتح الهمزة جمع خبر ( رواه الترمذى ) فى الزهد والتفسير من جامعه ( وقال حديث حسن ) ورواه النسائى فى التفسير . ( وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنعم ) بفتح العين من النعمة بفتح النون وهى المسرة والفرح قال فى المصباح نعم عيشه ينعم من باب تعب اتسع ولان أى كيف اتسع فى الدنيا والتذنبها ؟ قال المظهرى أى كيف أطيب عيشاً وقد قرب أمر الساعة وكأنه خاف على أصحابه منها وقد علم أنها لا تقوم إلا على أشرار الناس أو حث لأصحابه على الوصية لمن بعدهم بالتهيؤ لها ( وصاحب القرن ) أى الصور يعنى الملك الموكل به وهو اسرافيل ( قد التقم القرن ) أى وضع فاه عليه قال المظهرى فى المفاتيح يقال التقتم اللقمة أى ابتلعها يعنى وضع الصور فى فاه ( واستمع ) أى أصغى ( الاذن ) يحتمل أن يكون مفعولاً به أى يستمعه وينتظره وأن يكون مفعولاً له ( متى يؤمر بالنفخ ) أى بنفخ الصور ( فينفخ ) أى عقب الأمر فينفخ يصعق من فى السموات والأرض أى يموت ( فكان ذلك ) أى المذكور من

ثقل على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم قولوا « حسبنا الله ونعم الوكيل » رواه الترمذى وقال حديث حسن ( القرن ) هو الصور الذى قال الله تعالى « ونفخ في الصور » كذا فسرہ رسول الله صلى الله عليه وسلم

قرب الساعة وهى إنما تقوم على الأشرار ( ثقل ) بفتح المثلثة وضم القاف أى عظم ومصدره ثقل بوزن غنّب كما فى المصباح أى فكأنه ثقل ( على أصحاب رسول الله ﷺ فقال ) أى النبى صلى الله عليه وسلم ( لهم قولوا حسبنا ) أى محسبنا وكافينا من أحسبه الشئ أى كفاه وهو خبر والمبتدأ هو ( الله ونعم الوكيل ) أى الموكل اليه والخصوص بالمدح مضمّر بعد الواو والجملة الفعلية خبره والأصح وقوع الجملة الانشائية خبراً بلا تأويل وفى الكلام عطف خبرية على مثلها قال فى المفاتيح والدليل على أن حسبك بمعنى محسبك وقوعه صفة للنكرة فى نحو مررت برجل حسبك ، فلو لم يصح لكان اسم فاعل ( ١ ) وإضافته على معنى الاتصال لما وصف به النكرة لأنه مضاف لمعرفة ( رواه الترمذى ) فى أبواب الزهد من جامعه ( وقال حديث حسن ) ورواه النسائى فى التفسير من طريق عن أبى هريرة بنحوه ( القرن ) بفتح القاف وسكون الراء مضاف لمعرفة ( الصور ) بضم الصاد المهملة وسكون الواو وبالراء ( الذى قال الله تعالى ) أى فيه ( ونفخ فى الصور كذا فسرہ رسول الله صلى الله عليه وسلم ) قلت رواه احمد والترمذى وأبوداود والحاكم عن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم قال « الصور قرن ينفخ فيه » وفى الترمذى بيان سببه قال « قال اعرابى يا رسول الله ما الصور ؟ قال قرن ينفخ فيه » قال ابن رسلان قوله « الصور قرن » هو على هيئة البرق دائرة رأسه كعرض السموات والأرض ولأبى الشيخ فى كتاب العظمة من حديث أبى هريرة « إن الله تعالى لما خلق السموات والأرض خلق الصور فأعطاه اسرافيل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره الى العرش ينتظر متى يؤمر » وفى رواية لأبى الشيخ « فأطرق صاحب الصور وقد وكل به مستعداً ينتظر نحو العرش مخافة

(١) فى العبارة ركاكة وعبارة البيضاوى : ويدل على أنه بمعنى المحسب أنه

لا يستفيد بالاضافة تعريفها فى قولك هذا رجل حسبك اه . ع

وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف  
أدج ومن أدج بلغ المنزل ، ألا إن سلعة الله غالية ، ألا إن سلعة الله الجنة ( رواه  
الترمذى وقال حديث حسن ( وأدج ) بإسكان الدال ومعناه سار من أول الليل  
والمراد التشمير فى الطاعة والله أعلم \* وعن عائشة

أن يؤمر قبل أن يرتد إليه طرفه كأن عينيه كوكبان دريان » واسنادهما جيد اه \*  
( وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف )  
أى خاف البيات ( أدج ) أى هرب فى أول الليل ( ومن أدج بلغ المنزل ) الذى  
يأمن فيه البيات قال العاقولى هذا مثل طالب الآخرة وكون الشيطان على طريقه  
فإن تبطل بالطاعة وصبر مدة أيامه القلائل وأمن فيه الشيطان وقال المظهرى أى  
من خاف الله فليهرب من المعاصى الى طاعته تعالى ( ألا ) أداة استفتاح ( إن  
سلعة الله ) بكسر السين المهملة وجمعها سلع فهى كسدره وسدر والسلعة المتاع  
( غالية ) بالمعجمة أى رقيقة القيمة ( ألا إن سلعة الله هى الجنة ) وهى عزيزة  
لا يلقى بئسها إلا بذل النفس والمال ( رواه الترمذى ) فى باب الزهد ( وقال  
حديث حسن ) وروى عن مطرف عن أبى سعيد وقيل عن ابن عباس اه  
( وأدج بإسكان الدال ) المهملة وبالجمم معناه ( سار من أول الليل ) وهو أنسب  
بالحديث لكونه أدل على مزيد الاهتمام والاعتناء وأمكن فى القصد للبعد عن العدو  
وما ذكره المصنف هو ما فى النهاية وزاد فيها وأدج بالتحديد اذا سار من آخره  
والاسم منها الدجة بالضم والفتح ومنهم من يجعل الادلاج اى بوزن اكرام مصدر  
أدج بالتخفيف ليل كله ولم يفرق بين أوله وآخره وأنشدوا لعل

\* اصبر على السير والادلاج فى السحر \* اه ( قلت ) وجرى على هذا  
الأخير صاحب المصباح وعبارته أدج ادلاج مثل أكرم اكراما سار الليل كله فهو  
مدج وان خرج آخر الليل فقد ادج بالتحديد اه وكأن المصنف جرى على  
القول المذكور فى الأصل لأنه أنسب بالحديث لما ذكرنا ( والمراد التشمير فى  
طاعة الله ) أى انه تمثيل لذلك كما سبق عن العاقولى والا فلا مسافة حسية تقطعها  
بسيرك ليلا انما هى المجاهدات المورثة بالفضل الالهى للمشاهدات ( وعن عائشة

رضى الله عنها قالت « سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس يوم القيامة حفاة عراة غرلاً قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعاً ينظر بعضهم إلى بعض !! قال يا عائشة الأمر أشد من أن يهيمهم ذلك : وفي رواية « الأمر أهم من أن ينظر بعضهم إلى بعض » متفق عليه ( غرلاً ) بضم الغين المعجمة أى غير محتونين

رضى الله عنها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يحشر الناس عام مخصوص فقد جاء في صحيح مسلم « أول من يكسى يوم القيامة ابراهيم عليه السلام ثم أ كسى » الحديث ( يوم القيامة حفاة ) بضم أوله المهمل وبالفاء جمع حاف وهو الذى لا حذاء فى رجله ولا خف ( عراة ) بالضبط المذكور جمع عار وهو الذى لا ثوب بيدنه ( غرلاً ) أى غير محتونين والفائدة فى خاق الجملة المقطوعة من الذكر والعلم عند الله تعالى — التنبيه على احكام خاقته إذ خلقه للأبد لا للفناء اذ لم ينقص من أعضائه بل أعيد كاملاً أو أنه التزم عوده كما كان قاله المظهرى والثلاثة منصوبة على الحال من الفاعل ( قات يا رسول الله الرجال والنساء جميعاً ) منصوب على الحال من الرجال الفاعل بمحذوف دل عليه ما قبله أى الحشر حال كونهم مجموعين وقولها ( ينظر بعضهم الى بعض ) يحتمل ان يكون حال من ذلك أو من ضمير جميعا المستكن فيه وان تكون مستأنفة لبيان السؤال عن جميعهم فى الحشر ( فقال يا عائشة الأمر ) أى هول الأمر وشده ( أشد من أن يهيمهم ) بفتح التحتية وضم الهاء أو بضم التحتية وكسرها قال فى المصباح : يقال أهمنى الأمر بالألف أفلقنى وهمنى همماً من باب قتل مثله ( ذلك ) أى النفوس انما تنظر لذلك عند الاستراحة وهم فى هول يذهل به الخليل عن خليله كما تقدم أول الباب ( وفي رواية ) هى للصحيحين أيضاً كما فى المشكاة وهى عند النسائى وابن ماجه كما فى الجامع الكبير ( الأمر أشد من أن ينظر بعضهم الى بعض ) جاء فى رواية ابن مردويه عن ابن عمر مرفوعاً « قالت عائشة ينظر بعضهم الى بعض قال شغل الناس يومئذ عن النظر وسموا بأبصارهم الى السماء موقوفون أربعين سنة لا يأتى كلون ولا يشربون » ( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى الرقاق ومسلم فى أبواب صفة الجنة والنار ( غرلاً بضم الغين المعجمة ) وسكون الراء ( أى غير محتونين ) فى المصباح

﴿ باب الرجاء ﴾

قال الله تعالى : « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ أَن اللَّهُ يُغْفِرُ الذَّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »

الغرلة مثل القلفة وزنا ومعنى وغرل غرلا من باب تعب اذا لم يختن فهو أغرل  
والانثى غرلاء والجمع غرل من باب أحمر اه والله أعلم

﴿ باب الرجاء ﴾

بفتح الراء وبالمد هو ضد الخوف وعرف بأنه تأمل الخير وقرب وقوعه ويطلق  
على الخوف ومنه قوله تعالى « ما لكم لا ترجون لله وقاراً » وقال الراغب في مفرداته  
قبل ما لكم لا تخافون ووجه ذلك أن الرجاء والخوف يتلازمان وفي الرسالة القشيرية  
الرجاء تعليق القلب بمحبوب في المستقبل والفرق بينه وبين التمني أن التمني يصاحبه  
الكسل ولا يسلك صاحبه طريق الجد وضده صاحب الرجاء وقدم المصنف الخوف  
عليه لأنه باعتبار نتائجه من باب التخلية بالخلاء المعجمة اذ ينتج ترك المخالفة والرجاء  
من باب التحلية بالمهمة اذ يبعث على صالح العمل اذ لولا الرجاء لما وجد عمل ،  
أما تمنى الثواب لامع صالح العمل فذلك أمنية وليس من الرجاء في شيء ، وفي  
الحديث عن شداد بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم « الكيس من دان  
نفسه وعمل لما بعد الموت والعاجز من اتبع نفسه هواها وتمنى على الله الاماني »  
رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحاكم في المستدرک

(قال الله تعالى قل يا عبادي) اضافتهم اليه إضافة تشریف وتكریم ليذهب عنهم  
ما عراهم من خشية المعصية وبعد المخالفة وتخصيصهم بالمؤمنين على ما هو عرف  
القرآن (الذين أسرفوا على أنفسهم) أفرطوا في الجنایة عليها بالاسراف في المعصية  
(لا تقنطوا من رحمة الله) لا تيأسوا من مغفرته أولاً وتفضله ثانياً (ان الله يغفر  
الذنوب جميعاً) عفووا ولو بعد بعد وتقييده بالتوبة خلاف الظاهر ويدل على  
اطلاقه فيما عدا الشرك قوله تعالى «ان الله لا يغفر أن يشرك به» الآية والتعجيل  
بقوله (انه هو الغفور الرحيم) للمبالغة وافادة الحصر والوعد بالرحمة بعد المغفرة

وقال تعالى : « وهل يجازى إلا الكفور » وقال تعالى : « انا قد أوحى الينا أن العذاب على من كذب وتولى » وقال تعالى : « ورحمتي وسعت كل شيء » \*  
وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
« من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له

وتقديم ما يستدعى عموم المغفرة مما في عبادى من الدلالة على الذلة والاختصاص  
المقتضين للترحم وتخصيص ضرر الاسراف بأنفسهم والنهي عن القنوط مطلقا  
عن الرحمة فضلا عن المغفرة واطلاقها وتعليقه بأن الله يغفر الذنوب ووضع اسم الله  
موضع الضمير لدلالته على أنه المستغنى والمنعم على الاطلاق والتأكيد وما روى  
من خصوص نزولها بعياش أو الوليد بن الوليد في جماعة فتمنوا فافتنوا أو في وحشى  
لا ينفى عمومها اذ العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ( وقال تعالى وهل يجازى  
الا الكفور ) أى هل يجازى بمثل ما فعلنا بهم الا البليغ في الكفران أو الكفر  
وفيه ايماء الى أن المؤمنين لا يجازون كذلك للغفران الكائن لهم بشرف الايمان  
( وقال تعالى ) مخبرا عن موسى وهارون ( انا قد أوحى الينا أن العذاب ) وهو  
عبارة عن الالم مع الامانة (١) ( على من كذب وتولى ) وفيه ايماء الى سلامة من  
آمن من ذلك ولا ينافيه ما ورد من تعذيب قوم من أهل التوحيد لانه ليس لاهانتهم  
بل لتطهيرهم مما حصل لهم من دنس المخالفة حتى يتأهلوا لدخول الجنة والحلول  
بها جعلنا الله من أهل الجنة بمحض الفضل والمنة ( وقال تعالى ورحمتي وسعت  
كل شيء ) المؤمن والكافر قال البيضاوى وهذا في الدنيا وأما في الآخرة قوله  
« فساء كتبها للذين يتقون » الآية ( وعن عبادة بن الصامت ) الانصارى الخزرجى  
تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) في باب الأمر بالمعروف ( قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من شهد ) أى علم ( أن لا إله ) أى لا معبود بحق في الوجود ( الا الله ) بالرفع  
بدلا من محل اسم لاقبل دخولها ولا يجوز الابدال من محله بعد دخولها لانها لا تعمل  
في المعارف وفي اعربها بسط ذكرته في باب فضل الذكر وباب التشهد من شرح الاذكار  
( وحده ) أى منفردا بالالوهية وغيرها من اوصاف الكمال ( لا شريك له ) في ذلك

(١) قوله مع الامانة كذا ولعله بعد الامانة . ع

وأن محمداً عبده ورسوله وأن عيسى عبدُ الله ورسوله وكتته ألقاها إلى مريم وروح  
منه ، وأن الجنة حق والنار حق ، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل »

ولا في شيء من أوصافه ولا من أفعاله بل كل ما في الوجود خلق الله وحده والمراد  
من صدق بضمون ذلك وأذعن له بجنانه ونطق به بلسانه فان منع من النطق مانع  
من خرس أو معاجلة منية فهو مؤمن وإلا فنقل المصنف في أول شرح مسلم الاجماع  
على كفره وعورض بأن الغزالي نقل فيه عن جمع انه مؤمن عاص بترك النطق بها  
(و)شهد (أن محمداً عبده) هو اشرف أوصافه فلذا ذكره به في الكتاب في أشرف  
المواطن كقيام الاسراء وانزال الكتاب عليه ولد اقدمه على قوله (ورسوله) وفيه  
إيماء الى ما جنح اليه ابن عبد السلام في تفضيل النبوة لتعلقها بالحق على الرسالة  
لتعلقها بالخلق وذلك لأنه قدم العبودية لكونها إضافة إلى الحق له بها شرف على  
الخلق والرسالة ليست كذلك وان كان الأصح عند الجمهور تفضيل الرسالة لوجود  
التعلق بالحق فيها كالنبوة وزيادتها بالابلاغ للخلق ( وأن عيسى ) اسم معرب  
يسوغ كما في البيضاوى قال واشتقاقه من العيس وهو بياض تعلوه حمرة ، تكلف  
لا طائل تحته ( عبد الله ) خصه بالذكر رداً على النصارى في إنكارهم ذلك وقولهم  
إنه ابن الله تعالى الله عن ذلك ( ورسوله ) إلى بني اسرائيل ( وكتته ) سمي به  
لأنه وجد بأمره تعالى دون أب فشابه البدعيات التي هي عالم الأوامر قال الشيخ  
أكمل الدين في شرح المشارق : وسماه كلمة مبالغة لأنه تكلم في غير أوانه وأضيف  
إلى الله تعالى تعظيماً ( وروح منه ) سماه روحاً لأنه أحيأ به الأموات فكان كالروح  
وأحيأ به القلوب من موت الجهالة ، أو لأنه حدث من نفخ الروح كما قال تعالى  
« فنفخنا فيها من روحنا » قيل كان النافخ جبريل وإضافته إلى الله تعالى لأنه كان  
بأمره وفي تفسير البيضاوى أى ذى روح صدر منه لا بتوسط ما يجرى مجرى  
الأصل والمادة ( والجنة والنار ) بالنصب عطفاً على ما قبله أى وشهد أنهما (حق)  
أى ثابتان موجودان وأفرد الخبر مع تثنية الخبر عنه إما لأنه مصدر أو لارادة  
كل واحدة منهما ( أدخله الله الجنة على ما فيه من العمل ) أى على أى عمل كان سيئاً  
أو حسناً وهو حال نحو رأيت فلاناً على أكله أى آكلاً ، وفيما نحن فيه لا يجوز  
أن يقدر عاملاً لأن العمل غير حاصل وقت الدخول فيقدر مستحقاً بما يناسب

متفق عليه وفي رواية لمسلم « من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله حرم الله عليه النار » . وعن أبي ذر رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل

عمله من الثواب والعقاب يعنى من مات على الايمان لا يخرج منه الكبائر عن ايمانه فيدخل الجنة ، أما كونه ابتداء أو بعد دخول النار فمفوض إلى مشيئة الله تعالى قال الطيبي في شرح المشكاة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة إلا إذا دخل الجنة قبل استيفاء العقوبة « فان قلت » ما ذكرت يستدعى أن لا يدخل أحد من عصاة المؤمنين النار « قلت » اللازم عموم العفو وهو لا يستلزم عدم دخول النار لجواز أن يعفو عنهم بعد دخولها قبل استيفاء العذاب فليس محتم عندنا أن يعذب بالنار أحد من الأمة بل الواجب العفو عن الجميع بموجب وعده حيث قال « إن الله يغفر الذنوب جميعا » (متفق عليه) رواه البخارى في أحاديث الأنبياء ومسلم في الايمان ورواه النسائى في اليوم والليل وفي التفسير من سننه كذا قاله المزي في الاطراف (وفي رواية لمسلم) أى عن عبادة بن الصامت أيضاً رواه الامام أحمد والترمذى قاله في الجامع الصغير وقال الحافظ المزي أخرجه مسلم والترمذى في الايمان وأخرجه النسائى في اليوم والليلة وقال الترمذى حسن صحيح غريب من هذا الوجه ( من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ) ويلزم من شهادته برسالته صلى الله عليه وسلم شهادته برسالته بسائر الأنبياء لأن النبي صلى الله عليه وسلم جاء بذلك ( حرم الله عليه النار ) أى الخلود فيها وأول الحديث كما فى مسلم عن الصالحى قال « دخلت على عبادة بن الصامت وهو فى الموت فبكت فقال لى مهلا لم تبكى فوالله لئن استشهدت لأشهدن لك ولئن شفعت لأشفعن لك ولئن استطعت لأفعلنك ، ثم قال والله ما من حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لكم فيه خير إلا حدثتكموه إلا حديثاً واحداً وسوف أحدثكموه اليوم وقد أحبط بنفسى ، سمعته يقول من شهد الخ » . ( وعن أبي ذر ) الغفارى (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل ) فيه دليل على عدم كراهة استعمال المضارع فيه لأن المراد به الدلالة على دوام ذلك وعدم انقطاعه خلافاً لمن كرهه من السلف لما يدل عليه من التجدد والحدوث

« من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها أو أزيد ، ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها أو أغفر ، ومن تقرب منى شبراً تقربت منه ذراعاً ومن تقرب منى ذراعاً تقربت منه باعاً ومن أتانى يمشى أتيته هرولة »

وأوصاف الله تعالى قديمة أزلية والحديث من الأحاديث القدسية ( من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ) أى عشر حسنات أمثالها فضلاً من الله أى جزاءها مكرراً عشرأ لا أنه يكرر نفس الحسنة كذلك ، وقد نبه الشيخ زكريا فى سورة النساء من حاشيته على البيضاوى على أن هذا أقل مراتب المضاعفة ولذا قال ( أو أزيد ) وأو فيه يحتمل أن تكون بمعنى بل ، أى بل أزيد من ذلك كما قال تعالى « من ذا الذى يقرض الله قرضاً حسناً فيضاعفه له أضعافاً كثيرة » وقال تعالى « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب » وقال تعالى « فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين » قال البيضاوى وهذا أى العشر أقل ما وعد من الأضعاف وقد جاء الوعد بسبعين وسبعمائة وبغير حساب ولذا قيل المراد بالعشرة الكثرة دون العدد ( ومن جاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها ) قضية العدل ( أو أغفر ) فضلاً وإحساناً وانظر الى ما انطوى عليه هذا الحديث من اللطف فى جانب الحسنة إضافة للجائى بها باللام الدالة على الاختصاص تشريفاً وتكريماً ، وفى جانب السيئة ترك ذلك إيحاءً الى قبوح المعصية وان حقها ان تباعد وتزائل حتى لا تنسب لأحد ( ومن تقرب منى ) أى من فضلى ورحمتى ( شبراً ) بالمبالغة فى المجاهدة وأداء واجب الألوهية ( تقربت منه ) أى بفضلى وتوفيقى ( ذراعاً ومن تقرب منى ) بذلك ( ذراعاً ) وهو دون ما قبله ( تقربت منه باعاً ) فقيه ان الجزاء على قدر العمل وبحسبه والباع والبوع بضم الموحدة وفتحها طول ذراعى الانسان وعضده وعرض صدره قال الباجى وهو قدر أربعة أذرع ( ومن أتانى يمشى ) وأسرع نحو طاعتى ( أتيته هرولة ) أى صببت عليه الرحمة وسبقته بها ولم أحوجه الى مزيد مشى فى وصوله لمراده والمقصود ان جزاءه يكون على حسب عمله وتقربه ، والهرولة بفتح الهاء وسكون الراء وهى اسراع فى المشى دون الخلب ، قال المصنف : هذا الحديث من أحاديث الصفات ومستحيل إرادة ظاهره لما فيه من باب التمثيل كما سيأتى قال القرطبي ان قيل مقتضى

ومن لقيني بقرب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئاً لقيته بمثلها مغفرة» رواه مسلم  
(ومعنى الحديث) مَنْ تَقَرَّبَ إِلَى بَطَاعَتِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بِرَحْمَتِي وَإِنْ زَادَ زِدْتُ  
وإن أتاني يمشى وأسرع في طاعتي أتيتته هرولة أي صببت عليه الرحمة وسبقته  
بها ولم أحوجه إلى المشى الكثير

ظاهر الخطاب ان جزاء الحسنه بمثلها إذ الذراع شبران والباع ذراعان وتقدم في  
الكتاب والسنة أن أقل ما يجازى على الحسنه بعشر أمثالها الى سبع مائة ضعف الى  
أضعاف لا تحصى ، فواجه الجمع ؟ « قلنا » هذا الحديث ما سبق لبيان مقدار عدد  
الأجور أو عدد تضاعفها وإنما سبق لتحقيق أن الله تعالى لا يضيع عمل عامل قليلا  
كان أو كثيرا وان الله يسرع الى قبوله والى مضاعفة الثواب عليه اسراع من جىء اليه  
بشيء فبادر لأخذه وتبشبه له بشبشه من سرته ووقع منه الموضع ، ألا ترى الى قوله  
« وان أتاني يمشى أتيتته هرولة » وفي لفظ آخر أسرعت اليه ولا تنقدر الهرولة  
والاسراع بضعف المشى وأما عدد الأضعاف فيؤخذ من حديث آخر لا من هذا  
الحديث اه وما ذكره من أن الباع ذراعان مخالف لما نقله المصنف عن الباجي  
من أنه أربعة أذرع ( ومن لقيني بقرب الأرض خطيئة ) تميز لقرب الأرض  
أي بما يقارب ملاءها من الخطايا لو كان جسما وجرما وقوله ( لا يشرك بي شيئاً )  
جملة في محل الحال من فاعل لقي ( لقيته بمثلها مغفرة \* رواه مسلم ) في كتاب  
الدعوات ورواه ابن ماجه في فضائل التسبيح ( ومعنى الحديث ) ان قوله تعالى فيه  
« من تقرب منى شبرا » الى قوله « أتيتته هرولة » ليس على ظاهره لاستحالة  
على الباقي لما فيه من اعتوار الحركة وغيرها عليه تعالى عن ذلك ، بل معناه ( من تقرب  
الى بطاعتي تقربت اليه برحمتي وان زاد زدت ) ظاهره أن قوله وان زاد زدت  
تفسير للمراد من قوله ومن تقرب منى ذراعا وفيه ما لا يخفى بل الظاهر أنها أوامات  
الى جزاء العامل على عمله الصالح وان قل فالجملة الأولى لبيان عظم الثواب على كثرة  
العمل ومزيد المجاهدة والثانية لبيان حصول ثواب العمل وإن قل « إنا لا نضيع  
أجر من أحسن عملا » والله أعلم \* ( وإن أتاني ) أي أقبل على طاعتي ( يمشى )  
أي يجهد ويجهد ( وأسرع في طاعتي ) حسب طاقته فيها ولم يقدم عليها علائقه  
أتيتته هرولة أي صببت عليه الرحمة صبأ وسبقته بها ولم أحوجه الى المشى الكثير

في الوصول إلى المقصود ( وقراب الأرض ) بضم القاف ويقال بكسرهما والضم  
أصح وأشهر ، ومعناه ما يقارب ملاءها والله أعلم \* وعن جابر رضى الله عنه قال  
« جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الموجبتان قال  
من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ، ومن مات يشرك به شيئاً دخل النار »  
رواه مسلم \*

في الوصول إلى المقصود ) قال القرطبي هذه الجملة أمثال ضربت لمن  
عمل من الطاعات وقصد به التقرب إلى الله تعالى تدل على أنه تعالى لا يضيع  
أجر محسن وإن قل عمله بل يقبله ويثيبه مضاعفاً ولا يفهم من الحديث  
الخطأ بنقل الأقدام إلا من ساوى المحرفي الألفهام اه ( وقراب الأرض بضم القاف  
ويقال ) فيما نقله القاضى عياض وغيره ( بكسرهما ) مصدر قارب الأمر إذا دناه  
يقال لو أن لى قراب هذا ذهباً أى ما يقارب ملاءه ولو جاء بقراب الأرض بالكسر  
أيضاً بما يقاربها اه ( والضم أفصح وأشهر ) مقتضى كلامه في شرح مسلم أن الكسر  
غريب وعبارته فيه بضم القاف على المشهور فيخالف ما هنا من أن الكسر مشهور  
إلا أن الضم أشهر منه ولا مخالفة تأمل ( ومعناه ما يقارب ملاءها ) بكسر الميم ( والله أعلم \*  
وعن جابر رضى الله عنه قال جاء أعرابي ) واحد الأعراب وهم سكان البادية من  
العرب ( إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ما الموجبتان ) قال أى النبي  
ﷺ ( من مات لا يشرك بالله شيئاً ) أى من الشرك الجلى أو من المعبودات  
أى وحد الله تعالى وأفرده بالعبودية ( دخل الجنة ) قال المصنف هذا مما أجمع  
عليه المسلمون ابتداء مع الفائزين إن لم يمت مصراً على الكبائر وإن مات مصراً  
عليها فهو تحت المشيئة إن شاء عذبه ثم أدخله الجنة وإن شاء أدخله إياها ابتداء بفضله  
( ومن مات يشرك به شيئاً ) من الشرك الجلى أو من المعبودات ( دخل النار ) وخلد  
فيها ولم يخرج منها أبداً لافرق بين كتابي ، وعابد وثن ، وسائر الكفرة ، ولا فرق  
عند أهل الحق بين الكافر عناداً وغيره ، ولا بين من خالف ملة الاسلام ولا من  
انتسب إليها ثم حكم بكفره بمجرد ما يكفر بمجرد أو غير ذلك ، أما الشرك الخفى من الرياء  
والسمعة فلا يقتضى أن يؤبد في النار إذا مات صاحبها على الايمان ( رواه مسلم )

وعن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ رديفه على الرّحل  
قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ، قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله  
وسعديك قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ثلاثا قال ما من عبد يشهد  
أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله صدقا من قلبه إلا حرمه الله على النار  
قال يا رسول الله أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا قال إذا يتكلموا ، فأخبر بها

في كتاب الايمان ( وعن أنس رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم ومعاذ )  
كذا وقفت عليه في نسخ الرياض بالرفع وهو مبتدأ خبره قوله ( رديفه ) بفتح  
الراء وكسر المهملة وقوله ( على الرّحل ) متعلق بالخبر والجملة اعتراضية بين اسم إن  
وخبرها وهو قوله ( قال يا معاذ قال لبيك ) بتشديد الموحدة ، إجابة بعد إجابة وقيل  
قربا منك وطاعة لك ، وقيل أنا مقيم على طاعتك ، وقيل محبتي لك ، وقيل غير ذلك  
( وسعديك ) أى ساعدت طاعتك مساعدة لك بعد مساعدة فهما مثنيان مراداً  
منهما التأكيد ( قال يا معاذ قال لبيك يا رسول الله وسعديك ، قال يا معاذ قال لبيك  
يا رسول الله وسعديك ثلاثا ) ظرف لمكرر مقدر ، وتكرير نداء معاذ لتأكيد  
الاهتمام بما يخبره به وليكمل تنبيه معاذ فيما يسمعه ، وثبت في الصحيح « انه  
صلى الله عليه وسلم كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا لهذا المعنى » قال المصنف  
( قال ما من ) مزيدة لتأكيد عموم النفي ( عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً  
عبده ورسوله صدقا ) حال أى حال كونه صادقا في ذلك أو مفعول مطلق أى شهادة  
صدقا أو شهادة صدق فأقيم المضاف مقامه فانتصب إنتصابه ( من قلبه ) وهذا القيد  
لاخراج شهادة اللسان إذا لم يطابقها الجنان كالمناقين ( الاحرمه الله على النار )  
أى الخلود فيها فلا ينافى تعذيب بعضهم ( قال ) أى معاذ ( يا رسول الله ألا أخبر  
بها الناس ) إدخالا للسرور عليهم وحثا على صدق الايمان وتحريضا على الاخلاص  
( فيستبشروا قال إذا يتكلموا ) أى يتركوا الاعمال ويتكلموا على ذلك فيفوتهم  
بذلك على المنازل في العقبي وهو صلى الله عليه وسلم لمزيد اهتمامه بأمتة واعتنائته  
بشأنهم لا يريد لهم إلا المنازل العلى فأشار إلى معاذ بالترك لأنه رأى الثمرة المترتبة  
عليه أتم من المترتبة على الاعلام ( فأخبر بها ) أى بالبشارة المدلول عليها بقوله

معاذ عند موته تأثماً « متفق عليه ( قوله تأثماً ) أى خوفاً من الاثم فى كتم هذا العلم \* وعن أبى هريرة أو أبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما شك الراوى ولا يضر الشك فى عين الصحابى لأنهم كلهم عدول قال لما كانت غزوة تبوك أصاب الناس مجاعةً فقالوا يارسول الله لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادهننا

يستبشرون ( عند موته تأثماً ) مفعول له أى خروجاً من إثم كتم ما للناس اليه حاجة من الشريعة وقد جاء الوعيد الشديد فى الكتم قال تعالى « ان الذين يكتُمون ما أنزلنا من البينات والهدى » الآية (متفق عليه) أخرجاه فى الايمان ( قوله تأثماً أى خوفاً من الاثم ) الكائن أو كائناً ( فى كتم هذا العلم ) أى كتم هذا القدر منه ( وعن أبى هريرة أو أبى سعيد الخدرى رضى الله عنهما ) وقوله ( شك الراوى ) أى وهو الأعمش كفى صحيح مسلم ، بيان : لأن أو للتردد والشك فى عين الراوى منهما ( ولا يضر الشك فى عين الصحابى لأنهم كلهم عدول ) من خالط الفتن ومن اعتزلها لأنهم فيها بين مجتهد مصيب فله أجران أو مخطىء فله أجر وإذا كانوا كذلك فلا غرض فى تعيين الراوى منهم وقد قال علماء الاثر إذا قال الراوى حدثنى فلان أو فلان وهما ثقان احتج به بلا خلاف لأن المقصود الرواية عن ثقة سمي وقد حصل وهذه قاعدة ذكرها الخطيب البغدادى فى الكفاية وذكرها غيره وهى فى غير الصحابى فى الصحابى أولى لعدالتهم أجمعين قاله المصنف فى شرح مسلم ( قال لما كان يوم ) المراد به هنا الزمن أى زمن ( غزوة تبوك ) تقدم ضبطه وبيان جواز صرفه وعدمه ووجه تسميته بذلك وبيان تاريخ الغزوة فى باب التوبة أول الكتاب ( أصاب الناس مجاعة ) قال فى النهاية مقعلة من الجوع اه ومقتضى قول الصحاح وقد جاع يجوع جوعاً ومجاعة أنه مصدر ميمى والجوع ضد الشبع ( قالوا يارسول الله ) استئناف بيانى كأنه قيل ماذا قالوا حينئذ ؟ فقال قالوا يارسول الله ( لو أذنت لنا ) أى فى نحر دوابنا الماء كقوله كما يدل عليه ما بعده ، ولو فيه للتمنى فلا جواب لها ، ويحتمل كونها الشرطية والجواب محذوف أى لو أذنت لنا فى نحرها ( فنحرننا نواضحنا ) جمع ناضح أصله البعير الذى يستقى عليه الماء قال فى المصباح ثم استعمل فى كل بعير وان لم ينضح عليه ومنه حديث « أطعمه ناضحك » أى بعيرك « قلت » وما هنا محتمل لذلك ( فأكلنا ) لحومها ( وادهننا ) من شحومها وقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلوا ، فجاء عمر رضى الله عنه فقال يا رسول الله ان فعلت قل الظهر ولكن ادعهم بفضل ازمادهم ثم ادع الله لهم عليها بالبركة لعل الله أن يجعل في ذلك البركة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم

صاحب التحرير ليس المقصود منه ما هو المعروف من الادهان إنما معناه لو اتخذنا من شحومها لارتفقنا بذلك أو لكان خيراً أو لكان صواباً أو رأياً مبيهاً أو مصلحة ظاهرة وما أشبه ذلك وعلى كونها شرطية محذوفة الجواب جرى المصنف في شرح مسلم ثم قال وقولهم «لو أذنت لنا» هذا من أحسن أدب خطاب الكبار والسؤال منهم وهو أجمل من قولهم للكبير افعل كذا بصيغة الأمر وفيه أنه لا ينبغي للعسكر أن يضيعوا دوابهم التي يستعينون بها في القتال بدون إذن الامام ولا يأذن لهم إلا إذا رأى مصلحة أو خاف مفسدة ظاهرة اه (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلوا) وذلك مراعاة لمصلحتهم وتقديم الأهم فالأهم وارتكاب أخف الضررين دفعاً لأشدهما (جاء عمر فقال يا رسول الله إن فعلت قل الظهر) أى الدواب سميت بذلك لكونها يركب على ظهورها أو لكونها يستظهر بها ويستعان بها على السفر واسناد فعلهم وهو نحرها اليه مجاز عقلي لكونه عن أمره فهو كقولهم بنى الأمير المدينة وفي الخبر جواز الاشارة على الأئمة والرؤساء وأن المفعول أن يشير عليهم بخلاف ما رأوه (ولكن) استدراك عن معنى الكلام السابق أى لا تنظر لمصلحتهم بذلك لئلا يقل الظهر ولكن انظر اليها بوجه آخر وهو قوله (ادعهم بفضل أزوادهم) متعلق الظرف أى يأتون به والجملة في محل الحال والفضل بفتح الفاء وسكون الضاد مصدر فضل يفضل كمنصر ينصر وجاء كمنعت ينعت وهو البقية أى بالباقي من أزوادهم وزاد المسافر طعامه المتخذ لسفره (ثم ادع الله عليها بالبركة) أتى بتم إشارة الى تراخي اجتماعه وانضمامه عن أمرهم بذلك - الذى عندهما يكون الدعاء (لعل الله أن يجعل في ذلك) قال المصنف كذا وقع في الأصول التي رأينا وفيه محذوف تقديره يجعل في ذلك بركة أو خيراً فحذف المفعول به لأنه فضلة وأصل البركة كثرة الخير وثبوته وتبارك الله ثبت الخير عنده (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم) بفتح أوليه وهى هنا لكونها بعد الطلب لا وعد فهو وعد منه

فدعا بنطع فبسطه ثم دعا بفضل أزوادهم فجعل الرجل يجيء بكف ذرة ويجيء الآخر  
بكف تمر ، ويجيء الآخر بكسرة حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير فدعا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ثم قال خذوا أو عيتكم فأخذوا في أو عيتهم حتى  
ما تركوا في العسكر وعاء إلا ملؤه وأكلوا حتى شبعوا وفضل فضلة فقال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك لتصويبه له قال (فدعا بنطع) فيه أربع لغات مشهورة  
أشهرها كسر النون مع فتح الطاء وفتحتها وفتح النون وكسرها مع سكون الطاء  
فيهما حكاه المصنف في شرح مسلم ولم يبين معناه وكانه لوضوحه قال في المصباح  
هو المتخذ من الأديم معروف اه (فبسطه) أى نشره (ثم دعا بفضل) أى بقية  
(أزوادهم قال) أى الصحابي الراوى (فجعل الرجل يجيء بكف) أى بمائه (ذرة)  
بتخفيف الراء نوع من الحبوب معروف قال (ويجيء الآخر) بفتح الخاء المعجمة  
أى غير من قبله (بكف تمر) بفتح المثناة الفوقية والاضافة فيه وفيما قبله بيانية  
من إضافة المميز الى تمييزه كخاتم حديد إذا المراد بالكف هنا ملؤه كما قدرنا (ويجيء  
الآخر بكسرة) بكسر الكاف القطعة المكسورة من الشيء ومنه كسرة الخبز وجمعها  
كسر كسدرة وسدر كذا في المصباح (حتى اجتمع على النطع) من ذلك شيء يسير  
حتى فيه غاية لمقدر ، أى جمعوا حتى اجتمع (فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بالبركة) في الاتيان بالفاء إيماء الى مزيد اهتمامه صلى الله عليه وسلم بشأن أمته وبما  
ينفعهم (ثم قال خذوا في أو عيتكم) أى واجعلوه أى المأخوذ في أو عيتكم فتعلق  
الظرف محذوف والأوعية بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر العين المهملة جمع  
وعاء وهو ما يوعى فيه الشيء أى يجمع (قال فأخذوا في أو عيتهم حتى) عاطفة على  
عموم الآنية (ما) تركوا (في العسكر) وهو الجيش قال ابن الجوى البقى فارسى  
معرب كذا في المصباح (وعاء إلا ملؤه قال فأكلوا) أى بعد ملء الأوعية  
(حتى شبعوا وفضل فضلة) تقدم أنه يجوز فتح العين في الماضى وضمها في المضارع  
وكسرها في الماضى وفتحها في المضارع وهما كما قال المصنف لغتان مشهورتان ،  
وأما فضل كعلم يفضل كينصر فمن باب التداخل (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيحجب  
عن الجنة » رواه مسلم \* وعن عتبان بن مالك رضى الله عنه وهو ممن شهد بدرا  
قال كبت أصلى لقومى بنى سالم وكان يحول بينى وبينهم وادٍ إذا جاءت الأمطار  
فيشق على اجتيازه قبل مسجدهم فحمت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت  
له إني أنكرت بصرى

أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله ) فيه بيان كيفية إتيانه بشهادته لنفسه  
بالرسالة ؛ وجاء أنه أذن فقال « وأشهد أن محمداً رسول الله » قال وفيه أنه صلى الله  
عليه وسلم كان يجب عليه الإيمان برسالته ونبوته ( لا يلقى الله بهما عبد ) بعد  
موته ( غير شاك ) يجوز رفعه صفة لعبد وهو الذى رأته فى أصل مصحح ونصبه  
حالا منه لتقدم النفي عليه والمراد به اخراج المنافقين ممن قال ذلك بلسانه غير موقن  
بمضمونه بجنانه ( فيحجب ) بالنصب أى فيمنع ( عن الجنة ) بل لا بد من دخولها  
إما ابتداء مع الناجين أو بعد اخراج من النار ( رواه مسلم ) فى كتاب الايمان  
( وعن عتبان بن مالك ) بن عمرو بن العجلان بن زيد بن غنم بن سالم بن عوف  
ابن الخزرج الانصارى الخزرجى السالمى ( رضى الله عنه ) قال المصنف كابن الاثير  
فى أسد الغابة ( وهو ممن شهد بدراً ) قال ابن الاثير ولم يذكره ابن إسحاق فى  
البدرين وذكره غيره ولم يخرج له الشيخان غير هذا الحديث الواحد ، مات فى  
خلافة معاوية وكان قائماً بديات قومه الى أن مات رضى الله عنه ( قال كنت أصلى  
لقومى بنى سالم ) أى لأجلهم والمراد أنه يؤمهم كما صرح به أبو داود الطيالسى  
إماما بهم ( وكان يحول بينى وبينهم وادٍ إذا جاءت الأمطار ) أى يحول السيل  
الكائن فيه عند مجئ الأمطار ( فيشق على اجتيازه ) أى الجواز فيه والمرور به  
( قبل ) بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهة ( مسجدهم فحمت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقلت له إني أنكرت بصرى ) كذا ذكره جمهور أصحاب الزهري  
وهو عند البخارى ومسلم فى بعض طرقه وعند مسلم من طريق أخرى « اصابنى فى  
بصرى بعض النعى » وعند الطبرانى « لما ساء بصرى » قال الحافظ وهو ظاهر فى انه  
لم يعم إذ ذاك لكن اخرج البخارى من طريق أخرى عن محمود بن الربيع انه  
كان يؤم قومه وهو اعمى وانه قال يا رسول الله إنها تكون الظلمة والسيل وأنا

وإن الوادى الذى بينى وبين قومي يسيل إذا جاءت الأمطار فيشق على اجتيازها  
فوددت أنك تأتي فتصلى في بيتي مكاناً أتخذه مصلى ، فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم سأفعل ، فغدا

رجل ضير البصر « قلت » وعند مسلم في رواية انه عمى ، وقد جمع المصنف في  
شرح مسلم بأنه أراد به بعض الشيء في تلك الرواية العمى ، وهو ذهاب البصر  
جميعاً ويحتمل أنه أراد به ضعفه وذهاب معظمه وسماه عمى في الرواية الأخرى  
لقربه منه ولمشاركته في فوات بعض ما كان حاصلًا في حال السلامة قال الحافظ  
ابن حجر ويجمع بأن قوله أنه كان يؤم قومه وهو أعمى أراد أن عماه كان حين أتى  
محموداً له وسمع فيه حديثه لا حين سأل عتيان النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فيه  
له وأنا ضير البصر كقوله « أنكرت بصرى » قال الحافظ وجمع ابن خزيمة بأن  
قوله أنكرت بصرى يطلق على من في بصره سوء وإن أبصر بصرًا ما ولى من صار  
أعمى لا يبصر شيئاً اهـ والأولى أن يقال أطلق عليه العمى لقربه منه ومشاركته  
له في فوات بعض ما كان يعهده حال الصحة وبهذا تأتلف الروايات ، انتهى كلام  
الحافظ ( وإن الوادى الذى بينى وبين قومي يسيل ) اسناد السيل الى الوادى  
اسناد مجازى من اسناد ما للحال الى المحل ( إذا جاءت الأمطار فيشق ) بضم  
الشين المعجمة أى يصعب ( على اجتيازها فوددت ) بكسر الدال الأولى أى تمنيت  
وحيكى الفراء فتح الدال فى الماضى والواو فى المصدر والمشهور فى المصدر الضم  
وحيكى أيضاً الكسر فهو مثلث وتقدم التنبيه عليه فى باب فضل برأصدقاء الأب  
( أنك تأتي فتصلى ) هو باسكان الياء ويجوز النصب لوقوع الفاء بعد التنى ( مكاناً )  
ظرف وقوله ( أتخذه مصلى ) صفة لمكان وعند البخارى فأتخذه ويجوز فيه ما جاز  
فى يصلى من الرفع والنصب ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سأفعل ) فى  
البخارى بزياة إن شاء الله قال الحافظ هو التعليق للمحض التبرك كذا قيل ويجوز  
أن تكون للتبرك لاحتمال اطلاعه بالوحى على الجزم بوقوع ذلك « قلت » ويؤيده  
ادخال حرف التنفيس عليه وتقدم فى الكاشف أنها فى مثله للتأكيد قال البيضاوى  
فى تفسير قوله تعالى « أولئك سوف يؤتيهم أجورهم » ما لفظه وتصديره بسوف لتأكيد  
الوعد والدلالة على أنه كائن لا محالة وإن تأخر ، لكن اعترضه فى التقريب بأن  
سوف للتأخير وأما جزم وقوعه فمن خارج وهو قرينة إخباره به سبحانه ( فغدا )

على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضى الله عنه بعد ما اشتد النهار  
واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب  
أن أصلي من بيتك فأشرت له إلى المسكن الذي أحب أن يصلي فيه ، فقام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر وصفقنا وراه فصلى ركعتين ثم سلم وسلمنا  
حين سلم فخبسته على خزيرة تصنع له فسمع أهل الدار أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في بيتي فثاب رجال منهم

على رسول الله صلى الله عليه وسلم ( زاد الاسماعيلي بالغدو وعند الطبراني في بعض  
طرقه أن السؤال وقع يوم الجمعة وأن الوصول إليه كان يوم السبت ) وأبو بكر  
رضى الله عنه ( لم يذكر جمهور الرواة عن ازهرى غيره حتى إن في رواية الأوزاعي  
« فاستأذنا فأذنت لهما » لكن عند مسلم في طريق « فأتاني ومن شاء الله من أصحابه »  
ولطبراني في طريق آخر « فجاءني في نفر من أصحابه » وجاء في رواية ومعه أبو بكر  
وعمر ، ويحتمل الجمع بأن أبا بكر صحبه وحده ابتداء ثم عند الدخول اجتمع عمر  
وغيره فدخلوا معه ( بعد ما اشتد النهار ) قال في النهاية : أى على وارتفعت شمسها  
( واستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فأذنت له فلم يجلس حتى قال أين تحب  
أن أصلي من بيتك ) هذا لفظ احدى روايات البخارى وهو بين في المراد أى  
إنه لم يجلس حتى صلى بخلاف ما وقع منه في بيت مليكة حيث جلس وأكل ثم  
صلى لأنه هناك دعى الى الطعام فبدأ به وهنا الى الصلاة فبدأ بها ، ثم هو هكذا عند  
رواة البخارى ووقع عند الكشميهنى وحده في بدلها ( فأشرت له الى المسكن  
الذى أحب ) أى أريد ( أن يصلي فيه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى  
شرع في الصلاة ( وكبر وصفقنا ) المفعول محذوف أى أنقسنا ويمكن أن لا حذف  
والمراد فحصل منا التصفاف ( وراه فصلى ركعتين ثم سلم وسلمنا حين سلم ) ففيه  
صححة الجماعة في النافلة المطلقة وإن كانت لا تشرع فيها ( فخبسته ) عند البخارى  
فخبسناه أى منعناه من الرجوع ( على خزيرة ) يأتى ضبطها ومعناها ، ففيه إكرام  
الضيف ( تصنع له ) فى محل الصفة لما قبله ( فسمع أهل الدار ) أى المحلة لقوله  
صلى الله عليه وسلم « خير دور الأنصار دار بنى النجار أى محلتهم » والمراد أهلها ( إن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتي فثاب رجال منهم ) ثاب بالمائة وبعدها ألف

حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل ما فعل مالك لا أراه فقال رجل ذلك منافق لا يحب الله ورسوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ، ألا تراه قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله تعالى فقال الله ورسوله أعلم ، أما نحن فوالله ما نرى وده ولا حديثه إلا إلى المناقين ،

موحدة أي اجتمعوا بعد أن تفرقوا قال الخليل المثابة مجتمع الناس بعد افتراقهم ومنه قيل للبيت مثابة وفي المحكم يقال ثاب إذا رجع وثاب إذا أقبل « قلت » وكلا المعنيين هنا محتمل ( حتى كثر الرجال في البيت فقال رجل منهم ) قال الحافظ لم يسم هذا المبتدى ( ما فعل مالك لا أراه ) أي ابن الدخيشن أو الدخشن بالدال والخاء والشين المعجمتين والنون شك فيه الراوي عند البخاري هل هو مصغر أو مكبر وعند أحد رواة البخاري بالميم بدل النون قال الطبراني عن أحمد ابن صالح الصواب الدخشم بالميم قال الحافظ وهي رواية أبي داود الطيالسي وكذا مسلم في بعض طرقه ( فقال رجل ) قيل هو عتبان واستدل قائله لتسمية المبهم به بما لا دليل فيه على دعواه ( ذلك منافق لا يحب الله ورسوله ) تقدم أن محبة العبد لله والرسول المراد منها انتياده لأحكامهما والدخول بالرضا تحت طاعتها ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل ذلك ) أي إنه منافق ( ألا تراه ) أي ما تعلمه ( قال لا إله إلا الله يبتغى بذلك وجه الله تعالى ) فيه شهادة منه صلى الله عليه وسلم بالإيمان له قال ابن عبد البر لم يختلف في شهود مالك بداراً وهو الذي أسر سهيل بن عمرو ثم ساق الحديث بإسناد حسن عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لمن تكلم فيه « أليس قد شهد بداراً » قال الحافظ العسقلاني وفي مغازي ابن اسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث مالكا ومعن بن عدى خرقا مسجد الضرار فدل على أنه برىء من النفاق أو كان قد أقلع عن ذلك أو النفاق الذي اتهم به نفاق العمل لانفاق الكفر ، وإنما أنكر عليه الصحابة لتردده للمنافقين ولعمل له عذراً في ذلك كما وقع لحاطب ( فقال الله ورسوله أعلم أما ) بتشديد الهمزة ( ١ ) أداة متضمنة لمعنى الشرط ( نحن فوالله لا نرى ) أي نعلم ( وده ولا حديثه إلا إلى المناقين ) الظاهر أنه متعلق بوده و « إلى » فيه بمعنى اللام

(١) كذا في أصله وصوابه بتشديد الميم إذ الهمزة لا تشدد . ع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله  
يبتغى بذلك وجه الله» متفق عليه (وعتبان) بكسر العين المهملة ، واسكان التاء  
المثناة فوق وبعدها باء موحدة (والخزيرة) بالخاء المعجمة والزاي هي دقيق يطبخ  
بشحم

فان الود يتعدى بها ومفعول حديثه محذوف (فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم (ان الله قد حرم على النار من قال لا إله إلا الله محمد رسول الله) وقوله  
(يبتغى بذلك) أى القول (وجه الله) لاجراج من نافق بها لحقن دمه وحفظ  
ماله فلا يكون كذلك والمراد من تحريمها على المؤمن الحقيقي تحريم خلوده  
فيها كما تقدم أو تحريم الدخول في طبقة الكفار الخاصة بهم لا الطبقة المعدة  
لعصاة المؤمنين أو المراد تحريم دخولها بشرط حصول قبول العمل الصالح  
والتجاوز عن السيء والله أعلم (متفق عليه) رواه البخارى فى مواضع من  
صحيحه وهذا سياقها فى بعضها ورواه مسلم فى كتاب الايمان بنحوه (وعتبان  
بكسر العين المهملة) قال فى شرح مسلم هذا هو الصحيح المشهور الذى لم يذكر  
الجمهور سواه قال صاحب المطالع : وقد ضبطناه من طريق ابن سهل بالضم  
أيضا هو وكذا قال فى المغنى نقل عن الزركشى بكسر العين وقد تضمن ومقتضى  
قول الحافظ فى الفتح بكسر العين ويجوز ضمها جوازها معا والله أعلم  
(واسكان المثناة الفوقية بعدها باء موحدة) وبعده الالف نون (والخزيرة  
بالخاء المعجمة) المفتوحة (والزاي) المكسورة وحكى فى المطالع أنها رويت فى  
الصحيحين بحاءين وراءين مهملات (هى دقيق يطبخ بشحم) وقال ابن قتيبة  
يصنع من لحم صغار ثم يصب عليه ماء كثير فاذا نضج ذر عليه الدقيق فان لم  
يكن فيه لحم فهو عصيدة وكذا ذكره يعقوب وزاد من لحم بات ليلة ، قال وقيل  
حساء من دقيق فيه دسم وحكى فى الجمهرة ونحوه قال فى النهاية وزاد وقيل اذا كان  
من دقيق حريرة واذا كان من نخالة فخريرة وحكى الأزهرى عن أبى الهيثم أن  
الحريرة من النخالة وكذا حكاها البخارى فى الاطعمة عن النضر ابن اسماعيل قال  
عياض والمراد بالنخالة دقيق لم يغربل قال الحافظ فى الفتح : ويؤيد هذا التفسير  
قوله فى رواية الأوزاعى عند مسلم فخبناه على جشيشة بحميم ومعجمتين

وقوله ثاب رجال بالثاء المثلثة أى جاؤا واجتمعوا \* وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال « قُدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبى فاذا امرأة من السبي تسعى إذا وجدت صبيا فى السبي أخذته فألزقته ببطنها فأرضعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون هذه المرأة طارحة ولدها فى النار؟ قلنا لا والله ، فقال : الله أرحم بعباده من هذه بولدها » متفق عليه \* وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله

قال أهل اللغة أن تطحن الحنطة قليلا ثم يلقى فيها شحم أو غيره اهـ ( وثاب رجال بالثاء المثلثة ) وآخره باء موحدة ( أى جاؤا واجتمعوا ) تقدم بسطه ( وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قدم ) بالبناء للمفعول ( على النبي صلى الله عليه وسلم بسبي ) أحد الظرفين نائب الفاعل والآخر فى محل الحال والسبي بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر سبي كرمى يرمى والمراد منه اسم المفعول أى المسبى ( فاذا ) جائية ( امرأة ) مبتدأ وقوله ( من السبي ) فى محل الصفة له والخبر جملة ( تسعى ) هذه رواية البخارى بالسين المهملة من السعى ورواية مسلم تبتغى بالموحدة والفوقية من الابتغاء وهو الطلب قال القاضى عياض ورواية مسلم وهم والصواب ما فى رواية البخارى قال المصنف كلاهما صواب لا وهم فيه فهى ساعية وطالبة ومبتغية لابنها ( إذا ) ظرفية مضمنة معنى الشرط أى كل وقت ( وجدت صبيا ) الظاهر أن المراد به ما يشمل الأنثى أى رضيعاً ( فى السبي ) أخذته فألزقته ببطنها ( رحمة له ) فأرضعته ( لذلك ) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون ( يحتمل أن تكون بفتح الفوقية أى أتعقدون وأن يكون بضمها أى أتظنون ) هذه المرأة ( مفعول أول على الأول وثان على الثانى والمرأة نعت واسم الإشارة بدل ، أو عطف بيان عليه ) طارحة ( حال على الوجه الثانى و ( ولدها ) مفعول طارحة و ( فى النار ) متعلق بطارحة ( قلنا لا ) أى لا نرى ذلك وأكد عدم ائتمام ذلك بالقسم فقال ( والله فقال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( الله ) وفى نسخة من البخارى « والله لله » بادخال لام القسم عليه وفى أخرى لله من غير قسم قبله فاللام حينئذ إما للتوكيد أو جواب قسم مقدر ( أرحم بعباده من هذه بولدها متفق عليه ) أخرجه البخارى فى الأدب ومسلم فى التوبة ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما خلق الله

الخلق كتب في كتاب فهو عنده فوق العرش إن رحمتي تغلب غضبي وفي رواية  
غلبت غضبي وفي رواية سبقت غضبي « متفق عليه . وعنه قال « سمعت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم يقول : جعل الله الرحمة مائة جزء

الخلق كتب في كتاب ) أى من صحف الملائكة والافأقضية الله قديمة أزلية (فهو)  
ضمير الشأن والخبر جملة ان مع اسمها وخبرها ( عنده فوق العرش ) ظرفان في محل  
الحال حذف عاملها أى أغنيه حال كونه عنده عندية شرف ومكانة فوق العرش  
( ان رحمتي تغلب غضبي وفي رواية ) أى لها ( سبقت غضبي ) قال المصنف قال العلماء  
غضب الله ورضاه يرجعان الى معنى الارادة فارادته الاثابة للعطيع ومنفعة العبد  
تسمى رضاه ورحمته ، وإرادته عقاب العاصى وخذلا نه يسمى غضبا ، وإرادته سبحانه  
صفة له قديمة يريد به جميع المراد قالوا والمراد بالسبق والغلبة هنا كثرة الرحمة  
وشموها كما يقال غلب على فلان الكرم والشجاعة إذا كثر منه اه ( متفق عليه )  
رواه البخارى فى الرقاق ومسلم فى التوبة ( وعنه قال سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول جعل الله الرحمة مائة جزء ) قال الدماميني فى تعليق المصابيح على  
أبواب الجامع الصحيح اعلم أنه يجوز عند المتكلمين فى تأويل ما لا يسوغ نسبته  
الى الله تعالى على حقيقة الاغوية وجهان ، أحدهما الحمل على الارادة فيكون من  
صفات الذات ، والاخر الحمل على فعل الاكرام فيكون من صفات الفعل كالرحمة  
فانها فى اللغة مشتقة من الرحم وحاصلها رقة طبيعية وميل جبلى وهذا مستحيل من  
البارى سبحانه ، فمنهم من يحملها على إرادة الخير ومنهم من يحملها على فعل  
الخير ثم بعد ذلك يتعين أحد التأولين فى بعض السياق لما منع يمنع من الآخر  
مثالها ههنا فيتعين تأويلها بفعل الخير لتكون صفة فعل فتكون حادثة عند الاشعري  
فيتسلط الخلق عليها ، ولا يصح تأويلها هنا بالارادة لانها من صفات الذات  
فتكون قديمة فيمتنع تعلق الخلق بها ويتعين تأويلها بالارادة فى قوله تعالى  
« لا عاصم اليوم من أمر الله إلا من رحم » لانك لو حملتها على الفعل لكانت العصمة  
بعينها فيكون استثناء الشئ من نفسه وكأنك قلت لا عاصم إلا العاصم فتكون الرحمة  
الارادته والعصمة على بابها لفعل المنع من المكروهات كأنه قيل لا يمتنع من المحذور  
الامن أراد الله له السلامة اه هذا وقد جاء فى رواية لمسلم « كل رحمة طباق ما بين

فأمسك عنده تسعة وتسعين ، وأنزل في الأرض جزءا واحدا من ذلك الجزء  
يتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة حافرها عن ولدها خشية أن تصيبه « وفي رواية  
« إن لله تعالى مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس والبهائم والهوام ،  
فيها يتعاطفون وبها يتراحمون ، وبها تعطف الوحش على ولدها ، وأخر الله تسعا  
وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة »

السماء والأرض » (فأمسك عنده تسعة وتسعين) جزءاً في رواية وأنه آخر عنده  
تسعة وتسعين رحمة ( وأنزل في الأرض جزءا) واحدا وفي رواية « وأرسل في خلقه  
كلهم رحمة واحدة » ( فمن ذلك الجزء ) « من » يحتمل أن تكون تعليلية وأن  
تكون بمعنى الباء أو الابتداء أو التبويض ( يتراحم الخلائق ) في رواية « فيها  
يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها » (حتى ترفع الدابة حافرها  
هو للفرس وللحمار بمنزلة الظلف من البقر والخف من الجمل ) عن ولدها خشية  
منفعول له ( أن تصيبه ) وخص ذو الحافر بالذكر قال ابن أبي جرة لأنه أشد  
الحيوان المألوف الذي يرى المخاطبون حركته مع ولده ، ولما في الفرس من الخفة  
والسرعة في التنقل ومع ذلك تتجنب أن يصل الضرر منها الى والدها (وفي رواية)  
لهما من حديث أبي هريرة كما يقتضيه قول المصنف بعد « متفق » ولكن رأيت  
في باب التوبة من مسلم ولم أره في أبواب الأدب من البخاري ( إن لله تعالى مائة  
رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والانس ) الظرف محتمل للحالية لوصف  
الذكورة والوصفية لنكارتها ( والبهائم ) جمع بهيمة قال البيضاوي : والبهيمة كل  
حي لا يميز وقيل كل ذات أربع قال القرطبي : سمي بهذا لأنه بهم عن أن يبين قال الراغب :  
البهيمة مالا نطق له من الحيوان ثم خص في التعارف بما عد السباع والطيور ثم  
استعملت في الأزواج الثمانية اذا كان فيها الأبل وسمى بذلك لابهامه الأمر وكتمه  
( والهوام ) بتشديد الميم جمع هامة وهي الحشرات وفي الفتح الهوام بتشديد  
الميم جمع هامة وهي ما يدب من الاحناش (فيها) أي بتلك الرحمة ( يتعاطفون وبها يتراحمون  
وبها يعطف الوحش ) بفتح الواو وهو مالا يستأنس من دواب البر كذئب المصباح  
وهو اسم جنس فلذا أعاد الضمير عليه مؤنثا فقال (على ولدها) وأخر الله تسعة وتسعين  
رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة ) ففيه إيحاء الى مزيد الكرم وتقوية الرجاء في فضل

متفق عليه . . ورواه مسلم أيضا من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى عليه وسلم : « إن لله تعالى مائة رحمة فمنها رحمة يترحم بها الخلق بينهم ، وتسع وتسعون ليوم القيامة » وفي رواية « إن الله تعالى خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء الى الأرض فجعل منها في الأرض رحمة فيها تعطف الوددة على ولدها والوحش والطير

المولى سبجانه (متفق عليه) أخرجه البخاري بالرواية الأولى في الأدب ومسلم بروايته في التوبة (وفي رواية مسلم) في باب التوبة (أيضا) انظر د بها عن البخاري وغيره (من رواية سلمان الفارسي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى) دون غيره كما يؤذن به تقدم ما حقه التأخير وهو الخبر الظرف على الاسم وهو قوله (مائة رحمة فمنها رحمة يترحم) بمعنى المجرى والعدول الى التفاعل للمبالغة أى يرحم (بها الخلق بينهم ، وتسع ) وفي نسخة مصححة من مسلم وتسعة بالتاء بالتاء آخره ( وتسعون ليوم القيامة ) يحتمل أن تكون الواو عاطفة ويكون تسع مبتدأ خبره محذوف تقديره منها ، دل عليه ذكره في الجملة قبلها والظرف حال سوغه خصوص المبتدأ بتقديم خبره الظرفي عليه ، ويحتمل ان يكون الظرف الخبر والأول أنسب بمقام التفصيل ( وفي رواية ) هي لمسلم في باب التوبة أيضاً ( ان الله خلق يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة ) أى مائة نوع من الأنعام والافعال كما تقدم الايماء عليه في كلام البدر ( كل رحمة طباق ) بكسر الطاء المهملة قال في النهاية أى غشاء ( ما بين السماء والأرض ) أى ما يملا ذلك لو كان جسما من كبره وعظمه ( فجعل منها في الأرض رحمة فيها ) أى بسببها ويحتمل أن تكون للتبعيض كهي في قوله تعالى « يشرب بها عباد الله » ويؤيده أنها تعود في الآخرة وتكمل بها المائة فما ظهر في الدنيا بعض ثمراتها والبعض الى الآخرة أى في بعضها ( تعطف ) بكسر الطاء (الوددة على ولدها) قال في المصباح : عطفت الناقة على ولدها عطفا من باب ضرب حنت عليه ودر لبنها اه ( والوحش والطير ) قال أبو عبيدة وقطرب : والطير يقع على الواحد والجمع ، وقال ابن الأنباري : الطير جماعة وتأنثها أكثر من التذكير ولا يقال لواحد طير بل طائر وقل ما يقال للانسان (١) طائرة وفي المصباح أنه جمع طائر مثل صاحب وصحب وراكب وركب

بعضها على بعض فاذا كان يوم القيامة أكلها بهذه الرحمة » وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه تبارك وتعالى قال « أذنب عبد ذنباً فقال اللهم اغفر لي ذنبي فقال الله تبارك وتعالى أذنب عبدى ذنباً فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب فقال أى رب اغفر لى ذنبي فقال تبارك وتعالى أذنب عبدى ذنباً فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ، ثم عاد فأذنب فقال أى

و جمع الطير طيور وأطيوار ( بعضها ) مبتدأ قوله ( على بعض ) أى يعطف وحذف مع كونه كونه كوالدلالة ما قبله عليه ، ويجوز إعراب « بعضها » بدلا مما قبله بدل بعض من كل ( فاذا كان ) أى وجد ( يوم القيامة ) وأتى باذا الشرطية لتحقيق الأمر ( أكلها ) أى التسعة والتسعين المدخرة عنده ( الله بهذه الرحمة ) قال المصنف : هذه الأحاديث من أحاديث الرجاء والبشارة للمسلمين قال العلماء لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة فى هذه الدار المبنية على الأكداد ، الاسلام والقرآن والصلاة والرحمة فى قلبه وغير ذلك مما أنعم الله به عليه فكيف الظن بمائة رحمة فى الدار الآخرة وهى دار القرار ودار الجزاء والله أعلم ( وعنه ) أى عن أبى هريرة لا عن سلمان كما قد يتوهم من كونه أقرب ( عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يحكى عن ربه تعالى قال إذا أذنب ) أى أثم ( عبدى ذنباً فقال اللهم اغفر لى ذنبي ) فى الاتيان بالفاء إيذان بوجود المبادرة الى التوبة عقب المخالفة ( فقال تبارك وتعالى أذنب عبدى ) إضافة تشرية هذا من كمال الكرم ومزيد الفضل أنه من فضله عليه بعفوه عنه أضافه اليه إضافة تشرية وتكريم ( ذنباً فعلم أن له ربا ) كذا فيما وقفت عليه من نسخ الرياض وهو كذلك فى نسخة مصححة من مسلم وفى أخرى منه بإثباتها وهو فى صحيح البخارى بلفظ « فقال ربه : أعلم عبدى أن له ربا » وعلى هذا المعنى يحمل ما حذف منه الفاء والهمزة أى أعلم أن له ربا ؟ والاستفهام ليس على حقيقته ، ولا يجوز أن يكون مما حذف فيه العاطف لأنه لا يحذف إلا الواو فقط عند أمن اللبس ( يغفر الذنوب جميعا ) أى الكثيرة فما بالك بالذنب الواحد ! ( ثم عاد ) أى بعد التوبة منه اليه أو إلى ذنب آخر ( فأذنب فقال أى ) بفتح الهمزة المقصورة وحكى الكسائى أنها قد تمد أيضاً كما قاله المرادى قال : وحكى بعضهم أنه قد تمد إذا بعدت المسافة فيكون الممد لها

رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى أذنب عبدى ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب  
ويأخذ بالذنب ، قد غفرت لعبدى فليفعل ما شاء « متفق عليه ، وقوله تعالى ؛  
فليفعل ما شاء ، أى مادام يفعل هكذا يذنب ويتوب أغفر له فإن التوبة

دليلا على البعد وسكون الياء حرف نداء قيل للتعديّة وعليه فأتى بها لكونه  
كالبعيد من حيث أنه لا يراه أحد سوى المصطفى صلى الله عليه وسلم من العباد فى  
الدنيا بالعين الشحمية وقيل إنها للقرب كالمهزمة وعليه فالنداء بها لكونه أقرب  
الى كل من حبل الوريد ونادى ثانيا باى لما يومى اليه العود الى الذنب من البعد  
وقلة الاهتمام بالديانة وعقب النداء بقوله ( رب ) بكسر الموحدة الدالة على الياء  
المضاف اليها المحذوفة ويحتمل أن يكون بفتحها دلالة على الألف المحذوفة المنقلبة  
اليها الياء تخفيفا ويحتمل أن يكون بضمها وهذه الوجوه الثلاث من جملة اللغات الست  
الجائزة فى المضاف للياء من مثله وكان النداء للفظ الرب توسلا الى التكميل والتخليص  
من نقص المخالفة فان الرب هو الذى يربى الشئ ويبلغه الى كماله ( اغفر لي ذنبي  
فقال الله تبارك وتعالى عبدى أذنب ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ) أى إن شاء  
الله فيه للجنس فيساوى لكونه مفردا محلى بأل الجنسية الذنوب فى العموم والشمول  
( ويأخذ ) أى يعاقب ( بالذنب ) وأتى به مظهرا تقييحا له وتنبها على داعى الأخذ  
وهو المخالفة ( ثم عاد فأذنب ذنبا فقال أى رب اغفر لي ذنبي فقال تبارك وتعالى  
أذنب عبدى ذنبا فعلم أن له ربا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب قد غفرت لعبدى ) أى  
لتوبته الصحيحة المشير اليها « قوله اللهم اغفر لي » أو بمحض الفضل وان لم يتب  
والأول أقرب وسيأتى فى كلام المصنف ما يقويه ( فليفعل ما شاء ) أى من الذنب  
المعقب بالتوبة الصحيحة فقيه أن التوبة الصحيحة لا يضر فيها نقض بالذنب ثانيا  
بل مضت على صحتها ويتوب من المعصية الثانية وهكذا ( متفق عليه ) والسياق لمسلم  
أخرجه فى التوبة وأخرجه البخارى بنحوه فى التوحيد ( وقوله فليفعل ما شاء أى  
مادام يفعل هكذا ) أى مدة دوامه يفعل ذلك « فما » فيه مصدرية ظرفية وهو ظرف  
لقوله اغفر له وقوله « هكذا » فيه إجمال بينه بقوله ( يذنب ويتوب ) أى فلا يتوهم  
منه إباحة المخالفة واكتساب الآثام ( اغفر له ) وبين حكمة ذلك بقوله ( فإن التوبة )

تهدم ما قبلها . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « والذي نفسى بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله تعالى فيغفر لهم »  
 رواه مسلم \* وعن أبي أيوب الأنصاري رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول : « لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيستغفرون فيغفر  
 لهم » رواه مسلم \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال « كنا قعودا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم معنا

الصحيحة الجامعة لشروطها ومعتبراتها ( تهدم ) بكسر الدال المهملة أى تسقط ( ما  
 قبلها ) أى من الذنب . ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي نفسى  
 بيده ) أى بقدرته والقسم أتى به لتأكيد المقام وتقويته عند السامع ( لو لم تذنبوا  
 لذهب الله بكم وجاء بقوم يذنبون فيستغفرون الله ) أى عقب الذنب فورا ( فيغفر  
 لهم رواه مسلم \* وعن أبي أيوب الأنصاري ) واسمه زيد بن خالد وتقدمت ترجمته  
 ( رضى الله عنه ) فى باب بر الوالدين وصلة الأرحام قال حين حضرته الوفاة كنت  
 كتمت عنكم شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ( سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقا يذنبون فيستغفرون فيغفر لهم  
 رواه مسلم ) وأحمد والترمذى كفى الجامع الصغير ورواه مسلم أيضا بلفظ « لو أنكم  
 لم يكن لكم ذنوب يغفرها الله لكم لذهب الله بكم وجاء الله بقوم لهم ذنوب يغفرها لهم » وبهذا  
 اللفظ أورده الصغاني فى المشارق ورمز بالقاف التى هى لمتفق عليه وقد رواه  
 أحمد عن ابن عباس بلفظ « لو لم تذنبوا لأتى الله بقوم يذنبون ليغفر لهم قال ابن  
 ملك : ليس هذا تحريضا للناس على الذنوب بل كان صدوره لتسليمة الصحابة وإزالة  
 شدة الخوف عن صدورهم لأن الخوف كان غالبا عليهم حتى فر بعضهم الى رؤس  
 الجبال لعبادة وبعضهم اعتزل النساء وبعضهم النوم وفى الحديث تنبيهه على رجاء  
 مغفرة الله تعالى وتحقيق أن ما سبق فى علمه كائن لأنه سبق فى علمه تعالى أنه  
 يغفر للعاصي فلو قدر عدم عاص خلق الله من يعصيه فيغفر له \* ( وعن أبي هريرة  
 رضى الله عنه قال كنا قعودا ) بضم أوله جمع قاعد ( مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم معنا ) بفتح العين من مع فيها على الظرفية ، هذه هى اللغة المشهورة ويجوز  
 تسكينها فى لغة حكاها صاحب المحكم والجوهري وغيرهما وهى للمصاحبة قال

أبو بكر وعمر في نفر فقام رسول الله صلى الله عليه من بين أظهرنا فأبطأ علينا  
وخشينا أن يقتطع دوننا ففرزنا فقمنا فكنت أول من فرغ فخرجت أبتغى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم « حتى أتيت حائطاً للانصار وذكروا الحديث بطوله إلى  
قوله « فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذهب من لقيت وراء هذا الحائط يشهد  
أن لا إله إلا الله مستيقناً بها قلبه فبشره بالجنة »

صاحب المحكم مع اسم معناه الصحبة ( أبو بكر وعمر في نفر ) بفتح أوليه جمع  
الرجال من الثلاثة إلى التسعة وقيل إلى السبعة ( فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من بين أظهرنا ) أي من بيننا باقحام المضاف وزيد لظهور كونه بينهم ( فأبطأ علينا )  
أي تأخر مجيئه عنا كما في المصباح ( وخشينا أن يقتطع ) بالبناء للمفعول أي يؤخذ  
( دوننا ) ولعل ذلك كان قبل نزول قوله تعالى « والله يعصمك من الناس » أو بعده  
وخافوا أن يصيبه من الضرر ما دون القتل ( ففرزنا ) بكسر الزاي الفزع يأتي بمعنى  
الروع ويأتي بمعنى الهبوب للشيء والاهتمام به وبمعنى الاغائة قال القاضي عياض  
فتصح هذه الممانى الثلاثة أي دعرنا باحتباسه صلى الله عليه وسلم عنا ألا تراه  
كيف قال وخشينا أن يقتطع دوننا ويدل على الوجهين الأخيرين قوله أي خفنا أي  
حصل لنا خوف وحذف المعمول لأن القصد حصول الفعل دون تعلقه بمعمول  
( فقمنا فكنت أول من فرغ أي ) خاف ( فخرجت أبتغى ) اطلب ( رسول الله صلى الله  
عليه وسلم حتى أتيت حائطاً للانصار ) حتى فيه للغاية لمقدر تقديره فسرت ، والحائط  
البستان وجمعه حوائط قال المصنف : سمي حائطاً لأنه لا سقف له ( وذكروا الحديث  
بطوله ) أي مما لا يتعلق غرض الترجمة به فلذلك حذفه ويؤخذ منه كما تقدم التنبيه  
عليه جواز تقطيع الحديث إذا كان لا تعلق للمآتي به بالمحذوف بأن لا يكون غاية  
ولا استثناء ولا نحو ذلك ( إلى قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ) مخاطباً  
لأبي هريرة ( اذهب من لقيته ) بكسر القاف ( وراء هذا الحائط ) أي البستان ( يشهد أن  
لا إله إلا الله ) أي مع قرينتها التي لا يعتمد بها إلا معها وهي محمد رسول الله كما تقدم  
نظيره ( مستيقناً بها قلبه ) أي موقناً بها قلبه والسين فيها للمبالغة لأن كثرة المبني تدل  
على زيادة المعنى غالباً وخرج بها المنافق ( فبشره بالجنة ) إما ابتداء إن مات عقب  
الإسلام قبل التلبس بكبيرة أو بعد الإسلام بمدة ولم يفعل معصية أو فعلها وكانت

رواه مسلم \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ( أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا قول الله تعالى في ابراهيم صلى الله عليه وسلم « ربِّ إِيْمَنَّا أَضْلَلْنَا كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعْنِي فَإِنَّهُ مِنِّي — الآية » وقال عيسى صلى الله عليه وسلم « إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم » فرفع يديه وقال اللهم أمّتي أمّتي

صغائر وله حسنات لم تغلب عليها المعاصي أو كانت كبائر فتأب منها أو بعد إدخال النار مدة إن مات على صغائر زائدة على حسناته أو على كبيرة ولم يتب منها ويجوز أن يتفضل الله عليه فيدخله الجنة ابتداء قال تعالى « ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء » وحذف المصنف ما أشار به عمر من ترك هذا التبشير مخافة مما يترتب عليه من ترك صالح العمل المقتضى لفوات المراتب العلية في الجنة فوافق صلى الله عليه وسلم على ذلك لعدم تعلق غرض الترجمة به ( رواه مسلم وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم تلا ) أى قرأ ( قول الله تعالى في قصة ابراهيم صلى الله عليه وسلم رب ) أى يارب بكسر الموحدة وحذف حرف النداء لمزيد الشهرة المستغنى به عن النداء الكائن للبعيد عادة ( إِيْمَنَّا ) يعنى الأصنام ( أضللنا ) أى أوقعنا في الضلال ( كثيرًا من الناس ) وإسناد الاضلال اليهن باعتبار السببية كقوله « وغرّتهم الحياة الدنيا » ( فمن تبعني ) على ديني ( فإنه مني ) أى بعضي لا ينفك عنى فى أمر الدين ( ومن عصاني فإنك غفور رحيم ) تقدر أن تغفر له وترحمه ابتداء أو بعد التوفيق للتوبة ، قال البيضاوى : وفيه دليل على أن كل ذنب فله أن يغفره حتى الشرك الا أن الوعيد فرق بينه وبين غيره اه وهذا مذهب الأشعرى وذهب الماتريدى الى استحالة ذلك عقلا وعدم امكانه أصلا قال لان ذنبه لقبحه منع من جواز العفو ( وقال ) مصدر معطوف على قول الله تعالى قال القاضى عياض قال هو اسم لقول لا فعل يقال قال قولا وقالا وقيل كما أنه قال وتلا ( عيسى صلى الله عليه وسلم إن تعذبهم فإنهم عبادك ) أحقاء بالتعذيب لانك المالك المتصرف ( وان تغفر لهم ) أى للمؤمنين منهم ( فإنك أنت العزيز الحكيم ) تايخيه ، إن تعذب فعذل وان تغفر ففضل . ( فرفع ) صلى الله عليه وسلم ( يديه وقال اللهم أمّتي أمّتي ) أى ارحمهم أو الحظهم أو نحو ذلك فهو مفعول به بعامل محذوف ويجوز أن يكون مبتدأ أى ( ٤ - دليل - رابع )

وبكى فقال الله عز وجل يا جبريل اذهب إلى محمد — وربك أعلم — فاسأله ما يبكيك ؟ فأتاه جبريل عليه السلام فأسأله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو أعلم ، فقال الله تعالى يا جبريل اذهب إلى محمد فقل أنا سنرضيك في أمتك ولا نسوءك » رواه مسلم \* وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال : « كنت ردف

أمتي عبادك فنعمتك فيهم فضل وعقابك عدل (وبكى) خضوعاً لله وتذلالاً (فقال الله يا جبريل اذهب إلى محمد) وقوله ( وربك أعلم ) جملة معترضة أتى بها لدفع توهم ان الاستفهام منه تعالى على حقيقته وهو استكشاف ما يحمله المستفهم بل عامه تعالى محيط بجميع المعلومات قبل وجودها فيه وفيه وبعد انقضائها وقوله (فسلم ما يبكيك) معطوف على جملة اذهب وهو هكذا في الاصول «سلمه» محذوف همزة الوصل والهمزة عين الفعل ، والاصل اسأله فنقلت حركة الهمزة الى السين فحذفت همزة الوصل لعدم الحاجة اليها والهمزة المنقول حركتها لالتقاء الساكنين والاستفهام معلق للسؤال عن الجملة بعده ( فأتاه جبريل ) اظهاراً لشرف المصطفى صلى الله عليه وسلم وأنه بالمحل الاعلى عند مولاه فيسترضى ويكرم بما يرضيه ( فأخبره صلى الله عليه وسلم بما قال ) أي من قوله أمتي أمتي ( وهو ) أي الله ( أعلم ) أي بما قال نبيه صلى الله عليه وسلم ( فقال الله تعالى يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ) هو موافق لقوله تعالى « ولسوف يعطيك ربك فترضى » ( ولا نسوءك ) قال صاحب التحرير : هو تأكيد للمعنى أي لا نخزيك لأن الارضاء قد يحصل في حق البعض بالعفو عنهم ويدخل الباقي النار فقال تعالى نرضيك ولا ندخل عليك خزياً بل نتجى الجميع ( رواه مسلم ) قال المصنف في الحديث أنواع من الفوائد ، منها بيان كمال شفقتة صلى الله عليه وسلم على أمته واعتنائها بمصالحهم واهتمامه بأمرهم ، ومنها البشارة العظيمة لهذه الأمة زادها الله شرفاً بقوله سنرضيك في أمتك وهذا من أرجى الاحاديث لهذه الامة ، ومنها بيان عظمة النبي صلى الله عليه وسلم ( وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال كنت ردف ) بكسر الراء وسكون الدال المهملة هذه الرواية المشهورة وهي التي ضبطها معظم الرواة وحكى القاضى

النبي صلى الله عليه وسلم على حمار فقال يا معاذ أتدرى ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله؟ قلت الله ورسوله أعلم، قال فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً فقلت يا رسول الله أفلا أبشر الناس قال لا تبشرهم فيتمكّلوا»

عياض أن أبا علي الطبري الفقيه الشافعي أحد رواة الكتب ضبطه بفتح الراء وكسر الدال قال والرديف هو الراكب خلف الراكب يقال منه ردفته أردفه بكسر الدال في الماضي وفتحها في المضارع إذا ركبت خلفه قال القاضي عياض ولا وجه لرواية الطبري إلا أن يكون فعل هذا باسم فاعل مثل عجل انصحت روايه الطبري اه (النبي صلى الله عليه وسلم على حمار) جاء في رواية أخرى لمسلم على حمار يقال له عفير بضم المهملة وفتح الفاء وسكون التحتية قال المصنف وهو يقتضى أن يكون في مرة غير المرة المتقدمة في الحديث السابق فإن الرجل يخص البعير قال ويحتمل أن يكونا قصة واحدة « قات » وتجاوز بالرحل عما يرحل عليه على مطلق الدابة والله أعلم ( فقال يا معاذ هل تدري ما حق الله على العباد وما حق العباد على الله ) قال صاحب التحرير : اعلم أن الحق كل موجود متحقق أو ما سيوجد لا محالة والله سبحانه هو الحق الموجود الأزلي الباقي الابدى والموت والجنة والنار حق أى إنها واقعة لا محالة فحق الله على العباد ما يستحقه عليهم وحقهم عليه معناه محقق لا محالة اه ما خصصاً وقال غيره قول الرجل حقك واجب على ، أى متأكداً كدقيامى به قاله المصنف ( قلت الله ورسوله أعلم قال فإن حق الله على العباد ) أى واجبه الثابت عليهم ( أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً ) من المعبودات ( وحق العباد ) بالنصب عطفاً على ما قبله ويجوز الرفع على الابتداء والواو عاطفة لأجمله أو مستأنفة ( على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً ) أى وإدخال بعض عصاة المؤمنين النار ليس من العذاب لأن العذاب فيما قال بعضهم : الألم مع الاهانة والاذلال والله تعالى إذا أدخل المؤمن النار فهو لتطهيره حتى يتأهل لمنازل الاخير ( فقلت يا رسول الله أفلا أبشر الناس ؟ ) أى أسكت عن نشر ذلك فلا أبشر الناس ( قال لا تبشرهم فيتمكّلوا ) رجح صلى الله عليه وسلم مصلحة ترك التبليغ لما فيه من الحث على الاكثار من صالح

متفق عليه \* وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
«المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله  
تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة» متفق عليه \*  
وعن أنس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الكافر  
إذا عمل حسنة أطعم بها طعمة من الدنيا، وأما المؤمن فإن الله يدخر له حسناته  
في الآخرة ويعقبه رزقاً في الدنيا على طاعته» وفي رواية «إن الله لا يظلم

العمل على التبليغ لما قد يؤدي اليه من التعطيل (متفق عليه) رواه البخارى في التوحيد  
ومسلم في الايمان (وعن البراء بن عازب رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للمسلم)  
الحقيقي (إذا سئل في القبر) على وجه الامتحان وحذف السائل للعلم به وهما المملكان  
الموكلان بذلك منكر ونكير والمسئول عنه للعلم به أى سئل عن ربه ونبيه  
(يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قوله تعالى يثبت الله الذين  
آمنوا بالقول الثابت) أى الذى ثبت بالحجة عندهم وتمكن في قلوبهم (متفق عليه)  
رواه البخارى في التفسير ومسلم في صفة النار ورواه النسائي في الجنائز (وعن  
أنس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الكافر) بأى نوع  
من أنواع الكفر (إذا عمل حسنة) أى طاعة لا تتوقف على نية كاعتاق وتصديق  
واطعام محتاج أما المتوقفة عليه كالصيام والصلاة فلا تصح منه لفقد شرط النية  
المتوقفة عليه من الاسلام وإنما حكم بصحة غسل الكتائية من نحو الحيض  
خلت حلبيها للضرورة، ولذا تجب إعادته إذا أسهمت (أطعم) بالبناء للمجهول  
(بها طعمة) بضم الطاء وسكون العين المهملتين وهو الرزق وجمعه طعم كغرفة  
وغرف قاله في المصباح (من الدنيا) فى محل الصفة لطعمة فيكون ذلك حظه من  
عمله الذى جاء به (وأما المؤمن) ظاهره وان كان فاسقاً ويحتمل تخصيصه بكامل  
الايمان (فإن الله يدخر له حسناته فى الآخرة) أى ثوابها الى الآخرة وقد يجزى  
بها مع ذلك فى الدنيا أيضاً كما قال (ويعقبه) بضم التحتية أى يعطيه مع ذلك  
(رزقاً فى الدنيا على طاعته) ولا مانع من جزائه بها فيهما وقد ورد الشرع به  
فيجب اعتقاده قاله المصنف (وفى رواية) هى لمسلم أيضاً (إن الله لا يظلم

مؤمناً حسنة يُعطى بها في الدنيا ويُجزى بها في الآخرة ، وأما الكافر فيطعم  
بחסنات ما عمل لله تعالى في الدنيا ، حتى إذا أفضى الى الآخرة لم يكن له حسنة  
يجزى بها « رواه مسلم \* وعن جابر رضى الله عنه قال — قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « مثلُ الصلوات الخمس كمثل نهر جارٍ غمرٍ على باب أحدكم يغتسل  
منه كل يوم خمس مرات » رواه مسلم

مؤمناً حسنة ) أى لا يترك مجازاته بشيء من حسناته والظلم يطلق بمعنى النقص  
وحقيقة الظلم محالة في حقه تعالى ( يعطى ) بالبناء للمفعول ( بها في الدنيا ) أحد  
الطرفين نائب الفاعل والآخر في محل الحال ( ويجزى بها ) أى ثواباً مع ذلك  
( في الآخرة ) وجملة يعطى الخ استثنائية جواب ما يقال ماذا يكون له بها ( وأما  
الكافر فيطعم ) بالبناء للمفعول أى يرزق ( بحسنات ما عمل بها ) الباء الأولى  
للسببية والثانية للبدل أى بدلها وقوله ( لله ) في محل الحال من فاعل عمل ، وفيه  
تنبية على أن جزاء الكافر على عمله بالحسنة الدنيوية إنما هي فيما إذا كان العمل  
الصالح لله لا لرياء أو سمعة ، وفيه إيماء الى احباطهما ثواب العمل وصفة الثواب  
دنيا وأخرى ( حتى إذا أفضى ) أى صار ( الى الآخرة ) أى وقد مات على كفره  
( لم يمكن له حسنة يجزى بها ) أما إذا أسلم الكافر على مثل هذه الحسنات فيثاب  
عليها في الآخرة على المذهب الصحيح ( رواه مسلم ) في آخر أبواب صفة الجنة  
والنار \* ( وعن جابر رضى الله عنه قال قال رسول الله ﷺ مثل ) بفتح أوله  
وثانيه تقدم معناه ( الصلوات الخمس كمثل ) الكاف زائدة ( نهر ) بسكون الهاء  
ويجوز فتحها وهما لغتان في كل ما كان هكذا وعينه حرف حلق كشعر ونحر  
( جار ) جاء في رواية عند أحمد بزيادة « عذب » قال في النهاية : الماء العذب  
هو الطيب الذى لا ملوحة فيه ( غمر ) بفتح الغين المعجمة وسكون الميم أى  
يغمر من دخله ويغلبه ( على باب أحد ) أشار به الى سهولته وقرب تناوله  
( يغتسل منه كل يوم خمس مرات ) زاد في رواية أحمد فما يبقى ذلك من الدنس  
وما فيه استفهامية والدنس الوسخ أى كما أن الغسل المكرر كذلك يذهب الدنس  
الحسى كذلك الصلوات الخمس مذهبة للدنس المعنوى ( رواه مسلم ) في كتاب الصلاة

(العمر : الكثير) \* وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مامن رجل مسلم يموت فيقوم على جنازته أربعون رجلا لا يشركون بالله شيئا إلا شفّعهم الله فيه » رواه مسلم \* وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : « كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة نحوا من أربعين فقال أترضون أن تكونوا رُبع أهل الجنة ؟ قلنا نعم ، قال أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة ؟ قلنا نعم ، قال والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة »

والامام احمد فى مسنده بزيادة نهبت عليها (العمر الكثير) كما فى النهاية \* (وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول مامن من زائدة لتأكيد العموم المستفاد من (رجل مسلم) لكونه نكرة فى سياق النفي وذكره اشرفه وإلا فالمرأة كذلك فى ذلك (يموت فيقوم) بالرفع عطفًا على يموت ويجوز النصب لأنه فى جواب النفي (على جنازته أربعون رجلا) أى يصلون عليه (لا يشركون بالله شيئا) من الأشراك (إلا شفّعهم الله فيه) أى بأن يغفر له ولا ينافيه حديث الطبرانى وأبى نعيم فى الحلية عن ابن عمر مرفوعا «مامن رجل يصلى عليه مائة إلا غفر له» إما لأن العدد لا مفهوم له وعلى الاعتداد بمفهومه فما فى الصحيح مقدم على غيره وإن جمع فيحمل ما عند الطبرانى على أنه صلى الله عليه وسلم أخبر بما فيه فأخبر به ثم تفضل الله على عباده بمحصول ذلك العدد المذكور فى الصحيح فأخبر به صلى الله عليه وسلم ثانيا (رواه مسلم) فى الجنائز (وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبة) بضم القاف وتشديد الموحدة من الخيام بيت صغير مستدير وهو من بيوت العرب قاله فى النهاية (نحوا من أربعين) يجوز أن يكون «نحوا» حالا والظرف قبله خبر كان ويجوز عكسه (فقال أترضون أن تكونوا ربع) بضم أوليه وكذا ثلث (أهل الجنة؟ قلنا نعم قال) أى بعد أن أخبر بثبوت ذلك (أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قلنا نعم قال والذي نفس محمد بيده) أتى بالقسم وباسم صلى الله عليه وسلم مظهرا تأكيدا للأمر وتفخيما له (إنى لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة) قال العلماء

وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة «وما أنتم في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود ، أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر» متفق عليه \* وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا كان يوم القيامة دفع الله إلى كل مسلم

كل رجاء جاء عن الله تعالى أو عن النبي صلى الله عليه وسلم فهو كائن البتة وإنما أتى فيه بصيغة الرجاء دون صيغة الجزم على عادة الملوك في وعد ما يقطعون بفعله يقولون عسى تعطى ذلك وهم جازمون قال القرطبي وهذه الطماعية قد حقت له بقوله تعالى « ولسوف يعطيك ربك فترضى » وبقوله «إناسنرضيك في أمتك» كما تقدم لكن عللوا هذه البشرية بالطمع أدباً مع الحضرة الالهية ، ووقوفاً مع أحكام العبودية ، قال المصنف والحكمة في قوله « ربع أهل الجنة ثم ثلث أهل الجنة ثم الشطر » ولم يقل أولاً شطر أهل الجنة أن ذلك أوقع في نفوسهم وأبلغ في إكرامهم فإن إعطاء الانسان مرة بعد أخرى دليل على الاعتناء به ودوام ملاحظته وأن ذلك فيه تكرير البشارة مرة بعد أخرى وفيه حملهم على تحديد شكره تعالى وحمده على كثرة نعمه قال المصنف وقد جاء في الحديث الآخر « إن أهل الجنة مائة وعشرون صفاً هذه الامة منها ثمانون صفاً » فهذا دليل على أنهم يكونون ثلثي أهل الجنة ولا يشكل ذلك على حديث الباب بل يكون صلى الله عليه وسلم اخبر بما في حديث الباب أولاً ثم زاده الله في العطاء فأخبر به بعد ، وله نظائر كحديث « صلاة الجماعة تفضل صلاة الفذ بخمس وعشرين وفي رواية سبع وعشرين » ثم بين وجه ذلك بقوله ( وذلك ) أى التبشير المشار اليه ( أن الجنة ) أى لان الجنة ( لا يدخلها إلا نفس مسلمة ) هذا نص صريح في أن من مات على الكفر لا يدخل الجنة أصلاً وهذا النص على عمومها باجماع المسلمين ( وما أنتم في أهل الشرك ) من سائر الامم ومنهم يأجوج ومأجوج ( الا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود أو ) شك من الراوى ( كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر ) يعنى الابيض ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في الرقاق ومسلم في الايمان ورواه الترمذى وابن ماجه في الجنة ( وعن ابى موسى الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان ) أى وجد ( يوم القيامة دفع الله الى كل مسلم

يهودياً أو نصرانياً فيقال هذا فكاً كك من النار» وفي رواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال يغفرها الله لهم» رواه مسلم (قوله) دفع إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقال هذا فكاً كك من النار، معناه ما جاء في حديث أبي هريرة «لكل أحد منزل في الجنة ومنزل في

يهودياً أو نصرانياً) يحتمل أن يقال إنهما مقيدان لمطلق الكافر الوارد في رواية أخرى لمسلم عن أبي موسى مرفوعاً «إذا كان يوم القيامة أعطى كل رجل من هذه الأمة رجلاً من الكفار» ويحتمل أن لا يقيد بل هو من ذكر بعض الأفراد وهي لا تقيد (فيقول) أي الله عز وجل (هذا فكاً كك من النار) وعند مسلم في الحديث الذي ذكرناه عنه هذا فداؤك من النار «قال المصنف» الفكك بفتح الفاء وكسرها والفتح أفصح وأشهر وهو الخلاص والفداء وفي (رواية) هي لمسلم أيضاً (عنه) أي عن أبي موسى (عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يجيء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب) أي عظمة كما يؤخذ من قوله (أمثال الجبال يغفرها الله لهم) اقتصر المصنف على هذا القدر من الحديث لحصول غرض الترجمة وهي الرجاء به وتتمته «ويضعها على اليهود والنصارى» فهو بمعنى الحديث الذي قبله قال المصنف ومعناه أن الله يغفر ذنوب المسلمين بفضله ويسقطها عنهم ويضع على اليهود والنصارى مثلها بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم النار بعملهم، وهذا التأويل لا بد منه لقوله «ولا تزر وازرة وزر أخرى» فقوله يضعها مجاز أي يضع مثلها عليهم بذنوبهم لكن لما أسقط تعالى عن المسلمين سيئاتهم وأبقى على الكفار سيئاتهم صاروا في معنى من حمل إثم الفريقين لكونهم حملوا الأثم الباقي وهو آثامهم، ويحتمل أن يكون المراد آثاماً كان الكفار سبباً فيها بأن سنوها فيسقط عن المسلمين بعفو الله ويوضع على الكفار مثلها لكونهم سنوها ومن سن سنة سيئة كان عليه مثل وزر كل من يعمل بها (رواه مسلم). قوله دفع الله إلى كل مسلم يهودياً أو نصرانياً ليس هو على ظاهره من وضع أعمال المؤمنين على الكافرين لأن الله تعالى يقول «ولا تزر وازرة وزر أخرى» لكن (معناه ما جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه لكل أحد) أي سواء كان مسلماً أو كافراً (منزل من الجنة ومنزل من

النار فالمؤمن إذا دخل الجنة خلفه الكافر في النار » لأنه مستحق لذلك بكفره ومعنى فكاكك أنك كنت معرضاً لدخول النار وهذا فكاكك ، لأن الله تعالى قدر للنار عدد يملؤها فإذا دخلها الكفار بذنوبهم وكفرهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين والله أعلم \* وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول يدنى المؤمن يوم القيامة من ربه حتى يضع عليه كنفه فيقرره بذنوبه فيقول أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا ؟ فيقول رب أعرف ، قال فإني قد سترتها عليك في الدنيا وأنا أغفرها لك اليوم ، فيعطي صحيفة حسناته » متفق عليه

النار فالمؤمن إذا دخل الجنة ( أى منزله فيها ) خلفه الكافر في النار لأنه مستحق لذلك ( أى دخول النار ) بكفره ومعنى فكاكك ( من النار ) أنك كنت معرضاً لدخول النار ( أى لو كنت خذلت ) وهذا فكاكك ( أى بمنزلة صورة ) لأن الله تعالى قدر للنار عددا يملؤها فإذا دخلها الكافرون بذنوبهم وكفرهم صاروا في معنى الفكاك للمسلمين ( من حيث إن بهم تم عدد أهل النار فأمنها المسلمون ، قال المصنف قال عمر بن عبد العزيز والشافعي : هذا الحديث أرجى حديث للمسلمين ، وهو كما قال لما فيه من التصريح بفداء كل مسلم وتعميم الفداء وله الحمد اه \* ) وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يدنى ( بالبناء للمفعول أى يقرب ) المؤمن يوم القيامة من ربه ( قرب مكانة لا قرب مكان قال المصنف هو دنو كرامة وإحسان لا دنو مسافة والله تعالى منزله عن المسافة ) حتى يضع عليه كنفه ( بفتح الكاف والنون أى ستره ) فيقرره بذنوبه ( ويسترها عن سائر أهل المحشر ) فيقول ألا تعرف ذنب كذا ( تقدم أنه من ألفاظ الكنايات ويدنى به عن المجهول وما لا يراد التصريح به ) فيقول رب أعرف ، قال فإني قد سترتها عليك في الدنيا ) بأن لم يطلع عليها أحد من الناس ، ويحتمل سترها حتى عن الملكين مبالغة في الستر ( وأنا أغفرها لك اليوم ) عطف على الجملة المحكية بالقول ( فيعطي صحيفة ) أي كتاب ( حسناته متفق عليه )

( كَنَفَهُ ) ستره ورحمته . وعن ابن مسعود رضى الله عنه ( أن رجلاً أصاب من امرأة قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى « أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنْ الْحَسَنَاتُ يُذْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ »

أخرجه البخارى فى الرقاق ومسلم فى صفة الجنة والبخارى فى الرقاق ( كنفه ) بفتح أوليه كما تقدم ( ستره ورحمته ) قال فى شرح مسلم ستره وغفوره اه فالرحمة هنا مجاز عن الاحسان ( وعن ) عبد الله ( بن مسعود رضى الله عنه أن رجلاً ) عند ابن أبى خيثمة زيادة من الأنصار يقال له معتب وقد جاء اسمه كعب بن عمرو وهو أبو اليسر بفتح التحتية والسين المهملة | الأنصارى أخرجه الترمذى والنسائى والبزار عن أبى اليسر بن عمرو نفسه وذكر بعض الشراح أن اسمه نهبان النمار وقيل عمرو بن غزيرة وقيل عامر بن قيس وقيل عباد قال الحافظ بعد ذكر قصتى نهبان وعمرو ومن أخرجهما فان ثبت حمل أيضاً على التعدد قال الحافظ المستقلانى : وظن الزمخشري أن عمرو بن غزيرة اسم أبى اليسر فحزم به فوهم وعباد اسم جد أبى اليسر فلعله نسب ثم سقط شيء وأقوى الجميع أنه أبو اليسر اه ملخصاً ( أصاب من امرأة قبلة ) أخرجه الترمذى ومن معه عنه قال « أتته امرأة وزوجها قد بعته صلى الله عليه وسلم فى بعث فقالت له بعنى تمراً بدرهم قال وأعجبتنى فقلت لها إن فى البيت تمراً أطيب من هذا فانطلق بها معه فغمزها وقبلها ثم فزع حتى قالت له اتق الله ، فخرج فالتقى أبا بكر فقال تب ولا تعد ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم الحديث ( فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَقِمِ الصَّلَاةَ ) كذا هو بحذف الواو فى الصحيحين والتلاوة باثباتها ( طرفى النهار ) أى غدوة وعشية وانتصابه على الظرفية لأنه مضاف إليه ( وزلفا من الليل ) أى ساعات منه قريبة من النهار فانه من أزلفه إذا قربه وهو جمع زلفة ، قال المصنف ويدخل فى صلوات طرفى النهار الصبح والظهر والعصر وفى « زلفا من الليل » المغرب والعشاء وقرىء زلفا بضمين وبضمة فسكون كبسر باللغتين فى بسرة وزلفى بمعنى زلفة كقربى وقربة ( إن الحسنات يذهبن السيئات ) يكفرنها وفى الحديث « إن الصلاة الى الصلاة كفارة لما بينهما ما اجتنبت الكبائر » قال الامام الرازى : وفى تفسير الحسنات قولان قال ابن عباس معناه الصلوات الخمس مكفرة سائر

فقال الرجل ألى هذا يارسول الله؟ قال لجميع أمتي كلهم ( متفق عليه . وعن أنس رضى الله عنه قال : « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أصبتُ حداً فأقمه على ، وحضرت الصلاةُ فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة قال يارسول الله إني أصبتُ حداً فأقم في كتاب الله ، قال هل حضرت معنا الصلاة؟ قال نعم ، قال قد غفر لك » متفق عليه

الذنوب إذا اجتنبت الكبائر ، وقال مجاهد الحسنات قول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، وقد حكاهما المصنف في شرح مسلم ( فقال الرجل ألى هذا يا رسول الله ) يعنى خاص بي أى إن صلاتي تذهب معصيتي ، وظاهر هذا أن القائل هو السائل وعند أحمد والطبراني من حديث ابن عباس « فقال يارسول الله ألى خاصة أم للناس عامة ، ف ضرب عمر ب صدره فقال لا ونعمة عين بل للناس عامة ، فقال صلى الله عليه وسلم صدق عمر » وهذا من اجتهاد عمر الموافق للصواب لكن جاء عند مسلم في رواية « فقال معاذ يارسول الله أله وحده أم للناس » ووقع مثله عند الدارقطني قال الحافظ : ويحمل على تعدد السائلين وقوله « ألى » بفتح الهمزة استفهام والظرف بعده خبر مقدم وهذا مبتدأ مؤخر ، وقدم عليه خبره لافادة التخصيص ( قال لجميع أمتي كلهم ) والمكفر بالحسنات صغائر الذنوب المتعلقة بحق الله تعالى كما قاله المصنف ( متفق عليه ) أخرجه البخاري في التفسير ومسلم في التوبة ( وعن أنس رضى الله عنه قال جاء رجل ) قال الشيخ زكريا في تحفة القارى هو أبو اليسر ( إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يارسول الله أصبت حداً ) أى مقتضيه والمراد من الحد ما فيه التعزير ، أو توهم أن فيه حداً مخصوصاً ( فأقمه على وحضرت الصلاة فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قضى الصلاة ) أى أتمها معها صلى الله عليه وسلم ( قال يا رسول الله إني أصبت حداً فأقم في كتاب الله قال حضرت معنا الصلاة قال نعم قد غفر لك ) قال المصنف هذا المقتضى للحد في كلامه معناه معصية من المعاصى الموجبة للتعزير وهى هنا من الصغائر لأنها كفرتها الصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غيره موجبة له لما كفرتها الصلاة فقد أجمع العلماء على أن المعاصى الموجبة للحد لا يسقط الحد بالصلاة وهو معنى

( وقوله ) أصبت حدا معناه معصية توجب التعزير وليس المراد الحد الشرعى الحقيقى كحد الزنى والخمر وغيرهما فان هذه الحدود لا تسقط بالصلاة ولا يجوز للإمام تركها . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ، أو يشرب الشربة فيحمدها عليها » رواه مسلم ( الأكلة ) بفتح الهمزة وهى المرة الواحدة من الأكل كالغدوة والعشوة والله أعلم \* وعن أبى موسى رضى الله عنه عن النبى

قول المصنف هنا ( قوله أصبت حداً معناه معصية توجب التعزير وليس المراد الحد الشرعى الحقيقى كحد الزنا والخمر وغيرهما فان هذه الحدود لا تسقط بالصلاة ) أى بعد تعيينها كما يعلم من الوجه الآتى ( ولا يجوز للإمام تركها ) قال المصنف فى شرح مسلم وهذا هو الصحيح فى تفسير هذا الحديث وحكى القاضى عن بعضهم أن المراد به الحد المعروف قال وإنما لم يحده لأنه لم يفسر موجب الحد ولم يستفسره صلى الله عليه وسلم عنه إيتاراً للستر بل استحب تلقين الرجوع عن الاقرار بموجب الحد صريحاً ( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى المحارِبين ومسلم فى التوبة ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليرضى ) المراد منه فى حقه تعالى غاية من القبول أو ارادته ( عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ) يحتمل أن يكون قبل أن لام التعليل أى لأجل أو بسبب أكله ويحتمل أن يكون أن ومدخولها بدلاً من العبد بدل اشتغال والمرضى منه هو الحمد على الأكل والشرب ويحمدروى بالرفع والنصب قال بعض شراح الشمايل والظاهر من حيث العربية الأول ، أى يرضى أكله المسبب للحمد مع أن نفعه لنفسه فكيف بالحمد على ما لا نفع له فيه بوجه ( أو يشرب الشربة فيحمده عليها ) يعنى يرضى لاحدهذين الفعلين أيا كان وليس هو بشك من الراوى خلافاً لراعه ، وفى الحديث حصول أصل سنة الحمد باى لفظ اشتق من مادة ح م دبل بما يدل على الثناء على الله تعالى ( رواه مسلم ) فى باب الحمد ورواه أحمد والترمذى فى جامعه وشمائله والنسائى كلهم من حديث أنس ( الأكلة بفتح الهمزة وهى المرة الواحدة من الأكل كالغداء والعشاء ) وبضمها إسم للقمة قال بعض شراح الشمايل ويرجحه ملاءمته للشربة « قلت » بل هو ملاءم للفتح ( والله أعلم وعن أبى موسى ) وهو الاشعري ( رضى الله عنه عن النبى

صلى الله عليه وسلم قال : « ان الله تعالى يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار  
ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل حتى تطلع الشمس من مغربها » رواه  
مسلم \* وعن أبي نجيح عمرو بن عَبَّسَةَ ( بفتح العين والباء ) الشهلي رضى عنه قال  
« كنت وأنا فى الجاهلية

صلى الله عليه وسلم قال ان الله يبسط ( يضم السين ) يده بالليل ليتوب مسيء النهار  
ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل ( قال المصنف معناه يقبل التوبة من التائبين  
نهارا وليلا ) حتى تطلع الشمس من مغربها ) ولا يختص به قبولها بوقت وبسط  
اليده استعارة فى قبول التوبة قال المازرى المراد به قبول التوبة وانما ورد لفظ  
بسط اليد لأن العرب اذا رضى أحدهم الشيء بسط يده لقبوله واذا كرهه قبضها  
عنه فحطبوا بأمر يفهمونه وهو مجاز فان اليد بمعنى الجارحة محال عليه تعالى  
( رواه مسلم ) فى باب التوبة وكذا أحمد ( وعن أبي نجيح ) ضبطه صاحب المغنى بفتح  
النون وكسر الجيم وسكون التحتية بعدها حاء مهملة وقيل كنيته أبو شعيب ( عمرو  
ابن عبسة بفتح العين ) المهملة ( والباء ) الموحدة ثم سين مهملة على وزن عدسة  
قال المصنف فى التهذيب هذا الضبط لاخلاف فيه بين أهل الحديث والأسماء  
والتواريخ والسير والمؤتاف وغيرهم من أهل الفنون ورأيت جماعة ممن ضبط ألفاظ  
المهذب يزيد فيه نونا وهو غلط فاحش ومنكر ظاهر نهت عليه ائلا يغتر به  
وعبسة هو ابن عامر بن خالد بن عاصرة بن عتاب ويقال ابن غفار بن امرئ  
القيس بن بهثة بموحدة مضمومة ثم هاء ساكنة ثم مثناة ابن سليم بن منصور  
ابن عكرمة بن حفصة بفتح الحاء المعجمة والصاد المهملة ابن قيس عيلان بالمهملة  
ابن مضر بن نزار ( السلمي ) الصحابي الصالح أسلم عمرو ( رضى الله عنه ) رابع  
أربعة وحديث هجرته هو الحديث المذكور وقدم المدينة بعد الخندق فسكنها  
ثم نزل الشام ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ثمانية وثلاثون حديثا روى  
مسلم منها الحديث المذكور ، روى عنه جماعة من الصحابة منهم ابن مسعود وأبو أمامة  
وسهل بن سعد وجماعة من التابعين ، سكن حمص وتوفى بها اه ملاحظا ( قال  
كنت وأنا فى الجاهلية هى ما قبل الاسلام سموا به لكثرة جهالاتهم والجملة حال

أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان ، فسمعت  
برجل بمكة يخبر أخبارا فقعدت على راحتي فقدمت عليه فاذا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم مستخفيا جرآء عليه قومه فتلظفت حتى دخلت عليه بمكة  
فقلت له ما أنت ؟ قال أنا نبي ، فقلت وما نبي ؟ قال أرساني الله فقلت بأى شيء

من اسم كان وخبر كان جملة ( أظن أن الناس على ضلالة وأنهم ليسوا على شيء ) ينفعهم  
عند الله تعالى ( وهم يعبدون الأوثان ) جملة حالية من اسم ليس والأوثان جمع  
وثن قيل هو والصنم بمعنى وعابه اقتصر المصباح في مادة وثن وزاد في مادة صنم قوله  
وقيل الصنم المتخذ من الجواهر المعدنية والوثن المتخذ من حجر أو خشب وقال  
ابن فارس : الصنم ما يتخذ من خشب أو نحاس أو فضة اه ( فسمعت برجل بمكة )  
الباء الثانية ظرفية ( يخبر أخبارا ) بفتح الهمزة أى أخبارا عجيبة الشأن عظيمة  
الموقع فالتموين فيه للتعظيم ( فقعدت على راحتي ) أى ركبت عليها مسافرا  
( فقدمت ) بكسر الدال ( عليه فاذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مستخفيا ) حال  
من ضمير خبر المبتدأ المحذوف تقديره كائن أى هو حال كونه مستخفيا أى مستترا  
من الكفار الاشرار ( جرآء ) بضم الجيم وتشديد الراء (١) بعدها همزة ممدودة  
جمع جرىء من الجرأة وهى الاقدام والتسلط وسيأتى فيه بسط عند ذكر المصنف  
الاختلاف فى ضبطه وهو حال مترادفة أو متداخلة وقوله ( عليه قومه ) الظرف  
متعلق به وقومه فاعله لأنه وصف اعتد على ذى الحال ( فتلظفت ) أى ترفقت  
فى الأمر مع قرشى ( حتى دخلت عليه بمكة فقعدت له ما أنت ) قال البيضاوى كما  
تقدم نقله عنه « ما » يسأل به عن كل شيء ما لم يعرف فاذا عرف خص العاقل اذا  
سئل عن تعيينه وإن سئل عن وصفه قيل ما زيد فقيه أم طيب اه ولما كان  
مسئول عمرو عن وصف النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أنت ؟ ويدل له قوله  
صلى الله عليه وسلم له ( قال أنا نبي ) وكذا قال المصنف فى شرح مسلم قال ما ولم  
يقبل من لانه سأله عن صفته لانه ذاته والصفات من يعقل اه ( فقلت وما نبي )  
أى ما حقيقة النبي المميزة له عن سواه ( قال أرساني الله ) أى أرسل الله إياى ( قلت  
بأى شيء أرسلك ) لما عمم النبي صلى الله عليه وسلم بحذف معمول ارسل ، استفهمه

(١) قوله وتشديد الراء صوابه « فتح الراء » . ع

أرسلك ، قال أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء  
قلت فمن معك على هذا ؟ قال حر وعبد ، ومعه يومئذ أبو بكر وبلال رضي الله  
عنهما فقلت إني متبعك ، قال إنك لن تستطيع ذلك يومك هذا ، ألا ترى حالي وحال  
الناس ، ولكن ارجع إلى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت فأتني قال فذهبت إلى  
أهلي وقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة

عمر وعنه وسأل بيانه ( فقال أرسلني بصلة الأرحام ، وكسر الأوثان ، وأن يوحد  
الله ) بالمضارع المبني للمفعول وكذا في قوله ( لا يشرك ) بالرفع ونائب فاعله  
شيء من قوله ( به شيء ) قال المصنف هذا فيه دلالة ظاهرة على الحث على صلة  
الأرحام لأن الله تعالى قرنهما بالتوحيد ولم يذكر له جزئيات الأمور وإنما ذكر  
مهمها وبدأ بالصلة « فان قلت » ما الحكمة في أنه أتى بالمصدر في الأولين وبأن  
والفعل في الثالث « قلت » الإشارة إلى تجديد ذلك الثالث كل آن ذكرنا بقول  
لا إله إلا الله فقد ورد الأمر بالاكثر منها مع ما فيه من التفنن بجمع التعمير  
المورث للكلام نظرية وتحسينا ( قلت فمن معك على هذا ؟ قال حر وعبد ومعه  
يومئذ ) المراد باليوم فيه مطلق الحين أي حينئذ ( أبو بكر وبلال رضي الله عنهما )  
وكان الاقتصار عليهما مع تقدم إسلام خديجة على إسلامهما إذ هي أول الناس إسلاما  
وإسلام علي أيضا قيل إنه أسلم قبل الصديق وإن كان الراجح خلافه لأنهما  
كاملان في الرجولية والبلوغ فقد كان علي حينئذ صبيا ( فقلت إني متبعك ) أي  
على إظهار الإسلام هنا واقامتي معك ( قال إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا ) أي  
في هذا الزمن الحاضر وذلك لضعف شوكة الإسلام فيخاف عليك من أذى كفار  
قريش ( ولكن ارجع إلى اهلك ) قال القاضي عياض ليس معناه أنه رده دون  
إسلام وإنما رده عن صحبته واتباعه لأنه كان في أول الإسلام وقبل قوته نخاف  
عليه لغرته أن تهلكه قريش أو تقتله اه وحينئذ فتقدير الكلام كما أشار إليه  
المصنف « لكن قد حصل أجرك فابق على إسلامك وارجع إلى قومك واستمر  
على إسلامك حتى تعلمني ظهرت » فاذا سمعت بي قد ظهرت فأتني ( فيه معجزة  
لنبي هي اعلامه بأنه سيظهر فكان كما أخبر ( فذهبت ) أي رجعت ( إلى أهلي  
وقدم ) بكسر الدال ( رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ) منصوب على التوسع

وكنت في أهلي فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة حتى قدم  
نفر من أهل المدينة فقلت ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقالوا الناس  
اليه سراع وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك فقدمت المدينة فدخلت عليه  
فقلت يارسول الله أتعرفني؟ قال نعم أنت الذي لقيتني بمكة قال فقلت يارسول  
الله أخبرني عما علمك الله

كدخلت المسجد أو على حذف الجار (وكنت في أهلي) أي مقيما فيهم (جُعات)  
من أفعال الشروع أتخبر الأخبار (أي أتكلف الوقوف عليها وأتاني ذلك  
( وأسأل الناس حين قدم المدينة ) أي وقت قدوم لها ( حتى قدم نفر من أهل  
المدينة ) غاية لتخبره وسؤاله والنفر كما تقدم مرار بفتح أوليه ما بين الثلاثة والتسعة  
وقيل السبعة من الرجال ومعنى قوله من أهل المدينة أي المقيمين بها القاطنين فيها  
( فقلت ما فعل هذا الرجل ) أتى باسم الإشارة الموضوع لأن يستعمل في المشار  
اليه الحاضر اليه تفضيلا لشأن المصطفى صلى الله عليه وسلم وأن حقه لكمال مجده  
أن لا يغيب عن النفوس بل لا تزال مشاهدة بعين لبها لجمال كماله ( الذي قدم  
المدينة؟ فقالوا الناس اليه سراع ) بكسر السين أي مسرعين ( وقد أراد قومه )  
أي كفار قريش ( قتله ) بالوac من المكر والخديعة المذكورة عنهم في كتب  
السير ( فلم يستطيعوا ذلك ) بل رد الله كيدهم في نحرهم وحفظ نبيه صلى الله عليه  
وسلم من ذلك ( فقدمت المدينة ) أي أمثالا لقوله « فاذا سمعت بي ظهرت فأنتي »  
( فدخلت عليه فقلت يارسول الله أتعرفني؟ قال نعم ) وسؤاله لطول مدة غيبته  
ثم هو نسخ الرياض هكذا ووقع في مسلم بلفظ قال بلي قال المصنف في شرحه فيه  
صحة الجواب ببلي وإن لم يكن قبلها نفي وصحة الاقرار بها وهو صحيح في مذهبنا  
وشرط بعض أصحابنا أن يتقدمها نفي أو نهى وبه يعلم أن ما هنا إن لم يكن في بعض  
نسخ مسلم اختلاف - من تحريف الكتاب « قلت » ولمن اعتبر تقدم النفي ان  
يقول تقدير الكلام أما تعرفني؟ ويكون قرينة تقديرها له في الجواب بلي والله اعلم  
( قال فقلت أخبرني عما علمك الله ) العائد ضمير نصب محذوف أي علمك قال  
المصنف هكذا هو وهو صحيح ومعناه أخبرني عن حكمه وصفته وبينه لي اه

وأجهله ، أخبرني عن الصلاة قال صل صلاة الصبح ثم اقصر عن الصلاة حتى ترتفع الشمس ( قيّد رمح ) فإنها تطلع حين تطلع بين قرني شيطان وحينئذ يسجد لها الكفار ثم صل فان الصلاة مشهودة محضورة حتى يستقل الظل بالرمح

« قلت » ويحتمل أن يكون عن التعليل كما قيل به في قوله تعالى « وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك » أي لأجله وقوله ( وأجهله ) يحتمل أن يكون أتى به على وجه الاطناب ويحتمل أن يكون الاحتراز عما علمه منه صلى الله عليه وسلم في اجتماعه السابق به ( أخبرني عن الصلاة ) أي النافلة ( قال صل الصبح ثم اقصر ) بضم الصاد أي أقعد ( عن الصلاة ) أي النفل المطلق الذي لا سبب له أو له سبب متأخر ( حتى تطلع الشمس حتى ترتفع (١) ) يحتمل أن يكون بدلا مما قبله ويحتمل أن يكون غاية بعد غاية لتحريم النفل المذكور . قال المصنف : فيه أن النهي عن الصلاة بعد الصبح لا يرتفع بنفس الطلوع بل لا بد من الارتفاع والمراد ارتفاعها كرمح في رأي العين ثم النافلة تحرم من صلاة الصبح الى ارتفاعها على من صلى الصبح أما من لم يصلها فلا تحرم عليه إلا من طلوع الشمس لا قبل ، الى الغاية المذكورة ( فانها ) أي الشمس ( تطلع ) بضم اللام ( حين تطلع ) أي وقت طلوعها ( بين قرني شيطان ) سيأتي بيان معناه وتذكير شيطان لتحقيقه وقرناه ناحيتا رأسه قال المصنف وسمى شيطانا لتمرده وعتوه وكل ما رد عات شيطان والأظهر انه مشتق من شطن إذا بعد لبعده من الخير والرحمة وقيل من شاط إذا هلك واحترق أي فالمصلي حينئذ كالساجد للشيطان ( وحينئذ يسجد لها الكفار ) أي وحين تطلع بين قرنيه ، قال القاضي عياض : هذا يدل على صحة تأويل من جعله على ظاهره وأن الشيطان يفعل ذلك ويتناول لها ليخادع نفسه أن السجود له ( ثم صل ) أي ما شئت من النفل ( فان الصلاة مشهودة محضورة ) أي يحضرها الملائكة فهي أقرب الى القبول وحصول الرحمة ، قال في فتح الآله أي تحضرها ملائكة النهار لتكتبها وتشهد بها لمن صلاها فهي بمعنى رواية « مشهودة مكتوبة » خلافا لمن زعم أن بينهما فرقا أو أن هذه أحسن ( حتى يستقل ) من القلة لا من الاقلال الذي هو الارتفاع وهو غاية لقوله صل ( الظل بالرمح ) المغربوس

(١) في نسخ المتن « قيّد رمح » فلتراجع نسخ مسلم . ع

( ٥ - دليل - رابع )

ثم أقصر عن الصلاة ، فانه حينئذ تُسجرُ جهنم ،

بالأرض وهذا من باب القلب كطينت الطين بالقصر وعرضت الناقة على الحوض  
أى حتى يستقل الرمح بالظل أى يبلغ ظله أدنى غاية النقص ، ففيه محسن القلب  
من المبالغة المتولدة عنه لافادة كون الرمح صار بمنزلة الظل في القلة والظل صار بمنزلة  
الرمح في عدم وجود شيء في الأرض إلا بمقدار مركزه وذلك لأن الظل الشاخص  
يكون أول النهار طويلا الى جهة المغرب ثم ما زاد يتناقص الى أن يصل الى غايته  
وذلك وقت الاستواء أو يزول بميل الشمس الى ناحية المغرب وتحول الظل الى جهة  
الشرق وهذا هو وقت الزوال الذي به يدخل وقت الظهر ويزول وقت النهي  
والظل الموجود عند الاستواء يسمى ظل الزوال لوجوده عنده في أكثر البلاد قبل ظهور  
الزيادة وأقول لا يحتاج الى هذا التكلف لأن الباء للاصاق والرمح كناية عن الشاخص  
والتقدير حتى يقل الظل المملصق بالشاخص أى ينتهي الى غاية قلته أو حتى ينتهي  
أى يرتفع الظل المملصق بالشاخص عما حوالبه حتى لا يبقى على الأرض منه الا قدر  
لا يظهر ببادى الرأى وما ذكر هو ما فى نسخ مسلم المعتمدة وفي بعض نسخه حتى  
يستقل الرمح بالظل ، وقال القاضى عياض معنى قوله يستقل الظل بالرمح أى يكون ظله  
قليلاً كأنه قال حتى يقل ظل الرمح والباء زائدة جاءت لتحسين الكلام وقد جاء  
في رواية أبى داود حتى يعدل الرمح ظله قال الخطابى هذا إذا قامت الشمس وتناهى  
قصر الظل ، ولا أدرى موافقة هذا ليعدل ولعل معنى يعدل هنا يكون مثله في  
الظل لا يزيد كما لا يزيد الرمح في طوله أو يكون يعدل بمعنى يصرف كان الرمح  
صرف ظله عن النقص الى الزيادة ومن الميل الى المغرب الى الميل الى المشرق وأضافها  
الى الرمح لانه سبب فالمصنف لا يرتضى هذا الكلام منه وقال القاضى عياض :  
كلام عجيب فى تفسير الحديث نبهت عليه لئلا يقتربه اه وفي هذه الجملة حجة على  
مالك فى تجويزه الصلاة عند الاستواء مطلقاً مستدلاً بأنه لم يزل ير الناس يصلون  
حينئذ يوم الجمعة وما استدل به لا ينهض له لان يوم الجمعة مستثنى ( ثم أقصر عن  
الصلاة فانه حينئذ تسجر ) أى تهيج بالوقود ( جهنم ) وتسجر بتقدير أن المصدرية  
قبله اسم إن على حد قوله تعالى « ومن آياته يرىكم البرق » أو اسمها ضمير شأن  
وما قيل انه لا تحذف لان القصد به التعظيم وهو يفوت بحذفه مردود بأن سبب

فاذا أقبلَ الفِء فصل فإن الصلاة مشهودة محضورة حتى تصلى العصر ثم أقصره  
عن الصلاة حتى تغرب الشمس فإنها تغرب بين قرني شيطانٍ وحينئذ يسجد  
لها الكفار

دلالاته على التعظيم ابهامه وحذفه أدل على الابهام ومن ثم حذف في قوله تعالى  
« من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم » (فاذا أقبل الفِء) أى إلى جهة المشرق  
والفِء مختص بما بعد الزوال وأما الظل فيقع على ما قبل الزوال وبعده وفي التهذيب  
لمصنف نقلا عن ابن قتيبة في أدب السكاتب أنما سمي « بعد الزوال » فيئنا لانه  
ظل فاء من جانب إلى جانب أى رجع والفِء الرجوع (فصل فإن الصلاة مشهودة  
محضورة حتى تصلى العصر) قال المصنف فيه دليل على أن النهي لا يدخل بدخول  
وقت العصر ولا بصلاة غير الانسان وانما يكره لكل بصلاته حتى لو أخرها عن أول  
الوقت لم يكره التنفل اه ومراده أخرها عن أول الوقت لما تقرر أنها من الاضغرار  
يكره لمن صلى وغيره (ثم أقصر عن الصلاة) أى النافلة التي لا سبب لها أو لها سبب  
متأخر (حتى تغرب فإنها تغرب بين قرني شيطان) في تنكيره مامر (و حينئذ  
يسجد لها الكفار) هذه حكمة النهي وليست بعلة لعدم اطرادها والانهى عن  
ذات السبب وفي مكة أيضا وقال العزبن عبد السلام التعليل بذلك لا يظهر لأن  
تعظيم الله في وقت يسجد فيه لغيره أولى لما فيه من إرغام اعدائه، ولوصح التعليل  
فأى فرق بين ذى السبب وغيره اه « وأجيب » بأنها حكمة فلا يلزم اطرادها  
ووجه اختصاصها بغير ذى السبب وبوقتي الطلوع والغروب أن إنشاء صلاة لا سبب  
لها في هذا الوقت فيه نوع تشبه بالكفار في عبادتهم للشمس حينئذ وقد نهينان عن  
التشبه بهم بل وصما يؤدى اليه أو يوهمه ولا شك أن إيقاع ذلك حينئذ يستلزم ذلك  
بخلاف ذات السبب كالعيد والضحى بناء على دخول وقتها بالطلوع فان ظهور السبب  
الحامل عليها ينفي ذلك وقد ذكر ابن الاثير ما يؤيد ذلك وهو أن كلامن هذين وقت  
لظهور سلطانها وانفصالها، فكره لئلا يتوهم تعظيم شأنها كما هي عادة الملوك عند  
قدومهم وانفصالهم « فان قلت » انما يتضح ذلك إذا كان السبب غير نفس الطلوع  
أما إذا كان هو الطلوع كما في المثالين المذكورين فيكيف يظهر ما ينفي ذلك  
« قلت » الظهور وعدمه انما هو بالنسبة الى نية المصلى فحيث نوى سببا اتنفي

قال فقلت يا نبي الله فالوضوء حدثني عنه ، فقال ما منكم رجل يقرب وضوءه  
فيتمضمض ويستنشق فيستنثر إلا خرّت خطايا وجهه وفيه ، وخياشيمه ،  
ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله

ذلك عند من علم بنيته وحيث لا فلا ، وبه يتضح الجواب عما يقال الصلاة عندنا  
للقبلة وسجود الكفار إنما هو لجهة الشمس فكيف يتأتى التشبه أو إيهامه ؟  
وجوابه ما تقدم أن نية الصلاة حينئذ لا سبب يوم أن للشمس باعتبار ظهور  
سلطانها وانفصالها حينئذ دخلا في ذلك فامتنعت لذلك وإنما حرمت النافذة من  
بعد صلاتي الصبح والعصر قبل طلوعها وغروبها مع انتفاء الحكمة أو العلة لأن ما قرب  
الشيء أعطى حكمه كما حرمت مباشرة ما بين سرّة الحائض وركبتها لأنه حريم الفرج ، وأيضا  
فعباد الشمس ربما تهيؤا لتعظيمها من أول ذنبك الوقتين فيرصدونها إلى أن تظهر  
فيخروا لها سجدا فلو أبيض التنفل حينئذ كان فيه تشبه بهم أو إيهامه أو التسبب إليه (قال  
فقلت يا رسول الله فالوضوء حدثني عنه) أي من حيث الفضيلة بدليل الجواب (فقال  
ما منكم رجل يقرب وضوءه) بفتح الواو أي يحتضر ما يتوضأ به وخص بالذكر  
لأنه يترتب عليه من الثواب ما لا يترتب على من يزاول مشقة في تحصيل الماء  
واحضاره (فيتمضمض) سكت عما يسن قبلها من نحو التسمية له لعله أنه يعلم  
ذلك أو لأن الغرض ذكر ما فيه ثواب عظيم من أعمال الوضوء لا سيما ما اختلف  
في وجوبه كالمضمضة (ويستنشق) الواو بمعنى ثم (فيستنثر) أي يجذب الماء  
بخياشيمه ثم يدفعه ليزيل ما في أنفه من الأذى (إلا خرّت خطايا وجهه وفيه) (١)  
«خرت» بالخاء المعجمة على المختار كما يأتي أي سقطت صفات خطاياهم ثم يحتمل أن يراد  
خطايا جميع وجهه وإن لم يظهر إلا بعضه لأنه أقدر ما فيه نفرت خطاياها التي بعد ،  
كناية عن مزيد التطهير ويحتمل أن يراد بعضه لذكر كله الاتي فعطف (وخياشيمه)  
بيان لذلك البعض المبهم والخياشيم جمع خيشوم وهو أقصى الأنف وقيل عظام رتاق في  
أصل الأنف وبينه وبين الدماغ وقيل غير ذلك (ثم إذا غسل وجهه كما أمره الله) أي بقوله  
عز وجل «إذا قمتم إلى الصلاة فاعسلوا وجوهكم» وفائدة قوله كما أمره الله الإيحاء إلى

(١) لفظ ( وفيه ) لعله مقدم من تأخير والأولى ذكره قبل لفظ ( وخياشيمه ) فلي تأمل

إلا خرت خطايا وجهه من أطراف لحيته مع الماء ، ثم يغسل يديه إلى المرفقين  
إلا خرت خطايا يديه من أنامله مع الماء ، ثم يمسح رأسه إلا خرت خطايا  
رأسه من أطراف شعره مع الماء ، ثم يغسل قدميه إلى الكعبين إلا خرت خطايا  
رجليه من أنامله مع الماء ، فإن هو

وجوب الترتيب في الوضوء عند من يوجهه كما مامنا الشافعي المأخوذ وجوبه من الآية لما فيه  
من الفصل بالمسح بين مغسولين والعرب سيما الفصحاء منهم لا توسط أجنبيا بين متجانسين  
إلا لحكمة وهي هنا وجوب الترتيب لاندبه لأن الآية لبيان واجبات الوضوء  
والإيماء إلى المبادرة بامثال هذا الأمر والمسارة إليه عند من لا يقول بوجوب  
الترتيب لأن كونه أمر الله يحمل العاقل على امتثاله والاتبان به على الوجه الأكمل  
وذكر هذا في أول فروضه فيه للتنبيه على أنه مراعى في باقيها فلم يحتج لتكرير  
(إلا خرت خطايا وجهه) « إن قلت » الوجه لا يتصور منه خطايا في العادة إلا باعتبار  
منافذ وقد غفرت خطايا منفيين فلم يبق إلا خطايا البصر « قلت » يحتمل أن يراد  
هنا بعضه الباقي وهو العينان ويحتمل أن يراد الثلاثة وفائدته أن الأولين لو لم يطهرا  
بأن غسل وجهه أولا كغفرت خطاياهما وإن لم يغسلا بواسطة غسل ظاهر الوجه  
(من أطراف لحيته) عبر بها للغالب وإلا فمن لا لحية له كالأمرد والمرأة كذلك  
(مع الماء ثم) في العطف بها دلالة لوجوب الترتيب ( يغسل يديه إلى المرفقين  
إلا خرت خطايا يديه من ) أطراف ( أنامله مع الماء ثم يمسح رأسه إلا خرت  
خطايا رأسه من أطراف شعره مع الماء ) ذكره للغالب أيضاً ( ثم يغسل قدميه إلى  
الكعبين ) فيه دليل لمذهب العلماء كافة أن الواجب غسل الرجلين وقالت الشيعة الواجب  
مسحهما وقال ابن جرير هو مخير وقال بعض الظاهرية يجب الغسل والمسح حكاية  
المصنف في شرح مسلم ( إلا خرت خطايا رجليه من أنامله مع الماء ) وما بعد إلا  
الأولى مستثنى من مقدر هو خبر ما أي مامنكم رجل متصف بذلك كائنا على حال  
من الأحوال إلا على حال خروج خطايا وجهه ، وما وسمها مقدران فيما بعد ثم  
الأولى وفيما بعد ثم الثانية وهكذا كما دل عليه العطف أي ثم مامنكم رجل متصف  
بغسل وجهه كائنا على حال إلا على حال خروج خطايا وجهه وهكذا ( فإن ) شرطية  
( هو ) أي المتوضيء الدال عليه سياق الكلام وسباقه ورافعه فعل الشرط محذوف

قام فصلي فحمد الله وأثنى عليه ومجده بالذي هو له أهل وفرغ قلبه لله تعالى إلا  
انصرف من خطبته كهيئته يوم ولدته أمه فحدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث أبا  
أمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له أبو أمامة يا عمرو بن عبسة  
انظر ما تقول في مقام واحد يعطى هذا لرجل !!!

يفسره ( قام ) وحذفه برز ضميره المستكن فيه ( فصلي فحمد الله ) أي أثنى عليه  
بالصفات الثبوتية ( وأثنى عليه ) بالتزويه عما لا يليق به وقيل هما بمعنى والعطف  
للتأكيد ( ومجده ) بتشديد الجيم أي وصفه ( بالذي هو ) سبحانه ( له أهل ) من  
أوصاف المجد وهو العز والشرف كما في المصباح وقدم الخبر أي له على المبتدأ لاقادة  
الاهتمام والاختصاص ( وفرغ قلبه لله تعالى ) هو بتشديد الراء للمبالغة في تنظيف  
القلب وتزويه من دنس التعلق بغير المولى سبحانه والركون إلى سواه ومن سائر  
الشواغل والخواطر لله تعالى دون غيره ولو ثواباً لأن ربط القصد به ينافي مقام  
الكمال المشار إليه بقوله تعالى « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملاً صالحاً ولا يشرك  
بعبادة ربه أحداً » وجواب إن الشرطية مقدر أي فلا ينصرف خارجاً من شيء من  
الأشياء ( إلا انصرف ) خارجاً ( من خطبته ) أي صغائر فيصير متطهراً منها  
( كهيئته ) أي طهارته من كل خطيئة ( يوم ولدته أمه ) وقصرنا التشبيه على ما ذكرنا  
لقيام الأدلة عليه وكون التطهير من الذنوب بمعنى إزالتها بعد وقوعها ومن  
المدلول بمعنى عدم وجودها لا ينافي التشبيه وقدرنا الجواب نفياً لأنه في سياق النفي  
بما وإلا ، لا لوجوبه لجواز قرأت إلا يوم كذا ( حدث عمرو بن عبسة بهذا الحديث  
أبا أمامة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ) وأبو أمامة كنيته واسمه صدى  
بضم المهملة الأولى وفتح الثانية وتشديد التحتية ابن عجلان وتقدمت ترجمته في  
باب التقوى ( فقال له أبو أمامة يا عمرو ) يجوز ضمه وفتحه لوصفه بقوله ( ابن عبسة )  
المتعين فيه النصب لكونه مضافاً ( أنظر ) بضم الظاء أي تفكر وتأمل ( ماتقول  
في مقام ) بفتح الميم أي مكان ( واحد يعطى هذا ) الثواب العظيم ( لرجل ) وليس  
ذلك منه استبعاداً ولا استعجاباً من سعة الفضل إنما هو استكشاف لليقين وحذراً

فقال عمرو يا أبا أمامة لقد كبرت سني ودق عظمي واقترب أجلي وما بي حاجة أن أكذب على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم لو لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً حتى عد سبع مرات ما حدثت به أبداً ، ولكني سمعته أكثر من ذلك « رواه مسلم (قوله) جرأ عليه قومه هو بجيم مضمومة وبالمد على وزن علماء أي جاسرون مستطيون غير

من وهل (١) عمرو في ذلك ( فقال عمرو يا أبا أمامة لقد كبرت ) بكسر الباء الموحدة أي تقدمت ( مني ) أي عمرى قال في المصباح السن واحد الأسنان وقد يعبر بالسن عن العمر « قلت » وعليه فتأنيث الفعل لأنها بمعنى المدة ( ورق عظمي ) أي نحف ونحل ( واقترب أجلي ) أي قرب والاتبان بالتاء مبالغة في ذلك ( وما بي حاجة ) أي داعية ( أن أكذب على الله تعالى ولا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أي في أو إلى أن أكذب ( لو لم أسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثاً ) منصوبات على الظرفية ( حتى عد سبع مرات ) أي بأن قال أو أربعاً إلى أن قال أو سبع مرات ( ما حدثت به أبداً ولكني سمعته أكثر من ذلك ) قال المصنف هذا الكلام قد يستشكل من حيث إن ظاهره أنه لا يرى التحديث إلا بما سمع أكثر من سبع مرات ومعلوم أن من سمع مرة واحدة جاز له الرواية بل تجب عليه إذا تعين لها وجوابه أن معناه لو لم أتحققه وأجزم به لما حدثت به وذكر المراتب بيانا لصورة حاله ولم يرد أن ذلك شرط والله أعلم ( رواه مسلم ) قبيل باب صلاة الخوف وبعضه عند النسائي وابن ماجه ( قوله) جرأ عليه قومه هو بجيم مضمومة وبالمد على وزن علماء ) لأن واحده جرى كعلم وعلماء ( ٢ ) وشرفاء ( أي جاسرون مستطيون ) من الاستطالة لكن في شرح مسلم من الجرأة وهي الاقدام والتسلط وقضيته أن يكون جاسرون متسلطون وكذا هو في المشارق للقاضي عياض أي جرأ متسلطون عليه ( غير

(١) أي من غلظه ونسيانه يقال وهل كمرح معناه غلط ونسي (٢) لعل هناسقظ وشريف

هائبين هذه الرواية المشهورة \* ورواه الحميدى وغيره حرآء عليه بكسر الحاء المهملة وقال معناه غضاب ذوو غم وهم قد عيل صبرهم به حتى أثر في أجسامهم من قولهم حرى جسمه يحرى إذا نقص من ألم أو غم ونحوه والصحيح أنه بالجيم (قوله) صلى الله عليه وسلم بين قرنى شيطان أى ناحيتى رأسه والمراد التمثيل معناه أنه حينئذ يتحرك الشيطان وشيعته ويتسلطون

هائبين) أى له لعدم معرفتهم بعظيم قدره لعمى بصائرهم عن مشاهدة أنواره  
ليكن نور الله جل فلا يرى الابتوفيق من الله الصمد  
(هذه الرواية المشهورة) وعليها اقتصر عياض فى المشارق ولم يحك الثانية وفى شرح مسلم هكذا فى جميع الأصول (ورواية الحميدى) أى فى الجمع بين الصحيحين (وغيره) ولم يذكر فى شرح مسلم هذه الرواية عن غير الحميدى (حرآء عليه بكسر الحاء المهملة) أما الرأء المهملة والمدفقيهما معا فلذا سكت عنه المصنف (وقال معناه غضاب) بكسر الغين المعجمة (ذوو غم) هو الحزن على فوات أمر (وهم) هو الخوف من أمر يترقب وقوعه (قد عيل صبرهم به) قال فى النهاية فى أثناء كلام له يجوز أن يكون من عاله يعوله إذا غلبه ومنه قولهم عيل صبرك اه أى غلبهم صبرك عنه (حتى أثر) أى الصبر (فى أجسامهم) مأخوذ من قولهم (حرى جسمه يحرى) قال فى شرح مسلم كضرب يضرب (إذا نقص من ألم أو غم ونحوه) والصحيح أنه (أى قوله) حرآء لا حرى جسمه يحرى كما قد يتوهم من قربه (بالجيم) قوله صلى الله عليه وسلم بين قرنى شيطان أى ناحيتى رأسه (كما تقدم) والمراد منه (التمثيل) وبينه بقوله (معناه) أى المراد منه فى الحديث (أنه حينئذ يتحرك الشيطان وشيعته ويتسلطون) فشبه تحركهم وانتشارهم وتمكنهم من الأذى واستعير للحصول من ذلك قوله بين قرنى شيطان فهى استعارة تمثيلية وقال القاضى عياض قيل ان ذلك استعارة وكناية عن أضراره لما كانت ذوات القرون تتسلط بقرونها على الأذى استعير ناشيطان اه وفى شرح مسلم قيل المراد بقرنى شيطان (١) حزبه وأتباعه وقيل قوته وغلبته

(١) لعله الشيطان فسقطت اداة التعريف من تحريف النساخ . ع

وقوله يقرب وضوءه معناه يحضر الماء الذي يتوضأ به . وقوله إلا خرت  
خطاياها هو بالخاء المعجمة أى سقطت . ورواه بعضهم جرت بالجيم والصحيح  
بالخاء وهو رواية الجمهور . وقوله فيستنثر أى يستخرج ما فى أنفه من أذى .  
والنثرة طرف الأنف \* وعن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال « إذا أراد الله رحمة أمة قبض نبيها قبلها

وانتشار فساده وقيل القرنان ناحيتا الرأس وأنه على ظاهره وهذا هو الأقوى قالوا  
ومعناه أنه يدنى رأسه الى الشمس فى هذه الأوقات ليكون الساجدون لها من  
الكفار كالساجدين له فى الصورة وحينئذ يكون له ولشيئته تسلط ظاهر وتمكن  
من أن يابسوا على المصلين فكرهت الصلاة حينئذ صيانة لها عن ذلك وهذا  
الاخير هو الظاهر لما فيه من السلامة من تأويل الخبر عن ظاهره الذى لا يعارضه  
معارض ( وقوله يقرب وضوءه معناه يحضر الماء الذى يتوضأ به ) ويطلق الوضوء  
لغة على الماء المغسول به أعضاء الوضوء بضم الواو وعلى الباقي فى الاناء بعد تمام الوضوء  
( وقوله إلا خرت خطاياها هو بالخاء المعجمة أى سقطت ورواه بعضهم ) هو ابن  
أبى جعفر أحد رواة مسلم كما نقله عنه القاضى عياض ( جرت ) أى ( بالجيم ) وتخفيف  
الراء معناه على هذا ظاهر ( والصحيح بالخاء ) أى المعجمة ( وهو رواية الجمهور )  
قال فى شرح مسلم وكذا نقله القاضى عياض عن جميع الرواة الا ابن أبى جعفر  
( وقوله فيستنثر أى يستخرج ما فى أنفه من أذى ) بعد أن يجذب الماء بالنفس الى  
الخيشوم والانتشار افتعال من النثرة ( والنثرة ) بفتح النون وسكون المثلثة ( طرف  
الأنف \* وعن أبى موسى الأشعري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال إذا أراد الله رحمة أمة ) أى الاحسان اليهم واللفظ بهم ولا يصح تأويلها هنا  
بارادة ذلك لأن الارادة لا تتعلق بالارادة كما سبق عن الدمامينى ( قبض ) بفتح  
الموحدة أى توفى ( نبيها قبلها ) ليكون صبرهم على المصاب به واحتسابهم ذلك  
زيادة فى أجورهم قال تعالى « وبشر الصابرين الآية » وقال صلى الله عليه وسلم  
« من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبتته فى » أو كما قال دل مجموع الحديث والآية  
على أن المؤمن إذا صبر على مصيبتته على فقد المصطفى صلى الله عليه وسلم واحتسب

سَجَعَلَهُ لَهَا فَرَطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا . وَإِذَا أَرَادَ هَلَاكَةَ أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبَّأَهَا حَتَّى  
فَأَهْلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ . فَتَقَرَّرُ عَيْنُهُ بِهَلَاكِهَا حِينَ كَذَبُوهُ وَعَصَوْا أَمْرَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ

ذلك عند مولاه أجر كما أن الانسان إذا ذكر مصابه بمن تقدم له من القرابة  
فاحتسب عند ذلك يؤجر فكذلك ما ذكرنا وهو ظاهر والله أعلم (جعلها فرطاً)  
الفرط بفتح الفاء والراء والفاء الذي يتقدم الورد يصلح لهم الحياض والدلاء  
ونحوهما من أمور الاستقاء أى إنه المهيب لمصالحها في عقابها من مزيد رحمته  
(وسلفاً) قال في النهاية قيل هو من سلف المال كأنه قد أسلفه وجعله ثمناً للأجر  
والثواب الذى يجازى به على الصبر عليه وقوله (بين يديها) ظرف مستقر  
متعلق بمحذوف صفة لهما أى كائنتين بين يدي الأمة أو حال من مفعول جعله  
أى كائناً بين يديها أو ظرف لغز ق يجعل (وإذا أراد هلكة) بفتح حروفه  
مصدر هلك الشئ هلكاً من باب ضرب وهلاكاً وهلوها ومهلكاً بفتح الميم وتثنية  
اللام وأهلكه بوزن أتعبه والهلكة بوزن القصبه مثل الهلاك أى فى كونه مصدراً  
كذا فى المصباح أى وإذا أراد هلاك (أمة عذبها ونبأها حتى) جملة حالية من فاعل  
عذب والمراد منه الرسول لأنه الذى له أمة لكونها مأمورة بالتسلى بخلاف النبي  
هذا هو المشهور (فأهلكها وهو) أى نبأها (ينظر) هلاكها والجملة الاسمية حالية  
(فأقر) أى الله تعالى (عينه) أى عين نبيه لتلك الأمة (بهلاكها حين كذبوه  
وعصوا أمره) أى وقت تكذيبهم له وعصيانهم أمره (رواه مسلم) فى باب  
فضائل النبي صلى الله عليه وسلم فقال وحدثت عن أبى أسامة قال المازرى والقاضى :  
هذا الحديث من الأحاديث المنقطعة فى مسلم لجعل الذى حدثه عن أبى أمامة  
قال المصنف قلت ليس هذا حقيقة انقطاع وإنما هو رواية مجهول « قلت » هو  
وإن كان كذلك إلا ان المحدثين المتقدمين يعبرون عنه بالمنقطع وبعضهم بالمرسل  
قال العراقى فى ألفيته

ورسموا منقطعا عن رجل \* وفى الأصول رسمه بالمرسل

قال الشيخ العراقى فى شرحها (١) قلت وفى كلام غير واحد من أهل الحديث أنه

(١) هذا الشرح قد طبعاها والمحمد لله فسهل الحصول عليه

﴿ باب فضل الرجاء ﴾

قال الله تعالى إخباراً عن العبد الصالح « وأفوض أمري إلى الله إن الله بصير بالعباد فوقاه الله سيئات ما مكروا » \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يقول الله عز وجل : أنا عند ظن عبدي بي

متصل في سنده مجهول وحكاه الرشيد العطار في الغرر المجموعة عند الأكثرين واختاره شيخنا الحافظ ابو سعيد العلائي في كتاب جامع التحصيل قال المصنف وقد وقع في حاشية بعض النسخ المعتمدة قال الخلودى حدثنا محمد بن المسيب الأرعاني حدثنا ابراهيم بن سعيد الجوهري بهذا الحديث عن أبي أسامة باسناده اه وفي النكت على الأطراف للحافظ وقع لنا أن مسلماً لم يسمعه من ابراهيم إنما سمعه من محمد بن المسيب عن ابراهيم وأخرجه البزار في مسنده عن ابراهيم بن سعيد وأخرجه أبو نعيم من طريق أبي يعلى وغيره عن ابراهيم بن سعيد اه

﴿ باب فضل الرجاء ﴾

اي ما جاء فيه من الكتاب والسنة ( قال الله تعالى إخباراً ) اي مخبراً ويجوز ان يكون منصوباً على المصدرية بكون الاخبار من انواع القول ( عن العبد الصالح ) هو مؤمن آل فرعون ( وأفوض أمري الى الله ) أي أسلمه الى الله تعالى ليعصمني من كل سوء ( إن الله بصير بالعباد ) فيجزئهم وكأنه جواب بوعد (١) المفهوم من قوله ( فوقاه الله سيئات ما مكروا ) شذائد مكروهم وقال البيضاوى وقيل الضمير لموسى \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي ) قال ابن الجوزي أي في الرجاء وأمل العفو قال القارى في شرح الحصن الحصين ويؤيده ما أخرجه البيهقي في شعب الايمان عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أمر الله بعباد إلى النار فاما وقف على شفيعها التفت وقال أما والله يارب إن كان ظنى بك لحسن فقال الله ردوه أنا عند ظن عبدي بي » ذكره السيوطى في البدور السافرة وعليه

(١) وفي نسخة توعد فلينظر. ع

وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي وَاللَّهُ لَلَّهِ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ  
بِالْفَلَاةِ وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى شِبْرًا تَقَرَّبَتْ إِلَيْهِ ذِرَاعًا ، وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعًا تَقَرَّبَتْ  
إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَى يَمَشِي أَقْبَلَتْ إِلَيْهِ أَهْرُولٌ « متفق عليه . وهذا لفظُ  
إحدى روايات مسلم وتقدم شرحه في الباب قبله \* وَرَوَى فِي الصَّحِيحِينَ :  
وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي بِالنُّونِ وَفِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ حَيْثُ بِالثَّاءِ وَكِلَاهُمَا

فالظن بمعناه أي الطرف أي الراجح وقيل بمعنى اليقين والمعنى أنا عند يقينه بي وعلمه  
بأن مصيره إلى وحسابه على وأن ما قضيت له به من خير أو شر فلا مرد له لدى  
« فائدة » الظن في الشرع ينقسم إلى واجب كحسن الظن بالله تعالى وإلى حرام  
كسوء الظن به تعالى قال تعالى « وذلكم ظنكم الذي ظننتم بربكم أرداكم » وبكل  
من ظاهره غير العدالة ، ومندوب وهو حسن الظن بمن ظاهره العدالة من  
المسلمين ، وجائز كظن السوء بمن وقف مواقف التهم ( وأنا معه ) أي بالرحمة  
والتوفيق والاعانة والنصر ( حيث ذكرني ) بين الملاء أو في الخلاء ( والله لله  
أفرح بتوبة عبده من أحدكم يجد ضالته ) الذي هو في غاية الاحتياج إليها والاضطرار  
كما بينته رواية أخرى في الصحيح ( بالفلاة ) هي كما في المصباح الأرض التي  
لاماء فيها وجمعها فلا . قال المصنف قال العلماء فرح الله هو رضاه قال المازري  
الفرح ينقسم إلى وجوه منها السرور ، والسرور يقارنه الرضى بالمسرور به  
والمراد هنا أن الله يرضى توبة عبده أشد مما يرضى واحد ضالته بالفلاة فعبر عن الرضى  
بالفرح تأكيداً لمعنى الرضى في نفس السامع ومبالغة في تقريره ( ومن تقرب إلى )  
أي إلى فضلي ورحمتي بصالح العمل ( ذراعاً تقرب منه باعاً وإذا أقبل إلى يمشي  
أقبلت إليه أهروول متفق عليه ) رواه البخاري في باب الرجاء ومسلم في باب التوبة  
( وهذا لفظ إحدى روايات مسلم وتقدم شرحه ) أي شرح قوله ومن تقرب إلى الخ  
الموهوم ظاهره المسكان وجواز الأعراض على الباري سبحانه ( في الباب قبله ) بما حاصله  
أنه مؤول بأن المراد بالتقرب إليه التقرب إلى فضله وإحسانه بصالح العمل والمراد  
بتقريبه تعالى من العامل أسباب فضله عليه زيادة على قدر عمله ( وروى في الصحيحين  
أي في رواية أخرى ) ( وأنا معه حين يذكرني بالنون ) فيكون منصوباً على الظرفية  
الزمانية ( و ) روى في هذه الرواية بالثاء ( أي المثناة ) ( وكلاهما ) أي المرويين

صحيح . وعن جابر رضي الله عنه أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاثة أيام : « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل » رواه مسلم \*

صحيح زاد في شرح مسلم بعد قوله صحيح ظاهر المعنى وأفرد الخبر باعتبار لفظ كلا وهو الأصح قال تعالى « كلنا الجنتين آتت أكلها » ويجوز مطابقة معناها وقد اجتمع الاستعمالان في قوله :

كلاهما حين جد الجرى بينهما \* قد أقلعا وكلا أنفيهما رابى

( وعن جابر رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام كما صرح به في مسلم ( يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل ) قال المصنف وفي رواية « وهو يحسن الظن بالله » قال العلماء : هذا تحذير من القنوط وحث على الرجاء عند الخاتمة وقد سبق أنا عند ظن عبدى بي قال العلماء : معنى إحسان الظن بالله أن يظن أنه يرحمه ويعفو عنه قال وفي حال الصحة يكون خائفا راجيا وسيأتى الخلاف في أنهما هل يكونان متساويين حينئذ أولا ، وإذا دنت أمارات الموت غلب الرجاء أو محضه لأن مقصود الخوف الانكفاف عن المعاصى والقبائح والحرص على إكثار الطاعة وصالح العمل وقد تعذر ذلك أو معظمه في هذه الحال فاستحب إحسان الظن المتضمن للافتقار الى الله تعالى والاذعان له ويؤيده حديث « يبعث كل عبد على ما مات عليه » قال العلماء : معناه يبعث على الحال التي مات عليها قال الترمذي زهى أن يموتوا على غير حالة حسن الظن وذلك ليس بمقدورهم بل المراد الأمر بتحسين الظن ليوافق الموت وهو عليه اه ونظيره قوله تعالى « ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون » وفي الديباجة للدميرى في مروج الذهب عن فقير ابن مسكين ، قال دخلت على الشافعى أعوده في مرض موته فقلت له كيف أصبحت يا أبا عبد الله ؟ قال أصبحت من الدنيا ، راحلا ولاخوانى مفارقا ، ولكأس المنية شاربا ، ولا أدرى الى الجنة تسير بروحى فأهنيها ، أم الى النار فأعزيها وأنشأ يقول

ولما قلنا قلابي وضائق مذاهي      جعلت الرجا منى لعفوك ساهما  
تعاطمني ذنبي فلمما قرنته      بعفوك ربى كان عفوك أعظما

وعن أنس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :  
قال الله تعالى : يا ابن آدم إنك ما دعوتنى ورجوتنى غفرتُ لك على ما كان منك  
ولا أبالى ، يا « ابن آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ثم استغفرتنى غفرت لك يا ابن  
آدم إنك لو أتيتنى بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشركُ بي

اه ومما يعزى للرافعى قوله

إذا أمسى فراشى من تراب وصرت مجاور الرب الرحيم  
فهونى أحبائى وقولوا لك البشرى قدمت على كريم

( وعن أنس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قال  
الله تعالى يا ابن آدم ) نداء لم يرد به واحد معين عدل اليه ليعلم من يتأتى نداؤه  
وآدم عربى مشتق من أديم الأرض أى وجهها وأصله آدم بهمزتين وزن أفعل  
فأبدلت الثانية ألفا ومنع الصرف للعلمية والوزن ، وقيل أعجمى وعليه فمنع صرفه  
للعلمية والعجمة وأضيف اليه المنادى للعموم لأن إضافة المفرد تقيده فالنداء هنا  
لا يختص به منادى دون آخر ( إنك ما دعوتنى ورجوتنى ) أى مدة دعائك إياى  
نقعا وصلاحا وتأميلا خيرا ما عندى ( غفرت لك ما كان منك ) أى محوت ما كان  
من الذنوب منك كذنب الكافر بالإيمان وغيره بالاستغفار ( ولا أبالى ) بما كان  
منك منها عظم أولا وذلك لحسن رجاء العبد والله عند حسن ظن عبده به ( يا ابن  
آدم لو بلغت ذنوبك عنان السماء ) أى ما يملأ ما بينها وبين الأرض لو كان جسما  
( ثم استغفرتنى ) أى سألتنى غفران ذلك ( غفرت لك ) إياها وذلك لأنه تعالى  
كريم يقبل العثرات ويغفر الزلات وهذا مثال بالغ فى الكثرة جىء به تيمينا على  
أن كرمه وفضله ورحمته لا تتناهى وأنها أكثر وأوسع مما ذكر ( يا ابن آدم إنك  
لو أتيتنى بقراب الأرض ) أى ما يقارب ملاءها ( خطايا ) جمع خطيئة ، قال فى  
الصحاح وكان الأصل خطائىء على فعائل فلما اجتمعت الهمزتان قلبت ياء لأن قلبها  
كسرة ثم استثقلت والجمع ثقيل وهو معتل مع ذلك فقلبت الياء ألفا ثم قلبت الهمزة  
الأولى ياء لخفائها بين الألفين اه ( ثم لقيتني لا تشركُ بي ) جملة فى محل الحال

شيئاً لأنتيك بقرابها مغفرة» رواه الترمذى وقال حديث حسن  
عنان : بفتح العين قيل هو ما عن لك منها أى ظهر إذا رفعت رأسك وقيل  
هو السحاب . وقراب الأرض بضم القاف وقيل بكسرها والضم أصح وأشهر وهو  
ما يقارب ملاءها

من الفاعل ( شيئاً ) أى من الشرك أو من المعبودات ( لأنتيك بقرابها مغفرة ) أى  
لغفرتها لك وذلك لأن الإيمان به تعالى شرط فى العفو عن الذنب غير الشرك  
لأنه أصل يبني عليه قبول الطاعة والعفو عن المعصية بخلاف الشرك اذ لأصل معه  
يبني عليه العفو عنه ولا بد أن يضم الى الإيمان بالله تعالى الإيمان بنبيه محمد صلى الله عليه  
وسلم وبما جاء به هذا والمراد من « أنتيك » غايته من المغفرة أو ارادتها الاستحالة  
عليه وأتى به مشاكلة والحديث من الأحاديث القدسية ( رواه الترمذى وقال  
حديث حسن ) زاد فى الجامع بعد قوله حسن غريب لانعرفه الا من هذا الوجه  
قال الحافظ العلاءى فى الأربعين ( قلت « يعنى غريباً من جهة أنس وقد روى  
من حديث ابن عباس وأبى ذر ثم أخرج حديث ابن عباس من طريق الطبرانى  
وحديث أبى ذر من طريقين وقال بعد إخرجه رواه الحافظ أبو عوانة فى صحيحة  
« قلت » وذكر السخاوى فى تخريج الأربعين الحديث التى جمعها المصنف ان  
لحديث أنس طريقاً آخر غير طريق الترمذى عند ابن فنجوية (١) بنحو الحديث  
المذكور وقال بعد تخريجه سنده ضعيف والأول أصح (عنان السماء بفتح العين)  
المهملة وبنونين خفيفتين ( قيل هو ما عن ) بتشديد النون ( لك منها أى ظهر اذا  
وفعت رأسك وقيل هو السحاب ) هو ما اقتصر عليه صاحب المصباح المنير وعبارته  
العنان قيل السحاب وزنا ومعنى الواحدة عنانة ( وقراب الأرض بضم القاف وقيل  
بكسرها والضم أصح وأشهر وهو ما يقارب ملاءها ) تقدم الكلام من المصنف  
أوائل باب الرجاء وتقدم ما يتعلق به من الشرح ثمة

(١) بضم الجيم وفتح الياء وكذا كل ماوازنه لسكراهم ختم الاسم بلفظ

### ﴿ باب الجمع بين الخوف والرجاء ﴾

اعلم أن المختار للعبد في حال صحته أن يكون خائفاً راجياً ويكون خوفه ورجاؤه سواء وفي حال المرض يتمحض الرجاء . وقواعد الشرع من نصوص الكتاب والسنة وغير ذلك متظاهرة على ذلك

\* قال الله تعالى : « فلا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون » وقال الله تعالى « إنه لا يئأس من روح الله إلا القوم

### ﴿ باب الجمع بين الخوف ﴾

من الله تعالى ( والرجاء ) لفضله واحسانه ( اعلم أن المختار للعبد ) أى المكلف حراً كان أو رقيقاً ذكراً كان أو غيره ( في حال صحته ) أى سلامته من المرض ( أن يكون خائفاً راجياً ) ليزجره الخوف عن المخالفة وبيعته الرجاء على اكتساب العمل الصالح ( ويكون خوفه ورجاؤه سواء ) لأن الغالب في القرآن ذكر الترغيب والترهيب مقترنين وهذا أصح الوجهين عند الأصحاب وقيل يكون خوفه أكثر ومحل الخلاف ما لم يغلب عليه القنوط فيغلب على نفسه باب الرجاء وما لم يغلب عليه سعة الرجاء ويخشى التحلل ربقة التكليف فيغلب حينئذ باب الخوف ( وفي حال المرض يتمحض الرجاء ) لما تقدم في حديث « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » ( وقواعد الشرع ) جمع قاعدة وهو قانون كلى يتعرف منه أحكام جزئياته والشرع ما شرعه الله من الأحكام للعباد مما ينتظم به أمر معاشهم ومعادهم وتسمى القاعدة قانوناً وضابطاً وأصلاً ويرادف الشرع من حيث الماصدق الاسلام والدين والملة ، وان كانت متخالفة من حيث الاعتبار ( من نصوص الكتاب ) أى القرآن ( والسنة ) وهو ما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم من قوله أو صفة أو فعل أو تقرير ( وغير ذلك ) كالأجماع ( متظاهرة على ذلك ) أى المذكور والتظاهر بالهاء كأن بعضها يشهد ظهر الدليل الآخر ( قال تعالى فلا يأمن مكر الله ) قال البيضاوى ومكر الله استعارة لاستدراج العبد وأخذه من حيث لا يحتسب ( إلا القوم الخاسرون ) أى الذين خسروا بالكفر وترك النظر والاعتبار ( وقال تعالى إنه لا يئأس ) أى يقنط ( من روح الله ) أى من رحمته التى يحيى به العباد ( إلا القوم

الكافرون » وقال تعالى : « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه » وقال تعالى : « إن ربك لسريع العقاب وإنه لغفور رحيم » وقال تعالى : « إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم » وقال تعالى : « فأما من ثقلت موازينه فهو في عيشة راضية ، وأما من خفت موازينه فأمه هاوية وما أدراك ما هيبة نار حاميه » والآيات في هذا المعنى كثيرة معلومة فيجتمع الخوف والرجاء في آيتين مفترقتين أو آيات أو آية \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صل الله عليه وسلم قال : « لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد ، ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من رحمته أحد »

الكافرون ) بالله وصفاته فان العارف لا يقنط من رحمته تعالى في شيء من الأحوال ( وقال تعالى يوم تبيض وجوه ) وهو يوم القيامة تبيض وجوه المحقين سروراً ونوراً ( وتسود وجوه ) هي وجوه المبطلين تسود خزيًا ودحوراً ( وقال تعالى إن ربك لسريع العقاب ) لمن عصاه ( وانه لغفور ) لأهل طاعته ( رحيم ) بهم ( وقال تعالى إن الأبرار ) المؤمنين الصادقين ( لفي نعيم ) الجنة ( وإن الفجار ) الكفار ( لفي جحيم ) نار محرقة ( وقال تعالى فأما من ثقلت موازينه ) بأن رجحت حسناته على سيئاته ( فهو في عيشة راضية ) في الجنة أي ذات رضي يرضاها أي مرضية له ( وأما من خفت موازينه ) بأن رجحت سيئاته على حسناته ( فأمه ) مسكنه ( هاوية ) ويدينها سبحانه مهولا لشأنها بقوله ( وما أدراك ما هي نار حاميه ) نسأل الله العافية ( والآيات في هذا المعنى ) أي أجمع بين الرجاء والخوف ( كثيرة فجمع الخوف والرجاء في آيتين مقرونتين ) كآية « إن الأبرار لفي نعيم وإن الفجار لفي جحيم » ( أو آيات ) وذلك كثير في التنزيل ( أو آية ) كقوله « يوم تبيض وجوه وتسود وجوه » \* ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله ) من العقوبة ( ما طمع بجنته أحد ) وذلك لما يشهده من جلال الحق سبحانه ويخشاه من انتقامه وهو العدل في جميع ذلك ( ولو يعلم الكافر ما عند الله ) من الرحمة ( ما قنط ) من القنوط بالضم وهو الاياس ( من رحمة الله ) قال في المصباح : قنط يقنط من باب ضرب يضرب وتعب ( ٦ - دليل - رابع )

رواه مسلم \* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت سالحة قالت قدّموني قدموني ، وإن كانت غير سالحة قالت : يا ويلها أين تذهبون بها يسمع صوتها كل شيء إلا الإنسان ولو سمعه لصعق « رواه البخاري \* وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجنة أقرب إلى أحدكم من شرّك نعله

فهو قانط وقنوط وقنط وحكى الجوهري لغة ثالثة من باب قعد اه أى ما ينس من جنته أحد بل كان يرجوها لما يعلمه من كثرة الرحمة وسعتها ( رواه مسلم ) وفي الجامع الصغير رواه الترمذي وهو منه عجيب كان حقه حيث ما هو في الصحيح عزوه إليه وفي المشارق رمز متفق عليه وتعبه شارحه الكازروني بأن الحديث لمسلم انفرد به عن البخاري \* ( وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا وضعت الجنازة ) أى بين يدي الرجال ليحملوها ( واحتملها الرجال على أعناقهم ) قيد إذ لا يتولى حمل الجنازة ولو امرأة إلا الرجال إن وجدوا لضعف النساء غالباً فيكرهن حملها ويكره للرجال كراهة شديدة تمسكين منها بل أطال بعضهم في الانتصار لحرمته نعم الأولى لا يتولى حمل المرأة من المغتسل إلى النعش وتسليمها لمن في القبر وحل ثيابها إلا النساء على أعناقهن ( فإن كانت سالحة ) يحتمل أن المراد مطلق الصلاح وهو الإيمان أو الصلاح الذي هو امتثال الأوامر واجتناب النواهي ( قالت قدموني قدموني ) اشتياقاً إلى ما أعده الله لها من نعيم القبر ونضارته ( وإن كانت غير سالحة قالت يا ويلها ) اضافته وما بعده إليها بضمير الغيبة على خلاف القياس من ويلى لأنه حكاية كلامها وكراهة أن الويل يضاف لنفس المتكلم وهو كلمة جزع وتحسر والمعنى يا حسرتي وندامتة هذا وقتك فاحضريني والويل الهلاك ( أين تذهبون بها يسمع ) الظاهر أنه بمعنى يستمع ( صوتها كل شيء ) عمومته متناول للجمال ولا بعد في خلق قوة الاستماع في الجماد ( إلا الإنسان ) وحكمة استثنائه قوله ( ولو سمعه لصعق ) بكسر العين أى مات لشدة ذلك الصوت الناشئ عن شدة ما يرى مما أعده له من الويل والشبور ( رواه البخاري ) في الجنائز \* ( وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الجنة أقرب إلى أحدكم من شرّك نعله ) بكسر الشين المعجمة

والنارُ مثل ذلكَ » رواه البخارى .

﴿ باب فضل البكاء من خشية الله تعالى وشوقاً إليه ﴾

قال الله تعالى « ويخِرُون للأذقان يبيكونَ »

وتخفيف الراء وآخره كاف أحد سيور النعل التي تكون في وجهها ويطلق على كل سير وفي به القدم ( والنار مثل ذلك ) أى فى الاقربية قال ابن بطال : فيه ان الطاعة موصلة الى الجنة وأن المعصية مقربة الى النار وان الطاعة والمعصية قد يكونان فى أيسر الاشياء وفى هذا المعنى حديث « ان الرجل ليتكلم بالكلمة » الحديث فيذبغى العرق أن لا يزهده فى قليل من الخير أن يأتبه ولا فى قليل من الشر أن يجتنبه فانه لا يعلم الحسنة التي يرحمه الله بها ولا السيئة التي يسخط الله عليه بها وقال ابن الجوزى معنى الحديث أن تحصيل الجنة سهل بتصحيح القصد وفعل الطاعة والنار كذلك بموافقة الهوى وفعل المعصية اه من فتح البارى ( رواه البخارى ) ورواه أحمد أيضاً كما فى الجامع الصغير

﴿ باب فضل البكاء من خشية الله تعالى ﴾

الخشية الخوف المقرون باجلال وذللك للعلماء بالله تعالى كما قال تعالى « انما يخشى الله من عباده العلماء » أماتنا الله على محبتهم ( وشوقاً اليه ) معطوف على محل المجرور بمن إذ هو مفعول له وقد صرح النحاة بأن المفعول له عند اجتماع شروط نصبه لا يجب النصب بل يجوز جره حينئذ وما هنا كذلك ويجوز العطف بالنصب على محل ذلك ، قال الله تعالى « والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة » فزينة معطوف على محل لتركبوها على أحد الاقوال فى اعراب الآية وأشار المصنف بالترجمة الى أن الداعى للبكاء إما أن يكون خشية لما علم العارف من عظم جلال مولاه وإما شوقاً ككشف له مما تقصر العبارة عن بيان أدناه فضلاً عن أقصاه ( قال الله تعالى ) مبيناً حال من اطاع على الكتب السابقة وعرف حقيقة المصطفى وما أنزل عليه فى تلك الكتب ( ويخرون للأذقان يبيكون ) أى لما أثر فيهم من مواعظ القرآن حال كونهم باكين من خشية الله تعالى وذكر الذقن لأنه أول

ويزيدهم خشوعاً» وقال تعالى: «أمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون ولا تبكون» \* وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال لى النبي صلى الله عليه وسلم: «اقرأ على القرآن، فقلتُ يارسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل؟! قال إني أحب أن أسمع من غيري، فقرأت عليه سورة النساء حتى جئتُ إلى هذه الآية «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيدٍ وجئنا بك على هؤلاء شهيداً»

مايلقى الارض من وجه الساجد واللام فيه لاختصاص الحرورية (ويزيدهم) أى سماع القرآن (خشوعاً) كما يزيدهم علماً ويقيناً بالله تعالى (وقال تعالى أمن هذا الحديث) يعنى القرآن (تعجبون) إنكاراً (وتضحكون) استهزاء (ولا تبكون) تحزناً على كشف ما فرطتم \* (وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ على القرآن فقلت يارسول الله أقرأ (١) عليك) بتقدير همزة الاستفهام قبله أى أقرأ عليك (وعليك) أى لا على غيرك (أنزل) الجملة حالية من ضمير المخاطب والرابط الواو، فهم ابن مسعود انه أمر بالقراءة ليتلذذ بقراءته لا ليختبر ضبطه فلذا سأل متعجباً وإلا فلا مقام للتعجب (قال انى أحب أن أسمع من غيري) لكونه أبلغ فى التفهيم والتدبير لأن القلب حينئذ يخلص لتعقل المعانى والقارىء مشغول بضبط الألفاظ وأدائها حقها، ولأنه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ولهذا كان عرض القرآن على الغير سنة، قالوا ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على أن الفاضل لا يأنف من الاخذ عن المفضول قال ابن النحوى وقراءته عليه يحتمل أن يراد بها علم الناس بحاله أو خشى صلى الله عليه وسلم أن يغلبه البكاء عنها (فقرأت عليه سورة النساء) فيه رد على من قال ينبغى أن يقال السورة التى يذكر فيها كذا (حتى جئت) أى وصلت (الى هذه الآية) وعطف عليها عطف بيان قوله (فكيف) أى فكيف حال الكفار (إذا جئنا من كل أمة بشهيد) يشهد عليها بعملها وهو نبياها (وجئنا بك على هؤلاء) أى الأشخاص المعينين من الكفرة (شهيداً) وزعم المعنى أن كل نبى شهيد على أمته وكذا تفعل

(١) كذا بقطع الهمزة فى الشرح وفى المتن ونسخة البخارى آقرأ بالمد. ع

قال حسبك الآن ، فالتفتُ إليه فاذا عيناه تذرِفان «

بك وبأمتك يا محمد رده الطيبي بقوله تعالى « ليكون الرسول شهيداً عليكم وتكونوا شهداء على الناس » فالشهادة لهم لا عليهم وقال ابن النحوى وهو لاء هم سائر أمتهم يشهد عليهم أى لهم ، فعلى بمعنى اللام وقيل أراد به أمتهم الكفار وقيل اليهود والنصارى وقيل كفار قريش وفيما يشهد به البلاغ أو بالآيمان أو بالأعمال أقوال اه ( قال حسبك ) أى يكفيك ذلك ( الآن فالتفت إليه ) أى لا نظر الداعى الى الأمر بالنكف عن القراءة بعد الأمر بها ( فاذا عيناه تذرِفان ) بذاً معجمة ساكنة وكسر الراء أى تسيل دموعهما قال ابن النحوى فى شرح البخارى يقال ذرف الدمع وذرفت العين دمعها قال فى تفسير السمرقندى من حديث محمد بن فضالة عن أبيه رضي الله عنه أنه عليه السلام أتاهم فى بنى ظفر فجلس على الصخرة التى فى بنى ظفر ومعه ابن مسعود ومعاذ بن جبل وناس من أصحابه فأمر قارئاً يقرأ حتى أتى على هذه الآية « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد » بكى حتى اخضلت لحيته وقال يا رب هذا على من أنا بين أظهرهم فكيف بمن لم أرهم رضي الله عنه ولثعلبي « قدمعت عيناه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال حسبنا الله » وفى تفسير ابن الجوزى « شهيداً عليهم مادمت فيهم فلما توفيتنى كنت أنت الرقيب عليهم » قال ابن النحوى وبكاؤه عند هذه الآية لأنه لا بد من أداء الشهادة والحكم على المشهود عليه وإنما يكون بقول الشاهد فلما كان صلى الله عليه وسلم هو الشاهد وهو السامع بكى على المقرطين منهم وقيل بكى لعظم ما تضمنته هذه الآية من هول المطلع وشدة الأمر إذ يؤتى بالأنبياء شهداء على أممهم بالتصديق والتكذيب وقيل بكى فرحاً بقبول شهادة أمتهم وتزكيتهم لهم ذلك اليوم اه وقال بعض الشراح الشمائل بكاؤه عليهم لفرط رأفته ومزيد شفقتة حيث عز عليه عنيتهم ويؤخذ من قوله حسبك الآن جواز أمر الغير بقطع القراءة للمصلحة قال الحرانى : إنما قال صلى الله عليه وسلم للقارىء حسبك الآن حفيظة (١) على حسن ترديه بالصبر فى هيئته فان كان ينكف عن السماع الذى يغلب تأثيره فى ظاهره (٢) الهيئة فكانت سنته العلمية أن يتردى رداء السكون ويصون ظاهر

(٢٠١) كذا فى جميع الأصول ولعل فى العبارة تحريفاً فلترجع عبارة الحرانى . ع

متفق عليه \* وعن أنس رضى الله عنه قال : « خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ماسمعت مثلها قط ، فقال لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً

أعضائه عن الخروج عن الاحساس في الهيئة كما كان لا تبدو عليه في أقواله وأعماله عند ما ترهقه الارهاقات حركة فكان لا يزول عن ظاهر رداء الصبر ولا يخرج عن حسن السميت وهيئة السكون وقد كان عيسى عليه السلام إذا ذكر الساعة يخور كما تخور البقرة فكان أثر السماع يظهر في كثير من الأنبياء والأولياء وكان المصطفى ساكناً فيه حتى يفيض سكونه على جاسائه وكان قليلاً ما يخرج حاضروه عن هيئة السكون كما قال العرباض « خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب » الحديث فقلما كان يغلب عليهم السماع لما يصل اليهم من بركة ترويه برداء الصبر ولزوم حسن السميت فأنبأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن انفعال النفس لما تسمع الأذن لا بد منه ، لكن ينبغي الاستقرار والتثبيت وعدم إظهار الحركة والصرخة فكان على من على سنته في الوجد التثبيت وحسن السميت والصبر على جميع مواجيدته التي لا يجدها سواه وكان يدعو حاضريه لذلك فعلمنا التأسى به ( متفق عليه ) أخرجه البخاري في التفسير ومسلم في كتاب فضائل القرآن وأخرجه الترمذي والنسائي في التفسير **فائدة** قال ابن النحوى في شرح البخارى روى عبد بن حميد في تفسيره أن عبد الله بن مسعود لما قرأ هذه الآية قال صلى الله عليه وسلم : « من سره أن يقرأ القرآن غضاً طرياً فليقرأ على قراءة ابن أم عبد » اه \* ( وعن أنس رضى الله عنه قال خطب النبي صلى الله عليه وسلم خطبة ) بضم الخاء المعجمة في الوعظ وهى فعلة بمعنى مفعول نحو نسخة بمعنى منسوخ وجمعها خطب ( ماسمعت مثلها قط ) من كمال البلاغة ومزيد التذكير والتنبية على ما يحتاج اليه ( فقال لو تعلمون ما أعلم ) أى من إجلال الله سبحانه وعظمته ( لضحكتم قليلاً ) لما تشهدون من مظهر الرحمة المنبئة من فضله فى الأكون فقيه إيماء إلى أن الكمال عدم غلبة الخوف بحيث يؤدي إلى الانقطاع عن الرجاء ( ولبكيتم كثيراً ) والاسمان منصوبان على المفعولية المطلقة ويحتمل نصبهما على

قال فُغَطِّي أصحابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنينٌ « متفق عليه ، وسبق بيانه في باب الخوف \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يُلجُ النَّارَ رجلٌ بكى من خشية الله تعالى حتى يعودَ اللبنُ في الضرعِ ولا يجتمعُ غبارٌ في سبيلِ الله

الظرفية الزمانية أى في قليل وكثير من الزمان ( قال فغطى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوههم لهم خنين ) جملة حالية من فاعل غطى والرابط الضمير ( متفق عليه وسبق بيانه ) مع شرحه ( في باب الخوف \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلج النار رجل بكى من خشية الله ) من فيه تعليلية أى خشية الله الداعية إلى امتثال الأوامر واجتناب النواهي ومن كان كذلك لا يلجها بالوعد الكريم إلا تحلة القسم وقال العاقولى لعل المراد به العارف به تعالى وهو العالم العامل لقوله تعالى « إنما يخشى الله من عباده العلماء » وبالجملة فلا بد من نوع معرفة ليتصور الخشوع والبكاء لأن البكاء ممن لا يعرفه بوجه ممتنع انتهى وأشار إلى سبب البكاء وما ذكرته أولى لأن الموصوف بما ذكرته القائم به من أهل الجنة ابتداء بالوعد الكريم وظاهر الخبر إن لم يحمل على ذلك معارض لما جاء في الأخبار من دخول قوم من عصاة المؤمنين النار وقوله ( حتى يعود اللبن في الضرع ) أى يدخل من مسامه إليه أى وذلك محال عادة فتعلق ولو ج الخائف الوجل من الله تعالى العارف بجلاله القائم بماتتضيه الخشية من امتثال الأوامر واجتناب النواهي بعود اللبن إلى الضرع ، والمراد بالولوج الدخول فيها فلا ينافى وجوب المرور عليها المفسر به الورود ، أما من لم يقم بقضية الخشية مما ذكر ومات على غير الشرك من المعاصي فأمره إلى مولاه إن شاء أدخله الجنة مع الفائزين وعفا عنه ما جناه وإن شاء حبسه بالنار قدر ما سبق في علمه ثم أدخله الجنة لا يمانه بمحض فضله ، وما ذكرت من أن المراد عود اللبن إلى الضرع من مسامه ليكون محالاً عادياً وإلا فقد صرح الفقهاء بأن اللبن إذا تنجس أمكن تطهيره بأن تسقاه نحو الشاة ثم يخرج من ضرعها طاهراً وكذا إذا تنجس العسل يسقاه النحل ثم يحجه طاهراً ( ولا يجتمع غبار في سبيل الله ) المراد جهاد أعداء الدين

ودخانُ جهنم » رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعنه قال قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : « سَبْعَةٌ يُظَاهِرُهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ إِمَامٌ عَادِلٌ . وَشَابٌ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ بِالْمَسَاجِدِ ، وَرَجُلَانِ تَحَابَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ . وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تَنْفَقُ يَمِينَهُ ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ » متفق عليه \* وعن عبد الله ابن الشيخير

لوجه الله تعالى ( ودخان جهنم ) ظاهره ان الجهاد في سبيل الله مقتضى لسلامة المجاهد من العذاب بالوعد الذي لا يخلف فيحمل على ما إذا مات فيه أو بعده ولم يقترف موبقا يصدده عن ذلك ( رواه الترمذى ) في كتاب الجهاد ( وقال حديث حسن صحيح \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ، إمام عادل وشاب نشأ في عبادة الله ) هي ما تعبد به بشرط معرفة المتقرب اليه فالطاعة توجد بدونها في النظر المؤدى الى معرفة الله تعالى إذ معرفته ربما تحصل بتمام النظر والقربة توجد بدون العبادة في القرب التي لا تحتاج الى نية كالعتق والوقف (١) ( ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل دعته امرأة ذات منصب وجمال ) بكسر الصاد (فقال) أى بقلبه لنفسه لينزجر عن العصيان ويحتمل أن يكون بلسانه لينزجر طالبه منه ولا مانع أن يأتى بهما نظير ما قاله الفقهاء فيما يسن للصائم إذا خوصم من قوله إني صائم ( إني أخاف الله ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه ) خشية من الله تعالى ( متفق عليه ) وقد تقدم مع شرحه في باب فضل الحب في الله ( وعن عبد الله بن الشيخير ) بشين وخاء معجمتين مكسورتين والخاء مشددة وآخره راء الصحابي هو عبد الله بن الشيخير بن عوف ابن كعب بن وفدان بن الجرش وهو معاوية بن كعب بن ربيعة بن عامر بن

(١) لم نجد في جميع النسخ التي بأيدينا جملة ورجل قلبه معلق بالمساجد . ع

رضى الله عنه قال : « أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه أزيز » كأزيز المرجل من البكاء « حديث صحيح

صعصعة العامري الكعبي الجرشي البصرى والد مطرف بن يزيد روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ستة أحاديث قال ابن الجوزى فى مختصر التنقيح ذكره البرقانى وقال له نحو ستة أحاديث اه انقرد مسلم بالرواية عنه عن البخارى فروى له حديثين وأورد له المزي فى الأطراف تسعة أحاديث وقد ذكرته فى رجال الشائل بأبسط من هذا ( رضى الله عنه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلى ولجوفه ) أى صدره وداخله ، وجوف كل شىء داخله والجوف البطن وما انطبقت عليه الكتفان والاضلاع ( أزيز ) بفتح الألف وكسر الزاى الأولى صوت البكاء أو غليانه فى الجوف وفيه أن الصوت الغير المشتمل على الحروف لا يضر فى الصلاة ( كأزيز المرجل ) بكسر فسكون ففتح ، مذكر ، والقدر كلها مؤنثة إلا المرجل وهو قدر من نحاس أو حجر أو يختص بالنحاس أو كل قدر . ورجحه الحافظ ابن حجر قال الرخشى سمي بذلك لأنه إذا نصب أقيم على رجل ( من البكاء ) أى من أجله وذلك ناشئ عن عظيم الرهبة والخوف والاجلال لله سبحانه وذلك مما ورثه من أبيه ابراهيم عليه السلام فقد ورد أنه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر من مسيرة ميل اه وفيه دليل على كمال خوفه وخشيته وخضوعه لربه قال الحرانى ومن هذا الحديث ونحوه استن أهل الطريق الوجد والتواجد فى أحوالهم وعرفوا به فى أوقاتهم ، وهذا الحال إنما كان يعرض للمصطفى صلى الله عليه وسلم عند تجلى الصفات الجلالية والجمالية معا يعنى الجلال الممزوج بالجمال وإلا فغير الممزوج بالجمال لا يطيقه أحد من البشر بل ولا واحد من الملائق وكان إذا تجلى لقلبه الجمال المحض يمتلى نوراً وسروراً وملاطفة وإيناساً وتبسطا وكل وارث من أمته له نصيب من هذين التجليين فتجلى الجلال يورث الخوف والقلق والوجل المزعج ، وتجلى الجمال يورث الأنىس والسرور ( حديث صحيح ) فيه دليل على جواز تصحيح الحديث وتحسينه وتضعيفه لمن تمكن منه وفيه أهلية ذلك خلافا لابن الصلاح فى منع

رواه أبو داود والترمذى فى الشمائل باسناد صحيح \* وعن أنس رضى الله عنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بن كعب رضى الله عنه : « إن الله عزَّ  
وجلُّ أمرنى أن أقرأ عليك ( لم يكن الذين كفروا ) قال وسمانى لك ؟  
قال نعم ، فبكى »

ذلك وقد تقدم ذلك ( رواه أبو داود ) فى كتاب الصلاة من سننه  
( والترمذى فى الشمائل ) فى باب البكاء ( باسناد صحيح ) والنسائى فى الصلاة  
بنحوه \* ( وعن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى )  
بضم الهمزة وفتح الموحدة وتشديد التحتية ( ابن كعب ) بسكون العين المهملة  
آخره موحدة وهو الأنصارى سيد القراء تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى  
باب بيان كثرة طرق الخير ( إن الله عز وجل أمرنى أن أقرأ عليك لم يكن الذين  
كفروا ) أى السورة بكاملها ( قال ) أى أبى للنبي صلى الله عليه وسلم ( وسمانى  
لك ) الواو عاطفة على مقدر أى أمرك بذلك وسمانى ، وسببه احتمال أن يكون الله  
تعالى أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يقرأ على رجل من أمته ولم ينص على  
خصوص أبى ، فأراد تحقق ذلك فىؤخذ منه الاستنبات ويوضح ذلك لفظ البخارى  
« هل نص على باسمى أو قال أقرأ على واحد من أصحابك فاخترتنى أنت » ( قال نعم )  
أى سمانك لى وعند الطبرانى عن أبى بن كعب قال نعم باسمك ونسبك فى الملاء  
الأعلى ( فبكى ) إما فرحاً وسروراً بذلك أو خشوعاً وخوفاً من التقصير فى شكر  
تلك النعمة أو استحقاقاً لنفسه وخشية وتعجباً وهذا شأن الصالحين إذا فرحوا  
بشئء خلطوه بالخشية وقيل الفرح والسرور دمعته باردة ولذلك يقال أقر الله عينه  
قاله ابن النحوى قال أبو عبيد المراد بالعرض على أبى ليعلم منه القراءة « قلت »  
ويؤيده أن عند أحمد بن حنبل من حديث على بن زيد عن عمار بن أبى دحية  
البدري « لما نزلت لم يكن قال جبريل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إن  
الله يأمرك أن تقرئها أياً ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله أمرنى أن  
أقرئك هذه السورة فبكى وقال يا رسول الله وقد ذكرت ثمة قال نعم » ويستنبت  
فيها ليكون عرض القرآن سنة وللتنبية على فضيلة أبى وتقدمه فى حفظ القرآن وليس

متفق عليه \* وفي رواية « فجعل أبى يبكى » \* وعنه قال « قال أبو بكر لعمر  
رضى الله عنهما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم انطلق بنا إلى أم أيمن  
نزورها كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فلما اتهمنا إليها بكنت  
فقالها ما يبكيك أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،

المراد أن يتذكر منه صلى الله عليه وسلم شيئاً بذلك العرض وحكمة تخصيص هذه  
السورة لو جازتها وجمعها لقواعد كثيرة من أصول الدين وفروعه ومهمات والاخلاص  
وتطهير القلوب وكان الوقت يقتضى الاختصار قاله المصنف والقرطبي في شرحيهما  
على مسلم ويؤخذ من الحديث مشرعية التواضع في أخذ الانسان العلم من أهله  
وان كان دونه ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في فضائل أبى وفي التفسير ومسلم  
في كتاب فضائل القرآن من كتاب الصلاة من صحيحه ( وفي رواية ) أى لمسلم  
في الكتاب المذكور من صحيحه ( فجعل أبى يبكى ) وهذه أبلغ من الاولى للاتبان  
بالجملة المضارعية الدالة على التجدد والحدوث . ( وعنه ) أى أنس ( قال قال أبو بكر  
لعمر رضى الله عنهما بعد ) ظرف لقال ( وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى  
وانتظام أمر الخلافة ( انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها ) جملة مستأنفة لبيان المقصود  
بالانطلاق اليها وقوله ( كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها ) فيه إيحاء  
الى الاقتداء به صلى الله عليه وسلم فى كل أفعاله مما لم يقيم الدليل على تخصيصه  
صلى الله عليه وسلم به ( فلما اتهمنا إليها بكنت ) لتذكرها برؤيتهما النبي صلى الله  
عليه وسلم لملازمتها له وعدم مفارقتها إياه فى الغالب ونظيره بكاء الصحابة  
لما سمعوا أذان بلال بالشام مرة بأمر عمر رضى الله عنهما حين قدومهما تذكراً لأيام  
المصطفى صلى الله عليه وسلم ( فقالا لها ما يبكيك ) بضم التحتية ( أما تعلمين أن  
ما عند الله ) مما تقصر العبارة عن تعريف أدناه فضلاً عن أعلاه ( خير لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم ) يحتمل أن يكون خير بغير ألف مصدرراً ويحتمل أن يكون  
أفعل تفضيل فيدل على أنه كان له فى الدنيا خير وهو كذلك لما يشره من  
الأحكام ، ويهدى من الأنام ، ويوصل المنتقطعين الى حضرة المولى ، ويقرب  
المبعدين الى الفيض الأعلى ، وعليه حذف معمول أفعل أى مما فى الدنيا للتعميم

قالت إني لا أبكي أنى لا أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
ولكن أبكى أن الوحي قد انقطع من السماء . فهيجتهما على البكاء فجعلوا  
يبكيان معها » رواه مسلم وقد سبق في باب زيارة أهل الخير \* وعن ابن عمر  
رضى الله عنهما قال « لما اشتد برسول الله صلى الله عليه وسلم وجعه : قيل له في  
الصلاة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس ،

وإيماء الى أن ما عند الله لا يليق أن تقابل به الدنيا لفنائها وانقطاعها ( قالت انى  
لا أبكى أنى لا أعلم أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ) بتقدير  
لام التعليل قبل أن أى لا أبكى لعدم علم ذلك ، وأعدت الجملة بلفظها مع اغناء  
اسم الإشارة عنها استعدادا لذكر المحبوب فمن أحب شيئا أكثر ذكره ( ولكن )  
استدراك مما يفهمه كلامها السابق مع ما قبله الموهم انحصار سبب البكاء في عدم  
العلم بذلك أى ليس البكاء لذلك ولكن ( أبكى أن الوحي قد انقطع من السماء )  
تقدم فى باب المحبة فى الله عن المواهب وغيرها ان الخصوص بالنبي الوحي بالشرعية  
اما مطاق الوحي فيكون لغير الأنبياء فيحمل قولها على ذلك ( فهيجتهما ) أى  
حملتهما ( على البكاء فجعلوا يبكيان معها ) ففيه البكاء على فقد الخيار وان ذلك لا يعارض  
التسليم للاقدار ( رواه مسلم وقد سبق ) مع شرحه ( فى باب زيارة أهل الخير \* وعن ابن  
عمر رضى الله عنهما قال لما اشتد بالشين المعجزة أى قوى وعظم ( برسول الله صلى الله عليه وسلم  
وجعه ) زاد فى رواية لما اشتكى شكوه ( ١ ) الذى توفى فيه رواه البخارى كما فى الاطراف  
وذلك لتضاعف أجره واعلاء أمره كما يدل عليه حديث « أشد الناس بلاء الانبياء »  
الحديث ( قيل له فى الصلاة ) أى من يقيمها للقوم ويؤم بهم فيها ( فقال مروا ) بضم  
الميم وأصله أو مروا بهمزتين أو لهما للوصل وثانيتها فاء الكلمة فحذفت تخفيفا ومثله  
خذوا ( أبا بكر ) أى الصديق وسكت عن وصفه بذلك لتبادره اليه وحذف المأمور  
به أى باقامة الصلاة لدلالة قوله ( فليصل بالناس ) على ذلك أوردته الحافظ المزى  
بلفظ للناس باللام محل الباء أى ليصل إماما لأجلهم ليعقدوا صلاتهم بصلاته  
وفى الاتيان بالفاء الدالة على التعقيب إيماء الى كمال مبادرته لامثال أمر المصطفى

فقالت عائشة رضي الله عنها إن أبا بكر رجل رقيق القلب إذا قرأ غلبه البكاء قال مروه فليصل \* وفي رواية عن عائشة قالت : « قلت إن أبا بكر إذا قام مقامك لم يسمع الناس من البكاء » متفق عليه \* وعن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه

صلى الله عليه وسلم وعدم توانيه ، وأخذ منه أفضلية الصديق على باقي الصحابة الذين هم أفضل من جميع الأمة وأنه الخليفة من بعده ولذا قال عمر رضي الله عنه « رجل اختاره النبي صلى الله عليه وسلم لديننا ألا نرضاه لدينا ! » ( فقالت عائشة ) لتصرف ذلك عن أبيها خوفا من تطير الناس به إن مات صلى الله عليه وسلم ولما تعلمه من كراهتهم للواقف موقفه لما جيلوا عليه من كمال محبته صلى الله عليه وسلم ( إن أبا بكر رجل رقيق ) أى رقيق قلبه واسناده اليه باعتبار ذلك لما غلب عليه من شهود مظهر الجلال ( إذا قرأ ) أى القرآن ( غلبه البكاء ) أى فلا يتمكن من اظهار القراءة المأمور بها الامام وليس مرادها أن ذلك يقع منه بسببه ظهور حرفين لأنه مبطل للصلاة ان لم يكن عن غلبة بحيث لا يمكن دفعه ولو كان كذلك لما أمر به ثانيا بقوله ( قال مروه فليصل . وفي رواية ) أى لها ( عن عائشة ) أى من سندها بخلاف ما قبله فهو من سند ابن عمر ( قالت ) أى للنبي صلى الله عليه وسلم لما أمر أن يؤم الناس أبو بكر ( قلت إن أبا بكر إذا قام مقامك ) أى اماما بالناس والمقام بفتح الميم اسم مكان من القيام ( لم يسمع الناس من البكاء ) من فيه تعليلية أى بسببه ، وإيراد المصنف لهذا الحديث فى الباب لأن النبي صلى الله عليه وسلم رضى ذلك الأمر من الصديق وأبقاه على تقديمه فهو دليل على كونه محبوبا قال تعال « إنما المؤمنون الذين إذا ذكروا الله وجلت قلوبهم » ( متفق عليه ) أخرجه فى كتاب الصلاة واللفظ للبخارى ورواه النسائى فى عشرة النساء من سننه كما فى الاطراف ( وعن ابراهيم بن عبد الرحمن ابن عوف ) الزهرى قال الحافظ فى التقريب قيل له رواية وسماعه من ابن عمر أثبتة يعقوب بن أبى شيبة مات سنة خمس وقيل سنة ست وتسعين خرج عنه الشيخان وأبو داود والنسائى وابن ماجه ( أن عبد الرحمن بن عوف ) بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة القرشى الزهرى أحد العشرة أسلم قديما ومناقبه شهيرة مات

سنة اثنتين وثلاثين وقيل غير ذلك ومن مناقبه التي لا توجد لغيره كما قال المصنف في التهذيب أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى وراءه في غزوة تبوك حين أدركه وقد صلى بالناس ركعة وحديثه في مسلم وغيره . قال وقولنا لا توجد لغيره من الناس احترازاً من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم خلف جبريل حين أعلمه بالمواقيت اه وما أفهمه من أنه صلى الله عليه وسلم لم يصل خلف غير عبد الرحمن ، يشكل عليه ما أخرجه الترمذي وقال حديث حسن صحيح والنسائي عن عائشة قالت : « صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر في مرضه الذي مات فيه قاعداً » وأخرجه الترمذي وقال حسن صحيح من حديث أنس قال : « صلى النبي صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر قاعداً في ثوب متوشحاً به » قال الحافظ السيوطي بعد إيراد ذلك وأحاديث أخر بمعناه وإيراد حديث تأخر أبي بكر واقتمدائه بالنبي صلى الله عليه وسلم واقتمداء الناس بأبي بكر ما لفظه هذه الأحاديث قد جمع بينها ابن حبان والبيهقي وابن حزم وقال ابن حبان لا معارضة بين هذه الأحاديث فإنه صلى الله عليه وسلم صلى صلاتين لا صلاة واحدة ، لأن في خبر عن عائشة أنه صلى الله عليه وسلم خرج بين رجلين تريد بأحدهما العباس والآخر عليا وفي خبر آخر عنها أنه صلى الله عليه وسلم خرج بين بر يدة وثوبة قال فهذا يدل على أنهما صلاتان لا صلاة واحدة قال البيهقي في المعرفة : والذي نعرفه بالاستدلال بسائر الأخبار أن الصلاة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف أبي بكر هي صلاة صبح يوم الاثنين وهي آخر صلاة صلاها حتى مضى لسبيله ، هي غير التي صلاها أبو بكر خلفه قال ولا يخالف هذا ما ثبت عن أنس في صلاتهم يوم الاثنين فكشف النبي صلى الله عليه وسلم الحجر ونظر اليهم وهم صفوف في الصلاة وأمرهم بأعمالها وارتأه الستر فان ذلك إما كان في الركعة الأولى ثم انه وجد في نفسه خفة فخرج فأدرك معه الركعة الثانية ثم ذكر ما يدل له من كلام موسى بن عقبة . قال البيهقي فالصلاة التي صلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مأموم صلاة الظهر وهي التي خرج فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الفضل بن عباس و غلام له . قال وبذلك جمع بين الاخبار . وقال ابن حزم وهما صلاتان متغايرتان بلا شك إحداهما التي رواها الاسود عن عائشة وعبيد الله عنها وعن ابن عباس صفتها أنه صلى الله عليه وسلم صلى الناس خلفه وأبو بكر عن يمينه في موقف المأموم يسمع الناس تكبيره

أتى بطعام وكان صائماً فقال: قُتِلَ مصعبُ بنُ عميرِ رضى الله عنه وهو خير مني فلم يوجد له ما يكفن فيه إلا بردةٌ إن غطى بها رأسه بدت رجلاه وإن غطى بها رجلاه بدا رأسه، ثم بسطنا من الدنيا ما بسط أو قال أعطينا من الدنيا ما أعطينا

والثانية التي رواها مسروق وعبيد الله عن عائشة وحديد عن أنس صفتها أنه صلى الله عليه وسلم كان خلف أبي بكر في الصف مع الناس فارتفع الاشكال جملة، قال ومرضه صلى الله عليه وسلم كان نحو اثني عشر يوماً فيه ستون صلاة أو نحو ذلك اه ماخصاً وحينئذ فليست هذه الفضيلة من خصائص ابن عوف بل كما هي له فهي لجداً الصديق رضى الله تعالى عنه أيضاً روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة وستون حديثاً اتفقا منها على حديثين وانقرد البخارى بخمسة وفضائله شهيرة طويلاً عن نشرها خوف التطويل (أتى) بالفوقية مبنى للمجهول خبر إن أى إنه جىء إليه (بطعام) لعل تنوينه للتعظيم كما يوحىء إليه آخر القصة (وكان صائماً) جملة في محل الحال وأتى بها لبيان كماله وأنه مع توفر الداعي لتناول الطعام تركه لما صرفه عنه مما يخاف منه أن يكون مؤخرأله عن الدرجات العلاء (فقال قتل) بالبناء للمجهول (مصعب) بضم الميم وسكون الصاد المهملة وفتح العين المهملة وبالباء الموحدة (ابن عمير) بضم العين المهملة وسكون التحتية ابن هشام بن عبد مناف ابن عبد الدار بن قصي بن كلاب القرشى العبدري وكان من فضلاء الصحابة وخيارهم. ومن السابقين الى الاسلام وكان قتله يوم أحد قتله عبد الله ابن قتيبة وهو يظنه النبي صلى الله عليه وسلم (رضى الله عنه) جملة دعائية (وهو خير مني) هذا من تواضعه وكمال فضله وإلا فأفضل الصحابة العشرة الذين منهم ابن عوف (فلم يوجد له ما يكفن فيه) الفعلان مبنيان للمجهول (إلا بردة) بضم الموحدة وبالرفع بدل من ما ويجوز نصبه على الاستثناء وهو عربى فصيح وإن كان الاول أفصح وقوله (إن غطى) بضم المعجمة وكسر المهملة المشددة أى ستر (بها رأسه) بدت رجلاه وإن غطى بها رجلاه بدا رأسه (جملة شرطية في محل الصفة لبردة) وأتى بقوله وإن غطى بها رجلاه مع دلالة ما قبله عليه واستلزامه إياه لأن المقام للاطناب (ثم بسط) بالبناء للمجهول أى وسع (لنا في الدنيا ما بسط) الموصول نائب الفاعل والظرفان في محل الحال منه (أو) شك من الراوى في أنه قال ما بسط أو (قال ما أعطينا)

قَدْ خَشِينَا أَنْ تَكُونَ عَجَلَتْ لَنَا طَيِّبَاتُنَا ثُمَّ جَعَلَ يَبْكِي حَتَّى تَرَكَ الطَّعَامَ » رواه البخارى \* وعن أبي أمامة صدى بن عجلان الباهلى رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس شئ أحبَّ إلى الله من قطرتين وأثرين قطرة دموع من خشية الله وقطرة دم تهرق

وقوله ( قد خشينا أن تكون حسنانا ) أى أعمالنا الصالحة المحسنة ( عجلت لنا ) أى عجل لنا جزاؤنا فلا نقدم على ثواب مدخر جملة مستأنفة استئنافا بيانيا وهذا منه من مزيد خوفه من الله تعالى وشدة خشيته له خشى أن يكون ما هو فيه من اليسار من جزاء طاعته التى فعلها مع أن ذلك اليسار من أسباب عمله الصالح ومتجره الاخرى الراجح كما علم من انفاقه فى سبيل الله تعالى وتصدقه على عباد الله ومع ذلك لعدم نظره لعمله واعتداده خشى أن يكون ما يدخره سواه من أسباب أبعاده عن مولاه ( ثم جعل يبكي ) خوفا من ذلك وأن يكون صفر اليدين من صالح الاعمال فى المال وجعل هنا من افعال الشروع وقوله ( حتى ترك الطعام ) غاية لبكائه أى تمادى به الى أن أدى به لذلك ( رواه البخارى ) فى الجنائز وفى المغازى من صحيحه كما فى الاطراف ( وعن أبي أمامة ) بضم الهمزة ( صدى بن عجلان الباهلى رضى الله عنه ) صدى بضم المهملة الاولى وفتح الثانية كما تقدم مع ترجمته فى باب التقوى ( عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس شئ ) أحب بالنصب خبر ليس وهو من الفعل المبني للمجهول أى ليس شئ أكثر محبوبة ( الى الله تعالى ) أى ليس شئ أكثر ثوابا عنده وأعظم مكانة من فضله ( من قطرتين ) بفتح القاف وهى كما فى المصباح النقطة ( وأثرين ) بفتح الهمزة والياء المثلثة هى ما بقى من الشئ دلالة عليه ( قطرة دموع ) أى قطراتها وأفردت لاضافتها الى الجمع ثقة بذهن السامع ( من ) الاقرب أنها سببية ويحتمل كونها ابتدائية أى دمعا مبتدأ من ( خشية الله ) أى ناشئة منها وهى تكون من المعرفة الناشئة من العلم والعمل به قال تعالى « انما يخشى الله من عباده العلماء » وقال صلى الله عليه وسلم : « أنا أعرفكم بالله وأشدكم له خشية » ( وقطرة دم ) قال العاقولى : إفراد دم يدل على أن إهراقه أفضل من الدموع ( تهرق ) بضم الفوقية وفتح الهاء وذلك لانه مضارع

في سبيل الله ، وأما الأثران فأثر في سبيل الله تعالى وأثر في فريضة من فرائض  
الله تعالى » رواه الترمذى وقال حديث حسن \* وفي الباب أحاديث كثيرة  
منها حديث العرياض بن سارية رضى الله عنه « وعظنا رسول صلى الله عليه  
وسلم موعظة ذرِفَتْ منها العيونُ » وقد سبق في باب البدع

### ﴿ باب ﴾

#### فضل الزهد في الدنيا

الرباعى ولا نظر للهاء فيه لأنها زائدة وقد استثناه ابن هشام في الجامع الصغير  
مما يفتح فيه حرف المضارعة من الخماسى فإنه مضموم فيه وإن كان الماضى خماسيا  
لأنه رباعى . وإنما زيدت فيه الهاء على غير قياس . قال ابن فلاح : ويؤيد بقاءه  
على حكم الرباعى قطع الهمزة فيه ولو خرج إلى الخماسى لغير إلى همزة الوصل والجملة  
الفعلية في محل الصفة لقطرة وقوله ( في سبيل الله ) أى فى الجهاد للكفار لاءلاء  
كلمة الله متعلق بالفعل المذكور وقوله قطرة الخ بيان للقطرتين وكان الظاهر أما  
القطرتان فقطرة دموع الخ كما يدل عليه قوله ( وأما الأثران ) ولعله مقدر كذلك  
بشهادة العطف ( فأثر في سبيل الله تعالى ) أى ما يبقى بعد الاندمال من ضربة  
سيف أو طعنة رمح ( وأثر في فريضة الله تعالى ) وذلك لبلبل فى أعضاء الوضوء  
وأثر السجود ( رواه الترمذى ) فى كتاب الجهاد من جامعه ( وقال حديث حسن )  
زاد فيه بعد قوله حسن قوله غريب وكان المصنف سكت عنه لعدم ضرره فى حسن  
الحديث لأنها غرابة نسبية لا غرابة مطلقة . ( وفى الباب ) أى باب البكاء من خشية  
الله ( أحاديث كثيرة ) وصف توكيدى وإلا فصيغة الأحاديث من جموع الكثرة  
الدالة عليها ( منها حديث العرياض بن سارية رضى الله عنه قال وعظنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم موعظة ) يحتمل أن تكون منصوبة على المصدر أى وعظنا وعظنا  
بليغا كما يدل عليه العدول عن « وعظا » إليها . ويحتمل أن تكون منصوبة  
بمخذف الخافض ( ذرِفَتْ ) بوزن علم أى دمعت ( منها العيون ) وقد سبق فى باب  
البدع ( وتقدم ثمة شرحه

### ﴿ باب فضل الزهد فى الدنيا ﴾

الظرف لغو متعلق بالزهد . قال السيد الشريف فى التعريفات الزهد فى اللغة ترك

والحث على التقلل منها وفضل الفقر

قال الله تعالى « إنما مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض مما يأكل الناس والأنعام حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلا أو نهاراً فجعلناها حصيداً كأن لم تغن بالأمس كذلك نفصل الآيات لقوم يتفكرون »  
وقال تعالى :

الميل الى الشيء وفي الاصطلاح هو بغض الدنيا والاعراض عنها . وقيل هو ترك راحة الدنيا طلباً لراحة الآخرة وقيل هو أن يخلو قلبك مما خلت منه يدك اه وتقدم المراد من الدنيا في حديث انما الأعمال بالنيات ( والحث ) بالمثلثة المشددة أى التحريض ( على التقلل منها ) عبر بباب التفعيل المؤذن بالتكلف لما أن ذلك خلاف داعى الطبع البشرى قال تعالى « بل تؤثرون الحياة الدنيا » وقال تعالى « وتحبون المال حبا جما » أى فیتكلف الاستقلال منها وإن كان ذلك خلاف طبعه ليسلم من تبعات ذلك ( وفضل الفقر ) أى غير المذموم وهو الفقر مما زاد على الكفاية والحاجة \* ( قال الله تعالى انما مثل الحياة الدنيا ) أى صفتها العجيبة الشأن فى سرعة نقصها وذهاب نعيمها بعد إقبالها واغترار الناس بها ( كماء ) أى كقطر ( أنزلناه من السماء فاختلط به ) أى بسببه ( نبات الارض ) واشتباك بعضه ببعض ( مما يأكل الناس ) من البر والشعير وغيرها ( والانعام ) من الكلاب ( حتى إذا أخذت الارض زخرفها ) بهجتها من النبات ( وازينت ) بالزهر وأصله تزينت أبدلت التاء زايأ وأدغمت ( وظن أهلها أنهم قادرون عليها ) متمكنون من تحصيل ثمارها ( أتاها أمرنا ) عذابنا ( ليلا أو نهاراً فجعلناها ) أى زرعها ( حصيداً ) كالحصود بالمناجل ( كأن ) مخففة أى كأنها ( لم تغن ) لم تكن ( بالأمس كذلك نفصل ) نبين ( الآيات لقوم يتفكرون ) فانهم المنتفعون بها قال البيضاوى الممثل به مضمون الحكاية وهو زوال خضرة النبات فجأة وذهابه حطاماً بعدما كان غصناً والتف وزين الأرض حتى طمع فيه أهله وظنوا أنه قد سلم من الجوائح ، لا الماء وإن وليه حرف التشبيه لانه من التشبيه المركب اه ( وقال تعالى ) علوا معنوياً

« واضرب لهم مثل الحياة الدنيا كماء أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الأرض فأصبح هشيماً تذروه الرياح وكان الله على كل شيء مقتدرًا . المالُ والبنونَ زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحاتُ خير عند ربك ثواباً وخير أملاً » وقال تعالى : « اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد

أى تنزه عما لا يليق به ( واضرب لهم مثل الحياة الدنيا ) أى اذكر لقومك ما تشبه الحياة فى زهرتها وسرعة زوالها أو صفتها الغربية وقوله ( كماء ) خبر محذوف أى هو كماء ويجوز أن يكون مفعولاً ثانياً لا ضرب على أنه بمعنى صير ، وعليه اقتصر المحلى فى تفسيره والمفعول الاول مثل ( أنزلناه من السماء فاختلط به نبات الارض ) فالتف بسببه وخالط بعضه بعضاً من كثرته وتكاثره ، أو نجح فى النبات حتى روى ورف (١) . وعلى هذا كان حقه فاختلط بنبات الارض لكن لما كان كل من المختلطين موصوفاً بصفة صاحبه عكس للمبالغة فى كثرته ( فأصبح ) أى صار النبات ( هشيماً ) مهشوماً مكسوراً ( تذروه الرياح ) تفرقه والمشبه به كما فى الذى قبله الحالة المتفرقة فى الجملة وهى حال النبات المنبت بالماء يكون أخضر براقاً هشيماً تطيره الرياح فيصير كأن لم يكن ( وكان الله على كل شيء ) من الاشياء ( مقتدرًا ) قادراً ( المال والبنون زينة الحياة الدنيا ) أى يتزين بها الانسان فى الدنيا وتفتى عنه عما قريب ( والباقيات الصالحات ) هى سبحانه الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر . زاد بعضهم ولا حول ولا قوة الا بالله كما ورد تفسيرها بذلك فى الاخبار وقال البيضاوى : هى أعمال الخيرات التى تبقى لا ثمرتها أبد الآباد . ويندرج فيه ما فسرت به من الصلوات الخمس وصيام رمضان وسبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر والكلام الطيب ( خير عند ربك ) من المال والبنين عندية مكانة وشرف ( ثواباً ) مائدة ( وخير أملاً ) أى ما يأمله الانسان ويرجوه عند الله تعالى لأن صاحبها ينال بها فى الآخرة ما كان يأمل بها فى الدنيا ( وقال تعالى اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر فى الاموال والأود ) قال بعضهم

(١) قوله نجح أى فى النبات أى ظهر أثره فيه ورف ، يقال رف رفيفاً أى برق لونه وتلألأ وقوله وعلى هذا أى على هذا التفسير الثانى وهو قوله أو نجح الخ . ع

كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما وفي الآخرة عذاب شديد ، ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور»

اللعب فعل يدعو إليه الجهل ، يروق أوله ولا ثبات له ، والله صرف الهم عن النفس بفعل ما لا يجوز اه وقال البيضاوي بين سبحانه وتعالى أن الدنيا أمور خيالية قليلة النفع سريعة الزوال لأنهم العبيت يعجب الناس فيه أنفسهم جدا إتعاب الصبيان في الملاعب من غير فائدة ، وهو يلهون به أنفسهم عما يهمهم منها وزينة كالملايس الحسنة والمراكب البهية والمنازل الرفيعة وتفاخر بالانساب وتكأثر بالعدد والعدد ، وهذا كما قال المحلى في الاشتغال بالدنيا أما الطاعات وما يعين عليها فليست منها - ثم قرر حال الدنيا وشأنها بقوله ( كمثل غيث أعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفرا ثم يكون حطاما ) وهو تمثيل للدنيا في سرعة تقضيها وقلة جدواها بحال نبات أنبتته الغيث فاستوى وأعجب به الحرات أو الكافرون بالله لأنهم أشد إعجابا بزينة الدنيا ولأن المؤمن إذا رأى معجبا انتقل فكره إلى قدرة صانعه فأعجب بها ، والكافر لا يتخبطى فكره عما أحس به فيستغرق فيه إعجابا ، ثم هاج أى يبس بعاهة فاصفر ثم صار حطاما فتاتا يضمحل بالرياح . قال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تفسيره : فإن الحياة الدنيا تكون أولا شابة ثم تكهل ثم تكون عجوزا شوهاء وكذا الانسان يكون في أول عمره شابا غضيا طريا لين الاعضاء بهى المنظر ثم يكهل فتتغير طباعه ويفقد بعض قواه ثم يكبر فيصير شيخا كبيرا ضعيف القوى قليل الحركة يعجزه السير ، كما قال الله تعالى « الذى خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعفا وشيبة » ولما كان هذا المثل دالا على زوال الدنيا وانتقضائها وفراغها لا محالة وأن الآخرة كائنة لا محالة حذر من أمرها ورجب فيما فيها من الخير فقال ( وفي الآخرة عذاب شديد ) أى لمن انهمك في الدنيا ، تنفيرا عن الانهماك في الدنيا وحثا على ما يوجب الكرامة في العقبى ثم أكده بقوله ( ومغفرة من الله ورضوان ) لمن لم ينهمك في الدنيا أى ليس في الآخرة الا تبة القريبة إلا أحد هذين ( وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور ) أى لمن أقبل عليها ولم يطلب الآخرة بها قال ابن كثير هى متاع فان عاد لمن ركن اليها فانه يغتر بها وتعجبه حتى يمتقد أن لا دار سواها ولا معاد وراها

وقال تعالى : « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطر المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب » وقال تعالى « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ

وهي حقيرة قليلة بالنسبة الى الدار الآخرة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « موضع سوط أحدكم في الجنة خير من الدنيا وما فيها اقرءوا » وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور » وهذا الحديث ثابت في الصحيح بدون هذه الزيادة اه قاله المحلى ( وقال تعالى زين للناس حب الشهوات ) أى ما تشتهييه النفس وتدعو اليه من لعب ولهو وزينة وتكاثر ، زينها الله ابتلاء أو الشيطان (من النساء والبنين والقناطر ) أى الأموال الكثيرة (المقنطرة) المجتمعة والقناطر جمع قنطار أو جمع قنطرة واختلف في قنطار هل هو فعال أو فاعل والقنطار المال الكثير بعضه على بعض قاله الربيع بن أنس . وقيل مائة ألف ومائة من ومائة رطل ومائة مثقال ومائة درهم قاله سعيد بن جبير وعكرمة وقيل ملء مسك ثور ذهباً أو فضة قاله أبو نصره وسمى قنطاراً من الأحكام يقال قنطرت الشيء إذا أحكمته ومنه القنطرة . وقيل ما بين السماء والأرض من مال قاله صاحب الحكم والمقنطرة قيل انها مأخوذة من القنطار للتأكد كبدرة مبدرة وقيل لغيره فقال الضحاك أى الحصنة وقال قتادة أى الكثيرة المنضدة بعضها فوق بعض وقال يمان هى المدقوقة وقال الفراء المضعفة فالقناطر ثلاثة والمقنطرة تسعة ( من الذهب والفضة ) قال فى لباب التفاسير سمي الذهب ذهباً لسرعة ذهابه فى الانفاق والزكاة والفضة فضة لأنها تفرق بضراب الدراهم وتفرق بالانفاق والفض التفريق اه والظرف فى محل الحال بيان للقناطر ( والخيل المسومة ) المعاملة من السومة وهى العلامة والمرعية من أسام الدابة وسومها ، أو المطهمة أى الجملة ( والأنعام ) جمع نعم بفتح أوليه وهى الابل والبقر والغنم سميت به لعظم الانتفاع بها ( والحرث ) أى الزرع ( ذلك ) أى ما ذكر ( متاع الحياة الدنيا ) أى ما يتمتع به فيها وهو فان مضمحل لا يقابل ما دخره فى الآخرة وقد عم ذلك بقوله ( والله عنده حسن المآب ) أى المرجع وهو تحريض على استبدال ما عند الله تعالى من اللذات الحقيقية الابدية بالشهوات المخدجة الفانية ( وقال تعالى يا أيها الناس إن وعد الله حق ) لا خلف فيه قال أبو حيان فى النهر

فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور » وقال تعالى : « ألهامكم التكاثر حتى زرتم المقابر ، كلا سوف تعلمون ، ثم كلا سوف تعلمون ، كلا لو تعلمون علم اليقين » وقال تعالى : « وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة لهي الحيوان »

شامل لجميع ما وعد به من ثواب وعقاب وغير ذلك « قات » وكان اقتصار البيضاوي على قوله بالحشر والجزاء لانهما الأهم ، بل اقتصر الحافظ ابن كثير على الاول وهو مستلزم للجزاء لان ذلك لذلك ( فلا تغرنكم الحياة الدنيا ) فيذهلكم التمتع به عن طلب الآخرة والسعي لها ( ولا يغرنكم بالله الغرور ) قال مالك عن زيد بن أرقم هو الشيطان أى بأن يمنيكم المغفرة مع الاصرار على المعصية فانها وإن أمكنت لكن الذنب بهذا التوقع كتناول السم اعتمادا على دفع الطبيعة وقد عقب تعالى هذه الآية بما يدل على عداوة الشيطان لنا بقوله « إن الشيطان لكم عدو » الآية وقرئ بالضم وهو مصدر أو جمع كقعود ( وقال تعالى ألهامكم أى أشغلكم وأصله الصرف إلى الله منقول من لها إذا غفل ( التكاثر ) بالأموال والاقوال ( حتى زرتم المقابر ) الى أن تم وقبرتم مضيعين أعمالكم في طلب الدنيا عما هو أهم لكم وهو السعي لآخركم فزيارة المقابر عبارة عن الموت ( كلا ) ردع وتنبه على أن العاقل ينبغي له أن لا يكون جميع همته ومعظم سعيه للدنيا فان قابضة ذلك وبال وحسرة ( سوف تعلمون ) خطأ رأيكم إذا عاينتم ما وراءكم وهو إنذار ليخافوا وينتهوا عن غفلتهم ( ثم كلا سوف تعلمون ) تكرير للتوكيد وفي ثم دلالة على أن الثاني أبلغ من الاول أو الاول عند الموت أو في القبر والثاني عند النشور ( كلا لو تعلمون علم اليقين ) أى لو تعلمون ما بين أيديكم على الأمر اليقين أى كعلمكم ما تستيقنونه لشغلكم ذلك عن غيره أو لفاعلم ما لا يوصف ولا يكيف فحذف الجواب ولذا اقتصر المصنف على ذلك ، قال البيضاوي : ولا يجوز أن يكون قوله « لترون الجحيم » جواباً لأنه محقق الوقوع بل هو جواب قسم محذوف أكد به الوعيد وأوضح به ما أذنبهم منه بعد إيهامه تفخيماً اه ( وقال تعالى وما هذه الحياة الدنيا ) قال في النهر : الإشارة بهذه ازدراء للدنيا وتصغير الامرها ( إلا هو ولعب ) أى كما يلهي ويلعب به الصبيان ويجمعون عليه ويبتهجون به ساعة ثم يتفرقون متعبين ( وإن الدار الآخرة لهي الحيوان ) أى هي دار الحياة

لو كانوا يعلمون « والآيات في الباب كثيرة جداً مشهورة ، وأما الأحاديثُ  
فأكثرُ من أنْ تحصرَ فننبه بطرفٍ منها على ماسواهُ \* عن عمرو بن عوف

الحقيقية لامتناع طريان الموت عليها ، أوجعلت هي في ذاتها حياة مبالغة ، والحيوان  
مصدر حى سمي به ذو الحياة مبالغة وأصله حيمان فقلبت الياء الثانية واوا ، وهو أبلغ من  
الحياة لما في بناء فعلان من الحركة والاضطراب اللازم للحياة ولذلك اختير عليهما  
هنا . وفي « فتح الرحمن بكشف ما تلبس في القرآن » للشيخ زكريا : قدم اللعب  
في الأنعام والقتال والحديد وعكس في الأعراف والعنكبوت لأن اللعب زمن الصبا  
واللهو زمن الشباب وزمن الصبا مقدم على زمن الشباب فناسب إعطاء المتقدم للأكثر  
والمؤخر للأقل اه ( لو كانوا يعلمون ) لم يؤثروا عليها الدنيا التي أصلها عدم الحياة  
والحياة فيها عارضة سريعة الزوال ( والآيات في الباب كثيرة مشهورة ) لا منافاة  
بين ما دل عليه جمع السلامة من القلة ، وقوله كثيرة لأن تلك بالنظر إلى الأحاديث  
فيه وإن كانت الآيات فيه في نفسها كثيرة ويحتمل أن يكون أشار بذلك إلى  
أن محل كون جمع السلامة من جموع القلة كما عده النحاة حيث لم يكن معروفاً وإلا  
فلا ، بل هو من ألفاظ العموم كما قاله الأصوليون ( وأما الأحاديث في الباب ) فأكثر  
من أن تحصر ( لكمال كثرتها وفي ذلك منه إيحاء إلى الاعتناء بما عقد له الباب  
لاعتناء النبي صلى الله عليه وسلم بذلك كما يدل عليه كثرة الاخبار فيه ( فننبه ) النون  
فيه للعظمة تمدنا بنعمة الله تعالى عليه بالعلم والتأهيل له ( بطرف ) بفتح أوليه المهملين  
أى بقطعة وجانب ( منها ) ويجوز أن يقرأ بضم أوله وفتح ثانيه على أنه جمع طرفة  
بالضم قال في المصباح : الطرفة أى بالضم والسكون ما يستطرف جمعه طرف كغرفة  
وغرف اه والأول أنسب بقوله ( على ماسواها ) وهو والظرف قبله متعلقان بالمضارع  
( عن عمرو ) ويقال فيه عمير بالتصغير كما نبه عليه في الفتح ( ابن عوف الأنصارى )  
زاد المزنى في وصفه قوله « البدرى حليف بنى عامر بن لؤى » وخرج بقوله الأنصارى  
عمرو بن عوف المزنى راوى حديث تكبيره صلى الله عليه وسلم خمساً في الجنابة  
وأحاديث آخر غير ذلك . قال الحافظ في الفتح بعد قول البخارى الأنصارى :  
المعروف عند أهل المغازى أنه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا وهو حليف  
طبني عامر بن لؤى لانه يشعر بكونه من أهل مكة ، ويحتمل أن يكون وصفه بالانصار

الأنصارى رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة بن الجراح رضى الله عنه إلى البحرين يأتى بجزيتها فقدم بمال من البحرين فسمعت الأنصار بقدوم أبي عبيدة فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

بالمعنى الأعم ولا مانع أن يكون أصله من الاوس أو الخزرج فنزل مكة وحالف بعض أهلها فبهذا الاعتبار هو أنصارى مهاجرى ثم ظهر كأن لفظه الانصارى وهم تفرد بها شعيب عن الزهرى ورواه أصحاب الزهرى كلهم عنه بدونها فى الصحيحين وغيرها وهو معدود من أهل بدر اتفاقا وقول المزمى البدرى لانه (رضى الله عنه) شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرج ابن الاثير فى أسد الغابة عن ابن اسحق قال ممن شهد بدرًا عمرو بن عوف مولى سهيل بن عمرو وقال هكذا جعله ابن اسحق مولى وجعله غيره حليفًا قيل لانه سكن المدينة ولا عقب له وليس له فى الكتب الستة سوى هذا الحديث ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا عبيدة ) قيل اسمه عامر بن عبد الله وقيل عبد الله بن عامر ( بن الجراح ) والاول أصح أحد العشرة المبشرة بالجنة ( رضى الله عنه ) وعنهم . والجراح بفتح الجيم وتشديد الراء آخره حاء مهملة ( الى البحرين ) أى البلد المشهورة بالعراق وهى بين البصرة وهجر . وفى كتاب أسامى البلدان قال الزهرى إنما ثنوا البحرين لان فى ناحية قراها بحيرة على باب الاحسا وقرى هجر بينها وبين البحر الاخضر عشرة فراسخ وهذه البحيرة ثلاثة أميال فى مثلها ولا يفيض ماؤها، وماؤها راكد زفاف اه ( يأتى بجزيتها ) أى بجزية أهلها وكان غالب أهلها إذذاك مجوسا . وذكر ابن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد قسمة الغنائم بالجعرانة أرسل العلاء الى المنذر بن ساوى عامل الفرس على البحرين يدعوه الى الاسلام فأسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية من المجوس ( فقدم بمال من البحرين ) قال فى كتاب الصلاة من التوشيح نقلا عن مصنف ابن أبى شيبة كان قدر المال مائة ألف وأنه أول خراج حمل الى النبي صلى الله عليه وسلم اه ( فسمعت الانصار بقدم أبي عبيدة ) أى بالمال ( فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ) قال الحافظ يؤخذ منه أنهم كانوا لا يجتمعون الجميع فى كل الصلوات إلا لأمر يطرأ وكانوا يصلون فى مساجد ثم اذا كان لكل قبيلة مسجد يجتمعون فيه فلاجل ذلك عرف صلى الله عليه وسلم

فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف فتعرضوا له فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين رآهم ثم قال : اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين ؟ قالوا اجل يارسول الله ، فقال : ابشروا واملوا ما يسركم فوالله ما الفقر أخشى عليكم

أنهم اجتمعوا لأمور ودلت القرينة على تعيين ذلك الأمر وهو احتياجهم للمال للتوسعة عليهم . ويحتمل أن يكون وعدهم بأن يعطيهم منه اذا حضروا وقد وعد جابراً بعد هذا أن يعطيه من مال البحرين فوفى له أبو بكر ( فلما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف ) أى ذاهبا الى مقصده ( فتعرضوا له ) أى قصدوا له قال فى الصحاح يقال تعرضت أسألهم اه ( فتبسم صلى الله عليه وسلم حين رآهم ) يحتمل أن يكون تبسمه لما ظهر من مقتضى الطبع من طلب الدنيا مع أن قضية حالهم وشرفهم وكون المصطفى صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم مع كمال إعراضه عنها ترك ذلك ( ثم قال اظنكم سمعتم ان ابا عبيدة قدم بشيء ) يحتمل أن يكون تنوينه للتعظيم باعتبار كثرة كميته ، ويحتمل أن يكون للتحقير لحقارة الدنيا فى جانب ما أعد الله للمؤمنين فى الدار الآخرة ( من البحرين ) يحتمل أن يكون مستقراً صفة لشيء ويحتمل أن يكون لغواً متعلقاً بالفعل ( فقالوا اجل ) هو فى المعنى مثل نعم ، لكن نعم يحسن أن يقال جواب الاستفهام وأجل أحسن من نعم فى التصديق ( يارسول الله ) وأتوا به تلذذاً بالخطاب والا فقد حصل بقولهم أجل الجواب ( فقال أبشروا ) أمر معناه الاخبار بحصول المقصود ( واملوا ) قال فى تحفة القارى بفتح الهمزة وتشديد الميم ( فوالله ما الفقر ) بالنصب مفعول مقدم لقوله ( أخشى عليكم ) وتقدم المفعول اهتماماً بنفى خشية الفقر عليهم عكس الآباء مع أولادهم فان الوالد الشفيق يخشى على ولده الضيعة بعده والنبي صلى الله عليه وسلم لهم مثل الوالد ولم يخش عليهم الفقر قال الطيبي لأن الأب الدنيوى يخشى على ولده الفقر الدنيوى والأب الدينى يخشى على ولده الفقر الدينى ، قال الحافظ فى الفتح : يجوز رفع الفقر بتقدير ضمير أى ما الفقر أخشاه عليكم والأول هو الراجح وخص بعضهم جواز ذلك بالشعر اه وأصله للزر كشى وتعقبه فيه الدمامينى بأن ضعف ذلك مذهب كوفى قال فى التسهيل : ولا يختص بالشعر خلافاً

ولكني أخشى أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم فتنافسوها  
كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم »

للكوفيين « فان أقات » تقديم المفعول هذا يؤذن بأن الكلام في المفعول لافي الفعل  
كقولك ما زيدا ضربت فلا يصح أن يعقب المنفي باثبات ضده فيقول ولكن أكثر  
منه لأن المقام في المفعول أهل هو زيدا وعمرو مثلا لافي الفعل هل هو إكرام أو إهانة :  
والحديث قد وقع فيه استدراك باثبات ضد الفعل المنفي فقال ولكن أخشى الخ  
فكيف يأتي هذا « قلت » المنظور اليه في الاستدراك هو المنافسة في الدنيا عند بسطها  
عليهم فكأنه قال ما الفقر أخشى عليهم ولكن المنافسة في الدنيا فلم يقع الاستدراك  
إلا في المفعول كقولك ما ضربت زيدا ولكن عمرا ضربت ثم لا يضر لأنه في الحقيقة  
استدراك بالنسبة إلى المفعول لا إلى الفعل اه ولكن أخشى أن تبسط ) أي  
توسع ( الدنيا عليكم ) هو ما فتحه الله عليهم من الدنيا بعده حتى إن أحدهم لا يجد  
للمال موقعا يحطه فيه ( كما بسطت على من كان قبلكم ) ما موصول اسمي أو  
نكرة موصوفة أي دنيا يعود الضمير النائب عن الفعل المستتر في بسطت عليه  
على من كان قبلكم أي الأمم وسقطت كان من بعض نسخ البخاري ( فتنافسوها  
كما تنافسوها ) الأول مضارع حذف إحدى تائيه تخفيفا والاصل فتتنافسوها  
وفي بعض نسخ البخاري حذف الضمير المنصوب من الفعل الثاني ، قال المصنف  
والتنافس المسابقة إلى الشيء وكراهة أخذ الغير له وهو أول درجات الحسد اه  
وبمعناه ما في تحفة القاري من أنه الرغبة في الشيء والانفراد به ( فتهلككم ) أي  
في الدين ( كما أهلكتهم ) في ذلك وإسناد الأهلak إليها مجاز عقلي من باب  
الإسناد إلى السبب إذ التنافس فيها سبب قد يجر لفساد الدين وهلاكه قال  
الحافظ في الفتح لأن المال مرغوب فيه فترتاح النفس لطلبه فتمتنع منه فتقع  
العداوة المقتضية للمقاتلة المفضية إلى الأهلak اه وقد وقع عند مسلم من حديث  
عبد الله بن عمرو مرفوعا « تتنافسون ثم تتحاسدون ثم تتدابرون ثم يتباغضون »  
ونحو ذلك قال في الفتح وفي الحديث إشارة إلى أن كل خصلة من المذكورات  
مسببة عما قبلها وفي الحديث « واتقوا الشح فإنه أهلك من قبلكم حملهم على أن  
سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم » قال ابن بطال فيه أن زهرة الدنيا ينبغي لمن

متفق عليه \* وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال : « جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وجلسنا حوله فقال إن مما أخاف عليكم بعدى ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها » متفق عليه \*

فتحت عليه أن يحذر من سوء عاقبتها وشر فتنها عنه وفي تفسير البيضاوى والخازن أى زينتها وبهجتها أى فلا يطمئن إلى زخرفها ولا ينافس بها أيضا اه (متفق عليه) رواه البخارى واللفظ له فى الجزية وفى المغازى من صحيحه ورواه مسلم فى آخر صحيحه فى باب تحريم الظلم السابق ورواه الترمذى والنسائى وابن ماجه أيضا فرواه الاول فى باب الزهد والثالث فى الفتن ومدار الحديث عندهم على الزهرى \* ( وعن أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر ) بكسر الميم وسكون النون وفتح الباء الموحدة قال فى الصحاح نبرت الشيء أنبره نبرا رفعته ومنه سمي المنبر ( وجلسنا حوله ) لسماع أقواله وتلقى مواعظه وحول منصوب على الظرفية قال فى الصحاح يقال قعدوا حوله وحواله وحواليه ولا يقل حواليه بكسر اللام وقعد حباله وبحباله بالكسر أى بازائه وأصله الواو اه ( فقال إن مما أخاف عليكم بعدى ) أى بعد موتى وقدمه اهتماما بأمره على الاسم وهو قوله ( ما يفتح ) بالبناء للمفعول ( عليكم من زهرة الدنيا ) قال فى المصباح زهرة بوزن تمر لا غير أى لا يجوز فتحها بخلاف واحدة الزهر فميمها ذلك أيضا ويرده ما فى تفسير البيضاوى من قوله وقرأ يعقوب زهرة بالفتح وهى لغة فى الزهرة اه ومثله فى تفسير النهر الا أنه لم يعين اسم القارىء وعبارته « وقرىء زهرة بفتح الهاء وسكونها نحو زهر ونهر » « قلت » إن ثبت ما فى المصباح من منع الفتح فى لغة فيحمل على أنه جمع زاهر كما جوزة البيضاوى فيها أيضا قال وهى متاعها وزينتها وفى تفسير البيضاوى والخازن أى زينتها وبهجتها فلا يطمئن إلى زخرفها ولا يتأنس بها اه « قلت » وعليه فعطف قوله ( وزينتها ) على الزهرة من عطف الخاص على العام وخشيته صلى الله عليه وسلم من ذلك لئلا يتعلق حبه بالقلب ويأخذ بهجته بالبصر فيوقع فى الاسباب المؤدية الى فساد الدين مما تقدم فى الحديث قبله ( متفق عليه ) ورواه البخارى فى الصلاة وفى الجهاد وفى الزكاة وغيرها ومسلم فى

وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « الدنيا حُلوة خضرة وإن الله تعالى  
مستخلفكم فيها فينظر كيف تعملون ، فاتقوا الدنيا واتقوا النساء » رواه مسلم \*  
وعن أنسٍ رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اللهم لا عيش إلا عيش  
الآخرة »

باب (١) ورواه النسائي في الجهاد \* (وعنه) أي أبي سعيد الخدري (أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الدنيا خضرة) بفتح المعجمة الأولى وكسر الثانية  
(حلو) أي جامعة بين الوصفين المحبوبين للبصر والنوق فهي كالفاكهة التي راق  
منظرها وحلا مذاقها (وان الله مستخلفكم فيها) بكسر اللام أي بمنزلة الخلفاء عنه  
في التصرف فيها أي فلا تتصرفوا بما لم يأذن لكم به (فينظر كيف تعملون)  
فيجازيكم على ما يبدو منكم من حسن وضده في عالم الشهادة الذي ظهر كما سبق  
في علم الغيب الأزلي (فاتقوا الله) أي من ميلكم إلى زهرتها وحلاوتها وخضرتها  
صما يطلب منكم من الوقوف عند ما أبيض لكم دون ما حضر عليكم والفاء فيه  
فصيحة أي إذا علمتم أن ما تعملون فيه بمرأى من الله تعالى فاتقوه في ذلك (واتقوا  
النساء أي احذروهن أن يحملنكم الافتتان بهن على ترك ما طلب منكم من  
التكاليف أو أن يخذعنكم بكيدهن فتقعوا في شيء من أغراضهن الممنوع منها شرعا  
(رواه مسلم) في آخر الدعوات ورواه النسائي أيضاً في عشرة النساء والحديث  
قدمه المصنف في باب التقوى وتقدم شرحه ثمة بأبسط مما هنا \* (وعن أنس  
رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال) في أشد أحواله لما رأى تعب  
أصحابه لحفر الخندق (اللهم) أي يا الله (إن العيش) الحياة الدائمة (عيش الآخرة)  
فلا يحزن الانسان لما يصيبه في هذه الدار فانه منقوض وأجره باق دائم وقاله في  
أسر الأحوال أيضاً لما رأى كثرة المؤمنين في يوم عرفة في حجة الوداع لبيك

(١) بياض في جميع النسخ فراجعنا ذخائر الموارد للنا بلسي فوجدناه ينص  
على أنه رواه مسلم في كتاب الزكاة عن أبي الطاهر وعن علي بن حجر وعن  
يحيى بن عباس فراجعنا مسالما فوجدنا ذلك في باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا  
في كتاب الزكاة . ع

متفق عليه \* وعنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يتبع الميت ثلاث ،  
أهله وماله وعمله ، فيرجع اثنان ويبقى واحد ، يرجع أهله وماله ويبقى عمله »  
متفق عليه \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يُؤتى بأَنعم أهلِ  
الدنيا من أهل النار

إن العيش عيش الآخرة أى شأن العاقل أن لا يفرح بما يسره من الدنيا لا تقضائها  
وأن يكون اهتمامه بما يفرح به فى آخرته لأن حياتها الدائمة الأبدية  
( متفق عليه ) وقد تقدم هذا الحديث مع شرحه ( وعنه ) أى عن أنس ( عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتبع الميت ) من منزله إلى مدفنه فى الغالب  
( ثلاث ) من الأشياء وحذف التاء منه لحذف المعدود وأبدل من ثلاث بدل مفصل  
من مجمل ، قوله ( أهله وماله ) أى الذى كان ماله قبل موته أى بعضه كعبيده وما  
يصحب مع أهله للنفقة على مؤن دفنه ( وعمله ) أى جميع ما عمله فى الدنيا كما يومىء  
إليه إضافة المفرد ويحتمل أن يراد ما عمله مما يتعلق به جزاء دون ما كفر لنحو  
توبة أو عمل صالح أو فضل إلهى فيكون عاما أريد به خاص ( فيرجع اثنان ويبقى  
واحد ) ذكره جملا ثم مفصلا ليكون أوقع فى النفس وأقر فيها فقال ( يرجع أهله )  
بعد دفنه ( وماله ) كذلك أو ما يبقى مما هيء لمؤن الدفن بعد تمامه ( ويبقى عمله )  
مع مرتين هو به قال تعالى « كل نفس بما كسبت رهينة » اللهم وفقنا لمرضاتك  
بمنك وكرمك وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ( متفق عليه )  
أخرجه البخارى فى الرقاق ومسلم فى الزهد وكذا رواه الترمذى فى الزهد من  
جامعه وقال حسن صحيح والنسائى فى ذلك من سننه ومداره عند الجميع على  
سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصارى  
عن أنس كذا يؤخذ من الأطراف \* ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يؤتى ) بالبناء للمفعول ونائب الفاعل الظرف بعده والفاعل اما الله تعالى لأنه  
الموجه للجميع وإما الملائكة لأنهم المنتصبون فى ذلك بأمره ( بأَنعم أهل الدنيا )  
أى بأكثرهم نعمة فيها من لذات الدنيا وزهراتها ( من أهل النار ) فى محل الحال نائب  
الفاعل وفيه إيحاء إلى أن من أنعم الله عليه فى الدنيا بالنعيم فى ظاهره من أهل الايمان

يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال يا ابن آدم هل رأيت خيراً قط ، هل  
مر بك نعيم قط؟ فيقول : لا والله يارب ، ويؤتى بأشد الناس بؤساً في الدنيا  
من أهل الجنة

وصالح الاعمال ليسوا كذلك ( يوم القيامة ) ظرف للفعل أى بعد فصل القضاء  
والحكم بين العباد ( فيصبغ ) أى يغمص ( في النار صبغة ) بفتح الصاد أى غمسة  
ولعل التنوين فيه للتقليل فيكون أبلغ فالتعقيب بالنسبة للاتيان كذلك هنا « وفي »  
قرينة ( ثم ) لعل الاتيان بها ايماء الى أنه يهان باهماله كذلك مدة ( يقال ) له بعدها  
تبكيها والقائل إن كان خزنة جهنم فالأمر ظاهر وإن كان الحق سبحانه بلا واسطة  
فلا دلالة فيه على شرف لهم لأن خطابه تعالى لهم على سبيل الاهانة والاذلال ، ثم رأيت  
حديث النسائي مصرحاً بالشق الثاني ( هل مر بك نعيم قط ) بفتح القاف وتشديد الطاء  
المهملة ظرف للزمان الماضي ( فيقول ) عقب السؤال بلا تراخ كما تؤذن به الفاء  
( لا والله ) الجواب مقدر بعدلا ، أغنى عن التصريح به دلالة ما قبله عليه والقسم بعد  
لتأكيد نفي ذلك وكأن ذلك منه لغلبة العذاب عليه حتى يذهل عما مضى له في الدنيا  
من النعيم فيقول ذلك ، وإلا فالآخرة لا يقع فيها الكذب من أحد ، ويحتمل أنهم  
عدوا جميع ما ذاقوه من النعيم في جنب ما أصابهم من أقل العذاب كالعدم فصيره  
في حكم المعدوم فقالوا ذلك وقوله ( يارب ) بحذف الياء اكتفاء بدلالة الكسرة  
عليها أتى به للتعطف والترحم ( ويؤتى بأشد الناس بؤساً ) بالهمز أى شدة قاله  
المصنف : قال في المصباح ، ويجوز التخفيف أى لغة ( في الدنيا ) يحتمل أن يكون  
ظرفاً مستقراً صفة لبؤس وأن يكون لغوا متعلقاً به وقوله ( من أهل الجنة ) في  
محل النصب بيان لأشد وهو المؤمن ولو عاصياً ( فيصبغ ) أى يغمص ( صبغة في الجنة )  
وسمى ما ذكر صبغة لظهور أثره عليهم ظهور أثر المصبوغ قال تعالى « وجوه  
يومئذ ناضرة الى ربها ناظرة ووجوه يومئذ باسرة تظن أن يفعل بها فاقرة » ثم قوله  
فيصبغ الخ ثابت في صحيح مسلم ساقط فيما وقفت عليه من نسخ الرياض ولعله من قلم  
الناسخ سهواً ولعل حكمة تقديم شأن أهل النار لكونه من باب الانذار وهو كالتخلية  
على ما يتعلق بأهل الجنة الذي هو من باب البشارة لكونه كالتحلية بالمهملة والظاهر

فيقال يا ابن آدم هل أيت بؤساً قط ، هل مر بك شدة قط ، فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة قط « رواه مسلم \* وعن المستورد بن شداد رضى الله عنه

أن تقديم المفعول المطلق هنا على نائب الفاعل وتأخيره ثمة للتفنن في التعبير (فيقال له) أى عقب إذاقته لا أول ما يلقاه من النعيم الذى هو جزء يسير مما أعد له من النعيم كما تؤذن الفاء والمبادرة بذلك للتشريف (هل رأيت) أى وجدت (بؤساً) أى شدة (قط هل مر بك بؤس قط) يحتمل أن يكون بمعنى ما قبله وكررتاً كيداً واطناباً لزيادة التذكير بالنعمة التى آل اليه أمرها حتى هان عليه ما لاقاه فى الدنيا فى جانبها يقال ما يأتى ويحتمل أن لا يكون كذلك بأن المسئول عنه أولاً ما وجد مشقته وشدته وثانياً ما نزل به مما لم يكن كذلك لما عارضه من خفى لطف إلهى (فيقول لا والله) وصرح بالمحذوف بعد لا النافية الدال عليه سياق الكلام بقوله (ما مر بي بؤس) أى شدة (قط ولا رأيت شدة قط) لأن المقام للاطناب شكراً لما أبيض من تلك المنة التى يقصر عن بيان أدناها البيان (رواه مسلم) فى التوبة من صحبته وكذا رواه النسائى فى الجهاد من سننه كذا قال الحافظ المزى فى الأطراف وتعقبه الحافظ ابن حجر فى الذب عن الظراف عليه بأنهما حديثان وكان عليهما أفرادهما وذلك بين من سياقهما ولفظ حديث مسلم عن يزيد عن حماد ابن سامة عن ثابت عن أنس ما ذكر ولفظ حديث النسائى عن بهز عن حماد « يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله عز وجل يا ابن آدم كيف وجدت منزلك؟ فيقول ربي خير منزل، فيقول عز وجل سل وتغننى فيقول أسألك أن تردنى الى الدنيا فأقتل فى سبيلك عشر مرات لما رأى من فضل الشهادة ويؤتى بالرجل من أهل النار فيقول تبارك وتعالى يا ابن آدم كيف منزلك الحديث « فهذان حديثان مختلفان فى السياق والمعنى وان اتحد إسنادهما ، وقد أخرج الثانى الحاكم فى المستدرک وقال صحيح على شرط مسلم انتهى \* (وعن المستورد) هو بضم الميم وسكون السين المهملة وفتح الفوقية وكسر الراء آخره دال مهملة (ابن شداد) بفتح المعجمة وتشديد المهملة الاولى ابن عمرو بن حنبل بن الاحب بن حبيب بن عمرو بن شيبان بن محارب بن فهر القرشى النهري رضى الله عنه وأمه دعد بنت جابر بن حنبل بن

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما الدنيا في الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه في اليمِّ فليُنظرُ بِمِ يَرَجعُ » رواه مسلم \* وعن جابر رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بالسُّوقِ

الاحب أخت كرز بن جابر ، ولما قبض النبي صلى الله عليه وسلم كان غلاما قاله الواقدي وقال غيره إنه سمع من النبي صلى الله عليه وسلم سمعا وأنقنه ، سكن الكوفة ثم مصر ، روى عنه أهل الكوفة وأهل مصر كذا في أسد الغابة ، قال الجوزي : روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم سبعة أحاديث قال البرقي في هذه السبعة التي جاءت عنه منها أربعة لأهل مصر وحديثان لأهل الكوفة وحديث لأهل الشام اه روى عنه مسلم هذا الحديث وأخرج عنه حديثا آخر ولم يرو له البخاري ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الدنيا ) أى ما مثلها أو نعيمها زمانها ( في الآخرة ) أى في جانبها أو بالنظر اليها ( الامثل أو ما يجعل أحدكم اصبعه ) قال في المصباح : فيه عشر لغات تثليث الهمزة مع تثليث الموحدة والعاشر أصبوع كعصفور والمشهور من لغاتها كسر الهمزة وفتح الباء وهى التي ارتضاها الفصحاء اه وقد نظمتها بقولى

وفي أصبوع عشر بتثليث همزة وباء له والعاشر اصبوع فاعلم

( فى الميم ) بفتح التحتية وتشديد الميم البحر ( فليُنظر ) أى أحدكم ( م ) أصله بما حذف الالف أى بأى شىء ( يرجع ) بالتحية والضمير راجع لاحد أى بما يرجع أحدكم أصبعه لا لأصبع لأنها مؤنثة كما فى المصباح ثم قال وفى كلام ابن فارس ما يدل على تذكير الاصبع وقال الصغاني : يذكر ويؤنث والغالب التأنيث قال فى المفاتيح يجوز فى « مثل » أن يقرأ وبالرفع الفتح على أنه مبنى لأن « ما » فى ما يجعل مصدرية يعنى نسبة ما ذكر من نعيم الدنيا وزمانها الى نعيم الآخرة ليس إلا مثل نسبة الماء اللاصق بأصبع أحدكم إذا غمسها فى اليم أى البحر ( رواه مسلم ) فى صفة الدنيا والآخرة من صحيحه ورواه الترمذى فى الزهد وقال حسن صحيح ورواه النسائى فى الزهد \* ( وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرَّ بالسوق ) داخلا من بعض طرق العالية كما فى صحيح مسلم وحذفه المصنف اختصارا لعدم تعلق غرضه قال فى المصباح : يذكر ويؤنث وقال ابواسحاق

والناس كنفية فر بجدي أسك ميت فتناوله فأخذ بأذنه فقال أيكم يحب أن يأخذ هذا له بدرهم؟ فقالوا ما نحب أنه لنا بشيء وما نصنع به؟ قال أتحبون أنه لكم؟ قالوا والله لو كان حياً لكان عيباً

السوق التي يباع فيها مؤنثة وهو أفصح وأوضح وتصغيرها سويقة والتذكير خطأ لانه قيل سوق نافقة ولم يقل نافق بغير هاء اه سميت بذلك لسوق الناس بضائعهم اليها ، أو لانهم يقومون فيها على سوقهم أو لتصاكن السوق فيها من الازدحام ( والناس كنفية ) جملة في محل الحال من ضمير مر وفي شرح مسلم للمصنف قوله والناس كنفية وفي بعض النسخ كنفية ، معنى الأول جانبه والثاني جانبه اه ولم يظهر وجه تفسير ما حذف التاء منه بالمفرد وما أثبت فيه تاء بالمثنى وفي النهاية انهما كذلك بمعنى والله أعلم . وفي المصباح الكنف بفتح الحاء وجمعه أكناف كسبب وأسباب ( فر بجدي ) هو ولد المعز كذا في المفاتيح وفي المصباح قال ابن الأنباري هو الذكر من أولاد المعز والانثى عناق وقيده بعضهم بكونه في السنة الاولى والجمع أجد وجداء كدلو وأدل ودلاء والجدى بالكسر لغة رديئة اه ( أسك ) أي صغير الاذن من السكك بفتح الحاء وهو صغيرها كذا في المفاتيح ويأتي مثله في الأصل وقال العاقولي : الأُسك مصطلم الأذنين مقطوعهما ( ميت فتناوله ) فيه دليل على أن لمس النجس إذا لم تكن رطوبة من أحد الجانبين لا ينجس ( فأخذ بأذنه ) كأن الأخذ بها لمزيد الحقارة والأذن بضمين ويجوز تخفيفها بتسكين الثانية ( ثم قال ) كأن الاتيان ثم لبيان أنه عرض بين الأخذ والتكلم ما تأخر بسببه التكلم ، ويحتمل أن تكون استعيرت في موضع الفاء وعدل اليها فتمنا ودفعنا لتقل التكرار في الجملة ( أيكم يحب أن هذه له بدرهم ) أحد الطرفين في محل الخبر ، والآخر في محل الحال والأولى اعراب الأول خبرا والثاني حالا كما يوميء اليه ما بعده قال العاقولي هو استفهام ارشاد وتنبيه ليلقوا السمع لما يوجه اليهم من الخطاب الخطير في ضمن التمثيل بهذا المعنى الحقير ( فقالوا ما نحب أنه لنا بشيء ) أي من الأشياء التي هي أقل من الدرهم فضلا عنه ( وما نصنع به ) وهو نجس لموته قد انقضت الاطعام بذلك عن الانتفاع به ( قال ) تأكيذا للمقام ( تحبون ) أي أتحبون ( أنه لكم ) أي من غير شيء ( قال والله لو كان حيا كان عيبا ) أي معيبا أو ذا عيب ويجوز إبقاؤه على ظاهره من غير تأويل ولا تقدير ويكون في الجملة مبالغة أنه لكمال قيام العيب به ولصوقه

إنه أسك فكيف وهو ميت ! فقال والله للذنيا أهونُ على الله من هذا عليكم «  
رواه مسلم ( كنفه ) أى عن جنبه ، والأسك الصغير الأذن \*

صار كأنه عيب وحذفت اللام من جملة لوجمل على جواب إن كما ثبتت اللام في جواب  
إن جملا على جواب لو في قولهم ، وإلا لكان كذا ، أى لو كان حيا لترك مع رجاء  
الانتفاع به لكونه معيبا وقوله ( انه أسك ) تفسير العيب فكيف وهو ميت ( لا ينتفع  
به فقال والله للذنيا ) بفتح اللام صدر بها جملة جواب القسم المركبة من مبتدأ هو  
الذنيا وخبر هو قوله ( أهون على الله من هذا عليكم ) وأهون أفعل من الهون بضم  
الهاء وسكون الواو قال في المصباح هان يهون هونا بالضم وهو انا ذل وحقر وفي  
التنزيل « أيمسكه على هون » قال أبو زيد والكلايون يقولون على هوان ولم يعرفوا  
الهون وفيه مهانة أى ذل وضعف اه والمعنى أن الذنيا عند الله أذل وأحقر من هذا  
عندكم فعلى بمعنى عند قال في المصباح تأتى على بمعنى عند قال الشاعر : غدت من  
عليه بعد ما تم ظمؤها (١) قال الأصمعي : معناه من عنده ثم قال العلماء : الأنبياء  
والأصفياء والكتب الالهية والعبادات في الدنيا وليست منها فلا تدخل في الهوان  
( رواه مسلم ) في الزهد من صحيحه ورواه أبو داود في الطهارة من سننه ( قوله كنفه  
أى عن جنبه ) تقدم في المصباح الكنف الجانب وكان التأنيث باعتبار معنى الجهة  
والأسك الصغير الأذن : قال في المصباح السكك أى بفتحين مصدر من باب  
تعب وهو صغر الأذنين وبه يتأيد ما تقدم عن المفاتيح ويحتمل قوله « مصطلما »  
أن ذلك خلق لا أن ذلك طارئ بقطعها كما يعطيه لفظ الاصطلام إذ معناه كما في  
الصحاح أيضاً القطع ثم رأيت الصحاح قال : السكك بالتحريك صغر الأذن يقال  
كل سكاء تبيض وكل شرقاء تلد فالسكاء التي لا أذن لها والشرقاء التي لها أذن وإن كانت  
مشقوقة ويقال سكة يسكه إذا اصطلم أذنيه اه ومنه يعلم أن العاقولى اشتبهت

(١) لم أجد هذه الكلمة في المصباح والذي في الصحاح : وعلى حرف خافض

وقد يكون اسما يدخل عليه حرف جر قال مزاحم :

غدت من عليه بعد ما تم ظمؤها \* تصل عن قيظ بزياء مجهل

أى غدت من فوقه لأن حرف الجر لا يدخل على حرف الجر اه بتصرف وإذا  
فهي بمعنى فوق لا عند فليأمل . ع

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : « كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة بالمدينة فاستقبلنا أحد فقال يا أبا ذر ، قلت لبيك يا رسول الله ، قال ما يسرني أن يكون عندي مثل أحد هذا ذهباً يمضي على ثلاثة وعندى منه دينار إلا شيء

عليه مادة بمادة خمل الأسك على أنه من باب المضاعف المضموم العين المفسر بالاصطلام وإنما هو من باب علم كما تقدم في المصباح وغيره فهو الصغير الأذن كما قاله المصنف وغيره ( وعن أبي ذر ) بفتح المعجمة وتشديد الراء كنية جندب بن جنادة (رضي الله عنه قال كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم فيه كمال تواضعه صلى الله عليه وسلم مع أصحابه وعدم ترفعه على أحد منهم ( في حرة ) بفتح الحاء المهملة وتشديد الراء هي أرض ذات حجارة سود والجمع حرار بكسر أوله ( بالمدينة ) علم بالغلبة على دار هجرته صلى الله عليه وسلم ( فاستقبلنا أحداً ) بضمين الجبل المعروف بالمدينة ( فقال يا أبا ذر ) فيه تسمية العالم تلميذه وتابعه تأنيساً وتكريماً وهو من كمال فضله وحسن خلقه صلى الله عليه وسلم ( قلت ) في نسخ البخاري المصححة فقلت بالفاء أوله ( لبيك يا رسول الله ) فيه الجواب بذلك زيادة في الأدب ( قال ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ) والaitان به للتعظيم كقوله تعالى « ذلك الكتاب » وقوله ( ذهباً ) تمييز لمثل وجاء في رواية البخاري في باب الاستئذان من صحيحه « فلما أبصر أحد أقال ما أحب أن يحول لي ذهباً » قال الحافظ بعد ذكر اختلاف ألفاظ رواياته وقد اختلف ألفاظ هذا الحديث ومخرجه متحد ، فهو من تصرف الرواة ويمكن الجمع بين قوله مثل أحد ، وبين قوله يحول أحد ، بحمل المثلية على شيء يكون وزنه من الذهب وزن أحد ، والتحويل على أنه إن انقلب ذهباً كان على قدر وزنه أيضاً ، وذهباً على تلك الرواية الثانية جعله ابن مالك مفعولاً ثانياً لحول ، ومفعوله الأول ضمير أحد واستدل به على مجيء حول بمعنى صير و عملها وهو استعمال كثير يخفى على أكثر النحاة ، ورده الحافظ بقوله بعد أن ذكر أن اختلاف ألفاظه من تصرف الرواة ما لفظه : فلا يكون حجة في اللغة ( ثمضى على ثالثة ) أى ليلة ثالثة وإنما قيد بالثلاث لأنه لا يتهيأ تفريق قدر أحد من الذهب في أقل منها غالباً ، لكن يعكر عليه رواية يوم وليلة فالأولى أن يقال الثلاث أقصى ما يحتاج إليه في تفريق مثل ذلك ، والليلة الواحدة أقله ( وعندى منه دينار ) جملة حالية ( إلا شيء ) كذا هو فيما وقفت عليه من نسخ

أرصدته لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وعن يمينه وعن شماله ومن خلفه ؛ ثم سار فقال

الرياض بالرفع ، وقد ذكر الحافظ في الفتح أن فيه روايتين الرفع والنصب قال وهما جائزان لأن المستثنى منه مطلق عام والمستثنى مقيد خاص فاتجه النصب ، وتوجيه الرفع أن المستثنى منه في سياق النفي ، والشئ فسر في رواية بالدينار ووقع في رواية غير أبي ذر « وعندي منه دينار أو نصف دينار » وفي رواية أخرى « وأدع منه قيراطا قال قلت قنطارا قال قيراطا » وفيه « ثم قال يا باذر إنما أقول الذي هو أقل » ( أرصدته لدين ) قال الدماميني بفتح الهمزة والصاد مضمومة أو مكسورة (١) أي أعده وأحفظه وهذا الارصاد أهم من أن يكون لصاحب دين غائب حتى يحضر أو لأجل وفاء دين مؤجل حتى يحل فيوفي ( إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ) هو استثناء بعد استثناء فيفيد الاثبات ، فيؤخذ منه أن نفي محبة المال مقيدة بعدم الانفاق فيلزم محبة وجوده مع الانفاق فإدام الانفاق في سبيل الله موجوداً لا يكره وجود المال وإذا انتفى الانفاق ثبتت كراهية وجود المال ولا يلزم من ذلك كراهية حصول شيء آخر ولو قدر أحد أو أكبر مع استمرار الانفاق وقوله عن يمينه الخ هكذا اقتصر على ثلاث وحمل على المبالغة لأن العطفية لمن بين يديه هي الأصل قال في الفتح والذي يظهر لي أن ذلك من تصرف الرواة وأن أصل الحديث مشتمل على الجهات الأربع ثم ذكر أنه وجده كذلك في رواية بائبات الأربع قال وقد أخرجه في الاستئذان فاقصر على اثنتين وعدى إلى الأولين بحرف المجاوزة لأن المنفق منهما كالمحرف عن المنفق المار على عرضه ، ونظيره جلست عن يمينه وعدى الثالث بحرف الابتداء إيماء إلى كمال المبالغة في الكرم حتى كأنه ابتداء به من جهة الخلف بعد أن أتمه من جهة الامام وجاوز به من عن جانبيه ، وقال الحافظ قوله من خلفه بيان للإشارة وخص عن اليمين والشمال لأن الغالب في الاعطاء صدوره باليدين اه وما قلناه أظهر فتدبر ( ثم سار فقال ) في رواية

(١) الذي في القاموس وغيره ، أن الذي بمعنى أعد هو أرصد الرباعي فيكون قوله أرصدته بضم الهمزة وكسر الصاد . ع

الأين الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال : هكذا وهكذا وهكذا عن  
يمينه وعن شماله وعن خلفه ؛ وقليل ما هم ، ثم قال لي مكانك لا تبرح حتى  
أتيك ، ثم انطلق في سواد الليل حتى تواري

للبخاري ثم قال وبها يتبين أن أحد العاطفين استعير في محل الثاني ( ألا ) أداة  
استفتاح يؤتى بها لتنبية السامع لما بعدها اهتماما به ( إن الأكثرين هم الأقلون  
يوم القيامة ) هكذا عند البخاري الأقلون بالهمزة في الاستعراض والاستئذان  
من صحيحه ووقع عنده في الرقاق منه المقلون بالميم محل الهمز قال الحافظ والمراد الاكثر  
من المال والاقبال من ثواب الآخرة وهذا في حق من لم يتصف بما دل عليه  
الاستثناء بعد من الانفاق بقوله ( إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا عن يمينه وعن  
شماله ومن خلفه ) في رواية عند احمد « الامن قال هكذا وهكذا وهكذا خفي  
عن يمينه ومن بين يديه وعن يساره » فاشتملت الروايتان على الجهات الاربع وان  
كان كل اقتصر على ثلاث منها وقد جمعها عبد العزيز بن رفيع في روايته ولفظه  
« إلا من أعطاه الله خيرا أي مالا فنفتح بنون وفاء ومهملة أي أعطى كثيرا بلا  
تكلف يميننا وشمالا وبين يديه ووراءه » وبقي من الجهات فوق واسفل والاعطاء  
من قبل كل منهما ممكن لكن حذف لندوره وقد فسر بعضهم الانفاق من وراء  
بالوصية وليس قيما فيه بل قد يقصد الصحيح الاخفاء فيدفع لمن وراءه ما لم يدر  
به من أمامه . وقوله هكذا صفة لمصدر محذوف أي لمن أشار إشارة مثل هذه  
الإشارة ( وقليل ما هم ) ماصلة مزيدة لتأكيد القلة ويحتمل أن تكون موصوفة  
ولفظ قليل هو الخبر وهم المبتدأ والتقدير وهم قليل وقدم الخبر اهتماما بمضمونه كما  
يؤذن به تأكيد فففيه التحريض على الانفاق لاصحاب الاموال ليندرج في القليل  
الذي هو الجليل والله الموفق ( ثم قال لي مكانك ) بالنصب أي الزمه وقوله  
( لا تبرح ) تأكيد له ودفع لتوهم أن الأمر بلزوم المكان ليس تاما في الازمنة ( حتى  
أتيك ) غاية للزوم المكان المذكور ( ثم انطلق في سواد الليل حتى تواري ) فيه  
اشعار بأن القمر كان قد غاب حتى تواري أي غاب شخصا « قلت » ويحتمل أن  
يكون التواري بسبب زيادة البعد حتى خفي عن البصر سيما ونور القمر يغيب فيه  
الشخص عن العين في بعد لا يتواري عنها في مثله في الشمس لضعف ضوءه

فسمعتُ صوتاً قد ارتفع فتخوّفتُ أن يكونَ أحدُهُ قدَ عرضَ للنبيِ صلى اللهُ عليه وسلم فأردتُ أن آتيةُ فذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ ؛ فلم أُبْرَحْ حتى أتاني ، فقلتُ لقد سَمِعْتُ صوتاً تخوّفتُ منه فذَكَرْتُ لَهُ ، فقالَ وهل سمعتهُ ؟ قلتُ نعم ؛ قالَ ذاكَ جبريلُ أتاني فقال من مات من أمتك لا يشركُ بالله شيئاً دخل الجنة

( فسمعت صوتاً قد ارتفع ) في رواية لغطاً ، وهو اختلاط الاصوات ( فتخوّفت أن يكون ) أى من أن يكون ( أحد قد عرض بسوء ) للنبي صلى الله عليه وسلم فأردت أن آتية ( أى أتوجه إليه كما جاء في رواية أن أذهب أى إليه ولم يرد أن يتوجه لحال سبيله بدليل رواية الباب ( فذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ فلم أبرح حتى أتاني ) في رواية فانتظرت حتى جاء وفى الحديث الوقوف عند أمره صلى الله عليه وسلم ولزوم طاعته قال فى الفتح : ففيه أن امتثال أمر الكبير والوقوف عنده أولى من ارتكاب ما يخالفه بالرأى ولو كان فيما يقتضيه الرأى توهم دفع مفسدة حتى يتحقق ذلك فيكون دفعها أولى اهـ ( فقلت ) جاء فى رواية للبخارى زيادة يارسول الله ( لقد سمعت صوتاً تخوّفت منه ) اللام هى المؤذنة بالقسم المقدر الداعى إليه تأكيدهم مقام الاخبار ( فذَكَرْتُ لَهُ ) المفعول محذوف أى ما سمعت وقد جاء مصرحاً به فى بعض رواياته بلفظ فذَكَرْتُ لَهُ الذى سمعت ( فقال وهل سمعته ) المعطوف عليه محذوف أتذكر ذلك وهل سمعته ومفعول سمع محذوف لدلالة ما قبله أى وهل سمعت صوتاً وظاهر أن الاستفهام للتثبيت والتقرير لتقدم اخباره بالسمع فجوز أن يكون التبس عليه صوت نحو ريح حينئذ بصوت متكلم فقال ذلك لذلك ( قلت نعم ) أى من غير تردد ( قال ذلك ) أى الذى كنت أخاطبه ( جبريل ) أو ذلك الصوت الذى سمعته صوت جبريل ففيه على الثانى مضاف مقدر ( أتاني فقال من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئاً ) أى من الشرك الجلى أما الخفى وهو نحو الرياء فغير مانع من دخول الجنة ( دخل الجنة ) فقيل المراد اما ابتداء أو بعد المجازاة على المعصية وقيل المراد دخولها ابتداء وقد حمله كذلك البخارى على من تاب عند الموت وهذا ما فهمه أبو ذر والاولى لاجمع بين الأدلة ، جواب الشرط ، رتب دخول الجنة على الموت بغير اشرالك بالله فقد

قلتُ وإن زنى وإن سرق ، قال وإن زنى وإن سرق « متفق عليه وهذا لفظ البخارى \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لو كان لى مثلُ أحدٍ ذهباً لسررتى ألا تمر على »

ثبت الوعيد بدخول النار لمن عمل بعض الكبائر وبعدهم دخول الجنة لمن عملها ولذا وقع الاستفهام بقول أبي ذر ( قلت وإن زنى وإن سرق ) بتقدير همزة الاستفهام قبله قال ابن مالك حرف الاستفهام مقدر أول هذا الكلام ولا بد من تقديره ( قال وإن زنى وإن سرق ) أى يدخلها وإن زنى وإن سرق ، إن وصلية والواو الداخلة عليها قيل عاطفة على مقدر وقيل حالية واقتصر على ذكر هذين لأن أحدهما متعلق بحق الله سبحانه والآخر بحق العباد فكأنه يقول إن من مات على التوحيد دخلها وإن تلبس بمعضية متعلقة بحق الله تعالى أو بحق عباده وزيادة شرب الخمر فى رواية للإشارة الى فحش تلك الكبيرة لأنها تؤدى إلى خلل فى العقل الذى به شرف الانسان على البهائم وبوقوع الخلل فيه قد يزول التوقى الذى يحجز عن ارتكاب بقية الكبائر وأسقط المصنف تكرار استفهام أبي ذر لذلك ، وجوابه **صلى الله عليه وسلم** عن ذلك مرتين أخريين زاد فى الثالثة « وإن رغم أنف أبي ذر » لعدم تعلق غرض الترجمة به ( متفق عليه وهذا لفظ البخارى ) فى الرقاق من صحيحه وقد أخرجه فى مواضع أخرى منه وأخرجه مسلم فى الزكاة ورواه الترمذى فى الايمان من جامعه وأخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ومداره عندهم على زيد بن وهب (١) عن أبي ذر كذا يؤخذ من الاطراف للمزى ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو كان لى ) أى وجد فهى تامة فاعلمها (مثل أحد) والظرف حال منه ويجوز أن تكون ناقصة والظرف خبراً مقدماً (ذهباً) تمييز مثل ( لسررتى ألا تمر على

(١) قال فى الخلاصة : زيد بن وهب الجهنى أبو سليمان هاجر فمات النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى الطريق ثم قال : وثقه ابن معين وابن خراش ، قال الاعمش إذا حدثك زيد فكانك سمعته من الذى حدثك عنه ، قال ابن سعد توفى بعد الجماجم . ع

ثلاث لَيَالٍ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ إِلَّا شَيْءٌ أُرْصَدُهُ لِدِينٍ « متفق عليه \* وعنه قال  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . « انظروا إلى من أسفل منكم

ثلاث ليالٍ وعندي منه شيء (الاشياء) بالرفع مستثنى من شيء ورفعه لكونه مستثنى  
من كلام منزل منزلة المنفى وهو أنه في حيز جواب لو ، إذ هو في تقدير النفي كما  
أشار إليه الحافظ في الفتح (أرصده) في محل الصفة للمستثنى أي أعده (لدين)  
أي لادائه عند مجيء الدائن أو عند حلول أجل الدين كما تقدمت الإشارة  
لذلك ، وفي الحديث الحث على الانفاق في وجوه الخير والحض على ذلك  
في الحياة وفي الصحة وترجيحه على انفاقه عند الموت وقد تقدم منه حديث « أن  
تصدق وأنت صحيح شحيح » وأنه صلى الله عليه وسلم كان في أعلى درجات  
الزهد في الدنيا بحيث أنه لا يجب أن يبقى بيده شيء منها لانفاقه فيمن يستحقه  
أو لارصاده (١) لمن له حق وإما لتعذر من يقبل ذلك منه لتقييمه في رواية  
عند البخاري بقوله أجد من يقبله وفيه تقديم وفاء الدين على صدقة التطوع وفيه  
الحث على وفاء الدين وأداء الأمانة وجواز استعمال لو عند تمني الخير وتخصيص  
الحديث الوارد بالنهي عن استعمال ما يكون في أمر غير محمود شرعاً وفيه  
غير ذلك (متفق عليه) أخرجه البخاري مع الحديث قبله في باب واحد (وعنه)  
أي أبي هريرة رضي الله عنه (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا إلى من)  
الأقرب انه موصول ويجوز أن تكون نكرة موصوفة (أسفل) بالنصب على أنه  
ظرف مستقر صلة للموصول أو صفة له ، وإعرابه خبراً للضمير محذوف هو العائد لمن  
يأباه أن شرط حذف العائد ألا يصلح ما بقي لكونه صلة ، وما هنا صالح له ، وأن  
شرطه أن يكون مبتدأ مخبراً عنه بمفرد أو ذلك خاص بصلة أي لاستطالتها  
بالإضافة ، وقراءة « على الذي أحسن » برفع أحسن على أن التقدير الذي هو أحسن  
شاذ ، وفي بعض نسخ مسلم إثبات هو قبل أسفل هو العائد وهو مبتدأ والظرف  
مستقر في محل الخبر والجملة صلة . والمراد أسفل في أمور الدنيا كما بينه الحديث

(١) قوله (أولارصاده الخ) كذا ، ولعله « الا لارصاده لمن له حق أو

لتعذر الخ » . ع

ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر ألا تزدروا نعمة الله عليكم »

بعده ويدل عليه فهو أجدر الخ ، أما في أمور الدين فينظر الانسان لمن هو أعلى منه فيها جداً أو استقامة ليدأب كذلك ، وفي الحديث « رحم الله عبداً نظر في دنياه لمن هو دونه فحمد الله وشكره ، وفي دينه لمن هو فوقه فحمد (١) واجتهد » قال في الفتح وقد وقع في نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : « خصلتان من كانتا فيه كتبه الله شاكراً صابراً ، من نظر في دنياه الى من هو دونه فحمد الله على ما فضله به ، ومن نظر في دينه الى من هو فوقه فاقتدى به ، وأما من نظر في دنياه الى من هو فوقه وأسف على ما فاتته فانه لا يكتب شاكراً ولا صابراً » اهـ ( ولا تنظروا الى من ) أى الذى أوشخص ( هو فوقكم ) أى فى ذلك على سبيل استعظام ما ناله واستكثاره ( فهو ) أى قصر النظر عن فوقه أو هو مع ما قبله ( أجدر ) أى أحق ( ألا تزدروا ) أى بالآ تحقروا وتستصغروا افتعال من الأزدراء قلبت فاؤه (٢) دالا لتجانس الزاى فى الجهر ( نعمة الله عليكم ) ثم ما أذن به أفعل من التفضيل المؤذن بثبوت أصله عند النظر المذكور باعتبار ما ركز فى الطباع السالمة من الآفة من شكر نعم الله وإن قلت ، وعدم احتقارها قال ابن جرير وغيره : هذا الحديث جامع لأنواع الخير وذلك لأن الانسان إذا رأى من فضل عليه فى الدنيا طلبت نفسه من ذلك واستصغر ما عنده من نعمة الله وحرص على الازيداد ليلحق من فضل عليه فيها أو يقاربه هذا هو الموجود فى غالب الناس قال بعض السلف : صاحبت الاغنياء فكنت لا أزال فى حزن أرى داراً واسعة ودابة فارهة ولا عندي شىء من ذلك ، فصحبت الفقراء فاسترحت . وفى معناه ما أخرجه الحاكم من حديث عبد الله بن الشيخير رفعه « أقلوا الدخول على الاغنياء فانه أحرى أن لا تزدروا نعمة الله » أورده فى الفتح وأما إذا نظر فى الدنيا الى من هو دونه ظهر له نعمة الله عليه فشكرها وتواضع وفعل ما فيه الخير وكذا إذا نظر الى من هو فوقه فى الدين ظهر له تقصيره فيما أتى به فعمله ذلك على الخضوع لمولاه وألا ينظر لعمله ولا يعجب به ويزداد فى الجهد فى

(١) لعله فوجد (٢) الصواب تاؤه بدل فاؤه . ع

متفق عليه وهذا لفظ مسلم \* وفي رواية البخارى « إذا نظر أحدكم إلى من فضل عليه في المال والخلق فليُنظر إلى من هو أسفل منه »

العمل والدأب فيه والله الموفق وسيأتى له مزيد إن شاء الله تعالى (متفق عليه) أى فى الجملة وإلا فالحديث المذكور رواه مسلم فى الزهد من صحيحه من طريق الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة وكذا رواه الترمذى وابن ماجه فى الزهد من جامعه وقال الترمذى صحيح وحديث البخارى باللفظ الآتى بعده هو الذى اتفقا عليه فرواه مسلم عقب هذا الحديث عن يحيى بن يحيى وقتيبة قال حدثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة ، والبخارى فى أواخر الرقاق من صحيحه عن اسماعيل عن مالك عن أبى الزناد به فى الحديث الآتى هو المتفق عليه أما الأول فانقرده مسلم عن البخارى وقد صنع كذلك المزي فى الاطراف فرمز على حديث الباب برمز مسلم دون رمز البخارى ورمز على الحديث الثانى برمز البخارى دون مسلم وكأن المصنف اعتمد آخر كلامه فقال ( وهذا لفظ مسلم وفى رواية البخارى ) الظاهر فى اختصاص البخارى فى اللفظ الثانى بل إنه عند مسلم أيضاً عقب الحديث الذى قبله من غير فاصل ولكن سبحانه من لا يسهو وقد حرر السيوطى فى الجامع الصغير ذلك فرمز فى الحديث الأول لمسلم فقط وفى الثانى للمتفق عليه ( إذا نظر أحدكم الى من فضل عليه ) بضم الفاء وبالمعجمة مبنى للمجهول ( فى المال والخلق ) بفتح الخاء المعجمة أى الصورة المدركة بحاسة البصر قال فى الفتح : ويحتمل أن يدخل فى ذلك الأولاد والاتباع وكل ما يتعلق بزينة الحياة الدنيا قال ورأيت فى نسخة معتمدة من الغرائب للدارقطنى بضم الخاء واللام « قلت » إن ثبتت تلك الرواية فتحتمل على أن المراد الاخلاق الدنيوية لأنها المأمور فيها بما يأتى ( فليُنظر الى من هو أسفل منه ) أى فى ذلك قال ابن بطال هذا الحديث جامع لمعانى الخير لأن المرء لا يكون بحال تتعلق بالدين من عبادة ربه مجتهدا فيها إلا وجد من هو فوقه فاذا طلبت نفسه اللحاق به فيكون أبداً فى زيادة تقربه من ربه ولا يكون على حال خسيصة من الدنيا إلا وجد من أهلها من هو أخس حالا منه فاذا تفكر فى ذلك علم أن نعمة الله وصلت اليه دون من فضل هو عليه بذلك من غير أمر أوجبه فيلزم نفسه

وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « تعس عبدُ الدينار والدرهم والقطيفة والحميصة إن أعطى منها رضى وإن لم يعط لم يرض » رواه البخارى . وعنه : « لقد رأيت سبعين من أهل الصفة مامنهم رجلٌ عليه رداء إما إزار وإما كساء

الشكر فيعظم اغتباطه بذلك في معاده وقال غيره : في هذا الحديث دواء كل داء لأن الشخص إذا نظر الى من هو فوقه لم يأمن من أن يؤثر فيه الحسد ودواؤه أن ينظر الى من هو أسفل منه ليكون ذلك باعثاً له على الشكر (وعنه) أى عن أبي هريرة (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تعس) بكسر العين المهملة ويجوز الفتح أى خر لوجهه والمراد هنا هلك قال ابن الانبارى التعس الشر وقيل البعد (عبد الدينار والدرهم والقطيفة) بالقاف والطاء المهملة والتحتية والفاء بوزن صميصة هى الثوب الذى له خمل (والحميصة) بالخاء المعجمة وبالميم والصاد المهملة بالوزن المذكور هى الكساء المربع أى عبد كل مما ذكر وقد جاء التصريح بالمضام مع كل فى رواية للبخارى بلفظ « تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد القطيفة وعبد الحميصة » رواه كذلك فى كتاب الجهاد أى طالب ما ذكر الحرير على جمعه القائم على حفظه فكانه لذلك خادمه وعبده قال خص العبد بالذكر ليؤذن بانغماسه فى محبة الدنيا كالأسير الذى لا يجد مخلصاً ولم يقل مالك ولا جامع الدنيا : لأن المذموم من الملك والجمع الزيادة على الحاجة وقال غيره جعله عبداً لها لشغفه وحرصه فمن كان عبداً لهواه لم يصدق فى حقه « إياك نعبد وإياك نستعين » فلا يكون من انصف بذلك صديقا قاله فى الفتح (إن أعطى) بالبناء للمفعول مما ذكر (رضى وإن لم يعط لم يرض) هذان الشرطان وجوابهما مسوقان لبيان سبب شدة حرصه على ذلك (رواه البخارى) فى الرقاق من صحيحه (وعنه لقد رأيت) أى أبصرت (سبعين من أهل الصفة) يشعر بأنهم كانوا أكثر من سبعين وهؤلاء الذين رأهم غير السبعين الذين اشتشهدوا ببئر معونة وكانوا من أهل الصفة أيضاً لكنهم استشهدوا قبل إسلامه ما منهم رجل) جاز الابتداء به مع نكارتة لتقدم الخبر الظرفى عليه أولكونه فى سياق النفى أو لوصفه بجملة (عليه رداء) ولا مانع من تعدد المسوقات لأنها معارف لا مؤثرات والرداء ما يستر أعلى البدن فقط وقوله (إما إزار وإما كساء) أى إما أزار وهو ما يستر

قد ربطوها في أعناقهم ، فمنها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه  
بيده كراهية أن ترى عورته « رواه البخارى \* وعنه قال قال رسول الله صلى  
الله عليه وسلم « الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر »

أسافل البدن فقط ، وإما كساء وهو بالمد معروف وقوله ( قدر بطوا في أعناقهم ) جملة  
في محل الصفة لكساء ( فمنها ) أى الأ كسية المدلول عليها بقوله واما كساء ( ما يبلغ  
نصف الساقين ) لقصره ( ومنها ما يبلغ الكعبين ) لطوله والكعب العظم الناقىء  
عند مفصل الساق والقدم سمي به لنتوءه ( فيجمعه ) أى ما ذكر من الكساء  
بقسميه ( بيده ) ليستر العورة ( كراهية ) مفعول له ( أن تبدو ) بالواو أى تظهر  
( عورته ) من صغر الكساء وقصره واقتصارهم على ذلك زهداً في زهرات الدنيا  
واقبالاً على العبادة وعمارة الدار الآخرة ( رواه البخارى ) في المساجد من صحيحه  
قال البخارى في مؤلفه في أهل الصفة ، وفي لفظ أبى نعيم عنه : « رأيت سبعين  
منهم يصلون في ثوب فمنهم من يبلغ ركبتيه ومنهم من هو أسفل من ذلك فاذا  
ركع أحدثهم قبض عليه مخافة أن تبدو عورته وبعضه عند الحاكم عنه ولفظه  
« لقد كان أصحاب الصفة سبعين رجلاً ما لهم أردية » وقال صحيح على شرطهما  
والمراد أن ذلك قدر ما رآه كما تقدم قال أبو نعيم : الظاهر من أحوالهم والشاهد  
من أخبارهم غلبة الفقر عليهم وإيثارهم القلة واختيارهم لها فلم يجتمع لهم ثوبان  
ولا حضرهم من الطعام لواناه وقد ألف في أهل الصفة الحافظ أبو نعيم كما نقله  
الحافظ في الفتح في أبواب المساجد والسخاوى وغيرها ( وعنه ) أى أبى هريرة  
( قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا سجن المؤمن ) أى بالنسبة لما  
أعد له من النعيم ( وجنة الكافر ) أى بالنسبة لما أعد له من العذاب أو يقال  
المؤمن ممنوع من شهواتها المحرمة فكأنه في السجن والكافر عكسه فهى كالجنة  
له قاله الشيخ أهل الدين وأشار إلى أنه من التشبيهه البليغ أى حذف أداته وحمل  
المشبه على المشبه به مبالغة وادعاء أنه من أفرادها لا استعارة لأن شرطها طى ذكر  
المشبه أو المشبه به وأشار بعضهم إلى أنه على حقيقته وأن المؤمن لما عليه في الدنيا  
من التكاليف وتوالى المحن والمسكبات اللهموم والغموم والاسقام وغير ذلك فى  
سجن ، وأى سجن أعظم من ذلك ، ثم هو فى السجن لا يدري بماذا يتختم له من

رواه مسلم \* وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال . « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى

عمل ، كيف وهو يتوقع أمراً لا شئ أعظم منه ويخاف هلاكاً لا هلاك فوقه ، فلولا أنه يرتجى الخلاص من هذا السجن لهلك حالا ولكن لطف الله بما وعده على صبره وبما كشف له من حميد عاقبة أمره ، والكافر منفق عن تلك التكاليف آمن من تلك المخاوف مقبل على لذته منهمك في شهوته فهو كالأنعام ، وعن قريب يستيقظ من هذه الأحلام ويحصل في السجن الذى لا يرام نسأل الله العافية اه وفي الحديث تحريض المؤمن على الأعراض عنها وعدم النظر لها نظر محبة لأن ذلك شأن السجن ( رواه مسلم ) فى أواخر صحيحه قال السيوطى فى الجامع الصغير رواه أحمد ومسلم والترمذى وابن ماجه عن أبى هريرة والطبرانى والحاكم فى المستدرک (١) عن ابن عمر وأخرجه أحمد والطبرانى وأبو نعيم فى الحلية والحاكم فى المستدرک عن ابن عمر (٢) بلفظ « الدنيا سجن المؤمن وسنته فاذا فارق الدنيا فارق السجن والسنة » اه « لطيفة » حكى القرطبى فى كتاب جمع الحرص بالقناعة عن سهل (٣) الصعلوكى الفقيه الخراسانى وكان ممن جمع رياسة الدين والدنيا أنه كان فى بعض مواكبه ذات يوم إذ خرج عليه يهودى من إيوان حمام وهو بثياب دنسة وصفة نجسة فقال ألستم تزعمون أن نبيكم صلى الله عليه وسلم قال الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر وأنا عبد كافر وترى حالى وأنت مؤمن وترى حالك فقال له على الفور إذا صرت غداً إلى عذاب الله كانت هذه الجنة لك وإذا صرت أنا إلى النعيم ورضوان الله صار هذا سجنى ، فعجب الخلق من فهمه وسرعة جوابه اه ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما قال أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنكبى ) بتشديد التحتىة إحداهما ياء التثنية ويروى بتخفيف الياء على الأفراد والمنكب بوزن مسجد مجتمع رأس العضد والكتف لأنه يعتمد عليه كذا فى المصباح وأخذه صلى الله عليه وسلم بمنكبى

(١) هنا سقط يعلم بمراجعة الجامع الصغير والأصل هكذا « فى المستدرک عن

سليمان والبخاري عن ابن عمر » (٢) صوابه عن ابن عمر وكما فى الجامع الصغير

(٣) لعله أبى سهل . ع

فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ، وكان ابن عمر يقول إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ،

ليقبل بقلبه على ما يلقيه إليه ويستيقظ إن كان في غفلة لذلك عما هو فيه مع ما فيه من التأنيس والتنبيه والتذكير إذ محال عادة أن ينسى من فعل معه هذا ما يقال له ، وهذا لا يفعل غالباً إلا مع من يميل إليه الفاعل دليل على محبته صلى الله عليه وسلم ونظير هذا قول ابن مسعود « علمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وكفى بين كفيه » ( فقال كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل ) زاد الترمذى « وعد نفسك من أهل القبور » ورواه أحمد والنسائي أوله « اعبد الله كأنك تراه وكن في الدنيا الخ ( وكان ابن عمر ) راوى الخبر ( يقول ) أى عقب روايته له كما يؤذن به سياق المصنف وهو كالرديف لما قبله قال الأعمش راويه عن مجاهد عن ابن عمرو قال قال لى ابن عمر وفى لفظ آخر عنه قال مجاهد ثم قال لى ابن عمر وكذا جاء فى رواية غير الأعمش ( إذا أمسيت ) أى دخلت فى المساء وهو لغة من الزوال إلى نصف الليل ( فلا تنتظر ) أى بأعمال المساء ( الصباح وإذا أصبحت ) أى دخلت فى الصباح فالفعلان تامان والصباح من نصف الليل الى الزوال كما ذكره السيوطى ( فلا تنتظر ) أى بأعمال النهار ( المساء ) وذلك أن لكل منها عملاً يخصه فاذا أخرجته فم لم يستدرك كماله وان شرع قضاءؤه ، فطلبت المبادرة بعمل كل وقت فى وقته ، أو المراد اذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالبقاء الى الصباح وكذا عكسه بل انتظر الموت كل وقت واجعله نصب عينيك ، وعقب به المصنف ما قبله لان الحديث للحض على ترك الدنيا والزهد فيها كما سيأتى بيانه فى الأصل وهذا للحض على تقصير الامل فذاك متوقف على هذا لانه المصلح للعمل والمنجى من آفات التراخى والكسل فان من طال أمله ساء عمله ، فعلم أن هذا سبب للزهد فى الدنيا وقولهم انه هو مرادهم ان بينهما تلازماً صيرهما كالشئ الواحد فهو مجاز والا فالحقيقة ما قلنا ، فمن قصر أمله زهد ومن طال أمله رغب وترك الطاعة وتكاسل عن التوبة وقسا قلبه لنسيان الآخر ومقدماتها من الموت وما بعده من الأهوال ( وخذ من صحتك ) أى أعمالاً صالحة تستعين فى تحصيلها بها مبتدأة منها منتهية أو مدخرة ( لمرضك ) أى لمدته التى تشتغل عنها فى المرض

ومن حياتك لموتك » رواه البخارى ، قالوا فى شرح هذا الحديث ( معناه )

أى فلا تغفل عنها فى زمن تمكنت فيه منها وهوزمن الصحة لئلا تغبن فى صفقتك  
( و ) خذ ( من حياتك لموتك ) يحتمل أن يكون أعم مما قبله بأن يراد الاكثر  
منها ولو فى زمن المرض المتمكن فيه منها فيكون فيه ترق وزيادة فى التحريض  
على اغتنام الطاعة وعدم التواني فيها مع إمكانها ولو شقت وصعبت على النفوس  
لمرض أو غيره ويحتمل أن يكون بمعنى ما قبله أى من زمن صحتك مدة حياتك  
فيكون تأكيذا لما قبله واهتماما به وزيادة تحريض عليه . وبالجملة فرأس مال المؤمن  
صحته وحياته وأيام حياته زمن تجارته فلا ينبغي له أن يفرط فيها مع التمكن  
منها ليحصل له من ربح التجارة ونفعها ما يدوم نفعه عليه عند حاجته اليه  
لنحو مرض وفى الحديث « إذا مرض العبد أو سافر يقول الله ملائكتنا  
اكتبوا ما كان يعمل صحيحا مقيما » وهذا فيه توسل لدوام فضل المولى  
سبحانه بحسن العمل وفى الحديث « تعرف الى الله فى الرخاء يعرفك فى الشدة »  
وقلت فى هذا المعنى :

أيها السالك المرید تنبه \* من منامك وغفلة قبل فوتك

خذلسقم من الشباب وبادر \* ومن الوقت قبل فوت لموتك

( رواه البخارى ) فى الرقاق من صحيحه ورواه أحمد والترمذى وابن ماجه  
والحكيم الترمذى فى نوادر الأصول وابن حبان فى صحيحه وقد صرح  
الاعمش فيه بتحديث مجاهد له فى الصحيح بخلاف رواية ابن حبان ولذا قال  
مكثت مدة أتوهم أن الاعمش سمع هذا الحديث من ليث ودلسه حتى رأيت  
ابن المدينى رواه عن الطفاوى فصرح بقول الأعمش سمعت مجاهدا ذكره  
السخاوى فى تخريج الاربعين الحديث التى جمعها المصنف ثم نقل أنه أنكر  
الاتصال وقال انما رواه الأعمش بالنعنة وكذا رواه عنه أصحابه وكذا أصحاب  
الطفاوى عنه وتفرد ابن المدينى بالتصريح قال ولم يسمعه الأعمش عن مجاهد  
وانما سمعه من ليث عنه فدلسه يعنى فرجع الحديث الى ليث وسكت عن رده  
وكانه لوضوحه بأن الصحيح مافى الصحيح فلا عبرة بما يخالفه ( قالوا ) أى شراح  
الحديث المدلول عليهم بالسياق ( معناه ) أى معنى الحديث من حيث الجملة

لا تركزن إلى الدنيا ولا تتخذها وطناً ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ، ولا بالاعتناء بها ، ولا تتعلق منها بما لا يتعلق به الغريب في غير وطنه ،

( لا تركزن ) بفتح الكاف وبضمها لأنه جاء من بابي علم ونصر كما في مفردات الراغب زاد في الصحاح أن الذي حكاه من باب علم أبو زيد قال وما حكي أبو عمرو ركن يركن بالفتح فيهما فانما هو على الجمع بين اللفظين اهـ أى لا تمل وتسكن ( الى الدنيا ) وتطمئن بها ( ولا تتخذها وطناً ) يحتمل أن يكون من عطف الجزء على السكل اهتماماً وذلك لان السكون اليها والطمأنينة بها انما يكون مع توطنها ويحتمل أن يكون من عطف المغاير فالاولى للنهي عن النظر لزهراتها على وجه الإعجاب بها والميل اليها والثانية للنهي عن استيطانها والاقامة بها وذلك لان من توطن مكاناً سعى في عمارته . وعمارته خلاف شأن الحازم لأنه مفارق لها إلى دار لا يفارقها الأبد فحقه الاحتفال بتلك لابهذه وهذا راجع لقوله « كن في الدنيا كأنك غريب » لأن شأن الغريب عدم الركون لغير وطنه وترك التوطن بسواه وقوله ( ولا تحدث نفسك بطول البقاء فيها ولا بالاعتناء بها ) راجع لقوله أو عابر سبيل لأن شأن من دخل بلداً في أثناء سفره ألا يحدث نفسه بالمقام بها لأنه ينقطع بذلك عن الرفق (١) فتلاحقه المشاق ولا بالاعتناء بتلك البلد لأن المرء لا يعتنى بحسب طبعه إلا بما يعود نفعه عليه من وطنه وقوله ( ولا تتعلق منها ) ظرف مستقر صفة لمخدوف أى بشيء منها أو بمعنى (٢) متعلق بالفعل أى تعلقاً مبتدأً منها فمن التبويض أو للابتداء ( بما ) أى بالذى ( لا يتعلق به الغريب في غير وطنه ) مما لا تدعو اليه ضرورته من زاد ومركوب فكذا شأن الحازم الا يتعلق في سفره إلى مولاه بشيء من الدنيا إلا براحلته التي يتوصل بها إلى مرضاه ربه وهى نفسه فيشتغل بما يتوصل به إلى أن يؤديها حقها ويكفيها عن الغير وكذا يكتسب ما يقوم به من تجب عليه مؤنتهم وبزاده (٣) الذى هو امتثال الأوامر واجتناب النواهي ويعرض عما عداه

(١) بضم ففتح جمع رفقة . ع (٢) (قوله أو بمعنى متعلق الخ) كذا ، ولعل

الصواب ( أو لغو متعلق الخ ) . ع (٣) معطوف على قوله ( براحلته ) . ع

ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب الى أهله وبالله التوفيق\*  
وعن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه قال : « جاء رجل الى  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله دلني على عمل إذا عملته أحببني الله  
وأحبنى الناس ، فقال ازهد في الدنيا يحبك الله

(ولا تشتغل فيها بما لا يشتغل به الغريب الذي يريد الذهاب ) أى العود (إلى أهله)  
فإن شأنه ألا يستكثر من المتاع لأن ذلك يتعبه في مقصده ويثقله عن مطلبه بخلاف  
من أضرب عن العود فذلك لا يثقل بأمر السفر ، فالحازم لا يتخذ من الدنيا ما يثقله  
في سفره إلى مولاه . والغافل عن ذلك معرض عن آخرته مقبل على زهرة دنياه  
وهذا راجع لمجموع الحديث وذلك لأنه إذا كان المسافر المذكور . وإن كان يقيم  
بتلك البلاد ، شأنه الاعراض عما يثقله في سفره ، فالعابر بها من غير إقامة أولى بذلك  
والله أعلم \* ( وعن أبي العباس ) بتشديد الموحدة وبعد الألف مهملة ( سهل بن  
سعد الساعدي ) تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) في باب الدلالة على الخير ( قال  
جاء رجل ) لم أقف على تسميته ( إلى النبي صلى الله عليه وسلم ) أى جاء ساعياً  
اليه ( فقال يا رسول الله دلني ) سؤال من الدلالة أى نهى ( على عمل ) التنوين  
فيه للتعظيم وعظمه إنما هو بحسب ثمرته كما يوصى إليه قوله ( إذا عملته ) أى مريدا  
به وجه الله ( أحببني الله ) بارادة الثواب ( وأحبنى الناس ) أى مالوا إلى ميلا  
طبيعياً لا يدخل تحت الاختيار والجملة الشرطية صفة عمل ( فقال ازهد في الدنيا )  
أى أعرض عما لا تدعو اليه الضرورة مما زاد عنها من المباح احتقاراً له وارباء  
بنفسك عنها بعضها له فحب الدنيا رأس كل خطيئة والزهد عزوب النفس عن  
الدنيا مع القدرة عليها لأجل الآخرة خوفاً من النار وطمعاً في الجنة أو ترفعاً عن  
الائتمات إلى ماسوى الله تعالى ولا يكون ذلك إلا بعد انشراح الصدر بنور  
اليقين ( يحبك الله ) جواب الشرط المقدر لوقوعه جواب الأمر كما هو الرواية  
ويجوز من حيث الصناعة أن يكون مستأنفاً وفيه إيحاء إلى شرف الزهد لعظم ثمرته  
التي هي محبة المولى ثم المراد من كون حبها مذموماً حبها كذلك ايثار لشهوة  
نفس ونحوها لأنه يشتغل عن الحق سبحانه ، أما حبها لفعل الخير واعدة محتاج  
( ٩ - دليل - رابع )

وازهد فيما عند الناس يحبك الناس » حديث حسن رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد

حسنة \*

وإغاثة ملهوف واطعام بأئس فعبادة بشهادة قوله صلى الله عليه وسلم « نعم المال الصالح مع الرجل الصالح يصل به رحما ويصنع به معروفا » ( وازهد فيما عند الناس ) من نحو مال وجاه باعراضك عنه ورفضك إياه ( يحبك الناس ) أى بسبب ذلك ومتى نازعتهم فى ذلك بغضوك (١) ونازعوك إياه فانهم بطباعهم يتهافتون عليه تهافت الذباب على النتن ، والكلاب على الجيف ، ومن ثم شبهه الشافعى رضى الله عنه الدنيا بها والناس بالكلاب بقوله

وما هى إلا جيفة مستحيلة عليها كلاب همهن اجتذابها

فان تجتذبها كنت ساما لأهلها وإن تجتذبها نازعتك كلابها

( حديث حسن ) قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى تخرىج الأربعين التى جمعها المصنف بعد كلام ذكره فى اسناد الحديث ما لفظه فالظاهر أن الحديث الذى أوردناه آنفا لا يصح ولا يطلق على اسناده انه حسن اه قال السخاوى كأنه أشار بهذا الكلام الى شيخه أى الحافظ الزين العراقى فانه حسنة فى أماليه وسبقه اليه الشيخ يعنى النووى ( رواه ابن ماجه ) فى سننه ( وغيره ) قال السخاوى فى تخرىج الأربعين المذكورة وأخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير وابن حبان فى روضة العقلاء له والحاكم فى الرقائق من مستدرکه وقال انه صحيح الاسناد وليس كذلك ( بأسانيد حسنة ) فرواه ابن ماجه عن أبى عبيدة بن العفر عن شهاب بن عباد ورواه ابن حبان عن محمد بن احمد بن المسيب عن يوسف بن سعيد بن مسلم ورواه الحاكم عن أبى بكر محمد بن جعفر الآدمى عن أحمد بن عبيد بن ناصح ورواه الطبرانى عن على بن عبدالعزيز البغوى عن أبى عبيد القاسم ابن سلام أربعتهم عن خالد بن صمر القرشى وأخرجه الحافظ السخاوى من طريق محمد بن كثير المصيصى قالا وتقاربا فى اللفظ ثنا سفیان الثورى عن أبى حازم المدنى عن سهل وكذا أخرجه العقيلي والبیهقي والقضاعى فى مسند الشهاب من طريق

(١) الأفضح تعديته بالهمز فيقال أبغضه يبغضه . ع

وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال : « ذكر عمر بن الخطاب رضى الله عنه  
مأصاب الناس من الدنيا فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل  
اليوم يلتوى ما يجد دقلاً يملأ به بطنه » رواه مسلم

البغوى وقال الحاكم إنه صحيح الاسناد وليس كذلك بخالد مجمع على تركه ضعفه  
أحمد وابن معين والبخارى فى آخرين ونسبه أحمد وابن معين وآخرون الى وضع  
الحديث وابن كثير أيضاً ليس عمدة ضعفه أحمد جداً وقال مرة حدث بمن اكبر  
لا أصل لها ، وقال مرة لم يكن عندي بثقة ، وضعفه النسائي ولينه البخارى قال السخاوى  
بعد نقل كلام الحافظ السابق فى منع تحسين الحديث ما لفظه ويساعد شيخنا قول  
أبى جعفر العقيلي ليس له من حديث الثورى أصل ، ولعل ابن كثير أخذه عن خالد  
ودلسه لأن المشهور به خالد كذا قال وخالفه الخطيب فذكر الحديث عن الثورى  
وقال : أشهر طرقه عن الثورى ابن كثير لكن وافقه ابن عدى على أنه منكر من  
حديث الثورى اه وبه يعلم أن الحديث له عند من ذكر سند واحد وهو الثورى  
الى منتهاه لا أسانيد ولعله باعتبار الطرق الموصلة اليه وأن سند الحديث ليس بحسن  
لما علمت والله أعلم ( وعن النعمان ) بضم النون وسكون المهملة ( ابن بشير ) بفتح  
الموحدة وكسر المعجمة وسكون التحتية ابن سعد بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى  
( رضى الله عنهما ) له ولأبويه صحبة وتقدمت ترجمته فى باب الأمر بالمحافظة على  
السنة ( قال ذكر عمر بن الخطاب رضى الله عنه مأصاب الناس ) أى حاذوه وحصاوه  
( من الدنيا ) أى المال والخول والجاه وغير ذلك من الاعراض المخدجة فما موصولة  
عائدها محذوف ومن بيانية ( فقال لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يظل )  
مضارع ظل التى هى لاتصاف اسمها بخبرها نهاراً ( اليوم ) ظرف لقوله ( يلتوى ) وقوله  
ما يجد دقلاً يملأ به بطنه ( جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً لسبب التواتر طول يومه  
( رواه مسلم ) فى آخر صحيحه وابن ماجه فى الزهد من سننه ورواه مسلم أيضاً فيه  
ورواه الترمذى فى الزهد من سننه فى شمائله (١) لكن من حديث النعمان نفسه  
أنه قال « ألتئم فى طعام وشراب ما شئتم ، لقد رأيت نبيكم ما يجد من الدقل

(١) ( قوله من سننه فى شمائله ) كذا بالاصول . ع

( الدقل ) بفتح الدال المهملة والقاف رديء التمر \* وعن عائشة رضی الله عنها قالت :  
« توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي شيء يأكله ذو كبد إلا شطر  
شعير في رف لي فأكلت منه حتى طال على فكلته ففني »

ما يملأ بطنه » وقال الترمذي صحيح ورواه أبو عوانة ( الدقل بفتح الدال المهملة  
والقاف ) آخره لام ( رديء ) بالهمز فعيل من الرداءة ( التمر ) قال في الصحاح :  
أردأ التمر وما ذكره الشيخ هو ما في النهاية وعبارتها ، الدقل هو رديء التمر  
ويابسه وما ليس له اسم خاص فتراه ليبسه ورداءته لا يجتمع ويكون منشوراً اه  
( وعن عائشة رضی الله عنها قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وما في بيتي  
شيء يأكله ذو كبد ) بفتح الكاف وكسر الموحدة في الافصح أي حيوان وعبرت  
به لأنه من الاجزاء الرئيسة في البدن ( إلا شطر شعير ) لا يخفى ما اشتمل عليه  
هذا الخبر من مزيد اعراضه صلى الله عليه وسلم عن الدنيا بالمرّة وعدم النظر اليها  
لأنه اذا كان هذا حالها وهي أحب أمهات المؤمنين اليه صلى الله عليه وسلم وقد  
دانت له الارض شرقاً وغرباً وجيء بشمراؤها فضة وذهباً ولم يوجد عندها الا ما ذكر  
ففيه أعظم دليل على مزيد اعراضه صلى الله عليه وسلم عنها ( في رف ) بفتح  
الراء وتشديد الفاء قال في النهاية : هو خشب يرفع عن الارض الى جنب الدار  
يوقى به ما يوضع عليه وجمعه رفوف أو رفاف وفي الفتح للحافظ قال الجوهري :  
الرف شبه الطاق في الحائط وقال عياض الرف خشب يرفع عن الارض يوضع فيه  
ما يراد حفظه « قلت » والأول أقرب المراداه وقولها ( لي ) في محل الصفة  
لرف ( فأكلت منه ) من ابتدائية أو تبعيضية وقولها ( حتى طال على ) غاية المحذوف  
أي وداومت على الاكل منه حتى طال على ( فكلته ) بكسر الكاف ( ففني ) أي  
ففرغ وقد وقع نظير ذلك في قصة أخرى رواه مسلم أيضاً أنه صلى الله عليه وسلم  
« أطعم رجلاً وسقماً من شعير فأكلوا منه مدة حتى كآله ففني ، فأخبر النبي صلى  
الله عليه وسلم فقال لو لم يكل لأكلتم منه ولكفناكم » قال المصنف انما فني عند  
كيله عقوبة لأن كيله مضاد للتسليم ومتضمن للتدبير ، وتكلف للاحاطة باسرار  
الله تعالى قال التلمساني في شرح الشفاء : ولا يخالف هذا حديث « كيلوا طعامكم  
يبارك لكم فيه » لان ما أمر به صلى الله عليه وسلم عند ارادة المناولة فيكون

متفق عليه (قوله) شطر شعير أى شىء من شعير كذا فسرہ الترمذى \* وعن عمرو بن الحارث أخى جُوَيْرِيَةَ بنتِ الحارث أم المؤمنين

استعمال آله النبي صلى الله عليه وسلم وشريعته وما أمر به مطردة للشيطان ، وأى مطردة له أكثر من تناوله صلى الله عليه وسلم بيده المباركة وأيضا فان تكثير الطعام القليل من أسرار الله تعالى الخفية وشرط السر اخفاؤه وقال الحافظ فى الفتح : أجيب بأن الكيل عند المبايعه محبوب من أجل تعلق حق المتبايعين ولذا يندب ، وأما الكيل عند الانفاق فالباعث عليه الشح فلذا كره وقال القرطبي سبب رفع النماء عند الكيل والله أعلم بالالتفات بعين الحرص مع معاينة ادرار نعم الله تعالى ومواهب كراماته وكثرة بركاته والغفلة عن الشكر عايبها والثقة بالذى وهبها والميل الى الاسباب المعتادة عند مشاهدة خرق العادات ، ويستفاد منه أن من رزق شيئا أو أكرم بكرامة أو لطف به فى أمر فالمتعين عليه موالاة الشكر وتنزيه المنه لله تعالى ولا يحدث فى تلك الحالة تغييرا اه (متفق عليه) رواه البخارى فى الخمس وفى الرقاق من صحيحه ورواه مسلم فى آخر صحيحه ورواه ابن ماجه فى الأطلعة (وقوله شطر شعير أى شىء) قليل كما يوصى اليه السياق (من شعير كذا فسرہ الترمذى) وكأنه مستند الحافظ فى قوله فى الفتح المراد بالشطر هنا البعض والشطر يطلق على النصف وعلى ما يقاربه وعلى الجهة وليست مرادة هنا ويقال أرادت نصف وسق قال الحافظ الذى يظهر أنه صلى الله عليه وسلم كان يؤثر بما عنده فى الصحيحين « أنه صلى الله عليه وسلم كان إذا جاءه ما فتح الله عليه من خبير أو غيرها من تمر وغيره يدخر قوت أهله سنة ثم يجعل ما بقى فى سبيل الله ثم كان مع ذلك إذا طرأ عليه طارئ ونزل به ضيف يشير على أهله بإيثارهم فر بما أدى ذلك الى نفاد ما عنده أو معظمه » وقد روى البيهقى عن عائشة قالت « ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام متوالية ولو شئنا لشبعنا ولكننا كان يؤثر على نفسه » اه \* (وعن عمرو) بفتح المهملة (ابن الحارث) بن أبى ضرار بكسر المعجمة وتخفيف الراء الأولى الخزاعى المصطلقى (أخى) بالجر عطف بيان لعمرو وفى بعض نسخ البخارى أخوه بالرفع خبر مبتدأ ، هو (جويرية) بضم الجيم وتخفيف الواو وسكون التحتية الأولى وكسر الراء وتخفيف التحتية بعدها هاء (بنت الحارث أم المؤمنين) فى الاحترام

رضى الله عنهما قال: « ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة ولا شيئا إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها وسلاحه وأرضا كان جعلها لابن السبيل صدقة » رواه البخارى \* وعن خبّاب بن الأرتّ رضى الله عنه قال: « هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ووجوب الاكرام ( رضى الله عنهما ) قال الحافظ في التقریب : هو صحابي قليل الحديث بقى الى بعد الخمسين أخرج البخارى عنه هذا الحديث الواحد وأثرد به عن مسلم ( قال ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم عند موته درهما ولا دينارا ولا عبدا ولا أمة ) أى باقين على الرق قال الحافظ فى الفتح : وفيه دلالة على أن من ذكر من أرقاء النبي صلى الله عليه وسلم فى جميع الأخبار كان إما مات وإما أعتقه ( ولا شيئا ) فى رواية الكشميهنى ولا شاة والأولى أصح وهى رواية الاسماعيلى نعم روى مسلم وأبوداود والنسائى وغيرهم عن عائشة ماترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا ولا أوصى بشيء ( إلا بغلته البيضاء التي كان يركبها ) قال السهيلي فى الأعلام (١) : أهداها له رفاة الضبيى من لحم اه وسيقاى فى الملح والمنثورات أن الذى أهداها له « فرقة بن نفائة » بالنون والفاء والمثلثة على الأشهر الحدامى وإنما اسمها الدلدل وليس له بغلة غيرها ( وسلاحه ) وبيان ما خلقه صلى الله عليه وسلم من السلاح والكرع المذكور فى كتب السير ( وأرضا ) هى نصف أرض فذك وثلاث أرض وادى القرى وسهم من خمس خيبر وضبعة من أرض بنى النضير ( جعلها ) أى الثلاث المذكورة كما فى تحفة القارى ( لابن السبيل صدقة ) أى لم يترك مالا غير ما ذكر مما جعله صدقة على المسلمين ( رواه البخارى ) فى مواضع من صحيحه منها فى الوصايا وفى فرض الخمس وفى المغازى ورواه الترمذى فى الشمائل والنسائى ( وعن خبّاب ) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة الأولى ( ابن الأرت ) بفتح الهمزة والراء وتشديد المثناة الفوقية وتقدم ترجمته ( رضى الله عنه ) ونسبه فى باب الصبر ( قال هاجرنا ) أى فارقنا أوطاننا لنصرة الدين الحنيفى ( مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ) وكان ذلك منهم من

(١) التعريف والاعلام فيما أبهم فى القرآن من الأسماء والأعلام للعلامة السهيلي خير كتاب ألف فى المهمات وقد وفقنا الله تعالى الى طبعه فأصبح فى متناول طالبيه . ع

تلمس وجه الله تعالى فوقع أجرنا على الله تعالى ، فمن مات لم يأكل من  
أجره شيئاً منهم مصعب بن عمير رضى الله عنه قتل يوم أحد وترك نمره فكنا  
إذا غطينا بها رأسه بدت رجلاه وإذا غطينا رجله

مسكة إلى المدينة وكونهم معه ليس المراد مصابحتهم له في السفر لأنه لم يصحبه  
صلى الله عليه وسلم في الهجرة إلا الصديق وعامر بن فهيرة بل المراد المعية في مفارقة  
الوطن إلى وطن آخر لنصرة الدين وقوله ( نلتمس ) أى نطلب بهجرتنا ( وجه )  
أى ذات ( الله تعالى ) جملة مستأنفة استئنافاً بيانياً للحامل على الهجرة وفي الصحاح  
الالتماس الطلب ، وفي الجملة بيان نعم الله تعالى عليهم أن أهلهم للهجرة وحر كم لها  
ومن عليهم بالاخلاص فيها ليجنوا ثمرة الاجتهاد ويحبوا بالمراد ( فوقع ) أى كتب ( ١ )  
وجاء في رواية للبخارى في المغازى فوجب وذلك لا يحجب الله تعالى ذلك على ذاته  
وبوعده ( ٢ ) الصادق وإلا فلا يجب على الله شيء ( أجرنا ) أى إنا بتنا وجزاؤنا  
( على الله ) ويصح أن يراد منه ثمرة العلم ولود نبوية على الله ( فمننا ) أى فبعض المهاجرين  
( من مات ) حال كونه ( لم يأكل ) أى لم يصب وعبر عنها بالأكل لأنه المقصود  
من إصابة المال ( من أجره شيئاً ) قال في الفتح وهذا كناية عن الغنائم التي تناولها  
من أدرك زمن الفتوح ولما كان المراد بالأجر عرقه فليس مقصوداً على أجر الآخرة  
( منهم مصعب ) بضم الميم بصيغة المفعول ( ابن عمير ) بصيغة التصغير العبدري  
يجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم في « قصى » يكنى أبا عبد الله من السابقين إلى  
الاسلام وإلى الهجرة قال البراء: أول من قدم علينا مصعب بن عمير وابن أم مكتوم  
وكانا يقرآن القرآن أخرجه البخارى وذكر ابن اسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم  
أرسله مع أهل العقبة الأولى يقرئهم ويعلمهم ( رضى الله عنه قتل يوم أحد ) بضم  
أوليه وقعة مشهورة كانت سنة أربع من الهجرة على الصحيح وكان قتل مصعب  
بها شهيداً وكان صاحب لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ ( وترك نمره )  
بفتح النون وكسر الميم ثم راء وهى إزار من صوف مخطط أو بردة ( فكنا  
إذا غطينا بها رأسه بدت ) أى ظهرت ( رجلاه وإذا غطينا رجله ) أى بالنمره

( ١ ) فى نسخة « ثبت » ش ( ٢ ) قوله ( وبوعده ) لعل الواو من زيادة النساخ . ع

بدا رأسه فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نغطي رأسه ونجعل على رجليه شيئاً من الاذخر ، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدُ بها « متفق عليه ( النمرة ) كساء ملون من صوف وقوله ( أينعت ) أى نضجت وأدركت وقوله ( يهدُ بها ) هو بفتح الياء وضم الدال وكسرهما لغتان أى يقطفها ويحتملها وهذه استعارة لما فتح الله

المذكورة ( بدا رأسه ) هذه الجملة مسوقة لبيان مزيد صغرها ففيه مزيد تقلله من الدنيا ( فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يغطي ) بالتحتمية مبنى للمفعول (١) مرفوعه قوله ( رأسه وذلك لشرفه ) على باقى الأعضاء ( ويجعل على رجليه شئ من الاذخر ) هو نبت معروف طيب الرائحة ( ومنا ) أى وبعضهم ( من أينعت ) بفتح الهمزة والنون وسكون التحتمية بينهما ويأتى معناها فى اصل ( له ثمرته ) والفاء فى قوله ( فهو يهدُ بها ) تفرعية ومدخولها معطوف على جملة الصلة ( متفق عليه ) رواه البخارى فى الجنائز والهجرة من صحيحه ومسلم فى الجنائز ورواه أبو داود فى الوصايا والترمذى فى المناقب وقال حسن صحيح والنسائى فى الجنائز ( النمرة ) تقدم ضبطها على الأفصح ويجوز كسر النون وفتحها مع سكون الميم فيهما ( كساء ) قال فى الصحاح : هو واحد الأكسية ( ملون ) أى ذو ألوان وخطوط من ( صوف ) زاد فى الفتح أو برودة ( وقوله أينعت ) قال فى فتح البارى وفى بعض النسخ ينعت بغير ألف وهى لغة قال الفراء وأينعت أكثر ( أى نضجت ) بفتح النون والمعجمة والجيم من النضج وهو الاستواء ( وأدركت ) أى زمن القطف ( وقوله يهدُ بها بفتح الياء ) التحتمية وسكون الهاء ( وضم الدال ) المهملة ( وكسرهما لغتان ) ضبطه فى الفتح بكسر المهملة وقال إن النووى ضبطها بالضم وحكى ابن التين تثلثها « قات » وعلمه اقتصر السيوطى فى التوشيح ولم ينسبه اليه ( أى يقطفها ) بكسر المهملة من باب ضرب كما أشار اليه فى الصحاح بقوله قطف العنب قطفاً ثم رأيت فى المصباح من ضرب وقيل معناها قطع ( ويحتملها ) عطف تفسير فى الصحاح جنيت الثمرة أجنيتها واجتمعتها بمعنى ( وهذه استعارة لما فتح الله

(١) فى النسخ المجردة نغطى ونجعل بالنون والبناء للفاعل . ع

تعالى عليهم من الدنيا وتمكنوا فيها ، وعن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح  
بعوضة ما سقى كافرا منها شربة ماء » رواه الترمذى وقال حديث صحيح .

عليهم من الدنيا وتمكنوا فيها ) أى جملة قوله أينعت الخ استعارة تمثيلية شبه  
حالمهم فى تمكنهم من الدنيا التى فتح عليهم بها وتمكنوا بها بتممكن ذى الثمرة  
النضيجة من قطفها واجتماعها ويحتمل أن يكون استعير « يهدبها » لمعنى التمكن منها  
فتكون استعارة تبعية شبه التمكن من الدنيا بالهدب وهو القطف للثمرة بجامع سهولة  
الوصول فى كل فأطلق اسم المشبه على المشبه به استعارة مصرحة مرشحة بقوله  
أينعت ثم سرت الاستعارة منه الى الفعل والله أعلم \* ( وعن سهل بن سعد )  
الأنصارى ( الساعدي رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو كانت  
الدنيا تعدل عند الله جناح ) بفتح الجيم ( بعوضة ) فعول من البعض وهو القطع  
غلب على هذا النوع من الحيوان المضروب به المثل فى الحقارة وجناحها فى غايتها  
ومنتهاها قال النيسابورى فى تفسيره ومن عجائب البعوض أن خرطومها مع كونه  
فى غاية الصغر مجوف ومع كونه كذلك يغوص فى جلد الجاموس كما يغوص الأصبع  
فى الخبيص وذلك لما ركب الله فى رأس خرطومها من السم اه ( ما سقى كافرا  
منها شربة ماء ) لهوانه عليه وسقوطه قال العاقولى أى لو كان لها عنده تعالى أدنى  
قدر ما تمتع فيها كافر أدنى تمتع ، وفى الديباجة هو ان الله تعالى لم يجعلها مقصودة  
لنفسها بل جعلها طريقا موصلة الى ما هو المقصود لنفسه وأنه لم يجعلها دار إقامة  
ولا جزاء وإنما جعلها دار انتقال وارتحال ، وأنه تعالى ملكها فى الغالب لا الكفار  
والفساق وحى منها الأنبياء وورائهم ويكفيك حديث الباب فى هوانها عند الله  
وصغرها وحقرها وذمها وبغضها وبغض أهلها والمحبين لها وليس من الدنيا ما يوجد  
فيها من الأنبياء والصدقيين والعلماء العاملين والطاعة الموصلة لرضا رب العالمين ويدل  
له الاستثناء فى الحديث الآتى لأنه من قوله فيه « وما فيها » ومع كون الدنيا بهذا  
المقام عند الله سبحانه فهو يوم القيامة يستوفى لذى الظلامة منها ظلامته من ظالمه  
ولو كان كافرا من مؤمن إظهاراً لمزيد العدل ( رواه الترمذى ) فى الزهد وانفرد  
به عن باقى الكتب الستة ( وقال حديث صحيح ) غريب من هذا الوجه وكان

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما والاه وعالما ومتعلما» رواه الترمذي وقال حديث حسن \* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « لا تَتَّخِذُوا الضَّيِّعَةَ

سكوت المصنف عن هذا لكون الغرابة نسبية فلا تنافي التصحيح \* (وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ألا) بفتح الهمزة وتخفيف اللام حرف استفتاح يؤتى به لتأكيد ما بعده وليتوجه السامع له (إن الدنيا ملعونة) أي مبعوضة ساقطة فعبر عنه بذلك لأن من لازم المبعوض الساقط الابعاد (ملعون ما فيها) أي من الأموال الدنيوية المخدجة الفانية من شهوات وغيرها أي الاشتغال بذلك مبعود عن حضرة الحق فقد جاء حب الدنيا رأس كل خطيئة (إلا ذكر الله وما والاه) أي وما أدناه (١) مما أحبه الله تعالى والولى القرب والدنو، والمعنى: الدنيا ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما قاربه من الطاعة الموصلة لمراضاته (وعالما ومتعلما) كذا هو فيما وقعت عليه من نسخ الرياض بالألف فيهما وهو ظاهر لأنهما معطوفان على المستثنى المنصوب وجوبا لكونه من كلام تام موجب لكتنهما في نسخ الترمذي من غير ألف قال الحافظ السيوطي في حواشيه عليه منصوبان لأن الاستثناء عن كلام تام موجب وكتبا بلا ألف على طريق كثير من المحدثين (رواه الترمذي) في الزهد من جامعه ورواه ابن ماجه في المشكاة (وقال) أي الترمذي (حديث حسن) قال القرطبي لا يفهم من هذا الحديث سب الدنيا مطلقا ولعنها فقد جاء من حديث أبي موسى الأشعري مرفوعا « لا تسبوا الدنيا فتعم مطية المؤمن عليها يملغ الخير وبها ينجو من الشر وإذا قال العبد لعن الله الدنيا قالت الدنيا لعن الله أعصانار به » أخرجه الشريف أبو القاسم زيد بن عبد الله الهاشمي والجمع بين ذلك بحمل الأحاديث الواردة في إباحة لعن الدنيا على ما يبعد منها عن الله تعالى ويشغل عنه وحمل الوارد بالمنع على ما قرب إلى الله تعالى أو أعان على عبادته سبحانه كما يومئ إليه الاستثناء في حديث الباب بقوله إلا ذكر الله وما والاه الخ \* (وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتخذوا الضيعة) بالضاد المعجمة العقار والجمع

فترغبوا في الدنيا» رواه الترمذى وقال حديث حسن\* وعن عبد الله بن عمرو  
ابن العاص رضى الله عنهما : «قال مرّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن  
نعالج خصماً لنا فقال ما هذا ؟ فقلنا قد وهى فنحن نصلحه . فقال ما أرى  
الأمر إلا أعجل من ذلك » رواه أبو داود والترمذى بإسناد البخارى ومسلم  
وقال الترمذى حديث حسن صحيح\* وعن كعب

ضبيع وضباع بكسر ففتح قاله فى الصحاح وفى النهاية ضبيعة الرجل ما يكون منه  
معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك والمراد لا تتوغلوا فى اتخاذ الضبيعة  
فترغبوا عن صلاح آخرتكم كما قال ( فترغبوا فى الدنيا ) أى فى صلاحها وتشتغلوا  
به عن صلاح دار القرار قال صاحب المفاتيح وذلك لأن يأخذها تحصل الرغبة فى  
طلب الدنيا فلا تشبعون حينئذ منها ( رواه الترمذى وقال حديث حسن ) ورواه  
أحمد والحاكم فى المستدرک\* ( وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما  
قال مر علينا ) لعل الاتيان بعلى لعلو محل مروره صلى الله عليه وسلم على محل  
الخص أو كان راكباً وإلا فر يعدى بالبلاء ( رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ونحن نعالج خصماً لنا ) بضم الخاء المعجمة وتشديد الصاد المهملة ، قال فى  
النهاية هو بيت يعمل من خشب وقصب وجمعه خصاص وأخصاص سمي به  
لما فيه من الخصاص وهى الفرج والاثقاب وفى الصحاح الخصى البيت من القصب اه  
وهو محتمل لتخصيص القصب بذلك فىخالف كلام النهاية ويحتمل أن يراد من  
ذلك وغيره مثلاً فىوافقه والله أعلم ( فقال ما هذا ) أى المعالج ( فقلنا قد وهى )  
بفتحتين أى ضعف وهم بالسقوط كما فى الصحاح ( فنحن نصلحه ) بادعاهه بما يذهب  
به ويدوم به قوامه ( فقال ما أرى ) يحتمل أن يكون بضم الهمزة بمعنى أظن  
وأن يكون بفتحها بمعنى أعلم ( الأمر ) أى الأجل ( إلا أعجل ) أى أسرع  
( من ذلك ) أى الاصلاح المذكور وعبر به مع أن المقام لهذا الموضوع للقرىب  
إيماء بأن الاشتغال بالبناء بعيد من شأنهم مع توقع الأجل ساعة فمساءة ولحظة فالحظة  
( رواه أبو داود والترمذى بإسناد البخارى ومسلم ) أى برجال روي عنهم فهو على  
شرطهما ( وقال الترمذى حديث حسن صحيح\* وعن كعب ) بفتح الكاف وسكون

ابن عياض رضى الله عنه قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول  
« إنَّ لكلِّ أمةٍ فتنَةٌ وفتنةُ أمتي المالُ » رواه الترمذى وقال حديث حسن  
صحيح \* وعن أبي عمرو ويقال أبو عبد الله ويقال أبو ليلى عثمان بن عفان رضى  
الله عنه

العين المهملة بعدها موحدة ( ابن عياض ) بكسر المهملة وتخفيف التحتية آخره  
ضاد معجمة الأشعري معدود في الشاميين روى عنه جابر بن عبد الله وقيل روت  
عنه أم الدرداء ( رضى الله عنه ) خرج عنه الترمذى والنسائى ( قال : سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول إن لكل أمة فتنه ) بكسر الفاء أى ما يمتحنون ويختبرون  
أى يعاملون به معاملة المختبر للجاهل بحاله قال الراغب في مفرداته جعلت الفتنة  
كالبلاء يستعمل في الخير والشر وهما في الشدة أظهر معنى وأكثر استعمالا  
قال تعالى « ونبلوكم بالشر والخير فتنة » اه ( وفتنة أمتى ) ما تمتحن به في دنياها  
( المال ) كما قال صلى الله عليه وسلم « إن هذا المال حلوة خضرة وإن الله مستخلفكم  
فيها فناظر كيف تعملون » ( رواه الترمذى ) في الزهد من جامعه ورواه النسائى  
في الرقاق من سننه ورواه ابن عبد البر وابن منده وأبو نعيم في كتاب معرفة  
الصحابة كما في أسد الغابة ( وقال ) أى الترمذى ( حديث حسن صحيح \* وعن  
أبي عمرو ) بفتح العين كنى باسم أحد أولاده ( ويقال ) بالبناء للجهول أى  
ويقال في كنيته ( أبو عبد الله ) قال في أسد الغابة يكنى أبا عبد الله ويقال  
أبو عمرو وقيل كان يكنى أولا بابنه عبد الله وأمه رقية بنت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ثم كنى بابنه عمرو اه ( ويقال أبو ليلى ) بفتح اللامين بينهما تحتية  
ساكنة ( عثمان بن عفان ) بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف  
القرشى الأموى المسكى ثم المدنى أمير المؤمنين ( رضى الله عنه ) أمه أروى بنت  
كريز بضم الكاف وفتح الراء ابن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف  
وأمها أم حكيم البيضاء بنت عبد المطلب عمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
أسلم عثمان قديما دعاه أبو بكر الى الاسلام فأسلم وهاجر الهجرتين الى الحبشة  
ثم الى المدينة فهاجر بزوجه رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم الى الحبشة  
الهجرتين الأولى والثانية ويقال لعثمان ذو النورين لأنه تزوج بنتى رسول الله

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « ليس لابن آدم حق

صلى الله عليه وسلم إحداها بعد الأخرى قالوا ولا يعرف أحدتزوج بنتي نبي غيره ،  
روى لعثمان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث وستة وأربعون حديثاً  
اتفق الشيخان منها على ثلاثة وانفرد البخارى بثمانية ومسلم بخمسة ، روى عنه جمع  
من الصحابة منهم زيد بن خالد الجهني وابن الزبير وغيرهم وخلق من التابعين ولد في  
السنة السادسة بعد الفيل وقتل شهيداً يوم الجمعة لثمان عشرة خلون من ذى الحجة  
سنة خمس وثلاثين وهو ابن تسعين سنة وقيل ثمان وقيل ثنتين وثمانين سنة وقيل  
غير ذلك وهو رضى الله عنه أحد السابقين الى الاسلام كما تقدم وأحد العشرة  
المبشرة بالجنة الذين مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض وأحد  
الستة أصحاب الشورى ، بويع بالخلافة غرة محرم سنة أربع وعشرين وكانت  
خلافته ثنتي عشرة سنة إلا ليال وقال ابن عبد البر بويع بعد دفن عمر بثلاث ليال  
وحج بالناس في خلافته عشر سنين متوالية وصلى عليه جبير بن مطعم وقيل غيره  
ودفن بالمقيع ليلاً وأخفى قبره ذلك الوقت ثم أظهر ، وقيل دفن بحش كوكب  
قال ابن قتيبة وهي أرض اشتراها عثمان وزادها في البقيع والحش البستان  
وكوكب اسم رجل من الأنصار والأحاديث الواردة في فضله وعلو مقامه كثيرة  
شبهيرة رضى الله عنه ( أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس لابن آدم حق ) قال العاقولي  
أراد بالحق ما يستحقه الانسان لاحتياجه اليه في كنه من الحر والبرد وستر بدنه  
وسد جوعته ، وهذا هو المراد الحقيقي من المال وقيل أراد ما لم يكن معه حساب  
إذا كان مكتسباً من وجه حلال طيب ويؤيد القول الثاني ما قال ابن كثير أخرج  
الامام أحمد بسنده إلى أبي عسيب مولى النبي ﷺ قال : « خرج النبي صلى الله  
عليه وسلم ليلاً فر بي فدعاني فخرجت اليه ثم مر بأبي بكر فدعاه فخرج اليه ثم مر  
بعمر فدعاه فخرج اليه فانطلق حتى أتى حائطا لبعض الأنصار فقال لصاحب  
الحائط أطعمنا » ، الحديث وفي آخره « فأخذ عمر العذق الذي جاء به الأنصارى  
فضرب به الأرض حتى تناثر البسر قبل رسول الله ﷺ ثم قال يا رسول الله إنا  
لمسئولون عن هذا يوم القيامة ؟ قال نعم الا من ثلاثة خرقة كفي بها الرجل  
عورته أو كسرة سد بها جوعته ، أو حجر يدخل فيه من الحر والبرد » وقال ابن

في سوى هذه الخصال ، بيتٌ يسكنه وثوبٌ يوارى عورته ، وجلفُ الخبز والماء»  
رواه الترمذى وقال حديث صحيح قال الترمذى سمعت

كثير تفرد به أحمد ( في سوى (١) هذه الخصال ) ظاهره استعماله سوى غير ظرف فيكون متصرفاً بوجوه الاعراب كغير وهذا ما ذهب اليه ابن مالك وصححه في أكثر كتبه وبالغ في نصرته في شرح التسهيل لكن قال أبو حيان لاسلف له في ذلك إلا الزجاجي واستدل ابن مالك بشواهد من الحديث وغيره شعراً ونثراً ونازعه أبو حيان بأنه لاحجة له في ذلك ومذهب سيديويه والبصريين أنها لا تخرج عن الظرفية المسكانية إلا في الشعر وصححه ابن الحاجب في سبك المنظوم وجرى عليه العاقولي هنا فقال موصوف سوى محذوف أى شئ سوى هذه الخصال والمراد هنا ما يحصل للرجل ويسعى في تحصيله ( بيت ) رأيت مضبوطاً بالقلم في أصل موضح بالرفع على القطع باضمار مبتدأ أى هي ويجوز إن لم تصد عنه الرواية نصبه باضمار أعنى ويجوز جره على الاتباع وهذه الأوجه جارية في بدل المفصل من المحمل اذا استوفى العدة وجملة ( يسكنه ) في محل الصفة احترازاً عن بيت يعده للكراء فان ذلك من اتخاذ الضيعة المنهى عنه بما تقدم في حديث ابن مسعود ( وثوب يوارى ) أى يستر ( عورته ) يجوز أن يراد من العورة ما يجب ستره في نحو الصلاة فلا يدخل فيه ستر ما عدا ما بين السرة والركبة من الرجل والأمة وأن يراد به ما يجب ستره في الرجال عن النساء الأجانب فيشمل ذلك ولعل الثاني أقرب سيما إن كان تركه مخلاً بالمروءة فلا يكون لبسه من حظوظ النفس بل من حقوقها ويؤيده أنهم أوجبوا على المعتمد في كفن الميت ساتر جميع بدنه لا العورة فقط وأصل العورة الخلل ومنه أعور المكان ، ورجل أعور ( وجلف ) بكسر الجيم وسكون اللام قال في النهاية : ويروى بفتح اللام جمع جلفة وهى الكسرة من الخبز «قلت» وعليه فيكون كحاق بكسر ففتح في جمع حلقة بفتح فسكون ( الخبز والماء رواه الترمذى وقال حديث صحيح ) قال في الجامع الصغير ورواه الحاكم في مستدركه وفي النهاية حديث عثمان «إن كل شئ سوى جلف الطعام وظل ثوب ، وبيت يستر ، فضل» ( قال الترمذى وسمعت

أبا داود سليمان بن أسلم البلخي يقول سمعت النضر بن شميل يقول الجلف الخبز ليس معه إدام وقال غيره هو غليظ الخبز . وقال الهروي المراد به هنا وعاء الخبز كالجوالق والخروج والله أعلم \*

أبا داود سليمان ( بصيغة التصغير ( ابن أسلم ) بفتح الهمزة فسكون المهملة ( البلخي ) بفتح الموحدة فسكون اللام بعدها معجمة نسبة إلى بلخ بلد معروف ويقال له المصاحفي نسبة إلى عمل المصاحف والترمذي تارة يصفه بملك وتارة بهذه كما بينته في باب الكنى من حرف الدال من كتابي في أسماء رجال الشمايل ( يقول سمعت النضر ) بأعجام الضاد ، في مقدمة فتح الباري ما كان بهذه الصورة معرفاً بالأعجام ومنكراً بالاهمال ( ابن شميل ) بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية والنضر هو الامام الكبير الشأن في علوم العربية وقد ذكرت ترجمته في كتابي المذكور آنفاً ( يقول الجلف ) أى بكسر فسكون اسم مفرد ( الخبز ليس معه إدام وقال غيره هو غليظ الخبز ) أى وإن كان معه إدام وهذا الغير هو الليث كما في تكملة الصحاح للصفاني وعبارته قال قال الليث الجلف خال النخل والجلف أيضاً من الخبز الغليظ اليابس اه ويحتمل أن يكون غيره لأن المحكى هنا أعم مما حكى عنه لأنه اعتبر فيه أمرين الغلظ واليبس والمحكى عن الغير هو الأول فقط ( وقال الهروي ) صاحب كتاب الغريبين ( المراد به هنا وعاء الخبز كالجوالق ) بضم الجيم قال في الصحاح : الجيم والقاف لا يجتمعان في كلمة واحدة من كلام العرب إلا أن تكون معربة أو حكاية صوت نحو الجرذقة وهي الرغيف وذكر ألفاظاً (١) إلى أن قال والجوالق بضم الجيم وعاء واجمع الجوالق بالفتح والجواليق بالياء أيضاً اه ( والخروج ) بضم الخاء المعجمة وسكون الراء وبالجم قال في المصباح وعاء معروف عربي صحيح واجمع خرقة نحو عنبة اه وفيه أيضاً قيل الجلف كل ظرف ووعاء وهذا القول الذي حكاه المصنف أعرض عن ذكره العاقولي في شرح المصابيح والحافظ السيوطي

(١) وهى ( الجر موق ) الذى يلبس فوق الخف و ( الجر امقة ) قوم بالموصل أصلهم من العجم و ( الجوسق ) القصر و ( جلق ) بالتشديد وكسر الجيم واللام موضع بالشام اه . ع

وعن عبد الله بن الشَّخِيرِ بكسر الشين والخاء المشددة المعجمتين رضى الله عنه أنه قال: « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ أهاكم التكاثر قال يقول ابن آدم مالى مالى وهل لك يا ابن آدم من مالك

في حاشية الترمذى والعلقى في حاشية الجامع الصغير وكأنه لبعده عن مقام الحديث لأن المراد به التحريض على الزهد وأخذ الوعاء لنحو الخبز إنما يكون عادة عند نحو ادخار واهتمام به وذلك خلاف المقصود والله أعلم . وكأن من حمل الحديث عليه يمنع كون ذلك عادة عند الادخار بل يكون لنحو ما يحفظ لوقت آخر من اليوم مثلاً والله أعلم \* ( وعن عبد الله بن الشخير بالشين والخاء المشددة المعجمتين ) كأن وجه أفراد المشددة وتثنية ما بعده مع أن الوصفين سريان الاكتفاء بكون الشين لا ينطق بها إلا كذلك لأن اللام تبدل منها وتدغم فيها وليس فى الخاء ما يدل على وجوب ذلك فيها فنبه على ما يحتاج إلى التنبيه وأيضاً فتشديد الشين عارض عند دخول أل فيه بخلاف تشديد الخاء وعبارة ( تبصير المنتبه فى تحرير المشتبه ) ( ١ ) للحافظ ابن حجر شخير بالكسر وتشديد الخاء المعجمة بعدها ياء ثم راء عبد الله بن الشخير له صحبة وأولاده اه والظاهر أن أل فيه مقارنة للنقل فتكون لازمة والله أعلم ، وعبد الله ( رضى الله عنه ) تقدمت ترجمته فى باب فضل البكاء من خشية الله تعالى ( أنه قال ) بفتح الهمزة مبتدأ خبره الظرف قبله أى وعنه قوله ( أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ ) جملة فى محل الحال من المفعول ( أهاكم التكاثر ) أى السورة المسماة بما ذكر لكونه صدرها ( قال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم بعد إتمامها كما عند النسائي « حتى ختمها » ( يقول ابن آدم ) أتى بصيغة المضارع إيحاء إلى أن هذا القول ديدنه ودأبه بحسب طبعه ( مالى مالى ) أى مالى هو الذى أعتنى به وأهتم ، فالتكرار نفاً للتعظيم والاهتمام قال الحافظ فى الفتح لأن المبتدأ والخبر إذا كانا متحدين فالمراد به بعض اللوازم ( وهل لك ) المعطوف عليه مخاطب مقدر . أى أقول ذلك ( يا ابن آدم ) وتهتم بأمره وهل لك ( من دنياك ) التى اهتممت بأمرها

( ١ ) هو كتاب جليل سنطبعه قريباً إن شاء الله . ع

إلا ما أكلت فأفئيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت» رواه مسلم \*  
وعن عبد الله بن مغفل رضى الله عنه

واحتفلت بشأنها والاستفهام فيه للانكار أى مالك منها على الحقيقة ( إلا ما أكلت فأفئيت ) فوصل نفع ذلك إلى أجزاء البدن واستقام به أمرها ( أو لبست ) بكسر الموحدة ( فأبليت ) من الإبلاء إخلاق الجديد ( أو تصدقت ) على محتاج قاصداً وجه الله تعالى ( فأمضيت ) قال فى المصباح : أمضيت الأمر أنفذه اه والمراد أمضيت التصديق ونجزته فأبقيت ثوابه مدخراً لك عند المولى وما يخصه مالك من دنياك إلا ما انتفعت به فى دنياك بأن أكلت أو لبست أو أخرجت بأن تصدقت وما عدا ذلك من باقى المال فانما أنت فيه بمنزلة الخادم الخازن لغيره كما تقدم فى حديث « أياكم مال وارثه أحب إليه من ماله » ففیه تحريض على الزهد من جمع الدنيا والعروض (١) عنها وتحريض على الاقتصار على ما تدعو إليه ضرورة الحياة وادخار ما عدها عند الله وما أحسن قول بعضهم : اجعل ما عندك ذخيرة لك عند الله واجعل الله ذخيرة لأولادك ، ( رواه مسلم ) فى أواخر صحيحه ورواه الترمذى فى الزهد وقال حسن صحيح والنسائى فى الوصايا وفى التفسير ( وعن عبد الله بن مغفل ) بصيغة اسم المفعول من التغفيل بالغين المعجمة والفاء قال المصنف فى التهذيب هو أبو سعيد وقيل أبو عبد الرحمن وأبو زياد عبد الله بن مغفل بن عبد غنم وقيل ابن عبد نهم بن عفيف بن أسحيم بن طابخة بن إلياس ابن مضر بن نزار المزنى البصرى ( رضى الله عنه ) ومزينة امرأة عثمان بن عمرو نسبوا إليها وهى مزينة بنت وهب بن وبرة ، فولد عثمان يقال لهم مزيون وكان عبد الله من أهل بيعة الرضوان قال إنى لمن رفع أغصان الشجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سكن المدينة ثم تحول إلى البصرة وابتنى بها داراً قرب الجامع قال الحسن ما نزل البصرة أشرف منه وقد تقدمت ترجمته وذكر بعض مناقبه ، وعدة ماله من الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى باب المحافظة على السنة ، وقد ذكرت زيادة على ذلك فى ترجمته فى كتابى فى رجال

(١) قوله ( العروض ) لعله ( الاعراض ) . ع

قال « قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم يارسول الله والله إني لأحبك ، قال انظر ماذا تقول قال والله إني لأحبك ، ثلاث مرات قال إن كنت تحبني فأعد للفقر تجفافاً

الشمايل ( قال قال رجل ) قال ابن أقبرس في شرح الشفاء هذا الرجل من المجاهيل « قلت » ويجوز أن يكون أبا سعيد الخدري في الشفاء وقد قال صلى الله عليه وسلم لأبي سعيد « إن الفقر إلى من يحبني منكم أسرع من السيل من أعلى الوادي أو الجبل إلى أسفله » ثم أورد حديث ابن مغفل المذكور وقال بعد ذكره إلى قوله تجفافاً ثم ذكر (١) نحو حديث أبي سعيد بمعناه ثم رأيت الحافظ السيوطي في تخرج أحاديث الشفاء جزم بأن حديث أبي سعيد بعض حديث ابن مغفل فهو يقوى مافهمته من تفسير المبهم بأبي سعيد والله أعلم ( للنبي صلى الله عليه وسلم ) اللام فيه للتبليغ ( يارسول الله والله إني لأحبك ) لعل ذكر المؤكدات لزيادة تثبيت مضمون الخبر عنده صلى الله عليه وسلم خصوصاً إن قلنا إنه أبو سعيد أو غيره من خالص المؤمنين وإن كان من المنافقين ثم صدق في إيمانه فلاذهاب ما توهم من حاله السابق ( فقال انظر ماذا تقول ) يريد منه الاستكشاف عن حقيقة قوله ولذا علقه بالشرط الآتي وفي الاصطفاء « انظر ماذا تقول » أى تأمله وتذكر فيه فانك رمت خطة عظيمة ومشقة وخيمة تورثك خطراً يجعلك هدفاً لبلايا فظيعة ورزايا وجيعة فأمره بالنظر ليوطن نفسه على ما يرهقه عسراً أو يكلفه أمراً إصراً ولا يخفى ما فيه ( قال والله إني لأحبك ) وقال الدجى مؤكداً بالقسم والتكرير ( ثلاث مرات ) وهو ظرف لقال ( فقال ان كنت تحبني ) أتى بأن الدالة على عدم الجزم مع تأكيد المتكلم بالمؤكدات السابقة إما لعدم علمه صلى الله عليه وسلم بحال القائل عند معرفته بشمرة المحبة بعد ذكرها له فلعله يرجع عن ذلك لعدم ثباته كما قال تعالى « ومن الناس من يعبد الله على حرف » الآية أو تحريضا على الصبر على نتائج دعواه كقول الوالد لابنه : ان كنت ولدى فأطعنى ( فأعد ) بتشديد الدال أمر من الأعداد أى فهيء ( للفقر تجفافاً ) قال ابن

(١) قوله ( ثم ذكر ) لعلها ( فذكر ) والفاء لتفصيل قوله قال . ع

فان الفقر أسرع إلى من يحبني من السيل إلى منتهاه» رواه الترمذى وقال حديث  
حسن \* (التجفاف) بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة  
وهى شىء يلبسه

أقبرس المعنى أن يرفض الدنيا ويزهد فيها ويستتر عن استئنائها بمثل التجفاف كما  
يستتر بالترس في الحرب عن آثار السلاح التي هي آلة الجراح اه ففيه استعارة كما  
يأتى ، وعلل صلى الله عليه وسلم ما ذكره بقوله على سبيل الاستئناف البياني (فان الفقر)  
أتى به ظاهراً والمقام للضمير زيادة لتمكينه عند سامعه (أسرع الى من يحبني) زاد  
في حديث أبي سعيد المذكور آ نفاقوله منكم فيحتمل أن يكون له مفهوم ويحتمل  
أن لا ، لأن خطابه لما كان معهم ذكره لالتخصيصهم بذلك ، والثاني أقرب (من  
السيل الى منتهاه) أى من مكان وصول السيل من الجبل أو أعلى الوادى الى منتهاه  
من أسفل الجبل أو آخر الوادى وإنما كان كذلك لأن الناس على دين ملوكهم ولما كان  
صلى الله عليه وسلم أزهد الناس في الدنيا بشهادة حديث ملك الجبال « إن شئت  
جعل الله لك الاخشيين ذهباً فأبى » وحديث « عرض عليه ربه أن يجعل له بطحاء مكة ذهباً  
فقال لا يارب ولكنى أجوع يوماً وأشبع يوماً ، فاذا جعت تضرعت إليك وذكرك  
وإذا شبعت حمدتك وشكرك » كان الحب التابع له أسرع الى اتصافه بما هو متصف  
به من السيل كما قال لقوة الرغبة وصدق المحبة ولأن الحب يجب أن يتصف بصفات  
المحبوب فالمرء مع من أحب ، ومولى القوم منهم فى الخير والشر ، فمن أحب أن يكون  
معهم فى نعيم الآخرة فليصبر كما صبروا فى الدنيا عن شهواتها لئلا يهلكوا  
شريف لا يقدر عليه إلا الأفراد ، فلذا قال له انظر ماذا تقول أى إنك قد ادعيت أمراً  
عظيماً يستدعى الصبر على أمر عظيم قال تعالى : « أم حسبتم أن تدخلوا الجنة ولما يعلم الله  
الذين جاهدوا منكم ويعلم الصابرين » رواه الترمذى وقال حديث حسن ) وفيه  
بعد قوله حسن غريب وأسقطه المصنف لان الغرابة الازممية لا تضر فى الحكم بالحسن  
(التجفاف بكسر التاء المثناة فوق وإسكان الجيم وبالفاء المكررة وهى) أنت الضمير  
باعتبار المعنى فانها فى معنى السترة (شىء يلبسه) بالبناء للمجهول من ألبس ومفعوله  
الثانى الضمير قدم لكونه ضميراً متصلاً على مفعوله الأول الذى أقيم مقام الفاعل

الفرس يُتقى به الأذى وقد يلبسه الانسان \* وعن كعب بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما ذئبان جائعان أرسلا في غنم بأفسدَها من حرص المرء على المال والشرف

وهو (الفرس) ويجوز أن يقرأ بفتح التحتية وبالوحدة مبنيا للفاعل من لبس بكسر الموحدة (ليتقى به الأذى) أى أن يصيبه من السلاح شيء من الجراح وقد يلبسه الانسان ، ظاهره أن التجفاف معدلثوب يلبسه الفرس (وقد يلبسه الانسان) وعلى ذلك جرى العاقولى فقال وقد يلبسه الانسان أيضا ولعله تبع فيه المصنف والذى فى المصباح التجفاف تفعال بالكسر شيء يلبسه الفرس عند الحرب كأنه درع والجمع تجافيف قيل سمي به لما فيه من الصلابة واليبوسة ، وقال ابن الجوىلى التجفاف معرب ومعناه ثوب البسطن وهو الذى يسمى فى عصرنا بركصطوان اه وفى شرح الشفاء لابن أقيرس قال أبو على التاء زائدة وأشار العاقولى الى أن فى الحديث استعارة مكنية تتبعها استعارة تخييلية بقوله شبه الفقر بالسهم الصائب والسيف القاطع والرمح النافذ وشبه صبره عليه بالتجفاف الذى يلبسه الانسان أو يلبسه فرسه ليقبه ذلك أى فالتشبيه المضمرة فى النفس استعارة مكنية واثبات التجفاف استعارة تخييلية . وعن كعب بن مالك (الانصارى أحد الثلاثة الذين خلفوا فنزلت توبتهم فى آية آخر سورة التوبة وتقدمت ترجمته (رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما) نافية حجازية كما اقتصر عليه الطيبي ويجوز كونها تيمية لأن الباء تزداد فى خبر كل منهما خلافا لابي على والنخشرى زعم اختصاص الباء بلغة الحجاز قال ابن هشام فى المغنى: أوجب الفارسى والنخشرى فى نحو « ما الله بغافل » كونها حجازية ظنا أن المقتضى لزيادة الباء نصب الخبر وانما المقتضى نقيه لامتناعها فى نحو كان زيد قائما وجوازها فى . لم أكن بأعجلهم . وفى ما ان زيدا بقائم اه (ذئبان جائعان أرسلا) بالبناء للمجهول (فى غنم) متعلق به وهذان وصفان لذئبان مفرد وجملة فهو كقوله تعالى « وهذا كتاب أنزلناه مبارك » (بأفسد لها) أى بأكثر فسادا للغنم وأنت ضميرها لا اعتبار الجنسية فيها (من) فساد (حرص المرء على المال) متعلق بحرص ومن فساد هو المفضل عليه (والشرف) أى الجاه معطوف على المال واللام فى قوله

لدينه » رواه الترمذى وقال حديث حسنٌ صحيحٌ \* وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال « نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير فقام وقد أثر في جنبه فقلنا يا رسول الله لو اتخذنا لك وطاءً ، فقال مالى وللدنيا

(لدينه) لام البيان كهي في قوله تعالى « لمن أراد أن يتم الرضاعة » كأنه قيل لمن قال لمن أراد . وكذا هنا كأنه قيل بأفسد لآى شىء؟ فقيل لدينه ولا يصح جعلها متعلقة بأفسد لأنه لا يجوز تعلق حرفي جربلفظ واحد ، ومعنى واحد بعامل واحد إلا على سبيل البدل ( رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد من حديث كعب أيضاً (وعن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه قال نام رسول الله صلى الله عليه وسلم على حصير ) قال فى المصباح هو البارية وجمعه حصر مثل بريد وبرد وتأنينه بالتاء عامى اه وفى الشفاء من حديث عن حفصة « وكان ينام أحياناً على سرير مرمول بشريط حتى يؤثر فى جنبه » قال السيوطى فى تحريجه رواه الشيخان من حديث طريل عن عمر والترمذى وابن ماجه ( فقام ) أى استيقظ واستوى جالساً ( وقد أثر ) أى الحصر ( فى جنبه ) فان بدنه الشريف كان ألين من الحرير وفى الحديث عن أنس « ولا مسست خزا ولا حريراً ولا ديباجاً ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم » وإذا كان هذا شأن كفه وهو يزاول الاعمال فكيف بباقي بدنه الشريف صلى الله عليه وسلم والجملة فى محل الحال من فاعل قام ( فقلنا ) أى الحاضرون الذين منهم ابن مسعود ويبعد أن يريد نفسه فقط ولا يشهد له ماسياتى عن ابن ماجه من قول ابن مسعود فقلت كما هو ظاهر ( لو اتخذنا لك وطاء ) بكسر الواو وبالمد بوزن كتاب قال فى المصباح : هو الوطىء وقد وطؤ الفرش بالضم فهو وطىء كقرب فهو قريب وجواب لو محذوف أى لاستراح بذلك ، أو نحو ذلك ، وعند ابن ماجه « فقلت يا رسول الله لو كنت أذنتما ففرشنا لك شيئاً يقيمك » ( فقال مالى وللدنيا ) قال الانطاكى فى حواشى الشفاء قيل يجوز أن تكون مانافية أى ليس لى ألفة ومحبة لى وللدنيا حتى أرغب فيها ويجوز أن يكون التقدير أى شىء حالى مع الميل للدنيا اه أى فتكون ما استفهامية والمعنى أى شىء لى ولها أى جامع فاشتغل بها وقال الدجلى : هو استفهام بمعنى النفى

ما أنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها » رواه الترمذى  
وقال حديث حسن صحيح \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : « يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسة عام »

أى لأرب فيها ( ماأنا في الدنيا إلا كراكب استظل تحت شجرة ثم راح وتركها)  
وذلك لأن الدنيا ليست دار قرار ولا منزل استقرار إنما هي دار عبور يقطعها  
السائر الى ميادين الآخرة فالإنسان فيها بمثابة المسافر النازل في أثناء سفره تحت  
شجرة يطلب ظلالها من حر الشمس ثم اذا ذهب الشمس إذا جلس تحت  
الشجرة منها راح عن الشجرة أى سار بعد الزوال وتركها، ففيه أتم ارشاد الى ترك  
الاهتمام بعمارة الدنيا والاشتغال بتحصيلها وحث وحض على الاعتناء بعمارة منزل  
العبد من الدار الآخرة وتحسينه وبالله التوفيق ( رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح ) قال فى الجامع الصغير بعد ايراد الحديث المرفوع رواه أحمد وابن  
ماجه والحاكم والفضلاء كلهم عن ابن مسعود . ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسة  
عام ( لحبس الأغنياء تلك المدة فى الموقف حتى يحاسبوا عما خولوه من الغنى » من  
أين اكتسبوه وفيهم أذهبوه » كما سيأتى فى حديث أسامة قال العاقولى وجه الجمع بين  
هذا الحديث وقوله فى حديث عائشة « إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين  
خريفا » إن الأربعين أريد بها تقدم الفقير الحريص ، على الغنى الحريص . وأريد  
بالخمسة تقدم الفقير الزاهد على الغنى الراغب ، فكان الفقير الحريص على درجتين  
من خمس وعشرين درجة من الفقير الزاهد وهذه نسبة الأربعين إلى الخمسة لأن  
الخمسة عشرون مضاعفة خمسا وعشرين مرة والأربعون عشرون مضاعفة مرة  
فالأربعون خمسا خمس الخمسة التى هى نصف يوم فيكون الأربعون خمس خمس  
اليوم الذى هو ألف سنة \* وحاصله أن الفقير الحريص يسبق الغنى الراغب بخمس  
خمس يوم والفقير الزاهد يسبقه بنصف يوم اه وفى حاشية الترمذى للسيوطى  
وروى محمد بن الحسن بن محمد بن الحسن الخلال فى كتابه فضل الفقير على الغنى  
حديث أنس بن مالك قال « بعث الفقراء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم »  
الحديث وفيه « يدخل الفقير الجنة قبل الغنى بنصف يوم وهو خمسة عام » قال

رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح \* وعن ابن عباس وعمران بن الحصين  
رضى الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اطلعت في الجنة فرأيت أكثر  
أهلها الفقراء ،

الحارث قال سفيان يفسره « ان للجنة ثمانية أبواب ما بين الباب إلى الباب خمسمائة  
عام لكل باب أهل فينسى الغنى فيجىء الى باب غيره فيقول البواب ارجع الى  
بابك فيرجع الى بابه وهو مسيرة خمسمائة عام » اه ( رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح ) هذا وقد ذكر ابن كثير في تفسيره اثرا عن ابن عباس قال « انما  
هى ضحوة فتقبل اولياء الله على الاسرة مع الحور العين وتقبل أعداء الله مع الشياطين  
مقرنين » وقال سعيد بن جبير « يترغ الله من الحساب نصف النهار فيقبل أهل الجنة  
الجنة وأهل النار النار قال تعالى أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا وأحسن مقيلا »  
ثم نقل نحوه عن عكرمة وأن ذلك للفريقين في الساعة التى تكون فى الدنيا عند  
ارتفاع الضحى الا كبر اذا انقلب الناس إلى أهلهم للقيولة ثم روى عن ابن مسعود  
« لا ينتصف النهار حتى يقبل هؤلاء وهؤلاء ثم قرأ أصحاب الجنة الخ وقوله تعالى « ثم  
إن مرجعهم لالى الجحيم » وروى آثارا آخر « قلت » وهذا كله لا يخالف  
حديث الباب فان الله تعالى يطول ذلك الزمان حتى يكون على الكافر قدر  
خمسین ألف عام ويرى الغنى أنه تأخر فى الموقف عن الفقير بعد دخوله خمسمائة  
عام والله على كل شىء قدير ( وعن ابن عباس وعمران ) بكسر العين المهملة  
( ابن حصين ) بضم المهملة وفتح الثانية وسكون التحتية آخره نون وسبقت ترجمتهما  
وقوله ( رضى الله عنهم ) لانهما صحابيان ابنا صحابيين ( عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال اطلعت ) بتشديد الطاء المهملة أى أشرفت وقال العاقولى ضمن معنى  
تأملت ( فى الجنة ) يحتمل أن يكون ذلك فيه وفيما بعده ليلة الاسراء ويحتمل أن  
يكون لما كشف له فى صلاته فى الكسوف والله أعلم ( فرأيت ) أى علمت فلذا عدى  
لمفعولين ( أكثر أهلها الفقراء ) قال ابن بطال لا يوجب فضل الفقير على الغنى  
وانما معناه الفقراء فى الجنة أكثر من الاغنياء فأخبر عن ذلك وليس الفقر  
أدخلهم الجنة انما دخلوا بصلاحتهم معه فالفقير اذا لم يكن صالحا لا يفضل ، حكاه  
عنه الحافظ فى الفتح قال العلقمى ظاهر الحديث التحريض على ترك التوسع فى

واطلمت فى النار فرأيت أ كثر أهلها النساء» متفق عليه من رواية ابن عباس رضى  
الله عنهما ورواه البخارى أيضا من رواية عمران بن الحصين \*

الدنيا « قلت » وهو الذى فهمه المصنف ولذا أورد الخبر فى باب فضل الزهد فى  
الدنيا ( واطلمت فى النار فرأيت أ كثر أهلها النساء ) فيه التحريض لهن على  
المحافظة على مر الدين ليسلمن من النار قال الحافظ وفى حديث أبى سعيد عند  
مسلم فى صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجته ولأبى يعلى عن أبى هريرة  
« فىدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشئ الله زوجتين من ولد آدم »  
واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء فى الجنة أ كثر من الرجال كما  
أخرجه عنه مسلم فى صحيحه وهو واضح لكن يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم  
فى حديث الكسوف « أ كثر أهل النار » « ويجاب » بأنه لا يلزم من كون  
أ كثرهن فى النار نفي كون أ كثرهن فى الجنة ، لكن يشكل عليه حديث اطلمت  
الخ ويحتمل أن الراوى رواه بالمعنى الذى فهمه من أن كونهن أ كثر ساكنى النار  
يلزم منه كونهن أقل ساكنى الجنة وليس ذلك بلازم لما قدمته ويحتمل أن يكون  
ذلك فى أول الأمر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة والله أعلم . قال شيخ  
الاسلام زكريا ويجاب أيضا بأن المراد بكونهن أ كثر أهل النار نساء الدنيا وبكونهن  
أ كثر أهل الجنة نساء الآخرة فلا تنافى اه ( متفق عليه من رواية ابن عباس )  
قال الحافظ المزى فى الأطراف رواه البخارى فى النكاح تعليقا « قلت » قال  
الحافظ فى نكته عليه هذا التعليق فى كتاب الرقاق لافى كتاب النكاح وقال  
فى النكاح تابعه أيوب ومسلم بن زيد كذا هو فى الأصول قال ورواه مسلم فى  
الدعوات من صحيحه ورواه الترمذى فى صفة جهنم وقال حسن صحيح ورواه  
النسائى فى عشرة النساء من سننه اه ماخصا وفى الجامع الصغير حذف رمز  
البخارى من رواته وكأنه سهو وزاد فيه ورواه أحمد ( ورواه البخارى ) فى صفة  
الجنة وفى النكاح وفى الرقاق ( أيضا ) أى دون مسلم ( من رواية عمران بن حصين )  
والراوى للحديث عنهما هو أبو رجاء عمران بن تيم وقد رواه من حديث عمران  
أيضا الترمذى فى صفة جهنم والنسائى فى عشرة النساء والرقاق قال المزى بعد  
أن ذكر اختلاف الرواة عن عوف فقال بعضهم عن أبى رجاء عن عمران وقال

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « قمت على باب الجنة فكان عامة من دخلها المساكين وأصحاب الجدد محبوسون غير أن أصحاب النار قد أمر بهم إلى النار » متفق عليه

أيوب عن أبي رجاء عن ابن عباس وكلا الاسنادين ليس فيه مقال ويحتمل أن يكون أبو رجاء سمعه منهما والله أعلم (وعن أسامة) بضم الهمزة (ابن زيد) ابن حارثة الحب بن الحب تقدمت ترجمته في باب الصبر في أوائل الكتاب (رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قمت على باب الجنة) أى لانظر أهلها أو لأمر آخر اقتضى القيام ثمة (فكان عامة) قال في المصباح هم خلاف الخاصة والجمع عوام كدابة ودواب والهاء فى عامة للتأكيد اهـ . وفى كتاب تلخيص الفهوم فى تمقيح صيغ العموم المحافظ العلائى : وأما عامة مثل فعله عامة الناس فلا ريب أنه من صيغ العموم كيف وهو من مادته وبنيته والعموم معناه الشمول والاحاطة وهو خلاف الخصوص وهذا ظاهر لا حاجة إلى الاستشهاد اليه اهـ وعليه فالمعنى فاذا عموم (من دخلها المساكين) جمع مسكين والمراد به ما يشمل الفقير أى المحتاج ويجوز من حيث صناعة الاعراب رفع المساكين على أنه اسم كان مؤخرًا ونصب عامة على أنه خبرها مقدما ويجوز العكس (وأصحاب الجدد محبوسون) أى فى الموقف عن دخول الجنة ليحاسبوا عما كانوا فيه من الغنى تحصيلًا وتضييعًا والفقراء سالمون من ذلك (غير) بالنصب على الاستثناء (أن أصحاب النار) أى منهم قد أمر بهم إلى النار ، والمعنى لكن أصحاب النار منهم غير محبوسين وفى المفاتيح أصحاب النار هم الكفار (قد أمر بهم إلى النار) أى لا يوقفون فى العرصات بل يؤمرون بدخول النار فالاستثناء منقطع وكذا قال العاقولى غير بمعنى لكن والمغايرة بحسب التفريق فان القسم الأول أى والمراد به المؤمنون من غنى وفقير بعضهم محبوس وهو ذو الجدد وبعضهم غير محبوس وهو الفقير والقسم الثانى غير محبوسين ويدل على أن القسم الأول بعضه محبوس قوله فى الحديث عن صعاليك المهاجرين إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم فلولا ذلك الحبس للأغنياء لدخلوا جميعاً (متفق عليه) قال المزى فى الأطراف : رواه البخارى فى النكاح « قات زاد الحافظ فى نكته عليه وفى الرقاق قال المزى ورواه مسلم آخر كتاب

(الجدث) الحظ والغنى وقد سبق بيان هذا الحديث في باب فضل الضعفة وعن  
أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «أصدق كلمة قالها  
شاعر كلمة ليبيد

الدعوات ورواه النسائي في عشرة النساء من سننه وفي المواعظ والرقائق منها وهما  
ليس من سنن النسائي في الرواية اهـ ماخصاً وقال السيوطي في الجامع الصغير :  
ورواه أحمد في مسنده (الجد) بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة (الحظ والغنى  
وقد سبق بيان هذا الحديث) بزيادة في آخره «وقمت على النار فرأيت أكثر  
أهلها النساء» في باب فضل الضعفة (وتقدم شرح الحديث ثمة أيضاً بما بينه وبين  
ما هنا عموم وخصوص) وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال أصدق كلمة (أى أكثر جملة مفيدة مطابقة للواقع وجملة (قالها شاعر)  
في محل الصفة لكلمة احترز بها عن قول الله سبحانه وأقوال أنبيائه عليهم الصلاة  
والسلام فتلك أصدق، والمراد بالتفضيل ما عدا ذلك وإطلاق السكامة على الجمل  
المفيدة هو في اللغة وتخصيصها بالقول المفرد عرف طارئ وليس للشارح  
اصطلاح خاص في إطلاق السكامة فتحمّل على معناها اللغوي، لكن مقتضى كلام  
النحاة أن إطلاق السكامة على الجمل المفيدة مجاز مرسل من إطلاق اسم الجزء على  
الكل وجوز بعضهم كونه استعارة مصرحة بأن شبهت الجملة في توقف الافادة  
على جميع أجزائها بتوقف فهم معنى السكامة على جميع حروفها فأطلق اسم المشبه  
على المشبه به حينئذ فتكون القرينة في الحديث على إرادة المجاز منها ما فسر به  
الخبر من شطر البيت (كلمة) بفتح الكاف وكسر اللام لغة أهل الحجاز وهى  
أفصح من فتح الكاف وكسرها مع سكون اللام فيهما وهما لغة تميم ويكنى في  
تغاير المبتدأ والخبر التغاير بحسب الاضافة (ليبيد) بفتح اللام وكسر الموحدة  
وسكون التحتية ثم دال مهملة وهو ابن ربيعة بن مالك بن جعفر بن كلاب  
ابن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن  
عكرمة بن حفصة بن قيس عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان  
العامري هكذا ذكر نسبه أبو بكر أحمد (١) بن أبي خيثمة في تاريخه، وقد على

ألا كل شيء ما خلا الله باطل \* متفق عليه

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وحسن إسلامه وكان من فحول شعراء الجاهلية وكان من المعمرين عاش مائة وأربعا وقيل وسبعاً وخمسين سنة وقال السمعاني مات أول خلافة معاوية وله مائة واثنان وأربعون سنة ولم يقل شعراً بعد إسلامه وكان يقول أبدلني الله به القرآن وقيل قال بيتاً واحداً .

معاتب المرء (١) الكريم كنه نفسه والمرء يصاحبه القرين الصالح وقال جمهور أصحاب السير والخبار لم يقل شعراً منذ أسلم وقال عمر بن الخطاب يوماً لبيد أنشدني شيئاً من شعرك فقال ما كنت لا قول شعراً بعد إذ علمني الله « البقرة وآل عمران » فزاده عمر في عطاءه خمسمائة وكان شريفاً في الجاهلية والإسلام وفي ترجمته زيادة في التهذيب (ألا) أداة استفتاح (كل شيء ما خلا الله) أى وصفاته وإنما لم يذكرها لأنها معلومة من ذكر الذات كما هو مقرر عند الأشاعرة أنها ليست غيراً أى يجوز انفكاكها كما أنها ليست عيناً أى باعتبار المعلوم فلكونها غير قابلة الانفكاك ، كان المتبادر من ذكر الذات ذكرها ، وبهذا يبطل تعلق المبتدعة بالبيت (باطل) يحتمل أن يكون المراد منه هلاكه بالفعل فيعدم كل مخلوق ساعة لتصدق الكلية ثم يوجد ، ويحتمل أن المراد قبوله للبطلان والهلاك إذ المتعقل إما واجب العدم كالحال الذاتى أو البقاء كذات الله وصفاته أو محتمل لهما كالعالم والبيت المذكور فى معنى قوله تعالى « كل شيء هالك إلا وجهه » ولوعده هذا البيت من موافقات لبيد للقرآن لم يبعد بما ذكر من استشهاد النبي صلى الله عليه وسلم بشعر لبيد وشهادته له بأنه شاعر كما جاء فى رواية أخرى وأن ذلك أصدق ما قاله شاعر ، ضرب الامام الشافعى المثل به حيث يقول

ولولا الشعر بالعلماء يزرى لكنت اليوم أشعر من لبيد

(متفق عليه) رواه البخارى فى الأدب والرقاق وغيرها من صحيحه ومسلم فى الشعر ورواه الترمذى فى الاستئذان من جامعه وفى الشمائل ورواه ابن ماجه أيضاً فى الأدب كذا فى الأطراف

(١) ينظر والمحفوظ « الحر » بدل المرء . ع

﴿ باب فضل الجوع وخشونة العيش ﴾

والاقتصار على القليل من الماء كول والمشروب والملبوس

وغيرها من حظوظ النفوس وترك الشهوات

\* قال الله تعالى « نخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات

فسوف يلقون غيا إلا من تاب وآمن

﴿ باب فضل الجوع وخشونة ﴾

بضم أوليه المعجمين مصدر خشن (١) خشنة وخشونة خلاف نعم ، كذا في المصباح (العيش) والمراد ترك الترفه فيه والاقتصار على الجلف لأنه جق النفس وما فوقه حظها ( والاقتصار على القليل من الماء كول والمشروب والملبوس وغيرها كالمفروش والمسكون والمنكوح ( من حظوظ النفس ) يصح كونه بيانا للغير . اذ قليل الماء كول والمشروب مما تقوم به البنية ، والملبوس مما يستر البدن ، حق النفس لاحظها ، ويصح كونه بيانا للجميع بأن يراد من القليل ما زاد على ما يحتاج اليه في ذلك من الترفهات والتنعمات ( وترك الشهوات ) أى مشتهى النفس وان كان من قليلين ما ذكر فعطفه عليه من عطف العام على الخاص ويصح أن يراد مشتهاها ماعدا ذلك فيكون من عطف المغاير \* « قال الله تعالى نخلف من بعدهم ) أى الذين أتى عليهم فى الآيات السابقة من الأنبياء والذين من الله عليهم بتوفيقه ( خلف ) أى عقب سوء يقال خلف صدق بالفتح (٢) وخلف سوء بالسكون ( أضاعوا الصلاة ) تركوها أو أخروها عن وقتها ( واتبعوا الشهوات ) كمشرب الخمر واستحلال نكاح الأخت من الأب ، وعن على رضى الله عنه واتبعوا الشهوات من بنى الشدييد وركب المنظور ، ولبس المشهور ( فسوف يلقون غيا ) ثمرأ أو جزاعنى كقوله « يلق أئاما » أو غيا عن طريق الجنة ، وقيل هو وادى جهنم يستعين منه أوديتها والاتبان بحرف التنقيس لتأكيد الوعيد ( إلا من تاب وآمن ) يدل على أن الآية فى الكفرة لكن ذكر العماد بن كثير فى تفسيره عن مجاهد قال عند ذهاب صالحى أمة

(١) أى بضم الشين (٢) أى فتح اللام . ع

وعمل صالحاً فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً » وقال تعالى « نخرج على قومهم في زينته قال الذين يريدون الحياة الدنيا يا ليت لنا مثل ما أوتي قارون إنه لذو حظ عظيم \* وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير لمن آمن وعمل صالحاً »

محمد صلى الله عليه وسلم ينزو بعضهم على بعض في الأثرقة ومن طريق آخر عنه قال هم في هذه الأمة يتراكبون تراكب الانعام في الطريق لا يخافون الله في السماء ولا يستحيون الناس في الأرض ، ثم أخرج من طريق ابن أبي حاتم عن أبي سعيد الخدري قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « يكون خلف بعدستين سئة أضعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غياً » الحديث ثم ذكر أحاديث وآثاراً في ذلك (وعمل) عملاً (صالحاً) ليزكو به إيمانه ويزداد إيمانه فالإيمان يزيد بزيادة الطاعة (فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئاً) من الظلم أولاً ينقصون شيئاً من جزاء أعمالهم ، وفيه تنبيه على أن كفرهم السابق لا يضرهم ولا ينقص أجورهم قال العماد بن كثير والاستثناء في هذه الآية كقوله في سورة الفرقان « إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صالحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات » (وقال تعالى فخرج) أي قارون (على قومهم في زينته) كما قيل إنه خرج على بغلة شهباء عليه الأرجوان وهو بضم الهمزة والجيم وسكون الراء بينهما شجر على قضبان حمر يوصف به الثور الأحمر وعليها سرج من ذهب ومعه أربعة آلاف على زيه وقوله في زينته في موضع الحال من فاعل خرج أي متزيناً بها (قال الذين يريدون الحياة الدنيا) على ما هو عادة الناس من الرغبة (يا ليت) المنادى محذوف أي يا قوم ليت (لنا مثل ما أوتي قارون) تمنوا مثله لآعينه حذراً من الحسد (انه لذو حظ) في المصباح الحظ الجذ وفلان محظوظ وهو أحظ من فلان والحظ النصيب اه ويصح ارادة كليهما والاول أبلغ في مرادهم لكن قول البيضاوي حظ (عظيم) من الدنيا وقول ابن كثير حظ وافر من الدنيا يومئذ الى حمل الحظ على النصيب لأن الاول يستعمل بفي (وقال الذين أوتوا العلم) النافع وهو العلم بأحوال الآخرة وما أعد الله فيها لصالحى عباده المتقين للمتمنين ذلك (ويلكم) دعاء بالهلاك استعمل للزجر عما لا يرتضى (ثواب الله) في الآخرة (خير لمن آمن وعمل صالحاً) مما أوتي قارون بل من الدنيا وما فيها وترك المصنف ذكر

وقال تعالى « ثم لتسألن يومئذ عن النعيم » وقال تعالى « من كان يريد العاجلة

بأى الآية وهو قوله « ولا يلقاها » أى الكلمة التى تكلم بها العلماء أو الثواب وأنت لأنه بمعنى المثوبة أو الجنة ، أو الايمان والعمل الصالح وأنت أيضا لأن ذلك فى معنى السيرة والطريقة « لا الصابرون » على الطاعات وعن المعاصى لأنه اختلف فيه هل هو من جملة كلام العلماء أى فيفسر بما عدا الاول من مراجع الضمير وعليه السدى قال ابن كثير جعله من تمام كلامهم أو من كلام الله ثناء عليهم بالاصابة ، ويفسر بالاول وعليه ابن جرير قال ابن كثير قال ابن جرير وما يلقى هذه الكلمة الخ وكأنه جعل ذلك مقطوعا من كلام أولئك وجعله من كلام الله تعالى وإخباره اه ولعل المصنف يقوى عنده الجانب الثانى ( وقال تعالى ثم لتسألن يومئذ عن النعيم ) أى الذى ألقاه والخطاب مخصوص بكل من ألقاه دنياه عن دينه والنعيم مخصوص بما يشغله للقرينة والنصوص الكثيرة كقوله تعالى « قل من حرم زينة الله » « كلوا من الطيبات » وقيل يعمان اذ كل يسأل عن شكره وقيل الآية مخصوصة بالكفار وفى التفسير الصغير للكواشى النعيم هو الصحة والامن ، وأوهى والفراغ قال صلى الله عليه وسلم « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ » « قلت » قال ابن كثير معناه أنهم مقصرون فى شكرها لا يقومون بواجبها ومن لا يقوم بحق ماوجب عليه فهو مغبون اه أو هو الماء البارد فى الصيف والحار فى الشتاء قال صلى الله عليه وسلم « أول ما يسئل العبد من النعيم ألم نصح جسمك وزوك من الماء البارد ؟ » أو هو خبز البر والماء العذب أو كل لذة من اللذات اه وفى تفسير ابن كثير بعد ذكر الأقوال فى ذلك أخرج ابن أبى حاتم عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله ثم لتسألن يومئذ عن النعيم قال الامن والصحة . وأخرج ابن أبى حاتم عن زيد بن أسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثم لتسألن يومئذ عن النعيم » يعنى شبع البطون وبارد الشراب وظلال المساكن واعتدال الخلق ولذة النوم . ثم ذكر ابن كثير أقوالا أخر ختمها بحديث قال أخرجه الامام أحمد عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل يا ابن آدم حملك على الخيل والابل ، وزوجتك النساء ، وجعلتك ترع وترأس ، فأين شكر ذلك » وقال ابن كثير تفرد به أحمد اه ( وقال تعالى من كان يريد العاجلة )

عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا»  
والآيات في الباب كثيرة معلومة \* وعن عائشة رضی الله عنها قالت « ماشع آلُ  
محمد صلى الله عليه وسلم من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض » متفق عليه \*  
وفي رواية

مقصورا عليها همه ( عجلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ) قيد المعجل والمعجل له  
بالمشيئة والارادة لانه لا يجد كل متمن متمناه ولا كل واحد جميع ما يهواه ، وليعلم  
أن الامر بالمشيئة ولمن نريد بدل من له بدل البعض وقرىء « يشاء » أى بالتحية  
والضمير فيه لله ليطابق المشهورة وقيل لمن فيكون مخصوصا بمن أراد به ذلك وقيل  
الآية في المنافقين كانوا يراءون المسلمين ويغزون معهم ولا غرض لهم غير  
مساومتهم فى الغنائم ونحوها ( ثم جعلنا له جهنم يصلاها مذموما مدحورا )  
مطروداً من رحمة الله تعالى ( والآيات ) القرآنية ( فى الباب ) أى فيما تضمنه  
من المطالب ( كثيرة معلومة \* وعن عائشة رضی الله عنها قالت ماشع آل محمد  
صلى الله عليه وسلم ) المراد منهم هنا أهل بيته من أزواجه وخدمه الذين كان  
يعونهم ( من خبز شعير يومين متتابعين حتى قبض ) أى توفى صلى الله عليه وسلم  
وهذا لاعراضه عن الدنيا وزهده فيها ولم يضطره مولاه سبحانه لذلك بل عرض  
عليه جبال مكة وبطحاءها تسير معه ذهباً أينما سار كما تقدم فى الباب قبله فاختار  
ذلك إعلاما بمقاراة الدنيا وأنها ليست بحيث ينظر اليها صلى الله عليه وسلم تحراً  
لأتمته على الزهد فيها والاعراض عما زاد على الحاجة منها ولا منافاة كما قال المصنف  
فى شرح مسلم بين حديث الباب وحديث أنه صلى الله عليه وسلم « كان يدخر  
قوت عياله سنة » لأنه كان يفعل ذلك أواخر حياته لكن تعرض عليه حوائج  
المحتاجين فيخرجه فيها فصدق أنه ادخر قوت سنة وأنهم لم يشبعوا كما ذكر لأنه  
لم يبق عقدهم ما ادخره لهم ( متفق عليه وفى رواية ) هى للبخارى فى كتاب  
الأطعمة والرقاق من صحيحه ، ولمسلم فى أواخر الكتاب ورواها النسائي وابن  
ماجه من طريق منصور بن المعتمر عن الأسود عن عائشة وأما اللفظ الذى قال  
المصنف إنه متفق عليه فقضية كلام المزي أنه انفرد به مسلم عن البخارى وعبارته

« ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام البر ثلاث ليال  
تباعا حتى قبض » وَعَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ  
وَاللَّهِ يَا بِنَ أَخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ

بعد ذكره من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن خالد عن الأسود عن عائشة رواه  
مسلم في آخر الكتاب والترمذي في الزهد وقال حسن صحيح وفي الشرائع  
والنسائي في الأطعمة ثم أشار المزي إلى وهم جمع من المحدثين توهموا أنهما من  
طريق واحد وليس كذلك وكان مراد المصنف بقوله فيما تقدم متفق عليه  
أى من حيث المعنى لا بخصوص المبنى ( ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم  
منذ ) بضم الذال أى من حين ( قدم المدينة ) خرج ما كانوا قبل الهجرة ( من  
طعام بر ) بضم الموحدة وتشديد الراء قال في المصباح : هو القمح الواحدة بره  
خرج ماعده من باقى المأكولات ( ثلاث ليال ) أى بأيامها ( تباعاً ) بكسر المثناة  
الفوقية أى متتابعة يخرج المتفرقة ( حتى قبض ) أشار إلى استمراره على ذلك  
مدة إقامته بالمدينة وهى عشر سنين وزاد ابن سعد فى روايته له « وما رفع عن  
مائدته كسرة خبز فضلاً حتى قبض » ووقع فى رواية بلفظ « ماشبع من خبز  
بأدم » أخرجه مسلم وعند ابن سعد عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
« كانت (١) عليه أربعة أشهر ماشبع من خبز البر » وفى حديث أبى هريرة نحو  
حديث الباب « ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام تباعاً من خبز  
الحنطة حتى فارق الدنيا » أخرجه البخارى فى الأطعمة وأخرجه مسلم أيضاً بنحوه  
( وعن عروة ) بضم المهملة الأولى وسكون الثانية ابن الزبير ( عن ) خالته ( عائشة  
رضى الله عنها أنها كانت تقول والله يا بن أختي إن ) بكسر الهمزة وسكون النون  
مخففة من الثقيلة أى إنا ( كنا ) واللام فى ( لننظر ) هى الفارقة بينها وبين إن  
النافية ( إلى الهلال ) قال فى المصباح الأكثر أنه القمر فى حالة مخصوصة ويسمى القمر  
لياليتين من أول الشهر هلالاً وفى ليلة ست وعشرين وسبع وعشرين أيضاً هلالاً وما  
بين ذلك يسمى قمرًا ، وقال القاراني وتبعه الجوهري : الهلال لثلاث ليالى من

(١) كذا بالأصول ولعلها مضممة معنى « مرت » . ع

ثم الهلال ثم الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقد في أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم نار قط ، قلت يا خالتاه فما كان يُعيشكم؟ قالت الأسودان التمر والماء

أول الشهر ثم هو قمر بعد ذلك ، وقيل الهلال هو الشهر بعينه والجمع أهلة كسنان وأسنة اه . وفي كتاب إشارات المحتاج إلى لغات المنهاج لابن النحوى الهلال معروف سمي به لأن الناس يرفعون أصواتهم بالاخبار عنه . قال السهروردي في شرح الفاظ المصاييح وحكي صاحب المذهب خلافا فيما يخرج به عن تسميته هلالا ويسمى قمرًا فقليل إذا استدار وقيل إذا بهر ضوءه اه وظاهر أن المراد هنا بالهلال هو في أول ليلة الشهر ( ثم ) أتت بها لبعده ما بين كل من الهلالين ولا ينافيه قوله تعالى « أياما معدودات » لأن ذلك لئلا ينفروا عن الانقياد للصوم لو سمعوه بلفظ الشهر أو الثلاثين ( الهلال ثم الهلال ) بالجر فيهما عطفًا على ما قبلهما ويجوز نصبه باضمار ثم نرى ، ويكون ثم لعطف الجملة وقولها ( ثلاثة أهلة في شهرين ) يجوز أن يقرأ بالرفع مبتدأ خبره متعلق الظرف أو خبراً لمخدوف أى هي ثلاثة أهلة ، والظرف في محل الحال . قال في الفتح المراد بالهلال الثالث هلال الشهر وهو يري عند انقضاء الشهر وبرؤيته يدخل أول الشهر الثالث (١) ( قات يا خالة ) يجوز فيه الضم على أنه منادى مفرد والكسر والفتح على أنه مضاف لياء المتكلم حذفته منهوا كتفى بدلالة الكسرة عليها على الأول ، أو بعد ابدالها الفاء واكتفى بدلالة الفتح عليها على الأخير ( فما كان يُعيشكم ) بضم التحتية وفي بعض نسخ البخارى ما يغنيكم بسكون المعجمة بعدها نون فتحية ساكنة ( قالت : الأسودان التمر والماء ) قال الصغاني أطلق الاسودان على التمر والماء والسواد للتمردون الماء فنعتا بنعت واحد تغليباً وإذا اقترن الشيطان سميًا باسم أشهرها ، وعن أبي زيد الماء يسمى الاسود أيضاً واستشهد له بشعر نظريه الحافظ في الفتح قال ووصف التمر بالاسود لأنه غالب تمر المدينة وزعم صاحب المحكم وتبعه بعض المتأخرين من شراح البخارى أن تفسير الاسودين بالتمر والماء مدرج وإنما أرادت الحرّة واللبل واستدل له بما رده عليه الحافظ في أوائل كتاب الهبة من فتح البارى ، وقد يقع للخفة والشرف كالعميرين لابي بكر وعمر ، والقمرين للشمس والقمر

(١) هنا سقط من نسخ الشارح كلها جملة « وما أوقد الخ » . ع

( ١١ - دليل - رابع )

إلا أنه قد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار ، وكانت لهم منايح فكانوا يرسلون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها فيسقيننا «  
متفق عليه \* وعن سعيد المقبري

(إلا أنه قد كان للنبي صلى الله عليه وسلم جيران من الأنصار) زاد أبو هريرة في حديثه « جزأهم الله خيرا » والاستثناء منقطع والجملة المستثناة في محل نصب على الاستثناء كما نبه عليه في معنى اللبيب وزادها على حصر الجمل المعربة المحل في سبع ، والجيران جمع جار وهو الجاور في السكن وللجار معان أخر حكى ثعلب عن ابن الأعرابي الجار الذي يجاورك بيتا ببيت والجار الشريك في العقار مقاسما كان أو غير مقاسم ، والجار الخفير الذي يجير غيره أى يؤمنه مما يخاف والجار المستجير أيضا وهو الذى يطلب الامان والجار الحليف والجار الناصر والجار الزوج والجار أيضا الزوجة ويقال فيها أيضا جارة ، والجار الضرة قيل لها جارة استكرها لفظ الضرة اهن المصباح والأنصار اسم إسلامي علم بالغلبة على أولاد الأوس والخزرج كما تقدم ( وكانت لهم منايح ) جمع منيحة بنون وحاء مهملة اسم من المنحة بكسر الميم وهى الشاة أو الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها ثم يردّها إذا انقطع لبنها كذا فى المصباح والجملة معطوفة على خبر أن ويصح أن تكون فى محل الحال باضمار قد فكانوا يرسلون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ألبانها ) يحتمل كون من للتبويض ويحتمل كونها للتبيين لمقدر أى شيئا هو ألبانها ) والثانى أنسب لكونها منيحة كما علم من معناها لغة ( فيسقيننا ) يجوز ضم التحتمية وفتحها مزيد ومجرد من السقى قال ابن اقبس فى شرح الشفاء « ان قلت : كتم هذا الخبر مما يدل عليه صحيح الأثر لما فيه من إيهام الشكوى وافشاء ما يستحب ستره من العبادات (١) « قلت » هو من مثلها على طريق الارشاد اذ لا يليق كتم أفعال المشرع لأنه علم الهدى وإمام الاقتداء اه (متفق عليه ) أخرجه البخارى فى الهبة ومسلم فى آخر الكتاب \* ( وعن سعيد ) بن أبى سعيد كيسان ( المقبرى ) قال السيوطى فى لب اللباب فى الانساب بفتح الميم وسكون القاف وضم الموحدة وكأنه اقتصر عليه لكونه أفصح وإلا

عن أبي هريرة رضى الله عنه « أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل ، وقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير رواه البخارى « مصلية » بفتح الميم أى مشوية \* وعن أنس رضى الله عنه قال « لم يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان حتى مات ، وما أكل خبزاً مرققاً

فقد ذكر غير واحد منهم المصنف فى شرح مسلم والشيخ محمد طاهر فى المغنى جواز الفتح للموحدة والكسر نسبة الى مواضع القبور قال الحافظ ابن حجر فى التقريب يكفى أبا سعيد مدنى ثقة من كبار التابعين تغير قبل موته بأربع سنين وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسلتان روى عنه الستة ( عن أبى هريرة رضى الله عنه ) أى عن قصته ( أنه مر بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه فأبى أن يأكل ) ورأى أنه من الترفهات وشأن المحب أن يتبع آثار محبوبه ويأتمم بها ، فلذا امتنع ( وقال ) موضعاً لسبب إباطه ( خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الدنيا ) أى توفى ( ولم يشبع من خبز الشعير ) لا ينافى ما سياتى فى حديث أبى الهيثم « فلما أن شبعوا » لأن الشبع ثم لم يكن من خبز الشعير بل كان من التمر واللحم أولاً لأن المنفى الشبع التام الذى لا يبقى معه مساع لتناول غيره كما هو شأن الشره المهتم ببطنه والمثبت أصل الشبع أو المنفى الشبع لحظ نفسه والمثبت أنه يشبع لحظ غيره كأن ينزل به ضيف فيشبع لأكله مؤانسة له أو ينزل ضيفاً بغيره فيشبع ليقر عين رب المنزل بذلك ويكرمه به لالحاجته صلى الله عليه وسلم الى الطعام ( رواه البخارى ) فى الأطعمة من صحيحه ( مصلية بفتح الميم ) اسم مفعول من صليت اللحم أصلية أى شويته ( أى مشوية . وعن أنس ) بن مالك ( رضى الله عنه قال لم يأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ) بكسر الخاء المعجمة ويجوز ضمها وهى المائدة مالم يكن عليها طعام وهو معرب يعتاد بعض المتكبرين والمترفهين الأكل عليه احترازاً من خفض دعوسهم فهى بدعة لكنها جائزة ( حتى مات وما أكل خبزاً مرققاً ) أى محسناً مليناً كخبز الحوارى ( ١ ) وشبهه والترقيق التليين وقدير ادب المرقق

(١) بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء لباب الدقيق ويسمى السميد والسميد وهو بالذال أفصح . ع

حتى مات » رواه البخارى ( وفي رواية له ) ولا رأى شاة سميطا بعينه قط »  
وعن النعمان بن بشير رضى الله عنهما قال « لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم  
وما يجد من الدقل ما يملاً به بطنه »

الموسم قاله القاضى عياض وجزم به ابن الأثير فقال وهو السميد وما يصنع به من  
كعك ونحوه كذا فى أشرف الوسائل والذى فى النهاية المرقق هو الارغفة الواسعة  
الرقية يقال رقيق ورقاق كطويل وطوال اه وقال ابن الجوزى هو الخفيف كأنه  
أخذه من الرقاق وهى الخشبة التى يرقق بها ، وهو قريب من كلام النهاية وظاهر  
قوله ( حتى مات ) أنه لم يأت كل ذلك قبل البعثة ولا بعدها سواء خبز له أو لغيره ،  
ويؤيده رواية البخارى عن أنس الآتية بعده ( رواه البخارى ) فى الأطمعة  
ورواه مسلم أيضاً كما فى الاطراف ( وفي رواية له ) أى للبخارى فى الرقاق من  
صحيحه عن أنس قال « فما أعلم النبي صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى  
لحق بالله » ( ولا رأى شاة سميطا بعينه قط ) السميط هو ما أزيل  
شعره بماء سخن وشوى بجلده وإنما يفعل ذلك بصغير السن وهو من فعل  
المترفهين قال ابن الأثير ولعله يعنى أنه لم ير السميط فى ما كوله إذ لو كان غير  
معهود لم يكن فى ذلك تمدح ، وقط بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة ظرف لما  
مضى من الزمان أى لم يره فى شيء من أزمنته صلى الله عليه وسلم \* ( وعن  
النعمان ) بضم النون وسكون المهملة ( ابن بشير ) بفتح الموحدة وكسر المعجمة  
وسكون التحتية بعدها راء تقدمت ترجمته وهو صحابى ابن صحابى ( رضى الله  
عنهما قال لقد ) هذه اللام مثلها فى قوله تعالى « ولقد علمتم » قال أبو حيان هى  
لام الابتداء مفيدة لمعنى التوكيد ويجوز أن يكون قبلها قسم مقدر وألا يكون  
وقال ابن الحاجب فى الأملى لام الابتداء يجب أن يكون معها المبتدأ وقال  
الزنجشبرى فى « ولسوف يعطيك ربك » لام الابتداء لا تدخل إلا على مبتدأ  
وخبر وقال فى « لأقسم » لام ابتداء دخلت على مبتدأ محذوف ولم يقدرها لام قسم  
لأنها عنده ملازمة للنون وكذا زعم فى « ولسوف » أن التقدير ولانت سوف  
وقال ابن الحاجب هى لام التأكيد اه ( رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم ) الظاهر  
أن الرؤية فيه بصرية وجملة ( وما يجد من الدقل ما يملاً به بطنه ) فى محل الحال

رواه مسلم « الدقل تمر رديء » وعن سهل بن سعد رضى الله عنه قال : « مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي من حين ابتعثه الله تعالى حتى قبضه الله تعالى ، فقليل له هل كان لكم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل ؟ » قال « مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلاً من حين ابتعثه الله تعالى

وقيل إنها عامية والجملة مفعول ثان دخلتها الواو الحاقاً لها بخبر كان على رأى الاخفش وإضافة النبي الى مخاطبين ليحثهم على الاقتداء به والاعراض عن الدنيا ما أمكن فلذا لم يقل نبي ونبيكم ، وقتل خالد مالك بن نيرة لما قال له كان صاحبكم يقول كذا فقال صاحبنا وليس بصاحبك !!! فقتله ليس لمجرد هذه اللفظة بل لما بلغه من ارتداده وتأكد عنده ذلك بما أباح له به الاقدام على قتله (رواه مسلم) في آخر صحيحه ورواه الترمذى فى الزهد من جامعه وقال صحيح وفى الشائل ورواه أبو عوانة وغيره وهو طرف حديث أوله « ألتست فى طعام وشراب ما شئتم ؟ » لقد رأيت « الخ ( الدقل ) بفتح الدال المهملة والقاف ( تمر رديء ) وفى النهاية هورديء التمر ويابس وما ليس له اسم خاص فنراه ليسه ورداءته لا يجتمع ويكون منشوراً اه . وفى المصباح الدقل أردأ التمر وقد تقدم الحديث مع الكلام عليه فى الباب قبله ( وعن سهل بن سعد ) الساعدى ( رضى الله عنه قال مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي ) أى الخالص من النخالة ونفى رؤيته مبالغة فى نفي أكله ( من حين ابتعثه الله ) أى نبأه وبعثه والتاء فيه للمبالغة فى تحمل اعباء الرسالة لنقلها ( حتى قبضه الله ) أى توفاه سبحانه ونقله إلى دار كرامته ( فقليل له هل كان لكم فى عهد ) أى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم مناخل ( جمع منخل بضم أوله وثالثه المعجم وسكون النون بينهما وهو أحد ما خرج عن قياس بناء اسم الآلة لان قياسه الكسر وجمعه باعتبار جمع المخاطبين ( قال مارأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منخلاً من حين ) بالفتح على الافصح لاضافته لجملة ( ابتعثه الله تعالى ) وهى مبنية الصدر وقال بعض المحققين أظنه احترز بهذا عما قبل البعثة لكونه صلى الله عليه وسلم سافر تلك المدة إلى الشام تاجراً وكانت الشام إذ ذاك مع الروم والخبز النقي عندهم كثير

حتى قبضه الله ، فقيل له كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول ؟ قال « كنا  
نطحنه وننفخه فيطير ماطاروما بقى ثريناه » رواه البخارى . قوله ( النقى ) بفتح  
النون وكسر القاف وتشديد الياء وهو الخبز الحواري وهو الدرملك « قوله  
( ثريناه ) هو بناء مثلثة ثم راء مشددة ثم ياء مثناة من تحت ثم نون أى  
بلناه وعجناه » \* وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال خرج رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ذات يوم أو ليلة

وكذا المناخل وغيرها من آلات الترفه لا ريب أنها كانت عندهم ( حتى قبضه )  
بفتح الموحدة أى توفاه ( الله اليه فقيل له ) لم أقف على تعيين القائل ( كيف  
كنتم تأكلون الشعير غير منخول ) بالنصب على الحال ووجه التعجب من ذلك كثرة  
نخالته فرما نشب في الحلق ( قال كنا نطحنه وننفخه ) أى المطحون الدال عليه  
نطحنه ( فيطير ماطار ) من نخالته ( وما بقى ) بكسر القاف أى فضل من النخالة  
في الدقيق بعد نفخه ( ثريناه رواه البخارى ) فى الأظعمة والرقاق من صحيحه  
والنسائي ( قوله النقى هو بفتح النون وكسر القاف وتشديد الياء ) ولم يحتج إلى  
تقييد بالتحية المأتى به للاحتراز عن الفوقية لأن الصورة الخطية هنا دالة على  
التعيين ( وهو الخبز الحواري ) بضم المهملة وتشديد الواو وبالراء ثم ألف من الحور  
البياض فهو الخبز الأبيض كما قال ( وهو الدرملك ) بفتح الدال وسكون المهملة  
قال فى الصحاح هو دقيق الحواري اه وبه يعلم أن فى كلام المصنف مضافا  
مقدراً أى خبز الدرملك ( قوله ثريناه هو بناء مثلثة ثم راء مشددة ) مفتوحتين  
( ثم ياء مثناة من تحت ) ساكنة ( ثم نون ) الاوضح ثم نون لان ما ذكره يوم  
أنها نون النسوة ( أى بلناه ) بفتح أوليه الموحدة فاللام الخفيفة كفى المصباح  
قال بللته بالماء بلافتل ويجمع البيل على بلال مثل سهم وسهام والاسم البلل  
بفتحيتين وقيل البلال ما يبيل به الحلق من ماء ولبن وبه سمى الرجل اه ( وعجناه )  
أى فيلين ما يبقى من نخالته فلا ينشب فى الحلق \* ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال  
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ) أى فى الحقيقة التى هى اليوم وأتى  
بذات دفعا لتوهم أن المراد به مطلق الزمان ( أو ) شك من الراوى ( ليلة ) بالاضافة

فاذا هو بأبي بكر وعمر رضى الله عنهما فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة ؟  
قالا الجوع يارسول الله ، قال : وأنا والذي نفسى بيده لأخرجنى الذى أخرجكما

والمضاف لفظ ذات ( فاذا هو بأبي بكر وعمر رضى الله عنهما ) أى ففاجأخروجه  
رؤيتهما وهو مبتدأ والظرف بعده خبر ( فقال ما أخرجكما من بيوتكما هذه  
الساعة ) أى التى لم تجر العادة بالخروج فيها لأنها ليست وقت صلاة ولا ما يجتمع  
له من كسوف أو نحوه من الحوادث ( قالوا الجوع ) يجوز أن يعرب مبتدأ خبره  
جملة محذوفة دل عليها السؤال أى أخرجنا ويجوز إعرابه فاعلا لا خرجنا مقدر  
وأيهما أولى ؟ يبنى على الخلاف فى أى المرفوعات أصل ، المبتدأ أو الفاعل أو هما  
فى مرتبة واحدة ، فعلى الأول يعرب مبتدأ وعلى الثانى فاعلا وعلى الثالث ينجير  
( قال ) صلى الله عليه وسلم ( وأنا ) الواو فيه للاستئناف ثم فى رواية صاحب  
الشعائل وغيره الغاية (١) قال أبو بكر خرجت للقاء رسول الله صلى الله عليه  
وسلم والنظر فى وجهه والسلام عليه فلم يلبث أن جاء عمر فقال ما جاء بك  
يا عمر ؟ قال الجوع يارسول الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجدت  
بعض ذلك ، فيحتمل أن الصديق كان قال كلا من المقاتلين ، وإنما اكتفى  
بلى المصطفى صلى الله عليه وسلم والنظر اليه والسلام عليه لأن بذلك يحصل كمال  
القوى فيذهل عن ألم الجوع كما قال صلى الله عليه وسلم فى وصاله فى صومه  
« إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني » على أحد الأقوال فيه ( والذي نفسى  
بيده ) أى بقدرته فيه ندب القسم لتأكيد الأمر عند السامع والحلف من غير  
استحلاف ( لأخرجنى الذى أخرجكما ) وعند الترمذى فى شمائله وأنا وجدت  
بعض ذلك أى الجوع قال فى أشرف الوسائل : فيحتمل أنه جمع بين المقاتلين وفى  
عقد التقي الفاسى عن جده قال سمعت الامام محمدا المرجاني يقول : قوله الذى  
أخرجكما لفظ مبهم ظاهره الجوع والمراد والله أعلم هو الله إذ هو الذى أخرج  
حقيقة فعبر بلفظ « الذى » الصادق على السبب وعلى المسبب ليشاركهم فى ظاهر الحال  
دفعاً للوحشة الواقعة فى ذكر الجوع « قلت » وهذا من معالى الاخلاق وكريم الشيم

(١) قوله ( الغاية ) كذا ولعله ، كما فى أسد الغابة ) . ع

قوما فقاما معه ، فأتى رجلا من الأنصار فاذا هو ليس في بيته فلما رآته المرأة  
قالت مرحباً وأهلاً ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين فلان ؟

وهو من معنى قوله تعالى « واخفض جناحك لمن اتبعك من المؤمنين » اه كلامه  
« قلت » وهذا يسميه البديعيون بالتوجيه ومنه قول إمامنا الشافعي رضي الله  
عنه في خياط أعور :

خاط لي عمرو قباء ليب عينيه سواء

فانه محتمل للدعاء له والدعاء عليه (قوما فقاموا (١) أى على الفور كما تؤذن  
الفاء وانصرفوا (معها فأتى رجلا من الانصار) يأتى تعيينه فى الاصل بما فيه (فاذا هو  
ليس فى بيته) أى ففاجأ بجيئهم فقدانه من البيت ، وهو مبتدأ والجملة بعده فى  
محل الخبر (فلما رآته) أى أبصرته (المرأة) فيؤخذ منه جواز نظر الاجانب اليه  
صلى الله عليه وسلم كما يجوز نظره للاجانب ممنه . وأنه معهن كالحارم فى جواز  
الخلوة والنظر ويحتمل أن تكون الرواية علمية والمفعول الثانى محذوف لدلالة المقام  
عليه أى مقبلا والمرأة بوزن التمرة ويجوز نقل حركة هذه الهمزة الى الراء فتحذف  
وتبقى مرة بوزن سنة ويقال فيها امرأة كما يقال مرأة وربما قيل امرأ بغير هاء اعتماداً  
على قرينة تدل على المسمى ، قال الكسائى : سمعت امرأة من فصحاء العرب تقول  
أنا امرأ أريد الخير ، وجمع امرأة نساء ونسوة من غير لفظها كذا فى المصباح ولم  
أقف على اسمها ( قالت مرحباً ) أى وجدت منزلاً رحباً أى واسعاً فانزل (وأهلاً )  
أى وصادفت أهلاً فأنس ، كذا فى هذه الرواية وفى رواية « أنهم كروا السلام ولم  
يجبهم حتى هم صلى الله عليه وسلم بالانصراف ثم أجابت واعتذرت بأنها أرادت كثرة  
دعائه صلى الله عليه وسلم وتكريره لها ولصاحب منزلها » فلعلها قالت ما ذكر قولاً  
نفسياً ثم أخبرت عنه والله أعلم ( فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أين فلان )  
قال المصنف فى التهذيب قال ابن السراج كناية عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص  
غالب اه وتقدم هذا المعنى بزيادة فى باب الصبر وزاد فى تفسيرى البيضاوى

(١) قوله ( فقاموا ) كذا ببعض نسخ المتن المجردة والمعزوجة وفى بعضها  
قوما فقاما . ع

قالت ذهب يستعذب لنا الماء إذ جاء الأنصارى فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ثم قال الحمد لله ، ما أحد اليوم أكرم أضيافا منى فانطلق فجاءهم بعذق فيه بسر وتمر

والكشفاف قولها كما أن هذا كناية عن الاجناس ( قالت ذهب يستعذب لنا الماء ) يؤخذ منه أن استعذاب الماء لا ينافي شأن الصحابة من الاعراض عن زهرات الدنيا ومستلذاتها ( إذ جاء الأنصارى ) يحتمل أن تكون المفاجأة بناء على مجيئها لذلك كما قال به جمع وان نوزعوا فيه بما بينته أول رسالتي « انباه النائم من سنة نومه ببعض فوائد قوله تعالى واذا استقى موسى لقومه » ( فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ) أى وقع النظر اليهم عقب مجيئه وهذا يحتمل أن يكون اتفاقا ويحتمل أن يكون لما حل عليه من الاشراق والتجلي الربانى ولم يدر سببه من نفسه فنظر ليرى سببه من الخارج فرأى مشكاة أنوار المصطفى المختار صلى الله عليه وسلم ومعه صاحبا رضوان الله عليهما ( ثم قال ) أى بعد أن رحب وأظهر كمال الفرح الكامن فيه الكائن عنده بحلول المصطفى فى منزله وأتى بما يدل على ذلك ( الحمد لله ) أى هذه نعمة يجب شكر المنعم بها شرعا ليدوم نفعها وقوله ( ما أحد اليوم أكرم أضيافا منى ) جملة مستأنفة لبيان الحامل له على الحمد والداعى اليه وفيه دليل كمال فضيلته وبلاغته وعظم معرفته لانه أتى بكلام بديع مختصر فى هذا الموطن ، وما حجازية وأكرم خبره واليوم ظرف للنفي المدلول عليه بما أى انتفى وجدان أحد اليوم أكرم من السكرم وهو الجود والخيار ومنه حديث « إياك وكرائم أموالهم » وأضيافا منصوب على التمييز ومنى متعلق باكرم ( فانطلق ) أى من محل رؤيته من حائطه عقب قول ما ذكر ( فجاءهم بعذق ) وجاء عند الترمذى بدله بقنو وهو بكسر القاف وسكون النون ، العذق الغصن من النخل ( فيه بسر ) هو المتلون من ثمر النخل قال المصنف فى التهذيب قال الجوهري البسر أوله طلع ثم خلال ثم بلح ثم بسر ثم رطب ثم تمر ، الواحدة بسرة والجمع بسرات وبسر وأبسر النخل صار ما عليه بسرا اه ( وتمر ) بفتح الفوقية وسكون الميم قال فى المصباح : هو من تمر النخل كالزبيب من العنب وهو اليابس باجماع أهل اللغة لأنه يترك على النخل بعد إرطابه حتى يجف أو يقارب ثم يقطع ويترك

ورطب ، فقال : كلوا وأخذ المدينة فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إياك  
والحلوب فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن ذلك العذق وشربوا فلما أن شبعوا  
ورؤوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضى الله عنهما « والذي  
نفسى بيده لتسئلن عن هذا النعيم يوم القيامة ،

في الشمس حتى يبس الواحدة ثمرة والجمع تمر وتمران بالضم (١) والتمر  
يذكر ويؤنث في لغة فيقال هو التمر وهي التمر اه (ورطب) بضم ففتح قال في  
المصباح : الرطب ثمر النخل إذا أدرك ونضج قبل أن يجف والجمع رطاب مثل  
كبة وكلاب (٢) (فقال كلوا) زاد الترمذى في الشمائل فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم « أفلا تنقيت فقال يا رسول الله انى أردت أن تختاروا من رطبه وبسره  
فأكلوا وشربوا » ( وأخذ المدينة ) بسكون الدال المهملة ( فقال له رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إياك والحلوب ) أصله احذر تلاقى نفسك والحلوب خذف  
العامل وجوبا وفاعله ثم المضاف الأول وأنيب عنه الثاني فانتصب ، ثم الثاني  
وأنيب عنه الثالث فانتصب وانفصل لتعذراته قاله ابن هشام في التوضيح في نحوه  
وإنما نهى عن ذبحها شفقة على أهلها بانتفاعهم بلينها مع حصول المقصود بغيرها  
فهو نهى إرشاد لا كراهة في مخالفته لزيادة إكرام الضيف وإن أسقط حقه  
( فذبح لهم فأكلوا من الشاة ومن العذق ) أتى بمن التبعية اشعارا  
بالاعراض عن الدنيا مع تمام الداعية ومزيد الحاجة ( وشربوا ) أى من الماء  
العذب ( فلما أن شبعوا ورووا ) بضم الواو التي هي عين الفعل والأصل رويوا  
بوزن علموا ( قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر وعمر رضى الله عنهما  
والذى نفسى بيده ) أى قبض روحى بقدرته ( لتسئلن ) بضم اللام والفعل  
مبنى له جهول ونائب الفاعل واو الجماعة خذف لانتقاء الساكنين ( عن هذا  
النعيم يوم القيامة ) ثم قال مبيناً وجه السؤال المذكور على وجه الاستئناف

(١) أى ضم التاء وآخر الثانى نون لاء كما فى النسخ (٢) كذا وعبارة  
المصباح « قبل أن يتتمر الواحدة رطبة والجمع أرطاب » اه وأما قول المصباح  
« والجمع رطاب مثل كبة وكلاب » فى موضع آخر وعبارته « والرطبة القضية  
خاصة والجمع رطاب مثل كبة وكلاب » اه . ع

أخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم » رواه مسلم  
(قولها) يستعذب أى يطلب الماء العذب وهو الطيب ، و (العذق) بكسر  
العين وإسكان الذال المعجمة وهو الكباشة وهى الغصن و (المدية) بضم الميم

البياني (أخرجكم من بيوتكم) بضم الموحدة وتكسر اتباعاً لحركة الياء (الجوع)  
ونسبة الإخراج إليه مجاز عقلي من الإسناد إلى السبب وإلا فالخرج لهم من منازلهم  
هو الله تعالى (ثم لم ترجعوا) بالبناء للفاعل ويجوز بناؤه للمجهول إن لم تصد  
عنه رواية (حتى أصابكم هذا النعيم) وهو الطعام والشراب (رواه مسلم) فى  
أواخر صحيحه ورواه الترمذى فى جامعه وشماله وقال فى جامعه فى باب الاستئذان  
رواه غير واحد عن شيبان وشيبان صاحب كتاب وهو صحيح الحديث وقال فى  
الزهد منه وقد رواه من طريق شيبان أيضا : حسن غريب ورواه فيه من طريق  
أخرى ثم ، وشيبان ثقة عندهم صاحب كتاب وهو صحيح الحديث ورواه النسائى  
فى الوليمة وابن ماجه فى الأدب (وقولها يستعذب أى يطلب الماء العذب) فالسين  
فيه للطلب وهو أحد معانى استعمل كما ذكرته فى رسالتى «إنباء النائم من سنة نومه»  
وفى الصحاح استعذب لنا الماء استقى لنا ماء عذبا واستعذب الماء سقاه عذبا اه (١)  
وبه يعلم أن الفرق بينه مع لنا ودونها وإنما ذهب لطلب الماء العذب لأن أكثر  
مياه المدينة حينئذ كانت مالحة (وهو) أى الماء العذب (الطيب) أى ما يستطاب  
من الماء وليس المراد منه معنى العذب لغة وهو ما يسوغ شربه ولو مع بعض  
الكزارة (٢) لأن ذلك ثابت لجميع مياه المدينة (والعذق بكسر العين) المهملة  
(واسكان الذال المعجمة وهو الكباشة) قال فى المصباح هى بالكسر عنقود النخل  
والجمع كبائس وهو معنى قوله (وهى) أى الكباشة (الغصن) أى من أغصان  
النخل لا مطلقا كما هو ظاهر واكتفى عن تقييد ذلك بدلالة السياق (والمدية  
بضم الميم) بوزن غرفة وجمعها غرف ومقتضى كلام المصباح أنها الفصحى

(١) عبارة الصحاح : استعذب القوم ماءهم إذا استقوه عذبا ، واستعذبه أى  
عده عذبا ويستعذب لفلان من بئر كذا أى يستقى له اه (٢) قوله الكزارة كذا  
ولعلها فى الأصل القذارة فحرفت . ع

وكسرها هي السكين و ( الحلوب ) ذات اللبن و ( السؤال عن هذا النعيم ) سؤال  
تعديد النعم لسؤال توبيخ وتعذيب والله أعلم ، وهذا الأنصاري الذي أتوه  
هو أبو الهيثم بن التيهان كذا جاء مبيناً في رواية الترمذي

( وكسرها ) قال في المصباح وبنو قشير تقول مدية بكسر الميم والجمع مدى كسدره  
وسدر ( هي السكين ) بكسر السين المهملة وتشديد الكاف ونون أصلية قيل  
بوزن فعيل وقيل زائدة فيكون وزنه فعلين مثل غسلين ، الشفرة سمي بذلك  
لأنه يسكن حركة المذبوح ، وحكي ابن الأنباري فيه التذكير والتأنيث قال  
السجستاني إن أبا زيد الأنصاري والأصمعي وغيرهما ممن أدركه أنكروا التأنيث  
وقالوا هو مذكر وربما أنث في الشعر على معنى الشفرة وأنشد القراء :

\* بسكين موقفة النصاب \* ولذا قال الزجاج السكين مذكر وربما أنث بالهاء  
لكنه شاذ غير مختار ( والحلوب ) بفتح الحاء المهملة وضم اللام ( ذات اللبن )  
قال في المصباح فان جعلتها اسماً أتيت بالهاء فقلت هذه حلوبة فلان مثل الركوب  
والركوبة ( والسؤال عن هذا النعيم ) المؤكد بالقسم واللام وذلك لاستبعادهم  
له فانه من حاجة جافة لا من شهوة وحظ نفس ( سؤال تعديل النعم ) والامتنان  
بها وإظهار الكرامة باساعتها زاد في الشئ ظل بارد ورطب وماء بارد ( لسؤال  
توبيخ ) وفي المصباح ومخته توبيخاً لمته على سوء فعله وعنفته وعتبت عليه  
كلها بمعنى وقال الفارابي : غيرته اه وقال الجوهري : التوبيخ التهديد أي لعدم  
القيام بشكرها ( وتعذيب ) أي يتسبب عن كفرانها وعدم شكرها لأن ذلك غير  
كائن للصاحبين فيما تناولاه حينئذ قال ابن القيم كل أحد يسأل عن نعمته الذي كان  
فيه هل ناله من حل أولاً ، وإذا خلص من ذلك يسأل هل قام بواجب الشكر فاستعان  
به على الطاعة أولاً ، والأول سؤال عن سبب استخراجه والثاني عن محل صرفه اه  
وانما ذكر المصطفى ﷺ ذلك إرشاداً للآكلين والشاربين في حفظ أنفسهم في  
الشمع عن الغفلة باشتغال أحدهم بحظ نفسه ونعمتها عن تذكر الآخرة ( وهذا  
الأنصاري الذي أتوه هو أبو الهيثم ) بهاء مفتوحة وسكون التحتية وفتح المثناة  
كناية مالك ( ابن التيهان ) بفتح الفوقية وتشديد التحتية الأنصاري الأوسى أحد النقباء  
( كذا جاء مبيناً في رواية الترمذي ) من حديث أبي هريرة نفسه رواه كذلك في

وغيره . وعن خالد عمر العدوى خطبنا عتبة بن غزوان

جامعه وفي الشمائل وورد في رواية أخرجهما الحافظ بن حجر العسقلاني في تخريج أحاديث  
الاذكار من حديث ابن عباس أنهم انطلقوا إلى دار أبي أيوب الانصاري وساق  
القصة بنحوه وفي آخره « إذا أصبتم مثل هذا فضربتم بأيديكم فقولوا بسم الله  
وبركة الله وإذا شبعتم فقولوا الحمد لله الذي أشبعنا وأروانا وأنعم علينا وأفضل فإن  
هذا كفاف هذا » وذكر بقرينة الحديث ، وحسن الحافظ الحديث ، وقال وفيه غرابة  
من وجهين ذكر أبي أيوب والمشهور في هذا قصة أبي الهيثم والثاني ما في آخره من التسمية  
والحمد اه وفي أشرف الوسائل في رواية عند الطبراني وابن حبان أنهم جاؤا  
إلى أبي أيوب ، ولا مانع من أنهما قصتان اتفقتا لهما مع كل واحد منهما ورواية  
مسلم رجلا من الانصار محتمة لهما اه وكان المصنف جزم بكونه أبا الهيثم  
لكون رواية الترمذي عن الصحابي الذي رواه عنه مسلم والله أعلم  
( وغيره ) كابن ماجه فعنده أيضا اذهبوا إلى بيت أبي الهيثم بن التيهان وكان  
أبي حاصم في كتاب الاطعمة والحاكم كما أشار إليه الحافظ في تخرجه لاحاديث  
الاذكار في أماليه عليها ( وعن خالد بن عمر ) بضم العين وفتح الميم والراء كذا  
وقفت عليه في نسخ متعددة من الرياض وهو من تحريف الكتاب انما هو « عمير »  
بالتصغير ( العدوى ) بفتح المهملة وهي نسبة إلى عدى بفتح فكسر والمنسوب  
إليه كذلك متعدد في المهاجرين وفي الانصار وفي غيرهم كما في لب الباب  
للإصفيهاني وخالد هذا بصرى قال الحافظ العسقلاني في التقريب مقبول من كبار  
التابعين يقال إنه مخضرم وهم من ذكره في الصحابة روى عنه مسلم والترمذي في  
الشمائل والنسائي وابن ماجه اه « قلت » قضية أن الترمذي لم يرو عنه في الجامع  
لكن في الاطراف للحافظ المزني أن حديث الباب رواه الترمذي في صفة جهنم  
من جامعه وفي شمائله وأشار بقوله وهم الخ إلى الحافظ ابن عبد البر فإنه ذكره في  
الاستيعاب ( قال خطبنا عتبة ) بضم المهملة وسكون الفوقية بعدها موحدة فهاء  
تأنيث ( ابن غزوان ) بفتح العين المعجمة وسكون الزاي ابن وهب بن نسيب بن زيد  
ابن مالك بن الحارث بن عوف بن مارن بن منصور بن عكرمة بن حفضة بن قيس  
عيلان أبو عبد الله ويقال أبو غزوان قال الحاكم قال الواقدي كان عتبة طوالا

وكان أميراً على البصرة فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد

جميعاً قديم الإسلام هاجر إلى الحبشة وكان من الرماة المذكورين روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أحاديث هذا أشهرها وليس له في الكتب الستة سواه وروى له الحاكم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوماً لقريش « هل فيكم أحد غيركم قالوا ابن أختنا عتبة بن غزوان قال النبي صلى الله عليه وسلم ابن أخت القوم منهم » ثم قال غريب جداً قال في تاليف المستدرک : إسناده مظالم قال الشيخ أبو العباس القرطبي : عتبة مازني حليف لبني نوفل قديم الإسلام هاجر وشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا والمشاهد كلها أمره عمر على جيش فتوجه إلى العراق وفتح الأيالة والبصرة بموضع يقال له معدن بن سليمان قاله ابن سعد ويقال إنه مات بالربذة قاله ابن المدائني كذا في الديباجة للدميري ( وكان أميراً على البصرة ) بتثليث الموحدة كما حكاه الأزهرى وأفصحهن الفتح وهو المشهور ويقال لها البصيرة بالتصغير والمؤتفة لأنها ائتمنت بأهلها في أول الدهر أي انقلبت قال صاحب المطالع قال أبو سعيد السمعي يقال للبصرة قبة الإسلام وخزانة العرب بناها عتبة بن غزوان في خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمانى عشرة ولم يعبد الصنم قط على أرضها اه وهذا (١) يصح كونها من جملة مقول القول والمحكى بالقول مجموع الجمل ويحتمل كونها في محل الحال من فاعل خطب باضمار قد ( فحمد الله ) أي أثنى عليه بالأوصاف الأزلية الثبوتية ( وأثنى عليه ) بسلب مالا يليق به سبحانه عنه ويصح كونها بمعنى وعطفها مع كونها كذلك لاختلافهما لفظاً إيماء إلى أنه أطيب في الثناء على مولاه سبحانه كما يدل عليه قوله ( ثم قال ) والاول أولى لأن التأسيس خير من التأكيد والفاء في قوله خطب كالفاء في نحو توضع زيد فغسل وجهه الخ للترتيب الذكري لا للترتيب في الزمان فان غسل الاعضاء المذكورة سابق على الوضوء ويصح كونها للترتيب الزماني بأن يراد أراد الخطبة وأراد الوضوء والارادة سابقة على فعله والله أعلم ( أما بعد ) أتى بها اقتداء به صلى الله عليه وسلم فقد كان يأتيها في خطبه وذكر الحافظ في الفتح

فان الدنيا قد آذنت بصُرْمٍ وولات حذاء . ولم يبق منها إلا صُبابة كصبابة  
الاناء يتصابها صاحبها وإنكم منتقلون منها إلى دار لا زوال لها فانتقلوا بخير  
ما يحضرتكم فانه قد ذكر لنا أن الحجر

أن الرهاوى أخرجها من أربعين طريقا عنه صلى الله عليه وسلم ( فان الدنيا قد  
آذنت بصرم ) لتحول أحوالها الدال على حدوثها وكل ما ثبت حدوثه وجب  
قبوله لعدم قال الشاعر :

وان افتقادی واحداً بعد واحد دليل على ألا يدوم خليل  
( وولات حذاء ) أى منقطعة ومنه قيل للقطاة حذاء أى منقطعة الذنب قصيرته  
ويقال حمار أحد ، إذا كان قصير الذنب حكاه أبو عبيدة وهذا مثل فكأنه قال إن  
الدنيا قد انقطعت مسرعة ( ولم يبق منها إلا صبابة ) لأنه صلى الله عليه وسلم  
قال « بعثت أنا والساعة كهاتين » وأشار بأصبعيه الوسطى والمسبحة ( كصبابة الاناء  
يتصابها صاحبها وإنكم منتقلون عنها ) إذ هي دار ارتحال وانتقال ( إلى دار لا زوال  
لها ) ولا ارتحال عنها ( فانتقلوا ) أى من الدنيا ( بخير ما يحضرتكم ) أى بكسب  
صالح الأعمال وادخار الحسنات عند المولى سبحانه جعل الخير المتمكن منه فى  
الحياة كالحاضر المحتاج إليه فى المال فصاحب الحزم يدخر منه حاجته لينتفع به عند  
احتياجه إليه وهذا كما قال ابن عمر رضى الله عنهما « وخذ من صحتك لمرضك ومن  
حياتك لموتك » وبين الداعى لاستعداد الزاد وادخاره ليوم المعاد بما ورد من التهيب  
والترغيب فقال على سبيل الاستئناف البياني ( فانه قد ذكر لنا ) ببناء ذكر للمجهول  
وحذف الفاعل للعلم به أنه المصطفى صلى الله عليه وسلم لأن الصحابي الذي لم يخالط  
كتب أهل الكتاب لا سبيل له إلى معرفة ذلك إلا من قبله صلى الله عليه وسلم  
وقد ذكر علماء الأثر أن من الموقوف لفظا المرفوع حكما قول الصحابي  
أمرنا بكذا ونهينا عن كذا بالبناء للمجهول فيهما وجوز فى الديباجة أن ذلك  
ذكر له عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يسمعه هو منه صلى الله عليه  
وسلم وسكت عن رفعه إما نسيانا أو لأمر اقتضاه ومراده الرفع لفظا لما ذكرناه  
قال ويحتمل أن يكون سمعه منه صلى الله عليه وسلم وسكت عن رفعه للعلم به اه  
( ان الحجر ) ال فيه للجنس والحجر معروف قال ابن النجوى فى لغات المنهاج

يلقى من شفير جهنم فيهوى فيها سبعين عاما لا يدرك لها قعراً والله تملأن  
أفعبجبتهم

جمعه في أدنى العدد أحجار وفي الكثرة حجار والحجارة نادر وهو كقولنا حمل  
وجمالة وذكر وذكاره كذا قال ابن فارس والجوهري ورد عليهما القرطبي  
بأن في القرآن « فهي كالحجارة ، وان من الحجارة ، كونوا حجارة ، ترميهم  
بحجارة ، وأمطرنا عليهم حجارة » فكيف يكون نادرا إلا ان يريد أنه نادر في  
القياس كثير في الاستعمال فيصح اه وذلك لأن ما كان كذلك وعكسه يقع في  
الفصيح بخلاف ما خالفهما معا فردود ( يلقي من ) ابتدائية ( شفير جهنم ) أى  
حرفها وشفير كل شيء حرفه أيضا كالبر والنهر كذا في المصباح وفي الديباجة  
حرفها الأعلى وحرف كل شيء أعلاه وشفيره ومنه شفير العين وجهنم قيل اسم  
أعجمى وقيل عربى مأخوذ من قولهم بر جهنم إذا كانت بعيدة القعر ، وعلى كل  
فهي ممنوعة الصرف للعجمة أو التأنيث المعنوى مع العامية وهو اسم لنارا الآخرة  
نسأل الله العافية منها ومن كل بلاء ( فيهوى ) بكسر الواو أى ينزل ( فيها  
سبعين ) منصوب على الظرفية الزمانية أى في قدر سبعين ( عاما لا يدرك )  
بالبناء للفاعل أى لا يصل والاسناد فيه مجازى والحقيقى لا يوصله الله ( لها قعرا )  
بفتح القاف وسكون العين وهو كما في المصباح أسفل الشيء وجمعه قعور اه  
( والله تملأن ) بالبناء للمجهول للعلم بالفاعل سبحانه أ كد بالقسم وباللام دفعا  
لما قد يقصر العقل عن إدراكه من ملء ما لا يقطع مدى الوصول إلى قعره  
سبعين عاما فما بأك بعرضه وكما سمته أى واذا كانت كذلك وتمتلىء عن آخرها  
فاحذروا من مخالفته سبحانه لئلا توبقكم المخالفة وتوقعكم فيها المعصية غفر الله لنا  
ذنوبنا وستر عيوبنا بمنه وكرمه\* ولما كان ما ذكره أمرا عظيما جدا قال على وجه التقرير  
( أفعبجبتهم ) أى من هذا الامر الدال على عظم قدرة الله سبحانه وكما لجلاله وقوة  
انتقامه وتقدم أن في ذلك قولين أحدهما أن التقدير أسمعتم فعجبتم فالفاء عاطفة على  
مقدر بعد الالف والثانى أن ألف الاستفهام من جملة المعطوف وقدمت لصدارتها  
لتضمنها الاستفهام! ولما حصل عند الحاضرين من مزيد الرهبة وعظيم الخوف مما  
سمعوه حتى كادوا أن يظنوا عموم العذاب لجميعهم أراد رفع ذلك عنهم وإدخالهم

ولقد ذكر لنا أن ما بين مصراعين من مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً ،  
وليأتين عليها يوم وهو كظيظ من الزحام ولقد رأيتني سابع سبعة

في ميدان الرجاء اعلاما بسعة رحمة الله تعالى وكمال فضله فأكد ذلك بالقسم  
المقدر الدال عليه اللام في قوله ( ولقد ذكر لنا أن ما بين المصراعين ) بكسر  
الميم تننية مصراع ، ومصراع الباب ما بين عضادتيه وهو ما يسده الغلق كذا  
في المفهم للقرطبي وفي المصباح المصراع من الباب الشطر وهما مصراعان ( من  
مصاريع الجنة مسيرة أربعين عاماً ) برفع مسيرة خبر إن وإذا كان هذا سعة  
الباب وأبوابها ثمانية وبين كل بابين خمسمائة عام كما تقدم في حديث « يدخل  
الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام » فما بالك بسعة باطنها ويكفيك في ذلك  
قوله تعالى « وجنة عرضها السموات والارض » والعادة جارية أن الطول أزيد من  
العرض فسبحان المنعم المتفضل ( وليأتين عليها ) أى الجنة ( يوم ) هو وقت  
دخولها ( وهو ) أى المصراع أو محله من الباب ( كظيظ من الزحام ) وذلك يدل  
على كثرة الداخلين بعموم الرحمة ومزيد الفضل في الحديث ايماء الى أن المكلف  
ينبغي له أن يكون عنده حال الصحة خوف من مولاة سبحانه ورجاء لفضله وإحسانه  
بقبول ما يعمل من صالح العمل والزحام بكسر الزاى مصدر زاحمه أى دافعه ( ولقد  
رأيتني ) قال في أشرف الوسائل هى بصرية وقوله ( سابع سبعة ) حال أى واحدا  
من سبعة قال لکن قضية قوله يعنى فى رواية الترمذى « فقسمتها بينى وبين سبعة »  
أنه ثامن لکن قوله أولئك السبعة يدل للاول وأن المراد بقوله سبعة أى بقية  
سبعة اه ولا يشكل على كونها بصرية اتحاد ضمير فاعلها ومفعولها وذلك من  
خصائص أفعال القلوب وعبارة الكافية لابن الحاجب ومنها أى خصائص أفعال  
القلوب انه يجوز أن يكون فاعلها ومفعولها ضميرين لشيء واحد مثل علمتني  
منطابقا قال شراحها والعبارة للمحقق الجامى ولايجوز ذلك فى سائر الافعال  
فلا يقال ضربتني ولا شتمتني بل يقال ضربت نفسي وذلك لان أصل الفاعل أن  
يكون مؤثرا والمفعول به متأثرا وأصل المتأثر أن يغير المؤثر ، فان اتحاد معنى  
كراه اتحادها لفظا فقصد مع اتحادها معنى تغيرها لفظا بقدر الامكان فمن  
ثم قالوا ضربت نفسي ولم يقولوا ضربتني فان الفاعل والمفعول فيه ليسا

مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مالنا طعام إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا  
فالتقطت بردة فشقتها بيني وبين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد  
بنصفها ، فما أصبح اليوم منا أحد إلا أصبح أميراً على مصر من الأمصار ،

بمتغيرين بقدر الامكان ، لاتفاقهما من حيث إن (١) كل واحد منهما ضميراً  
متصلاً بخلاف ضربت نفسى فان النفس باضافتها الى ضمير المتكلم صارت كأنها  
غيره لغلبة مغايرة المضاف اليه فصار الفاعل والمفعول فيه متغيرين بقدر الامكان  
وأما أفعال القلوب فان المفعول به ليس المفعول الاول في الحقيقة بل مضمون  
الجملة فجاز اتفاقهما لفظاً لانهما ليسا في الحقيقة فاعلاً ومفعولاً به اهـ لكن الحق  
بأفعال القلوب في ذلك رأى البصرية قال الشاعر \* ولقد أراني للرماح ذرية \*  
والحلمية كقوله تعالى « انى أرانى أعصر خمراً » وقوله (مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم) حال من فاعل رأى ويصح كونها لغوا متعلقاً برأى  
وقوله (مالنا طعام إلا ورق الشجر) يتحمل أن تكون في محل الحال من  
فاعل رأى وأن تكون مستأنفة استئنفاً بيانياً جواباً لكيف كنتم معه صلى  
الله عليه وسلم وقوله (حتى قرحت أشداقنا) غاية لمقدر رأى فأكلناه الى أن قرحت  
جوانب اشداقنا جمع شديق بكسر الشين المعجمة كحمل وأجمال ويقال شديق بفتح  
المعجمة وجمعه شديق كفلس وفلوس (فالتقطت بردة) أى عثرت عليها من غير  
قصد وطاب ، وهى شملة مخططة وقيل كساء اسود مربع وقال القرطبي البردة الشملة  
والعرب تسمى الكساء الذى يلتحف به بردة ، والبرد بغير تاء نوع من ثياب اليمن  
(فشقتها بيني وبين سعد بن مالك) هو ابن أبى وقاص أحد العشرة المبشرين  
بالجنة (فاتزرت) بتشديد الفوقية (بنصفها واتزر سعد بنصفها) وفى الترمذى  
فشقتها بيني وبين سعد كما تقدم ثم مبادرته بشقها عقب التقاطها كما تؤذنه الفاء  
إما لعلمه برضا صاحبها واما باعراضه عنها لسقوطها وتمزقها ، أو لمعرفته بمالكها  
فانه يرضى بذلك أو كان قبل وجوب تعريف اللقطة (فما أصبح) أى صار (اليوم  
منا أحد) اسم أصبح والظرف قبله حال منه وكان صفة له فقدم عليه فصار حالاً  
(إلا أصبح أميراً على مصر من الامصار) أشار به الى اتساع الحال عليهم بعد

وإني أعوذ بالله أن أكون في نفسي عظيماً وعند الله صغيراً (رواه مسلم  
 قوله آذنت) هو بمد الألف وذال معجمة غير مشددة أى أعلمت (وقوله بصُرم)  
 بضم الصاد أى بانقطاعها وفنائها (وقوله وولت حذاء) هو بحاء مهملة مفتوحة ثم  
 ذال معجمة مشددة ثم ألف ممدودة أى سريعة (والصباية) بضم الصاد المهملة

ضيقه أولاً ، زاد في آخر الحديث « وسيخربون الأ مرء بعدنا » أى ليسوا مثلنا من  
 جهة العدالة والديانة والاعراض عن الدنيا وكان الامر على ذلك وأشاروا إلى  
 الفرق بأنهم رأوا معه صلى الله عليه وسلم ما كان سبباً لرياضتهم وتقللهم من الدنيا  
 فمضوا على ذلك وغيرهم ممن بعدهم ليس كذلك فلا يكون إلا على قضية طبعه  
 المجدول على الخلق القبيح ( واني أعوذ ) أى أعتصم ( بالله ) من ( أن أكون في  
 نفسي عظيماً ) بأن يوهمني ذلك الشيطان والنفس ( وعند الله صغيراً ) لا يقبل على  
 بالفضل والاحسان ، ولا ينصب لعملي وزن إذا نصب الميزان ، قال صلى الله عليه  
 وسلم « يجاء يوم القيامة بالرجل العظيم لا يزن عند الله جناح بعوضة اقرؤا إن شئتم  
 فلا نقيم لهم يوم القيامة وزناً » أو كما قال ( رواه مسلم ) أو آخر صحيحه ورواه  
 الترمذى في جامعه وفي شمائله إلا أنه لم يسق منه فيها إلا من قوله « لقد رأيتني  
 سابع سبعة » الخ وأشار إلى باقى الحديث ورواه النسائى فى الرقاق ورواه ابن ماجه  
 فى الزهد مختصراً ( قوله آذنت هو بمد الهمزة ) أى وبالذال المعجمة المفتوحة  
 ( أى أعلمت ) عبارة القرطبي أى أشعرت وأعلمت وحذف المصنف الأول لاغناء  
 الثانى عنه ( وقوله بصُرم بضم الصاد ) أى المهملة وسكون الراء ( أى بانقطاعها  
 وفنائها ) الأولى بانقطاع وفناء كما عبر به القرطبي وتبعه فى الديباجة لأن المفسر غير  
 مضاف إليها وإن كان الكلام فيها ( وقوله وولت حذاء هو بحاء مهملة مفتوحة ثم ذال  
 معجمة مشددة ثم ألف ممدودة أى سريعة ) هذا تفسير للحذاء لا لمجموع المحركى  
 كما قد توهمه عبارته ولو قال أى أدبرت سريعة أو قال حذاء أى سريعة لسلم من ذلك  
 الإيهام إلا أن يسامح زيادة فى الايضاح كما هى عادته من بذل النصيحة جزاه الله  
 خيراً ، وفى المصباح الأحذ المقطوع الذنب وقال الخليل الأحذ الامس الذى ليس  
 مستمسكاً بشيء يتعلق به والأنثى حذاء ( والصباية بضم الصاد المهملة ) وبموحدين

وهي البقية اليسيرة (وقوله يتصاحبها) هو بتشديد الباء قبل الهاء أى يجمعها  
(والكظيظ) الكثير الممتلىء (وقوله قرحت) بفتح القاف وكسر الراء أى صار  
فيها قروح \*

خفيفتين بينهما ألف (وهي البقية اليسيرة) كذا في الأصول باثبات الواو  
على أن الخبر الظرف السابق على الجملة وهي معظوفة عليه ثم قوله البقية غير  
مقيدة بشيء هو ما قاله غيره ومتهم القرطبي والدميرى وبه يعلم أن قول المصباح  
الصبابة بالضم بقية الماء، مراده به التمثيل لا التقييد قال القرطبي والصبابة بالفتح  
رقة الشوق ولطيف المحبة اه (وقوله يتصاحبها) بفتح التحتية والفوقية (هو  
بتشديد الموحدة) من باب التفاعل فأدغمت الموحدة في مثلها (قبل  
الهاء أى يجمعها) قال القرطبي أى يروم صبها على قلة الماء أى مثلاً وضعفه  
(والكظيظ) بفتح الكاف وكسر الظاء المعجمة الأولى وسكون التحتية  
بينهما (الكثير) بالثالثة (الممتلىء) يقال كظه الشر فهو كظيظ، في النهاية حديث  
عتبة في باب الجنة «ولياتين عليه يوم وهو كظيظ» أى ممتلىء والكظيظ الزحام  
اه ومثله في مجمع البحار نقلاً عنها وكأنه أشار بذلك إلى أنه مشترك بين الممتلىء  
والزحام أى ذى الزحام لأنه تفسير الوصف والله أعلم (وقوله قرحت هو بفتح القاف  
وكسر الراء) وبالهاء المهملة (أى صار فيها قروح) بضمين جمع قرح بفتح القاف  
وضمها. وفي النهاية قيل بالفتح المصدر وبالضم اسم مصدر وضم أوليه  
أيضاً ولم يذكر المصنف في تحريره سوى فتح القاف وضمها وقال إنه الجرح وقال  
غيره إنه كالجـدرى وفي مفردات الراغب القرح الأثر من الجراحة من شيء  
يصيبه من خارج والقرح أثرها من داخل كالبثرة ونحوها ونقل ابن عطية في تفسيره  
قرح بفتح القاف وضمها وإسكان الراء ثم قال أبو على هما لغتان كالضعف  
والضعف والفتح أولى لأنه لغة أهل الحجاز وقال الاخفش هما مصدران بمعنى  
واحد ومن قال القرح بالفتح الجراحة بعينها وبالضم ألمها قبل منه إذا أتى برواية لأن  
هذا مما يعلم (١) بقياس وقرأ ابن السميعة بفتح القاف والراء قال الزمخشري كالطرد

(١) لعله (مما لا يعلم) . ع

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « أخرجت لنا عائشة رضي الله عنها كساءً وإزاراً غليظاً قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين » متفق عليه ، وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال « إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله »

والطرد قال أبو البقاء وبضمها على الاتباع كاليسر واليسر اه من لغات المنهاج لابن النحوي ( وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال أخرجت لنا عائشة كساء ) بكسر الكاف وبالسین المهملة والألف الممدودة زاد البخاري ملبداً وعندهما بلفظ « كساء من التي يسمونها الملبدة » ( وإزاراً ) بكسر الهمزة وبالزاي ثم الراء بينهما ألف اسم لما يستر أسافل البدن ( غليظاً ) أي ثخيناً وفي رواية لمسلم « أخرجت إلينا عائشة كساء وإزاراً ملبداً » وإخراجها ذلك لتبين إعراضه صلى الله عليه وسلم عن الدنيا إلى مفارقتها لها وتقلته لحضرة مولانا سبحانه وتهيباً للمقتدين به المتبعين سبيله على ذلك ولذا ( قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين ) زاد مسلم في رواية له الثوبين ( متفق عليه ) رواه البخاري في الخمس وفي اللباس ومسلم في اللباس ورواه أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح والنسائي كلهم في اللباس من سننهم ثم الذي في الكتب المذكورة أن الحديث عن أبي بردة ابن أبي موسى قال أخرجت إلينا عائشة ولا ذكر فيها لأبي موسى والذي وقفت عليه من نسخ الرياض عن أبي موسى كما شرحته وهو إن لم يكن من تحريف الكتاب سبق قلم من الشيخ بلا ارتياب \* ( وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال إني لأول العرب ممن رمى بسهم في سبيل الله ) وذلك في بعث حمزة وعبيدة بن الحرث وهي ثاني سرية في الاسلام ، وقيل بل هي أول سرية فيه وجري عليه السيوطي في أوائله وقد جزم الحافظ في الفتح وفيها كما روى ابن اسحاق وغيره ما لفظه ولم يكن بينهم يعني المسلمين والكفار قتال إلا أن سعد بن أبي وقاص قد رمى يومئذ بسهم فكان أول سهم رمى به في الاسلام ، وفي أوائل السيوطي « أول من أراق دمًا في سبيل الله سعد بن أبي وقاص » أسنده العسكري وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله أخرجه ابن سعد وابن أبي شعبة عنه وأنه قال في ذلك

ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبله هذا  
السمر حتى إن كان أحدنا ليضع كما تضع الشاة ماله خلط « متفق عليه ( الحبله )  
بضم الحاء المهملة وإسكان

ألا هل أتى رسول الله أتى حميت صحابتي بصدور نبيل  
أذود بها عدوهم ذيادة بكل حزونة وبكل سهل  
فما يعتد رام من معد بسهم قبل رسول الله قبلي (١)  
( ولقد كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لنا طعام إلا ورق الحبله )  
جملة النفي في محل الحال من فاعل نغزو ( هذا السمر ) قال القرطبي عند عامة  
الرواة بحذف الواو أى على أنه بيان ورق الحبله وعند الطبراني والتميمي وهذا  
السمر يواو ، ووقع عند البخارى « إلا الحبله وورق السمر » وكذا ذكره أبو  
عبيد ورواية البخارى أحسنها لأنه بين فيها أنهم كانوا يأكلون ثمر العضاه وورق  
شجر السمر ( حتى ) غاية لكون طعامهم ذلك ( إن ) مخففة من الثقيلة ( كان  
أحدنا ليضع ) كناية عن الغائط وفي بعض طرقه يبعثر ( كما تضع الشاة ) أى من البعر  
ليبسه وعدم ألفه المعدة له وهذا كان سنة ثمان في غزوة الجبط وأميرهم أبو عبيدة  
وسياتى في الأصل إن شاء الله تعالى وعليه فالمراد بالمعنى التبعية حكما ويحتمل أن  
تكون المعية على ظاهرها وأن ذلك في غزوة أخرى غزاها سعد مع النبي صلى الله  
عليه وسلم لما في الصحيحين « بينا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا  
طعام إلا الحبله » ذكره في أشرف الوسائل ( ماله خلط ) بكسر الخاء المعجمة أى  
لا يختلط بعضه ببعض من شدة جنافه ويبسه وهذا باعتبار ما كانوا عليه من  
الضيق أول الاسلام وامتحانا ليظهر صدق ثباتهم

لولا اشتعال النار في جزل الغضا ما كان يعرف طيب نشر العود  
( متفق عليه ) رواه البخارى في فضل سعد في الأطعمة وفي الرقائق ومسلم  
في أواخر كتابه ورواه الترمذى في الزهد وقال حسن غريب والنسائى في المناقب  
وابن ماجه في السنة كذا في الأطراف للهمزى ( الحبله بضم الحاء المهملة وإسكان

(١) ( هل أتى ) بفتح اللام وحذف الهمزة والشطر الأخير غير متزن

فليراجع . ع

الباء الموحدة وهى والسمر نوعان معروفان من شجر البادية \* وعن أبى هريرة  
رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم اجعل رزق آل محمد  
قوتاً » متفق عليه قال أهل اللغة والغريب معنى قوتاً أى ما يسد الرمق \* وعن  
أبى هريرة رضى الله عنه قال « والله الذى لا إله

الباء الموحدة وهى والسمر ) بفتح فضم قال فى المصباح شجر الطلح وهو نوع  
من العضاة الواحدة سمرة اه ( نوعان معروفان من شجر البادية ) قال القرطبي  
الجبلة شجر العضاة وقال ابن الأعرابى ثمر السمر شبه اللوبيا وذكرهما فى النهاية  
مقدما الثانى فيهما من غير غزو لابن الاعرابى حاكياً للأول بقبيل ( وعن  
أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اجعل رزق )  
بكسر الراء مصدر بمعنى المفعول أى ما ينتفعون به ما كلاً ومشرى باو ملبساً ( آل محمد )  
جاء عند بعض رواة زيادة فى الدنيا بل قضية كلام الجامع الصغير أنه كذلك عند  
مسلم ولم أره كذلك عند مسلم إنما الحديث فيه بحذفه قال الثعالبي فى تفسير  
الجواهر الحسان وعندى أن المراد بآل محمد هنا متبعوه صلى الله عليه وسلم  
( قوتاً متفق عليه ) بالمعنى والإفلا لفظ لمسلم فى إحدى رواياته ولفظ البخارى وهو  
عند مسلم أيضاً « اللهم ارزق آل محمد قوتاً » قال الحافظ فى الفتح بعد ذكر لفظ  
مسلم المذكور فى المتن وهو المعتمد (١) كون اللفظ الأول صالحاً لأن يكون دعاء  
بطلب القوت فى ذلك اليوم وأن يكون طلبه لهم دائماً بخلاف لفظ مسلم فانه يعين  
الاحتمال الثانى وهو الدال على الكفاف ، والحديث رواه الترمذى وقال حسن  
صحيح والنسائى وابن ماجه كما فى الأطراف ( قال أهل اللغة ) هم الحاكون لمعانى  
المفردات عن العرب ( والغريب ) هم المتكلمون على مفردات الكتاب والسنة  
( معنى قوتاً أى ما يسد الرمق ) فى المصباح القوت ما يؤكل ليمسك الرمق وقال  
القرطبي معنى الحديث طلب الكفاف فان القوت ما يقوت البدن ويكف عن  
الحاجة ولم يظهر وجه إدخال أى بين المفسر والمفسر ، وفى هذه الحالة سلامة من  
آفات الغنى والفقير جميعاً \* ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال والله الذى لا إله

إلا هو إن كنت لأعتمد بكيدى على الأرض من الجوع ، وإن كنت لأشد  
الحجر على بطنى من الجوع ولقد قعدت يوماً على طريقهم الذى يخرجون منه فر  
بى النبي صلى الله عليه وسلم

الإهو ) أتى به لتأكيد ما بعده فى ذهن سامعه ( إن ) مخففة إني ( كنت  
لأعتمد بكيدى ) بفتح الكاف وكسر الموحدة أفصح من فتح الكاف وكسرهما  
مع سكون الموحدة ( على الأرض ) أى ألصق بطنى بها ( من الجوع ) من فيه  
تعليلية وكأنه كان يستفيد بذلك ما يستفيدة من شدة الحجر على بطنه ويحتمل  
أن يكون كناية عن سقوطه إلى الأرض مغشياً عليه كما سيأتى فى الحديث عنه  
عقب هذا « لقد رأيتنى وإنى لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إلى حجرة عائشة مغشياً على » الحديث ( وانى لأشد الحجر على بطنى من الجوع )  
كعادة العرب وأهل الرياضة أو أهل المدينة كانوا يفعلون ذلك إذا خلت أجوافهم  
لئلا تسترخى أمعاؤهم فتثقل عليهم الحركة ويربط الحجر تشتد البطن والظهر  
فتسهل عليهم الحركة حينئذ وقيل حكمة شدة أنه يسكن بعض ألم الجوع لأن  
حرارة المعدة الغريزية ما دامت مشغولة بالطعام فتلك الحرارة به فإذا نعد اشتعلت  
برطوبات الجسم وجوهره فيحصل التآلم حينئذ ويزداد ألم يضم على المعدة الاحشاء  
والجلد فان نارها حينئذ تخمد بعض الحمود فيقل الألم (١) وقيل يفعل ذلك لان  
البطن إذا خلا ضعف صاحبه عن القيام لتقوس ظهره فاحتيج لربط الحجر ليشده  
ويقيم صلبه ( ولقد قعدت على طريقهم ) قال فى المصباح يذكر فى لغة نجد وبه  
جاء قوله تعالى « فاضرب لهم طريقاً فى البحر يبسا » ويؤنث فى لغة الحجاز  
« قلت » وعدم تأنيث يبس لكونه مصدراً وصف به كما ذكر البيضاوى فى  
التفسير قال فى المصباح : وجمعه طرق وقد يجمع على لغة التذكير على أطرقة  
والضمير يرجع إلى المسارة المدلول عليه بالمضاف ( الذى يخرجون منه ) أى إني  
مطالبهم وذلك لئلا يفوتوه ( فر النبي صلى الله عليه وسلم ) قبله فى البخارى مرورا

(١) كذا فى النسخ ولعل فى العبارة تحريفاً فليراجع من قوله وقيل الخ . ع

فتبسم حين رأى وعرف ما في وجهي وما في نفسي ، ثم قال أبا هر قفلت لبيك  
يا رسول الله قال الحق ومضى ، فاتبعته فدخل فاستأذن

أبى بكر وعمر وأنه سأل كلا منهما عن (١) آية وقصد بالسؤال التعرض للنوال فلم  
يقع وسكت عنه المصنف لعدم تعلق غرض الباب به إذ غرضه التحريض على الزهد  
في الدنيا والاعراض عما تدعو اليه الضرورة بالمرّة وهذا الخبر وأمثاله يدل عليه إذ  
لو كان حاله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> بخلاف ذلك لما باغ حال أصحابه في الفقر إلى ما ذكر في الخبر  
لما علم من كمال كرمه وإيثاره على نفسه صلى الله عليه وسلم (فتبسم حين رأى  
وعرف ما في وجهي) أي مما يدل على ما في نفسي (وما في نفسي) أي من  
الاحتياج إلى ما يسد الرمق ووقع عند بعض رواة البخاري بأو التي للشك بدل الواو  
في قوله «وما» قال في الفتح استدلل أبو هريرة بتبسمه صلى الله عليه وسلم على أنه  
عرف ما به لأن التبسم يكون لما يعجب وتارة يكون لا يناس من تبسم اليه ولم تكن  
تلك الحالة معجبة فقوى الحمل على الثاني (ثم قال أبا هر) بتشديد الراء قال في الفتح  
وهو من رد الاسم المؤنث إلى المذكر والمصغر إلى المكبر فان كنيته في الأصل  
أبو هريرة تصغير هرة مؤنثاً وأبو هر مذكر مكبر وذكر بعضهم أنه يجوز فيه  
تخفيف الراء مطلقاً فعلى هذا يسكن (قلت لبيك يا رسول الله) هذه رواية على  
ابن مسهر بإثبات حرف النداء وعند باقي الرواة له بحذفه أي اجابة بعد اجابة) قال  
الحق (بهمزة وصل وفتح الحاء المهملة (٢) أي اتبع (ومضى) أي إلى سبيل بيته  
(فاتبعته) بتشديد الفوقية زاد في رواية على بن مسهر فالحقته وفي تفسير البغوي  
أتبع بقطع الهمزة معناه أدرك ولحق واتبع بتشديد التاء معناه سار يقال ما  
زلت أتبعه حتى أتبعته أي مازلت أسير خلفه حتى أدركته ولحقته (فدخل)  
زاد على بن مسهر إلى أهله (فاستأذن) قال في الفتح بهمزة بعد التاء والنون

(١) أي عن تفسيرها وكان يقول إنني لأسأل الرجل عن معنى الآية من  
كتاب الله وما هو بأعلم بها مني أي ولكن قصد أن يدوم الحديث إلى أن يصل

إلى منزل المستعمل فرمى دماه فأجابه . ع

(٢) ضبطت في نسخ المتن بهمزة قطع وكسر الحاء ومعناها واحد

فأذن لي فدخل فوجد لبنًا في قدح فقال من أين هذا اللبن ؟ فقالوا أهدهاك فلان  
أو فلانة قال أباهر ، قلت لبيك يا رسول الله قال الحق إلى أهل الصفة فادعهم  
لي ، قال وأهل الصفة أضياف الاسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد ،

مضمومة فعل المتكلم (١) وعبر عنه بذلك مبالغة في التحقق لأنه حكاية حال  
ماضية ففيه الإشارة لكمال استحضاره لها حتى كأنه يجبر عن حاضر عنده وفي  
رواية ابن مسهر فاستأذنت بضمير المتكلم (وأذن لي) يحتمل أن يقرأ بالبناء  
للفاعل أي النبي صلى الله عليه وسلم وأن يقرأ بالبناء للمفعول ما لم تكن رواية  
فيوقف عندها (فدخل) (٢) قال في الفتح كذا فيه وهو إما تكرار لهذه  
اللفظة لوجود الفصل أو التفتات (فوجد لبنًا في قدح فقال من أين هذا اللبن)  
وفي رواية ابن مسهر من أين لكم (قالوا أهدهاك فلان أو فلانة) كذا بالشك  
قال في الفتح ولم أقف على اسم من أهدهاه وفي رواية روح «أهداه لنا فلان  
أو آل فلان» وفي رواية أهدهاه لنا فلان (قال أباهر ، قلت لبيك يا رسول الله) باثبات  
حرف النداء عند جميع رواة البخاري (قال الحق إلى أهل الصفة) ضمن الحق معنى  
انطلق فلذا عداه بالي وقد وقع في رواية روح بدله انطلق (فادعهم لي قال) أي  
أبو هريرة وسقط من رواية روح ولا بد منها فان قوله (وأهل الصفة أضياف  
الاسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد) إلى آخر ما يأتي من بيان شأنهم  
من كلام أبي هريرة شرح به حال أهل الصفة والسبب الداعي لدعائهم وأنه صلى  
الله عليه وسلم كان يخصصهم بالصدقة ويشركهم فيما يأتيه من الهدية ووقع في رواية  
يونس ما يشعر بأن أبا هريرة كان منهم وقد عده فيهم السخاوي في مؤلفه في أهل  
الصفة ، والصفة بناء في مؤخر المسجد منزل فقراء المهاجرين مما لا مال له ولا معارف  
بالمدينة وقد تقدم فيهم بيان قبل هذا في باب فضل الزهد في الدنيا ووقع هكذا  
في الرواية «لا يأوون على أهل» والكثير إلى بدل على ، وقوله ولا على أحد تعميم بعد  
تخصيص فيشمل الأقارب والأصدقاء وغيرهم وجملة ولا يأوون في محل الحال

وكان إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول منها شيئاً وإذا أتته هدية أرسل إليهم وأصاب منها وأشركهم فيها فساءنى ذلك ، فقلت وما هذا اللبن فى أهل الصفة ، كنت أحق أن أصيب

( وكان إذا أتته صدقة بعث بها إليهم ولم يتناول ) وفى رواية روح ولم يصب ( منها شيئاً ) أى لنفسه وزاد روح ولم يشركهم فيها لحرمة الصدقة عليه لعلو مقامه ( وإذا أتته هدية أرسل إليهم ) أى ببعضها كما يدل عليه قوله ( وأصاب منها وأشركهم فيها ) وهذه الجملة الأخيرة كالإطناب فيها إيماء الى أنه يجعل لهم منها حظاً وافراً ، وأما هو فى نصيبه منها فلا يستكثر إثارة ، والجملة الشرطية وما عطف عليها مستأنفة فيها بيان معاملته صلى الله عليه وسلم معهم واعتناؤه بأمرهم ، وما ذكر من بعث الصدقة وبعث الهدية لأهل الصفة هو أحد أحواله صلى الله عليه وسلم معهم وتارة كان إذا أتاه شىء وقيل له إنه صدقة أمر من عنده بأكله ، ولم يأكل منه وإن قيل إنه هدية ضرب بيده وأكل منه ، وحمل على أن هذا كان قبل بناء الصفة وكان يقسم الصدقة فيمن يستحقها ويأكل الهدية فيمن حضر من أصحابه ، ويحتمل أن يكون باختلاف حالين فيحمل حديث الباب على ما إذا لم يحضره أحد فانه يرسل ببعض الهدية الى أهل الصفة أو يدعوهم كما فى قصة الباب وإن حضره أحد شركه فى الهدية وإن كان هناك فضل أرسل به الى أهل الصفة أو دعاهم ووقع فى حديث أحمد عن طلحة بن عمر نزلت فى الصفة مع رجل كان بينى وبينه كل يوم مد من تمر وهو محمول على اختلاف الأحوال كان أولاً ينزل الى أهل الصفة مما حضره أو يدعوهم أو يفرقه على من حضر إن لم يحضر ما يكفيهم فلما فتحت فذك وغيرها صار يجرى عليهم من التمر فى كل يوم ما ذكره اه مخلصاً من الفتح ( فساءنى ) بالمد أى أحزننى ( ذلك ) أى قوله ادعهم لى لمزيد ضرورتى وشدة فاقتى ظن أن ذلك اللبن لا يزيد عن حاجته كما هو مقتضى العادة فيه فلذا قال ( فقلت وما هذا اللبن ) والواو عاطفة على محذوف والاشارة للتحقير ( فى أهل الصفة ) وهم عدد كثير وفى رواية « وأين يقع هذا اللبن فى أهل الصفة » ( كنت أحق ) أى أولى به ( أن أصيب ) وحذف المفضل عليه مجروراً بمن لدلالة السياق

من هذا اللبن شربةً أتقوى بها فإذا جاءوا أمرني فكنت أنا أعطيهم وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ! ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم بد فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا واستأذنوا فأذن لهم وأخذوا مجالسهم من البيت

عليه أي أولى منهم إصابة (من هذا اللبن شربة أتقوى بها) أي أصير ذا قوة من ضعف الجوع بسببها يقال تحجر الطين أي صار حجراً ويجوز أن يكون بمعنى المجرد أي أقوى بها بعد الضعف (فإذا جاء) قال الحافظ في الفتح كذا فيه بالافراد أي من أمرني بطلبه والأكثر جاءوا بصيغة الجمع اه والموجود في بعض نسخ الرياض الوجه الثاني (أمرني) أي النبي صلى الله عليه وسلم (فكنت أنا أعطيهم) وكأنه عرف ذلك بالعادة لأنه كان يلزم النبي صلى الله عليه وسلم ويخدمه (وما عسى أن يبلغني) أي يصل إلى (من هذا اللبن) بعد أن يكتفوا منه وقال الكرماني لفظ عسى زائد ووقع في رواية يونس بن بكير فيأمرني أن أديره عليهم وما عسى أن يصيبني منه وقد كنت أرجو أن أصيب منه ما يقيني أي من جوع ذلك اليوم (ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بد) أي محيد قال في المصباح لا بد من كذا أي لا محيد عنه ولا يعرف استعماله إلا مقرونا بالنفي اه وذلك لأن شكر المنعم سبحانه واجب شرعا وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم طاعة له سبحانه قال تعالى « من يطع الرسول فقد أطاع الله » (فأتيتهم) أي عقب الأمر لي بدعوتهم وإن كان على خلاف هواي (فدعوتهم) قال الكرماني وظاهر قوله « فأتيتهم » أن الايمان والدعوة وقعا بعد الاعطاء وليس كذلك ثم أجاب أن معنى قوله فكنت أنا أعطيهم عطف على جواب فاذا جاءوا ، فهي بمعنى الاستقبال قال في الفتح وهو ظاهر من السياق (فأقبلوا فاستأذنوا) أي سألوا الاذن في الدخول (فأذن لهم) بالبناء لتفاعل كذا في النسخ أي النبي صلى الله عليه وسلم ولو قرئ بالبناء للمفعول لجاز لأن المدار على وجود الاذن من أي كان قال تعالى « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم » فأخذوا مجالسهم أي فقعده كل منهم في المجلس اللائق به (من البيت) أي بيت النبي صلى الله عليه وسلم وقد أمر صلى الله عليه وسلم بانزال الناس منازلهم كما رواه مسلم في أول صحيحه عن عائشة معلقاً قال الحافظ في الفتح ولم أقف على عددهم إذ ذاك قال أبو نعيم

قال يا أباهر قلت لبيك يا رسول الله ، قال خذ فأعطهم فأخذت القدح فجعلت  
أعطيه الرجل فيشرب حتى يرؤى ، ثم يرد على القدح فأعطيه الآخر فيشرب  
حتى يرؤى ، ثم يرد على القدح حتى انتهت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد  
رؤى القوم كلهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إلى فتبسم

عدد أهل الصفة يختلف بحسب الحال فرمما اجتمعوا فكثروا وربما تفرقوا إما العزو  
أو سفر أو استغناء فقلوا ووقع في عوارف المعارف أنهم كانوا أربعائة وفي المصباح  
المجلس أى بفتح أوله وثالثه مكان الجلوس والجمع مجالس وقد يطلق على أهله  
مجازاً تسمية للحال باسم المحل اه ( قال يا أباهر قلت لبيك يا رسول الله قال  
خذ ) أى قدح اللبن المدلول عليه بالسياق والسباق ( فأعطهم فأخذت القدح  
فجعلت ) أى شرعت ( أعطيه الرجل ) والاثيان به حكاية للحال الماضية إشارة  
لكمال استحضار القصة ولولا ذلك لقال فأعطيته الرجل وأل في الرجل للجنس  
( فيشرب حتى يروى ثم ) فيه إيحاء إلى طول شرب الرجل منهم وذلك لمزيد  
الجوع وتمام الفاقة ( يرد ) بالبناء للفاعل ( على القدح فأعطيه ) أى عقب رده  
( الآخر ) أى الذى إلى جنبه هذه رواية يونس وفي رواية على بن مسهر « جعلت  
أناول الاناء رجلاً رجلاً فاذا روى أخذته فناولته الآخر حتى روى القوم جميعاً »  
ووقع في بعض نسخ البخارى فأعطيه الرجل وعليها شرح الحافظ كالكرمانى فقال  
أى الذى إلى جنبه وهذا فيه أن المعرفة إذا أعيدت معرفة لا تكون عين الاول قال  
والتحقيق أن ذلك لا يطرد بل الاصل أن تكون عينه إلا أن يكون هناك قرينة  
قال الحافظ بعد ذكر اختلاف الروايات كما ذكرنا وعليه فاللفظ المذكور من  
تصرف الرواة فلا حاجة فيه لحرم القاعدة ( فيشرب حتى يروى ثم يرد على القدح )  
وقوله ( حتى انتهت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ) أى فأعطيه غاية لمقنندر  
أى عمتهم أجمعين حتى انتهت إليه صلى الله عليه وسلم ( وقد روى القوم  
كلهم ) جملة في محل الحال وقد للتحقيق إيحاء إلى أنه تحقق لهم الرى المطلوب  
وأكد القوم بكلمهم دفعا لتوهم أن المراد رى بعضهم ( فأخذ القدح )  
أى وقد بقيت فيه فضلة من اللبن كما في رواية روح ( فوضعه على يده فنظر  
إلى فتبسم ) قال الحافظ في الفتح كأنه صلى الله عليه وسلم تفرس في أبى هريرة

فقال أباهر ، فقلت : لبيك يا رسول الله فقال بقيت أنا وأنت ، قلت صدقت  
يا رسول الله قال اقم فاشرب فقعدت فشربت فقال اشرب فشربت فما زال يقول  
اشرب حتى قلت لا والذي بعثك بالحق لا أجد له مسلكا قال فأرني ، فأعطيته  
القدح فحمد الله تعالى وسمى وشرب

ما كان وقع في توهمه أنه لا يفضل له شيء من اللبن فلذا تبسم « قلت » ويجوز  
أن يكون قد اطلع على ذلك ككثير من المغيبات ( فقال أباهر ) كذا في رواية  
وفي رواية ابن مسهر هنا وفيما ذكر أوله - « أبوهر » بالواو وهو على تقدير الاستفهام  
أى أنت أبو هريرة أو على لغة من لا يعرب الكنية ( فقلت لبيك يا رسول الله قال  
بقيت أنا وأنت ) كأنه بالنسبة لمن حضر من أهل الصفة وأما من كان في البيت  
من أهل النبي صلى الله عليه وسلم فلم يتعرض لذكرهم ويحتمل أن البيت إذ ذاك  
ما كان فيه أحد منهم أو أخذوا كفايتهم والذي في القدح نصيبه صلى الله عليه  
وسلم ( قلت صدقت يا رسول الله ) وهذه الجملة والتي قبلها من باب لازم الخبر  
( قال اقم فاشرب ) فيه أن اللبن كغيره من المشروبات في استحباب الجلوس  
عند شربه بخلاف المص للمشروب فإنه يستحب فيما عدا اللبن أما هو فيعبه عبا  
لأن ما شرع له المص من خوف الشرقة به مفقود في اللبن لقوله تعالى « سائغا  
للشاربين » قال الحافظ السيوطي لم يشرق باللبن أحد أصلا ( فقعدت فشربت  
فما زال يقول لي اشرب ) أى لما علم من مزيد حاجته وشدة فاقته ولأنه ربما يترك  
بعض حاجته ليبقى بفضله صلى الله عليه وسلم فأمره بذلك ليستوفي إربه وظاهر  
أنه كرر ذلك مرارا والمذكور في أدب الضيافة أن المضيف يقول نحو ذلك للمضيف  
إلى ثلاثة لا يجاوزها ( حتى قلت لا ) المنفي محذوف أى لا أشرب ثم علل ذلك  
على وجه الاستئناف البياني مؤكداً بالقسم بقوله ( والذي بعثك ) أى  
أرسلك ملتبساً ( بالحق لا أجد له مسلكا ) بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه المهمل  
بينهما أى مكانا يسلك فيه منى ( قال فأرني ) وفي رواية روح « فقال ناولني القدح »  
( فأعطيته القدح فحمد الله تعالى ) أى على ما من به من البركة في اللبن المذكور  
مع قلته حتى روى القوم كلهم وأفضلوا ( وسمى ) فى ابتداء الشرب ( وشرب

الفضلة» رواه البخارى وعن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضى الله عنه قال  
« لقد رأيتنى

الفضلة ) أى البقية وفى رواية روح فشرب من الفضلة وفيه اشعار بأنه بقى بعضه  
فان كانت محفوظة فلعله أعدها لمن بقى بالبيت ان كان (رواه البخارى) فى الرقاق  
من صحيحه ووقع فى الاطراف أنه رواه فى الاستئذان وهو وهم إلا ان أراد  
أنه رواه كذلك مختصراً بنحوه فى الباب المذكور كما نهت عليه فى حاشية  
كتاب الاطراف ورواه الترمذى فى الزهد من جامعه والنسائى فى الرقاق من  
سننه وفى الحديث من الفوائد من علامات النبوة تكثير الطعام والشراب  
ببركته صلى الله عليه وسلم وفيه جواز الشبع ولو بلغ أقصى غايته أخذاً من قول  
أبى هريرة لا أجد له مسلكاً وتقرير النبي صلى الله عليه وسلم له على جوازه خلافاً  
لمن قال بتحريمه ، والجمع بين ذلك وبين الأحاديث الواردة بالزجر عن الشبع بمحمل  
الزجر على متخذ الشبع عادة لما يترتب عليه من الكسل عن العبادة وغيرها وحمل  
الجواز على من وقع له ذلك نادراً لا سيما بعد شدة جوع واستبعاد حصول شىء  
بعده عن قرب ﴿ تنبيه ﴾ قال فى الفتح وقع لأبى هريرة قصة أخرى فى تكثير  
الطعام مع أهل الصفة أخرج ابن حبان عن أبى هريرة قال « أتت على ثلاثة أيام لم  
أطعم ففئت أريد الصفة فجعلت أسقط جعل الصبيان يقولون جن أبو هريرة حتى  
انتهيت إلى الصفة فوافقت رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بقصعة من ثريد  
فدعا عليها أهل الصفة وهم يأكلون منها فجعلت أنطاول لىكى يدعونى حتى قاموا  
وليس فى القصعة إلا شىء فى نواحيها فجمعه صلى الله عليه وسلم فصار لقمة  
فوضعها على أصابعه فقال لى كل باسم الله فوالذى نفسى بيده ما زلت آكل منها  
حتى شبعت » اهـ ( وعن محمد بن سيرين ) بكسر المهملة وسكون التحتية والراء  
ثم تحتية ثم نون غير منصرف للعامة والعجمة وابن سيرين تابعى يكنى أبا بكر  
بصرى ثقة ثبت عابد كبير القدر من أوساط التابعين مات سنة عشر ومائة روى  
عنه الستة كذا فى تقريب الحافظ ( عن أبى هريرة رضى الله عنه قال لقد رأيتنى )  
أى أبصرتنى وهذا طرف من أواخر حديثه وأوله « كنا عند أبى هريرة وعليه  
ثوبان ممشقان من كتان فتمخض فقال ليخ ليخ أبو هريرة يتخبط فى الكتان ولقد

وأتى لأخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجرة عائشة رضي الله عنها مغشياً على فيجىء الجأى فيضع رجله على عنقى ويرى أنى مجنون ومابى من جنون ما بى إلا الجوع » رواه البخارى \* وعن عائشة رضي الله عنها قالت « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه

رأيتنى » وكان على المصنف ذكر الواو لينبه على أن ما ذكر بعض حديث معطوف على شىء تقدمه ( وإنى لأخر ) بكسر الخاء المعجمة أى لأسقط والجملة حال من فاعل رأيتنى أو مفعوله ( فيما ) أى فى المكان الذى أو مكان ( بين منبر ) بكسر فسكون ففتح من المنبر بالنون فالوحدة الارتفاع ( رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حجرة عائشة رضي الله عنها ) القياس وحجرة عائشة لأن بين لا تضاف إلا إلى متعدد وكذا رأيتنه عزاه الحافظ فى باب الرقاق من الفتح إلى باب الاعتصام لكن فى باب الاعتصام من الصحيح بلفظ إلى وفى كتب النحو فيما اختصت به الواو العاطفة عن باقى العواطف عطف ما لا يستغنى عنه كجلست بين زيد وعمرو ولذا كان الأصمعى يقول الصواب بين الدخول وحومل لافو مل « وأجيب » بأن التقدير بين نواحي الدخول فهو كقولك دخلت بين الزيدىن أو أن الدخول مشتمل على أما كن ذكره فى معنى اللبيب والجواب الأول ممكن هنا أى ما بين ساحات المنبر إلى حجرة عائشة وما بين المنبر وحجرة عائشة أى بيتها وهى مدفنه صلى الله عليه وسلم حذاء (١) الروضة طولاً (مغشياً على) هذا محط الفائدة ومقصد الاخبار أى مغمى على والاعضاء زوال الشعور مع فتور فى الأعضاء ( فيجىء الجأى فيضع رجله على عنقى ويرى أنى مجنون ) أى وتلك عادتهم بالمجنون حتى يفتيق ، وجملة يرى محتملة للحالية والاستئناف البياني ( وما بى من ) مزيدة للتنصيص على العموم الظاهر فيه ( جنون ) لكونه نكرة فى سياق النفى وهو مبتدأ والظرف قبله خبر قدم عليه اهتماماً واعتناءً و ( ما بى ) الباء فيه سببية أى ليس سبب انغمائى ( إلا الجوع رواه البخارى ) فى باب الاعتصام ورواه الترمذى فى الزهد من جامعه وقال حسن صحيح غريب ورواه فى الشمايل بنحوه \* ( وعن عائشة رضي الله عنها قالت توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه ) بكسر الدال المهملة ما يلبس فى الحرب زاد البخارى فى

مرهونة عند يهودى فى ثلاثين صاعا من شعير »

أول البيوع عنها « ورهنه درعا من حديد » (مرهونة عند يهودى) هو أبو الشحم قال الحافظ فى الفتح كما بينه الشافعى ثم البيهقى من طريق جعفر بن محمد عن أبيه « أن النبي صلى الله عليه وسلم رهن درعاه عند أبي الشحم اليهودى رجل من بنى ظفر فى شعير » وأبو الشحم اسمه كنيته وظفر بفتح الظاء والفاء بطن من الأوس وكان حليفا لهم وتصحف على بعضهم فضبطه بمد الهمزة وكسر الموحدة اسم فاعل من الإباء (١) ، قال العلماء الحكمة فى عدوله صلى الله عليه وسلم عن معاملة مياسير الصحابة الى معاملة اليهود إما لبيان الجواز أو لأنهم لم يكن عندهم اذ ذاك طعام فاضل عن حاجة من عندهم أو خشى أنهم لا يأخذون ثمنا أو عوضاً فلم يرد التضيق عليهم فانه لا يبعد أن يكون فيهم اذ ذاك من يقدر منه على ذلك أو أكثر منه فاعله لم يطلعهم على ذلك وإنما أطلع عليه من لم يكن موسرا به ممن نقل ذلك اه (فى ثلاثين صاعاً) وقيل فى عشرين وقيل فى أربعين وقيل وسقا بدل الصاع كما ورد كل منها قاله الشيخ زكريا فى تحفة القارى وجمع فى الفتح بين روايتى عشرين وثلاثين بأنه لعله كان ناقصا عن الثلاثين فخير بذلك الكسر وألغى أخرى قال ووقع لابن حبان عن أنس أن قيمة الطعام كانت ديناراً (من شعير) قال الشيخ زكريا فى شرح البهجة قيل افتكه صلى الله عليه وسلم قبل موته لخبر « نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى » وهو صلى الله عليه وسلم منزه عن ذلك والأصح خلافه لقول ابن عباس رضى الله عنهما « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودى » أى ولحديث الباب والحديث الأول محمول على من لم يخاف وفاء (٢) قال السبكي مع أنه صلى الله عليه وسلم ليس من الخبر لأن دينه ايس لمصاحبة نفسه لأنه غنى بالله وإنما أخذ الشعير لأهله وهو متصرف عليهم بالولاية العامة فلا يتعاق الدين به بل بهم ولم يثبت

(١) قال الحافظ : وكأنه التبس عليه بأبى الاحم الصحابى . ع

(٢) وقيل ان ذلك محله فى غير نفس الأنبياء فانها لا تكون معلقة بدين فهى

خصوصية . ع

متفق عليه وعن أنس رضى الله عنه قال « رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه بشعير ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير

أنه كان عليه ديون وإن ثبت فهو لمصلحة المسلمين وإذا استدان الامام لمصلحتهم كان عليهم لاعليه « فان قيل » هذا فيما استدانه للجهات العامة دون ما استدانه لأهله فانه وكيل عليهم والوكيل تتعلق به العهدة « والجواب » أنه صلى الله عليه وسلم أولى بالمؤمنين فهو يتصرف عليهم بهذه الولاية التي ليست لغيره من الأئمة ولا يخفى ما فيه اه كلام الشيخ زكريا « أقول » يمكن أن يجاب بأن المختار عند الأصوليين عدم دخول المتكلم في عموم كلامه فذاك في حق من سواه أما هو فلا يجبس عن على مقامه تشريفا له والله أعلم وفي فتح الباري فيه أى في حديث « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة » دليل على أن المراد بقوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة « نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه » وهو حديث صحيحه ابن حبان وغيره من لم يترك عند صاحب الدين ما يحصل به الوفاء واليه جنح الماوردي وذكر ابن الطلاع في الأفضية النبوية أن أبا بكر أفتك الدرع بعد النبي صلى الله عليه وسلم لكن روى ابن سعد أن أبا بكر قضى عدات النبي صلى الله عليه وسلم وان عليا قضى ديونه وروى إسحاق بن راهويه في مسنده عن الشعبي مرسلا أن أبا بكر افتكها وسلمها لعلى وأما من أجاب بأنه صلى الله عليه وسلم افتكها قبل موته بثلاثة أيام فعارض بحديث عائشة اه (متفق عليه) رواه البخارى في أبواب من صحيحه بعضها باللفظ المذكور وبعضها بنحوه رواه مسلم في البيوع ورواه النسائي وابن ماجه \* (وعن أنس رضى الله عنه قال رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعه) لفظ البخارى درعاً له ، فيه أنه من أدراعه لا الذى كان يعتاد لبسه (بشعير) أى مقابلة بشمن الشعير الذى شره صلى الله عليه وسلم نسيئة ففي الحديث مضاف مقدر والباء فيه للمقابلة ويصح كونها باء السببية ولا مضاف أى بسبب الشعير الذى شره نسيئة (ومشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير) قال الحافظ في كتاب الرهن من الفتح ووقع لأحمد عن أنس « لقد دعى نبي الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم على خبز شعير وإهالة نسخة »

وإهالة سَنَخِيَةٍ ولقد سمعته يقول ما أصبح لآل محمد إلا صاع ولا أمسى ،  
وإنهم لتسعة أبياتٍ »

فكان اليهودي دعا النبي صلى الله عليه وسلم على لسان أنس فلذا قال مشيت  
إليه بخلاف ما يقتضيه ظاهره (١) ( وإهالة سنخية ) بالسین المهملة قال الشيخ زكريا  
ويروى زنجحة بالزاي بدلها والباقي سواء ففيه إعراضه صلى الله عليه وسلم عن  
المشتميات واجتزأه بما يسد الحاجة من القوت حتى حمل إليه مثل ذلك ( ولقد  
سمعته ) ظاهره أن هذا من كلام أنس ومرجع الضمير البارز للنبي صلى الله عليه  
وسلم أى قال أنس سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو ما فهمه الحافظ ابن حجر ورد  
على الكرماني قوله وهو كلام قتادة والضمير المنصوب فيه لأنس قال الحافظ  
ويرد عليه أنه أخرجه أحمد وابن ماجه عن أنس بلفظ ولقد سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول « والذي نفس محمد بيده » فذكر الحديث بلفظ ابن ماجه  
وساقه أحمد بتمامه ( يقول ) مسلماً لأولى الفقر والحاجة من أمته ( ما أصبح لآل محمد )  
أى عندهم كقوله تعالى « أقم الصلاة لدلوك الشمس » أى عنده كما يدل عليه لفظ  
البخارى فى أوائل البيوع « ما أمسى عند آل محمد صاع بر » الحديث قال فى تحفة  
القارى وآل مقحم قلت ويجوز إبقاؤه على ظاهره خصوصاً ومذهب البصريين  
وهو المختار منع زيادة الأسماء ويؤيده عود الضمير إليه من قوله وإنهم لتسعة  
أبيات ( إلا صاع ) أى مكيلة من الطعام لكن فى باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم  
نسيئة أوائل البيوع من صحيح البخارى فى حديث الباب عن أنس « ولقد سمعته  
يقول ما أمسى عند آل محمد صاع بر ولا صاع حب » ويمكن الجمع بأن المنفى فى  
رواية صاع تام من نوع واحد والمثبت صاع مجمع من أقوات كما بيته أنه فى جانب  
النفى بين فرداً خاصاً ثم عطف عليه ما يعمه وغيره وفى جانب الإثبات لم يبين  
إبهام الصاع والله أعلم ( ولا أمسى ) أى لهم سواء كما صرح به أبو نعيم فى روايته  
فى مستخرجه بلفظ ولا أمسى إلا صاع وحذف ذلك إيجازاً لدلالة ما قبله عليه  
( وإنهم ) أى آل الذين ينفق عليهم من زوجته ومن يلوذ بهن ( لتسعة أبيات )

(١) أى من أنه أحضر ذلك إليه وفى رواية لأحمد من طريق أبان عن أنس

« أن يهودياً دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجابته » . ع

رواه البخارى . ( الإهالة ) بكسر الهمزة الشحم الذائب ، والسنخة بالنون والحاء المعجمة وهى المتغيرة \* وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال « لقد رأيت سبعين من أصحاب الصفة مامنهم رجل عليه رداء إما إزار وإما كساء قد ربطوا

هذا بالنسبة للزوجات وكانت له مارية وريحانة يطوهما بملك اليمين ، وجملة وإنهم فى محل الحال من الظرف قال الحافظ فى الفتح ويناسبه (١) ذكر أنس لهذا القدر مع ما قبله الاشارة إلى سبب قوله صلى الله عليه وسلم هذا وأنه لم يقله متضرراً ولا شاكياً معاذ الله إنما قاله معتذراً عن إجابته لدعوة اليهودى ولرهنه درعه عنده ولعل هذا هو الحامل الذى زعم أن قال ذلك هو أنس فراراً من أن يظن به صلى الله عليه وسلم أنه قال تضرراً والله أعلم (رواه البخارى) فى البيوع والرهن ورواه الترمذى فى البيوع من جامعه وقال حسن صحيح والنسائى فى البيوع أيضاً وابن ماجه فى الأحكام ( الإهالة بكسر الهمزة ) وتخفيف الهاء واللام (الشحم الذائب) وفى المصباح هى الودك المذاب وفى التحفة هى مايؤتدم به من الأدهان كالألية ، وهما قولان فى النهاية كل شىء من الأدهان يؤتدم به إهالة ، وقيل هو ما أذيب من الألية والشحم وبهذا بدأ الحافظ فى الفتح وقيل هو الدسم الجامد ﴿ قلت ﴾ وعلى الأول والأخير فيشمل الثمن ونحوه من الزبد ( والسنخة بالنون ) المكسورة قال الحافظ ويقال فيها بالزاي بدل السين ( والحاء المعجمة وهى المتغيرة ) أى متغيرة الرائحة من طول المكث كما فى تحفة القارى فى الحديث كمال تواضعه <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> وزهده وتقلبه من الدنيا مع قدرته عليها وكرمه الذى أفضى به إلى عدم الادخال حتى احتاج إلى رهن درعه \* ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه قال لقد رأيت سبعين ) بتقديم المهملة على الموحدة ( من أهل الصفة ) من فيه تبعيضية لما تقدم قريباً من أنهم يبلغون إلى أربعائة ( مامنهم رجل عليه رداء ) أى لا رداء وهو الساتر لا على البدن على أحد منهم وإنما معهم ما يسترون به عورتهم ( إما ) بكسر الهمزة للتفصيل ( إزار وإما كساء ) وهو مبتدأ خبره محذوف أى ما لهم (٢) ذلك أو ذلك ( قد ربطوا ) بحذف العائد وهو

(١) لعله « ومناسبة » . ع

(٢) ( ما ) موصولة لا نافية . ع

في أعناقهم منها ما يبلغ نصف الساقين ومنها ما يبلغ الكعبين فيجمعه بيده كراهية أن ترى عورته» رواه البخارى \* وعن عائشة رضى الله عنها قالت « كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم من أدم حشوه ليف » رواه البخارى \* وعن

المفعول به أى ربطوه ( فى أعناقهم ) وذلك للاستمساك فيدوم ستر العورة ( منها ) أى الأزر والأكسية المدلول عليها بما ذكر ( ما يبلغ نصف الساقين ) أفرد المضاف إلى المثنى وهو جائز كثنائيته وجمعه كقطعت رأسى الكعبشين وكحديث « كان شعره إلى أنصاب أذنيه » وقوله تعالى ( فقد صغت قلوبكما ) وفى المصباح الساق من الأعضاء أنثى وهى ما بين الركبة والقدم وتصغيرها سويقة اهـ ( ومنها ما يبلغ ) أى يدرك ( الكعبين ) قال فى المصباح : الكعب من الانسان اختلف فيه أئمة اللغة قال أبو عمرو بن العلاء والأصمعى : الناقىء عند ملتقى الساق والقدم فيكون لكل قدم كعبان عن يمينها وشمالها وقد صرح بهذا الأزهري وجماعة وقال ابن الاعرابي وغيره الكعب هو المفصل بين الساق والقدم وذهب الشيعة إلى أن الكعب فى ظهر القدم وأنكره أئمة اللغة كالأصمعى وغيره اهـ وظاهر أن المراد هنا لا (١) يختلف على قول أهل اللغة الستة المذكورين إذ المراد التقريب لا التحديد فما أدرك الناقىء قارب إدراك المفصل وبالعكس والأول أبلغ فى الاعراض عن الدنيا اللائق بأحوالهم ( فيجمعه ) أى الرجل أعاد الضمير أولا مجموعا فى قوله قد ربطوه باعتبار المعنى إذ المراد من رجل العموم وإفراده هنا باعتبار لفظه أى فيجمع ما ذكر من الأزار والكساء ( بيده كراهية ) بتخفيف التحتية وهو الكراهية بمحذفها مصدر كره الأمر يكرهه وهو مفعول له علة للجمع أى استقباح ( أن ترى عورته ) من طرفى نحو الأزار لصغره ( رواه البخارى ) فى الصلاة من صحيحه وقد سبق الحديث فى الباب قبله \* ( وعن عائشة رضى الله عنها قالت كان فراش رسول الله ﷺ ) أى الذى ينام عليه ( من أدم ) بفتح أوليه والبدال مهملة جمع أديم الجلد المدبوغ ( حشوه ) أى محشوه مصدر بمعنى المفعول ( ليف ) بكسر اللام وسكون التحتية قال فى الصحاح الليف للنخل واحده ليفة ( رواه البخارى \* وعن

ابن عمر رضى الله عنهما قال « كنا جلوساً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجلٌ من الأنصارِ فسلم عليه ثم أدبر الأنصارى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أخا الأنصار كيف أخى سعدُ بنُ عبادةَ فقال صالح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعودُه منكم ؟ فقام وقمنا معه ونحن بضعةَ عشرَ

ابن عمر رضى الله عنهما قال كنا جلوساً ( بضم أوليه جمع جالس ) مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل من الأنصار ( أى وقت مجئ الرجل الانصارى (١) ) وتقدم أنها تحتل المفاجأة بناء على قول أبي عبيدة بافادتها له ( فسلم عليه ) أى على النبي صلى الله عليه وسلم ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أخا الأنصار ) أى يا واحداً من الأنصار فى الكشاف فى قوله تعالى ( إذ قال لهم أخوهم نوح « قيل أخوهم لأنه كان منهم من قول العرب يا أخا بنى تميم يريدون يا واحداً منهم ومنه بيت الحماسة .

لايسألون أخاهم حين يندبهم فى النائبات على ما قال برهانا

( كيف أخى ) فيه كمال تواضعه ومزيد فضله صلى الله عليه وسلم إذ أطلق هذا اللفظ فى حقه تشریفاله وفيه إيماء إلى صدق إيمانه فيكون فيه تلميح إلى قوله تعالى « إنما المؤمنون إخوة » ( سعد بن عبادة ) سيد الخزرج ( فقال صالح ) خبر مبتدأ محذوف لدلالة السؤال عليه ففيه استحباب مثله لمن سأل عن حال مريض من نفسه أو غيره وفى الحديث « أن علياً رضى الله عنه خرج من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اليوم الذى توفى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال بخير أصبح بارئاً بحمد الله » وقوله صالح أى للشفاء عند مجئ إبائنا فى العلم الأزلوى وهو كناية عن مرضه فلذا توجه لعبادته صلى الله عليه وسلم ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من يعودُه منكم ) فيه أن العبادة مطلوبة على الكفاية ( فقام وقمنا معه ) ظاهره قيام جميع حاضرى المجلس معه صلى الله عليه وسلم ( ونحن بضعة عشر ) البضعة

(١) هكذا فى جميع النسخ ولعله مقدم من تأخير والأصل ( فسلم ) الرجل الأنصارى .

ما علينا نعال ولا خفاف ولا قلانس ولا قُمُص نمشى في تلك السَّبَّاح حتى جئناه  
فاستأخر قومه من حوله حتى دنار رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين معه «  
رواه مسلم \* وعن عمران بن الحصين

بكسر الموحدة ما بين العقدين من العدد ( ما علينا نعال ) بكسر النون جمع نعل  
أى في أقدامنا ( ولا خفاف ) بكسر أوله أيضا جمع خف بضمه قال في المصباح  
الخُف الملبوس جمعه خفاف ككتاب أى بل كنا حفاة ( ولا قلانس ) هى كالقلاسى  
جمع قلنسوة بوزن فعنوة بفتح أوليه وسكون النون وضم اللام وفى التهذيب للمصنف  
القلنسوة هى التى تلبس النون فيها زائدة وهى معروفة وفيها العنان ذكرها الجوهري  
وغيره قال الجوهري هى القلنسوة والقلنسية إذا فتحت القاف ضمت السين وان  
ضمت القاف كسرت السين وقلبت الواو ياء فاذا جمعت أو صغرت فأنت بالخيار  
فى حذف الواو أو النون لانهما زائدتان فان شئت حذف الواو فقلت قلانس  
وان شئت حذف النون قلت قلاس وان جمعت القلنسوة بحذف الهاء قلت قلنس  
والاصل قلنسوا إلا أن الواو رفضت لأنه ليس فى الأسماء أى المعربة اسم آخره  
حرف علة قبله ضمة فاذا أدى إلى ذلك قياس وجب رفضه وتبدل من الضمة  
كسرة فيصير آخر الاسم ياء مكسورا ما قبلها فتحذف كهى فى غاز اه ملخصا ( ولا  
قمص ) بضمين جمع قميص ويجمع على قمصان الثوب المعروف الملبوس على البدن  
وجملة النفي فى محل الحال من المبتدأ على مذهب سيديويه ويصح أن يكون خبرا بعد  
خبر كجملة ( نمشى فى تلك السَّبَّاح ) بكسر المهملة وبالموحدة جمع سبخة بوزن تمرة  
أما سبخة بوزن كلة فجمعها سبخات ككلمة وكلمات والارض السبخة قال فى  
النهاية هى التى يعلوها الملوحة ولا تكاد تنبت الا بعض الشجر وفى هذه الجملة  
دلالة على الاقتصار على قليل الملبوس والاعراض عما زاد على الضرورة وظاهر  
العبارة أنه صلى الله عليه وسلم حينئذ كان كذلك ليتأسوا به ويقتمدوا بهديه ( حتى  
جئناه ) غاية للمشى ( فاستأخر قومه ) الخزرج أو الأنصار ( من حوله حتى دنا ) أى  
قرب منه ( رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين ) جاءوا ( معه ) إكراما  
للوافد وانزالا للناس منازلهم ولتأنس بهم المريض ويذهب عنه بعض الكلال  
الذى يحصل له من طول ملازمة من عنده إن كان ( رواه مسلم ) فى الجنائز من  
صحيحه ( وعن عمران ) بكسر المهملة ( ابن حصين ) بضم المهملة الأولى وفتح

رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « خيركم قرني ثم الذين  
يلونهم ثم الذين يلونهم قال عمران فما أدري قال النبي صلى الله عليه وسلم مرتين  
أو ثلاثاً . ثم يكون بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ،

الثانية وسكون التحية بعدها نون ( رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال خيركم ) أيها الأمة وحذف المصنف لفظ أن من أول الحديث وهي ثابتة عند  
مسلم ( قرني ) وفي لفظ آخر لها « خير أمتي قرني » وفي لفظ آخر لمسلم « خير الناس  
قرني » وحديث الباب بمعناه كما قدرناه قال السيوطي في التوشيح القرن أهل زمان  
واحد متقارب اشتركوا في أمر من الامور المقصودة والاصح ألا يضبط بمدة فقرنه  
صلى الله عليه وسلم هم الصحابة وكانت مدتهم من المبعث إلى آخر من مات من  
الصحابة مائة وعشرين سنة ( ثم الذين يلونهم ) أي ثم قرن التابعين وقرنهم من  
سنة مائة نحو سبعين ( ثم الذين يلونهم ) أي من اتباع التابعين وقرنهم من ثمة  
إلى حدود العشرين ومائتين ومن هذا الوقت ظهرت البدع ظهوراً فاشياً وأطلقت  
المعتزلة ألسنتها ورفعت الفلاسفة رءوسها وامتنحن أهل العلم ليقولوا بخناق القرآن  
وتغيرت الاحوال تغيراً شديداً ولم يزل الامر في نقص إلى الآن اه قال المصنف  
والمراد تفضيل جملة القرن ولا يلزم منه تفضيل الصحابي على الانبياء ولا تفضيل  
أفراد النساء على مريم وآسية وغيرهما بل المراد جملة القرن بالنسبة إلى جملة القرن  
حكى عن عياض عن المغيرة قال قرنه أصحابه والذين يلونهم أبناءهم والثالث أبناء  
أبنائهم ، وقال سهل ( ١ ) قرنه ما بقيت عين رأته والثاني ما بقيت عين رأته من  
رآه ثم كذلك ( قال عمران ) هذا من كلام أحد الرواة عنه ويحتمل على بعد أن  
يكون عبر عن نفسه باسمه كما هي طريق كثير من الاوائل ( فما أدري قال النبي  
صلى الله عليه وسلم ) ثم الذين يلونهم ( مرتين أو ) قالها ( ثلاثاً ) وشرف القرن الرابع  
باعتبار من فيه من أئمة الاسلام الناصرين للحق الذابين عنه . المجاهدين في الله  
الصابرين على ما أصابهم في سبيله كالامام أحمد بن حنبل وأضرابه ( ثم يكون بعدهم )  
أي أهل القرون المشهودة بالآخيرية ( قوم يشهدون ولا يستشهدون ) قال

(١) في نسخة ( مسهر ) بدل ( سهل ) . ع

ويخونون ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يوفون . ويظهر فيهم السمن « متفق عليه \*  
وعن أبي أمامة رضى الله عنه قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم  
إنك أن تبذل الفضل خير لك ،

المصنف في شرح مسلم هذا غير مخالف لحديث « خير الشهود الذى يأتى بالشهادة  
قبل أن يسأل عنها » لأن ذلك محمول على دعاوى الحسبة أو على إعلام ذى الحق  
بأنك تشهد به وهو لا يعلم شهادتك به وحديث الباب محمول على الشهادة لذى الحق  
العالم بها عند الحاكم قبل طلبها منه أو على شاهد الزور أو على من ينتصب شاهداً  
وليس هو من أهل الشهادة أو على من يشهد لقوم بالجنة أو النار من غير توقيف  
وهذا ضعيف أه مخلصاً ( ويخونون ولا يؤتمنون ) قال المصنف في شرح مسلم  
بعد أن أورده بلفظ يتمنون بتشديد الفوقية كذا فى أكثر النسخ ، يعنى من  
مسلم ، وفى بعضها يؤتمنون ومعناه يخونون خيانة ظاهرة بحيث لا يبقى معها أمانة  
بخلاف من خان محقير مرة واحدة فإنه يصدق عليه أنه خان فلا يخرج عن الأمانة  
فى بعض المواطن اه ﴿ قلت ﴾ ويصح أن يكون جملة النفي فى محل الحال أى إن  
طبعهم الخيانة مع عدم الائتمان لهم فليس لهم سوى وبال العزم عليها من غير ظفر  
بشئ والله أعلم ( وينذرون ) بفتح الفوقية (١) وضم الذال المعجمة وكسرهما لغتان  
كما قال المصنف ( ولا يوفون ) قال فى شرح مسلم وفى رواية ولا يفون وهما صحیحتان  
يقال وفى ، وأوفى ( ويظهر فيهم السمن ) أى كثرة اللحم أى أنه يكثر ذلك فيهم وليس  
الخلقي منه مذموماً بل المكتسب له بالتوسع فى المأكل والمشرب وغيره زيادة على  
المعتاد وقيل المراد التكثير مما ليس لهم وادعاء ما ليس لهم من الشرف وغيره  
وقيل المراد جمعهم الأموال ( متفق عليه ) أخرجه البخارى فى الشهادات وفضل  
الصحابة وغيرهما من صحيحه ومسلم فى الفضائل ورواه النسائى فى النذور \* ( وعن  
أبي أمامة ) بضم الهمزة وميمين خفيفتين بينهما ألف ( رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم إنك أن ) بفتح الهمزة ( تبذل الفضل )  
أى بذلك الفضل منصوب بدل اشتمال من اسم أن والفضل بفتح الفاء وسكون  
الضاد المعجمة ما فضل عما يحتاج إليه عادة ( خير لك ) ليبقى لك غلته ويحتمل

وَأَنْ تَمْسُكَ شَرِّكَ وَلَا تَلَامَ عَلَى كِفَافٍ وَابْدَأْ بِمَا تَعُولُ » رواه الترمذى وقال  
حديث حسن صحيح\* وعن عبيد الله بن مَحْصَنٍ الْأَنْصَارِيِّ الْخَطْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى  
في جسده عنده قوت يومه ، فكأنما حيزت

أن يكون مصدراً ( وأن تمسكه شرك ) لأنك ربما لا تؤدى الحقوق الواجبة وقد  
يشتغل به القلب الذى هو بيت الرب ومحل نظره من العبد عن التوجه إليه ( ولا  
تلام ) بضم الفوقية مبنى للجوهول أى لا ياحقك نوم أى عتب من الشرع ( على  
الكفاف ) بفتح أوليه أى قدر الحاجة من طعام وشراب وملبس ومسكن وخادم  
احتاجه قال القرطبي وهو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا  
يلحق بأهل الترفهات وهذا أحسن الاحوال لسلامته من وصمة كل من الفقر  
والغنى ( وابدأ ) فى الانفاق ( بما تعول ) أى بحق الذى تعوله وتمونه من زوجة  
وأصل أو فرع محتاج أو خادم فالعائد محذوف أو بعائلتك فاموصولة أو مصدرية  
( رواه الترمذى ) فى الزهد من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح ) وأخرجه  
مسلم فى الزكاة من صحيحه وكان عزوه إليه أولى وكانه غاب عن الشيخ ولا عيب  
على الانسان فى النسيان ( وعن عبيد الله ) بصيغة التصغير ( ابن محصن ) بكسر الميم  
وسكون المهملة الاولى وفتح الثانية آخره نون ( الانصارى ) رأى ( رضى الله عنه )  
النبي صلى الله عليه وسلم قال فى أسد الغابة بعد أن أورد حديث الباب وقال  
أبو عمرو يعنى ابن عبد البر منهم من جعل حديثه رسلاً والاكثر يصحح صحبته  
فيجعل حديثه مسنداً وروى عنه أبو سلمة (١) أيضاً اهـ ( قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من أصبح منكم ) الخطاب للحاضرين بمجلسه صلى الله عليه وسلم وحكمه  
صلى الله عليه وسلم على الواحد حكمه على الجماعة ( آمناً ) من عدوه ( فى سربه )  
على نفسه وبضعه وأهله وماله ( معافى فى جسده ) من الامراض لان معها لا سيما  
الشديد منها يذهل عن نظر المرء فى حسن حاله وما أنعم المولى به عليه من أمن  
وسعة ( عنده قوت يومه ) من طعام وشراب وسائر ما يحتاج اليه من أدوية ونحوها  
( فكأنما حيزت ) بكسر المهملة وسكون التحتية بعدها زى أى ضمت وجمعت

له الدنيا بـجـذافيرها» رواه الترمذى وقال حديث حسن «سربه» بكسر السين المهملة أى نفسه وقيل قومه \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «قد أنلح من أسلم وكان رزقه كفافاً وقنعه الله بما آتاه» رواه مسلم وعن أبى محمد فضالة بن عبيد

(له الدنيا) وفي رواية زيادة «بجذافيرها» أى بجوانبها أى فكأنما أعطى الدنيا بأمرها (رواه الترمذى وقال حديث حسن) ورواه البخارى فى الادب المفرد وابن ماجه (سربه بكسر السين المهملة) وسكون الراء وبالموحدة المحرورة على الحكاية (أى نفسه) فى النهاية قال ويروى بالفتح وهو المسلك والطريق يقال خل له سربه أى طريقه (قات) وعليه فيكون مجازاً عن الامن أيضا فيرجع إلى الأول (وقيل قومه) قات كأن قائله أخذه من قول التغوين السرب أى بكسر أوله الجماعة من النساء والبقر والشاة والقطاة والوحش كذا فى المصباح فجرد السرب عن قيد النساء الخ وأراد به مطلق جماعته وقومه والله أعلم \* (وعن عبد الله بن عمرو) بفتح المهملة (ابن العاص رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد أفلح) أى فاز بالفلاح وهو الفوز والبقاء والظفر (من أسلم) بدأ به لأنه الأساس فى الاعتدال بقبول صالح الأعمال والمراد الاسلام الصحيح الخالص فيه لأنه الكامل فينصرف المطلق اليه (وكان رزقه كفافاً) أى بقدر الحاجة لا يفضل عنه قال المصنف هى الكفاية من غير زيادة ولا نقص وفيه شاهد لتفضيل الكفاف على كل من الفقر والغنى (وقنعه الله) أى صيره قانعا وامل التضعيف إيماء إلى بعد هذا الوصف عن طبع الانسان فكان محاول إزالتها يحتاج إلى مبالغة فى ذلك لأن الطبع البشرى مائل إلى الاستكثار من الدنيا والحرص عليها إلا من عصم الله وقليل ما هم أى وجعله الله بخفى أظافه قانعا (بما آتاه) بالمد أى أعطاه من الكفاف قال القرطبي معنى الحديث أن من حصل له ذلك فقد حصل على مطلوبه وظفر بمرغوبه فى الدارين (رواه مسلم) قال فى الجامع الصغير ورواه أحمد والترمذى وابن ماجه (وعن أبى محمد فضالة) بفتح الفاء وبالضاد المعجمة (ابن عبيد) بصيغة التصغير

الأنصارى رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « طوبى لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع » رواه الترمذى وقال حديث صحيح وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليلي المتتابعة طاوياً وأهله »

ابن ناقد بالمعجمة ابن قيس بن صهيب بن الأصرم بن جحجحا بجيمين مفتوحتين بينهما هاء سا كنة وبياء موحدة ابن كلفة بن عوف بن عمرو ابن عوف بن مالك بن الأوس ( الأنصارى ) العمري ( رضى الله عنه ) قال المصنف فى التهذيب أول مشاهده أحد شهدها وما بعدها من المشاهد ومنها بيعة الرضوان وشهد فتح مصر وسكن دمشق وولى قضاءها لمعاوية وأمره على غزو الروم فى البحر روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسون حديثاً روى له مسلم منها حديثين توفى بدمشق ودفن بباب الصغير سنة ثلاث وخمسين وقيل تسع وستين والصحيح الأول فقد نقلوا أن معاوية حمل نعشه وقال لانه أعنى يا بنى فانك لا تحمل بعده مثله وتوفى معاوية سنة ستين ( أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طوبى ) قال فى المصباح قيل من الطيب والمعنى العيش الطيب وقيل الحسن وقيل الخير وأصلها طيبى فقلبت الياء واوا لمجانسة الضمة وفى كتاب الجهاد من صحيح البخارى طوبى فعلى من كل شىء طيب وهى ياء حوت إلى الواو وهو من يطيب اه ( لمن هدى ) أى أوصل ( للإسلام ) فعدى باللام لتضمنه معنى أوصل قال تعالى « يهدى الله لنوره من يشاء » أى يوصله للدخول فى جملة أهله ( وكان عيشه كفافاً وقنع ) الأقرب أنه بالبناء للمفعول من باب التفعيل كما يدل عليه ما قبله ويحتمل أن يكون بتخفيف النون مفتوحة والجملةان الأقرب كونهما معطوفتين على جملة الصلة ويجوز كونهما فى محل الحال من نائب فاعل هدى ( رواه الترمذى وقال حديث صحيح ) قال فى الجامع الصغير ورواه ابن حبان والحاكم فى مستدركه ( وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليلي المتتابعة ) أى التابع بعضها بعضها مع الاتصال ( طاوياً ) هذا مقصود الاخبار قال فى النهاية يقال طوى من الجوع يطوى طوى فهو طاوى أى خالى البطن لم يأكل ( وأهله ) بالرفع عطف على الضمير المستكن فى يبيت

لا يجِدُونَ عِشَاءً وَكَانَ أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ» رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح \* وعن فضالة بن عبيد رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم كان إذا صلى بالنَّاسِ يَخْرُجُ رجال من قامتهم في الصلاة من الخِصاصة  
وهم أصحابُ الصفةِ حتى يقول الأعراب هؤلاء مجانينُ فإذا صلى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم

للفصل بينهما بالظرف ويجوز أن يقرأ بالنصب على أن الواو واو المصاحبة أى مع  
من يقوم بنفقتهم وقوله (لا يجِدُونَ عِشَاءً) بفتح العين وبالمدقل في المصباح اسم للطعام  
الذى يتعشى به الانسان وقت العشاء أى بكسر العين اه وفي كتاب الصيام من  
كتب الفقه العشاء اسم لما يؤكل بعد الزوال أى في وقت العشى جملة مستأنفة  
ليبان حالهم المقتضى لطوأم ( وكان أَكْثَرُ خُبْزِهِمْ خُبْزُ الشَّعِيرِ ) أى وهو أقل في  
كلفة التحصيل من البر وغيره من نفائس الأقوات والجملة محتملة للعطف على ما قبلها  
ولكونها حالية باضمار قد (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح) ورواه أحمد  
وابن ماجه كما في الجامع الصغير \* ( وعن فضالة بن عبيد ) أى الأنصارى ( رضى  
الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى بالناس ) أى وقت صلاته  
بهم وهو مضمن معنى الشرط ولا يجزم إلا في الشعر جوابه (يخر) بكسر الخاء المعجمة  
أى يسقط ( رجال من ) ابتدائية أى سقوط مبتدأ ( من قامتهم في الصلاة من )  
تعليلية ( الخِصاصة ) بفتح الخاء المعجمة وبالمهملتين الخفيفتين بينهما ألف ( وهم  
أصحاب الصفة ) جملة حالية من فاعل يخر لتخصيصه بالوصف ( حتى ) غاية لمخدوف  
أى فتعجب من خروجه من لم يعلم سببه إلى أن ( يقول الأعراب ) أى من حضره  
صلى الله عليه وسلم حينئذ من سكان البوادي ( هؤلاء مجانين ) يحتمل كون الجملة  
خبرية كما هو الظاهر ويحتمل أنها استفهامية على تقدير الهمزة وعلى كل فهى  
منصوبة المحل على الحكاية وذلك أنهم توهموا أن ذلك الخروصادر عنهم اختيارا  
لا عن سبب يقتضيه وذلك بحضرة الجمع شأن المجانين فلذا حـكموا عليهم به أو  
سألوه كذا ( فإذا صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى الصلاة بتمامها بإسلامه منها

انصرف إليهم فقال لو تعلمون ما لكم عند الله لأحببتم أن تزدادوا فاقةً  
وحاجةً « رواه الترمذى وقال حديث صحيح « الخصاصة » الفاقة والجوع  
الشديد وعن أبي كريمة المقداد (١)

وانصرف عنها ( انصرف اليهم ) أى متوجها اليهم ( فقال ) عقب وصوله اليهم  
لأنه الحامل له على قصدهم ( لو تعلمون ما لكم عند الله ) أى ما أعدده لكم مما لم تسمعه  
أذن ولم يره بصر وفيه شهادة لهم بما كانتهم عند المولى سبحانه لصدق إيمانهم  
وحسن مجاهدتهم وكمال وجهتهم ( لأحببتم أن تزدادوا فاقة ) أى حاجة فعطف  
قوله ( وحاجة ) عليها من عطف الريف وحبيهم ذلك ليصبروا على الابتلاء بها  
فيكثر ما يؤجرون عليه من ذلك فإن الجزاء على حسب المجازى عليه قلة وكثرة  
أولاً أنهم استعذبوا جميع ما يرد عليهم من الحق سبحانه لكامل عرفانهم فنظروا  
إلى النعم من حيث صدورها من الرحيم لامن حيث ذاتها فأعجبوا بها على أى  
أمر تجلت ، وعلى أى مذاق ، وما أحسن قول القائل :

إذا مارأيت الله فى الكل فاعلا رأيت جميع الكائنات ملاحا  
وقلت فى هذا المعنى :

يطالب التحقيق والعرفان لا تنظرن لحوادث الازمان  
فتضيق منها وانظرن لمن بدت منه اليك فهو العلى الشان

( رواه الترمذى ) فى الزهد من جامعه ( وقال حديث صحيح \* الخصاصة الفاقة  
والجوع الشديد ) قال فى النهاية وأصلها الفقر والحاجة الى الشىء \* ( وعن  
أبي كريمة ) بفتح الكاف وكسر الراء ( المقداد ) (١) بكسر الميم وسكون القاف

(١) الصواب المقدم بالميم وفى الجامع الصغير فى حديث اذا أحب الخ بالدال  
وصوابه بالميم وفى الجامع الصغير أيضا فى الحديث الذى هنا ماملاً آدمى وعاء شرا  
من بطنه « الخ ( دحم . ت . ك ) عن المقدم بن معد يكرب بالميم والخللاصة أن  
المقداد بالدال هو ( المقداد بن عمرو بن الأسود ) قديم فى الاسلام وأحد الفارسين  
فى غزوة بدر والمقدم بالميم هو ( المقدم بن معد يكرب ) . ع

ابن معد يكرب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
« ما ملأ آدمى وعاء شرا من بطنه ، بحسب ابن آدم أكلات يُقمن صلبه  
فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه » رواه الترمذى وقال  
حديث حسن صحيح

ومهملتين بينهما ألف ( ابن معد يكرب ) بكسر الدال المهملة وسكون التحتية  
وفتح الكاف وكسر الراء تقدمت ترجمته رضى الله عنه فى باب فضل الحب فى  
الله ( قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما ملأ آدمى ) نسبة إلى  
آدم أبى البشر عليه السلام أى انسان ( وعاء شرا من بطنه ) قال الطيبي نقله عن  
ابن أقبرس جعل البطن وعاء كالأوعية المتخذة ظروفًا لحوائج البيت توهينا  
لشأنه ، ثم جعله شر الأوعية لأنها تستعمل فيما هى له والبطن خلق لأن يتقوم به  
الصلب بالطعام وامتلاؤه يفضى الى الفساد دينًا أو دنيا فيكون شرا منها فان قلت  
شرا أفعل تفضيل وهو ما اشتق من فعل الموصوف بزيادة على غيره فما وجه تحقق  
ثبوت الوصف فى المنفصل عليه ؟ ( قلت ) ملء الأوعية لا يخلو من طمع أو حرص على  
الدنيا وكلاهما شر على الفاعل ( بحسب ابن آدم ) أى كافيته فالباء مزيدة فى المبتدأ  
( أكلات ) بفتح الكاف وضمها مع ضم الهمزة أى كافيته ذلك فى سد الرمق  
ولذا قال ( يقمن صلبه ) والجملة فى محل الصفة لأكلات ويصح كونها مستأنفة  
ليبان سبب كفاية ذلك ( فان كان لا محالة ) فى الصحاح قولهم لا محالة أى بفتح  
الميم أى لا بد يقال الموت آت لا محالة اه أى فان كان لا بد من الكثرة على ذلك  
فليكن أمثالا ( فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه ) قال ابن أقبرس أى  
يبقى من ملئه مقدار الثلث ليكون متمكنا من النفس ورأيت فى بعض كتب  
الطب أن كسرى سأل طبيبا ما الداء الذى لا دواء له ؟ قال ادخال الطعام على الطعام  
فذاك الذى أفنى البرية وقتل سبع البرية ، فسأله عن الحمية فقال الاقتصاد فى كل  
شئ فاذا أكل فوق المقدار ضيق على الروح اه ( رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح ) وأخرجه النسائى من طريق الترمذى ومن طريق أخرى وأخرجه  
القاضى عياض فى الشفاء من طريق أبى نعيم الحافظ والبزار وفى الجامع الصغير

( أكلات ) أى لقم \* وعن أبى أمامة إياس بن ثعلبة الأنصارى الحارثى رضى الله عنه قال « ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً

وأخرجه أحمد وابن ماجه والحاكم فى المستدرک ( أكلات أى لقم ) بضم ففتح جمع لقمه وهذا يقتضى فتح أولى أكلات ( ١ ) والأنسب لقها لان جمع السلامة من جموع القلة فلذا قال التمامى فى حواشى الشفاء فيه إيماء الى أنه لا يصل بها العشرة ولعل المصنف وضع جمع السكثرة موضع ضده مجازاً كقوله تعالى « ثلاثة قروء » وعن أبى امامة ( بضم الهمزة وميمين خفيفتين بينهما الف ) إياس ) بكسر الهمزة والتحتية المخففة آخره مهملة قال فى الاصابة : هذا اسمه عند الاكثر وقيل اسمه عبد الله وبه جزم أحمد بن جنبل وقيل ثعلبة بن سهل وقيل أبو عبد الرحمن قال أبو عمرو اسمه إياس ولا يصح غيره ( ابن ثعلبة ) بالمثلثة المفتوحة والمهملة الساكنة بعدها لام فوحدة منقوتين فهاء ( الأنصارى الحارثى ) بالمهملة آخره مثلثة نسبة للحارث بن الخزرج أحد أجداده وقيل انه بلوى حليف بنى حارثة وهو ابن أخت أبى بردة بن دينار ( رضى الله عنه ) وتوفى منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من أحد فصلى عليه قال فى أسد الغابة رواية من روى عنه مرسله لانه لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم وكذا رواية محمود بن الربيع عنه فانه ولد قبل وفاة إياس على القول أنه قتل يوم أحد والصحيح أنه لم يتوف حينئذ انما كانت وفاة أمه عند منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من بدر فرده صلى الله عليه وسلم من أجلها فرجع فوجدها ماتت فصلى عليها ولم يشهد بدرا لذلك ومما يقوى أنه لم يقتل بأحد أن مسلماً روى فى صحيحه باسناده عن عبد الله بن كعب عن أبى امامة ابن ثعلبة « من اقتطع حق مسلم بيمينه » الحديث فلو كان منقطعاً ولم يسمع أبى بن كعب منه لما أخرجه مسلم فى الصحيح اه روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث ذكر منها المزي فى الاطراف حديثين حديث مسلم وحديث الباب وقال فى الاصابة روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث منها عند مسلم وأصحاب السنن انفرده به مسلم عن البخارى فخرج له الحديث المار فى كلام أسد الغابة وهو عند النسائى وابن ماجه ( قال ذكر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً

عنده الدنيا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا تسمعون ألا تسمعون إن  
البذاذة من الإيمان إن البذاذة من الإيمان يعنى التقحل «

عنده ) أى النبي صلى الله عليه وسلم بقريظة أفراد الضمير وإن كان خلاف الغالب  
( الدنيا ) أى زيتها والترفع فيها بالملبس وغيره ( فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ألا ) بالتخفيف أداة عرض وأتى بها تحريضا على الاستماع لما بعدها والأصغاء  
إليه ( ألا تسمعون ألا تسمعون ) قال ابن رسلان فى شرح السنن فى الكلام  
أنواع من التأكيدات ألا الدالة على العرض والتخصيص على الاستماع والتأكيد  
بتكرير الكلمة والتصريح بالأصغاء بالاستماع سماع فهم وانتفاع ، مع أنه صلى الله  
عليه وسلم عالم بأنهم يستمعون لما يقوله ويبادرون إلى امتثاله لكن يكون أبلغ فى الموعدة  
والإتيان بلفظ ( إن ) التى للتأكيد وهى عوض إعادة الكلام مرتين ( البذاذة من )  
كإل ( الإيمان ) الراسخ فى القلب قال زيد بن وهب رأيت عمر بن الخطاب خرج  
إلى السوق ويده الدرة وعليه إزار فيه أربع عشرة رقعة بعضها من آدم أى جلد  
وعوتب على رضى الله عنه فى إزار مر قوع فقال يقتدى به المؤمن ويخشع له القلب  
قال عيسى عليه السلام جودة الثياب خيلاء القلب وإنما كانت البذاذة من الإيمان  
لما تؤدى إليه من كسر النفس والتواضع ، ولكن ليس ذلك عند كل أحد بل  
يورث عند بعض الناس من الكبر ما يورثه لبس نفيس الثياب عند آخرين . وبالجملة  
فالمحبوب التوسط فى الثياب كما سيأتى بسطه فى كتاب اللباس ( إن البذاذة من  
الإيمان ) وفى بعض نسخ أبى داود تكراره ثلاثا ولا ينافى حديث الباب وما فى  
معناه وإيثاره صلى الله عليه وسلم بذاة الهيئة ورثاة المنظر وتبعه عليه السلف  
الصالح ما اختاره جمع أئمة من متأخري الصوفية وغيرهم لأن السلف لما رأوا أهل  
الهموى يتفاخرون بالزينة والملابس أظهرها لهم برثاة ملابسهم حقايرة ما حقره الحق  
مما عظمه الغافلون ، والآن قد قست القلوب ونسى ذلك المعنى فاخذ الغافلون  
رثاة الهيئة حيلة على جلب الدنيا فانعكس الامر وصار مخالفتهم فى ذلك تبعاً  
للسلف ومن ثم قال العارف بالله تعالى أبو الحسن الشاذلى لذى رثاة أنكر عليه  
جمال هيئته بإهذا هيئتي هذه تقول الحمد لله وهيئتك هذه تقول أعطونى من  
دنياكم ( يعنى التقحل ) هذا قول أبى داود تفسير للبذاذة كما صرح به شارح سنن

رواه أبو داود « البذاذة » بالباء الموحدة والذالين المعجمتين وهي رثاثة الهيئة  
وترك فاخر اللباس « وأما التقحل » فبالقاف والحاء قال أهل اللغة المتقحل هو  
الرجل اليابس الجلد من خشونة العيش وترك الترفه . وعن أبي عبد الله جابر بن  
عبد الله رضى الله عنهما قال « بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر علينا أبا  
عبيدة رضى الله عنه نتلقى عيراً لقريش

أبي داود ابن رسلان فقال قال المصنف البذاذة يعنى التقحل بفتح التاء والقاف  
وبالحاء المهملة المشددة ( رواه أبو داود ) فى الترجل من سننه ورواه ابن ماجه  
فى الزهد ( البذاذة بالباء الموحدة ) المفتوحة ( والذالين المعجمتين ) الخفيفتين ( وهى  
رثاثة ) بالراء والمثلثين الخفيفات مصدر رث الشئ أى خلق قال فى النهاية وأصل  
اللفظة من الرث وهو الثوب الخاق اه والمراد منه فى عبارته ضد الجيد من ( الهيئة  
وترك فاخر الثياب ) أى تواضعا فى اللباس يقال فلان بذ الهيئة وبأذاها أى رث  
اللبسة والمراد التواضع فى اللباس وترك التبجح به قال هارون الرشيد  
سألت معنا عن البذاذة فقال هو الدون من اللباس ( وأما التقحل فبالقاف والحاء )  
أى المهملة كما تقدم ( قال أهل اللغة المتقحل هو الرجل اليابس الجلد من خشونة  
العيش وترك الترفه ) أى التمتع لسوء الحال قال ابن رسلان يقال قد قحل الرجل  
قحلا إذا التزق جلده بعظمه من الهزال \* ( وعن أبي عبد الله جابر بن عبد الله رضى  
الله عنهما قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ) فى سنة ثمان ( وأمر ) بتشديد  
الميم أى جعل أميراً ( علينا أبا عبيدة ) ابن الجراح أحد العشرة ( رضى الله عنه ) وفيه  
تأشير أهل الفضل وقد اتفقت روايات الصحيحين على تأميره فى تلك السرية فهو  
المحفوظ وفى رواية أن أميرها قيس بن سعد بن عبادة قلت على أن أحد رواياتها ظن  
من ذبح قيس النياق للجيش تأميره فصرح به وليس كذلك ( نتلقى عيراً لقريش )  
جملة مستأنفة لبيان سبب البعث ، والغير بكسر العين المهملة القافلة التى تحمل البر  
والطعام ثم صريح هذه الرواية ما ذكر من تلقى الغير لکن عند ابن سعد أنه  
صلى الله عليه وسلم بعثهم إلى حى من جهينة وأن ذلك كان فى شهر رجب ويمكن  
الجمع بين كونهم يتلقون عير قريش ويقصدون الحى من جهينة ويقوى هذا الجمع  
ما عند مسلم أيضاً عن جابر قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم بعثنا إلى أرض

وزودنا جراباً من تمر لم يجد لنا غيره ، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرّة تمرّة ، فقليل  
كيف كنتم تصنعون بها ؟ قال نمصّها كما يمصّ الصبي ، ثم نشرب عليها من  
الماء فتكفيها يومنا إلى الليل

جهينة فذكر القصة الذي يتلقى ( ١ ) غير قريش لا يتصور أن يكون في الشهر الذي  
ذكر ابن سعد أي رجب من سنة ثمان لا أنهم حينئذ كانوا في الهدنة الا ان كان تلقيهم  
الغير لحفظها من جهينة ولذا لم يقع في الحديث أنهم قاتلوا أحدا بل فيه أنهم أقاموا  
شهراً أو أكثر في مكان واحد (وزودنا جراباً) أي ملاه (من تمر) بفتح الفوقية  
وقوله (لم يجد لنا غيره) استئناف لبيان سبب الاقتصار على ذلك القليل في ذلك العدد  
الكثير (فكان أبو عبيدة يعطينا تمرّة تمرّة) هذا من باب قولهم ركب القوم  
دوابهم أي لسكل واحد تمرّة وهذا باعتبار آخر فعل أبو عبيدة والافى البخارى  
فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا حتى فنى فلم يكن يصيبنا إلا تمرّة وكذا قال  
المصنف في شرح مسلم الظاهر أن قوله قسم تمرّة تمرّة إنما كان بعد أن قسم قبضة  
قبضة فلما قل تمرهم قسم تمرّة تمرّة ، والجراب هو الذي زودهم به صلى الله عليه وسلم  
وكانت عندهم أزوادهم من تمرلاً أنفسهم كما يدل عليه قوله في رواية للبخارى ومسلم  
فكاننا ببعض الطريق فنى الزاد فأمر أبو عبيدة بأزواد الجيش فجمع فكان مزودى  
تمر قال فى الفتح وقول عياض يحتمل أنه لم يكن فى أزوادهم تمر غير الجراب المذكور  
مردود بما ذكر (فقليل) يحتمل أن يكون القائل وهب بن كيسان الراوى عن جابر  
فان فى رواية البخارى فى المغازى التصريح بأنه سأل جابراً ما يعنى عنكم تمرّة  
فقال قد وجدنا فقدّها حين فقدت فلعله سأل فقال (كيف كنتم تصنعون) قال  
البيضاوى فى التفسير تصنعون أبلغ من تعملون من حيث أن الصنع عمل الانسان  
بعد تدرب فيه وتردد وترو وتجر وإجادة (بها قال نمصّها) لم يصدر قال بفاء ولا  
واو بل أتى بها مستانفاً لأن مراده الاخبار عن قوله ذلك مع قطع النظر عن كونه  
أخبر حالاً أو بعد (كما يمصّ الصبي ثم نشرب عليها من الماء) أي بعض الماء (فتكفيها  
يومنا إلى الليل) ففيه ما كان عليه الصحابة رضى الله عنهم من الزهد فى الدنيا والتقلل

(١) قوله (الذى يتلقى الخ) لعله (لكن تلقى الخ) . ع

وكنا نَضْرِبُ بِعَصِينَا الْخَبْطَ ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ فَنَأْكُلُهُ ، فانطلقنا على ساحل البحر  
فرفِعَ لنا على ساحل البحر كهيئة الكَثِيبِ الضخم فأتيناه فاذا هي دابة تدعى  
العنبر

منها والصبر على الجوع وخشونة العيش ، وفيه كرامة له صلى الله عليه وسلم حيث  
كفى الواحد منهم نهاره تمرة واحدة لكونها حلت عليها بركته ، وفيه أن توقف  
الشبع على الأكل ليس على جهة اللزوم وإنما ذلك فعل الله يفعلُه عقبه تارة ومن غيره  
أخرى كما قال صلى الله عليه وسلم « إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني » أى يجعل فى قوة  
الطاعم والشارب على أحد الأقوال ومنه قوله « أطعمهم من جوع » على القول بأن  
من تبعيضية والله أعلم وفنى التمر كما فى رواية أخرى لها فلم يصلهم ولا تمرة تمرة  
فوجدوا فقدوها كما تقدم عن جابر فعنده ضربوا الشجر كما قال (وكنا نضرب بعصينا)  
بكسر أوله اتباعا لكسر ثانيه وتشديد التحتية ويجوز ضم أوله ( الخبط ثم نبله  
بالماء ) هذا يدل على أنه كان يابساً بخلاف ما جزم به الداودى أنه كان أخضر  
رطباً قاله فى الفتح قلت ولعل الماء كان لاذهب خشونته ولاساغته فلا يخالف  
ما قاله الداودى ( فنأكله فانطلقنا على ساحل ) بالمهمتين أى شاطيء ( البحر  
فرفع ) بالبناء للمجهول ( لنا على ساحل البحر كهيئة الكَثِيبِ ) بالمثلثة وال التحتية  
والموحدة بوزن قريب الرمل المستطيل المحدودب . وأحد الظروف نائب الفاعل  
والظرفان حالان متداخلان أو مترادفان منه ( الضخم ) بفتح المعجمة الأولى  
وسكون الثانية بمعنى العظيم ( فأتيناه ) أى المرفوع لنا ( فاذا هي ) أى  
المرفوع لنا والتأنيث رعاية لقوله ( دابة تدعى ) بالبناء للمجهول ( العنبر ) بفتح  
أوله وثالثه الباء الموحدة وسكون ثانيه النون المزيده ويجوز إبداله وإدغامه فى  
الثالث ، قال فى فتح البارى قال أهل اللغة هي سمكة بحرية كبيرة يتخذ من  
جلدها الترسه يقال إن العرف المشموم رجميع هذه الدابة قال ابن سينا بل المشموم  
يخرج إنما يوجد فى أجواف السمك الذى يتلعه ونقل الماوردى عن الشافعى  
قال سمعت من يقول رأيت العنبر نابتاً فى البحر ملتويًا مثل عنق الشاة وفى البحر  
دابة تأكله وهو سم لها فيقتلها فيقذفها البحر فيخرج العنبر من بطنها وقال  
الأزهري العنبر سمكة تكون بالبحر الأعظم يبلغ طولها خمسون ذراعاً يقال لها

فقال أبو عبيدة ميثمة ثم قال لا ، بل نحن رُسل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا فأقمنا عليه شهراً ونحن ثلاثمائة حتى سمنا ،

بالة وليست بعربية اه ( فقال أبو عبيدة ) هي ( ميثمة ) أى وإن كانت ميثمة للضرورة والميثمة محرمة بنص الكتاب ( ثم ) تغير اجتهاده وأرشد للصواب ( فقال لا ) أى لا يحرم تناولها وإن كانت ميثمة للضرورة ، فالمنفى ما دل عليه كلامه السابق من تحريم تناولها وحذف لدلالة المقام عليه ( بل ) اضراب عما ظنه أولاً ( نحن رسل ) بضم نين ويجوز إسكان ثانيه تخفيفاً ( رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي سبيل الله ) أى ونحن فى طاعة الله وفى جهاد أعدائه وأعداء نبيه صلى الله عليه وسلم ففيه إيماء إلى قوله تعالى « ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب » ولى فى هذا المعنى بديهاً

اتق الله سائر الأزمان لا تخف من طوارق الحدثنان

يرزق الله متقيه ويكف يه فهذا قد جاء فى القرآن

( وقد اضطررتم ) جملة مستأنفة ويحتمل أن تكون حالية وعدل عن التكلم اليه تقننا فى التعبير وتحصيلاً للالتفات المورث فى الكلام طراوة وحسناً ونضارة ( فكلوا ) الفاء فيه للتفريع ( فأقمنا ) المعطوف عليه محذوف أى فأكلنا فأقمنا ( عليه شهراً ) وفى رواية الصحيحين فأكل منه القوم ثمانى عشرة قليلة وفى رواية لهما فأكلنا منه نصف شهر قال فى فتح البارى : ويجمع بأن الذى قال ثمانى عشرة ضبط مالم يضبطه غيره ومن قال نصف شهر ألغى الكسر الزائد عليه وهو ثلاثة أيام ومن قال شهراً جبر الكسر وضم بقية المدة التى كانت قبل وجدانهم ورجح المصنف رواية الباب لما فيها من الزيادة وجمع القاضى بأن من قال نصف شهر أراد أكلوا منه تلك المدة ومن قال شهراً أراد قد زودوه فأكلوا منه باقى الشهر وقال ابن التين إحدى الروايتين وهم ، قال الحافظ ولعل الذى سلكته من الجمع أولى ووقع عند الحاكم اثنى عشر وهى شاذة وأشد منها رواية فأقمنا قبلها ثلاثاً ( ونحن ثلاثمائة ) جملة حالية من فاعل أقمنا ( حتى ) غاية للإقامة عليها أى فأكلنا منها إلى أن ( سمنا ) يحتمل أكلهم منه زيادة على الحاجة حتى نشأ عنه السمن وأنهم يرون حل ذلك من الميثمة عند الضرورة إلى التنازل منها ويحتمل أنه تغير اجتهادهم بعد فرأوا حل ميثمة البحر

ولقد رأيتنا نغترف من وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدَّهْنَ ونقطع منه القِدْرَ كالثور أو  
كقدر الثور ، ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وَقْبِ  
عينه ، وأخذ ضِلْعاً من أضلعه فأقامها ثم رَحَلَ أعظم بعير معنا فر من تحتها

والله أعلم) ولقد رأيتنا نغترف ( أتى به من باب الافتعال الدال على المبالغة إيماء  
الى الكثرة ( من وقب عينه ) بالافراد ( بالقلال ) بكسر القاف وتخفيف اللام  
جمع قلة بضم القاف وتشديد اللام ( الدهن ونقطع ) بتخفيف الطاء المهملة كذا  
في النسخ والتضعيف فيه أنسب بالافتعال فيما قبله ( القدر كالثور ) بالمثلثة ذكر  
البقر ( أو ) شك من الراوى ( كقدر الثور ) والجملة جواب القسم المقدر وهو  
وجوابه مستأنف عطف عليه قوله ( ولقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا  
فأقعدهم في وقب عينه ) وعطف عليه أو على المعطوف عليه قوله ( وأخذ ضلعاً ) بكسر  
الضاد المعجمة قال في المصباح أما اللام فتفتح في لغة الحجاز وتسكن في لغة تميم  
وهي أنثى اهـ ( من أضلعه فأقامها ) أى منصوبة ( ثم رحل أعظم بعير معنا )  
بتخفيف الحاء المهملة أتى جعل عليه الرحل ( فر من تحتها ) جاء في رواية عبادة  
ابن الصامت عند ابن اسحق ثم أمر بأجسم بعير معنا فحمل عليه أجسم رجل منا  
فخرج من تحتها وما مسك رأسه قال الحافظ في الفتح ولم أقف على اسم هذا الرجل  
وأظنه قيس بن سعد بن عبادة فان له ذكرا في هذه الغزوة وكان مشهورا بالطول  
وقصته في ذلك مع معاوية لما أرسل اليه ملك الروم بالسر اويل معروفة ذكرها  
المعافى الحريرى في الجليس وأبو الفرج الاصبهاني وغيرهما ومحصلها أن أطول رجل  
من الروم نزع له قيس بن سعد سراويله فكان طول قامته الرومى بحيث كان  
طرفها على أنفه وطرفها على الأرض وعوتب قيس على نزع سراويله في المجلس فأنشد  
أردت لكيما يعلم الناس أنها سراويل قيس والوفود شهود  
وألا يقولوا غاب قيس وهذه سراويل عاد الاولى وثمود (١)

(١) كذا ، والشطر غير متزن إلا بحذف واو ( الاولى ) وفي كتب اللغة أن  
الاولى بحذف الواو مقلوب الأول جمع أول فلعله هنا كذلك ، بقى أن لفظ ثمود  
يكون مجرورا ولفظ شهود مرفوع . ع

وتزودنا من لحمه وشائق ، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكرنا له ذلك ، فقال هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء  
فتطعمونا ، فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله « رواه مسلم الجراب  
وعاء معروف وهو بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح

(وتزودنا من لحمه وشائق) معطوف على ما قبله ويحتمل أن يكون مستأنفا إذ لا  
حاجة لتأكيد مثله بالقسم لأن ما ثبت عظمه من الحيوان بما ذكر قبله لا يستبعد  
تزود ذلك منه ( فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا له  
ذلك فقال ) مبينا لحكمه وحكمة عشورهم عليه ( هو رزق ) في الاصل مصدر والمراد  
به اسم المفعول كقوله تعالى « هذا خلق الله » أي مخلوقه ( أخرجه الله لكم )  
وزاد في تطمين قلوبهم في حله ونفى الشك في إباحته لأنه ارتضاه لنفسه قوله ( فهل  
معكم من لحمه شيء ) ويجوز أن يكون قصد التبرك به لكونه طعمة من الله تعالى  
خارقة للعادة أكرمهم الله أشار إليه المصنف ومن للتبعيض وهي ومجروها متعلقان  
بمخدوف هو الخبر وتقديمه مع وجود المسوغ للابتداء بشيء وهو تقدم الاستفهام  
للاهتمام والظرف قبله في محل الحال وكان في الاصل صفة شيء قدم عليه فصار إلى  
ما ذكرنا كقوله \* لمية موحشا طال \* وقوله ( فتطعمونا ) جواب الاستفهام  
( فأرسلنا إلى رسول الله <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> منه فأكله ) أي عقب وصوله بلا تراخ كما تؤذن  
به الفاء وذلك لما تقدم في قوله فهل معكم الخ ( رواه مسلم ) أي بهذا اللفظ  
في الأطعمة من صحيحه وإلا فحديث جابر في هذه السرية قد رواه البخاري في  
الشركة وفي الجهاد وفي المغازي من صحيحه ولعل ما ذكرنا سبب الاقتصار على  
العزو لمسلم أو غاب عن الشيخ حينئذ تخريج البخاري له ولا عيب في مثله ورواه  
الترمذي في الزهد وقال حسن صحيح والنسائي في الصيد وفي السير وابن ماجه  
في الزهد كذا يؤخذ من الأطراف ماخصا ( الجراب وعاء ) بكسر الواو والعين  
المهملة الخفيفة بعدها ألف ممدودة ( من جلد ) أما من غيره فلا يسمى بذلك  
( معروف وهو بكسر الجيم ) وجمعه جرب ككتاب وكتب وسمع أجرية كذا  
في المصباح ( وفتحها والكسر ( ١ ) أفصح ) وكذا قال في شرح مسلم ولم يبين

( ١ ) في النسخ ( والفتح ) وهو تحريف

قوله (نمضها) هو بفتح الميم ، والخمبط ورق شجر معروف تأكله الأبل  
والكثيب التل من الرمل ، والوقب بفتح الواو وإسكان القاف وبعدها باء  
موحدة وهى نقرة العين والقلال الجرار ، والفدر بكسر الفاء وفتح الدال ،  
القطع

قائل كل من القولين وقد بينه القاضى عياض فقال الجراب وعاء من جلد كالمزود  
ونحوه وهو بكسر الجيم وكذا قيده الخليل وغيره وقال القزاز بفتح الجيم ومثله  
في المطالع لابن فرقول لكن في الصحاح الجراب أى بكسر الجيم معروف والعامه  
تفتحها وفي المصباح ولا يقال جراب بالفتح قاله ابن السكيت وغيره ( وقوله يمضها  
بفتح الميم ) وفتح التحتيه (١) قبلها وسكت المصنف عنه لأنه معلوم وتشديد  
الصاد المهملة ويجوز ضم الميم كما فى شرح مسلم قال والفتح أفصح وأشهر لكن  
فى المشارق والمطالع تعيين فتح الصاد من قوله « امض بظ اللات » وأنه من  
باب علم وحينئذ فهذا يعين الفتح كما اقتصر عليه المصنف هنا والله أعلم  
( والخبط ) بفتح أوليه المعجمة والموحدة وبالمهملة ( ورق شجر معروف تأكله  
الأبل ) عبارة النهاية الخبط أى بسكون الموحدة ضرب الشجر بالعصى ليتناثر  
ورقها واسم الورق الساقط خبط فعل بمعنى مفعول وهو من علف الأبل  
أه ومثلها فى المصباح وحينئذ فما ذكره المصنف بيان المراد فى الحديث وأن هذا  
النوع الخاص سمي وحده بهذا الاسم كما يطلق على كل متساقط من الورق بالخبط  
( والكثيب ) بضبطه السابق فى الشرح ( التل ) بفتح الفوقية وجمعه تلال وهو  
المرتفع أى الراية ( من الرمل ) قال فى المصباح : سمي به لاجتماعه فى فتح الباري  
الكثيب الرمل المستطيل المحدودب ( والوقب بفتح الواو وسكون القاف  
وبعدها باء موحدة وهى نقرة العين ) النقرة بضم النون حفرة غير كبيرة والمراد  
المجوف من عظم الرأس محل العين ( والقلال ) بكسر القاف جمع قلة وهى الجرة  
الكبيرة التى يقلها الرجل بين يديه كذا فى شرح مسلم وحينئذ فكان على  
الشيخ أن يزيد على قوله ( الجرار ) بكسر الجيم وتخفيف الرايين قوله الكبار  
وسميت القلة بذلك لأن الرجل العظيم يقلها أى يرفعها من الأرض ( والفدر  
بكسر الفاء وفتح الدال القطع ) هذا أحد قولين حكاهما فى شرح مسلم وقال إنهما

(١) نسخ المتن بالنون لا التحتية . ع

(رَحْلُ البَعِيرِ) بتخفيف الحاء أى جعل عليه الرَّحْلُ (الوشائق) بالشين المعجمة والقاف اللحم الذى قُطِعَ ليقَدَّدَ والله أعلم \* وعن أسماء بنت يزيد رضى الله عنها قالت « كانَ كمِّ قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الرضع »

وجهان مشهوران فى نسخ بلادنا أى من صحيح مسلم أحدهما بقاف مفتوحة ثم دال ساكنة أى مثل الثور والثانى بفاء مكسورة ثم دال مفتوحة جمع فدرة والأول أصح وادعى القاضى عياض أنه تصحيف وأن الثانى الصواب وليس كما قال بل هما صوابان اه وبه يعلم أنه هنا متابع للقاضى عياض (ورحل البعير بتخفيف الحاء) قال فى المصباح من باب نفع (أى جعل عليه الرحل) أى شده عليه كما فى المصباح والرحل للجمل بمنزلة السرج للفرس (الوشائق بالشين المعجمة والقاف اللحم الذى قطع ليقدد) اللام فيه للصيرورة أى ليدس أى فيؤكل يابساً وهذا قول حكاه فى الصحاح عن أبى عبيد عن بعضهم أن الوشيق بمنزلة القديد لا تمسه النار حكاه فى شرح مسلم بقوله وقيل الوشيق والقديد وقال أولاً قال أبو عبيد هو اللحم يؤخذ فيغلى اغلاء ولا ينضح ويحمل فى الأسفار ومثله فى الصحاح وزاد قوله وهو أبقي قديد يكون (وعن أسماء) بسكون السين المهملة آخره ألف ممدودة (بنت يزيد) بفتح الياء الأولى وسكون الثانية بينهما زاي مكسورة ابن السكك بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهر بن خيثم الأنصارى (رضى الله عنها) ولما لم يكن فى الصحاحيات أسماء بنت يزيد سواها لم يقيد بقوله الانصارىة تكنى أم سلمة ويقال أم عامر قال الحافظ فى التقريب لها أحاديث قلت عدتها أحد وثمانون وخرج لها البخارى فى الادب المفرد وروى عنها الاربعة وفى أسد الغابة أنها ابنة معاذ بن جبل وأنها قتلت يوم اليرموك تسعة من الروم بعمود فسطاطها (قالت كان كمِّ قميص رسول الله ﷺ) قال فى المصباح : كمِّ القميص معروف جمعه أكام وكمة مثل عنبة (الى الرضع) وحكمة الاقتصار عليه أنه متى جاوز اليد شق على لابسه ومنعه سرعة الحركة والبطش ومتى قصر عنه تأذى الساعد ببروز الحجر والبرد فكان جعله اليه أمراً وسطاً وخيراً لأمور وأساطها ولا تنافى هذه الرواية رواية أسفل من الرضع لاحتمال تعدد القميص أو أن المراد

رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن « الرصغ » بالصاد ، والرصغ بالسين أيضاً هو المفصل بين الكف والساعد . وعن جابر رضى الله عنه قال « إنا كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدبة شديدة فجاءوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدبة عرضت في الخندق ، فقال أنا نازل ثم قام وبطنه معصوب

التقريب لا التحديد (رواه أبو داود والترمذى) قال ابن حجر الهيثمى فى أشرف الوسائل هو بالصاد عندهما ( وقال حديث حسن ) ورواه النسائى قال وهو عند غيرهما بالسين ( الرصغ ) بضم الراء وسكون المهملة وضمها للاتباع لغة بعد هامعجمة ( بالصاد والرصغ بالسين ) أى المهملة أيضاً ( هو ) أى هنا ( المفصل بين الكف والساعد ) وإلا فى المصباح انه من الانسان مفصل ما بين الكف والساعد والقدم أى مشترك بينهما ثم ظاهر عبارته أن السين والصاد كل منهما أصل غير منقلب عن الآخر وعبارة النهاية تشهد له وهى الرصغ لغة فى الرصغ اه ( وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال إنا كنا يوم ) أى زمن وهو ظرف للفعل الآتى بعد ( الخندق ) وكان حفره لما تحزبت قريش وأحاديثها الى أن بلغوا عشرة آلاف فأرادوا حرب المدينة فأشار سلمان بحفر الخندق حول المدينة فأمر به صلى الله عليه وسلم وكان ذلك فى السنة الخامسة من الهجرة قال ابن اسحاق فى شوال وقال ابن سعد فى ذى القعدة ( نحفر فعرضت لنا كدبة شديدة ) أى تامة الأباء عن تأثير الفئوس فيها ( فجاءوا الى النبي صلى الله عليه وسلم ) قال فى المصباح جاء زيد يجيء مجيئاً حضر ويستعمل متعدياً أيضاً بنفسه فىقال جئت شيئاً حسناً أى فعلته وجئت زيدا اذا أتيت اليه وجئت به اذا أحضرته معك وقد يقال جئت اليه يعنى ذهب اليه اه ( فقالوا هذه كدبة ) وقولهم ( عرضت فى الخندق ) فى محل الصفة للكدبة أتوا به إطناباً لطول المجاورة مع المصطفى صلى الله عليه وسلم نظير ما قيل فى قول موسى عليه السلام « أتوكأ عليها وأهش بها على غنمى » والخندق معروف ( فقال أنا نازل ) عمل فيه صلى الله عليه وسلم بنفسه ترغيباً للمسلمين فلذا سارعوا اليه قائموا قبل وصول المشركين وحصارهم ( ثم قام وبطنه معصوب ) قال فى المصباح : البطن خلاف الظهر وهو مذكور وفى

ولبتنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقاً فأخذ النبي صلى الله عليه وسلم المعول فضرب  
فعاد كشيياً أهيل فقلت يا رسول الله أئذن لي إلى البيت فقلت لامراتي رأيت  
بالنبي صلى الله عليه وسلم شيئاً ما في ذلك صبر فعندك شيء؟ فقالت عندي

شعير

البخارى وبتنه معصوب بحجر أى مربوط فوق الحجر (١) على بطنه الشريف  
وتقدم في الباب حكمة ذلك والجملة حال من فاعل قام (ولبتنا) بالموحدة فالثلاثة  
أى أقما (ثلاثة أيام) ظرف لقوله (لا ندوق ذواقاً) بفتح الذال المعجمة مصدر  
بمعنى المذوق أى المطعم أى لا نطعم فيها والجملة محتمل كونها حالية باضمار قد  
من فاعل نحفر ومحتمل كونها معطوفة على الجملة الحالية ففيها بيان سبب عصب بطنه  
صلى الله عليه وسلم من طول مدة ترك الطعام ومحتمل كونها معترضة أتى بها البيان  
أن ما حصل منه صلى الله عليه وسلم من التأثير في تلك الكبدية ليس ناشئاً عن القوة  
المودعة في الانسان عادة لغلبة الضعف عليه صلى الله عليه وسلم حينئذ بترك تناول  
الطعام المدة المذكورة إنما ذلك معجزة ثم رأيت الحافظ في الفتح جزءم بالآخر وقال  
إنه سبب العصب وغير خاف أن ما ذكرناه محتمل وله وجه والله أعلم (فأخذ المعول)  
بكسر الميم وسكون المهملة وفتح الواو بعدها لام أى المسحاة وعند أحمد فأخذ  
المعول أو المسحاة بالشك (فضرب فعاد) أى فصارت الكبدية وذكرها باعتبار المضروب  
الذال عليه قوله فضرب (كشيياً أهيل) بوزن أحمد ثالثه تحتية وعند البخارى  
أهيل أو أهيم والمعنى أنه صار رملاً لا يماسك قال الحافظ في الفتح ضبط أهيم بالمثلثة  
وبالتحتية والمعروف الثانى وهى بمعنى أهيل (فقلت يا رسول الله أئذن لي الى  
البيت) الظرف الثانى متعلق بفعل محذوف يدل عليه المقام أى انصرف وفى  
الكلام حذف صرح به أبو نعيم فى روايته فى المستخرج فقال « فأذن لي » (فقلت  
لامراتي) اسمها سهيلة بنت معوذ الانصارية (رأيت) أى أبصرت (بالنبي صلى  
الله عليه وسلم شيئاً) أى عظيماً كما يدل عليه قوله (ما فى ذلك صبر) أى ما فى دفع  
ذلك فالسعي فى رفعه صبر أى تأخير لانه بلغ الغاية (فعندك شيء) بتقدير همزة  
الاستفهام أى أعندك ما تندفع به الحاجة فى الجملة (فقالت عندي شعير) جاء فى

وعنّاق فذبحْتُ العنّاق وطحنْتُ الشعيرَ ، حتى جعلنا اللحم في البرمة ثم جئتُ  
النبي صلى الله عليه وسلم والعجين قد انكسر والبرمة بين الأثافي قد كادتُ  
تنضج ، فقلتُ طعِمْ لِي فقم أنت يا رسول الله ورجل أو رجلان ، قال كم هو ؟  
فذكرت له فقال كثير طيب ، قل لها لاتزع البرمة ولا الخبز من التنور

رواية ابن بكير (١) انه صاع ( وعنّاق ) بفتح العين المهملة وتخفيف النون هي الأثافي  
من المعز ( فذبحْتُ ) بقاء المتكلم ( العنّاق وطحنْتُ ) بفتح حروف الفعل الثلاثي  
والتاء فيه للتأنيث وفاعله يعود الى امرأته ( الشعير ) وقوله ( حتى جعلنا اللحم في  
البرمة ) بضم الموحدة وسكون الراء كفاي الفتح غاية لمقدرأى واستمرت (٢) غائبا  
عن الخندق الى ما ذكر وفي رواية الكشميني حتى جعلت ( ثم جئتُ النبي صلى  
الله عليه وسلم والعجين قد انكسر ) أى لان ورطب وتمكن منه الخبز ( والبرمة  
بين الاثافي ) بمثلثة وفاء ثلاثة أحجار يوضع عليها القدر ( قد كادت ) أى قاربت  
( تنضج ) بفتح الفوقية والضاد أى تدرك الاستواء ( فقلت طعيم ) بتشديد التحتية  
صغره مبالغة في تحقيره قيل من تمام المعروف تعجيله وتحقيره ( لى ) فى محل الصفة  
وأتى به طلبا لخبزه صلى الله عليه وسلم بمجيئه الى منزله إجابة لدعوته ( فقم أنت  
يا رسول الله ) أكد الضمير المستكن بالضمير البارز لينبهه على أنه المقصود بالاصالة  
فأكد دلالة على الاهتمام بذلك لاليعطف عليه قوله ( ورجل أو رجلان ) لوجود  
الفصل بالنداء بين المتعاطفين وهو كاف لذلك ( قال كم هو ؟ فذكرت له ذلك )  
أى ما ذكر قبله واستعمل فيه اسم الإشارة الموضوع للبعيد لأنه لما لم يسمع  
صار كأنه بعيد ( فقال كثير طيب ) لعزل سؤاله عنه ليتنبه جابر إذا رأى شعب  
أولئك العدد الكثير من ذلك النزر اليسير فيعلم أنه معجزة له كما قيل به فى حكمة  
قوله تعالى « وما تلك بيمينك يا موسى » وأن ذلك أثر قوله صلى الله عليه وسلم  
كثير طيب ( قل لها ) أى لامرأتك ( لاتزع البرمة ) بكسر الزاى والفعل مجزوم  
والمراد أن لا تأخذ اللحم منها ( ولا الخبز من التنور ) بفتح الفوقية وتشديد النون

(١) فى نسخة « أبى بكر » (٢) الصواب ( واستمرت ) والمؤلفون كثيرا

حتى آتى ، فقال قوموا فقام المهاجرون والأنصار فدخلت عليها فقلت وَيْحَكَ قَدْ  
جاء النبي صلى الله عليه وسلم والمهاجرون والأنصارُ ومن معهم ؟ قالت هل سألك ؟  
قلت نعم ، قال ادخلوا ولا تضاغطوا فجعل يكسرُ الخبز ويجعل عليه اللحم  
ويخمرُ البرمة والتنورَ

وهو الذى يخبز فيه قال فى المصباح : وافقت فيه لغة العرب العجم وقال أبو حاتم  
ليس بعربى صحيح والجمع تناير ( حتى آتى ) أى أجمى الى المنزل ( فقال ) أى  
لمن حضر من أصحابه حينئذ ( قوموا فقام المهاجرون والأنصار فدخلت عليها ) أى  
بعد قيامهم قبل وصولهم المنزل ( فقلت ويحك ) بفتح الواو وسكون التحتية وهى  
كلمة رحمة وويل كلمة عذاب وقيل هما بمعنى واحد وهو منصوب باضمار فعل أى  
أزملك الله ويحما ، كذا يؤخذ من الصحاح ( قد جاء النبي صلى الله عليه وسلم  
والمهاجرون والأنصار ومن معهم ) أى من مواليهم والمسلمين مما لم يهاجر جاء  
عنه فى رواية أخرى « فلقيت من الحياء ما لا يعلمه إلا الله وقات جاء الخلق على  
صاع من شعير وعناق !! فدخلت على امرأتى أقول افتضحت جاءك رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالخندق أجمعين » ( قالت هل سألك ؟ قالت نعم ) زاد فى  
رواية « فقالت الله ورسوله أعلم نحن قد أعلمناه بما عندنا فكشفت عنى غمماً  
شديداً » فيه دليل على وفور عقلها وكمال فضلها لعلمها أنه حيث علم بالطعام  
المدعو له ودعا من دماه عليه إنما هو لما يعلمه من خرق الله تعالى العادات له  
معجزة فلذا ( قال ادخلوا ) لأن فى الحقيقة الدعوة إنما هى منه لأن الذى  
أشبع القوم إنما كان منه وما جاء به جابر لا يجدى فى أولئك ( ولا تضاغطوا )  
بإجماع الضاد والغين وإهمال الطاء أى لا تراحموا زاد فى رواية البخارى « فأخرجت  
له عجينتنا فبسق فيها وبارك ، ثم عمد إلى برمتنا فبست فيها وبارك » ( فجعل  
يكسر الخبز ويجعل عليه اللحم ) إداما له ونظيره ما فى الشمائل للترمذى عن  
يوسف بن عبد الله بن سلام قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ  
كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة فقال هذه إدام هذه وأكل » قال بعض  
الشراح يؤخذ من وضعها عليه أنه لا بأس بوضع الأدم على الخبز قال ابن حجر  
الهيثمى : ومحل إن سلم ما لم يقدر بحيث يعافه غيره ( ويخمر البرمة والتنور ) أى

إذا أخذ منه ، ويقربُ إلى أصحابه ثم ينزع فلم يزل يكسر ويعرف حتى شعبوا  
وبقي منه ، فقال كلني هذا وأهدى فإن الناس أصابتهم مجاعةٌ « متفق عليه \*  
وفي رواية قال جابر « لما حفر الخندق رأيت بالنبي صلى الله عليه وسلم خمصاً  
فانكفأتُ إلى امرأتي ؟

يغطيها ويستمر التخمير ( حتى إذا أخذ منه ) أى إلى وقت أخذه منه (١)  
( ويقرب إلى أصحابه ) الطعام المأخوذ ( ثم ينزع ) أى يأخذ اللحم من البرمة ( فلم  
يزل يكسر ) أى الخبز ( ويعرف ) من البرمة ( حتى شعبوا ) غاية لملازمته  
صلى الله عليه وسلم لاعطائهم الخبز من التنور والأدم من البرمة ( وبقي منه )  
أى بعد شبع القوم ببقية وحذف للابهام على السامع وتعظيماً لقدر الباقي ويصح  
كون « من » فاعلاً بناء على ما جرى عليه فى الكشاف من أنها بمعنى بعض فحلت  
محلها أى وبقي بعضه ( فقال كلني هذا وأهدى ) بقطع الهمزة أمر للمخاطبة ولعل  
تخصيصها بالخطاب دونه أنه أكل مع القوم دونها فكانت مشتغلة بالغرف والخبز  
أو أنها وإن أكلت حينئذ أيضاً إلا أنها لما باشرت تعب ذلك أكثر منه جعل لها  
ذلك ( فإن الناس أصابهم مجاعة ) هذه جملة مستأنفة لبيان قوله وأهدى جاء فى  
رواية « فلم نزل نأكل ونهدى يومنا أجمع » وذكر الفعل لأن المسند إليه تأنيث  
مجازى وقد فصل بضمير المفعول فهو نظير قوله تعالى « قد جاءكم موعظة » وجاء  
التأنيث فى التنزيل أيضاً قال تعالى « كذلك أتتك آياتنا » قال البدر الدماميني : القوم  
على رجحان التذكير فى ذلك على التأنيث اظهاراً لفضل المؤنث الحقيقى على غيره  
لكن الذى يظهر لى أن التأنيث أحسن بدليل أكثريته فى الكتاب العزيز  
وفشوه فيه جداً وأكثرية أحد الاستعمالين دليل على أرجحيته فينبغى المصير إلى  
القول بأن الاتيان بالسلامة فى ذلك أحسن وأفصح وتركها حسن فصيح اه  
( متفق عليه ) أى من حيث المعنى وإلا فهو بهذا اللفظ للبخارى فى المغازى ( وفى  
رواية ) هى لها فرواها البخارى عقب الحديث قبله ومسلم فى الأطعمة من صحيحه  
عن سعيد بن مينا ( قال جابر لما حفر الخندق ) بالبناء للمفعول ( رأيت النبي  
صلى الله عليه وسلم خمصاً فانكفأت ) وعند البخارى فانكفيت بتحتية بدل الهمزة

(١) نسخ المتن بحذف ( حتى ) وهى أوضح . ع

فقلت هل عندك شيء فاني رأيت برسول الله صلى الله عليه وسلم خصماً شديداً  
فأخرجت إلى جراباً فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن فذبحتها وطحننت  
الشعير ، ففرغت إلى فراغى وقطعتها في برمتها ثم

(إلى امرأتى) بعد أن استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم كما في الرواية قبله (فقلت  
هل عندك شيء) أى من الطعام والتنوين فيه للتقليل (فاني رأيت) أى أبصرت  
( برسول الله صلى الله عليه وسلم خصماً شديداً ) وصف الخخص هنا تهبيجا على  
إظهار ما عندها ان كان كما هو من عادة النساء من اخفاء بعض المتاع عن الأزواج  
يعدونه لشدهن أى لاشدة يدخر لملها فوق هذا ( فأخرجت إلى جرابا فيه  
صاع من شعير ) الصاع مكيال وصاع النبي صلى الله عليه وسلم الذى بالمدينة أربعة  
أمداد وذلك خمسة أرتال وثلاث بالبغدادى وقال أبو حنيفة الصاع ثمانية أرتال  
لأنه الذى يعامل به أهل العراق ورد بان الزيادة عرف طار على عرف الشرع وسبب  
الزيادة ما ذكر الخطابي أن الحجاج لماولى العراق كبر الصاع ووسعه على أهل الاسواق  
للشعير فجعله ثمانية أرتال قال الخطابي وغيره وصاع أهل الحرمين انما هو خمسة  
أرتال وثلاث والصاع يذكرون وث قال الفراء أهل الحجاز يؤثونه وبنو أسد وأهل  
نجد يذكرونه وربما أنه بعض بنى أسد قال الزجاج التذكير أفصح عند العلماء اه  
ملخصا من المصباح والظاهر أن المراد من الصاع المعروف عند أهل المدينة وهو  
الصاع الشرعى ، ومن فى قوله من شعير بيانية للصاع أى للمكيل به ( ولنا بهيمة )  
بتشديد التحتية (١) بالتصغير لما تقدم ( داجن ) أى ملازمة للبيت لا تفلت للرعى  
ومن شأنها أن تكون سمينة ( فذبحتها ) بضم التاء للمتكلم ( وطحننت الشعير ) بكسر  
تاء التانيث الساكنة لالتقاء الساكنين والفاعل ضمير يعود الى المرأة ( ففرغت  
إلى ) أى مع ( فراغى ) أى فرغت من الطحن مع فراغى من ذبح الداجن  
وساخنها ( وقطعتها ) كذا فى الأصول بتخفيف الطاء المهملة ولعله لصغر جثتها وإلا  
فالأنسب بالتكثير التشديد ( فى برمتها ) متعلق بمحذوف أى وألقيتها فى برمتها  
( ثم ) كأن الأتيان بها لتأخره مشتغلا بايقاد النار وإصلاحها لسرعة النضج  
(١) سيأتى أنه تصغير بهمة لا بهيمة فالصواب إسكان الياء لا تشديدها . ع

وَأَيَّتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا تَفْضَحْنِي بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ فَجَمَّتْهُ فَسَارَرْتَهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبْحْنَا بِهَيْمَةً لَنَا وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَفَرٌ مَعَكَ ، فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَهْلَ الْخُنْدُقِ إِنْ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا خَفِيهَاً

(وليت) أى انصرفت عنها متوجها (إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لا تفضحنى) بفتح الضاد المعجمة (برسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه) أى لا تكشف عوارى وفاقى بقلة ما يخرج اليهم المنبئ عن ذلك ، أو لا تعبنى بأن أنسب للبخل بذلك ومرادها الكناية عن تقليل المدعو اليه لبيان الطعام فيهم (فجتمته فساررته) بالمهملة والراءين وصيغة المغالبة للمبالغة فى إخفاء ذلك الأمر وكتمه لئلا يطلع عليه أحد فيحضر من غير طلب لما بالناس من المجاعة فيقع فى الفضيحة ، وفيه جواز المسارة بحضرة الجمع إنما نهى أن يتناجى اثنان دون الثالث وقوله (فقلت يا رسول الله ذبحنا) لعل الايمان فيه بهذا الضمير لأنه شورك فى ذبحها بامساك الشاة وأخذ الشفرة (بهيمة) بالتصغير (لنا) وآتى بالظرف لما تقدم فى نظيره من قوله «طعيم لنا» (وطحنت) بضم الفوقية أى أمرت المرأة بطحن (صاعا من شعير) فالاسناد مجازى كقولهم بنى الأمير المدينة (فتعال أنت ونفر) بفتح أوليه النون والفاء وهو كما فى المصباح وغيره جماعة الرجال من ثلاثة إلى عشرة وقيل إلى سبعة ولا يقال فيما زاد على عشرة اهـ (معك) آتى به إعلاما بأنه المقصود أصالة وغيره بالتبع (فصاح النبي صلى الله عليه وسلم) يحتمل كون الاسناد حقيقيا وهو المتبادر لأن الذى وصفه به أنس أنه ليس صخابا فى الاسواق والخندق ليس منها ، وأيضا فالأمر دعا هنا الى رفع الصوت ليسمع القوم فيجئوا ويحتمل أن يكون مجازيا أى أمر بذلك فيهم وعلى الوجهين فهناك مقدر تقديره فقال (يا أهل الخندق إن جابرا قد) للتحقيق (صنع سورا خفيها) بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية المفتوحة والهاء (١) منونا وقيل بالاتبوين أى اقبلوا مسرعين

بكم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تُنزلن برمتكم ولا تحبزن عجينكم حتى أجيء ، فجئت وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدم الناس حتى جئت امرأتى فقالت بك وبك ، فقلت قد فعلت الذي قلت ، فأخرجت عجيننا

( بكم فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تنزلن ) رأيت في أصل مصحح من البخارى بفتح الفوقية وكسر الزاي مسندا لقوله ( برمتكم ) وفي نسخة مصححة من الرياض بضم الفوقية واللام فالفاعل ضمير الجماعة محذوف لالتقاء الساكنين ولدلالة الضمة عليه وفيه تغليب الحاضر على الغائب والمذكر على المؤنث فان الأمر بذلك له ولا أهله ( ولا تحبزن عجينكم ) وفي نسخة من البخارى بضم الفوقية وفي أخرى بتحتية مضمومة بدل الفوقية وفتح الباء والزاي فيها مبنى للمجهول نائب فاعله ما بعده وهو على التحتية بحذف الفوقية من عجينتكم وفي النسخة المذكورة (١) بفتح أوله وكسر الموحدة وضم الزاي فالفاعل محذوف وعجينكم بحذف الفوقية مفعوله ( حتى أجيء ) غاية للكف عنهما المدلول عليه بالنهي عن فعل كل منهما ( فجئت وجاء النبي صلى الله عليه وسلم ) أعاد العامل إيماء الى أن الواو للاعتراض ببيان صفة مجيئه صلى الله عليه وسلم كما بينه قوله ( يقدم الناس ) إذ هو في محل الحال قال المصنف وإنما فعل هذا لأنه صلى الله عليه وسلم دعاهم فجاءوا تبعاله كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشى أمامهم وكان في غير هذا الحال لا يتقدمهم ولا يمكنهم من وطء عقبه وفعله هنا لهذه المصاححة اه والجملة معترضة بين المغيا وهو مجيئه والغاية وهى قوله ( حتى جئت امرأتى ) أى وأعلمتها بنداؤه صلى الله عليه وسلم فى أهل الخندق ( فقالت بك وبك ) بالموحدة فيهما وفتح الكاف تكلمت عليه أولا لظنها أنه لم يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بالأمر ولم يفصح له عنه ، فلذا قال ( فقلت قد فعلت ) لا يخفى ما بين قوله فقلت وفعلت من الجناس المصحف الخطى وفيه إطلاق الفعل على القول ولعله للفرار عن التكرار المستعمل فى السمع أى قلت ( الذى قلت ) بكسر الفوقية حينئذ سكن ما بها وهذا كما تقدم من كمال عقلها ووفور فضلها ( فأخرجت عجيننا ) فى المصباح العجين فعيل بمعنى

(١) أى النسخة المصححة من الرياض . ع

فبصق فيه وبارك فيه ، ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك ، ثم قال ادع خابزة فلتخبز معك ، واقدحى من برمتكم ولا تنزلوها وهم ألف فأقسم بالله لأكلوا

مفعول ( فبصق ) ( ١ ) بالموحدة والصاد المهملة قال المصنف كذا في أكثر الاصول وفي بعضها بالسین وهى لغة قليلة والمشهور بصق وبزق وحكى جماعة من أهل اللغة بسق لکنها قليلة اه ( فيه وبارك فيه ) أى دعا بالبركة وهى الخير الكثير الدائم ودوام كل شىء بحسبه ( ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك ) أتى بـ ثم إيماء الى أن تأخر ذلك منه فى الجملة وكأنه لأمر اقتضى تأخير وصوله صلى الله عليه وسلم لمحل البرمة وحذف متعلق كل من الفعلين إيجازا اكتفاء بدلالة الجملة الاولى عليه « ثم قال » لعل تأخير القول عن البصق والدعاء انه رأى الحاجة الى ذلك بعد فأمر به عند ظهورها ( ادع خابزة فلتخبز معك ) كذا فى الرياض من غيرياء فى ادع وبالکاف فى معك ، قال المصنف فى شرح مسلم هذه اللفظة وهى ادعى وقعت فى بعض الاصول هكذا بعين ثم تحتية وهو الصحيح الظاهر لانه خطاب للمرأة ولهذا قال فلتخبز معك وفى بعضها ادعوتى وفى بعضها ادعنى وهما أيضا صحيحان وتقديرها اطبوا الى واطب لى اه والذى فى البخارى وقال ادع خابزة فلتخبز معى ولعله وقع مباشرة الخبز منه صلى الله عليه وسلم تارة ومن المرأة أخرى فطلب فى كل معينا ( واقدحى ) أى اغرفى ( من برمتكم ولا تنزلوها ) فيه تغليب المذكور على المؤنث لشرفه فالخطاب لجابر والامر له ولامرأته وفيه إن لم يكونا أزيد من ذلك اطلاق الجمع على مافوق الواحد وكأن حكمة الابقاء ستر السر الالهى بايها الماضرين كثرتها فتستمر سحائب الفيض متواترة معجزة له صلى الله عليه وسلم ولا يقع عليها نظرهم ابتداء فيستقلوها فيكون بسبب رفع البركة منها أخذما مما يأتى عن التمساني فى قصة أبى طلحة ( وهم ألف ) قال فى الفتح أى الذين أكلوا وهذه الرواية محكوم بها لزيادة ما فيها على رواية انهم كانوا سبعائة أو ثمانائة ورواية انهم كانوا ثمانائة أو ثلاثمائة ورواية انهم كانوا ثلاثمائة والقصة متحدة ( فأقسم بالله لأكلوا ) أكد بعدة مؤكدات دفعا لاستبعاد العقل بحسب العادة اكتفاء هذا العدد الكثير

( ١ ) فى نسخ المتن بالسین ويدل عليها قول المصنف آخر « بسق أى بصق »

اذ العادة تقديم ما يراد تفسيره

حتى تركوه ، وانحرفوا وإن برمتنا لتغيط كما هي وان عجينا ليخبز كما هو «  
( قوله ) عَرَضَتْ كُدْيَةٌ ، هي بضم الكاف وإسكان الدال وبالياء المثناة  
تحت ، وهي قطعة غليظة صلبة من الأرض لا يعمل فيها الفأس ( والكثيب )  
أصله تل الرمل . والمراد هنا صارت

بهذا القدر اليسير من الطعام ( حتى تركوه ) أى المذكور من خبز العجين ولحم  
الشاة ( وانحرفوا ) أى مالوا عن المنزل جهة مقصدهم ( وان برمتنا لتغيط ) بكسر  
المعجمة وتشديد الطاء المهملة والجملة حالية وقوله ( كما هي ) مفعول مطلق أى  
تغط بعد انصرفهم شباعا مثل غطيظها قبل الاخذ منها ( وان عجينا ليخبز كما  
هو ) جملة معطوفة على الجملة الحالية وهذه (١) القصة عامان من أعلام النبوة تكثير  
الطعام القليل وعلمه صلى الله عليه وسلم بأن هذا الطعام القليل الذى يكفى فى  
العادة خمسة أنفس أو نحوهم سيكثر فيكفى ألفا وزيادة فدعا له ألفا قبل أن يصل  
اليه وقد علم انه صاع شعير وبهيمة والله أعلم ( قوله عرضت كدية ، هي ) فى رواية  
الاسماعيلية ( بضم الكاف وإسكان الدال ) المهملة ( وبالمنناة تحت ) وهي قطعة  
غليظة صلبة ( بضم الصاد المهملة أى شديدة قوية ( من الارض ) مثله فى المصباح  
وفى فتح البارى هي القطعة الصلبة الصماء وقوله ( لا يعمل فيها الفأس ) بيان لتلك لا  
انه داخل فى مفهوم الكدية كما تقدم عن المصباح وغيره وعند أبى ذر أحد رواة  
البخارى أيضا ( كيدة ) بفتح الكاف وسكون التحتية قيل هي القطعة الشديدة  
الصلبة من الارض وقال عياض كأن المراد بها واحدة الكيد كأنهم أرادوا أن  
الكيد وهو الحيلة أعجزهم فليجئوا الى النبي صلى الله عليه وسلم وعند ابن السكن  
كتدة بفوقية بدل التحتية قال عياض لا أعلم لها معنى ( والكثيب ) بوزن قريب  
بمثلة وتحتية فوحدة ( أصله تل الرمل والمراد هنا صارت ) هذا تفسير « عادت »  
فانه يأتى كذلك ومنه قول الكفرة لشعيب « أو لتعودن فى ملتنا » فان الانبياء  
معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها قولا واحدا ويأتى عاد بمعنى رجوع الشيء  
لما كان عليه وقد حمل بعضهم عليه الآية وقال انه باعتبار تغليب قومه لكثرتهم

(١) لعله ( وفى هذه ) ع .

تراباً ناعماً وهو معنى أهيل و ( الأثافي ) الأحجار التي تكون عليها القدرُ  
( وتضاعفوا ) تراحموا و ( المجاعة ) الجوع وهي بفتح الميم ( والخصُ ) بفتح  
الخاء المعجمة والميم الجوع ( وانكفأت ) انقلبت ورجعت والبهيمة بضم الباء  
تصغير بهمة

عليه وهي هنا في الخبر لم يكن رملاً ثم انعقدت كدية (١) بل الكدية أصلها فصار  
بضربه صلى الله عليه وسلم معجزة له ( تراباً ناعماً ) يسيل ولا يماسك قال تعالى « وكانت  
الجبال كشيياً مهيباً » أي رملاً سائلاً ( وهو معنى أهيل ) والاقتصار على أهيل الذي  
جرى عليه الشيخ هو ما في رواية الاسماعيلى وكذا عند أحمد كشيياً بهال وفي رواية  
للبخارى كما تقدم أهيل أو أهيم بالشك ( والاثافي ) تقدم ضبطه ( الاحجار التي  
تكون عليها القدر ) قال في النهاية هي جمع أثفية وقد تخفف الياء في الجمع يقال أثفيت  
القدر إذا جعلت لها الاثافي وثفيتها إذا وضعتها عليها والهمزة فيه زائدة اه  
( وتضاعفوا ) بتخفيف الضاد المعجمة على أن احدى التاءين حذفتم تخفيفاً  
وبتشديد على الادغام ( تراحموا ) بالوجهين قال في المصباح ضغطه ضغطاً من باب نفع  
دفعه الى حائط أو غيره ( والمجاعة الجوع ) فهي مصدر ميمي ( وهي بفتح الميم )  
وتخفيف الجيم قال في النهاية : مفعلة من الجوع وفي المصباح أنها اسم مصدر كالجوع  
بضم الجيم المشترك بينه وبين مصدر جاع ( والخصُ بفتح الخاء المعجمة والميم )  
مثله في شرح مسلم لكن في فتح الباري وقد تسكن الميم ( الجوع ) في الفتح وهو  
ضمور البطن ولا منافاة فبأحدهما يلزم الآخر ( وانكفأت ) أي بالهمزة في رواية  
مسلم قال المصنف ووقع في نسخ فانكفيت وهو خلاف المعروف في اللغة بل الصواب  
انكفأت بالهمز اه وتقدم أنه بالياء عند البخارى وتوجيهه كما في الفتح كما نه سهل  
الهمزة وقلبها ياء ( انقلبت ورجعت والبهيمة بضم الباء ) الموحدة وتشديد التحتية (٢)  
( تصغير بهمة ) بفتح الموحدة وسكون الهاء قال في المصباح : ولد الضأن تطلق على  
الذكر والأنثى وجمعها بهم كتمررة وتمر وجمع البهم بهام كسهم وسهام ويطلق البهام

(١) كذا، والمراد أنها في الخبر لا تحمل على الرجوع لأن الكدية لم تكن رملاً . ع

(٢) قد مر ما فيه قريباً فراجع . ع

وهي العنق بفتح العين . ( والداجن ) هي التي ألقت البيت . و ( السؤر ) الطعام الذي يدعى الناس إليه وهو بالفارسية ( وحيهلاً ) أى تعالوا ،

على أولاد الضأن والمعز إذا اجتمعت تغليبا فإذا انفردت قيل لأولاد الضأن بهام  
ولأولاد المعز سخال وقال ابن فارس البهم صغار الغنم وقال أبو زيد يقال لأولاد  
الغنم سائمة تضعها الضأن والمعز ذكرًا كان الولد أو أنثى سخلة ثم هي بهيمة وجمعها بهم  
اه ( وهي ) أى المراد منها كما جاء التصريح به في الروايات السابقة عن جابر في الحديث  
السابق ( العنق بفتح العين ) المهملة وتخفيف النون آخره قاف قال في المصباح  
هو الأنثى من ولد المعز قبل استكمالها الحول اه والمراد ما قاربها ليحصل به قرى الضيف  
( والداجن ) بالدال المهملة والجيم والنون ( هي التي ألقت البيوت ) ولم تقلت للمرعى  
وذلك للاعتناء بها المنبيء عن كرمها وسمنها ( والسؤر ) بضم السين المهملة وإسكان  
الواو مهموز ( الطعام الذي يدعى الناس إليه ) قال في شرح مسلم وقيل الطعام  
مطلقا ( وهو بالفارسية ) مثله في شرح مسلم وخالفه الحافظ في الفتح فقال وسكون  
الواو بغير همز أما بالهمز فهو البقية قلت ويؤيده أنه ذكره في النهاية في مادة  
السين والواو وبغير همز واقتصر على أنه الطعام المدعو إليه قال في الفتح وهو هنا  
الصنيع بالحبشية وقيل العرس بالفارسية ويطلق على البناء الذي يحيط بالمدينة اه  
ويؤخذ منه أن إطلاقه على الطعام المذكور مجاز مرسل إذ هو بالفارسية العرس  
الملازم له عادة فأطلق اللازم وأريد الملزوم ( وحيهلاً ) بتنوين هلا وقيل بلا تنوين  
ويقال حيهل ( أى تعالوا ) وقال في الفتح هي كلمة استدعاء فيها حث أى هلموا  
مسرعين وهذا تفسير مراد وأما معناه ففي شرح مسلم للمصنف قيل عليك بكذا  
أو ادع بكذا هكذا قاله أبو عبيد وغيره وقيل معناه اعجل به وقال الهروي معناه  
هات واعجل به اه وفي النهاية هي كلمتان جعلتا كلمة واحدة فحى معناه أقبل  
وهلا أسرع وقال ابن يعيش في شرح المنفصل هو من أسماء الأفعال مركب من  
حى وهل وهما صوتان معناهما الحث والاستعجال وجمع بينهما وسمى به للمبالغة  
وكان الوجه ألا ينصرف كحضر موت وبعليك إلا أنه وقع موقع فعل الأمر فبنى  
كصه ومه وفيه لغات وتارة يستعمل حى وحده نحو حى على الصلاة وتارة هلا  
وحدها ، واستعمال حى وحده أكثر من استعمال هلا وحده اه وقال صاحب

وقولها ( بك وبك ) أى خاصمتهُ وسبته : لأنها اعتقدت أن الذى عندها لا يكفيهم  
فاستحيت وخفي عليها ما أكرم الله سبحانه وتعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم  
من هذه المعجزة الظاهرة والآية الباهرة

البسيط فيه سبع لغات حيهل بفتح الياء المشددة والهاء كخمسة عشر وحيهلا  
بالتنوين لارادة التنكير وحيهلا بالالف من غير تنوين وحيهلا باسكانها (١) مع  
التنوين وإسكان الهاء كراهة لاجتماع الحركات وجاء متعديا بنفسه كحيهلا الثريد  
أى آتته أو أحضره وقربه وبالبناء كحيهلا بعمر أى آتت به وبانى كحيهلا إلى كذا  
أى سارع وبادر إليه وبعلى كحيهلا على كذا أى أقبل عليه كذا فى مرقة الصعود  
للسيوطى ويؤخذ منه تفسير المتعدى بالباء بائت به أن معنى قوله حيهلا بكم أى  
أقبلوا بأنفسكم (وقولها بك وبك) بالموحدة وفتح الكاف فيهما (أى خاصمته وسبته)  
قال فى شرح مسلم أى ذمته ودعت عليه وقيل معناه بك تلحق الفضيحة وبك  
يتعلق الذم وقيل معناه جرى هذا برأيك وسوء نظرك وبسببك ( لأنها اعتقدت  
أن الذى عندها لا يكفيهم ) وان جابراً لم يخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقدره  
( فاستحيت وخفي عليها ما أكرم الله سبحانه وتعالى به نبيه صلى الله عليه وسلم من  
هذه المعجزة الظاهرة والآية ) العلامة الدالة على نبوته ( الباهرة ) من بهرت  
الشمس غاب نورها على كل ذى نوى إذ كفى بهذا الطعام اليسير ذلك العدد الكثير  
ولا تخالف بين ما فى هذه الرواية من كونها قالت له ما ذكر من السبب وما تقدم  
فى الرواية قبلها من أن رفع غم جابر إنما كان بقولها هل كان سألك الخ لما فى الفتح  
للحافظ من الجمع بينهما بأنها أوصته أولاً ألا يعلمه (٢) بالصورة فلما قال لها إنه  
جاء بالجميع ظنت أنه لم يعلمه بخاصمته فلما أعلمها أنه أعلمه مدكن ما عندها لعلمها  
بامكان خرق العادة ثم اختلف العلماء فيما فى القصة من اكتفاء ذلك الجمع بذلك  
النزر اليسير هل هو مع بقاء الطعام على قلبه ولكن بركته صلى الله عليه وسلم  
أجرى الطعام القليل مجرى الكثير فيكفى كفايته ، وتوقف الشبع على كثرة

(١) قوله (باسكانها الخ) لعل هنا سقطا وتحريفا فلترجع كتب اللغة . ع

(٢) كذا ، ولعل الصواب « أن يعلمه » . ع

(بَسَق) أَي بَصَقَ وَيُقَالُ أَيضاً (بَزَق) ثلاث لغات ، (وعمد) بفتح الميم أَي قصد ، و(اقدحى) أَي اغرفى والمقدحة المِغْرِفَةُ ، (وتغط) أَي لغليانها صوت والله أعلم \* وعن أنس رضى الله عنه قال « قال أبو طلحة لأم سليم قد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا أعرف فيه الجوع ، فهل عندك من شيء ؟

المأ كول أمر عادى أو أن الله زاد فيه وكثره ويعبر عن القول الأول بتكثير الموجود وعن الثانى بإيجاد المعدوم والثانى أقرب (بسق) بالسین المهملة (أى بصق) بالصاد المهملة وفى المصباح أن السین بدل من الصاد قال ومنعه بعضهم وقال لا يقال بسق بالسین إلا لزيادة الطول كالنخلة وغيرها وعزاه إلى الخليل (ويقال له أيضا بزق) بالزای بدل الصاد (ثلاث لغات) وهذا لا يخالف ما ذكر عن المصباح من أن الأصل الصاد وأن السین والزای بدلان منها (وعمد بفتح الميم) من باب ضرب كما فى المصباح (أى قصد ، واقدحى) بوصل الهمزة وفتح الدال المهملة (أى اغرفى والمقدحة) بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ورابعه المهملين (المغرفة) بالغين المعجمة والفاء ووزن ما قبله وهما اسمآ آلة (وتغط) تقدم ضبطها (أى لغليانها صوت) وذلك كناية كثيرة ما فيها إذ القليل يضعف غليانه عن رفع الصوت (والله أعلم \* وعن أنس رضى الله عنه قال قال أبو طلحة) زيد بن سهل الأنصارى (لأم سليم) بضم السین المهملة زوج أبى طاححة وأم أنس ، وما فى وسيط الغزالي تبعاً لشيخه الصيدلانى ومحمد بن يحيى صاحب البحر من أنها جدة أنس فغلط اتفاقاً قاله المصنف فى التهذيب واختلف فى اسمها فقول سهل وقيل رميلة وقيل أنيفة وقيل رميثة وقيل الرميضاء وهى بنت ملحان بكسر الميم ويقال بفتحها الانصارية (قد سمعت صوت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفا) حال وهو مراد الاخبار ويحتمل أن يكون ضمن معنى فعل قلبي فعمل عمله من نصب المفعولين وإلا فسمع فى مثله لا ينصب إلا واحدا اتفاقاً وقوله (أعرف فيه الجوع) فى محل الصفة لما قبله وأتى به تأكيداً أو دفعا لتوهم أنه لم يعرف ذلك منه صلى الله عليه وسلم بل توهمه (فهل عندك من شيء) من مزبدة فى المبتدأ لغرض التنصيص على التعميم واستغراق افراد ما يطلق عليه شيء أى يطعم بقربنة المقام وتقدمت حكمة الاتيان بهذا مع

فقلت نعم ، فأخرجت أقراصاً من شعير ثم أخذت خماراً لها فلفت الخبز ببعضه  
ثم دسسته تحت ثوبي وردتني ببعضه ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فذهبت به فوجدت رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في المسجد ومعه  
الناس فقامت عليهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسلك أبو طلحة ؟  
فقلت نعم

الاجبار بالواقع في ثاني حديثي قصة جابر (فقلت نعم) أي عندي شيء (فأخرجت  
أقراصاً من شعير) أي بادرت إلى إخراجها لأن الحال تأتي عن التأخير قال في فتح  
الباري عند أبي يعلى عن أنس « أن أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله صلى الله  
عليه وسلم طعام فذهب فأجر نفسه بصاع من شعير فعمل ببقية يومه ثم جاء به »  
الحديث (ثم أخذت خماراً) بكسر الخاء المعجمة ثوب تغطي به المرأة رأسها ووصفه  
بقوله ( لها فلفت الخبز ببعضه ثم دسسته ) بفتح الدال وتشديد السين المهملتين قال  
في فتح الباري يقال دس الشيء يدسه دسا أدخله في الشيء بقهر وقوة اه أي  
أدخلته ( تحت ثوبي وردتني ببعضه ) والمراد أنها لفت الخبز ببعض الخمار ولفت  
أنسا بياقيه (ثم أرسلتني إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبت فوجدت رسول  
الله صلى الله عليه وسلم جالساً) مفعول ثان كقوله تعالى « تجدوه عند الله هو  
خيراً » فوجد فيه من أفعال القلوب يدل على العلم لأن من وجد شيئاً بحال عامه  
عليها وقوله ( في المسجد ) متعلق بثاني المفعولين ويصح تعلقه بوجدت وكونه  
حالاً من فاعله أو من رسول الله ويقربه قوله ( ومعه الناس ) فإنها جملة حالية  
ويجوز كونها معطوفة على ثاني المفعولين ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم )  
في البخاري فقال لي ( أرسلك أبو طلحة ) بالهمزة قبله مقدرة حذفت وقال  
الحافظ في الفتح إنه بهمزة ممدودة للاستفهام ( فقلت نعم قال الطعام ) يحتمل  
نصبه بنزع الخافض أي يدعو إلى الطعام (١) ويؤيده قوله في رواية البخاري قال  
بطعام ويحتمل أن يكون مفعول جعل مقدرًا وأل في الطعام جنسية ( فقلت نعم )

(١) في نسخ المتن الطعام بهمزة فلام مكسورة وبالتنوين وهي أظهر

فقال الطعام ؟ فقلت نعم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فانطلقوا وانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة فأخبرته فقال أبو طلحة يا أم سليم قد جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس وليس عندنا ما يطعمهم ، فقالت الله ورسوله أعلم

قال الحافظ ظاهر هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم فهم أن أبا طلحة استدعاه الى منزله فلذا قال لمن عنده قوموا وأول الكلام يقتضى أن أم سليم وأبا طلحة أرسلوا الخبز مع أنس فيجمع بأنهما أرادا بارسال الخبز مع أنس أن يأخذنه النبي صلى الله عليه وسلم وحده خشية أن لا يكفيهم فيأكله فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حوله صلى الله عليه وسلم استجيا وظهر له أن يدعو النبي صلى الله عليه وسلم ليقوم معه وحده الى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه ويحتمل أن يكون ذلك عن رأى من أرسله عهد اليه اذا رأى كثرة الناس أن يستدعى النبي صلى الله عليه وسلم وحده خشية ألا يكفيهم أجمعين ذلك الطعام ومن عادته صلى الله عليه وسلم ألا يؤثر نفسه على أصحابه بمثل ذلك فلذا دعاهم ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قوموا فانطلقوا فانطلقت بين أيديهم حتى جئت أبا طلحة ) قال فى الفتح جاء فى رواية زيادة وأنا حزين لكثرة من جاء معه ( فأخبرته ) أى بمجيئه صلى الله عليه وسلم ومجئى من معه وحذف ذلك إيجازاً لدلالة ما قبله عليه ( فقال أبو طلحة يا أم سليم ) فيه إكرام الرجل وزوجه ونداؤها بالكنية ( قد ) للتحقيق ويحتمل كونها للتقريب ( جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم بالناس ) هو وان كان من صيغ العموم لكونه اسم جنس محلى بأل إلا أن المراد هنا العموم العرفى أى الحاضرين مجلسه حينئذ فهذا عام أريد به خاص فهو مجاز قرينته الحال وفى رواية والناس بالواو بدل الموحدة والمآل واحد لأن المعنى والناس معه لكونه الجائى بهم والداعى لهم وجملة ( وليس عندنا ما يطعمهم ) حالية من فاعل جاء أى ما يطعمهم بقدر كفايتهم ( فقال الله ورسوله أعلم ) كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمدا لتظهر له الكرامة فى تكثير الطعام ودل ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها قال الحافظ بعد ذكر روايات فيها ملاقاته أبا طلحة للنبي صلى الله

فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمى ما عندك يا أم سليم ، فأنت بذلك الخبز فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقت وعصرت عليه أم سليم عسكة فأدمته ، ثم قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول

عليه وسلم وإخباره بقلعة الطعام الذي عنده وفي رواية يعقوب « فقال أبو طلحة إنما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ولم يكن عندنا ما يسمع من أرى ، فقال أدخل فان الله سيبارك فيما عندك » وفي رواية أنس « فدخلت على أم سليم وأنا منداهش » وفي أخرى أن أبا طلحة قال يا أنس فضحتنا ولطبراني في الأوسط فجعل يرميني بالحجارة ( فانطلق أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم معه حتى دخلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلمى ) قال الحافظ كذا لأبي ذر عند الكشميين ولغيره هلم وهي لغة حجازية هلم عندهم اسم فعل لا يؤنث ولا يثنى ولا يجمع ومنه قوله تعالى « هلم شهداءكم » وهي لظاب ما بعدها أى احضرى ( ما عندك يا أم سليم فأنت بذلك الخبز فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقت ) بالبناء للمجهول ( وعصرت عليه ) أى على المفتوت المدلول عليه بالفعل قبله أو على الخبر والأول أقرب لأن الضمير يعود إلى أقرب مذكور ما لم يصرف صارف لكن ما يأتى فى الكلام على قوله « ثم قال فيه ما شاء الله أن يقول » يؤيد الأول إلا أن يقال عصرها عليه بعد الفت زيادة فى التطرية وعصره قبله ليلين وينكسر فيه كما يزيد والله أعلم ( أم سليم عسكة ) بضم العين المهملة وتشديد الكاف قال فى النهاية هى وعاء من جلد مستدير مختص بالسمن والعسل وهو بالسمن أخص ومثله فى الفتح ( فأدمته ) بدم الهمزة وتخفيف الدال المهملة أى صيرت الخارج منها إداما له ( ثم قال فيه ) أى عليه ( رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقول ) فقال أبو طلحة قد كان فى العسكة شىء فجاء بها فجعلها يعصرانها حتى خرج ثم مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم به ثيابه ثم مسح القرص فانتفخ وقال بسم الله فلم يزل يصنع

ثم قال ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ، ثم خرجوا ثم قال ائذن  
لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ، ثم خرجوا ثم قال ائذن لعشرة حتى أكل  
القوم كلهم وشبعوا والقوم سبعون رجلا أو ثمانون »

ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص في الجفنة يتسع وفي رواية فمسحها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا فيها بالبركة وفي رواية فجئت بها ففتح  
رباطهم ثم قال بسم الله اللهم أعظم فيها البركة قال الحافظ بعد ذكر ذلك وتعيين  
راوى كل رواية منها : وعرف بهذا المراد بقوله ما شاء الله أن يقول ( ثم قال  
ائذن لعشرة فأذن ) بالبناء للفاعل أى المخاطب بذلك الأمر منه صلى الله عليه وسلم من أنس  
وأبي طلحة ويحتمل أنه مبنى للمفعول ( لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم خرجوا ثم قال  
ائذن لعشرة فأذن لهم فأكلوا حتى شبعوا ثم قال ائذن لعشرة حتى أكلوا القوم كلهم )  
قال في الفتح ظاهر هذه العبارة أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل منزل أبي طلحة وحده وبه  
صرح في رواية لابن أبي ليلى ولفظها « فلما انتهى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إلى الباب فقال لهم اقعدها ودخل » قال في الفتح وسئلت في مجلس الاملاء عن  
حكمة تبعضهم فقلت يحتمل أن يكون عرف أن الطعام قليل وفي صحفة واحدة  
فلا يتصور تحاق ذلك العدد الكثير « فقيل » لم لادخل السكل وبعض ما لم يسعه  
التحليق فكان أبلغ في اشتراك الجميع في الاطلاع على المعجزة بخلاف التبعض  
فانه يطرقة احتمال تكرر وضع الطعام لصغر الصحفة « فقلت » يحتمل أن يكون  
ذلك لضيق الوقت والله أعلم اه وقال التلمساني في حاشية الشفاء وقيل حكمة ذلك  
العدد لئلا يقع نظر السكل على الطعام القليل فيزداد حرصهم ويظنون أنه لا يشبعهم  
فتذهب بركته وقوله كلهم تأكيد أتى به للشمول وألا يتوهم أن المراد أكل المعظم  
( وشبعوا ) أى ليس أكلا بقدر ما يسد الرمق ويقيم البنية بل الى حد الشبع  
ولا ينافيه النهى عن الشبع لانه فيمن أدمن عليه واعتاده وأما نادرا كما في هذا  
فلا وأيضا فما هنا من قبيل خروجه صلى الله عليه وسلم للمطر وقوله فيه إنه حديث  
عهد بربه أى بتكوينه ومن قبيل حثو أيوب ما تساقط عليه من جراد الذهب  
فقال الله له ألم يكن فيما أعطيتك غنى عن هذا قال بلى ولكن هذا فضلك ولا  
غنى بنا عن فضلك والحديث في الصحيح ( والقوم سبعون رجلا أو ثمانون

متفق عليه \* وفي رواية « فما زال يُدخل عشرة ويُخرج عشرة حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع ، ثم هيأها فاذا هي مثلها حين أكلوا منها » . وفي رواية « فأكلوا عشرة عشرة حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا »

رجلا ) قال في الفتح كذا في هذه بالشك وفي غيرها الجزم بالثمانين أي كما يأتي في الرواية بعد . بل في أخرى أكل منه بضعة وثمانون رجلا ( متفق عليه ) رواه البخاري في باب علامات النبوة بطوله وفي الصلاة مختصراً وفي الأطعمة وغيرها ورواه مسلم في الايمان ورواه الترمذي في المناقب وقال حسن صحيح والنسائي في الوصية كذا في الأطراف للمزني ( وفي رواية فما زال ) أي النبي صلى الله عليه وسلم ( يدخل عشرة ويخرج عشرة ) أي يأمر بذلك فإسنادها اليه مجازي بدليل الرواية السابقة ( حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع ثم هيأها ) أي جمعها بعد تمامهم أجمعين أي وبعد أكله وأهل المنزل منه ويحتمل كونه بعد ذلك قبل هذا ( فاذا هي ) أي الصحيفة باعتبار ما فيها من الطعام ( مثلها ) على حالتها من قدر الطعام فيها حال وضعه قبل تناول أحد منه وهو مراده بقوله ( حين أكلوا منها ) وإذا للمفجأة والجملة الاسمية بعدها مضاف اليها والمعنى فاجأهم هذا الأمر الخارق للعادة معجزة له صلى الله عليه وسلم وذلك مساواتها بعد شبع الثمانين منها لها قبل وضعهم اليد فيها وفي رواية لمسلم ثم أخذ ما بقى فجمعه ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان فقال دونكم هذا ( وفي رواية ) لمسلم من حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى الانصاري عن أنس ( فأكلوا ) الواو فيه ضمير يعود الى الصحابة المذكورين في الخبر وقوله ( عشرة عشرة ) حال بمعنى مرتين كذلك وكان حق الاعراب فيهما أن يسكون في أحدهما لكن لما قبله كلاهما كان تخصيص أحدهما به ترجيحاً يلا مرجح فجرى الاعراب فيهما ( حتى فعل ذلك ثمانين رجلا ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت ) قال المصنف فيه أنه يستحب لصاحب الطعام وأهله أن يكونوا كلهم بعد فراغ الضيفان ( وتركوا سؤرا ) تقدم ضبطه ومعناه في حديث جابر المذكور اتفاقاً في الحديث علم من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم

وفي رواية « ثم أفضلوا ما بلغوا جيرانهم » وفي رواية عن أنس قال « جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً فوجدته جالساً مع أصحابه وقد عصب بطنه بعصاة فقلت لبعض أصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه؟ فقالوا من الجوع فذهبت إلى أبي طلحة وهو زوج أم سليم

من كفاية هذا القدر اليسير من الطعام ذلك العدد الكثير من الانام (وفي رواية) هي لمسلم أيضاً في الاطعمة من حديث عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس (ثم أفضلوا) أي أبقوا (ما بلغوا جيرانهم) وفي رواية وفضلت فضلة فأهدينا لجيراننا وفي رواية عن أنس حتى أهدت أم سليم لجيرانها ثم «ما» يحتمل كونها موصولة أو نكرة موصوفة عائدها ضمير مجرور محذوف أي ما وصلوا به جيرانهم ويحتمل كون العائد ضميراً منصوباً أي ما أوصلوه جيرانهم والجيران بكسر الجيم وسكون التحتية جمع جار (وفي رواية) لمسلم عن يعقوب بن عبد الله بن طلحة الانصاري (عن أنس) بطريق السماع منه كما صرح به مسلم (قال جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي للقيام بشيء من الخدم لانه كان خادمه صلى الله عليه وسلم (فوجدته جالساً) يحتمل كونه في المسجد كما وجدته فيه في القصة قيل وقد صرح بذلك في رواية عنه عند مسلم قال جئت النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته جالساً في المسجد يتقلب ظهره لبطن ثم ساق الحديث ويحتمل كونه في غيره (مع أصحابه وقد عصب) قال المصنف يقال بالتخفيف والتشديد بمعنى أي ربط (بطنه بعصاة) قال مسلم: قال أسامة « وأنا أشك على حجر » وفعله ذلك ليسكن به بعض المعدة فيضعف عنه ألمها كما تقدم في حديث جابر في الباب في حكمة شد الحجر على بطنه وقوله عصب الخ جملة حالية من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو من ضميره وهو لا يخالف قوله في الرواية السابقة يتقلب ظهره لبطن كما قال المصنف بل أحدهما يبين الآخر أي كان كلا الأمرين فذكر في كل من الروایتين أحدهما وترك الآخر سهواً أو لغيره (فقلت لبعض أصحابه لم عصب رسول الله صلى الله عليه وسلم بطنه فقالوا من) من فيه تعليلية لأنها ذكرت لبيان ما سأل عنه أنس من علة الربط أي لأجل (الجوع) وبسببه كقوله مما خطاياهم أغرقوا ( فذهبت إلى أبي طلحة وهو زوج أم سليم ) بنت

فقلت يا أبتاه قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قد عصَّب بطنه بعصا بة  
فسألتُ بعضَ أصحابه فقالوا من الجوع ، فدخل أبو طلحةَ على أمي فقال هل  
من شيء ؟ فقالت نعم عندي كِسْرٌ من خبزٍ وتَمْرَاتٍ فإن جاءنا رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وحدهُ أشبعناه ، وإن جاء معه آخرُ قلَّ عنهم » وذكر تمام  
الحديثِ

ملحاح هذه جملة معترضة بين المتعاطفين أتى بها لبيان وجه مجيئه إليه وقوله  
( فقلت يا أبتاه هو ) زوج أمه وسماه أبا تادبا وألحق بأخيه الهاء الساكنة للوقف  
عليها والجملة معطوفة على جملة ذهب ( قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عصَّب بطنه ) يحتمل أن تكون رأى عامية فتكون الجملة في محل المفعول الثاني  
وأن تكون بصرية فتكون الجملة في محل الحال بتقدير قد وعلى الثاني فالمراد أنه  
رأى من محل العصب من بطنه ما ليس بعورة مما كان يبدو منه صلى الله عليه  
وسلم في خلوته وبين خواص أصحابه وقوله ( فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع )  
أتى به لدفع توهم أن عصب البطن كان من دأبه إنما كان من الجوع فلذا ذكره له  
ليبادر إلى السعي في رفعه والاسراع في دفعه ( فدخل أبو طلحة على أمي فقال  
هل من شيء ) من فيه مزيدة لتنصيب العموم والمراد منه ما ينتفع به من الأقوات  
بقريئة المقام فهو عام أريد به خاص كما تقدم في نظيره ومجرورها مبتدأ خبره محذوف  
أى عندك ( فقالت نعم ) ثم بينت ما عندها بقولها ( عندي كسر ) بكسر ففتح  
جمع كسرة بكسر فسكون القطعة ( من خبزٍ وتَمْرَاتٍ ) ظاهره أنها كانت قليلة بخلاف  
الكسر ويحتمل أنها تجاوزت باستعمال جمع القلة في جمع الكثرة كما وقع عكسه في  
قوله تعالى « ثلاثة قروء » ( فان جاءنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وحده  
أشبعناه ) أى لأن بها يحصل الشبع عادة ( وإن جاء أحد معه قل عنهم ) أى  
بحسب العادة ( فذكر تمام الحديث ) قال المصنف : في الحديث ما كان عليه الصحابة  
من الاعتناء بأحوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه منقبة لأم سليم ودلالة  
على فقهها ورجحان عقلها لقولها لله ورسوله أعلم معناه أنه قد عرف الطعام فهو  
أعلم بالمصلحة اه وفيه ضيق حال القوم حينئذ وفيه أجزاؤهم بالقوت وترك ما زاد  
عليه من شهوة النفس وحفظها والله أعلم

﴿ بابُ القناعة والعفاف والاقتصاد في المعيشة ﴾

والانفاق وذمَّ السؤال من غير ضرورة \* قالَ اللهُ تعالى « وما من دابةٍ في الأرض إلا على الله رزقها » وقال تعالى « للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضرباً في الأرض

﴿ باب القناعة ﴾

هي كما في الصحاح بالفتح الرضا بالقسم ( والعفاف والاقتصاد ) افتعال من القصد وهو ما بين الاسراف والتقتير ( في المعيشة والانفاق ) وإخراج المال الطيب في الطاعة والمباحات أى التوسط فيها كما قال تعالى « ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط » ( وذم السؤال ) حذف معموله ليعم سائر المسئول من مال وطعام وغيرها ( من غير ضرورة ) اليه قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه أفاد بمفهومه ذم الاشتغال بضده \* ( قال الله تعالى وما من ) صلة للتخصيص على العموم ( دابة في الارض ) قال ابن عطية الدابة ما دب من الحيوان والمراد جميع الحيوان الذى يحتاج إلى رزق ودخل فيه الطير والقائم من حيوان وفي حديث ابى عبيدة فاذا دابة مثل الظرب يريد من حيوان البحر وتخصيصه بقوله في الارض لكونه أقرب لحسهم والطائر والقائم انما هو في الارض ومات من الحيوان قبل أن يغتذى فقد اغتذى في بطن أمه ( إلا على الله رزقها ) إيجاب تفضل لأنه تعالى لا يجب عليه شيء عقلا قال البيضاوى : وأتى به تخفيفا للوصول وحمل على التوكل فيه ( وقال تعالى للفقراء ) أى الصدقات لهم وهم الاولى والأحق بها وان جاز صرفها لغيرهم كما يؤخذ من الآية التى قبلها فى التلاوة ( الذين أحصروا فى سبيل الله ) حبسوا أنفسهم فى الجهاد وقيل معناه حاسبوا أنفسهم بربقة الاسلام وقصد الجهاد وخوف العدو اذا أحاط بهم الكفرة فصار خوف العدو عذرا أحصروا به قيل المراد بهم فقراء المهاجرين من قريش وغيرهم وقيل أصحاب الصفة المنتقطعين بكائيتهم الى الله تعالى قال ابن عطية يتناول كل من دخل تحت صفة الفقراء غابر الدهر ، وقوله فى سبيل الله يحتمل الجهاد ويحتمل الدخول فى الاسلام ( لا يستطيعون ضرباً فى الأرض ) ذهابا بالتجارة فيها لاشتغالهم بالجهاد وباللله أو لغلبة الكفرة فى البلاد .

يُحَسِّبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِمُ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْلَافًا « وَقَالَ  
تَعَالَى « وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا » وَقَالَ  
تَعَالَى « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ

( يُحَسِّبُهُمُ الْجَاهِلُ ) بِجَاهِلِهِمْ ( أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ) مِنْ أَجْلِ تَعَفُّفِهِمْ عَنِ السُّؤَالِ  
( تَعْرِفُهُمْ بِسِيَاهِمُ ) مِنَ التَّخَشُّعِ وَأَثَرِ الْجُهْدِ وَالضِّيقِ وَقِيلَ أَثَرُ السُّجُودِ قَالَ ابْنُ  
عَطِيَّةٍ وَهَذَا أَحْسَنُ لِأَنَّهُمْ مَتَفَرِّغُونَ مَتَوَكِّلُونَ لِأَشْغَلِ لَهُمْ غَالِبًا سِوَى الصَّلَاةِ فَكَانَ  
أَثَرُ السُّجُودِ عَلَيْهِمْ أَبَدًا ( لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِخْلَافًا ) أَيِ الْإِحْلَافِ وَالْآيَةُ تَحْتَمِلُ نَفْيَ  
السُّؤَالِ عَنْهُمْ جَمَلَةً فَيَكُونُ مِنْ نَفْيِ الْمُقَيِّدِ وَهَذَا مَا عَلَيْهِ الْجُمْهُورُ وَيَحْتَمِلُ أَنْ سَأَلَهُمْ  
أَيُّ إِنْ سَأَلُوا عَنْ مَزِيدِ الْحَاجَةِ لَا يَلْحِقُونَ أَيُّ لَا يَظْهَرُ لَهُمْ سُّؤَالٌ بَلْ هُوَ قَلِيلٌ  
وَبِاحْتِمَالِهِ فَيَكُونُ النَّفْيُ لِلْمَقَيِّدِ وَهَذَا هُوَ الْأَكْثَرُ فِي النَّفْيِ الْمَتَّوِّجِ إِلَى كَلَامِ مُقَيِّدٍ كَمَا  
قَالَ السَّفَاقِسِيُّ قَالَ التَّعَالِيُّ بِعَيْدٍ مِنْ أَلْفَاظِ الْآيَةِ فَتَأْمَلْهُ وَيَنْبَغِي لِلْفَقِيرِ أَنْ يَتَعَفَّفَ  
فِي فَقْرِهِ وَيَكْتَفِي بِعَلْمِ رَبِّهِ قَالَ الْعَارِفُ بِاللَّهِ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ أَهْلُ التَّوْفِيقِ مَنْ لَمْ  
يَرْضَ بِالْيَسِيرِ فَهُوَ أَسِيرٌ وَمَنْ كَلَّمَ عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ  
اسْتَعْنَ عَمَّنْ شَدَّتْ تَكْنُنُ نَظِيرِهِ وَتَفَضَّلَ عَلَى مَنْ شَدَّتْ تَكْنُنُ أَمِيرِهِ

\* وَاحْتَجَّ إِلَى مَنْ شَدَّتْ تَكْنُنُ أَسِيرِهِ \*

قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ فِي الْآيَةِ تَنْبِيهِ عَلَى سُوءِ حَالٍ مَنْ يَسْأَلُ النَّاسَ إِخْلَافًا \* ( وَقَالَ تَعَالَى  
وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا ) أَيُّ فِي الطَّاعَاتِ لِأَنَّهُمْ مَحْفُوظُونَ مِنْ غَيْرِهَا كَمَا قَالَ ابْنُ عَطِيَّةٍ  
( لَمْ يُسْرِفُوا ) أَيُّ لَمْ يَفْرَطُوا حَتَّى يَضِيعُوا حَقًّا نَاجِزًا أَوْ عِيَالًا أَوْ نَحْوَهُ ( وَلَمْ يَقْتُرُوا )  
أَيُّ لَمْ يَفْرَطُوا فِي الشَّحِّ ( وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا ) وَسَطًا وَعَدْلًا سَمِيَ بِهِ لِاسْتِقَامَةِ الطَّرْفَيْنِ  
كَأَسْمَى سِوَا لاسْتَوَائِهِمَا وَالْقَوَامُ فِي حَقِّ كُلِّ بِحَسَبِ عِيَالِهِ وَخَفَةِ ظَهْرِهِ وَصَبْرِهِ  
وَجَلْدِهِ عَلَى الْكَسْبِ أَوْ ضِدِّ هَذِهِ الْخِصَالِ وَخَيْرُ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا وَقَوَامًا خَيْرُ ثَانٍ  
أَوْ حَالٍ مُؤَكَّدَةٌ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْخَبْرُ وَبَيْنَ ظَرْفِ لَعْوٍ وَقِيلَ إِنَّهُ اسْمٌ كَانَ بَنِي  
لِإِضَافَتِهِ لَعِيرِهِ مَتَمَكِّنٌ وَضَعْفٌ بِأَنَّهُ بِمَعْنَى الْقَوَامِ فَيَكُونُ كَالْإِخْبَارِ عَنِ الشَّيْءِ بِنَفْسِهِ  
( وَقَالَ تَعَالَى وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ) أَيُّ إِلَّا لِأَجْلِهَا فَانْهَمُ خَلَقُوا بِحَيْثُ  
تَتَأْتَى مِنْهُمْ الْعِبَادَةُ وَهَدُوا إِلَيْهَا فَهَذِهِ غَايَةُ كَلِمَةِ خَلَقَهُمْ وَتَعَرَّى الْبَعْضُ عَنِ الْوَصَالِ

ما أريدُ منهم من رزق وما أريدُ أن يُطعمون » وأما الأحاديثُ فتتقدمُ معظمُها في البابين السابقين ، ومما لمْ يتقدّمْ \* عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قالَ « ليس الغنى عن كثرة العَرَضِ ولكن الغنى غنى النفس »

اليها لا يمكن (١) كون الغاية غاية وأما قوله تعالى « ذرأنا لجهنم » فلام العاقبة نحو « لدوا لعوت » أو الالنأمرهم أو ليقر وبنى طوعا أو كرها أو المراد منهم المؤمنون (ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون) أى يطعمونى أى ليس شأنى معهم كشأن السادة مع العبيد وقيل أن يرزقوا أنفسهم أو أحدا من خلقي وأسند الاطعام الى نفسه لان الخلق عيال الله وإطعام العيال على الله وفى الحديث القدسى « استطعمت فلم تطعمنى » (وأما الاحاديث) الدالة على ما ذكر فى الترجمة (فتقدم معظمها) أى أكثرها (فى البابين السابقين) قيل فان فى أحاديثهما القناعة من الصحابة والاقتصاد وترك السؤال والصبر على مريض الفقر (ومما لم يتقدم) أى بعضه والافاستيعاب جميع ما لم يذكر فيهما مما ورد فى الباب قد يشق \* (عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس الغنى) أى الممدوح فى الشرع المرضى عند الله سبحانه المعد لثواب الآخرة أو النافع أو العظيم وهو بكسر أوله المعجم مقصورا وقد مد فى ضرورة الشعر (عن كثرة العرض) عن فيه سببية (ولكن) بتشديد النون فيما وقعت عليه من نسخ الرياض والاستدراك لدفع توهم كثرة العرض ينافى الغنى المحمود فدفعه بقوله ولكن (الغنى غنى النفس) قال ابن بطل معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال فكثير من الموسع عليه فيه لا ينتفع بما أوتي ، جاهد فى الازدياد ، لا يبالى من أين يأتيه فكأنه فقير من شدة حرصه وانما حقيقة الغنى غنى النفس وهو من استغنى بما أوتي وقنع به ورضى ولم يحرص على الازدياد ولا ألح فى الطلب وقال القرطبي وانما كان الممدوح غنى النفس لانها حينئذ تكف عن المطامع فتعز وتعظم ويحصل لها من الحظوة والشرف والمدح اكثر من الغنى الذى يناله مع كونه فقير النفس لحرصه فانه يورطه

(١) لعله (لا يمنع) . ع

متفق عليه ( العرض ) بفتح العين والراء هو المال \* وعن

في ردائل الامور وخسائس الافعال لدناءة همته وبخله وحرصه فيكثر من يذمه من الناس فيصغر قدره عندهم فيصير أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعا بما قسم الله له لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلبح في الطلب بل يرضى بما قسم له فكأنه واجد أبدا والمتصف بفقر النفس على الضد منه ثم غنى النفس انما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لامره علما بان الذى عنده سبحانه خير وأبقى فهو يعرض عن الحرص والطلب وقال الطيبي يمكن أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلية قال الشاعر :

ومن ينفق الساعات في جمع ماله مخافة فقر فالذى فعل الفقر

أى ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات لاني جمع المال فانه لايزداد به الا فقرا اه قيل وهذا وان أمكن الا أن ما قبله أظهر في المراد قلت عليه فيمكن أن يحمل قوله ليس الغنى على الدوام أى ليس الغنى الدائم عن كثرة المال فانه عرضة للزوال انما هو بالكمال النفساني وما أحسن ما قيل :

رضينا قسمة الجبار فينا لنا علم واللاء مال

فان المال يفتنى عن قريب وان العلم كثر لا يزال

وانما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر الى ربه في جميع أمره فيتحقق أنه المعطى المانع فيرضى بقضائه ويشكر على نعمائه فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى النفس عن غير ربه والغنى الوارد في قوله تعالى « ووجدك عائلا فاغني » ينزل على غنى النفس فان الآية مكينة ولا يخفى ما كان فيه صلى الله عليه وسلم قبل ان يفتح عليه خبير وغيرها من قلة المال ( متفق عليه ) ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه كذا في الجامع الصغير ( العرض بفتح العين والراء ) المهملتين والضاد المعجمة ( هو المال ) في المصباح وهو متاع الدنيا قال وهو في اصطلاح المتكلمين مالا يقوم بنفسه ولا يوجد إلا في محل يقوم به وهو خلاف الجوهر والعرض بالسكون المتاع قالوا والدرهم والدنانير عين وما سواهما عرض ، وجمعه عروض كفسوس وفلوس وقال أبو عبيد العرض أى بالسكون الامتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن ولا يكون حيوانا ولا عقارا اه وقال ابن فارس العرض بالسكون كل ما كان من المال غير نقد \* ( وعن

عبد الله بن عمرو رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قد أفلح من أسلم ورزق كفافاً وقنعه الله بما آتاه » رواه مسلم \* وعن حكيم بن حزام رضى الله عنه

عبد الله بن عمرو ( بن العاص ) رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قد للتحقيق ( أفلح ) أى فاز وظفر ( من أسلم ) لنجاته من النار ودخوله الجنة قال تعالى « فمن زحزح عن النار وأدخل الجنة فقد فاز » ( ورزق كفافاً ) فى الزكاة من الترغيب والترهيب للحافظ المنذرى : الكفاف ما كف عن السؤال مع القناعة لا يزيد على قدر الحاجة وفيه فى الزهد الكفاف الذى ليس فيه فضل عن الكفاية روى أبو الشيخ ابن حبان فى كتاب الثواب عن سعيد بن عبد العزيز أنه سئل ما الكفاف من الرزق ؟ فقال شبع يوم وجوع يوم اه وقال القرطبي هو ما يكف عن الحاجات ويدفع الضرورات والفاقات ولا يلحق بأهل الترفهات اه وإنما كان ذلك فلا كما لكونه حاز كفايته وظفر باقامته وسلم من تبعة الغنى وذل سؤال الشيء ، ثم على ما ذكره فى الزكاة من الترغيب يكون قوله ( وقنعه الله بما آتاه ) من باب التصريح بما اندرج فيما قبله اهتماماً واحتفالاً بشأنه ، أو مجرد الكفاية (١) عن اعتبار القناعة فى مفهومه ( رواه مسلم ) ورواه أحمد والترمذى وابن ماجه كلهم عن ابن عمرو كذا فى الجامع الصغير وتقدم فى الباب قبله حديث بمعناه عن فضالة بن عبيد وفيه شرف هذه الحال على حالى الفقر المدقع والغنى لما فى الأول من كدح الحاجة والثانى من بطر الغنى والحديث قد تقدم الكلام عليه فى الباب قبله \* ( وعن حكيم ) بفتح الحاء المهملة ( ابن حزام ) بكسر الحاء المهملة وبالزاي ابن خويلد ابن أسد بن عبد العزى الاسدى القرشى المكي ( رضى الله عنه ) ولد قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة بجوف الكعبة ولا يعرف هذا لغيره وما روى أن علياً ولد فيها فضعيف عند العلماء ، عاش ستين سنة فى الجاهلية وأسلم عام فتح مكة وعاش فى الاسلام ستين سنة على ما تقدم فيه ولم يشاركه فى هذا إلا حسان بن ثابت والمراد بقولهم وستين فى الاسلام أى من حين ظهوره مظهراً فاشياً وكان من أشرف قریش ووجوهها جاهلية وإسلاماً ولم يصنع فى الجاهلية من المعروف

(١) كذا ولعله ( أو مجرد الكفاف ) . ع

قال : « سألتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاني ثم سألتُه فأعطاني ، ثم قال يا حكيم إن هذا المال خضرٌ حلوٌ فمن أخذه بسخاوةٍ نفسٍ بورك له فيه ومن أخذه بأشرافٍ نفسٍ لم يبارك له فيه ، وكان كالذي يأكل ولا يشبع ،

شيئاً الا صنع في الاسلام مثله وتقدمت ترجمته أيضا في باب الصدق ( قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ) أى من الدنيا ( فأعطاني ثم سألتُه ) أى مستكثرا منها ( فأعطاني ثم قال ) كأن حكمة تأخير هذا القول عن الاعطاء دفع توهم أن ذلك لبخل في المسئول ( يا حكيم ) فيه نداء الرجل باسمه وفيه تنبيه وإيماء الى أن هذا الاسم يؤذن بقيامه بالحكمة وهى المعرفة فكأنه قال يا موصوفا بالحكمة الداعية الى الزهادة فى الدنيا والاقبال على الآخرة ( إن هذا المال خضر ) بفتح أوله وكسر ثانيه المعجمين أى كالحضر فى ميل النظر اليه وإلف النفس به ( حلو ) بكسر المهملة (١) وسكون اللام قال الحافظ معناه أن صورة المال كذلك والعرب تسمى كل مشرق نضراً خضراً قال ابن الاعرابى ليس هذا صفة المال وإنما هو للتشبيه فكأنه قال المال كالقفل الخضر الحلو أو على معنى فائدة المال أى أن الحياة به أو العيشة به أو أن المراد بالمال هنا الدنيا لانه من زينتها قال تعالى « المال والبنون زينة الحياة الدنيا » ( فمن أخذه بسخاوة ) بفتح السين المهملة وبإخاء المعجمة ( نفس ) أى بغير شره ولا إلحاح أى أخذه بغير سؤال هذا بالنسبة للآخذ ويحتمل أن يكون بالنسبة للمعطى أى بسخاوة نفس المعطى أى بأشراحه فيما بذله ( بورك له فيه ) فوقع منه القليل من المال بالبركة موقع الكثير منه مع فقدها ( ومن أخذه بأشراف ) بالشين المعجمة ( نفس ) أى انتظارها له وحرصها عليه كما يأتى بنحوه فى الأصل ( لم يبارك له فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع ) أى الذى يسمى جوعه كذابا لأنه من علة به وسقم فكما أكل ازداد سقما ولم يجد شبعاً وفى الحديث وجوه من التشبهات بدیعة تشبيه المال وثمره (٢) بالنبات وظهوره وتشبيه أخذه بغير حق بمن يأكل ولا يشبع وقال ابن أبى جمرة فى الحديث فوائد منها أنه قد يقع

(١) كذا ، ولعل الصواب ( بضم المهملة ) كما فى القاموس وغيره . ع

(٢) فى نسخة ( ونحوه ) . ع

واليد العليا خير من اليد السفلى قال حكيم فقلت يارسول الله والذي بعثك بالحق  
لأرزا أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا ، فكان أبو بكر رضى الله عنه يدعو  
حكيماً ليعطيه العطاء فيأبى أن يقبل منه شيئاً ، ثم إن عمر رضى الله عنه دعاه  
ليعطيه فأبى أن يقبله ، فقال يامعشر المسلمين أشهدكم على حكيم أنى أعرض  
عليه حقه الذى قسم الله

الزهد مع الأخذ فان سخاوة النفس هو زهدها تقول سخت بكذا أى جادت به  
وسخت عن كذا أى لم تلتفت إليه ، ومنها أن الأخذ مع سخاوة النفس يحصل أجر  
الزهد والبركة فى الرزق فتبين أن الزهد يحصل خيرى الدارين وفيه ضرب المثل  
لما لا يعقله السامع من الأمثلة لأن الغالب من الناس لا يعرف البركة إلا فى الشئ  
الكثير فتبين بالمثل المذكور أن البركة خلق من خلق الله وضرب لهم المثل بما  
يعهدون فالآكل إنما يأكل ليشبع فاذا أكل ولم يشبع كان غيا فى حقه بغير  
فائدة فى عينه إنما هى لما يتحصل به من المنافع فاذا كثر عند المرء من غير تحصيل  
منفعته كان وجوده كالعدم (واليد العليا خير من اليد السفلى) فى صحيح البخارى  
«فالييد العليا هى المنفقة والسفلى هى السائلة» قال فى فتح البارى عند النساء من  
حديث طارق بن الخارق قال : «قدمنا المدينة فوجدنا النبي صلى الله عليه وسلم قائماً  
على المنبر يخطب الناس وهو يقول يد المعطى العليا» ولا بن أبى شيبة والبراز من  
طريق ثعلبة بن زهدم مثله وقال فى الفتح بعد إيراد أحاديث فهذه متظافرة على أن  
اليد السفلى هى السائلة والعليا هى المعطية وهذا هو المعتمد وهو قول الجمهور  
ثم ذكر مقابل ذلك أقوالاً بسط بيانها فى الفتح (قال حكيم فقلت يارسول الله والذي  
بعثك بالحق لا أرزا أحداً بعدك شيئاً حتى أفارق الدنيا) هو غاية فى الأيرزا  
أحداً لأن من المعلوم أنه بعد مفارقتة الدنيا لا يحتاج لمال وإنما هو كناية عن  
دوام الانكفاف عن الغير أبداً (فكان أبو بكر رضى الله عنه) أى لما صار  
خليفة (يدعو حكيماً ليعطيه) أى ما يستحقه من المغنم (فيأبى أن يقبل منه شيئاً  
ثم إن عمر رضى الله عنه) لما صار إليه الأمر بعد الصديق رضى الله عنه (دعاه  
ليعطيه فأبى أن يقبله) أى ولا شيئاً منه كما يدل عليه ما قبله (فقال يامعشر المسلمين  
أشهدكم على حكيم أنى أعرض عليه حقه الذى قسم الله) العائد فيه ضمير منصوب

له في هذا الفىء فيأبى أن يأخذه ، فلم يرزأ حكيماً أحداً من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفى متفق عليه ( يرزأ ) براء ثم زاي ثم همزة أى لم يأخذ من أحد شيئاً وأصل الرزء النقصان أى لم ينقص أحداً شيئاً بالأخذ منه ، و ( إشراف النفس ) تطلعها وطعمها بالشيء ، و ( سخاوة النفس )

مخدوف ( له في الفىء فيأبى أن يأخذه ) قال في المصباح : المعشر والقوم والرط والنفير الجماعة من الرجال دون النساء والجمع معاشر وفي فتح الباري إنما امتنع حكيماً من أخذ العطاء مع أنه حقه لأنه خشى أن يقبل من أحد شيئاً فيعتاد الأخذ فيتجاوز به إلى مالا يريد ففطمها عن ذلك وترك مالا يريبه خوف ما يريبه وإنما أشهد عليه عمر لأنه أراد ألا ينسبه أحد لم يعرف باطن الأمر إلى منع حكيماً من حقه ( فلم يرزأ حكيماً أحداً من الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم حتى توفى ) قال الحافظ في الفتح زاد إسحاق بن راهويه في مسنده من طريق عبد الله بن عمرو مرسل أنه ما أخذ من أبى بكر ولا عمر ولا عثمان ولا معاوية ديوناً ولا غيرها حتى توفى لعشر سنين من إمارة معاوية قال السيوطى في التوشيح : وفيه أن سبب سؤاله العطاء أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دون ما أعطى أصحابه فقال يا رسول الله ما كنت أظن أن تقصر في دون أحد من الناس فزاده ثم استزاده حتى رضى فذكر نحو الحديث اه ( متفق عليه ) أخرجه البخارى في الوصايا وفي الخمس وفي الرقاق قلت وفي الزكاة وأخرجه مسلم في الزكاة الى قوله واليد العليا خير من اليد السفلى ، ورواه الترمذى في الزهد وقال صحيح والنسائى في الزكاة والرقاق اه ملخصاً من الاطراف ( يرزأ براء ثم زاي ثم همزة ) بوزن يسأل ( أى لم يأخذ من أحد شيئاً ) أى مجانا كما يدل عليه قوله ( وأصل الرزء النقصان ) وما بذل عوضاً لا نقص على باذله وفي النهاية وأصله النقص وكان الشيخ رحمه الله نبه بزيادة الزون على اعتبار المبالغة في مفهومه وقوله ( أى لم ينقص أحداً شيئاً بالأخذ منه ) تفسيره لقوله آخر الحديث فلم يرزأ حكيماً أحداً من الناس ( وإشراف النفس ) بالمعجمة ( تطلعها وطعمها بالشيء ) وأصله ان تضع يدك على حاجبك وتنظر كالذى يستظل من الشمس حتى يستبين الشيء وأصله من الشرف وهو العلو كأنه ينظر اليه من موضع عال ( وسخاوة النفس ) في المصباح السخاء بالمد الجود والكرم وفي الفعل ثلاث لغات سخا من باب علا

هي عدم الاشراف إلى الشيء والطمع فيه والمبالاة به والشره \* وعن أبي بردة  
عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم في غزاة ونحن ستة نفر بيننا بعير نعتقه

فهو سبخ والثانية سبخى يسبخى من باب علم والفاعل سبخ منقوص والثالثة سبخو يسبخو  
كقرب يقرب سخاوة فهو سبخى بتشديد الياء اه فيؤخذ منه ان سخاوتها كرمها  
وجودها وقول المصنف ( هي عدم الاشراف والطمع فيه والمبالاة به والشره ) أخذه  
من مقابلتها بالاشراف المفسر بضد ذلك وهو نتيجة ما قلنا فان النفس الكريمة  
هذا شأنها في الدنيا غير مختلفة بجمعها ولا مشتغلة بحفظها ومنعها \* ( وعن أبي بردة )  
بضم الموحدة وسكون الراء بعدها دال مهملة وهي كنية لصحابي اسمه على الصحيح  
من أقوال ثلاثة هانيء بن زيار بلوى مدني وتابعي (١) وهو ابن أبي موسى الأشعري  
وهذا هو المراد إذ هو المعروف بالرواية عن أبيه ولذا لم يقيده المصنف كعادته في  
أمثاله من المشتبهات واسمه عامر على الصحيح المشهور الذي قاله الجمهور تابعي  
كوفي ولي قضاء الكوفة فعزله الحجاج وجعل أخاه أبا بكر مكانه اتفقوا على توثيقه  
وجلالته وهو جد أبي الحسن الأشعري الامام في علم الكلام توفي بالكوفة سنة  
ثلاث وقيل أربع ومائة كذا نلخص من التهذيب للمصنف وحكمة ذكر التابعي في  
هذا الحديث قوله بعد روايته فحدث أبو موسى (عن أبي موسى الأشعري) تقدمت  
ترجمته (رضي الله عنه) في باب الاخلاص (قال خرجنا مع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في غزاة) بفتح أوليه قال في النهاية غزا يغزو غزواً والغزوة المرة من  
الغزو والاسم الغزاة أي بفتحها قلت ولو قيل بأنه للمرة وأصله غزوة بسكون الزاي  
فمنقلت فتحة الواو اليها ثم أعلنت اعلال إقوام لم يبعد والله أعلم ( ونحن ستة نفر )  
جملة حالية من فاعل خرج قال الحافظ ولم أقف على أسمائهم وأظنهم من الأشعريين  
وقوله ( بيننا بعير نعتقه ) جملة حالية متداخلة من التي قبلها في المصباح البعير  
مثل الانسان يقع على الذكر والانثى والجل مثل الرجل يختص بالذكر والناقاة مثل المرأة

(١) معطوف على صحابي أي هي كنية رجلين أحدهما صحابي والثاني تابعي

والثاني هو المراد هنا . ع

فَنَقَبْتُ أَقْدَامُنَا وَنَقَبْتُ قَدَمِي وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي ، فَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجَلِنَا  
الْحَرْقَ فَسُمِيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ لَمَّا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجَلِنَا مِنَ الْحَرْقِ »

تختص بالانثى والبكر والبكرة كالنقى والفتاة والقلوص كالجارية هكذا حكاها جماعة  
منهم ابن السكيت والازهرى وابن جنى ثم قال الازهرى هذا كلام العرب  
ولكن لا يعرفه الا خواص اهل العلم باللغة اه وقوله نعتبه أى تتعاقبه فى  
الركوب واحداً بعد واحد يقال دارت عقبه فلان أى جاءت نوبته ووقت  
ركوبه كذا فى النهاية ( فنقبت ) بفتح النون وكسر القاف بعدها موحدة  
أى رقت ( قدمى ) بكسر الميم إذ لو كان مثنى لكان بالألف والمراد به الجنس  
وفى نسخة أقدامنا بصيغة الجمع المكسر ( وسقطت أظفارى ) جمع ظفر وفيه  
لغات ضم أوليه أفصح من ضم أوله وسكون ثانيه ومن فتح أوليه ومن كسرهما  
ويقال أظفور كاسبوع وربما يجمع الظفر على أظفر أيضا كركن وأركن وقول  
الجوهري إنه يجمع على أظفور سبق قلم كأنه أراد أظفر فطغى القلم بزيادة واو اه  
ملخصا من المصباح أى أظفار أصابع قدمى ( فكنا نلف على أرجلنا الخرق ) بكسر  
أوله المعجم وفتح ثانيه ( فسميت غزوة ذات الرقاع ) بنصب الغزوة ثانى المفعولين  
والاول أقيم مقام فاعل سميت يعود على الغزاة ( لما كنا نعصب ) أى نربط وما  
موصولة أى الذى كنا نربطه ( على أرجلنا من الخرق ) قال الحافظ وقال ابن هشام  
 وغيره سميت به لأنهم رقعوا راياتهم وقيل لشجرة بذلك الموضع يقال لها ذات  
الرقاع وقيل بل الارض التى نزلوا بها كانت ذات ألوان تشبه الرقاع وقيل لأن  
خيولهم كان بها سواد وبياض قاله أبو حيان وقال الواقدي سميت بجبل هناك كان  
فيه بقع وهذا لعلمه مستند أبى حيان ويكون قد تصحف خيل بجبل ورجح السهيلي  
السبب الذى ذكره أبو موسى وكذا النووى ثم قال ويحتمل أن تكون سميت  
بالمجموع اه واختلاف متى كانت فيجنح البخارى الى أنها بعد خيبر وذهب  
أهل السير الى انها قبل خيبر واختلفوا فى زمانها فعند ابن اسحاق أنها بعد بنى  
النضير وقبل الخندق سنة أربع وعند ابن سعد وابن حبان أنها فى المحرم سنة  
خمس وجزم أبو معشر بأنها كانت بعد قريظة والخندق وتردد موسى بن عقبة  
فى وقتها فقال لا ندرى أكانت قبل بدر أم بعدها قال الحافظ وهذا التردد

قال أبو بردة « فحدث أبو موسى بهذا الحديث ثم كره ذلك وقال ما كنت  
أصنع بأن أذكره » قال « كأنه كره أن يكون شيئاً من عمله أفضاه » متفق  
عليه \* وعن عمرو بن تغلب — بفتح التاء المثناة فوق وإسكان الغين المعجمة  
وكسر اللام رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو سبي

لا حاصل له بل الذى ينبغى الجزم به أنها كانت بعد غزوة بنى قريظة ثم حكي  
الحافظ خلافاً هل هي غزوة محارب أو هي غيرها فالجمهور أنها هي ، جزم به ابن  
اسحاق وغيره وعند الواقدي أنهما ثنتان وتبعه القطب الحلبي في شرح السيرة اه  
ملخصاً من الفتح ( قال أبو بردة فحدث أبو موسى بهذا الحديث ) ناشراً للسنة  
إذ منها أيامه وأحواله ( ثم كره ذلك ) لما فيه أنه ابتلى فصبر وذلك من المعاملة  
بين العبد وربّه وكلما كانت أخفى كانت بالبر أحق ( وقال ما كنت أصنع بأن  
أذكره ) أى ما أصنع بذكره ذلك ففيه زيادة كان مع اسمها وهو نادر والاكثر  
زيادتها وحدها في مواطن وقوله ( كأنه كره أن يكون شيئاً ) خبر كان واسمها  
ضمير مستتر أى ما ذكر من عمله شيئاً ويجوز أن يعرب مفعولاً لفعل محذوف  
هو مع فاعله والجملة خبر يكون أى يكون أفشى شيئاً ( من عمله ) وقوله ( أفضاه )  
جملة مفسرة على الثانى وعلى الأول فهو صفة شيئاً والظرف متعلق به ويحتمل كون  
الظرف صفة وجملة أفضاه حالاً من الخبر لتخصيصه بالوصف وعلى الثانى هو صفة  
للمفعول ( متفق عليه ) أخرجاه في المغازى من صحيحهما ( وعن عمرو بن تغلب  
بفتح التاء المثناة فوق وإسكان الغين المعجمة وكسر اللام ) اسم غير منصرف  
للعامة ووزن الفعل وهو العبدى من عبد القيس وقيل غير ذلك وجميع ما قيل في  
نسبه يرجع الى أسد بن ربيعة فهو ربعى بالالتقاء وقال الحافظ في الفتح وهو  
التمرى بضم النون والميم ( رضى الله عنه ) صحب النبي صلى الله عليه وسلم ثم  
سكن البصرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين رواهما عنه البخارى  
لم يرو عنه غير الحسن البصرى اه ملخصاً من التهذيب للمصنف ( أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أتى بمال أو ) شك من الراوى ( سبي ) بمهملة فوحدة وعند  
الكشميهنى أحد رواة البخارى أو شىء بالمعجمة وهو أشمل في النهاية السبي النهب

فقسمه فأعطى رجلاً وترك رجلاً فبلغه أن الذين ترك عتبوا فحمد الله تعالى ثم  
أثنى عليه ثم قال ( أما بعد ) فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل والذي أدع  
أحبُّ إليَّ من الذي أعطى ، ولكنني أعطى أقواماً لما أرى في قلوبهم من الجزع  
والهلع ،

وأخذ الناس عبيداً وإماء (فقسمه) بتخفيف المهملة ويجوز تشديدها نظراً لتعدد  
المقسوم (فأعطى رجلاً وترك رجلاً) أي منه (فبلغه أن الذين ترك) العائد  
المنصوب محذوف أي تركهم (عتبوا) في المصباح عتب عليه من بابي ضرب  
وقتل ، لانه في تسخط اه وفي النهاية العتاب مخاطبة الاذلال ومذاكرة المؤاخذة  
اه وهذا المراد هنالا التسخط من أفعاله صلى الله عليه وسلم فان ذلك ينافي الايمان  
المشهود لهم به في الخبر (حمد الله تعالى) بأوصاف الجمال (ثم أثنى عليه) أي  
بأوصاف الجلال وقيل إنهما بمعنى وعليه فهو من عطف الريف آتى به لبيان  
المراد من الحمد وأنه لغوى أي الثناء النسائي الذي هو شعبة من المعنى العرفي  
(ثم قال أما بعد فوالله اني لأعطي الرجل) أل فيه للجنس والمراد التمثيل وإلا فما  
أفاده الحديث جارفي النساء أيضا في الحديث عند مسلم عن هند امرأة أبي سفيان  
انها «قالت يا رسول الله ما كان أهل بيت أبغض إلي من أهل بيتك والآن والله ما أهل  
بيت أحب إلي من أهل بيتك فقال وأيضا» الحديث وأكد بالقسم وبأن واللام  
لعله لما بدا من شدة عتاب المتروكين في ذلك وتوهمهم أنه عن خلل فيهم ديني أو عن  
نقص حب منه صلى الله عليه وسلم (وأدع) أي واترك وحذف المفعول  
لدلالة ما قبله عليه (والذي ادع) أي اترك اعطاه (أحب إلي من الذي أعطى)  
وجه حبه لذلك المعطى مع ضعف إيمانه أنه دخل في سواد أهل الايمان وانتظم  
في سلكهم وجملتهم وهم المحبون له صلى الله عليه وسلم فقال ذلك المندرج فيهم  
نصييه منها فلذا آتى بأفعل ، ويحتمل كونه فيه بمعنى أصل الفعل نظراً إلى عدم  
كمال إيمان ذلك حتى يعتمد به (ولكنني أعطى أقواماً لما) أي الذي (أرى) أي اعلمه (في  
قلوبهم) والعائد مفعول أول والظرف مفعول ثان (من الجزع) بالجيم والزاي  
والعين المهملة قال في النهاية : هو الحزن والخوف وقال في المصباح جزع الرجل  
جزعا من باب تعب تعباً إذا ضعفت بنيته عن حمل ما نزل به ولم يجد صبراً ومن  
بيانها لما (والهلع) هكذا في نسخ الرياض تبعاً لبعض نسخ البخاري وسيأتي معناه وفي

وَأَكَلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغَنَى وَالْخَيْرِ ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَ اللَّهُ مَا أَحَبَّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمْرُ النَّعْمِ » (رواه البخارى) (الهلج) هو أشد الجزع وقيل الضجر \* وعن حكيم بن حزام رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « اليد العليا خيرٌ من اليد السفلى وأبدأ بمن تعول . »

نسخة أخرى منه « الضلع » بالصاد المعجمة أى الميل والاعوجاج وفى أخرى بالطاء المشالة المفتوحة مع ما يليها أى مرض القلب وضعف اليقين ( وأكل ) أفوض ( أقواما الى ما جعل الله فى قلوبهم من الغناء ) بفتح الغين المعجمة ثم نون ومد وهو الكفاية وفى رواية الكشميهنى بكسر أوله والقصر ضد الفقر ( والخير ، منهم عمرو بن تغلب ) هذا آخر الخبر المرفوع وقوله (فو الله ما أحب أن لى بكلمة رسول الله صلى الله عليه وسلم حمر النعم) الباء للبدلية والمراد من الكلمة معناها اللغوى وما قاله فيه أى بدل ما قاله فيه من إدخاله اياه فى أهل الخير والغنى وقيل المراد التى قالها فى حق غيره فالمعنى لا أحب أن يكون لى حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التى لى أو أن يكون لى ذلك وقال تلك الكلمة فى حقى وفى المصباح: وحمر النعم بضم المهملة وسكون الميم كرا ثمها وهو مثل فى كل نفيس، ويقال إنه جمع أحمر وأن أحمر من أسماء الجنس (رواه البخارى) فى مواضع من صحيحه منها فى الجهاد والتوحيد وانفرد به عن باقى الستة (الهلج هو أشد الجزع) بمعناه قوله فى الصحاح أخش الجزع ومقتضى كلام المصباح عدم اعتبار الافضلية فيه (وقيل الضجر) وفى المشارق للقاضى عياض الجزع والهلج هما بمعنى وقيل الهلج قلة الصبر وقيل الحرص يقال رجل هلج وهلوع وهلواع وهلواعة جزوع حريص اه فلعل المصنف أراد يكتب قيل الحرص فسبق القلم فكاتب ما ذكر والله أعلم \* (وعن حكيم ابن حزام رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى) تقدم الكلام على هذه الجملة فى الباب (وأبدأ) فى الاتفاق (بمن تعول) من زوجة أو أصل أو فرع أو مملوك ، من عال أهله اذا قام بما يحتاجون اليه من قوت أو كسوة وهذه الجملة الطلمبية رواها فقط الطبرانى من حديث حكيم بن حزام

وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ؛ ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يستغن يغنه الله « متفق عليه هذا لفظ البخارى ولفظ مسلم أخصر \*

ورواه البخارى وأبو داود والنسائى من حديث أبى هريرة بلفظ « خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول » لأن حقهم واجب وغيرهم تطوع ، والاول مقدم على الثانى ( وخير الصدقة ما كان عن ظهر غنى ) أى أفضلها ما وقع من غير محتاج الى ما يتصدق به لنفسه أو لمن تلزمه نفقته ولفظ الظهر مزيد فى مثله إشباعا للكلام قاله الخطابى ونقله فى النهاية وزاد قوله وتمكيننا كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوى من المال والمعنى أفضلها ما أخرجه الانسان من ماله بعد استبقائه منه قدر الكفاية وقال البغوى المراد غنى يستظهر به على النوائب التى تنوبه ونحوه قولهم ركب متن السلامة والتنكير فى غنى للتعظيم هذا هو المعتمد فى معنى الحديث وقيل خير الصدقة ما أغنيت به من أعطيته عن المسئلة وقيل عن لسببية والظهر زائد أى خير ما كان سببه غنى المتصدق قال القرطبى يرد على تأويل الخطابى ما جاء فى فضل الايثار على النفس من الكتاب والسنة ومنها حديث أبى ذر « أفضل الصدقة جهد من مقل » والخيار أن معنى الحديث أفضلها ما وقع بعد القيام بحقوق النفس والعيال بحيث لا يصير المتصدق محتاجا بعد صدقته الى أحد فعنى الغنى فى الحديث حصول ما يدفع به الحاجة الضرورية كأكل عند جوع مشوش لا صبر عليه فالحاجة الى ما يدفع به الاذى عن نفسه لا يجوزه الايثار به بل يحرم لأن الايثار به يؤدى الى هلاك النفس والاضرار بها أو الى ما يستر به العورة فإمارة نفسه أولى فاذا سقطت هذه الواجبات صح الايثار وكانت صدقته أفضل لأجل ما يتحمله من مريض الفقر وشدة مشقته فهذا يندفع التعارض اه ملخصا من الفتوح ( ومن يستعفف ) أى عن مسألة الناس ( يعفه الله ) بضم التحتية وضم الفاء المشددة وهو مجزوم جواب الشرط وضمه اتباع لضمه هاء الضمير قاله الدمامينى عن الزركشى أى يزرقه العفة عن ذلك ( ومن يستغن ) أى يظهر الغنى ( يغنه الله ) أى يصيره غنيا ( هذا لفظ البخارى ) فى كتاب الزكاة من صحيحه ( ولفظ مسلم ) فى كتاب الزكاة أيضا من صحيحه ( أخصر ) ولفظه قال « أفضل الصدقة أو خير الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تعول » وقد

وعن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تلحفوا في المسألة فوالله لا يسألني أحدٌ منكم شيئاً فتخرج له مسألته مني شيئاً وأنا له كارهٌ فيبأرك له فيما أعطيته »

تقدم الكلام على الحديث من حديث أبي هريرة في باب الوصية بالنساء ( وعن أبي عبد الرحمن معاوية بن أبي سفيان صخر ) عطف بيان لأبي سفيان أو بدل منه بفتح المهملة وسكون المعجمة ( ابن حرب ) بفتح المهملة ( ١ ) بلفظ السلم بن أمية ابن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي القرشي الأموي أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد وأمه هند يوم فتح مكة فلذا قال المصنف ( رضى الله عنهما ) وكان هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم ثم حسن إسلامهما وكان أحد الكتاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثاً اتفق الشيخان على أربعة منها وانفرد البخارى بأربعة ومسلم بخمسة روى عن عدد كثير من الصحابة ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة قد أفردت بالتأليف توفي بالشام يوم الخميس ثمان بقين من رجب وقيل لنصفه سنة ستين وقيل تسع وخمسين وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين وقيل ست ، ولما حضرته الوفاة أوصى أن يكفن في قبيص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه ، وأن يجعل مما يلي جسده وكان عنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن تسحق وتجعل في عينيه وفيه وقال افعلوا ذلك وخلوا بيني وبين أرحم الراحمين ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلحفوا ) بضم الفوقية وكسر المهملة من الخاف الخاف أى لا تلحفوا ( فى المسئلة ) قال المصنف كذا هو فى بعض الأصول بالفاء وفى بعضها بالباء الموحدة وكلاهما صحيح ( فوالله لا يسألني أحد منكم شيئاً فتخرج ) بالنصب فى جواب النفي ( له مسألته مني شيئاً ) ونسبة الاخراج اليها مجاز لكونها السبب أى يجد مني ما سأله بسبب إلحاحه وإشراف نفسه وحرصه على حصول مطلوبه ( وأنا كاره ) لدفعه ولكن دفعته له لنحو اتقاء فخشه ( فيبأرك ) بالنصب عطف على المنصوب قبله أى يكثر ويدوم ( له فيما أعطيته ) ومن ثم قال الفقهاء من أخذ

رواه مسلم \* وعن أبي عبد الرحمن بن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكنا حديث عهد ببيعة

شيئا على أمر أظهره وهو غير متصف به باطنا يملك (١) ذلك المأخوذ وتصرفه فيه باطل ومن هنا غلبت الفاقة على كثير لاستشرافهم الأحوال وإخراجهم بالاحاح في السؤال فلا يبارك لهم فيها بوجه (رواه مسلم) في كتاب الزكاة من صحيحه (وعن أبي عبد الرحمن) وقيل أبو عمرو وبدأ به في الأطراف وقيل أبو عبد الله وقيل أبو محمد وقيل أبو حاتم (عوف) عطف بيان لما قبله أو بدل منه وهو بالمهملة آخره فاء بوزن فوز (ابن مالك) بن أبي عوف (الأشجعي) العظفاني (رضي الله عنه) أول مشاهده الفتح وكان حامل راية قومه (٢) سكن دمشق وكان داره بها سنة ثلاث وسبعين وأما قول الشيخ أبي اسحاق في مذهب أن عوف بن مالك رجع عليه بسيفه يوم خيبر فقتله فغاط صريح إنما ذلك عامر بن الأكوع نبه عليه المصنف في التهذيب روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وستون حديثا منها عند الشيخين ستة انفرد البخاري بواحد منها ومسلم بباقيها وخرج له الأربعة وروى عنه جبير بن نصير والشعبي وآخرون (قال كنا جلوسا) جمع جالس خبر كان ويحتمل أنها تامة وجلوسا مصدر منصوب على الحال وأفرد لكونه مصدرا والأول أولى (عند رسول الله صلى الله عليه وسلم) يحتمل أن يكون لغوا متعلقا بالفعل لا بجلوس لأن الفعل أقوى منه في ذلك وأن يكون مستقرا خبرا بعد خبر أو حال من اسم كان (تسعة) بتقديم الفوقية (أو ثمانية أو سبعة) شك من الراوي في عددهم (فقال ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم) وقوله (وكنا حديث عهد ببيعة) جملة في محل الحال من فاعل تبايعون ، والبيعة أصلها من البيع لأنهم إذا بايعوا وعقدوا عهدا حلفوا لمن بايعهم ، جعلوا يدهم في يده توكيدا كما يفعل البائع والمشتري وكانت هذه البيعة ليلة العقبة قبل بيعة الهجرة وبيعة الجهاد والصبير عليه

(١) قوله (يملك) لعله (لا يملك) (٢) «أى أشجع» . ع

فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ، ثم قال ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟  
فبسطنا أيدينا وقلنا قد بايعناك يا رسول الله فعلام نبايعك ، فقال على أن تعبدوا  
الله ولا تشركوا به شيئاً ، والصلوات الخمس ، وتسمعوا وتطيعوا وأسر كلمة  
خفية ولا تسألوا الناس شيئاً ، فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم  
فما يسأل أحداً يناوله إياه »

( فقلنا قد بايعناك يا رسول الله ثم قال ) أى بعد قوله الأول والاثنيان ثم  
للفصل بين القولين بجوابهم وما معه ( ألا تبايعون رسول الله ) زاد أبو داود  
في روايته بعد قولهم قد بايعناك حتى قالها ثلاثاً ( فبسطنا أيدينا ) أى  
نشرناها للبيعة ( وقلنا بايعناك يا رسول الله ) أولاً ( فعلام نبايعك ) أى  
فعلى أى شىء نبايعك ثانياً ؟ وما هى الاستفهامية حذفت ألها لدخول الجار  
عليها ، ويجوز زيادة هاء السكت عوضاً عن الألف المحذوفة فيقال علامه .  
كما فى رواية مسلم قاله ابن رسلان ، وبه يعلم أن حذف الهاء من نسخ الرياض  
من علام ، من تحريف الكتاب لأن الذى فيه رواية مسلم ( فقال على أن تعبدوا الله )  
أى أبايعكم على عبادة الله ( وحده ) أى منفرداً وهو حال من الجلالة ( ولا تشركوا  
به شيئاً ) أى من الشرك أو من المعبودات فهو مفعول مطلق أو مفعول به كما تقدم  
( والصلوات الخمس ) أى وتصلوا الصلوات كما صرح به أبو داود ( وتسمعوا وتطيعوا )  
أى لولى الأمر ومن أوجب الله طاعته فى غير معصيته ( وأسر كلمة خفية ) أى  
أسر هذه الكلمة دون ما قبلها لأن ما قبلها وصية عامة وهذه الجملة مختصة ببعضهم  
والمراد بالكلمة المعنى اللغوى وهى الجملة المبينة بقوله ( ولا تسألوا الناس شيئاً )  
قال القرطبي هذا حمل منه على مكارم الاخلاق ، والترفع عن تحمل من الخلق  
وتعظيم الصبر على مفض الحجات ، والاستغناء عن الناس وعزة النفس ( فلقد رأيت  
بعض أولئك النفر ) بالجر نعت أو عطف بيان لاسم الاشارة على الخلاف فى  
أمثاله بين ابن الحاجب وابن مالك وقال ابن رسلان هو بدل منه ( يسقط سوط  
أحدهم فما يسأل أحداً يناوله إياه ) فيه التمسك بالعموم لانهم نهوا عن السؤال  
والمراد منه سؤال الناس أمواهم فحملوه على عمومهم ، وفيه التنزه عن جميع ما يسمى

رواه مسلم \* وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
« لا تزال المسئلة بأحدكم حتى يلقى الله تعالى وليس في وجهه مزعة لحم » متفق  
عليه ، المزعة بضم الميم وإسكان الزاى وبالعين المهملة القطعة \* وعنه أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة : « اليد  
العليا خير من اليد السفلى واليد العليا هي المنفقة »

سؤالا وان كان حقيرا وروى الامام احمد عن أبي ذر « لا تسألن أحدا شيئا وإن  
سقط سوطك ولا تقبض أمانة » ( رواه مسلم ) في الزكاة صحيحة منفردا به عن  
البخارى ورواه أبو دواد فيها والنسائي في الصلاة وابن ماجه في الجهاد (وعن ابن  
عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المسئلة ) أى طلب  
العطاء من السوى ( بأحدكم ) أى بالواحد منكم أى إن طبع الانسان الاستكثار  
من الدنيا فلا يزال في الدنيا يسأل ما لهم تكثرا ( حتى يلقى الله ) كناية عن  
الموت والحشر ويؤيد الثاني ان في بعض رواياته « ما يزال الرجل يسأل الناس حتى  
يأتى يوم القيامة ليس في وجهه مزعة » رواه مسلم ( وليس في وجهه مزعة لحم )  
جملة حالية من فاعل يلقى (متفق عليه) رواه البخارى ومسلم في الزكاة من صحيحيهما  
ورواه النسائي في الزكاة أيضا ( المزعة بضم الميم وسكون الزاى وبالعين المهملة  
القطعة ) قال المصنف قال القاضى قيل معنى الحديث يأتى يوم القيامة ذليلا ساقطا  
لاوجه له عند الله ، وقيل هو على ظاهره فيحشر وجهه للحلم عليه عقوبة له وعلامة  
له بذنبه حين سأل وطلب بوجهه كما جاءت الاحاديث الأخر بالعقوبات في الاعضاء  
التي كانت بها المعاصى وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالا منهيا عنه وكثر  
منه كما أشرنا اليه كما يدل عليه رواية من يسأل الناس أموالهم تكثرا الحديث  
( وعنه ) يعنى ابن عمر ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر )  
جملة حالية أيضا من فاعل قال وقوله ( وهو يذكر الصدقة والتعفف عن المسئلة )  
جملة حالية أيضا من فاعل قال فتكون مترادفة أو من الجملة الحالية الاولى فتكون  
متداخلة وقوله يذكر الصدقة أى يذكر ما في فضلها أو فضل التعفف ( اليد العليا  
خير من اليد السفلى ) هذا مقول القول ولما كان في ذلك نوع اجمال فلذا اختلف  
فيه على أقوال كما تقدم عن الفتح ، رفعه بقوله ( اليد العليا هي المنفقة ) بالنون

والسفلى هي السائلة « متفق عليه ، \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من سأل الناس تسكثراً فانما يسأل جمرأ فليستقل أو ليستكثر » رواه مسلم \* وعن سمرة بن جندب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن المسألة كد يكذبها الرجل

والفء والقاف وعند أبي داود في بعض طرقه بدلها المتعفة قال وقال أكثرهم المنقحة (والسفلى هي السائلة) قال القرطبي هذا أى حديث مسلم نص يدفع تعسف من تعسف فى تأويله غير أنه وقع عند أبي داود الى آخر ما تقدم ، وقال المصنف ورجح الخطابي رواية المتعفة بان السياق فى ذكر المسئلة والتعفف عنها ، قال المصنف والصحيح الرواية الأولى ويحتمل صحة الروايتين فالمنقحة أعلا من السائلة والمتعفة أعلا منها والمراد بالعلو علو الفضل والمجد (متفق عليه) روياه فى الزكاة من صحيحيهما ورواه أبو داود والنسائى فيها من سننهما (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل) كذا فى الرياض بصيغة الماضى وفى أصل مصحح من مسلم بصيغة المضارع المجزوم بسكون مقدر للتخلص من التقاء الساكنين (الناس تسكثراً) أى ليكثر ماله مما يجتمع عنده بسبب السؤال (فانما يسأل جمرأ) قال القاضى أى يعاقب بالنار قال ويحتمل أن يكون على ظاهره فان الذى يأخذه يصير جمرأ يكوى به كما ثبت فى مانع الزكاة (فليستقل أو فليستكثر اللام فيه ساكنة للأمر والفء فيه للتفريع وأو فيه للتخيير أى فهو مخير إذا عرف مآل ذلك بين الاستكثار والاستقلال فيكثر عذابه أو يقل (رواه مسلم) فى الزكاة ورواه ابن ماجه فيها أيضاً (وعن سمرة) بضم الميم (ابن جندب) بضم الجيم وسكون النون وفتح الدال آخره موحدة تقدمت ترجمته (رضى الله عنه) فى باب توقيير العلماء (قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن المسئلة) مفعلة من السؤال أى سؤال الناس من دنياهم (كد) بفتح الكاف وتشديد الدال المهملة قال فى النهاية هو الاتعاب يقال كد فى عمله يكذب إذا استعجل ونحوه ما فى المصباح من أنه الشدة فى العمل وفى المشارق هو الجهد فى الطلب وسيأتى فى الاصل أنه الخدش (يكذب) بضم الكاف أى يتعب (بها الرجل) الباء فيه للسببية والرجل (١٧ - دليل - رابع)

وجبه إلا أن يسأل الرجلُ سلطاناً أو في أمر لا بد منه « رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح ، الكد الخدش ونحوه \* وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من أصابته فاقةٌ فأنزلها بالناس لم تُسدَّ فاقتهُ  
ومن أنزلها

---

مثال فلمرأة مثله في ذلك ( وجهه ) قال في النهاية أى ماؤه وروثه والحديث في  
سنن أبى داود بلفظ « المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه فمن شاء أبقي على  
وجهه ومن شاء ترك إلا أن يسأل » إلى آخر الحديث وقد لمح إلى هذا المعنى من قال  
إذا أظمأتك أ كف الأمام كفتك القناعة شبعاً ورياً  
فكن رجلاً رجلاً في الثرى وهامت همته في الثريا  
فان اراقه ماء الحيا ة دون اراقه ماء الحيا

( إلا أن يسأل الرجل سلطاناً ) أى يطلب منه ما أوجب الله من زكاة أو خمس  
أو في بيت المال ونحوه ( أو في أمر لا بد ) بضم أوله وتشديد المهملة لافراق ( منه )  
فلا يستطيع تركه فتحل له المسئلة فيما دعت اليه الضرورة ( رواه الترمذى ) في  
الزكاة من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح ) ورواه أبو داود كما ذكرناه  
والنساءى كلاهما في الزكاة من سننهما ( الكد الخدش ونحوه ) لعله تفسير باللازم  
\* ( وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
أصابته فاقة ) قال في المصباح أى حاجة ( فأنزلها بالناس ) طالبا رفعها عنه باعانتهم  
راكناً في ذلك اليهم ( لم تسد ) بالبناء للمجهول للعالم بالقاعل ( فاقته ) أى بل  
يؤدى ذلك إلى غضب الله تعالى ودوام فاقته إذ أنزل حاجته إلى عاجز مثله وترك  
اللجأ إليه سبحانه وهو القادر على قضاء حوائج الخلق كلهم من غير أن ينقص من  
ملكه شىء قال وهب بن منبه لرجل يأتى الملوكة : ويحك تأتى من يغلق عنك بابه  
ويوارى عنك غناه ، وتدع من يفتح لك بابه نصف الليل ونصف النهار ويظهر لك  
غناه ، فالعبد عاجز عن جلب مصالحه ودفع مضاره ولا معين له على ذلك إلا الله  
سبحانه ( ومن أنزلها ) فالهمزة فيه وفيما قبله للتعدية قال في المصباح نزل نزولاً  
ويتعدى بالحرف وبالهمزة والتضعيف يقال نزلت به وأنزلته ونزلته ، أى فمن جعل فاقته

بالله فيوشك الله له برزق عاجل أو آجل» رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن . (يوشك) بكسر الشين أى يسرع \* وعن ثوبان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تكفل لى ألا يسأل الناس شيئاً وأتكفل له بالجنة ؟ فقلت أنا ، فكان لا يسأل أحداً شيئاً » رواه أبو داود بأسناد صحيح وعن أبى بشر قبيصة بن المخارق رضى الله عنه

نازلة ( بالله ) أى مستعينا به فى رفعها ( فيوشك ) أى فهو يوشك بضم التحتية ( الله له برزق عاجل ) فى رفع لأواه ( وآجل ) بالمد أى لدفع بلواه . قال تعالى « وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو » وقال تعالى « وأسألوا الله من فضله » وفى الترمذى « من لم يسأل الله يغضب عليه » ( رواه أبو داود والترمذى وقال حديث حسن ) قال فى الجامع ورواه من حديث ابن مسعود أحمد والحاكم فى مستدركه ( يوشك بكسر الشين ) أى المعجمة وفتح أوله ( أى يسرع \* وعن ثوبان ) بالمثلثة والموحدة آخره نون بوزن غضبان وهو مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ( رضى الله عنه ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ( من تكفل بفتح الفوقية وتشديد الفاء أى ضمن ورواه النسائى بلفظ « من ضمن لى واحدة وله الجنة » ( لى ألا يسأل الناس شيئاً ) أى مما لا ضرورة به اليه ( وأتكفل ) برفع اللام جملة حالية لضمير المجرور أى من يضمن لى عدم السؤال حال كونى ملتزماً ( له ) على كرم الله عز وجل ( بالجنة فقلت أنا ) عبارة السنن فقال ثوبان أنا وزاد ابن ماجه فقال « لا يسأل الناس شيئاً » ( فكان لا يسأل أحداً شيئاً ) ظاهره نفي سؤاله لـكل شىء وعند ابن ماجه فكان ثوبان يقع سوطه وهو راكب فلا يقول لأحد ناولنيه حتى ينزل فيأخذه ( رواه أبو داود ) فى كتاب الزكاة من سننه ( بأسناد صحيح ورجاله رجال الصحيح \* ) ( وعن أبى بشر ) بكسر الموحدة وسكون المعجمة ( قبيصة ) بفتح القاف وكسر الموحدة وسكون التحتية بعدها مهملة ( ابن المخارق ) بضم الميم بعدها خاء معجمة ابن عبد الله بن شداد بن ربيعة ابن نهيك بن هلال بن عامر بن صعصعة العامرى الهلالى البصرى الصحابى ( رضى الله عنه ) قال المصنف وفد على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم وروى له

قال : « تحملتُ حَمَّالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ أَقِمِ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةَ ، فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا ثُمَّ قَالَ يَاقَبِيصَةَ إِنْ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحْمِلُ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةً ، رَجُلٌ يَحْمِلُ حَمَّالَةً فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يَصِيبَهَا ثُمَّ يَمْسُكُ ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ اجْتَحَتْ مَالَهُ فَخَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يَصِيبَ قَوْمًا مِنْ عَيْشٍ أَوْ قَالَ سَدَادًا مِنْ عَيْشٍ ، وَرَجُلٌ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ حَتَّى يَقُولَ

عن النبي صلى الله عليه وسلم ستة أحاديث روى مسلم أحدها وقال الحافظ ابن حجر في التقريب سكن البصرة خرج عنه مسلم وأبو داود والنسائي (قال تحملت) في الاتيان به من باب التفعّل إيماء الى كلفة الأمر والدخول فيه (حملت فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أسأله فيها) جملة أسأل في محل الخال من فاعل أتيت ، وفي يحتمل كونها للظرفية المجازية ويحتمل كونها سببية نحو حديث «عذبت امرأة في هرة» أي أسأله لسبب الحمل (فقال أقم حتى تأتينا الصدقة) يعنى الزكاة فال فيه عهدية والمعهود قوله تعالى إنما الصدقات (فناظر) بالنصب ويجوز على بعد الرفع على الاستئناف (لك بها) أي بمسئلتك (ثم قال) إرشاداً إلى أنه لا ينبغى السؤال إلا عن حاجة حافة (١) أو لأمر مهم كما هنا (ياقبيصة ان المسألة) أي السؤال للصدقة المعهودة وهى الزكاة كما فى فتح الاله (لا تحمل إلا لأحد ثلاثة ، رجل تحمل حمالة فخلت له المسألة) أي أن يسأل الامام وأهل الزكاة فى أوقاتها (حتى) إلى أن (يصبها) أي حتى يقضى دينه الذى تحمله لأجلها (ثم) بعد قضائها (يمسك) عن المسئلة إلا لضرورة أو حاجة أخرى (ورجل أصابته جائحة) بالجيم والحاء المهملة بينهما ألف فهزمة (اجتاحت) أي استأصت (ماله) كزرعه وثمره (خلت له المسألة) أي أن يسأل الناس فى سد خلته (حتى يصب قواماً من عيش) أي ما يقوم بجوانحه الضرورية والحاجية وهو بيان للقوام (أو) شك فى أى اللفظين المترادفين نطق به (قال سداداً من عيش ورجل أصابته فاقة) أي فقر شديد اشتهر بين قومه (حتى يقول) بالنصب غاية لمقدر

(١) أى مطوقة له من كل جانب كما يقال حف القوم بالبيت أى أطافوا به

فهم حافون . ع

ثلاثة من ذوى الحجى من قومه لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب  
قواماً من عيشٍ أو قال سداداً من عيش

أى وظهرت فلم تخف على قومه إلى أن يقول ( ثلاثة من ذوى الحجى ) بكسر  
المهملة وبعدها جيم مقصورة أى العقل الكامل ( من قومه ) لان مثل هذا العدد  
الذى هو أقل الكثير مع اتصافهم بكمال العقل وكونه من قومهم العارفين بحاله  
الظاهرة والباطنة والمطلعين منها على ما لا يطلع عليه أحد غيرهم منها يقبله ويصدقه  
كل أحد فيما يخبر به عن أحوال ذلك الرجل ، قائلين إخباراً للناس بحاله ليتصدقوا  
عليه مع التأكيد بلام القسم ( لقد أصابت فلانا فاقة ) وما شرحنا عليه يقول باللام  
هو ما وقعت عليه من نسخ الرياض وهو كذلك فى رواية أبى داود والذى فى  
صحيح مسلم حتى يقوم بالميم بدل اللام قال المصنف وهو صحيح والمعنى أى يقومون  
بهذا الامر فيقولون لقد أصابته الخ وقدره ابن حجر فى فتح الاله حتى يقوم على  
رءوس الاشهاد ثلاثة من ذوى الحجى قائلين لقد أصابته الخ قال وبما تقررى  
معنى يقوم أنه باق على ظاهره وأن « لقد أصابت الخ » مقول قول محذوف حال من  
فاعل يقوم محذوفة لدلالة مقولها عليها لعدم صلاحية تعلقه بيقوم على أن حذف  
القول وابقاء مقوله سائغ فصحيح وأن الباعث على هذا مزيد التحرى لمزيد السؤال  
والكف عنه حتى يظهر فقره واضطراره للناس باخبار العدد الكثير الجامعين مع  
وصف الكثرة لوصف العقل وكونهم من أقاربه المحيطين بحاله غالباً يعلم اندفاع قول  
الصغاني « يقوم » وقع فى كتاب مسلم والصواب يقول كما فى رواية أبى داود  
وقول غيره يقوم بمعنى يقول وهو وإن صح الا أن المراد المبالغة فى الكف عن المسئلة  
حتى يظهر صدقه وهو غالباً إنما يظهر بثلاثة من قومه فذكر لذلك مبالغة لا لتوقف  
الحل عليه ( فحلت له المسألة بسبب تلك القرائن الدالة على صدقه فى سؤاله ) حتى  
يصيب قواماً من عيش أو قال سداداً من عيش ) وفى تعبيره بالحاجة فى الثانى  
والفاقة فى الثالث حتى يشهد من ذكر غاية المبالغة فى الكف عن المسئلة  
الا بعد الوصول لحالة الاحتياج الشديد بل الاضطرار الملحق بأكل الميتة وفى  
قوله قواماً أو سداداً أنه بعد أن حات له المسئلة لا يكتر منها بل يقتصر على  
ما يقتصر عليه المضطر من سد الرمق لا أن يحتاج الى سد الرمق به فى المستقبل

فما سواهن من المسألة ياقبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا « ورواه مسلم (الحالة) بفتح الحاء أن يقع قتال ونحوه بين فريقين فيصلح إنسان بينهم على مال يتحملة ويلتزمه على نفسه ، ( والجائحة ) الآفة تصيب مال الانسان ،

بان كان ذلك المحل يكثر فيه الناس زمنا ويقولون في آخر ، فله السؤال في أيام كثرتهم ما يقوم بحاجته أيام قلتهم ( فاسواهن ) أى هذه الاقسام الثلاثة ( من المسألة ) للزكاة أو صدقة النفل ( ياقبيصة سحت ) أى حرام لايجل فعله لانه يسحت البركة أى يذهبها ويهلكها وأصل السحت الاهلاك ثم هو مرفوع هكذا في نسخ الرياض فيما وقفت عليه قال المصنف في شرح مسلم فما سواهن من المسألة ياقبيصة سحتا هكذا هو في جميع النسخ سحتا بالنصب ورواه غير مسلم (١) وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اضرار أى اعتقده سحتا أو يؤكل سحتا اه . ومنه يعلم أن إبدال الميم في يقوم باللام والنصب بالرفع ان لم يكن من سبق قلم المصنف سهوا من رواية مسلم الى رواية غيره فهو من تحريف الكتاب وقوله ( يأكلها ) صفة لسحت والتأنيث باعتبار كونه خبر ما ، المراد منها الصدقة (صاحبها) حال كونها ( سحتا ) أى حراما خالصا لاشبهة في أكلها ولا تأويل (رواه مسلم) في الزكاة من صحيحه ورواه ابوداود والنسائي في الزكاة من سننهما ( الحالة بفتح الحاء ) المهملة وتخفيف الميم واللام بينهما الف ( أن يقع قتال ونحوه بين فريقين ) أو يوجد قتيل بين فريقين أنكره أهل كل منهما وأدى الامر الى القتال ( فيصلح إنسان بينهم على مال يتحملة ويلتزمه على نفسه ) دفعا لتلك المفسدة والتعبير بالتفعل والافتعال لما تقدم في قوله تحملت قال ابن حجر في فتح الاله فيعطى من الزكاة ما يسد به دينه لذلك وإن كان غنيا ( والجائحة الآفة ) بالمد ( تصيب مال الانسان ) قال في فتح الاله أصل وضع الجائحة مختص بالآفة السماوية والمراد في الحديث ما يشمل الارضية أيضا لأن المراد فقره وحاجته وفي النهاية الجائحة هى الآفة التى تهلك الثمار والاموال وتستأصلها وكل مصيبة عظيمة وفتنة منفرة جائحة اه وفي المصباح الجائحة الآفة اه

(١) كذا ، ولعله ( ورواه غير مسلم بالرفع الخ ) . ع

و ( القوام ) بكسر القاف وفتحها هو ما يقوم به أمر الانسان من مال ونحوه ، والسداد بكسر السين ما يسد حاجة المعوز ويكفيه . و ( الفاقة ) الفقر و ( الحجى ) العقل . وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ليس المسكين الذى تردّه اللقمة واللقتان والتمرة والتمرتان ، ولكن

وهما مطلقان كما قال المصنف والذى أشار اليه ابن حجر فى فتح الاله هو قول الشافعى الجائحة ما أذهبت الثمر بأمر سماوى اه وحينئذ فلعل فيه لأهل اللغة قولين الاطلاق والتقييد ( والقوام بكسر القاف ) واقتصر عليه المصنف فى شرح مسلم وابن حجر فى فتح الاله ( وفتحها ) وهما مع تخفيف الواو واللغتان نقلهما فى المصباح فقال يقال هذا قوامه بالفتح والكسر وتقلب الواو ياء جوازا مع الكسرة أى عماده الذى يقوم به ومنهم من يقتصر على الكسر والقوم بالكسر ما يقيم الانسان من القوت والقوام بالفتح العدل والاعتدال اه فلعل من اقتصر على الكسر فسره بما يقيم من القوت ومن ذكر الفتح معه فسره بقوله ( وهو ما يقوم به أمر الانسان من مال ونحوه ) ولا يضر فى هذا الجمع كونه قال فى شرح مسلم القوام والسداد بكسر أولهما ما يعنى من الشئ ويسد به الحاجة اقتصر على الكسر إما لأن مراده ما يعنى ويسد من خصوص القوت أو اقتصر عليه لأنه الأوضح ( والسداد بكسر السين ) المهملة ( ما يسد حاجة المعوز ) بضم فسكون فكسر من أعوز الرجل افتقر ( ويكفيه ) أى من مال ونحوه كما قدمه المصنف فى قرينه الذى شك فيه الراوى هل هو أو ذاك ، زاد فى شرح مسلم وكل شئ سددت به شئ فهو سداد بالكسر ومنه سداد الثغر وسداد القارورة وقولهم سداد من عوز ( والفاقة ) بالفاء والقاف بينهما ألف ( الفقر ) أى الحاجة كما فى المصباح يقال افتاق الرجل احتاج وهو ذوفاقة أى حاجة ( والحجى ) بالضبط السابق فيه ( العقل ) ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين ) أى الكامل المسكنة الممدوحها لا لئفى أصل المسكنة ( الذى تردّه اللقمة واللقتان ) زاد مسلم فى رواية له ( ليس المسكين بهذا الطواف الذى يطوف على الناس فترده اللقمة واللقتان ) ( والتمرة والتمرتان ولكن ) عطف على ما قبله ولكن لاستدراك ثبوت ما توهم نفيه من سابقه إذ المعهود فى المسكين عند

المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيصدق عليه ولا يقوم فيسأل  
الناس « متفق عليه

❖ باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع اليه ❖

\* عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عبد الله بن عمر عن عمر رضى الله عنهم  
قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء فأقول أعطه من هو أفقر

الناس هو الطواف وقد نفي عنه المسكنة فرجما يتوهم نفيه مطلقا فرفع ذلك بقوله  
ولكن ( المسكين الذي لا يجد غنى ) بكسر أوله المعجم وبالقصر ضد الفكر  
( يغنيه ) بضم التحتية أى يكفيه عن سؤال الغير ( ولا يفطن له ) لتصبره وكنتم  
حاله وما هو فيه ( فيصدق عليه ) بالبناء للمجهول منصوب في جواب النفي  
( ولا يقوم في الناس فيسأل الناس ) أى فهذا هو السكامل المسكنة الممدوحها وهذا  
الحديث قد سبق مع شرحه في باب ملاطفة اليتيم والمسكين ( متفق عليه ) رواه  
البخارى في التفسير ومسلم في الزكاة من صحيحيهما ورواه النسائي في الزكاة وفي  
التفسير من سننه كذا في الاطراف للمزى

❖ باب جواز الاخذ للعمال ❖

من باذله ( من غير مسألة ) أى سؤال ( ولا تطلع ) أى ترقب واستشرف ( اليه  
\* عن سالم بن عبد الله بن عمر ) يكنى أبا عمر وقيل أبو عبد الله القرشى العدوى  
المدنى التابعى الامام الفقيه الزاهد العابد وأجمعوا على إمامته وجلالته وزهاده  
وعلو مرتبته وعن مالك بن أنس لم يكن أحد أشبه بمن مضى من الصالحين في  
الزهد والقصد في العيش من سالم كان يلبس الثوب بدرهمين وهو أحد الفقهاء  
السبعة فيما عددهم ابن المبارك توفى بالمدينة سنة ست فيما قاله البخارى وشيخه  
أبو نعيم وسنة خمس فيما قال الأصمعى وسنة ثمان فيما قال الهيثم ومائة ( عن أبيه  
عبد الله بن عمر عن عمر رضى الله عنهم ) فيه تغليب لهما على سالم فإنه تابعى  
وإنما يقال بصيغة الجمع في أبناء الصحابة المتناسقين كأسماء بن زيد بن حارثة  
وعبد الرحمن بن أبي بكر الصديق بن أبي قحافة وأضرابهم ( قال كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يعطيني العطاء ) أى من الغنائم ( فأقول أعطه من هو أفقر )

اليه منى ، فقال خذه ، إذا جاءك من هذا المال شيء وأنت غير مشرف ولا سائل  
نخذه فتموله فان شئت كله وإن شئت تصدق به ، ومالا فلا تتبعه نفسك ،  
قال سالم فكان عبد الله لا يسأل أحداً شيئاً

أى أحوج ( اليه ) أى العطاء بمعنى المعطى ( منى ) وكان ذلك من عمر  
لسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم النهي عن الاستكثار من الدنيا والحرص  
عليها وعنده حين دفع النبي صلى الله عليه وسلم له العطاء ما يكفيه فيقول  
أعطه ( فقال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( خذه ) أى متملكاً له بدليل  
إذنه له في التصرف فيه بقوله ( إذا جاءك ) أى وصلك ( من هذا المال )  
أل فيه للحقيقة ويحتمل كونها عهدية أى من مال العطاء ( شيء ) التنوين  
فيه للتعميم فيشمل القليل والجميل ( وأنت غير مشرف ولا سائل ) عطف على  
مشرف بإعادة النافي دفعا لتوهم أن النفي منصب على مجموعهما والجملة في محل  
الحال من مفعول أتاك ( نخذه فتموله ) أى اتخذه مالا ثم أنت مخير بين إنفاقه في  
حاجتك وبين التصدق كما قال منبها بالفاء التفرعية في قوله ( فان شئت كله ) أى  
فان شئت أكله حذف المفعول لدلالة الجواب عليه وهو قوله « كله » وقوله فاء  
الجواب مقدره ومثله فيما ذكر من حذف مفعول شاء والفاء من الجواب قوله  
( وإن شئت تصدق به ) ففي الحديث حذف فاء الجواب في غير الشعر ومذهب  
سبويه اختصاص الحذف به لكن زعم الأخفش أن حذفها واقع في النثر  
وأن منه قوله تعالى « إن ترك خيراً الوصية للوالدين » وعن المبرد أيضاً  
جواز حذفها في الاختيار لكن قال في الارتشاف في حفظي قديما عن  
المبرد منع حذفها حتى في الشعر وحينئذ فالحديث شاهد لمن أجاز حذف  
الفاء مطلقاً ومن منع الاستشهاد بالحديث في ذلك جملة على أنه من تعبير  
الرواة والله أعلم ( ومالا ) أى وأى مال لا يجيئك على الحال المذكورة بأن  
جاءك وأنت مشرف أو سائل ( فلا تتبعه نفسك ) معاملة لها بتقيض مرادها  
( قال سالم ) ذكره ههنا هو النكتة في ذكره قبل الصحابي أول الحديث نظير  
ما تقدم عن أبي بردة في حديث أبي موسى في الباب السابق قال سالم أى  
المذكور أولاً ( فكان عبد الله لا يسأل أحداً شيئاً ) أى قليلاً ولا جليلاً

ولا يرد شيئاً أعطيه » متفق عليه ، ( مشرف ) بالشين المعجمة أى متطلع اليه

﴿ باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف به عن السؤال ﴾

والتعرض للاعطاء . قال الله تعالى « فأذا قضيت الصلاة فانتشروا فى الأرض

وابتغوا من فضل الله » \* وعن أبى عبد الله الزبير بن العوام رضى الله عنه قال

« قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يأخذ أحدكم أحببه ثم يأتى الجبل

من الدنيا كما يؤذن به التنوين ( ولا يرد شيئاً أعطيه ) عملاً بالحديث المذكور ووقوفاً عنده وقد كان ابن عمر شديد الاتباع ( متفق عليه ) رواه البخارى فى الزكاة وفى الأحكام من صحيحه ومسلم فى الزكاة من صحيحه رواه النسائى فى الزكاة من سننه ( مشرف ) بصيغة الفاعل من الاشراف بالمعجمة والفاء أى متطلع اليه وفى فتح البارى الاشراف التعرض للشيء والحرص عليه من قولهم : أشرف على كذا إذا تناول له وقيل له- كان المرتفع شرف لذلك قال أبو داود سألت أحمد عن إشراف النفس فقال بالقلب وقال يعقوب بن محمد سألت أحمد عنه فقال هو أن يقول مع نفسه يبعث لى فلان بكذا وقال الأمر يضيق عليه أن يردّه إذا كان كذلك اهـ

### ﴿ باب الحث ﴾

بفتح المهملة وتشديد المثناة أى التحريض ( على الأكل من عمل يده ) بالاحتراف والاكْتِسَاب ( والتعفف به عن السؤال والتعرض ) معطوف على مجرور ، وعن التعرض أى التطلب ( للاعطاء قال الله تعالى فإذا قضيت الصلاة ) أى صلاة الجمعة ( فانتشروا فى الأرض ) أى لقضاء حوائجكم ( وابتغوا من فضل الله ) أى رزقه وهذا أمر بإباحة بعد الحظر ، عن بعض السلف من باع واشترى بعد الجمعة بارك الله له سبعين مرة ( وعن أبى عبد الله الزبير بن العوام ) بن خويلد القرشى الاسدى المكي ثم المدنى أحد العشرة المبشرة بالجنة تقدمت ترجمته ( رضى الله عنه ) فى باب الأمر بأداء الامانة ( قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ) مؤكداً للشيء المقطوع بصدقه بالقسم المقدر المؤذن به اللام من قوله ( لان يأخذ أحدكم ) أى والله لاخذ أحد منكم ( أحببه ) بفتح أوله وسكون المهملة وضم الموحدة جمع قلة ، الجبل ( ثم يأتى الجبل ) أى مثلاً فغيره من المغارات محال الحطب كذلك

فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه » رواه البخاري \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعه » متفق عليه \* وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يده »

ولعل التصريح به مافي الصعود فيه من زيادة المشقة على سلوك الأودية (فيأتي بحزمة من الحطب على ظهره) من نفسه أو من ظهر دابته والأول أنسب بما قبله ( فيبيعها فيكف الله بها وجهه ) أى فيمنع الله بها ذاته من الحاجة وعبر بالوجه عن الكل لأنه أشرف الأجزاء الانسانية أولان السؤال إنما يكون به غالباً ( خير له من أن يسأل الناس ) قال الحافظ في الفتح خير ليس للتفضيل إذ لا خير في السؤال مع القدرة على الكسب بل الأصح حرمة عند الشافعي ويحتمل أنه كذلك بحسب اعتقاد السائل وتسمية الذى يعطاه خيراً وهو فى الحقيقة شراً ( أعطوه أو منعوه ) تقسيم للسؤال المفضل عليه الاكتساب وتصدير الحديث بالقسم الدال عليه اللام كما تقدم لتأكيده فى نفس السامع وفيه مزيد الحض على التعفف عن المسئلة والتزهر عنها ولو امتهن المرء نفسه فى طلب الرزق وارتكب المشاق فى ذلك ولولا قبح المسئلة فى نظر الشرع لما فضل عليها ذلك . وذلك لما يدخل على السائل من ذل السؤال ومن الرد إذا لم يعط ولما يدخل على المسؤل من الضيق فى ماله إن أعطى كل سائل (رواه البخارى) فى الزكاة من صحيحه ورواه ابن ماجه فى الزكاة من سننه أيضا (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لان يحتطب أحدكم حزمة على ظهره) أى فيبيعها فيكف الله بها وجهه كما تقدم فى حديث الزبير قبله قال الحافظ فى الفتح وحذف من هذه الرواية لدلالة السياق عليه (خير له من أن يسأل أحدا) هو بمعنى قوله فيما قبله من أن يسأل الناس ( فيعطيه أو يمنعه متفق عليه ) رواه البخارى فى الزكاة من صحيحه ورواه مسلم فيها من طريق آخر فى صحيحه ورواه الترمذى من طريق مسلم فى الزكاة وقال حشمن غريب مستغرب من حديث بيان عن قيس ( وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كان داود عليه السلام لا يأكل إلا من عمل يديه ) قال الحافظ الظاهر أن الذى كان يعمل به

رواه البخارى \* وعنه أن رسول الله صلى الله عليه قال « كان زكرياء عليه السلام نجاراً » رواه مسلم \* وعن المقدم بن معد يكرب رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يديه،

داود بيده الدروع وألان الله له الحديد فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمن ذلك مع أنه كان من كبار الملوك قال تعانى « وشددنا ملكه » وكان مع سعة ملكه يتورع ولا يأكل إلا من عمل يده (رواه البخارى) فى البيوع من صحيحه من حديث أبى هريرة باللفظ المذكور من جملة حديث أوله « خفف على داود القرآن وفى آخره وكان لا يأكل إلا من عمل يديه » (وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان زكرياء) قال المصنف فى التهذيب : فيه خمس لغات أشهرها بالمد والثانية بالقصر وبهما قرئ فى السبع والثالثة والرابعة زكري بلال الف بتخفيف الياء وتشديدها حكاهما ابن دريد وآخرون من المتأخرين (١) الجوالىقى والخامسة زكر كعلم حكاهما أبو البقاء وقوله (عليه السلام) فيه إيماء إلى ما قدمناه من أنه لا كراهة فى أفراد واحد من الانبياء بالصلاة لحديث الطبرانى « صلوا على سائر الانبياء فانهم بعثوا كما بعثت » نجاراً » وهذا من الفضائل لحديث البخارى « أفضل ما أكل الرجل من عمل يده » ولحديث المقدم وغيرهما وفى شرح مسلم للمصنف فى الحديث جواز الصنائع وأن النجارة لا تسقط المروعة وأنها صنعة فاضلة وفيه فضيلة لزكرياء صلى الله عليه وسلم وأنه كان صانعاً يأكل من كسبه (رواه مسلم) فى أحاديث الانبياء من صحيحه ورواه ابن ماجه فى كتاب التجارات بالفوقية من سننه \* (وعن المقدم) بكسر الميم وسكون القاف وبالذال المهملة (ابن معديكرب) بسكون الياء (رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما أكل أحد طعاماً قط) بفتح القاف وضم الطاء المهملة المشددة ظرف لاستغراق ما مضى وباقى الأزمنة مقيسه عليه فيما يأتى (خيراً من أن يأكل) أى أو يشرب أو يلبس وذكر الأكل لأنه أغلب أنواع الاستعمال كما قيل به فى قوله تعالى « ان الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً » فان المراد استعمالها بأى وجه وذكر لذلك (من عمل يديه)

(١) كذا، ولعلها كالجوالىقى . ع

وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده» رواه البخاري

### ﴿ باب الكرم والجود ﴾

كناية عن الكسب وذكر اليمين إما لأنه أفضل مما ليس فيه عملهما ويؤيده أنه صلى الله عليه وسلم قيل له « أي الكسب أفضل فقال عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور » أولان أغلب الاعمال بهما والا فالمراد مطلقه كالحاصل من كسب النظر كأن يستأجر لحفظ متاع والسمع كأن يستأجر لسماع طلب درس علم أو النظر كأن يستأجر لقراءة قرآن أو لا من شيء من أعضائه كأن يستأجر ليصوم عن ميت ثم المراد كما تدل عليه القواعد الشرعية كسب حلال خالص من الغش بسائر وجوهه قال في فتح الآله : ويؤخذ من عموم الحديث أن الاكتساب خير من التوكل، على أنه لا ينافيه بل هو عينه ، لكن بقيد كما يفهم ذلك حده الذي قيل فيه إنه أفضل حدوده ، انه مباشرة الأسباب مع شهود مسببها فالأكتساب مع شهود أن حصوله بتيسير الله له ولطفه به وإقداره عليه وفتح أبواب الرزق التي يحتاج إليها أفضل من عدمه . وان كان انما تركه لنحو صلاة أو صيام وقد كان شأن أكبر القوم ذلك فقد كان للجنيد سيد الطائفة الصوفية دكان في البزازين وكان يرخي ستره عليه فيصلي ما بين الظهرين قيل الف ركعة وقيل أربعائة وقيل مائة ولعله اختلف فعله خشكي كل من أصحابه ما اطلع عليه وكان ابن آدم يكثر الكسب وينفق منه ضرورته ويتصدق بباقيه وكان أحب طرقة اليه حفظ البساتين وخدمتها لانه تتم له فيها الخلوة ومجاهدة النفس بأعظم أنواع مجاهدتها ومن ثم لم يعهد أنه أكل من ثمرة من ثمارها ، وترك بعض الكسب كان بعد كمال رياضة نفوسهم وتهذيبها ( وان نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده رواه البخاري ) في أوائل البيوع من صحيحه قيل حديث أبي هريرة المذكور قبله وهو مما انفرد به البخاري عن باقي الكتب الستة والله أعلم

### ﴿ باب الكرم والجود ﴾

بضم الجيم الكرم بذل ما ينبغي من المال فيما ينبغي وفي الشفاء للقاضي عياض الكرم والجود والسخاء والسماحة معانيها متقاربة وفرق بعضهم بينهما بفروق

والانفاق في وجوه الخير ثقة بالله تعالى قال الله تعالى : « وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه » وقال تعالى : وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم ، وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون » وقال تعالى : « وما تنفقوا من خير فإن الله به عليم » وعن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا حسد

لجعل الكرم الانفاق بطيب النفس فيم يعظم خطره ونفعه ، وسموه أيضا حرية وهو ضد النذالة ، والسماحة التجاني عما يستحقه المرء عند غيره بطيب نفس وهو ضد الشكاية والسخاء سهولة الانفاق وتجنب اكتساب ما لا يحمد وهو الجود وهو ضد التقدير اه قال في المصباح يقال جاد الرجل يجود جودا بالضم تكرم (والانفاق في وجوه الخير ) من صدقة وصلة رحم وقرى ضيف ووقف على جهة خير ونحو ذلك ( ثقة بالله تعالى ) أى بوعده الذى لا يخلف من حسن الجزاء على ذلك فى دار القرار قال الله تعالى « إِنْ لَمْ يَنْفِقُوا مِنْكُمْ لَخَلَّفَتْكُمْ مِنْ بَعْدِي وَإِنْ أَنْفَقُوا مِنْكُمْ لَخَلَّفَتْكُمْ مِنْ بَعْدِي وَإِنْ جَاءُوا بِعِلْمٍ فَسُيَّرُوا بِغَيْرِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ » وقال تعالى « من جاء بالسننة فله خير منها » وقال صلى الله عليه وسلم « والصدقة برهان » أى علامة على تصديق باذنها بوعده الله تعالى ( قال تعالى وما أنفقتم من شيء ) أى فى رضا الله تعالى ( فهو يخلفه ) يعوضه فى الدارين أو فى أحدهما وقد تقدمت مع الكلام عليها فى باب الانفاق على العيال ( وقال تعالى وما تنفقوا من خير فلا أنفسكم ) أى وأى إنفاق منكم لمرضاة الله تعالى فلا أنفسكم ثوابه فلا تمنوا به على أحد ( وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله ) الواو للحال أو عطف يعنى أن المؤمن لا ينفق إلا لمرضاة الله تعالى وقيل نفي فى معنى النهي قال عطاء الخراسانى معناه إذا أعطيت لوجه الله فلا عليك ما كان عمله ، فانك مثاب لنفسك كان السائل مستحقاً أو غيره برأ أو فاجرا ( وما تنفقوا من خير يوف إليكم وأنتم لا تظلمون ) فلا ينقص ثواب صدقاتكم ( وقال تعالى وما تنفقوا من خير ) أى مرادين به مرضاته سبحانه ( فان الله به عليم ) أى فيجازيكم بقدره وفيه ترغيب فى الانفاق لذلك ( وعن ابن مسعود رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا حسد ) أى لا غبطة كما يأتى فتجوز به

إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه  
الله حكمة فهو يقضى بها ويعلمها « متفق عليه

عنها بجامع تمنى مثل النعمة إلا أنها تزيد على الحسد بتمنى زوالها عن صاحبها ( إلا  
في اثنتين ) أى من الخصال ( رجل ) بالرفع على القطع باضمار مبتدأ أو مضاف  
وتقديرهما خصلتا رجل فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه وارتفع ارتقاعه  
ورأيته في أصل مصحح من مسلم بجر رجل ويخرج على أنه بدل من اثنين بتقدير  
مضاف قبله أى إلا في ذى اثنين رجل الخ ثم رأيت الحافظ في فتح الباري ذكر  
فيه وجوه الاعراب الثلاثة وصدر بالجر ولم يذكر وجهه قال والرفع على الاستئناف  
والنصب باضمار أعنى اه ( آتاه ) بالمد والفوقية أى أعطاه ( الله مالا ) التنوين  
فيه للتعميم فيشمل القليل والكثير لكن في انفاق الأول تفصيل مذكور في  
كتب الفقه ( فسلطه على هلكته ) بفتح أوائله وهو مصدر هلك يهلك من باب  
ضرب يضرب هلكا وهلاكاً وهلوكا ومهالكا بفتح الميم وتثنية اللام أى انفاقه  
( في الحق ) خلاف الباطل أى في القرب والطاعات وفيه إيماء إلى أن إذهابه في  
خلاف ذلك من إتلاف المال بالباطل ( ورجل آتاه الله حكمة ) أى علما قال الحافظ  
المراد به القرآن كما ورد في حديث ابن عمرو أو أعم من ذلك وضابطها ما منع  
من الجهل وزجر عن القبيح اه ( فهو يقضى بها ) بين المتنازعين اليه  
( ويعلمها ) الطالب لها ( متفق عليه ) قال السيوطي في الجامع الكبير ورواه أحمد  
والشيخان والترمذي وابن ماجه وابن حبان من حديث ابن عمر بلفظ ( لا حسد  
إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل  
آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » ورواه أحمد والبخاري من حديث  
أبي هريرة بلفظ « لا حسد إلا في اثنتين رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء  
النهار ، فسمعه جار له فقال ليتنى أو تيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل  
ورجل آتاه الله مالا فهو يهلكه في الحق فقال رجل ليتنى أو تيت مثل ما أوتي فلان  
فعملت ما يعمل » ورواه ابن عدى والبيهقي والخطيب من حديث أبي هريرة بلفظ  
« لا حسد ولا ملق إلا في طلب العلم » ورواه ابن نصر في كتاب الصلاة من حديث  
ابن عمر بلفظ « لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله مالا فصرفه في سبيل الخير ، ورجل

ومعناه ينبغي ألا يغبط أحد إلا على إحدى هاتين الخصلتين \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله قالوا يارسول الله مamina أحد إلا ماله أحب إليه قال فأن ماله ما قدّم ومال وارثه ما أخر » رواه البخارى \* وعن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « اتقوا النار ولو بشق تمرّة »

آناه الله علما فعلمه وعمل به « اه ( ومعناه ينبغي ألا يغبط أحد) على حال هو فيه كائنا ما كان (إلا على إحدى هاتين الخصلتين) لعظم نفعهما وحسن وقعهما وإذا كان يغبط على أحدهما خملتهما بالاولى (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله) قال فى الفتح أى إن الذى يخلفه الانسان من المال وان كان حالا منسوبا إليه فانه باعتبار انتقاله إلى وارثه يكون منسوبا له فنسبته للمالك فى حياته حقيقية وللوارث حينئذ مجازية ومن بعد حقيقة (قالوا يارسول الله مamina أحد) التقديم للخبر الظرفى على المبتدأ للاهتمام بجانبه (إلا ماله أحب إليه) جملة وصفية لاحد ويصح كونها فى محل الحال لتخصيصه بتقديم الخبر وحذف المفضل عليه وهو قوله من مال وارثه اكتفاء بذكره فى كلام السائل (قال فان ماله ما قدم) بأن تصدق أو أكل أو لبس كما فى الحديث السابق « ليس لك من دنياك إلا ما أكلت فأفانيت أو لبست فأبليت أو تصدقت فأبقيت » أو كما قال فهذا هو الذى يضاف إليه حيا وميتا بخلاف ما يخلفه من المال قال ابن بطال فيه التحريض على ما يمكن تقديمه من المال فى وجوه البر والقرب ليستفح به فى الآخرة فان كل ما يخلفه يصير ملكا للوارث كما قال (ومال وارثه ما أخر) فان عمل فيه بطاعة الله اختص بشوابه عن الميت وإن كان عمل فيه بمعصية الله تعانى فذلك أبعد لما لكه الأول من الانتفاع إن سلم من تبعته ولا يعارض حديث سعد بن أبى وقاص (إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير لك من أن تذرهم عالة) لأن ذلك فىمن تصدق بماله كله أو معظمه فى مرضه وهذا الحديث فىمن تصدق حال صحته (رواه البخارى) فى الرقاق من صحيحه ورواه النسائى فى الوصايا من سننه (وعن عدى بن حاتم رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا النار) أى اتخذوا بينكم وبينها وقاية من صالح الاعمال جل أو قل (ولو بشق) بكسر المعجمة أى نصف (تمرّة

متفق عليه \* وعن جابر رضى الله عنه قال « ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا » متفق عليه \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من يوم يُصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان فيقول أحدهما اللهم أعط منفقاً

متفق عليه ) وقد تقدم مع الكلام عليه في آخر الحديث الطويل في باب الخوف ( وعن جابر رضى الله عنه قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط ) لتأكيد (١) استغراق الأزمنة وتنكير شيئا ليعم جلالة المسؤل وقلته ووجدانه له وفقده (فقال لا) بل ان كان عنده أعطاه أو يقول له ميسور امن القول فيعده أو يدعو له فكان إن وجد جاد ، والأوعد ولم يخلف الميعاد ، فليس المراد أنه يعطى ما طلب منه جزما ، بل إنه لا ينطق بالرد فان كان عنده المسؤل وساغ الأعتاء أعطى وإلا وعد ، وقوله للاشعريين والله لا أحملكم أجيب أنه تأديب لهم لسؤالهم منه ما ليس عنده مع تحقيقهم ذلك ومن ثمة حلف حسما لطمعهم في تحصيله بنحو استدانة ( متفق عليه ) رواه البخارى فى الادب من صحيحه ومسلم فى فضائل النبي صلى الله عليه وسلم والترمذى فى الشمائل (وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من ) مزيدة للتنصيص على العموم والاستغراق فى قوله ( يوم ) جاء فى حديث أبي الدرداء « ما من يوم طلعت فيه الشمس الا وبجنيها ملكان يناديان يسمعهما خلق الله كلهم الا الثقلين يأمران الناس هاكوا إلى ربكم ان ما قل وكفى خير مما كثر وألهى ، ولا غربت شمسه الا وبجنيها ملكان يناديان » فذكر مثل حديث أبي هريرة ( يصبح العباد فيه ) هذا ظاهر فى أن المراد من اليوم ضد الليل ( الاملكان ) فى حديث أبي الدرداء الا وبجنيها ملكان والجنب بسكون النون الناحية ( ينزلان ) والجملة حال من العباد ( فيقول ) بالرفع عطف على الفعل المرفوع ( أحدهما اللهم أعط منفقاً ) قال الابى : أى النفقة فى الواجب لان فى المال حقوقا متعينة والنفقة فى المندوب لكن بالمعروف وقال القرطبي هو يعم الواجبات والمندوبات لكن الممسك عن المندوبات لا يستحق الدعاء الا أن يغاب عليه

(١) أى الاتيان بقوله قط الخ . ع

خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخِرُ اللَّهُمَّ اعْطِ مُمْسِكَ تَلْفًا» متفق عليه \* وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قال الله تعالى أَنْفَقَ يُنْفِقُ عَلَيْكَ » متفق عليه \* وعن عبد الله ابن عمرو بن العاص رضى الله عنهما « أن رجلاً

البخل المذموم بحيث لا تطيب نفسه باخراج الحق الذى عليه ولو أخرجه اهـ (خلفاً) يحتمل أن يكون فى الدنيا ويحتمل أن يكون فى الآخرة وفيه الخس على الانفاق ورجاء قبول دعوة الملك ويشهد لهذا قوله تعالى «وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه» وفى اعتبار المعروف قوله تعالى « ولا تبسطها كل البسط » (ويقول الآخر) بفتح المعجمة ( اللهم أعط مُمْسِكَ ) أى عن الانفاق الواجب والمندوب (تلفاً) قال الحافظ فى الفتح التعبير بالعطية فى هذا للمشاكله لأن التالف ليس عطية والتالف يحتمل أن يراد تلف ذلك المال بعينه أو تلف نفس صاحب المال والمراد به فوات أعمال البر بالتشاغل بغيرها وأفاد هذا الحديث توزيع الكلام بينهما فنسب اليهما فى حديث أبى الدرداء نسبة المجموع إلى المجموع قال المصنف الانفاق الممدوح ما كان فى الطاعات وعلى العيال والضيقات والتطوعات ( متفق عليه ) أخرجه فى الزكاة من صحيحيهما وأخرجه النسائى فى عشرة النسائى وفى التفسير من سننه والحديث قد تقدم مع شرحه فى باب النفقة على العيال \* ( وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ) أى فهو من الاحاديث القدسية (أنفق) (١) أى أيها الصالح لا يخطاب من سائر المؤمنين أى أنفق المال فى وجوه القرب بالطريق المأذون فيه شرعاً إيماناً واحتساباً (ينفق عليك) بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم به سبحانه وهو مجزوم جواب شرط مقدر أى إن تنفق ينفق أى يوسع عليك ويخلف عوض ما تنفقه فعبّر عنه بالانفاق على سبيل المشاكلة ( متفق عليه \* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص ) يحذف الياء إما على لغة من يقف على المنقوص المعرف بالسكون وإما على أنه من الاجوف أى من العيص لكن الافصح على كونه من المنقوص الوقف عليه بالياء وقد تقدم ذلك ( رضى الله عنهما أن رجلاً ) فى صحيح مسلم عن أبى موسى قال قلت يا رسول الله وجاء فى طريق أخرى عنها « سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم » فهذا ظاهر

(١) فى بعض نسخ المتن « أنفق يا ابن آدم » . ع

سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الإسلام خير؟ قال : تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف « متفق عليه \* وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربعون خصلة أعلاها منيحة العنز مامن عامل يعمل بخصلة

فى أنه هو ( سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ) وقوله ( أى الإسلام خير ) على تقدير القول أى قائلاً أى الإسلام أى أى خصاله أو أى ذويه ، فعلى الثانى يقدر قبل قوله ( قال تطعم ) بالرفع ( الطعام ) وما بعده ، مضاف أى ذو إطعام الطعام لأن المراد من الفعل فيه المصدر إما على تقدير أن المصدرية قبله أو على تنزيل الفعل منزلته والوجهان المذكوران فى نحو تسمع بالمعيدى خير من أن تراه واقتصر البدر الدمامينى فى مصابيحہ على الأول وقال فيه حذفها فى غير مواضعها المشهورة كالمثال المذكور قال على أن بعضهم جعل حذفها على الاطلاق مقبىسا قال والظاهر أن المراد الاطعام على وجه الصدقة والهدية والضيافة ونحو ذلك لأنه ذكر بصيغة العموم ( وتقرأ السلام ) مفتوح الفوقية والراء لأنه من قرأ قال الزركشى ويجوز ضم أوله وكسر ثالثه قال الدمامينى هى لغة سوء قال القاضى عياض لا يقال أقرئه السلام إلا فى لغة سوء إلا إذا كان مكتوباً إليه فتقول ذلك أى اجعله يقرؤه كما يقال أقرىء الكتاب اه أى ولا يتأتى هذا الأخير هنا اه أى لأن المراد إفشاء السلام على من لقيت ( على من عرفت ومن لم تعرف ) وفى بذل الطعام كما ذكرنا وقرء (١) السلام على من ذكر استئلاف للقلوب واستجلاب لودها فلا جرم وقع الحض عليهما (متفق عليه) أخرجه البخارى ومسلم فى الايمان وابن ماجه فى الأطعمة ( وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعون خصلة ) جاز الابتداء بأربعون مع نكارته لتخصيصه بالعمل فى تمييزه لأن الأصح عند النحاة أن العامل فى التمييز عن مبهم هو ذلك الاسم المفسر قال الحافظ فى الفتح وعند احمد أربعون حسنة (أعلاها منيحة العنز) قال أبو عبيدة المنيحة عند العرب على وجهين : أولها اعطاء الرجل صاحبه نحو شاة صالة ثانيهما أن يعطيه شاة أو ناقة ينتفع بحلبها ثم يردّها وهذا هو المراد هنا ( ما من عامل يعمل بخصلة ) أى

(١) باسكان الراء مصدر كالقراءة معطوف على بذل . ع

منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها إلا أدخله الله تعالى بها الجنة » رواه البخارى ، وقد سبق بيان هذا الحديث فى باب بيان كثرة طرق الخير \* وعن أبى أمامة صدق بن عجلان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا ابن آدم إنك أن تبذل الفضل خير لك وأن تمسكه شر لك ولا تلام على كفافٍ وابدأ

بواحدة ( منها رجاء ثوابها ) مفعول له ويصح كونه منصوبا على الحال أى راجيا ثوابها وفيه إيماء إلى أن ترتب الثواب على صالح العمل ليس على سبيل اللزوم بل على سبيل الفضل من المولى سبحانه ( وتصديق موعودها ) الاضافة لأدنى ملابسة أى الموعود به فيها ( إلا أدخله الله بها الجنة ) قال الحافظ ابن حجر نقلا عن ابن بطلان قد كان النبي صلى الله عليه وسلم عالما بالأربعين المذكورة وإعما لم يذكرها لمعنى هو أنفع من ذكرها وذلك خشية أن يكون التعيين لها مزهدا فى غيرها من أبواب البر قال الحافظ بعد أن نقل عن ابن بطلان عن بعضهم تعيين تلك الخصال وتعقب ابن المنير له فى كون بعضها أعلى من المنيحة ما لفظه وأنا موافق لابن بطلان فى إمكان تتبع أربعين خصلة من خصال الخير أدناها منيحة العز وموافق لابن المنير فى رد كثير مما قال ابن بطلان مما هو ظاهر أنه فوق المنيحة والله أعلم ( رواه البخارى ) فى أواخر الهبة من صحيحه ورواه أبو داود فى كتاب الزكاة من سننه ( وقد سبق بيان هذا الحديث ) أى بذكر معنى المنيحة ( فى باب بيان كثرة طرق الخير \* وعن أبى أمامة ) بضم الهمزة وتخفيف الميمين ( صدق ) بضم ففتح فتشديد التثنية ( ابن عجلان رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم إنك أن تبذل الفضل ) بفتح همزة أن المصدرية وهى ومدخولها فى تأويل مصدر منصوب بدل اشتمال من اسم إن أى بذلك الفضل وبكسرهما على أنها شرطية والفضل ما زاد على ما تدعو إليه حاجة الانسان لنفسه ولمن بمونه ( خير لك ) خبر ان على الأول وخبر محذوف مع الفاء على الثانى أى فهو خير لك وبه يتبين ترجيح الفتح لأن الأصل عدم الحذف ( وأن تمسكه ) بفتح الهمزة أى وإمساكك إياه ( شرك ) لأنك تحاسب عليه ولا تلقاه بين يديك عند حاجتك إليه ( ولا تلام ) أى ولا يحقك لوم من الشرع ( على كفاف ) أى إمساك ما تكف به الحاجة ( وابدأ

بمن تعول ، واليد العليا خير من اليد السفلى » رواه مسلم \* وعن أنس رضى الله عنه قال « ماسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام شيئاً إلا أعطاه ، ولقد جاءه رجل فأعطاه غنماً بين جبليين ، فرجع إلى قومه فقال يا قوم أسلموا فإن محمداً يعطى عطاء

بمن تعول) من زوجة وقريب وعبد ودابة لأن حقهم واجب وهو أفضل من المندوب بسبعين ضعفاً (واليد العليا) المنفقة وقيل المتعفة عن السؤال (خير من اليد السفلى) أى الآخذة وقيل السائلة والحديث تقدم مع الكلام عليه فى باب فضل الجوع (رواه مسلم \* وعن أنس رضى الله عنه قال ماسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاسلام) على فيه تعليلية أى لأجل الاسلام (شيئاً) من الدنيا جل أو قل وهو ثانى مفعولى سئل (إلا أعطاه) ترغيباً فى الاسلام وانقاذاً لذلك من النار للرحمة التى طبع عليها (ولقد جاءه رجل) لم يتعرض المصنف فى شرح مسلم لبيانها ولعله كان من المؤلفات (فأعطاه غنماً بين جبليين) أى كثيرة كأنها تملأ ما بين الجبلين وهذا الاعطاء منه صلى الله عليه وسلم يحتمل أن يكون عن سؤال من ذلك الرجل ويحتمل أن يكون ابتداء لترغيبه فى الاسلام إن لم يكن أسلم أولدوامه عليه إن أسلم ونيته ضعيفة فيه ، قال المصنف يجوز أن يعطى المسلم من المؤلفات من الزكاة ومن بيت المال ولا يجوز أن يعطى مؤلفات الكفار من الزكاة وفى إعطائهم من غيرها خلاف ، الاصح عندنا لا يعطون منه الآن لأن الله قد أعز الاسلام وكثرهم بخلاف أول الاسلام وقد قل المسلمون اه (فرجع إلى قومه) داعياً لهم إلى الاسلام (فقال يا قوم أسلموا) أى لتغنموا الدنيا لأنه لم يكشف له أنوار اليقين إلى حينئذ كما يدل عليه قوله (فان محمداً صلى الله عليه وسلم يعطى عطاء) مفعول مطلق جوز الهمدانى فى مثله من قوله تعالى (والله أنبتكم من الارض نباتاً) أن يكون مصدرًا مؤكداً لفعله وفعل محذوف يدل عليه أنبت والتقدير أنبتكم فنبتم نباتاً وأن يكون مؤكداً لعين أنبت على حذف الهمزة من أوله وله نظائر فى كلام العرب نظماً ونثراً اه واقتصر ابن هشام فى الجامع على كونه مؤكداً لعامله قال شارحه فنبات مصدر لفعل عين أنبت ووقع فى التوضيح ما يقتضى التمثيل به لاسم العين النائب عن

من لا يخشى الفقر ، وإن كان الرجلُ ليسلم ما يريد إلا الدنيا فما يلبثُ إلا يسيراً حتى يكون الاسلامُ أحبَّ إليه من الدنيا وما عليها « رواه مسلم \* وعن عمر رضى الله عنه قال « قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسماً فقلت يارسول الله لغير هؤلاء ، كانوا أحقَّ به منهم قال إنهم خيرونى أن يسألونى بالفحش فأعطيهم ، أو يبخلونى

المصدر قال قرينه (١) وهو مخالف لكلام النحويين اه وقيد العطاء انما يدل على المبالغة فيه بقوله (من لا يخشى) يخاف (الفقر) لشدة معرفته بهبات ربه وسعة خزائنه فضله وقوله (وإن) مخففة من الثقيلة أى وإنه (كان الرجل ليسلم) أى يدخل فى الاسلام وينتظم فى عدادهم (ما يريد) باسلامه (إلا الدنيا) لما يرى من مزيد بذله صلى الله عليه وسلم تأليفاً على الاسلام وترغيباً فيه (فما يلبث) بفتح التحتية والموحدة وسكون اللام بينهما أى يمكث (إلا) زمناً (يسيراً) تشرق فى قلبه أشعة أنوار الايمان وتخالط بشاشته قلبه فيتمكن منه (حتى يكون الاسلام أحب إليه من الدنيا وما عليها) فهذا من كمال رحمته ومزيد معرفته ان دواء كل داء بما يقطع مادته من أصلها لتقلب تلك الامراض إلى ضدها فصلى الله وسلم عليه ، وزاده فضلاً وشرفاً لديه ، وفيه عناية الله بأولئك الذين أهلهم لمعاملة نبيه المصطفى صلى الله عليه وسلم اياهم بتلك المعاملة لينالوا الدرجات العلية (رواه مسلم) فى فضائل الانبياء من صحيحه او عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قسماً (أى ما يقسم من مال الغنائم أو الخراج أو نحو ذلك) فقلت معطوف على مقدر دل عليه الكلام فأعطى أناساً وترك آخرين (يارسول الله لغير هؤلاء) أى المعطين (كانوا أحق) أى أولى (به) أى بالعطاء (منهم) أى من هؤلاء وأكد باللام المؤذنة بالقسم المقدر واسمية الجملة لما فهمه من ترك النبي صلى الله عليه وسلم إعطائهم من أن غيرهم أحق بذلك منهم قال الابن وهذا التنبيه لظنه أن الايثار بالعطاء بحسب الفضيلة والسابقة فى الدين فبين له صلى الله عليه وسلم سببه بقوله (قال إنهم خيرونى) قال الابن : الأظهر أنه بلسان الحال أى وكلوا الخيرة إلى (بين أن يسألونى بالفحش فأعطيهم أو) أن (يبخلونى) معناه كما قال المصنف

ولست بباخل » رواه مسلم \* وعن جبير بن مطعم رضى الله عنه أنه قال « بينما هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله من حنين فعلق الاعراب يسألونه

أنهم ألحوا على في السؤال لضعف إيمانهم وأجئوني بمقتضى حالهم إلى السؤال بالفحش أو بنسبتي إلى البخل ( ولست بباخل ) ولا ينبغي احتمال أحد الأمرين وقال الابن نقلا عن عياض المعنى أنهم أشطوا عليه في السؤال على وجه يقتضى أنه ان أجابهم إليه حابا هم وان منعهم آذوه وبخلوه فاختر أن يعطى إذ ليس البخل من خلقه صلى الله عليه وسلم مداراة وتألفا كما قال صلى الله عليه وسلم « شر الناس من اتقاء الناس اتقاء لشره » وكما أمر باعطاء المؤلفة فقيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من عظيم الخلق والصبر والحلم والاعراض عن الجاهلين كما أمر صلى الله عليه وسلم ( رواه مسلم ) في الزكاة من صحيحه وقد انفرد به عن باقى الستة ( وعن ) أبى محمد ويقال أبو عدى ( جبير ) بضم الجيم وفتح الموحدة وسكون التحتية ( ابن مطعم ) بصيغة اسم الفاعل ابن عدى بن نوفل بن عبد مناف ابن قصي القرشي النوفلي المدني ( رضى الله عنه ) أسلم يوم الفتح وقيل قبله وحسن إسلامه وكان سيداً حكيماً وقوراً بشأته ( ١ ) رئيساً كاتباً روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال ابن الجوزى نحو ثلاثين حديثاً اتفق الشيخان على ستمه منها وانفرد البخارى بثلاثة ومسلم بواحد وخرج عنه الأربعة مات بالمدينة سنة ثمان أو تسع بتقديم الفوقية ( أنه قال بينما ) ما مزيدة لكف بين عن الاضافة فالجمله الاسمية بعدها مستأنفة ( هو يسير مع النبي صلى الله عليه وسلم مقفله ) منصوب على الظرفية الزمانية أى زمن رجوعه ( من حنين ) بضم المهملة وتخفيف النونين بينهما تحتمية ساكنة في السنة الثامنة بعدالفتح في شوال ( فعلق ) بفتح العين وتخفيف اللام وبالقفاف من أفعال الشروع بوزن طفق ومعناه وقد جاء بدله في رواية الكشميهنى ثم هو في البخارى بالتاء الممدودة بالتأنيث لاسناده إلى ( الاعراب ) وهو اسم جمع لعرب كما قال سيديويه لأنه خاص بسكان البوادي والعرب تعميم والحاضرين ورأيت في أصل مصحح فعلقه بهاء الضمير والظاهر أنها تاء التأنيث وربطت في الرسم بمن تحريف الكتاب وقوله ( يسألونه ) جملة

حتى اضطرّوه إلى سَمْرَةٍ فَخَطَفَتْ رِداءَهُ فوقف النبي صلى الله عليه وسلم فقال  
أعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العِضَاهِ نَعَمًا لقسمتهُ بينكم ثم لا تجدوني  
بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً»

في محل الخبر لعلق ( حتى اضطرّوه ) أى الجأوه ( إلى سمرة ) بفتح المهملة وضم  
الميم شجرة طويلة متفرقة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب  
قاله ابن التين وقال الداودي السمرة هي العِضَاهُ وقال الخطابي ورق السمرة أثبت  
وظلها أ كشف ويقال هي شجرة الطلح ( خَطَفَتْ ) بكسر الطاء المهملة ( رِداءهُ )  
قال في المصباح خطفه من باب سمع استله بسرعة وخطف من باب ضرب لعة فيه  
وعند (١) ابن شبة في كتاب مكة حتى عدلوا ناقته عن الطريق فر بسمرات  
فانتهشن ظهره وانتزعن رداءه والباقي بنحو حديث جبير ( فوقف النبي صلى الله  
عليه وسلم ) أى بامسك خظام الناقة الذى بيده ( فقال أعطوني ردائي ) قال في  
المصباح الرداء بكسر الراء وبالمد ما يرتدى به مذكر لا يجوز تأنيثه قال ابن الانباري  
وتثنيته رداً ، وربما قالوا الهمزة فقالوا رداوان واجمع أردية بالياء كسلاح  
وأسلحة ( فلو كان لي عدد هذه العِضَاهِ ) بالرفع اسم كان وخبرها ( نَعَمًا ) بالنصب  
ويجوز على التمييز كما في الفتح للحافظ زاد الدماميني ولي خبر كان في رواية أبي ذر  
بالرفع على أنه اسم كان مؤخرًا وعدد بالنصب خبر مقدم ( لقسمته بينكم )  
قال ابن المنير وهذا تنبيه بطريق الأولى لأنه إذا سمح بمال نفسه فلا أن يسمح  
بقسم غنائمهم عليهم أولى ( ثم لا تجدوني بخيلاً ولا كذاباً ولا جباناً ) أى لا تجدوني  
ذا بخيل ولا ذا كذب ولا ذا جبن فالمراد نفي الوصف من أصله لا نفي المبالغة  
المدلول عليها بالصيغة قال ابن المنير في جمعه صلى الله عليه وسلم بين هذه الصفات  
لطيفة وذلك أنها متلازمة وكذا أضدادها وأصل المعنى هنا الشجاعة فان الشجاع  
واثق من نفسه بالخلف من كسبه فبالضرورة لا يبخل ، وإذا أمهل عليه العطاء  
لا يكذب بالخلف في الوعد لأن الخلف إنما ينشأ من البخل ، واستعمال ثم هنا ليس  
مخالفاً لمقتضاها وإن كان الكرم يتقدم العطاء لكن علم الناس بكرم الكرمين إنما يكون

رواه البخارى ( مقفله ) أى فى حال رجوعه ( السمرة ) شجرة ، ( العضاة ) شجر له شوكة \* وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ، وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله عز وجل »

بعد العطاء وليس المراد هنا بتم الدلالة على تراخى العلم بالكرم عن العطاء إنما التراخى هنا لعلو رتبة الوصف كأنه يقول وأعلى من العطاء بما لا يتقارب أن يكون العطاء عن كرم فقد يكون عطاء بلا كرم كعطاء البخيل قهراً أو نحو ذلك قاله الدمامينى فى المصابيح وفى الفتح للحافظ : فى الحديث ذم الخصال المنفية وأن إمام المسلمين لا ينبغي أن يكون فيه خصلة منها وفيه ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفأة الاعراب وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة لخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ولا يكون ذلك من الفخر المذموم اهـ ما خصا ( رواه البخارى ) فى الجهاد وفى الخمس من صحيحه منفرداً به عن باقى الستة ( مقفله ) بفتح أوله وثالثه وسكون ثانيه ( أى فى حال ) أحسن منه زمان ( رجوعه ) لما قدمناه وبذلك عبر الحافظ فى الفتح ( السمرة شجرة ) تقدم بيانها ( العضاة ) بكسر العين المهملة وبالضاد المعجمة ( شجر له شوكة ) قال الحافظ فى الفتح واختلف فى واحدتها ف قيل عضة بفتح أوليه كشفة وشفاه والأصل عضة فحذفت الهاء وقيل عضاة \* ( وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما نقصت صدقة ) هى المخرج من المال تقرباً إلى الله تعالى ( من مال ) قال المصنف ذكروا فيه وجهين أحدهما أنه مبارك فيه ويدفع عنه المفسدات فيجبر النقص الصورى بالبركة الخفية وهذا مدرك بالحس والعادة وثانيتها أنه وان نقصت صورته لكن ثوابه المعد له فى الآخرة جابر لنقصه ( وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً ) فيه وجهان أيضاً أحدهما أنه على ظاهره أن من عرف بالعفو والصفح ساد وعظم فى القلوب وزاد عزه وكرامة والثانى أن المراد أجره فى الآخرة وعزه هناك ( وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله عز وجل ) يجوز أن يكون فى الدنيا أى بأن يرفعه ويثبت له فى القلوب بتواضعه منزلة يرفعه بها الناس ويجلوا مكانه ويحتمل أن يكون ذلك فى الآخرة

رواه مسلم \* وعن أبي كبشة عمرو بن سعد الأماري رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «ثلاثة أقسم عليهن وأحدنكم حديثا فاحفظوه، ما نقص مال عبد من صدقة،

فيثيبه الله في الجنة بتواضعه في الدنيا وقد يكون المراد فيهما جميعا اه ماخصا (رواه مسلم) في البر والصلة من صحيحه ووقع في الأطراف للمزي في الأدب منه والذي رأيت في الأصول من مسام كما ذكرته (وعن أبي كبشة) بفتح الكاف وسكون الموحدة وبالشين المعجمة كنية (عمر) بضم ففتح (ابن سعد الاماري) بفتح الهمزة وسكون النون وبعء الألف راء نسبة إلى أمار بطن من العرب وقد اختلف في اسمه (رضي الله عنه) فقبيل كما ذكره المصنف عمر وقيل سعد بن عمرو وقيل (١) عمرو بن سعد سماه يحيى بن يونس وسعيد القرشي هكذا وقيل اسمه عمرو بن سعد قال ابن الأثير وهو الأشهر أخرجه أبو موسى بعد في الشاميين روى له عن رسول الله ﷺ أحاديث ذكر منها المزي في الاطراف أربعين وليس منها شيء في الصحيح (أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ثلاثة) من الخصال أو خصال ثلاثة وجاز اتيان التاء في عدد المؤنث لحذف الممدود (أقسم عليهن) تأكيد لها في الاذهان للسامعين ليزداد قبولهم لها ويشتد حرصهم على العمل بها وأكد ذلك بقوله (وأحدنكم حديثا) أي في ذلك (فاحفظوه) والجملتان معترضان لذلك وجعل العاقولي من باب التقديم والتأخير فقال أي أحدنكم في معنى خصال من خصال الخير وأقسم على ثلاث خصال منها فقدم قوله ثلاث أقسم عليهن للاهتمام بها اه وما سلكته أولى لأن الاصل عدم التقديم والتأخير (ما نقص مال عبد من صدقة) أي بل البركة النازلة فيه أو الثواب المعد لباذله وذلك يجبر ما نقص منه حسا أو ما نقص ثوابه بل يضاعف يوم القيامة أضعافا كثيرة في أمالي العز بن عبد السلام معنى الحديث أن ابن آدم لا يضيع له شيء وماله ينتفع به في دنياه انتفع به في عقباه، فإن الانسان اذا كان له داران فحول ماله من احدهما إلى الاخرى لا يقال في ذلك المحول أنه نقص من ماله وكان بعض السلف اذا رأى السائل يقول مرحبا بمن جاء يحول مال دنيانا

(١) كذا في الأصول وفيه مع ما بعده تكرار فليتمأمل وجماعة أسد الغابة

ظهر أن القول الرابع عمرو بن سعيد فلا تكرر ع

ولا ظلم عبد مظلمة فصبر عليها إلا زاده الله عزا ، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ، أو كلمة نحوها ، وأحدثكم حديثا فاحفظوه ، قال إنما

إلى أخرانا ، قال هذا معنى الحديث وليس معناه أنه لا ينقص في الحس ولا أن الله يخلف عليه فان ذلك معنى مستأنف اه ( ولا ظلم عبد مظلمة ) بفتح الميم وكسر اللام اسم مصدر ظلم ظالما بالفتح من باب ضرب وفي فتح الباري في كتاب المظالم المظلمة بكسر اللام على المشهور وحكى ابن قتيبة وابن التين والجوهري فتحها وأنكره ابن القوطية ورأيت بخط مغلطى ان القراء حكى الضم قال في المصابيح هي ما يطلبه عند الظالم وهي ما أخذ منك وحذف الفاعل ليعم ظلم القوي والضعيف ونكر مظلمة في سياق النفي ليعم الظلم في النفس والمال والعرض وقوله (صبر عليها) أى حبس نفسه على ألمها ولم يفتقم من ظلمه بشيء من الانتقام ، ويحتمل أن يعم ويدخل من ترك بعض حقه من الظلمة وانتصف في البعض فيثاب فيما تركه احتسابا ( الا زاده الله ) في الدنيا وفي الآخرة أو فيهما (عزا) وذلك من باب قوهم كما تدين تدان ومن حديث « اعمل ما شئت فانك مجزى به » وفي تفسير سورة فصلت من صحيح البخارى قال ابن عباس « ادفع بالتي هي أحسن » الصبر عند الغضب والعفو عند الاساءة فاذا فعلوا عصمهم الله وخضع لهم عدوهم كأنه ولى حميم اه وهذا يؤيد ظهور أثر العفو في الدنيا ( ولا فتح عبد باب مسألة ) لينال بذلك الغنى تكثرأ من أموال الناس ( إلا فتح الله عليه باب فقر ) معاملة بنقيض قصده وفي هذه الاخيرة استعارة مكنية تتبعها استعارة تخيلية في الموضوعين ( أو ) شك من الراوى أى قال فتح الله عليه باب فقر أو قال ( كلمة نحوها ) في إفادة ذلك ( وأحدثكم حديثا فاحفظوه ) ظاهر أنه مزيد على الثلاث ولعله صلى الله عليه وسلم استطرده مما أقسم عليه من الخصال الى ذلك لمناسبة بينه وبين ما انتقل عنه إذ كل فيه ترغيب في إنفاق المال في التقريب إلى الله تعالى وتحذير من الحرص على جمع المال ويحتمل أن تكون هذه الجملة من كلام أبى كبشة لما حدثهم بما تقدم ذكر هذا الحديث بجامع ما ذكرناه فذكره وقال هذه الجملة قبله ليقبلوا عليه ويؤيد هذا قوله ( قال ) أى النبي صلى الله عليه وسلم ( إنما

الدنيا لأربعة نفر ، عبد رزقه الله مالا وعلماً فهو يتقى فيه ربه ، ويصل فيه رحمه ،  
ويعلم الله فيه حقاً ، فهذا بأفضل المنازل ؛ وعبد رزقه الله علماً ولم يرزقه مالا فهو  
صديق النية يقول لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان فهو نيته فأجرها سواء وعبد  
رزقه الله مالا ولم يرزقه علماً

الدنيا لأربعة نفر ) بفتح أوليه هولعة ما بين الثلاثة إلى العشرة وهو هنا تمييز  
أربعة وجاز مع أن تمييزها لا يكون إلا جمعاً كسبع ليل وثمانية أيام اعتباراً بالمعنى  
لأنه كذلك للبعد ( عبد ) يجوز فيه وفي أمثاله من مفصل لجمل استوفى العدة الجر  
على الأبدال مما قبله بدل كل من كل بتقدير سبق العطف على الأبدال والتقطع  
بالرفع باضمار مبتدأ محذوف وجوباً ، وبالنصب باضمار نحو أعنى محذوف كذلك  
( رزقه الله مالا وعلماً ) فيه أن العلم من الرزق ( فهو يتقى فيه ربه ) أى لا يصرفه في  
معصية بل يجتنب ما لا يرضيه ( ويصل فيه رحمه ويعلم الله فيه حقاً ) سواء كان ذلك  
واجباً عينياً - من زكاة أو كفارة لمقتضاها أو نذر ، أو كفائياً ككفاية مضطر من جائع  
يسد جوعته وطار بكسوته ، أو مندوباً كالنقرب إلى الله سبحانه بأنواع الطاعات  
المالية ( فهذا بأفضل المنازل ) من الجنة لأنه علم وعمل وأدى الواجب والمندوب  
واجتنب الحرام والمحظور وعلمه هداه إلى الإخلاص في ذلك وجعل معاملته في ذلك  
مع الله سبحانه ( وعبد رزقه الله علماً ) أى بالأحكام المتعلقة بالمال من حيث جمعه  
وانفاقه وما يتعلق بذلك ، ويحتمل أن يراد ما يعم علم ذلك وغيره ويؤيده التنكير  
إذ الأصل فيه التعميم ( ولم يرزقه مالا فهو ) لعلمه النافع له ( صادق النية ) أى القصد  
في طلب ثواب الله فيعزم على العمل المالى لو قدر عليه ليثاب به ( يقول ) ناوياً  
لذلك ( لو أن لي مالا لعملت ) أى فيه ( بعمل فلان ) الجامع بين المال والعلم من  
طلب ما رضى الله به ( فهو نيته ) قال العاقولى مبتدأ وخبر أى فهو سنى النية وبها  
أجره ﴿ قلت ﴾ ويجوز أن يكون نيته مبتدأ وخبره محذوف أى ألحقته بمن قبله  
والجملة خبر هو ، يدل على ذلك قوله ( فأجرها سواء ) أى من حيث النية وصحة  
القصد ويزيد ذلك بثواب نفقة المال التى زاد على صاحبه ( وعبد رزقه الله مالا  
ولم يرزقه علماً ) يعرف به وجوه التصرف المأذون فيها شرعاً والممنوع منها كذلك

فهو يخبط في ماله بغير علم لا يتقى فيه ربه ولا يصل فيه رحمه ولا يعلم الله فيه  
حقا ، فهذا بأخبت المنازل وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو يقول لو أن لي  
مالا لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته فوزرها سواء « رواه الترمذى وقال حديث  
حسن صحيح \* وعن عائشة رضى الله عنها « أنهم ذبحوا شاة فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ما بقى منها ؟ قالت ما بقى منها إلا كتفها ، قال بقى كلها غير كتفها »

( فهو يخبط ) بكسر الموحدة ( فى مال الله بغير علم ) وقوله ( لا يتقى فيه ربه )  
بترك اتلافه فى المحارم ويبدله فى المآثم ( ولا يصل فيه رحمه ) وفى الاتيان بنى هنا  
وفى ما قبله تجريد كقوله تعالى « لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة » لأن المال  
نفس الصلة لا أنها فيه كما أنه صلى الله عليه وسلم نفس القدوة لا أنها فيه ( ولا يعلم  
الله فيه حقا ) جهله به فلا يؤدى حق المال واجبا كان أو مندوبا لجهله وحرصه  
على جمعه واتلافه فى مستلذات نفسه ( فهذا بأخبت المنازل ) لما له من المآثم التى  
ارتكبها بماله الذى أتلفه مع جهله وعدم علمه ( وعبد لم يرزقه الله مالا ولا علما فهو )  
أى العبد الفاقد لهما لجهله ( يقول لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان ) أى  
بصرفه فى الملابس الفاخرة واستماع الملاحى وأكل المستلذات المحرمة وغير ذلك  
( فهو نيته ) اعرابه كما تقدم أى فيجد إثم نيته قصد الفساد ( فوزرها سواء )  
باعتبار العزم على المحرم وان زاد الفاعل بآثم الفعل ( رواه الترمذى ) فى أبواب  
الزهد من جامعه ( وقال حديث حسن صحيح \* وعن عائشة رضى الله عنها أنهم )  
أى ذوى عائشة أو أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم ( ذبحوا شاة ) أى فتصدقوا  
بها ما عدا كتفها ( فقال النبي صلى الله عليه وسلم ) بعد أن عاد لمنزلها لداع دعا  
للسؤال عما بقى من لحمها وقد علم أنهم تصدقوا ببعضها ( ما بقى منها ) أى عندك  
( قالت ما بقى ) أى عندنا ( الا كتفها ) بفتح الكاف وكسر الفوقية على الافصح  
أى أنفقنا الجميع وتصدقنا به ما عدا ذلك ( قال بقى كلها ) أى ثواب كلها لأنه تصدق  
به تقربا الى الله تعالى فهو يخلفه ويجزى عليه ( غير كتفها ) أى فانه يفتى بأكله  
ومثله لاثواب فيه إن لم يقارنه قصد صحيح وهذا تحريض على الصدقة والاهتمام  
بها وأن لا يستكثر المرء ما أنفقه فيها فانه وإن فى صورة فهو باق حقيقة لصاحبه  
عند الله يرى ثوابه مضاعفا عند حاجته ومزيد فاقتته فففيه أعظم تحريض عليها

رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ، ومعناه تصدقوا بها إلا كتفها فقال بقيت  
لنا فى الآخرة إلا كتفها \* وعن أسماء بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهما قالت  
« قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توكل فى يومكى الله عليك » وفى رواية  
« أنفقى أو انفقى أو انضحى ولا تحصى فى حصى عليك ولا تؤعى فى يومكى الله عليك »

من كل ما يأكله الانسان لان من استحضر أن ما يأكله لا ثواب له فيه حيث لا  
غرض صحيح معه وأن ما يتصدق به بقى له عند مولاه حملة ذلك على التصديق منه  
ولو بلقمة (رواه الترمذى وقال حديث حسن صحيح ومعناه) أى الحديث من حيث  
الجملة ( تصدقوا بها إلا كتفها ، فقال بقى كلها إلا كتفها ) وذلك لأن ما بقى منها  
يفنى بأكله وما تصدق به باقيا عند الله سبحانه ( وعن أسماء ) بسكون المهملة  
بعدها ميم وألف ممدودة ( بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنهما ) تقدمت ترجمتها  
فى باب بر الوالدين ( قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم لا توكل ) قال فى  
النهاية أى لا تدخرى وتشدى ما عندك وتمنعى ما فى يدك ( فى يومكى ) بالنصب أى  
فيقطع ( الله عليك ) مادة الرزق ، والجزء من جنس العمل وهذا مفهوم قوله تعالى  
« وما أنفقتم من شئ فهو يخلفه » ( وفى رواية ) هى لمسلم فى الزكاة من صحيحه ( أنفقى )  
( أو ) شك من الراوى ( انضحى أو انضحى ) قال المصنف بكسر الضاد المعجمة والمعنى  
أعطى النضح ، والنضح العطاء ويطلق النضح على الصب فاعله المراد هنا ويكون أبلغ  
من النضح ( ولا تحصى ) أى تمسكى المال وتدخره من غير انفاق ومنه ( فى حصى ) كذا  
هو فى نسخ الرياض بالمبنى للمجهول وفى الزكاة من البخارى ومسلم فى حصى الله ( عليك )  
بذكر الفاعل ولعل حذفه من نسخ الرياض إن لم يكن من سبق القلم من المصنف  
من تحريف الكتاب أى يمسك عنك مادة الرزق والبركة فيه ويناقشك الحساب  
فى الموقف إذ أصل الاحصاء الاحاطة بالشئ جملة وتفصيلا وهذا فيه تلف أى  
تلف ، فىكون مطابقا لأعط كل ممسك تلفا ، ويستفاد منه أن الممسك يعاقب بتلف  
ما عنده وحبس مادة رزقه والبركة فيه ومناقشة الحساب وقد قال صلى الله عليه  
وسلم « من نوقش الحساب عذب » وهذا أبلغ وأليق بمقام التنفير والتغليظ ( ولا تؤعى )  
أى تمنعنى ما فضل عنك عنى هو محتاج اليه ( فى يومكى ) بالنصب ( الله عليك )

متفق عليه ، و (انفحى) بالحاء المهملة وهو بمعنى أنفق وكذلك (انضحى) \* وعن  
أبي هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مثل البخيل  
والمنفق كمثل رجلين عليهما جبتان من حديد من تديهما إلى ترأقيهما ، فأما المنفق  
فلا ينفق إلا سبغت أو

أى يصيبك على أعمالك بالتشديد عليك فى الحساب ، أو يمنع عنك فضله وجوده  
وبهذا يعلم أن هذه بمعنى ما قبلها وأن القصد مزيد التأكيد والحث على الانفاق  
( متفق عليه ) رواه مسلم بحملته وان اقتصر المصنف على عزو قوله وفى رواية  
اليه ، والبخارى روى عنها فى حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها « لا توكى  
فيوكى عليك » وعند بعض رواته وقال « لا تحصى فيحصى الله عليك » وفى حديث  
آخر عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها لا توعى فيوعى الله عليك انضحى  
ما استطعت ( وانفحى ) بسكون النون وفتح الفاء والحاء المهملة وهو بمعنى انفق  
( وكذلك ) أى ككون انفحى بمعنى انفق ( انضحى ) فانفحى المشار اليه مشبه  
به وانضحى مشبه قال فى شرح مسلم معنى انفحى وانضحى أعطى النفع والنضح  
العطاء \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول مثل ) بفتح أوليه أى صفة البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما  
جبتان بالموحدة أو النون كما قاله غير واحد وقول بعضهم انه لاشك ولا خلاف  
أنه بالنون رده بعض المحققين انه بالنون تصحيف قيل ومما يرجح النون  
أن الدرع لا يسمى جبة بالباء بل بالنون ( من حديد ) حكمة إشاره الاعلام  
بأن القبض والشح من جبة الانسان ولذا أضيف اليه فى « ومن يوق شح نفسه »  
وأن السخاوة من عطاء الله وتوفيقه يمنحها من شاء من عباده وإيثار الجنة على الغل لأنه  
يتأتى فيه الانتقباض والانبساط المشار بهما الى ما يأتى ( من تديهما ) قال المصنف  
بضم التاء المثلثة أى وكسر الدال وتشديد التحتية على الجمع كذا فى معظم نسخ  
مسلم جمع ثدى بوزن فلس وفيه رد على من قال إنه خاص بالمرأة ويقال فى مثله  
من الرجل « تندوة » بضم الفوقية والدال المهملة وسكون النون بينهما ومن فيه  
ابتدائية ( الى ترأقيهما ) جمع ترقة بضم الفوقية والقاف وسكون الراء وهى العظم الذى  
بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين قال بعضهم ولا يكون لغير الانسان من باقى  
الحيوان ( فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت ) أى امتدت وكملت ( أو ) شك من

وَفَرَّتْ عَلَى جِلْدِهِ حَتَّى تُخْفِيَ بِنَانَهُ وَتَعْفُوَ أَثْرَهُ ، وَأَمَّا الْبَخِيلُ فَلَا يَرِيدُ أَنْ يَنْفِقَ شَيْئًا إِلَّا لَزَقَتْ كُلَّ حَلْقَةٍ مَكَانَهَا فَهُوَ يُوسِّعُهَا فَلَا تَتَّسِعُ »

الراوى ( وفرت ) بتخفيف الفاء ( على جلده حتى تخفي بنانه ) مفاصل الاصبع بالوحدة ونونين من قاله بالثلثة والتحتية والوحدة فقد صحف ( وتعفو أثره ) أى تغطي أثره حتى لا يبدو وتعفو منصوب عطفا على تخفي وكلاهما مسند الى ضمير الجنة أو الجبة وعفا يستعمل لازما ومتعديا تقول عفت الديار اذا درست وعفاها الريح اذا طمسها وهو فى الحديث متعد قال الحافظ فى الفتح والمعنى أن الصدقة تستر خطاياها كما يغطي الثوب الذى يجر على الارض أثر صاحبه اذا مشى بمرور الذيل عليه وسيأتى فيه مزيد ( وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا الا لزقت ) فى رواية لمسلم انقبضت وفى رواية لهما عضت ( كل حلقة ) بسكون اللام ( مكانها ) والمفاد واحد الا أن الأولى نظر فيها الى صورة الضيق والآخرى الى سببه ( فهو يوسعها ) أى يريد توسيعها بالبذل فتشج نفسه ولا تطاوعه ( فلا تتسع ) وفى هذا وعد للمتصدق بالبركة وستر العورة والصيانة من البلاء فان جبة الحديد لا تعد لستر فقط بل له وللصون من الآفات وهذا كما ورد « إن الصدقة تدفع البلاء » وفى البخيل على الضد فهى معدة لهتك عورته وكونه هدفا لسهام البلاء والعياذ بالله تعالى كذانى مصابيح الجامع قال الخطابى وغيره هذا مثل ضربه النبي صلى الله عليه وسلم للبخيل والمتصدق فشبههما برجلين أراد كل واحد منهما لبس درع يستتر به من سلاح عدوه فصبها على رأسه ليلبسها والدرع أول ما يقع على الرأس الى الثديين الى أن يدخل الانسان يديه فى كمها فجعل المنفق كمن لبس درعا سابعة فاسترسلت عليه حتى سترت جميع بدنه وجعل البخيل كمثل رجل غلت يده الى عنقه فكلمها أراد لبسها اجتمعت فى عنقه فلزمت ترقوته وهو معنى قلصت أى تضامت واجتمعت والمراد أن الجواد اذا هم بالصدقة انفسح لها صدره وطابت نفسه ، وتوسعت فى الاتفاق ، والبخيل اذا حدثها شحت بها فضاقت صدره وانقبضت يده « ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون » وقال المهلب المراد أن الله يستر المنفق فى الدارين بخلاف البخيل فانه يفضحه ومعنى يعفو أثره يمحو خطاياها وتعقبه عياض بأن الخبر جاء على التمثيل لا على الاخبار عن كائن وقيل هو تمثيل لنماء المال بالصدقة

متفق عليه ( والجنة ) الدرع ومعناه أن المنفق كلما أنفق سبغت وطالت حتى تجر وراءه وتخفى رجليه وأثر مشيه وخطواته وعنه قال « قَالَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ فَإِنَّ اللَّهَ يَقْبَلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يَرِيهَا لِصَاحِبِهَا كَمَا يَرِي أَحَدُكُمْ فَلَوْهٌ حَتَّى تَكُونَ

والبخيل بضده اه ( متفق عليه ) واللفظ للبخاري في كتاب الزكاة وهو عند مسلم بنحوه فيها من طرق ( والجنة ) في النسخ بالنون وهو ما صوبه في شرح مسلم وقال لوروده كذلك في رواية بلا شك وتقدم تعقب بعض المحققين له في ذلك ( الدرع ) بكسر الدال وبالراء والعين المهملات وهي الثوب المنسوج من الحديد وهي مؤنثة في الأكثر ( ومعناه أن المنفق كلما أنفق سبغت وطالت حتى تجر وراءه وتخفى رجليه وأثر مشيه وخطواته ) أي كما هو شأن الثوب الرافل هذا بيان لمعاد الضمائر باعتبار ظاهر اللفظ أما المعنى المراد فسكت عن بيانه هنا ( وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من تصدق بعديل تمر ) قال الحافظ في الفتح أي بقيمتها لأنه بالفتح المثل وبالكسر الحمل بكسر المهملة هذا قول الجمهور وقال الفراء بالفتح المثل من غير جنسه وبالكسر من جنسه وقيل بالفتح مثله في القيمة وبالكسر الشطر وأنكر البصريون هذه التفرقة وقال الكشاف هما بمعنى كما أن لفظ المثل لا يختلف وضبط في هذه الرواية الأكثر بالفتح والتمر بالثناة ولفظ مسلم ما تصدق أحد بصدقة ( من كسب طيب ) أي حلال خال عن الغش والخديعة وقوله ( ولا يقبل الله إلا الطيب ) جملة معترضة بين الشرط والجزاء لتقرير ما قبله وفي رواية سليمان ابن بلال الذي أشار إليها البخاري « ولا يصعد إلى الله إلا الطيب » قال القرطبي وإنما لم يقبل الله الصدقة بالحرام لأنه غير مملوك للمتصدق وهو ممنوع من التصرف فيه والتصدق به تصرف فيه فلو قبل لزم أن يكون الشيء مأموراً ومنهياً من وجه واحد وهو محال ( فإن الله يقبلها بيمينه ) وفي رواية لمسلم إلا أخذها الله بيمينه وعند مسلم أيضاً في رواية « إلا أخذها الرحمن » قال الحافظ في الفتح وفي رواية لمسلم فيقبضها وفي حديث عائشة عند البزار فتلقاه الرحمن بيده ( ثم يريها ) في مسلم فيريها ( كما يري أحدكم فلوه ) جاء في رواية كما يري أحدكم مهره، وفي أخرى عند البزار مهره أو وصيفه أو فصيله ( حتى تكون ) أي المتصدق به القليل بالتنمية ( ١٩ - دليل - رابع )

مثل الجبل « متفق عليه » ( الفلوش ) بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ويقال أيضاً بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو وهو المهر

( مثل الجبل ) وفي رواية عند الترمذى « حتى إن اللقمة لتصير مثل أحد » قال الحافظ والظاهر أن المراد بعظمها أن عينها تعظم لتثقل في الميزان ويحتمل أن يكون ذلك معبراً به عن ثوابها ومثله في كلام المصنف في شرح مسلم نقلاً عن عياض وسيأتي حكمة ضرب المثل بالفلوش قال المازرى وهذا الحديث وشبهه إنما عبر به على ما اعتادوا في خطبهم ليفهموا عنه فكفى عن قبول الصدقة باليمين وعن تضعيف أجرها بالتربة وقال عياض لما كان الشيء الذي يرتضى يتلقى باليمين ويؤخذ ، استعمل في مثل هذا واستعير اليمين للقبول ، وليس المراد به الجارحة ، وقيل عبر باليمين عن جهة القبول إذ الشمال بضده وقيل المراد يمين الدافع إليه الصدقة وإضافتها إلى الله تعالى إضافة ملك واختصاص لوضع هذه الصدقة في يمين الآخذ لله تعالى وقيل المراد سرعة القبول ، وقيل حسنة وقال الزين بن المنير الكناية عن الترضى والقبول بالتلقى باليمين لتثبيت المعاني المعقولة في الأذهان وتحقيقها في النفوس تحقيق المحسوسات أى لا تشكك في القبول كما لا يتشكك من عاين التلقى للشيء باليمين لأن التأول كالتناول المعهود ولا أن المتناول به جارحة وقال الترمذى في جامعه قال أهل العلم من أهل السنة والجماعة تؤمن بهذه الأحاديث ولا تتوهم فيها تشبيهاً ولا تقول كيف ؟ هكذا روى عن مالك وابن عيينة وابن المبارك وغيرهم وأنكرت الجهمية هذه الروايات اهـ ( متفق عليه ) رويها في الزكاة من صحيحيهما واللفظ للبخارى ( الفلوش ) فيه لغتان أفصحهما وأشهرهما ( بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو ) وثانيهما أشار إليه بقوله ( ويقال بكسر الفاء وإسكان اللام وتخفيف الواو وهو المهر ) قال أبو زيد إذا فتحت الفاء شددت الواو وإذا كسرتها سكنت اللام كجرى وقال في شرح مسلم سمي به لأنه فلي عن أمه أى فصل وعزل ، وقال الحافظ وقيل هو كل فطيم من ذات حافر ، وضرب به المثل لأنه يزيد زيادة بينة ولأن الصدقة نتاج العمل وأحوج ما يكون النتاج إلى التربية إذا كان فطيماً وإذا أحسن العناية به انتهى إلى حد الكمال وكذا عمل ابن آدم لاسيما الصدقة فإن العبد إذا تصدق من كسب طيب لا يزال نظر الله يكسبها الكمال حتى تنتهي بالتضعيف إلى نصاب

(وعنه) عن النبي صلى الله عليه وسلم قال «بينا رجلٌ يمشى بفلاةٍ من الأرض إذ سمعَ صوتاً في سحابةٍ إسق حديقة فلانٍ فتنحى ذلك السحابُ فأفرغ ماءهُ في حرّةٍ فاذا شرّجةٌ من تلك الشراج قد استوعبت ذلك الماء كله ، فتتبع الماء فاذا رجلٌ قائمٌ في حديقته

تقع المناسبة بينه وبين ما قدم نسبة ما بين التمرة إلى الجبل \* (وعنه رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال بينما) ما مزيدة لكف بين عن الاضافة فالجمله بعده مستأنفة ( رجل بفلاة ) هى الارض التى لاماء فيها وجمعها فلا مثل حصاة وحصى وجمع الجمع افلاء كسبب وأسباب كذا فى المصباح ويؤخذ منه أن قوله (من الارض) تصریح بما فهم مما قبله (فسمع صوتاً) لعله صوت الملك الموكل بالسحاب وهو الرعد ( فى سحابة ) واحدة السحاب سمي به لانسجابه فى الهواء وجمع السحاب سحب بضمسين ( اسق حديقة فلان ) لم أقف على من سماه والحديقة البستان يكون عليه حائط فعيلة بمعنى مفعولة لأن الحائط أحرق بها أى أحاط ثم توسعوا حتى أطلقوا الحديقة على البستان وان كان بغير حائط والجمع حوائط (فتنحى ذلك السحاب) أتى بما يشار به للبعيد مع أن المشار اليه قريب إما تعظيماً له فيكون كقوله تعالى ذلك الكتاب وإما لانه لما كان اللفظ عرضاً لا يوجد التالى له إلا بعد انعدام ما قبله صار ما قبله كالبعيد فيشار اليه بما يشار به اليه وهذا محتمل لكون السحاب أوتى فهما فامثل ما أمر ولأن يكون باقياً على جماديته ، وقوله اسق أمر تكوينى وقوله فتنحى بيان لترتب أثر الامر الالهى عليه حالا من غير توان ولا تراخ قال تعالى « إنا قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون » وعلى الثانى فيكون فى قوله (فأفرغ) أى صب (ماءه) أى الذى فيه والاضافة لأدنى ملابسة ( فى حرّة ) إسناده مجازى ان كان الفعل للمعلوم وفاعله ضمير يعود الى السحاب كما هو كذلك فى أصل مصحح وان كانت الرواية ببناؤه للمجهول فلا ( فاذا شرّجة من تلك الشراج ) أى مسيل من تلك المسائل ( قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبع ) أى الرجل السامع الصوت ( الماء فاذا رجل قائم فى حديقته ) الظرف خبر بعد خبر ويصح كونه حالا من ضمير الخبر فيكون مستقراً ويجوز

يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمَسْحَاتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ؟ قَالَ فَلَانٌ ، لِلِاسْمِ الَّذِي  
سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ ، فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنِ اسْمِي؟ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ  
صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ اسْقُ حَدِيقَةَ فَلَانَ لِاسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ  
فِيهَا؟ فَقَالَ أَمَّا إِذْ قَلْتُ هَذَا فَإِنِّي أَنْظَرُ إِلَى مَا يُخْرَجُ مِنْهَا فَأَتَصَدَّقُ  
بِثَلْثِهِ ، وَأَأْكُلُ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثًا وَأُرَدُّ فِيهَا ثَلَاثُهُ « رَوَاهُ مُسْلِمٌ . ( الْحَرَّةُ )

أن يكون لغواً متعلقاً بقاءً (يحول الماء بمسحاته فقال له يا عبد الله) ناداه بالوصف  
القائم حقيقة بكل انسان «ان كل من في السموات والارض الا آتى الرحمن عبداً»  
(ما اسمك) أى العلم عليك ويحتمل أن يراد مطلق ما يعرف به من علم أو صفة  
أو غيره (قال فلان) خبر لمحدوف دل عليه ذكره في السؤال وفلان كما تقدم  
كنية عن المبهم من الانسان (للاسم) في محل الحال من فلان أى موافقاً للاسم  
(الذي سمع) العائد لمحدوف أى سمعه (في السحابة فقال) أى بعد بيان اسمه له  
(يا عبد الله ولم تسئلى) الواو عاطفة على مقدر أى أجبتك عن مسئلتك وأسألك  
(عن) سبب سؤالك عن (اسمى) واللام جارة لما الاستفهامية حذف ألفها  
كقوله تعالى «عم يتساءلون» «وقوله بم يرجع المرسلون» فقال إني سمعت صوتاً  
في السحاب أله فيه للعهد الذهني بقرينة قوله (الذي هذا ماؤه) ويحتمل  
كونها للجنس (يقول) جملة في محل الحال من الصوت على حذف مضاف أى ذا  
صوت قائلاً (اسق) بوصل الهمزة في الاصح ويجوز قطعها يقال سقاه وأسقاه  
بمعنى (حديقة فلان) وقوله (فما تصنع فيها) استفهام عن بياض ما أنتج له من  
العناية الالهية حسن هذه الثمرة بالتخصيص (فقال أما) بفتح الهمزة وتشديد الميم  
حرف للتأكيد متضمن معنى الشرط (اذ قلت هذا) أى اخبرت بما سمعت بمادعاك  
للسؤال (فانى) أبين لك عملي الذي نتج عنه بفضل الله سبحانه ذلك وهو انى (انظر  
الى ما يخرج منها) أى من الارض من حب أو ثمر (فأتصدق بثلثه) بضم أوليه  
في الافصح ويجوز تسكين ثانيه تخفيفاً زيادة في التقرب إلى الله سبحانه وتعالى  
والا فالواجب في شريعتنا في النصاب من ذلك العشر تارة ونصفه أخرى (وأكل  
أنا وعيالى) أى أعولهم من أهل وولد وزوجة وخادم وغير ذلك (ثلاثاً وأرد فيها  
ثلثه) أى ثلث الخارج (رواه مسلم) في صحيحه في أبواب الزهد (الحرّة) بفتح

الأرضُ الملبسةُ حجارةً سوداً ( والشَّرْجَةُ ) بفتح الشين المعجمة وإسكان  
الراء وبالجم هي مسيل الماء

﴿ باب النهي عن البخل والشح ﴾

قال الله تعالى : « وأما من بخل واستغنى وكذب بالحسنى فسنيسره  
للعسرى وما يغني عنه ماله إذا تردى » وقال تعالى : « ومن يوق شح نفسه

الحاء المهملة وتشديد الراء وبالتاء ( الارض الملبسة حجارة سودا ) أى التى علاها  
ذلك وغلب عليها فكأنها ليست وقال فى المصباح والجمع حرار ككلمة وكراب  
( والشَّرْجَةُ بفتح الشين ) المعجمة ( واسكان الراء وبالجم ) وسكت المصنف عن  
التاء آخره قال فى المصباح وبعضهم يحذف فيقول شرح هي ( مسيل الماء ) وجمعها  
شرح ككلمة وكراب

﴿ باب النهي عن البخل والشح ﴾

قال فى المصباح بخل بخلا أى بفتح أوليه وبخلا أى بضم فسكون من بابى  
تعب وقرب والاسم البخل وزان فلس والبخل فى الشرع منع الواجب وعند العرب  
منع السائل مما يفضل عنده وفيه أيضا الشح البخل وفى شرح مسلم للمصنف قال  
جماعة الشح أشد البخل وأبلغ فى المنع منه ، فقيل هو البخل مع حرص وقيل البخل  
فى أفراد الأمور والشح عام ، وقيل البخل بالاموال خاصة والشح بالمال والمعروف  
وقيل الشح الحرص على ما ليس عنده والبخل بما عنده اه وأصله فى النهاية وزاد  
شح يشح شحا فهو شحيح والاسم الشح وترجمة المصنف تمشى على هذا فان الاصل  
فى العطف التغاير وعلى ما فى المصباح يكون من عطف الرديف اكتفاء بتغاير  
اللفظ كهو فى قوله تعالى « انما أشكو ابى وحزنى إلى الله » ( قال الله تعالى وأما من بخل )  
أى بالاتفاق فى الخيرات ( واستغنى ) أى بالدنيا عن العقبى ( وكذب بالحسنى فسنيسره )  
فى الدنيا ( للعسرى ) للخلة المؤدية الى الشدة فى الآخرة وهى الاعمال السيئة  
ولهذا قالوا من ثواب الحسنة الحسنة بعدها ومن جزاء السيئة السيئة بعدها ( وما يغنى  
عنه ماله إذا تردى ) أى هلك وسقط وتردى فى جهنم \* ( وقال تعالى ومن يوق  
شح نفسه ) أى ومن سلم من الحرص الشديد الذى يحمله على ارتكاب المحارم

فأولئك هم المفلحون » . وأما الأحاديث فتقدمت جملة منها في الباب السابق \* وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة ، واتقوا الشح فإن الشح أهلك من كان قبلك حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم »

يمنع أداء ما وجب عليه أداؤه وفي تفسير ابن عطية شح النفس فقر لا يذهب غنى المال بل يزيده وينصب به وقال ابن زيد وابن جبير وجماعة من لم يأخذ شيئا نجاه الله عنه ولم يمنع الزكاة المفروضة فقد برىء من شح النفس ، وقال ابن مسعود شح النفس أكل مال الناس بالباطل ، أما منع الإنسان ماله فيدخل وهو قبيح ولكن ليس بشح ( فأولئك هم المفلحون ) الفائزون ببغيتهم ( وأما الأحاديث ) أى النبوية ( فتقدم جملة منها في الباب السابق ) كقوله وأن تمسكه شر لك ، وقوله وأعط كل ممسك تلقا ، ولا توكل فيوكى الله عليك ، وبقى أحاديث ذلك الباب تدل بمفهومها على ما عقد له هذا الباب لان الثناء على الكرم والامر بهذم بضده ونهى عنه \* ( وعن جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتقوا الظلم ) أى اتخذوا الحكم وقاية منه بالقسط والظلم التصرف في حق الغير بغير طريق شرعى وقيل وضع الشيء في غير موضعه ( فان الظلم ) أى في الدنيا ( ظلمات ) بضم اللام وباسكانها تخفيفا وبالفتح ( يوم القيامة ) يحتمل كما تقدم أنه على حقيقته وظاهره أنه يصير ظلمة في الآخرة ويحتمل كونها كناية عن شدائد ذلك اليوم وما يلقاه من الأهوال ( واتقوا الشح ) بالضم على الألفصح من لغات ثلاث في أوله ( فان الشح ) أتى بالظاهر فيه وفيما قبله (١) تقييحا وتنفيرا منه ونعا (٢) بقبحه بالنداء عليه بالاسم الدال على ذلك ( أهلك من كان قبلكم ) أى من بنى إسرائيل ( حملهم على أن سفكوا ) بفتح الفاء أى أراقوا ( دماءهم ) أى قتل بعضهم بعضا فهو كقوله تعالى « وإذا أخذنا ميثاقكم لا تسفكون دماءكم ) قال المفسرون أى لا يقتل بعضكم بعضا ( واستحلوا محارمهم ) أى ما حرم عليهم من الشحوم فباعوه واحتالوا لولوج السمك إلى ما حفروه يوم السبت ليدخل في حوزهم فيبيعوه بعد

(١) أى قوله فان الظلم (٢) كذا ، ولعله « ونعيا » . ع

رواه مسلم

﴿ باب الايثار والمواساة ﴾

قال الله تعالى : « ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة » وقال  
تعالى : « ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيراً إلى آخر

فيوقعهم في ذلك الشح ( رواه مسلم ) وقد تقدم مع شرحه في باب تحريم الظلم

﴿ باب الايثار ﴾

بكسر الهمزة وسكون التحتية بعدها مثلثة مصدر أثر يؤثر ( والمواساة ) مفاعلة  
من التواسى قال في القاموس آسأه بماله مواساة أناله منه وجعله فيه أسوة ولا يكون  
ذلك إلا من كفاف فان كان من فضلة فليس بمواساة اه وقال في محل آخر منه  
واساه مواساة أى بالواو بدل الهمزة لغة رديئة اه ( قال تعالى ويؤثرون ) أى  
يقدمون يعنى الانصار والمهاجرون ( على أنفسهم ) فيما عندهم من الأموال ( ولو  
كان بهم خصاصة ) أى حاجة إلى ما عندهم ونزلت في قصة الانصارى الآتية  
أول الأحاديث ( وقال تعالى ويطعمون الطعام على حبه ) الأولى أن يكون الضمير  
للطعام ليكون موافقا لقوله تعالى « لن تناولوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » ولا فيما  
بعده وهو لوجه الله غنية عن أن يكون التقدير على حب الله ( مسكينا ويتيما وأسيرا )  
وان كان من أهل الشرك أمر صلى الله عليه وسلم باكرام الاسراء يوم بدر والمراد  
المسجونون من المسلمين « إنما نطعمكم لوجه الله » أى قائلين ذلك بلسان الحال أو  
المقال لتعريف الفقير أنها صدقة لانطلب جزاء وقوله لوجه أى اطعاما خالصا غير  
مشوب « لا يزيد منكم جزاء ولا شكورا » مصدر كالتعود والجملة حالية من فاعل  
نطعم « إننا نخاف من ربنا » جملة مستأنفة كالتعليل « يوما » أى عذابه فهو مفعول به  
« عبوسا » شديد العبوس مجازا أى عبوسا فيه أهله أو كالاسد العبوس في الضرر  
والشدة « قطيرا » شديد العبوس عن عكرمة وغيره يعبس الكافر حتى يسيل من عينيه  
عرق كالقطران وعن ابن عباس العبوس الضيق والقمطير الطويل « فوقاهم الله شر ذلك  
اليوم ولقاهم نضرة » بدل عبوس الكفار « وسرورا » بدل حزنهم « وجزاهم بما صبروا »  
بدل صبرهم على ترك الشهوات وأداء الواجبات « جنة وحريرا » يلبسونه وهذا مراد

الآيات » وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال « جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني مجهود فأرسل إلى بعض نسائه فقالت والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، ثم أرسل إلى أخرى فقالت مثل ذلك ، حتى قلن كلهن مثل ذلك لا والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ، فقال من يضيف هذا الليلة ؟ فقال رجل من الأنصار

الشيخ رحمه الله بقوله ( الآيات ) فإن فيها بيان منوبة الايثار والمواساة في الله سبحانه \* ( وعن أبي هريرة رضى الله عنه قال جاء رجل ) قال الشيخ زكريا في تحفة القارى هو أبو هريرة وفي تفسير ابن عطية أنه مهاجرى ولم يسمه فلعله هو ( إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال إني مجهود ) أى أصابني الجهد وهو المشقة والحاجة وسوء العيش والجوع ( فأرسل إلى بعض نسائه ) يمتثل بدؤه بها لتجويزه وجود شيء عندها مما يسد حاجة الرجل ، أو لقرب منزلها منه وتأخير الباقيات لعدم منزلهن بالنسبة إلى الأولى ( فقالت ) أى المرسل إليهما منهن ( والذي بعثك بالحق ) أى محقا أو متلبسا به ( ما عندي إلا ماء ) ومرادها ما عندي من جنس ما يطعم شيء من الأشياء إلا الماء بقريئة السياق فلاستثناء مفرغ من أعم الأشياء ( ثم أرسل إلى أخرى ) أى منهن ( فقالت مثل ذلك ) هذا من باب الرواية بالمعنى والمشار إليه قول السابقة والذي بعثك الخ أى فقالت الثانية ذلك المقال وهكذا ( حتى قلن كلهن ) توکید للضمير قبله لا فاعل للفعل قبله إلا على لغة « أكلوني البراغيث » ( مثل ذلك ) هو من باب الرواية بالمعنى ولذا فسره ببيان قول كل واحدة ( لا ) نافية لجملة بعدها أى لا أجد له ما طلبت وقولها ( والذي بعثك بالحق ما عندي إلا ماء ) جملة قسمية لتأكيد الأمر وإن ليس عندها ما يطعمه ذلك الضيف سوى الماء ( فقال من يضيف ) بضم أوله ( هذا ) أى الرجل المجهود ( الليلة ) بالنصب على الظرفية ( فقال رجل من الأنصار ) زاد مسلم يقال له أبو طلحة وقيل هو ثابت بن قيس بن شماس وقيل عبد الله بن رواحة ذكره السيوطى فى التوشيح وفى تفسير ابن عطية قال أبو هريرة فى كتاب مكى هذا الرجل هو أبو طلحة وقال المتوكل هو ثابت بن قيس وخلط المهدي فى ذكر هذا الرجل

أنا يا رسول الله فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته أكرمي ضيف رسول الله  
صلى الله عليه وسلم « وفي رواية « قال لامرأته هل عندك شيء قالت لا إلا  
قوت صبياني ، قال فعليهم بشيء وإذا أرادوا العشاء فنومهم وإذا دخل  
ضيفنا فأطفي السراج وأريه أنا نأكل ،

اه عزوه كونه أبا طلحة إلى ما ذكره مع أنه في صحيح مسلم عجيب منه مع أنه  
من حفاظ الاسلام (أنا) يحتمل أن يكون مبتدأ حذف خبره لدلالة وجوده  
في السؤال ، أي أنا أضيفه ويحتمل كونه فاعلا لمحذوف أي أضيف فحذف الفعل  
اكتفاء بدلالة وجوده في السؤال عليه وانفصل الضمير (يا رسول الله فانطلق به  
إلى رحله) بفتح الراء وسكون المهملة أي منزله : قال في المصباح رحل الشخص  
مأواه في الحضر ، ثم أطلق على أمتعة المسافر لأنها هناك مأواه (فقال لامرأته)  
إن كان أبا طلحة فامرأته أم سليم (أكرمي ضيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)  
أي فانه نزل عليه صلى الله عليه وسلم ولم يكن في بيوته ما يضيفه به ، وفيه أن  
كرامة الضيف كرامة مضيفه (وفي رواية) هي لمسلم (قال) في مسلم فقال بقاء  
عاطفة على فانطلق في قوله قبله فقام رجل من الأنصار فقال أنا يا رسول الله فانطلق  
به إلى رحله فقال (هل عندك شيء) وهذا في هذه الرواية عوض قوله في الرواية  
السابقة أكرمي الخ ولعله سأها أولا بما في رواية مسلم فلما أخبرته بما عندها كما  
قال (قالت لا) بعدها جملة مقدرة لدلالة ما قبلها عليها أي لا شيء عندي وقولها  
(إلا قوت صبياني) استثناء من ذلك المقدر قال لها أكرمي الخ (قال فعليهم  
بشيء) محمول على أن الصبيان لم يكونوا محتاجين للأكل وإنما تطلبه أنفسهم على  
عادة الصبيان من غير جوع يضر إذ لو كانوا بتلك الحال بحيث يضرهم ترك الأكل  
لكان إطعامهم واجبا مقدما على الضيافة وقد أثنى الله عليه وعلى امرأته فدل على أنهم لم  
يتركوا واجبا بل أحسنوا وأجملا قاله المصنف «قلت» وحينئذ فيراد بقولها : قوت صبياني  
أي ما يعتادون الاقتيات به على عاداتهم من الولع بالطعام من غير حاجة حافة إليه  
فيكون فيه مجاز (وإذا أرادوا العشاء فنومهم) وذلك لئلا يضيعوا الطعام على  
الضيف فلا يبلغ حاجته منه (وإذا دخل ضيفنا) أي منزلنا (فأطفتي السراج)  
بقطع همزة أطفئي (وأريه أنا نأكل) أي أظهرى له فهو كناية عن تداول أيديهما

فقعدها وأكل الضيف وباتا طاويين ، فلما أصبح غدا على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة « متفق عليه . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « طعام الاثنتين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة »

على الطعام وتحريك الفم والمضغ كفعل الأكل وليس ذلك من باب الشبع بما ليس للإنسان ، بل هو من باب المروءة والايثار للضيف ليأنس ويأخذ حاجته (فقعدها) أى الضيف وهما (وأكل الضيف وباتا طاويين) أى خاليتين بطنهما جائعين لم يأكلا والجملة محتملة للعطف والحالية (فلما أصبح) أى دخل الصباح (غدا) أى جاء صباحا عارضا نفسه (على النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة) قال القاضى عياض المراد بالعجب من الله رضاه عن ذلك الشيء وقيل مجازاته عليه بالثواب، وقيل تعظيمه ذلك قال وقد يكون المراد عجبته ملائكة الله وأضافه إليه سبحانه وتعالى تشريفا (متفق عليه) واللفظ من قوله وفى رواية الخ لمسلم وللبخارى بنحوه أخرجه البخارى فى فضائل الانصار وفى التفسير وأخرجه مسلم فى أواخر الأطعمة ورواه الترمذى بنحوه فى التفسير من جامعه وقال حسن صحيح ورواه النسائى فى التفسير أيضا من سننه (وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنتين كافي الثلاثة وطعام الثلاثة كافي الأربعة) قال المهلب المراد بهذا الحديث وما بعده الحظ على المسكرم والتقنع بالكفاية يعنى وليس المراد الحصر فى مقدار الكفاية وإنما المراد المواساة وأنه ينبغى للاثنتين ادخال ثالث لطعامهما وادخال رابع أيضا بحسب من يحضر ووقع عند الطبرانى ما يرشد الى العلة فى ذلك ، وأوله « كلوا جميعا ولا تفرقوا فان طعام الواحد يكفى الاثنتين » الحديث ، فيؤخذ منه أن الكفاية تنشأ عن بركة الاجتماع وان الجمع كلما زادت البركة وقال ابن المنذر يؤخذ من الحديث استحباب الاجتماع على الطعام وألا ياكل المرء وحده . وفيه أيضا الاشارة الى أن المواساة اذا حصلت حصل معها البركة فتعم الحاضرين ، وفيه أيضا أنه ينبغى للمرء ألا يستحقر ما عنده فيمتنع من تقديمه فان القليل قد يحصل به الاكتفاء بمعنى سد الرمق وإقامة البنية

متفق عليه ، وفي رواية لمسلم عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة » وطعام الأربعة يكفي الثمانية \* وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال « بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجله على راحلة له فجعل يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ،

لاحقيقة الشبع اه ملخصا . وفي أمالى العز بن عبد السلام قوله طعام الاثنين الخ هو خبر بمعنى الأمر أى اطعموا طعام الاثنين بين الثلاثة أو أنه للتنبيه على أن طعامهما يقوت الثلاثة وأخبر بذلك ليذهب الجزع قال والأول أرجح لأن الثاني معلوم (متفق عليه) ورواه الترمذى أيضا من حديث أبي هريرة قورواه أحمد ومسلم والترمذى والنسائى من حديث جابر مرفوعا بلفظ طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية كذا فى الجامع الصغير ( وفي رواية لمسلم ) ورواها أيضا أحمد والترمذى والنسائى ( عن جابر رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الأربعة وطعام الأربعة يكفي الثمانية ) لا يقال يؤخذ منه أن طعام الواحد يكفي الثمانية باسقاط المكرر فينتج ما ذكر من الشكل لفققد شرط انتاجه من كلية الكبرى \* ( وعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال بينما نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم ) يجوز أن يكون الظرفان خبراً بعد خبر ويجوز أن يكون أحدهما خبراً والثانى حالا ( إذ جاء رجل على راحلة ) هى المركب من الأبل ذكرأ كان أو أنثى وبعضهم يقول هى الناقة التى تصلح أن ترحل والظرف فى محل الصفة للفاعل وقوله ( له ) فى محل الصفة للراحلة ( جعل ) من أفعال الشروع ( يصرف ) أى يحول ( بصره يمينا وشمالا ) ينظر من يجود عليه بما يسدخلته ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه فضل ظهر ) أى مركوب فاضل عن حاجته فهو من اضافة الصفة للموصوف ( فليعد ) أى يتصدق ( به على ) المحتاج اليه ( من لا ظهر ) أى مركوب ( له ) كافيا لحاجته بدلا لما فضل عن الحاجة فى مرضاة الله

ومن كان له فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له ، فذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد منا في فضل » رواه مسلم \* وعن سهل بن سعد رضى الله عنه : « أن امرأة جاءت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة منسوجة فقالت نسجتها بيدي لأكسوكها ، فأخذها النبي صلى الله عليه وسلم

فبقي له بعد أن كان فانيا ( ومن كان معه فضل ) أى فاضل عن حاجته ( من زاد ) فى المصباح زاد المسافر هو الطعام المعد لسفره ( فليعد به على من لا زاد له فذكر من أصناف المال ما ذكر ) جمع صنف قال ابن فارس : هو فيما ذكر عن الخليل الطائفة من كل شىء وقال الجوهري : الصنف هو النوع والصرب وهو بكسر الصاد وفتحها لغة حكاها ابن السكيت وجماعة وجمع المكسور أصناف كحمل وأحمال والمفتوح صنوف كفلس وفلوس قاله فى المصباح أى ذكر أنواع المال وأمر ببذل الفاضل عن الحاجة من كل للمحتاج اليه من باب المواساة ، وهذا الحديث كحديث « إنك يا ابن آدم ان تبذل الفضل من مالك خير لك وأن تمسكه شرك » وقد تقدم قريبا ( حتى ) غاية لمقدر أى أمر بالعود بما فضل عن الحاجة للمحتاج الى أن ( رأينا ) من رأى أو بمعنى العلم ( أنه لا حق لأحد منا ) أى معشر بنى آدم أو معشر الصحابة المخاطبين بذلك وحكم غيرهم من باقى الأمة حكمهم ( فى فضل ) أى فى فاضل عن حاجته الحافاة ( رواه مسلم \* وعن سهل بن سعد ) الانصارى الساعدى ( رضى الله عنه أن امرأة ) قال الحافظ فى الفتح لم أقف على اسمها ( جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم ببردة ) قال فى النهاية البرد نوع من الثياب معروف الجمع أبرادوبرود والبردة الشملة المخططة وقيل هى كساء أسود مربع فيه صفر تلبسه الاعراب وجمعها برداه وقد روى البخارى فى باب حسن الخلق والسخاء من كتاب الأدب من صحيحه تفسير البرد عن سهل ونظمه وقال سهل للقوم أتدرون ما البرد فقال هى شملة فقال سهل هى شملة منسوجة فيها حاشيتها اه وهذا أولى ما قيل فيه لأنه بيان الراوى المشاهد للقصة ( منسوجة ) صفة بردة فقالت نسجتها بيدي لأكسوكها فأخذها النبي <sup>صلى الله عليه وسلم</sup> ( جبرا لخاطرها بتلقى هديتها بالقبول

محتاجاً إليها ؛ فخرج إلينا وإيها أزاره ، فقال فلان ا كسنيها ما أحسنها ! فقال  
نعم فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ثم رجع فطواها ثم أرسل بها  
إليه ، فقال له القوم ما أحسنت لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجاً إليها ثم  
سألته وعلمت أنه لا يرد

ففيه استحباب المبادرة لأخذ الهدية لجبر خاطر مهديها وانها وقعت منه موقعا وقوله  
( محتاجا إليها ) حال من الفاعل وكأنهم عرفوا ذلك بقريئة الحال أو بتصريح سابق  
منه بذلك ومع ذلك فليس الباعث على أخذها الحاجة بل التشريع بما ذكرنا  
( فخرج إلينا وانها أزاره ) بكسر الهمزة وجمعه أزر وهو ما يلبس في أسفل البدن  
لستر العورة والجملة حال من ضمير خرج ( فقال فلان ) هو كما أفاد المحب الطبري  
في الاحكام له عبد الرحمن بن عوف وعزاه للطبراني فقال الحافظ لم أره في المعجم  
الكبير لا في مسند سهل ولا في مسند ابن عوف ونقل ابن النجوى عليه المحب في  
شرح العمدة وكذا قال لنا شيخنا الحافظ أبو الحسن الهيثمي انه وقف عليه لكن  
لم يستحضر مكانه ووقع لشيخنا ابن النجوى في شرح التنبيه انه سهل بن سعد  
وهو غلط كأنه تلبس عليه الراوى . نعم أخرج الطبراني الحديث المذكور من طريق  
قتيبة بن سعيد عن سهل بن سعد وقال في آخره قال قتيبة هو سعد بن أبي وقاص اه  
وقد أخرجه البخارى في اللباس والنسائي في الزينة عن قتيبة ولم يذكر عنه ذلك  
وجاء من طريق زمعة بن صالح أن السائل المذكور كان أعرابيا قال الحافظ فلو لم  
يكن زمعة ضعيفا لانتفى أن يكون هو عبد الرحمن أو سعد ويقال تعددت القصة  
( ا كسنيها ما أحسنها ) بنصب النون وماتعجبية ( فقال نعم ) هذا وعده بأن يكسوه  
( فجلس النبي صلى الله عليه وسلم في المجلس ) الذى وقع فيه السؤال ( ثم رجع ) الى  
منزله ( فطواها ثم أرسل بها إليه فقال له القوم ) ووقع في تفسير المعاتب له من الصحابة  
انه سهل الراوى « قال سهل فقلت للرجل لم سألته وقد رأيت حاجته إليه قال رأيت  
مارأيتم ولكنى أردت أن أخبأها حتى أكفن فيها » ( ما أحسنت ) مانافية  
( لبسها النبي صلى الله عليه وسلم محتاجا إليها ) جملة استثنائية تعليل لنفى الاحسان  
عنه ( ثم سألته وعلمت ) جملة حالية بتقدير قد أى وقد علمت ( انه لا يرد ) قال  
في الفتح في كتاب الجنائز كذا وقع هنا بحذف المفعول وثبت في رواية ابن ماجه بلفظ

سائلاً ! فقال إني والله ما سألتُهُ لألبسها إنما سألتُهُ لتكون كفتي ؛ قال سهل  
فكانت كفتهُ » رواه البخاوي \* وعن أبي موسى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الأشعريين ( إذا أرملوا ) في الغزو أو قلَّ  
طعامُ عيالهم بالمدينة ، جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في  
إناء واحد بالسوية فهم مني وأنا منهم »

« لا يرد سائلاً » ونحوه وفي رواية يعقوب في البيوع وفي ابن غسان في الأدب « لا يسأل  
صلى الله عليه وسلم شيئاً فيمنعه » اهـ ويستفاد منه أن ( سائلاً ) الذي أورده المصنف  
هنا إنما هو لابن ماجه ولعله من تغيير الكتاب أو أنه التبس على المصنف لورود معناه  
به عند البخاري في البيوع فتوهمه فرواه والله أعلم ( فقال إني والله ما سألتُهُ لألبسها إنما  
سألتُهُ لتكون كفتي ) في رواية أبي داود « فقال رجوت بركتها حين لبسها النبي صلى الله  
عليه وسلم » ( قال سهل فكانت كفته رواه البخاري ) في الجنائز من صحيحه بهذا اللفظ  
ورواه ابن ماجه في اللباس من سننه وفي الحديث التبرك بآثار الصالحين وجواز  
اعداد الشيء قبل الحاجة اليه لكن لا يندب عند الشافعية اعداد الكفن لنفسه  
لئلا يحاسب على ادخاره كما يحاسب على اكتسابه لا أن يقطع بحمله أو يكون من  
اثر ذى صلاح وفيه حسن خلق النبي صلى الله عليه وسلم وسعة جوده وقبول الهدية ( وعن  
أبي موسى الأشعري رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الأشعريين )  
نسبة للأشعر وهو ثبت بن أدد بن يشجب بن يعرب بن قحطان ( إذا أرملوا  
أى فنى أزوادهم وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة كما في ( ذامتربة )  
( في الغزو ) أى الخروج لقتال العدو ( أو ) يحتمل أن تكون للشك من الراوى  
أقال ما تقدم أو قال ( إذ قل طعامهم في المدينة ) أى محل إقامتهم ويحتمل أن تكون  
للتبويج أى إنهم يفعلون ذلك في السفر والحضر ولفظ البخاري أو قل طعام عيالهم  
( جمعوا ما كان عندهم في ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم في إناء واحد بالسوية )  
على قدر الحاجة ( فهم مني ) قرييون خلقاً وهدياً ( وأنا منهم ) قال المصنف هذا  
معناه المبالغه في اتحاد طريقتهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى وقال الحافظ في الفتح معناه  
هم متصلون بي وتسمى من هذه الاتصالية قال شيخ زكريا ومثله لا انا من الدو

متفق عليه (أرملوا) فرع زادهم أو قارب الفراغ

﴿ باب التنافس في أمور الآخرة ﴾

والاستكثار مما يتبركُ به قال الله تعالى « وفي ذلك فليتنافس المتنافسون » .  
وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أتى  
بشراب فشرب منه

ولا الدومني ، وقيل المراد فعلهم فعلى ( متفق عليه ) أخرجه البخاري في الشركة  
ومسلم في الفضائل ورواه النسائي في السير قال المصنف في الحديث فضيلة الاشعريين  
وفضيلة الايثار والمواساة وفضيلة خلط الازواد في السفر وفضيلة جمعها في شيء  
عند قلتها ثم قسمها وليس المراد من القسمة هنا المعروفة في كتب النقه بشروطها  
ومنعها في الربويات واشتراط المساواة وغيرها بل المراد بإباحة بعضهم بعضا ومواساتهم  
بالموجود (أرملوا فرغ زادهم) هو ما اقتصر عليه في شرح مسلم ( أو قارب  
الفراغ ) وكان الاول بيان موضوع اللفظ لغة والثاني بيان المراد هنا لأن القسمة  
انما تكون في الموجود لا في الذاهب رأسا والله أعلم

﴿ باب التنافس في أمور الآخرة والاستكثار مما يتبرك به ﴾

أى طلب ذلك لما جاء فيه وفي النهاية التنافس من المنافسة وهي الرغبة في الشيء  
أو الانفراد به وهو من الشيء النفيس الجيد في نوعه اه والاستكثار طلب الكثرة  
وقوله مما يتبرك متعلق به والتبرك بالشيء لأسباب كأن كان فيه أثر صالح أو ظهر  
فيه آية أو كان قريب عهد بتكويين من الله سبحانه ( قال تعالى وفي ذلك  
فليتنافس ) فليرتقب (١) ( المتنافسون ) المرتقبون وقال ابن عطية التنافس في  
الشيء المغالاة فيه وان يتبعه كل واحد نفسه فكأن نفسها تتباريان فيه وقيل  
هو من قولك شيء نفيس فكأن هذا يعظمه ثم يعظمه الآخر ويستبقان  
إليه (وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بشراب)  
وهو كما في المصباح ما يشرب من المائعات وكان ذلك كما قال الحافظ في بيت  
ميمونة أم المؤمنين ( فشرب منه ) فيه استحباب شرب البعض إذا كان ثمرة غيره

(١) لعله فليرغب الراغبون كما في الجلالين . ع

وعن يمينه غلامٌ وعن يساره الأشياخ فقال للغلام أتأذن أن أعطي هؤلاء؟  
فقال الغلام والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبى منك أحداً ، فتله رسول الله صلى  
الله عليه وسلم في يده « متفق عليه ، ( تله ) بالتاء المثناة فوق أى وضعه ،

( وعن يمينه غلام ) هو كما سيأتى فى الأصل عبد الله بن عباس وقيل هو الفضل  
أخوه حكاة ابن بطل قال الحافظ والصواب الأول ( وعن يساره الأشياخ )  
جمع شيخ من شاخ فى السن إذا طعن فيها وذلك من الحسين سنة ففوق ، ويطلق  
الشيخ لغة على من مهر فى العلوم وان لم يكن فى السن كذلك فيقال للغلام  
ويصلح كما قال الحافظ أن يعد من جملة الأشياخ خالد قال وقد روى ابن أبى  
حازم عن أبيه فى حديث سهل بن سعد ذكر أبى بكر الصديق فيمن كان على  
يساره صلى الله عليه وسلم ذكره ابن عبد البر وخطأه ( فقال للغلام أتأذن لى أن  
أعطي هؤلاء ) جاء فى رواية الترمذى عن ابن عباس « فقال لى الشربة لك فان  
شئت آثرت بها خالدا » الحديث قال الحافظ قال ابن الجوزى وإنما استأذن بالغلام  
دون الأعرابى المذكور فى حديث أنس « من شربه صلى الله عليه وسلم للبن وعن  
يمينه أعرابى وعن يساره أبو بكر » الحديث لأن الأعرابى لم يكن له علم بالشريعة  
فاستأنفه بترك استئذانه بخلاف الغلام ( فقال الغلام والله يا رسول الله لا أؤثر بنصيبى  
منك أحداً ) أكد بالقسم وتوسيط ندائه صلى الله عليه وسلم بوصف الرسالة إيما إلى  
أن العلة فى عدم الإيثار ليس كونه شراباً فان الاهتمام بأمر المطاعم شأن البهائم إنما  
هو لحلول أثر بركته عليه لكونه سؤره وفضله وذلك يفرغ إليه أرباب الافهام  
ويتمافس فيه أولو الأحلام فلذا عبر بقوله بنصيبى منك أى من أثر بركتك وفيضك  
أحداً ، والتنكير فيه للتعميم ليعم القريب والبعيد والمشرف والمشرف وفيه مزيد  
نباهة ابن عباس وجوده فكره إذ نظر إلى الأشياء فى مكانتها ولذا قال بقوله عمر  
عند استجلاء أفسكاره فيما يدطم عليه من الأمور « غص يا غواص ( فتله رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فى يده متفق عليه ) رواه البخارى بهذا اللفظ فى كتاب المظالم  
والغصب وفى كتاب الشرب وزاد بعد أحد قوله يا رسول الله وقال بدل قوله فتله  
فأعطاه إياه فى يده ورواه مسلم فى الأشربة وأخرجه النسائى فى الأشربة من سننه  
« تله بالتاء المثناة فوق ( أى وتشديد اللام ( أى وضعه ) فى تحفة القارى أى وضعه

وهذا الغلام هو ابن عباس رضى الله عنهما \* وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينا أيوب عليه السلام يغتسل عرياناً نحره عليه  
جراد من ذهب ، فجعل أيوب يحثي في ثوبه فناداه ربه عز وجل : يا أيوب

بقوة وفي النهاية قيل التل الصب فاستعير للقاء يقال تل يتل إذ اصب ، وتل يتل إذا  
سقط ، الأول بالضم والثاني بالكسر في المضارع (وهذا الغلام) كما حكاه الحافظ  
عن ابن التين وجاء كذلك في رواية الترمذي من حديث ابن عباس نفسه (هو ابن  
عباس) أى عبد الله بن عباس ( رضى الله عنهما ) فان هذا علم عليه بالغبلة كابن  
عمر وابن مسعود على عبد الله \* (وعن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال بينما أيوب عليه السلام ) قال العراقي في شرح التقريب يقال هو  
أيوب بن رزاح بن روم بن العيص بن اسحاق بن ابراهيم ( يغتسل عرياناً ) فيه  
جواز الاغتسال عرياناً في الخلوة مع امكان التستر وهو مذهب الجمهور (نحر)  
بالحاء المعجمة أى سقط ( عليه جراد من ذهب ) هذا ظاهر في سقوطه عليه من  
علو وهو إكرام من الله تعالى له وهو معجزة في حقه وهل كان جراداً حقيقة ذا  
روح الا أن جسمه من ذهب أو كان على شكل الجراد ولا روح فيه ؟ الاظهر الثاني  
قال الجوهري (١) وليس المراد ذكر الجراد وانما هو اسم جنس كبقر وبقرة فحق  
مذكوره أن لا يكون من لفظه لئلا يلتبس الواحد المذكر بالجمع (فجعل) شرع  
(أيوب يحثي في ثوبه) استكثاراً من البركة لكونه قريب عهد بتكوين من الله  
سبحانه (فناداه ربه عز وجل) لا يخفى ما في التعبير من الرب المؤذن بالتربية  
والايصال الى الكمال في هذا المقام وهذا النداء الله أعلم أنه كان بواسطة الملك  
لان الخصوص بالسمع من حضرة الحق سبحانه من الانبياء والمرسلين نبينا  
وموسى صلى الله عليه وسلم ثم رأيت العراقي أشار الى ما ذكرته وزاد احتمال كونه

(١) عبارة الجوهري : والجراد معروف الواحد جرادة يقع على الذكر  
والانثى وليس الجراد بذكر للجرادة وانما هو اسم جنس كالبقر والبقرة والتمر  
والتمر والحمام والحمامة الخ فحق مذكوره ألا يكون مؤنثه من لفظه لئلا يلتبس الواحد  
المذكر بالجمع اه . ع

ألم أكن أغنيتك عما ترى؟ قال بلى وعزتك، ولكن لاغنى لى عن بركتك»  
رواه البخارى

﴿باب فضل الغنى الشاكر﴾

وهو من أخذ المال من وجهه

إلهاماً قال ويجوز كونه كفاحاً كما وقع لموسى وفيه نقد ولعل وجهه ما ذكرنا وقوله (ألم أكن أغنيتك عما ترى) محكى لقول مقدر أو للنداء لما فيه من معنى القول والقول محتمل لان يراد منه غنى القلب أو غنى المال وفيه على الثانى أن أيوب كان غنيا شاكراً ولا ينافيه قوله تعالى «إنا وجدناه صابراً» لان المراد صبره على البلاء أو على الفقر معه والذي يظهر ان الله تعالى جمع لأيوب مقامى الصبر على الفقر والشكر على الغنى باعتبار حالتيه فكان فى نفس البلاء فقيراً صابراً وقبله وبعده غنيا شاكراً ولذا قال تعالى «إنا وجدناه صابراً» ثم قال «نعم العبد» ففيه الايماء الى أنه غنى شاكر كما قال فى حق سليمان «نعم العبد إنه أواب» مع أنه كان غنيا شاكراً (قال بلى) واستدرك من مفهوم ذلك قوله (ولكن لاغنى لى عن بركتك) أى أغنيته عن سائر الجهات من حيث إنه مال وأنا لا آخذه كذلك شرها وحرصاً ولكن لكونه بركة وفيها وجوه فقيل لانه قريب عهد بتكوين من الله تعالى كما حسر نبينا صلى الله عليه وسلم عن جلده حين نزل عليه المطر وقال انه حديث عهد بربه أى بتكوينه وقيل لانه نعمة جديدة خارقة للعادة فينبغى تلقاها بالقبول فى ذلك منه شكر لها وتعظيم لشأنها وفى الاعراض عنها كفر بها وقريب منه حديث «إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما تؤتى عزائمه» وقيل إن هذا آية ومعجزة وكل ما نشأ عنها فهو بركة ومن ذلك قول الصحابة كنا نعد الآيات بركة وقيل غير ذلك (رواه البخارى) فى كتاب الانبياء من صحيحه

﴿باب فضل الغنى الشاكر﴾

أى ما جاء فى ذلك والشاكر هو القائم بما أمر الله تعالى به فى المال فعلاً وتركاً كما قال المصنف (وهو من أخذ المال من وجهه) أى طريقه المأذون بأخذه منه شرماً كالعاوضة المستجمعة لشروط الصحة السالمة من غش وخديعة وكالارث

وصرفه في وجوهه المأمور بها « قال الله تعالى فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى فسنيسره لليسرى » وقال تعالى « وسيجنّبها الاتقى الذي يؤتى ماله يتزكى ، وما لأحد عنده من نعمة تجزى إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ولسوف يرضى »

والوصية والاكتسابات المأذون فيها من احتطاب ونحوه (وصرفه) الاولى وانفاقه لقوله ( في وجوهه ) أى طرقه ( المأمور بها شرعاً واجبا عينياً كداء الزكوات والكفارات والندور ، أو كفائياً كالقيام بحاجة المحتاج من طعام وكسوة أو مندوبا كالتطوعات ) قال الله تعالى فأما من أعطى ( أى أنفق ماله لوجه الله ) واتقى ( واتقى محارمه ) ( وصدق بالحسنى ) المجازاة وأيقن أن الله سيخلفه عليه أو بالكلمة الحسنى وهى كلمة التوحيد ( فسيسره ) نهيمه فى الدنيا ( لليسرى ) للخلة التى توصله الى اليسرى والزلفى فى الدار الآخرة يعنى الاعمال الصالحة والآية بعدها فى ضد ذلك تقدمت مع الكلام على ما يتعلق بها فى باب النهى عن البخل ( وقال تعالى وسيجنّبها ) أى النار ( الاتقى ) أى الذى اتقى الشرك والمعصية فلا يدخلها اصلاً أما من اتقى الشرك فقط فيمكن أن يدخلها لكن لا يصلها ولا يلزمها ( الذى يؤتى ماله ) يعطيه وينفقه فى طاعة الله ( يتزكى ) أى يطلب تزكية نفسه وماله ، فصلة الذى بدل أو حال فلا محل له على الاول ( وما لأحد عنده من نعمة تجزى ) فيقصد باتيانها مجازاتها ( إلا ابتغاء وجه ربه الأعلى ) أى لكن يؤتى طلباً لمرضاة الله سبحانه والجمهور على نصب ابتغاء وانه على الاستثناء المنقطع وإلا بمعنى لكن كما تقرر فهو فى الحقيقة مفعول له قاله الهمداني ونظر ابن عطية فى كون الاستثناء منقطعاً وجعل الكواشى الاستثناء المنقطع والمفعولية له وجهين متقابلين محمول على المعنى والتقدير لم يعط الشئ إلا ابتغاء وجهه سبحانه والابتغاء الطلب أى إلا لطلب التوجه الى ربه الأعلى ( ولسوف يرضى ) من ربه حين يدخله فى رحمته وعن كثير من السلف أن هذه السورة فى الصديق وهو الاتقى فيكون الحصر ادائياً لا حقيقياً كان غير هذا الاتقى غير محتبب بالكلية كذا فى تفسير السيد معين الدين الصفوى وفى تفسير ابن عطية لم يختلف أهل التأويل أن المراد بالاتقى الى آخر السورة أبو بكر ثم هى تتناول كل من دخل فى هذه الصفات وقال ابن كثير فى تفسيره قد ذكر غير واحد من المفسرين أن

وقال تعالى « إن تبدوا الصدقات فنعما هي ، وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ، ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير » وقال تعالى « لن

هذه الآية نزلت في أبي بكر رضي الله عنه حتى إن بعضهم حكى الاجماع عن المفسرين على ذلك ولا شك أنه داخل فيها وأولى الناس بعمومها وأن لفظها لفظ العموم وهو قوله « وسيجنبها الأتقى » الخ ولكنه مقدم الأمة وسابقتهم في جميع هذه الاوصاف الحميدة فانه كان صديقا تقيا كريما جوادا ابذالا لامواله في طاعة مولاه ونصر رسوله صلى الله عليه وسلم وفي تفسير السكواشي والمراد بالأتقى أبو بكر الصديق قالوا باجماع المفسرين وما ذكره ابن عطية وابن كثير من أن الآية تشمل من دخل في تلك الصفات تعقبه الحافظ السيوطي في الاتقان فقال بعد أن مهد قاعدة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب « تنبيه » قد علمت أن فرض المسئلة في لفظ عموم ، أما آية نزلت في معين ولا عموم في لفظها فانها تقصر عليه قطعا كقوله تعالى « وسيجنبها الأتقى » الخ فانها نزلت في الصديق اجماعا وقد استدل بها الفخر الرازي مع قوله « إن أكرمكم عند الله أتقاكم » على أنه أفضل الناس بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم من ظن أن الآية عامة في كل من عمل عمله اجراء له على القاعدة وهذا غلط فان هذه الآية ليس فيها صيغة عموم إذ أل إنما تفيد العموم إذا كانت موصولة أو معرفة في جمع ، زاد قوم أو مفرد بشرط أن لا يكون هناك عهد واللام في الأتقى ليست موصولة لأنها لا توصل بأفعل التفضيل اجماعا والأتقى ليس جمعا بل مفرد والعهد موجود خصوصا ما يفيد صيغة أفعل من التميز وقطع المشاركة فبطل القول بالعموم وتعيين القطع بالخصوص والقصر على من نزلت فيه رضي الله عنه اه (وقال تعالى ان تبدوا الصدقات فنعما هي) أي إن أظهرتموها فنعم شيئا إبدأوها (وان تخفوها وتؤتوها الفقراء) أي تعطوها مع اخفاء (فهو) أي اخفأوها (خير لكم) والآية عامة في كل صدقة لكن عن ابن عباس السر في التطوع أفضل من العلانية يقال بسبعين ضعفا وصدقة الفريضة علانيتها أفضل بخمسة وعشرين ضعفا (ويكفر عنكم) أي الله أو الاخفاء ففيه اسناد مجازي ، ومن قرأ مجزوما فهو عطف على محل جواب الشرط (من سيئاتكم من للتبعية أو لبيان الجنس أي شيئا هو السيئات) والله بما تعملون خبير (ترغيب في الاخفاء) وقال تعالى لن

تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم » والآيات  
في فضل الانفاق في الطاعات كثيرة معلومة \* وعن عبد الله بن مسعود رضى  
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا حسد إلا في اثنتين رجل  
آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله حكمة فهو يقضى  
بها ويعلمها » متفق عليه وتقدم شرحه قريباً \* وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن  
النبي صلى الله عليه وسلم

تنالوا البرّ ( الجنة أو التقوى أو كمال الخير ) حتى تنفقوا مما تحبون ( أى بعضه  
والمراد منه اداء الزكاة أو صدقة السنة ويدل على الثانى أن كثيرا من الصحابة تصدقوا  
باراضيهم واعتقوا جواريتهم حين أنزلت والمعنى لن تنالوا البر حتى تنفقوا وأنتم  
أصحاء أشحاء ( وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم ) فيجازى بحسبه ( والآيات )  
الكائنة أو كائنة ( في فضل الانفاق في الطاعات هى ما تقرب بها إلى المولى ) كثيرة  
معلومة ( وفيما ذكر كفاية لمن التى السمع وهو شهيد ( وعن عبد الله بن مسعود  
رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد ) أى لا غبطة محمودة  
( الا في اثنتين ) من الخصال أو في ذى اثنتين منها فعلى الاول يقدر مضاف نحو  
خصلة قبل قوله رجل وهو فى الاصول مرفوع خبر محذوف أى هما خصمتان  
رجل ورجل فحذف المضاف وأقيم رجل مقامه فارتفع ( رجل آتاه ) أى أعطاه  
( الله مالا ) أى بطريق لا تبعه فيه كما يومئ إليه إسناد الاعطاء الى الله سبحانه والا  
فالتصدق بالسحت لا غبطة فيه ( فسلطه على هلكته ) أى اتلاف عينه بابقائه عند  
الله بانفاقه لوجهه ومرضاته ( فى الحق ) متعلق بالمصدر قبله ( ورجل آتاه الله حكمة )  
أى علما ويجوز أن يراد بها القرآن لورود كل منهما فى رواية ويجوز أن يراد بها  
السنة والاول أقرب فهو يقضى بها أى عند التجا كم اليه ويعلمها ففيه أن شكر المال  
انفاقه فى وجوه الطاعات ابتغاء مرضات الله تعالى وان شكر العلم العمل به وتعليمه ( متفق  
عليه وتقدم شرحه ) أى تبيان المراد من قوله لا حسد ( قريباً ) نصبه على أنه صفة  
مصدر أى تقديماً قريباً أو على الظرفية أى فى مكان قريب من الكتاب وهو باب  
فضل الكرم والجود ( وعن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال « لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار » متفق عليه ( الآناء ) الساعات \* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن فقراء المهاجرين أتوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ذهب أهل الدثور بالدرجات العلاء والنعيم المقيم ،

قال لا حسد ) أى لا ينبغي أن يحسد أى يغبط ( إلا في اثنتين ) ثوابهما بحسن التصرف من فاعلهما ( رجل آتاه الله القرآن ) قدم هنا على المال من باب التبدل من الشريف الى المشروف وعكس في الحديث قبله من باب الترقى أو لأن ذلك سيق للحض على الاشتغال بالقرآن فقدم في كل ما سبق له الحديث ، وذكر الآخر بالتبع . أو أن ذلك على وجه التقين في التعبير ، وعبر هنا بالقرآن الذى هو منبع العلوم ومعدنها وأصلها ومكمنها قال تعالى « ما فرطنا في الكتاب من شيء » وقال تعالى « والكتاب المبين » أى لكل شيء محتاج إليه كما يؤذن به حذف المعمول لأنه الأصل وثم بالحكمة مراد بها العلم الشرعى على قول لعموم حاجة الناس في معاشهم ومعادهم اليه ( فهو يقوم به ) أى في صلاته ( آناء الليل وآناء النهار ) منصوب على الظرفية وأعاد المضاف دفعا لتوهم أن المراد آناء مجموعها لا كل على الانفراد ويحتمل أن يراد من القيام المداومة على تلاوته لا بخصوص كونه في صلاة ( ورجل آتاه الله مالا ) التنكير فيه للتعظيم كما يدل عليه قوله ( فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار ) ويحتمل أن يكون للشيوخ فيشمل الجليل منه والحقير قال تعالى « لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لا يكف الله نفسا إلا ما آتاهها » ( متفق عليه ) تقدم ذكر من خرج من حديث ابن عمر في باب فضل الكرم المذكور ( الآناء ) بالفتح ومد الهمزة قبل النون ( الساعات ) جمع واحده إني بالكسر والقصر وآناء بالمد والفتح وإني بوزن قنوو أنوبوزن دلوذ كرها الواحدى في تفسيره ( وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن ) بالفتح ويجوز كسر الهمزة بتقدير قول قبلها ( فقراء المهاجرين ) من إضافة الصفة لموصوفها أى المهاجرين الفقراء ( قالوا ) على وجه الغبطة والتأسف على عدم تمكنهم من ذلك ( يارسول الله ذهب أهل الدثور بالدرجات ) الباء فيه للتعمدية وفيها معنى المصاحبة ( العلاء ) أى الرفيعة قال ابن عطية في التفسير الدرجات العلى هى القرب من الله تعالى ( والنعيم المقيم ) وهو نعيم الجنة

فقال وما ذلك ؟ فقالوا يصلون كما نُصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون  
ولا نتصدق ، ويعتقون ولا نعتق ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفلا  
أعلمكم شيئاً تُدركون به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ، ولا يكون أحدٌ  
أفضل منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم ؟ قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون  
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلاةٍ

الذي لا ينقضى أبداً ( فقال وما ذلك ) استفهام عن الذي لأجله قيل فيهم إنهم فازوا  
بذلك دنيا وعقي ولم يتركوا منه للفقراء شيئاً كما يرمي عاليه السياق وأتى باسم الإشارة  
الموضوع للبعيد فيه مع قربه لفخامة شأنه كقوله تعالى « تلك آيات الكتاب  
المبين » بناء على أن المشار اليه هو الحروف المقطعة أول السور ( فقالوا يصلون كما  
نُصلي ) لفظ ما كافة مهيمّة للدخول على الجملة الفعلية وتفيد تشبيهه مضمون الجملة  
بالجملة أو مصدرية أي مثل صلاتنا أو موصولة أي مثل الذي نُصليه ( ويصومون كما  
نصوم ) أي هم في العبادات البدنية مماثلون لنا مساوون فيها وزائدون علينا  
بالعبادات المالية المدلول عليها بقولهم ( ويتصدقون ولا نتصدق ) كذا في النسخ  
بإظهار الفوقية وتخفيف المهمة الأولى فيها ( ويعتقون ) بفتح التحتية وكسر الفوقية  
فيهما ( ولا نعتق ) أي فهم يرجحون علينا بذلك ، إذ لا مال لنا نصل به إلى مثل  
ذلك ( فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلا أعلمكم ) أي أترككم تعاباً من  
ذلك فلا أعلمكم ( شيئاً ) أي عظيماً بقرينة وصفه بقوله ( تدركون به من سبقكم )  
أي إلى المنازل العلى أو من سبقكم من مؤمنى الأمم ( وتسبقون ) بكسر الموحدة  
( به من بعدكم ) أي في الرتبة أي دونكم أو في الزمن ( ولا يكون أحدٌ أفضل  
منكم إلا من صنع مثل ما صنعتم ) الاستثناء فيه منقطع أي لكن من صنع مثل  
ما صنعتم فلا تسبقونه ولا يفضل عليه أحدٌ كما لا يفضل عليكم ( قالوا بلى يا رسول الله )  
أي تعليم ذلك مرادنا لنلحق به من سبق ونجوز به على من بعد فضل السبق وفي  
قولهم يا رسول الله تحريض على الإعلام أي إن الله رحم بك العباد وتعليم ذلك  
منها نجد به ( قال تسبحون وتكبرون ) بتضعيف الفعلين اعتباراً بتكرير الفعل  
( وتحمدون ) بفتح الفوقية والميم ( دبر ) أي خلف ( كل صلاة ) أي من

ثلاثاً وثلاثين مرة ، فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء متفق عليه وهذا لفظ رواية مسلم (الدثور)

المكتوبات كما جاء كذلك في رواية ، ودبر ظرف تنازعه الأفعال قبله وكذا تنازعت (ثلاثاً وثلاثين) وهو منصوب على المفعولية المطلقة للعامل فيه منها (فرجع) العطف على محذوف دل عليه السياق أي فذهب فقراء المهاجرين بما علمهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فعملوا فعلمه الأغنياء فعملوا به وشاركوهم فيه كغيره من العبادات البدنية فرجع (فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم) إذ فاتهم ما استأثروا به عن الأغنياء ليحققوهم في فضل عملهم المالي بمشاركتهم فيه (فقالوا سمع إخواننا أهل الأموال) هذا تفسير منهم للدثور المذكور عنهم أول الحديث (بما فعلنا) أي مما ذكرت وما فيه من عظيم الفضل (ففعلوا مثله) فساووا نافية وزادوا عليه بالعمل المالي فرجع الأمر بالآخرة إلى ما اشتكوا منه أولاً (فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك فضل الله) أي ثوابه (يؤتيه) أي يعطيه (من يشاء من فقير وغني والمشار إليه يحتمل أن يكون السبق إلى المنازل العلى المذكور أول الخبر أي أنالهم الله ذلك وقصره عليهم فلا سبيل لمشاركتهم فيه من غيرهم ، ويحتمل أن يكون الثواب المرتب على هذا المذكور أنه فضل الله إن شاء خص به الفقراء أفلا يلزم من اتیان الاغنياء به مساواة الفقراء فيه أي فلا عليكم من مشاركتهم في ذلك صورة والاول قال به من مال إلى تفضيل الغني الشاكر والثاني قال به من قال بتفضيل الفقير الصابر (متفق عليه) رواه البخاري في الدعوات ومسلم (وهذا لفظ رواية مسلم) في كتاب الصلاة وليس في رواية البخاري وصف الدرجات بالعلو وفيها أن كلا من التكبير والتسبيح والتحميد عشرًا وعشرًا وليس عنده من قوله فرجع فقراء المهاجرين إلى الآخر وسبق في باب بيان طرق الخيرات أن حديث أبي ذر عند مسلم بنحو حديث الباب وأن كلا من التسبيح والتحميد والتكبير والتهليل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر صدقة وفيه زيادة على ما في حديث الباب ونقص عنه (الدثور) بضم المهملة والمثناة

الأموال الكثيرة والله أعلم

( الأموال الكثيرة ) كما في النهاية وبه يعلم ما في اقتصار الكازروني شارح  
الأربعين على قوله الدر المال ولم يقيده بالكثير . وفي باب بيان طرق الخيرات الدثور  
واحدتها دثر ، فأفاد ثمة بيان مفردة وهنا بيان معناه ، وفي النهاية الدثور جمع دثر  
أى كفلس يقع على الواحد والاثنين والجمع اه

( تم بحمد الله تعالى الجزء الرابع ويليه الجزء الخامس وأوله باب ذكر الموت )

﴿ فهرست الجزء الرابع من دليل الفالحين ﴾


ص	ص
٢٩ الحديث القدسي « من جاء بالحسنة الخ » وفيه ومن تقرب مني شبراً الخ وتفسير الحديث في الشرح	٢ ﴿باب الخوف﴾
٣٢ حديث « ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله الخ	٦ حديث خلق العبد وكتابه رزقه وأجله الخ
٣٣ حديث غزوة تبوك لما أصابت الناس مجاعة وفيه معجزة عظيمة للنبي صلى الله عليه وسلم	٧ تفسير السعادة والشقاوة
٣٦ عتبان بن مالك (رض) وصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في بيته	٩ أحاديث في صفة جهنم وعذابها
٤١ أحاديث في سعة رحمة الله تعالى	١٢ لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً - الحديث
٤١ كيفية تأويل ما لا تسوغ نسبتته الى الله تعالى	١٤ سليم بن عامر (رح)
٤٥ الحديث القدسي (أذنب عبد ذنباً فقال اللهم اغفر لي الخ)	١٤ دنو الشمس من الرأس واختلاف الناس في العرق
٤٧ سعة مغفرته تعالى	١٧ حديث (ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه) وفيه (فاتقوا النار ولو بشق تمره)
٤٩ ارضاء الله تعالى لنبيه في أمته	١٩ أبو ברزة الاسلمى رضى الله عنه وحديث لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن عمره فيما أفناه الخ
٥١ حق الله على عباده وحق العباد على الله	٢٠ حديث في تفسير يومئذ تحدث أخبارها
٥٢ تفسير « يثبت الله الدين آمنوا »	٢١ كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن - الحديث
٥٢ حسنات المؤمن والكافر	٢٣ حديث « من خاف أدلج »
٥٦ ما تغفر به الذنوب	٢٤ حشر الناس حفاة عراة غرلاً
	٢٥ ﴿باب الرجاء﴾


ص	ص
في الصلاة	٥٦ فكاك المسلم باليهودي والنصراني
٩٠ حديث بكاء أبي بن كعب رضى الله عنه	٦١ عمرو بن عنبسه (رض) وقصة
٩١ زيارة أبي بكر وعمر «رض» لأم	ذهابه الى النبي (ص) ودخوله في
أيمن «رض» وبكاؤهم للذكرى	الاسلام وهي قصة جميلة وفيها
٩٢ حديث «مروا أبا بكر فليصل	تعاليم الاسلام الاولي وكيفية
بالناس» الخ	الوضوء والاوقات التي تحرم فيها
٩٣ ابراهيم بن عبد الرحمن (رح)	الصلاة ومعنى طلوع الشمس
وأبوه عبد الرحمن بن عوف	وغروبها بين قرني الشيطان
(رض) وبكاؤه للذكرى	٧٣ حديث (اذا أراد الله رحمة أمة
٩٤ مبحث من صلى خلفهم النبي ﷺ	قبض نبيها قبلها الخ)
٩٦ ليس شيء أحب الى الله من قطرتين	٧٥ ﴿باب فضل الرجاء﴾
وأثرين - الحديث	٧٧ حسن الظن بالله عند الموت
٩٧ ﴿باب فضل الزهد في الدنيا	٧٨ الحديث القدسي يا ابن آدم انك
والحث على التقلل منها وفضل	ما دعوتني ورجوتني الخ
الفقر﴾ وفيه آيات بالغات في	٨٠ ﴿باب الجمع بين الخوف والرجاء﴾
بيان حال الدنيا	وفيه بيان أوقاتها وآيات
١٠٣ عمرو بن عوف (رض) وحديث	وأحاديث جامعة
قدوم أبي عبيدة (رض) بمال	٨٣ ﴿باب فضل البكاء من خشية الله
من البحرين وهو حديث عظيم	تعالى وشوقا اليه﴾
يعد من المعجزات النبوية الباهرة	٨٤ بكاء النبي ص عند سماع القرآن
١٠٩ يتبع الميت ثلاث - الحديث	٨٥ بحث في شهادة الرسول على أمته
«يؤتى بأنعم أهل الدنيا الحديث	وفي سماع القرآن
١١١ المستورد بن شداد (رض)	٨٧ حديث لا يلبج النار رجل بكى الخ
وحديث ما الدنيا في الآخرة الخ	٨٨ عبد الله بن الشيخير رضى الله
١١٢ حديث (أرسل الله صلى الله	عنه وسماعه أزين جوف النبي ص


ص	ص
١٣٩ كعب بن عياض (رض)	عليه وسلم مر بالسوق الخ) وفيه
١٤٠ ترجمه عثمان بن عفان (رض)	البيان بضرب الامثلة الحسية
١٤١ حديث « ليس لابن آدم حق	١١٥ حديث أبي ذر (رض) كنت
في سوى هذه الخصال الخ »	أمشي مع النبي (ص) الخ وهو
١٤٤ حديث « يقول ابن آدم مالي	حديث عظيم يحتوي على الزهد
مالي الخ »	وفيه بشرى عظيمة لمن مات
١٤٦ حديث « قال رجل يا رسول الله	على الاسلام وفيه سماع أبي ذر
والله إني لأحبك الخ	لصوت جبريل
١٤٨ حديث « ما ذئبان جائعان أرسلا	١٢٠ الحث على أن ينظر المرء إلى
في غنم الخ »	من هو أسفل منه في المال
١٤٩ الحديث الذي فيه « مالي	والخلق
وللدنيا الخ »	١٢٣ حديث تمس عبد الدينار الخ
١٥٠ أحاديث في فضل الفقر	١٢٤ حديث الدنيا سجن المؤمن الخ
١٥٤ ترجمة لبيد بن ربيعة الشاعر	١٢٦ حديث (كن في الدنيا
وحديث « أصدق كلمة الخ »	كانك غريب) الخ
١٥٦ ﴿ باب فضل الجوع وخشونة	١٢٩ حديث ازهد في الدنيا يحبك الله الخ
العيش والاقتصار على القليل من	١٣٢ أحاديث فيما تركه النبي (ص) عند
المأكول والمشروب والملبوس	وفاته
وغيرها من حظوظ النفس وترك	١٣٢ البركة العظيمة التي تحصل في
الشهوات ﴿	الطعام إكراما للنبي (ص)
١٥٦ الايات الشريفة في ذلك	١٣٣ عمرو بن الحارث أخو جويرية
١٥٩ أحاديث في زهد النبي (ص)	أم المؤمنين (رض)
وبساطة طعامه واقتداء أصحابه به	١٣٥ مصعب بن عمير (رض)
١٧٣ خالد بن عمير (رح) وعتبة بن	١٣٧ الدنيا لا تعدل جناح بعوضة
غزوان (رض) وخطبته العظيمة	١٣٨ حديث ألا إن الدنيا ملعونة الخ


ص	ص
في المعيشة والافتقار وذم السؤال من غير ضرورة ﴿	١٨٣ حديث أبي هريرة في توزيعه اللبن في أهل الصفة وفيه معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم
٢٤١ أحاديث في العفاف والقناعة	١٩١ محمد بن سيرين (رح)
٢٤٧ أبو بردة بن أبي موسى الأشعري (رح) ﴿	١٩٢ الجمع بين حديث « توفي رسول الله (ص) ودرعه مرهونة وحديث (نفس المؤمن معلقة بدينه)
٢٤٩ عمرو بن تغلب (رض)	١٩٨ عيادة النبي (ص) لسعد بن عبادة (رض)
٢٥٣ معاوية بن أبي سفيان (رض)	٢٠٠ حديث « خيركم قرني الخ »
٢٥٣ أحاديث في ذم السؤال	٢٠٢ عبيد الله بن محصن (رض)
٢٥٤ عوف بن مالك (رض)	٢٠٣ أحاديث في بذل الفضل والكفاف والقناعة وتبشير الفقراء
٢٥٩ قبيصة بن الحارث (رض)	« فضالة بن عبيد » (رض)
٢٦٠ المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة	٢٠٥ الخصاص والصحابة (رض)
٢٦٤ ﴿ باب جواز الأخذ من غير مسألة ولا تطلع إليه ﴿	٢٠٧ ماملأ آدمى وطاء شراً من بطنه
٢٦٦ ﴿ باب الحث على الأكل من عمل يده والتعفف به عن السؤال والتعرض للاعطاء ﴿	٢٠٨ إياس بن ثعلبة (رض)
٢٦٩ ﴿ باب الكرم والجود والاتفاق في وجوه الخير ثقة بالله تعالى ﴿	٢١٠ قصة أبي عبيدة (رض) وأصحابه وسفرهم
٢٧٠ لا حسد إلا في اثنتين الخ	٢١٧ أسماء بنت يزيد (رض)
٢٧٧ تأليف النبي صلى الله عليه وسلم لقلوب الناس وثمرة ذلك	٢١٨ حديث جابر (رض) في حفر الخنديق وفيه معجزة عظيمة للنبي صلى الله عليه وسلم
٢٨١ ما نقصت صدقة من مال الخ وهو حديث عظيم	٢٣٧ حديث أنس وفيه معجزة كالسابقة
٢٨٢ أبو كبشة الأنماري (رض)	٢٣٩ ﴿ باب القناعة والعفاف والاقتصاد
وحديث (ثلاثة أقسم عليهن الخ)	

ص	ص
والاستكثار مما يتبرك به *	وهو حديث عظيم
٣٠٥ بينا أيوب عليه السلام يغتسل الخ	٢٨٧ مثل البخيل والمنفق الخ
٣٠٦ * باب فضل الغنى الشاكر	٢٩٣ * باب النهي عن البخل والشح *
٣٠٩ لاحسد إلا في اثنتين الخ	٢٩٥ * باب الايثار والمواساة *
٣١٠ حديث ذهب أهل الدثور	٢٩٨ طعام الاثنتين كافي الثلاثة الخ
بالأجور وفي آخره ذلك فضل	٣٠٢ فضيلة جمع الناس أزوادهم في
الله يؤتية من يشاء	نوب واحد عند قلمتها ثم قسمتها
	٣٠٣ * باب التنافس في أمور الآخرة










الفقيه، محمد حامد  
دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01003470



AMERICAN  
UNIVERSITY OF BEIRUT

297.08  
N32rPA  
v.3-4